

شرح أصول الكافي

السيد جعفر الحسيني الشيرازي

أبواب التاريخ

الشيخ السليبي




الشجرة الطيبة

دار العالم



شرح أصول الكافي

الكلية الحقوقية بحفظ معة وسجلة
لمؤسسة الشجرة الطيبة
الطبعة الأولى
٢٠١٤م - ١٤٣٥م



الشجرة الطيبة

دار العلوم
للطباعة والنشر والتوزيع


المكتب والمستودع: بئر العبد - مقابل البنك اللبناني الفرنسي
ص.ب: 24/140 - هاتف: 01/541650 - تليفاكس: 01/545182 - موبايل: 03473919
www.daraloloum.com E.mail: info@daraloloum.com

شرح أصول الكافي

أبواب التاريخ

السيد جعفر الحسيني الشيرازي

الجزء السابع



الشجرة الطيبة





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ
نَسْتَعِينُ أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ
صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ
الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ

أَبْوَابُ التَّارِيخِ

بَابُ مَوْلِدِ النَّبِيِّ ﷺ وَوَفَاتِهِ

وُلِدَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَثْنَتَيْ عَشْرَةَ لَيْلَةً مَضَتْ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ [١]، فِي عَامِ الْفِيلِ [٢]،

[١] (لاثنتي عشرة ليلة مضت من ربيع الأول):

في تاريخ مولده أقوال، والأشهر عند الإمامية أن مولده كان في السابع عشر من ربيع الأول، وعليه العمل، وأما المخالفون فالأشهر عندهم أنه كان في الثاني عشر من ربيع الأول.

وأما حمل اختيار الكليني له على التقيّة، ففي غاية البعد، حيث إن هذا ليس مما يُتَّقَى فيه. وفي الكافي أمور لا تقيّة فيها أشدّ من تاريخ المولد.

ثم اعلم أنّ منشأ الاختلاف في تواريخ الولادات والوفيات ونحوها هو تقادم العهد، وعدم اهتمامهم سابقاً بأمثال هذه الأمور، وعدم تعارف الكتابة فيها، بل كانت تتناقل شفاهاً، وفي النقل الشفاهي يحتمل هذا الاختلاف الجزئي.

[٢] (في عام الفيل):

عام هجوم جيش أبرهة بالفيلة على مكّة، وإبادتهم بالحجارة من سجّيل، وكان ميلاده ﷺ بعد خمسة وخمسين يوماً بعد ذلك.

وكان النَّاسُ يُؤرِّخُونَ بالقضايا الهامة، فيقولون سنة بعد كذا وعشر سنوات بعدها، وهكذا، وقيل: إن العرب كانت تؤرِّخ بتاريخ بناء الكعبة ثم أرخوا بهجوم أبرهة بالفيلة، ثم بعد الإسلام أرخ المسلمون بهجرة الرسول ﷺ بإشارة من الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام في زمان عمر.

يَوْمَ الْجُمُعَةِ^[٣] مَعَ الزَّوَالِ، وَرُويَ أَيْضاً عِنْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ، قَبْلَ أَنْ يُنْعَثَ بِأَرْبَعِينَ سَنَةً، وَحَمَلَتْ بِهِ أُمُّهُ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ^[٤] عِنْدَ الْجَمْرَةِ الْوُسْطَى، وَكَانَتْ فِي مَنْزِلِ

[٣] (يوم الجمعة . . .):

وهذا هو الأشهر بين الإمامية، كما أنّ الأشهر بينهم أنّ ميلاده كان عند طلوع الفجر.

[٤] (وحملت به أمه في أيام التشريق):

وهي اليوم الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر من شهر الحج، لأن الشمس تُشرق على لحوم الأضاحي في منى، وكان ذلك في شهر جمادى الثانية حين الحمل به ﷺ.

١- وذلك لأن العرب كانت تُنسى، وهو نقل شهر الحج من ذي الحجة إلى أشهر أخرى، حتّى نهى الله تعالى عنه فقال: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾^(١).

وإنما كانوا يفعلون ذلك لأنّ الأشهر القمرية تدور في الفصول، حيث إنّ السنة القمرية أقل من السنة الشمسية بعشرة أيام أو أحد عشر يوماً، وذلك يسبب دوران الأشهر القمرية في فصول السنة، وحيث كان يريد العرب الحجّ في فصل الربيع، أو كانوا يريدون الغزو في الأشهر الحرم، فلذلك كانوا يغيرون شهر الحج في كل سنتين مرّة، فيكون الحج في ذي الحجة سنتين ثم في المحرم سنتين ثم في صفر سنتين وهكذا، فكل دورة من النسبيّة من تقارن الحجّ مع ذي الحجة إلى تقارنه مرّة أخرى معها كانت تقدر بخمس وعشرين سنة لأنّ السنة اثنا عشر شهراً، والحجّ كل سنتين في شهر، فهذه أربع وعشرون سنة، يضاف إليها سنة أخرى وهي التي لم تحسب بسبب التأخير، لأنّ الحج كان يتأخر شهراً كلّ سنتين، فخلال أربع وعشرين سنة يكون مجموع التأخير سنة كاملة، فهذه خمس وعشرون سنة دورة النسبيّة.

٢- وكانت دورة النسبيّة في العام العاشر من الهجرة قد تطابقت مع ذي الحجة. وفي مجمع البيان في تفسير آية النسبيّة نقلاً عن مجاهد: كان المشركون

يَحْجُّونَ فِي كُلِّ شَهْرٍ عَامِينَ، حَجُّوا فِي ذِي الْحِجَّةِ عَامِينَ، ثُمَّ حَجُّوا فِي الْمَحْرَمِ عَامِينَ، وَكَذَلِكَ فِي الشُّهُورِ، حَتَّى وَافَقَتِ الْحِجَّةُ الَّتِي قَبْلَ حِجَّةِ الْوُدَاعِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، ثُمَّ حَجَّ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْعَامِ الْقَابِلِ حِجَّةَ الْوُدَاعِ فَوَافَقَتِ ذَا الْحِجَّةِ، فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ: «أَلَا إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيَاتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حَرَمٌ، ثَلَاثَةٌ مَتَوَالِيَاتٌ: ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَمَحْرَمٌ، وَرَجَبٌ مُضَرٌّ - الَّذِي بَيْنَ جَمَادَى وَشَعْبَانَ»، أَرَادَ ﷺ الْأَشْهُرَ الْحَرَمَ رَجَعَتْ إِلَى مَوَاضِعِهَا، وَعَادَ الْحَجُّ إِلَى ذِي الْحِجَّةِ، وَبَطَلَ النَّسِيءُ^(١).

٣- إِذَا اتَّضَحَ ذَلِكَ تَبَيَّنَ أَنَّهُ قَبْلَ حِجَّةِ الْوُدَاعِ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً كَانَ الْحَجُّ فِي ذِي الْحِجَّةِ، وَكَذَا قَبْلَ خَمْسِينَ سَنَةً، وَحَيْثُ إِنَّ عَمَرَ الرَّسُولِ ﷺ كَانَ حِينَ حِجَّةِ الْوُدَاعِ ثَلَاثًا وَسِتِينَ سَنَةً، فَيَكُونُ الْحَمْلُ بِهِ قَبْلَ حِجَّةِ الْوُدَاعِ بِأَرْبَعٍ وَسِتِينَ سَنَةً فِي أَوَاسِطِ دَوْرَةِ النَّسِيءِ، وَكَانَ الْحَجُّ حِينَئِذٍ فِي شَهْرِ جَمَادَى الثَّانِيَةِ.

وَذَلِكَ لِأَنَّ الْحَجَّ قَبْلَ حِجَّةِ الْوُدَاعِ بِخَمْسِينَ سَنَةً كَانَ فِي ذِي الْحِجَّةِ، فَالْحَجُّ قَبْلَ ذَلِكَ بِأَرْبَعِ عَشْرَةِ سَنَةً كَانَ قَبْلَ ذِي الْحِجَّةِ بِسَبْعَةِ أَشْهُرٍ - وَهُوَ شَهْرُ جَمَادَى الثَّانِيَةِ.

وَفِي الْإِقْبَالِ عَنِ كِتَابِ النُّبُوَّةِ لِلصَّدُوقِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَنَّ الْحَمْلَ بِسَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ لِاثْنَتَيْ عَشْرَةِ لَيْلَةً بَقِيَتْ مِنْ جَمَادَى الْآخِرَةِ»^(٢).

٤- وَبَيْنَ ١٢/ جَمَادَى الثَّانِيَةِ إِلَى ١٧/ رَبِيعِ الْأَوَّلِ تِسْعَةُ أَشْهُرٍ وَخَمْسَةَ أَيَّامٍ، وَهُوَ فَتْرَةُ الْحَمْلِ الطَّبِيعِيَّةِ.

وَلِلتَّفَصِيلِ أَكْثَرَ رَاجِعِ مَجْمَعِ الْبَيَانِ، وَمِرَاةِ الْعُقُولِ، وَمَوْسُوعَةِ الْفِقْهِ كِتَابِ النِّكَاحِ^(٣).

(١) مَجْمَعُ الْبَيَانِ ج ٥ ص ٧٥.

(٢) الْإِقْبَالُ ج ٣ ص ١٦٢.

(٣) مَجْمَعُ الْبَيَانِ ج ٥ ص ٧٤-٧٦، الْمِرَاةُ ج ٥ ص ١٧١، وَالْفِقْهُ ج ٦٨ ص ٣٧٣٥.

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ [٥]، وَوَلَدَتْهُ فِي شِعْبِ أَبِي طَالِبٍ [٦]، فِي دَارِ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ [٧]، فِي الزَّائِيَةِ الْقُصْوَى عَنِ يَسَارِكِ وَأَنْتِ دَاخِلُ الدَّارِ، وَقَدْ أَخْرَجَتْ الْحَيْزُرَانُ ذَلِكَ الْبَيْتَ فَصَبَّرَتْهُ مَسْجِدًا يُصَلِّي النَّاسُ فِيهِ، وَبَقِيَ بِمَكَّةَ بَعْدَ مَبْعَثِهِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً، ثُمَّ هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَمَكَثَ بِهَا عَشْرَ سِنِينَ، ثُمَّ قُبِضَ ﷺ لِأَثْنَتَيْ عَشْرَةَ

[٥] (وكان في منزل عبد الله بن عبد المطلب):

لأن منزله كان قريباً من الجمره الوسطى في منى، ولعله كان قد ضرب خيمة هنالك لبيت بها أيام التشريق.

[٦] (وولده في شعب أبي طالب):

«الشعب» هو ما انفرج بين جبلين، والظاهر أن هذا الشعب كان يلي المسعى، ويوجد الآن بجانب ساحة المسعى بناء مكتوب عليه «مكتبة مكة المكرمة» يقال إنه مكان ولادته.

ثم اعلم أنه قد أزيل الجبلان المحيطان بشعب أبي طالب، فلا أثر ظاهرًا للشعب، وصار أطرافه كله بشكل ساحة تقع بين المسعى وجبل أبي قبيس وشعب غزّة، وقد يتوهم بعض الناس أن مقبرة المعلاة هي شعب أبي طالب، وهذا ليس بصحيح، بل كانت المقبرة خارج مكة وكان يدفن فيها أهل مكة موتاهم - هكذا سمعته من بعض أهل الاطلاع.

[٧] (في دار محمد بن يوسف . . . الخ)

في المرأة: المشهور في السير أن هذه الدار كانت للنبي ﷺ بالميراث، ووهبها عقيل بن أبي طالب، ثم باعها أولاد عقيل بعد أبيهم محمد بن يوسف أخا الحجاج، فاشتهرت بدار محمد بن يوسف، فأدخلها محمد في قصره الذي يسمونه بالبيضاء، ثم بعد انقضاء دولة بني أمية حجت خيزران أم الهادي والرشد من خلفاء بني العباس، فأفرزتها عن القصر وجعلتها مسجداً^(١).

لَيْلَةً^[٨] مَضَتْ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ يَوْمَ الْإِنْتِنِ، وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً، وَتُوفِّيَ أَبُوهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ^[٩] بِالْمَدِينَةِ عِنْدَ أَخُوهِ^[١٠]

[٨] (ثم قبض ﷺ لاثنتي عشرة ليلة . . .) الخ :

والأشهر بين الإمامية هو أنه توفي مسموماً في الثامن والعشرين من شهر صفر، وكان ذلك في بداية السنة الحادية عشرة من الهجرة .

[٩] (أبوه عبد الله بن عبد المطلب . . .) :

هو عبد الله بن عبد المطلب - واسمه شيبه الحمد - ، ابن هاشم - واسمه عمرو العُلا - ، ابن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر - وهو قريش - ، ابن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان^(١) .

وأما تفصيل النسب من عدنان إلى إسماعيل بن إبراهيم ﷺ فغير معلوم بالدقة ، وعن رسول الله ﷺ إذا بلغ نسبي إلى عدنان فأمسكوا^(٢) .

[١٠] (عند أخواله) :

وذلك لأن هاشماً ﷺ تزوج سلمى بنت عمرو بن لبيد بن حداث بن زيد بن عامر بن غنم بن مازن بن النجار^(٣) ، وهي من أهالي يثرب من بني النجار ، وهي أم عبد المطلب ﷺ ، ولذا كان بنو النجار يعتبرون أخوال عبد الله ﷺ ، ولعل تلك القرابة كانت من أسباب إيواء أهالي المدينة لرسول الله ﷺ ، وإذا أراد الله شيئاً هيأ أسبابه .

وأما قبر عبد الله ﷺ فكان ظاهراً مشهوراً إلى أن أزال الوهابيون أثره ، وموضع القبر يقع الآن في صحن مسجد الرسول ﷺ مما يلي باب السلام ، - هكذا قال لي بعض من زار قبره قبل إزالة أثره - .

(١) البحار ج ١٥ ص ٤١٠ ، ٥١٠ .

(٢) المصدر نفسه .

(٣) راجع البحار ج ١٥ ص ٤٠ .

وَهُوَ ابْنُ شَهْرِينَ^[١١]، وَمَاتَتْ أُمُّهُ^[١٢] أَمِيَّةُ بِنْتُ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ مَنَاةِ بْنِ زُهْرَةَ بْنِ

[١١] (وهو ابن شهرين):

وهذا أحد الأقوال في وفاته، والأشهر أنه توفي ورسول الله ﷺ حمل، فخرج عبد الله إلى الشام للتجارة ثم في طريق العودة مرض فتخلف عند أخواله في المدينة إلى أن توفي رضوان الله عليه، وقيل: إن عبد المطلب أنفذه ليمتار تمراً من يثرب فتوفي بها^(١).

[١٢] (وماتت أمه... الخ):

وفي البحار: إن أباه توفي وأمّه حُبلى، وقدمت أمّه آمنة بنت وهب على أخواله من بني عدي بن النجار بالمدينة، ثم رجعت، حتى إذا كانت بالأبواء ماتت، وأرضعته حتى شبّ حليلة بنت عبد الله السعدية^(٢).

وأما مقدار عمره ﷺ عند وفاتها، فقد اختلف فيه بين شهرين، وسبعة أشهر، وثمانية وعشرين شهراً، وأربع سنين، وست سنين^(٣).

فلما أرجعته حليلة السعدية تكفّله جدّه عبد المطلب ﷺ إلى أن توفي وللنبي ﷺ ثمان سنين، فكفله عمّه أبو طالب ﷺ.

وسئل الصادق ﷺ لِمَ أُمِّمَ النَّبِيُّ ﷺ عن أبيه؟ فقال: لثلاث يكون لمخلوق عليه حق^(٤)، وفي حديث آخر: لثلاث يجب عليه حق لمخلوق، وفي ثالث: لثلاث يكون لأحد عليه طاعة^(٥).

أما معنى الحديثين الأولين فهو أن الله لم يكن يريد أن يجعل عليه حقاً لأحد حتى أبويه زائداً عن ولادته منهما، وأما ولادته عنهما - مع إيجابها الحق العظيم - فكان ذلك مما لا بدّ منه لجريان السنة الإلهية التي لم يخرمها إلّا في عيسى ﷺ لمصلحة أخرى.

(١) راجع البحار ج ١٥ ص ١٢٥ وص ١١٧.

(٢) البحار ج ١٥ ص ١١١ عن قصص الأنبياء للراوندي، والأبواء قرية تقع بين مكة والمدينة، وهي إلى المدينة أقرب.

(٣) راجع البحار ج ١٥ ص ١١٥ عن المناقب.

(٤) البحار ج ١٦ ص ١٣٧.

(٥) البحار ج ١٦ ص ١٤١ عن العيون ومعاني الأخبار وعلل الشرائع.

كِلَابِ بْنِ مُرَّةَ ابْنِ كَعْبِ بْنِ لُؤَيِّ بْنِ غَالِبٍ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِ سِنِينَ، وَمَاتَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ
وَاللَّيْثِيُّ ﷺ نَحْوَ ثَمَانِ سِنِينَ، وَتَزَوَّجَ خَدِيجَةَ^[١٣] وَهُوَ ابْنُ بَضْعِ وَعِشْرِينَ سَنَةً^[١٤]،

وأما معنى الحديث الثالث فواضح، ويمكن أن يكون مفسراً للحديثين الأولين،
فتأمل.

[١٣] (وتزوج خديجة....):

اعلم أن خديجة^{عليها السلام} كانت عذراء حين تزوجها النبي ﷺ، كما عن السيد
المرتضى رحمه الله في الشافي وروي عن غيره أيضاً^(١).

وقيل: إنها تزوجت قبل الرسول ﷺ بزوجين وكان عمرها حين زواجها منه
أربعين سنة.

والأقرب أن هذا من موضوعات بعض العامة، وذلك لاختلاق فضيلة لعائشة
حيث زعموا أن الرسول ﷺ تزوجها وهي بكر ولها من العمر ست سنين ودخل
بها وهي ابنة تسع، وزعموا أن سائر زوجاته كن ثيبات!! مع أن ابن سعد في
طبقاته روى أن عائشة تزوجت قبل رسول الله ﷺ بمطعم بن الجبير، فاستلها
أبو بكر منه وزوجها رسول الله ﷺ^(٢).

وذلك مع كرهها لخديجة^{عليها السلام} كما روته الخاصة والعامة، وقد قالت لرسول
الله ﷺ؛ قد زوجك الله بخير منها، فقال رسول الله: «ما أبدلني الله بخير
منها...» الحديث^(٣).

[١٤] (بضع وعشرين سنة):

الأشهر أن عمره كان خمساً وعشرين سنة حين زواجه منها، ولم يتزوج النبي ﷺ
قبلها امرأة، ولا تزوج عليها حتى توفيت رضوان الله عليها.

(١) راجع المرأة ج ٥ ص ١٧٩.

(٢) الطبقات الكبرى ج ٨ ص ٥٨.

(٣) من مصادر الخاصة راجع البحار ج ١٦ ص ٨٣. ومن مصادر العامة: فتح الباري ج ٧ ص ١٠٧،

والاستيعاب ج ٤ ص ١٨٢٤ وأسد الغابة ج ٥ ص ٢٣٨.

فَوُلِدَ لَهُ مِنْهَا قَبْلَ مَبْعَثِهِ ﷺ [١٥] الْقَاسِمُ، وَرُقِيَّةُ، وَزَيْنَبُ، وَأُمُّ كَلْثُومٍ، وَوُلِدَ لَهُ بَعْدَ

[١٥] (فولد له منها قبل مبعثه . . .) الخ :

أما بناته فأربع، لا خلاف في ذلك، ولكن قال البعض إنهن سوى فاطمة كن بنات بالتبني .

لكن ورد في مستفيض الروايات من أنهن كن بناته، فراجع الروايات في بحار الأنوار^(١) .

وأما زواج أم كلثوم ورقية من عثمان، فليس بأعجب من قول لوط عليه السلام، كما نقله الله تعالى عنه ﴿هَؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ﴾^(٢) .

كما أن رسول الله ﷺ قد زوج بناته زينب وأم كلثوم ورقية قبل البعثة لكفار، هم عتبة وعتيبة ابنا أبي لهب، وأبو العاص بن الربيع^(٣)، مع أن الرسول ﷺ قبل البعثة أيضاً لم يكن موالياً للكفار وكان يتبرأ من دينهم .

مضافاً إلى أن من تشهد الشهادتين دخل في الإسلام ظاهراً - حتى وإن كان منافقاً باطنياً، وكان له ما للمسلمين وعليه ما عليهم، وجازت مناكحته، وجرت موارثته، وكذا سائر أحكام المسلمين^(٤) .

على أن ادعاء التبني لا يدفع الشبهة من أصلها، إذ يقال: كيف زوجهن الرسول ﷺ وهو المسؤول عنهن؟! .

والحاصل أن رسول الله ﷺ لم يكن مأموراً في زواجهن بأمر خاص من الله تعالى، فزوجهن من أظهر الشهادتين، سوى فاطمة عليها السلام إذ كان الله تعالى أمره أن يزوجه الإمام علياً عليه السلام .

وأما أبناؤه فقليل: اثنان هما القاسم وعبد الله، وأما الطيب والظاهر فهما لقبان لهما أو لقبان لأحدهما، وقيل: أربع، وقيل: ثلاث - وهذا مختار الكليني رحمه

(١) البحار ج ٢٢ ص ١٥١ فما بعد .

(٢) سورة هود، الآية: ٧٨ .

(٣) راجع أعلام الوري ص ١٤٠، ١٤١ .

(٤) للتفصيل راجع البحار ج ٢٢ ص ١٦٤ فما بعد، وكذا موسوعة الشيخ المفيد ج ٧ المسائل السرورية ص

الْمَبْعَثِ الطَّيِّبِ، وَالطَّاهِرِ، وَفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ، وَرُؤْيَى أَيْضاً أَنَّهُ لَمْ يُوَلَّدْ بَعْدَ الْمَبْعَثِ إِلَّا فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ، وَأَنَّ الطَّيِّبَ وَالطَّاهِرَ وُلِدَا قَبْلَ مَبْعَثِهِ، وَمَاتَتْ خَدِيجَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ حِينَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الشَّعْبِ ^[١٦]،

اللَّهِ، كُلَّهُم مَاتُوا صَغَاراً، حَتَّى قَالَ الْعَاصِمُ بْنُ وَائِلٍ لَعْنَةُ اللَّهِ إِنْ مُحَمَّدًا أُبْتَر!!
فنزلت سورة الكوثر.

ولم يولد له ﷺ أبناء من غير خديجة سوى إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ، ولد في المدينة من مارية القبطية، ومات وهو صغير.

[١٦] (حين خرج رسول الله من الشعب):

وكان من قصة شعب أبي طالب، ما روي: أنه اجتمعت قريش في دار الندوة، وكتبوا صحيفة بينهم: أن لا يؤاكلوا بني هاشم، ولا يكلموهم، ولا يباعدوهم، ولا يزوجهم، ولا يتزوجوا إليهم، ولا يحضروا معهم، حتى يدفعوا إليهم محمداً فيقتلونه، وأنهم يد واحدة على محمد يقتلونه غيلةً أو صراحاً.

فلما بلغ ذلك أبا طالب، جمع بني هاشم، ودخلوا الشعب، وكانوا أربعين رجلاً.... وحصن الشعب، وكان يحرسه بالليل والنهار، فإذا جاء الليل يقوم بالسيف عليه، ورسول الله ﷺ مضطجع، ثم يقيمه ويضعه في مكان آخر، فلا يزال الليل كله هكذا، ويوكل ولده وولد أخيه به يحرسونه بالنهار، فأصابهم الجهد، وكان من دخل مكة من العرب لا يجسر أن يبيع من بني هاشم شيئاً، ومن باع منهم شيئاً انتهوا ماله.... وكانت خديجة رضي الله عنها لها مال كثير، فأنفقته على رسول الله ﷺ في الشعب.

وختموا الصحيفة بأربعين خاتماً، ختمها كل رجل من رؤساء قريش بخاتمه، وعلقوها في الكعبة....

وبقوا في الشعب أربع سنين، لا يأمنون إلا من موسم إلى موسم، ولا يشترون ولا يباعدون إلا في الموسم.... وأصابهم الجهد وجاعوا.

وبعثت قريش إلى أبي طالب: إُدفع إلينا محمداً حتى نقتله ونملكك علينا، فقال أبو طالب رضي الله عنه قصيدته اللامية يقول فيها:

وَلَمَّا رَأَيْتُ الْقَوْمَ لَا وُدَّ فِيهِمْ
 أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ ابْنَنَا لَا مُكَذَّبَ
 وَأَبْيَضَ يُسْتَسْقَى الْغَمَامُ بِوَجْهِهِ
 يَطُوفُ بِهِ الْهَلَاكُ مِنْ آلِ هَاشِمٍ
 كَذَبْتُمْ - وَيَيْتِ اللَّهُ - يُبْزَى مُحَمَّدٌ
 نُسَلِمُهُ حَتَّى نُصَرِّعَ دُونَهُ
 لَعَمْرِي لَقَدْ كَلَّفْتُ وَجِدًا بِأَحْمَدِ
 وَجُدْتُ بِنَفْسِي دُونَهُ وَحَمِيَّتُهُ
 فَلَا زَالَ فِي الدُّنْيَا جَمَالًا لِأَهْلِهَا
 حَلِيمًا رَشِيدًا حَازِمًا غَيْرَ طَائِشٍ
 فَأَيَّدَهُ رَبُّ الْعِبَادِ بِنَصْرِهِ
 وَقَدْ قَطَعُوا كُلَّ الْعُرَى وَالْوَسَائِلِ
 لِدِينَا، وَلَا يُعْنَى بِقَوْلِ الْأَبَاطِلِ
 ثِمَالِ الْيَتَامَى، عِصْمَةٌ لِلْأَرَامِلِ
 فَهَمَّ عِنْدَهُ فِي نِعْمَةٍ وَقَوَاضِلِ
 وَلَمَّا نَطَاعِنَ دُونَهُ وَنَقَاتِلِ
 وَنَذَهَلُ عَنْ أَبْنَانِنَا وَالْحَلَائِلِ
 وَأَحْبَبْتُهُ حُبَّ الْحَبِيبِ الْمُوَاضِلِ
 وَذَارَأْتُ عَنْهُ بِالذَّرَى وَالْكَوَاهِلِ
 وَشِينَا لِمَنْ عَادَى وَزَيْنَ الْمُحَافِلِ
 يُوَالِي إِلَهَ الْحَقِّ لَيْسَ بِمَاجِلِ
 وَأَظْهَرَ دِينًا حَقَّهُ غَيْرُ بَاطِلِ

«ثمال اليتامى» أي معتمدهم وملجأهم، و«يبزى محمد» أي لا يبزى، فحذفت لا من جواب القسم، والمعنى لا يقهر ولم نقاتل عنه وندافع، و«الهلاك» جمع هالك من (الهلاك) بمعنى الخوف والعذاب والفقر، و«الوجد» شدة الحب، و«جُدْتُ» من الجود، و«دارأت» أي دافعت، و«الذرى» أعلى كل شيء والمراد هنا الرؤوس، و«الماحل» هو الخصم المجادل.

فَلَمَّا سَمِعُوا هَذِهِ الْقَصِيدَةَ آيَسُوا مِنْهُ وَلَمَّا أَتَى عَلَى رَسُولِ اللَّهِ فِي الشَّعْبِ أَرْبَعِ سَنِينَ، بَعَثَ اللَّهُ عَلَى صَحِيفَتِهِمُ الْقَاصِعَةَ دَابَّةَ الْأَرْضِ، فَلَحَسَتْ جَمِيعَ مَا فِيهَا مِنْ قِطِيعَةٍ وَظَلَمَ، وَتَرَكْتُ «بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ» وَنَزَلَ جِبْرَائِيلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، فَأَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ أَبَا طَالِبٍ

فقال أبو طالب لقريش: ولكن ابن أخي أخبرني أن الله تعالى أخبره: أنه بعث على صحيفتكم القاصعة دابة الأرض فلحست جميع ما فيها من قتيعة رحم وظلم وجور، وترك اسم الله، فابعثوا إلى صحيفتكم، فإن كان حقاً فاتقوا الله، وارجعوا عما أنتم عليه من الظلم والجور وقطيعة الرحم، وإن كان باطلاً دفعته إليكم، فإن شئتم قتلتموه، وإن شئتم استحيتتموه.

وَكَانَ ذَلِكَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ بِسَنَةٍ^[١٧]، وَمَاتَ أَبُو طَالِبٍ بَعْدَ مَوْتِ خَدِيجَةَ بِسَنَةٍ، فَلَمَّا فَقَدَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَنَّ الْمَقَامَ^[١٨] بِمَكَّةَ، وَدَخَلَهُ حُزْنٌ شَدِيدٌ، وَشَكَا ذَلِكَ إِلَى

فبعثوا إلى الصحيفة وأنزلوها من الكعبة، وعليها أربعون خاتماً، فلما أتوا بها نظر كل رجل منهم إلى خاتمه ثم فكَّوها، فإذا ليس فيها حرف واحد إلا (باسمك اللهم).

فقال لهم أبو طالب: يا قوم اتقوا الله، وكفِّوا عمَّا أنتم عليه، فنفَّرق القوم، ولم يتكلَّم أحد، ورجع أبو طالب إلى الشعب^(١).

ثم بعد ذلك تبرأ جمع من قريش مما في الصحيفة، فخرج النبي ﷺ ورهطه من الشعب وخالطوا الناس^(٢).

[١٧] (وكان ذلك قبل الهجرة بسنة):

ذكر بعض المؤرخين أن أبا طالب وخديجة تُوفيا قبل الهجرة بثلاث سنوات، وأن خديجة توفيت قبل أبي طالب، وكانت الفاصلة بين وفاتيهما ستة أشهر، وقيل ثلاثة أيام^(٣).

لكن الأظهر هو ما ذكره الكليني رضوان الله عليه هنا، لأن ناصر وحامي الرسول ﷺ كان أبا طالب عليه السلام، فلما توفي أبو طالب عليه السلام لم يكن هنالك مانع يمنع قريش عن قتل الرسول ﷺ، وسيأتي في الحديث الواحد والثلاثون من هذا الباب ما يؤيد هذا.

فتكون وفاة أبي طالب عليه السلام متصلةً بالهجرة تقريباً.

[١٨] (سَنَّ الْمَقَامَ):

أي كرهه وأبغضه، والقرية الظالم أهلها هي مكة، كما قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا﴾^(٤).

(١) بحار الأنوار ج ١٩ ص ٤١، عن أعلام الورى .

(٢) المصدر ص ٤، ٥ عن قصص الانبياء .

(٣) راجع تفصيل الأقوال ومصادرها في البحار ج ١٩ .

(٤) سورة النساء، الآية: ٧٥ .

جِبْرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ : اخْرُجْ مِنَ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلِهَا ، فَلَيْسَ لَكَ بِمَكَّةَ نَاصِرٌ بَعْدَ أَبِي طَالِبٍ . وَأَمَرَهُ ﷺ بِالْهَجْرَةِ .

١- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ ابْنِ أَخِي حَمَادِ الْكَاتِبِ ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَيِّدَ وُلْدِ آدَمَ [١] ؟ فَقَالَ : كَانَ - وَاللَّهِ - سَيِّدَ مَنْ خَلَقَ اللَّهُ [٣] ؛

الحديث الأول :

[١] (كان رسول الله) الخ :

لعل سبب هذا السؤال هو ما زعمته العامة من أن يونس وموسى ﷺ أفضل من الرسول ﷺ (١) ، فأراد أصحاب الأئمة ﷺ التحقق من صحة هذه الادعاءات .

[٢] (سيد ولد آدم) :

أي ليس فحسب سيد بني آدم ، بل هو سيد جميع المخلوقات من الناس والملائكة والجن وغيرها من المخلوقات .

وفيه أيضاً رد على زعم المعتزلة بأن جميع الملائكة أفضل من جميع البشر - بمن فيهم الأنبياء ، ويردهم أمره تعالى الملائكة بالسجود لآدم ﷺ ، وأن الله تعالى علم آدم ما لم تعلمه الملائكة وقد قال سبحانه : ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (٢) .

[٣] (سيد من خلق الله) :

أي أفضلهم ، و«السيد» بمعنى شريف القوم ورئيسهم وملجؤهم .

(١) راجع كتاب البخاري ج ٨ ص ٢١٣ ، وص ١٩٢ ، وفيه : « لا ينبغي لعبد أن يقول إنه خير من يونس بن

متى » ، و« لا تخيرونني على موسى » .

(٢) سورة الزمر ، الآية : ٩ .

وَمَا بَرَأَ اللَّهُ بَرِيَّةً [٤] خَيْرًا مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ [٥].

٢- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَجَّالِ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ - وَذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: مَا بَرَأَ اللَّهُ نَسْمَةً [١] خَيْرًا مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ.

٣- أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى؛ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَدِيدٍ، عَنْ مُرَازِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ [١]:

[٤] (ما برأ الله برية) :

«برأ» بمعنى خلق، و«البرية» الخليفة.

[٥] (خير من محمد) :

«خير» بالرفع، خبر مبتدأ محذوف، أي (هي خير) وهذه الجملة صفة لـ(برية)، وفي بعض النسخ (خيراً) فلا حاجة إلى تقدير شيء بل هو صفة للبرية.

الحديث الثاني

[١] (نسمة) :

أي ذو الروح، وأصل النسمة من هبوب الريح غير الشديدة، ونفس الإنسان^(١)، وسميت ذوات الأرواح بذلك لحاجتها إلى الهواء والنفس عادة.

الحديث الثالث

[١] (عن أبي عبد الله ﷺ قال) :

خلاصة الحديث - حسب ما يظهر - هو :

١ - أن الله تعالى خلق نور رسول الله ﷺ ونور الإمام علي ﷺ قبل خلق كل شيء^(٢).

(١) راجع مقاييس اللغة ص ٩٨٧.

(٢) وهذا ما روته العامة أيضاً، عن رسول الله . أنه قال : كنت أنا وعلي نوراً بين يدي الرحمن قبل أن

يخلق العرش بأربعة عشر ألف عام، تاريخ دمشق ج ٤٢ ص ٦٧، ميزان الاعتدال ج ١ ص ٥٠٧.

قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي خَلَقْتُكَ وَعَلِيًّا نُورًا - يَعْنِي رُوحًا بِلا بَدَنٍ [٢] - قَبْلَ أَنْ أَخْلُقَ [٣] سَمَاوَاتِي وَأَرْضِي وَعَرْشِي وَبَحْرِي ،

٢- وكان عمل نور الرسول ﷺ التهليل والتمجيد- أي إثبات الربوبية لله وحده ، وإثبات صفات الكمال له تعالى ، وكذا نور الإمام ﷺ .

٣- ثم إن الله تعالى جمع النورين في صلب آدم ﷺ ، فاستمر في التمجيد والتهليل ، مع إضافة التقديس - وهو تنزيهه سبحانه عن النقص .

٤- ثم افترق الروحان في صلب عبد الله وأبي طالب ﷺ .

٥- ثم اشتق الله من النورين نورين آخرين ، هما الإمام الحسن والإمام الحسين ﷺ ، لأن الله تعالى جعل من نور الرسول ﷺ في فاطمة ﷺ ، فاجتمع في الحسنين ﷺ من النورين ، أي من نور الرسول ﷺ ونور الأمير ﷺ .

٦- وكان الله تعالى قد خلق نور فاطمة ﷺ بشكل مستقل من نور عظمته .

٧- ثم إن الله تعالى جعل من نور الرسول ﷺ في الأئمة ﷺ .

[٢] (نوراً يعني روحاً بلا بدن) :

قد مرّ سابقاً أن مادة روح النبي ﷺ تختلف عن مادة أبدانهم ، فمادة البدن - وهي الطينة - من أعلى عليين ، ومادة الروح من أعلى من ذلك ، أي من نور عظمة الله - كما في بعض الأحاديث - (١) .

وقد مرّ أن الأرواح أجسام لطيفة ، وأنه لا مجرد سوى الله تعالى .

[٣] (قبل أن أخلق) الخ :

يدل هذا الحديث على أن خلق أرواحهم أسبق من كل شيء ، فخلقهم ، ثم خلق العرش والبحر - أي الماء الذي خلق الله منه كل شيء ، ثم خلق من الماء السموات والأرض وسائر الأشياء ، كما في مضامين روايات كثيرة ، منها

فَلَمْ تَزَلْ تُهَلِّلُنِي وَتُمَجِّدُنِي [٤] ،

ما في نهج البلاغة، فقد قال أمير المؤمنين عليه السلام: «أنشأ الخلق إنشَاءً، وابتدأه ابتداءً... ثم أنشأ سبحانه فتق الأجواء وشق الأرجاء وسكائك الهواء، فأجرى فيها ماءً متلاطماً تياره متراكماً زخاره، حملة على متن الريح العاصفة... ثم أنشأ سبحانه ريحاً اعتقم مهبتها... فأمرها بتصفيق البحر الزخار، وإثارة موج البحار... حتى عبَّ عبابه ورمى بالزبد زكامه... فسوى منه سبع سموات... ثم زينها بزينة الكواكب... إلى آخر الخطبة^(١).

[٤] (فلم تزل تهللي وتمجديني):

لا يخفى أنه لم يذكر التقديس في هذا المقطع، ثم ذكر التقديس في المقطع اللاحق، ويحتمل أن يكون ذلك لأحد الأسباب التالية:

١- تفنن في العبارة، ولذا قدّم التمجيد تارة وأخره أخرى، مع اشتغال التهليل على التقديس أيضاً.

٢- إن الله تعالى لما خلق روح النبي ﷺ والأمير عليه السلام لم يكن ثمة شيء آخر، فلم يكن نقصاً أصلاً، بل كل ما هنالك كان الكمال المطلق لله تعالى، فكانا عليه السلام عليه السلام يهّلان إثباتاً لعبوديتهما لله تعالى، ويمجدان - والمجد: الرفعة - أي يصفان كمال الله تعالى ورفعته، فلذا قال (فلم تزل تهللي وتمجديني)، ولكن بعد ذلك خلق الله تعالى سائر الأشياء، فظهرت موجودات عصت وأفسدت فلذا أضافا عليه السلام التقديس وهو التنزيه عن النقص، حيث إن «القدس» بمعنى شدة الطهارة..

نعم يظهر من بعض الأحاديث - كالحديث السابع من هذا الباب - أنهم عليه السلام كانوا يسبحون ويقدمون أيضاً، ولعل وجه الجمع هو أن ما في تلك الأحاديث إنما هو بعد خلق الماء ومراحله المختلفة قبل خلق ذوي الأرواح، فتكون هنالك ثلاث مراحل:

أ - خلقهم قبل كل شيء فكان التهليل والتمجيد.

ثُمَّ جَمَعْتُ رُوحَيْكُمَا^[٥] فَجَعَلْتُهُمَا وَاحِدَةً، فَكَانَتْ تُمَجِّدُنِي وَتُقَدِّسُنِي وَتُهَلِّلُنِي، ثُمَّ قَسَمْتُهَا ثِنْتَيْنِ^[٦]، وَقَسَمْتُ الثَّنَتَيْنِ ثِنْتَيْنِ فَصَارَتْ أَرْبَعَةً^[٧] مُحَمَّدٌ وَاحِدٌ وَعَلِيٌّ وَاحِدٌ

ب - خلق الماء قبل خلق ذوي الأرواح ، فأضيف التسييح والتقديس .

ج - خلق سائر الأشياء وذوي الأرواح ، فاستمرار التمجيد والتسييح الخ .
ولا يخفى أن الاحتمال الأول هو الأقرب ، فتأمل .

[٥] (ثم جمعت رويكما الخ)

الظاهر أن المراد جعلها في صلب آدم عليه السلام ، فقوله (فجعلتهما واحدة) توضيح لجمع الروحين ، ويؤيد هذا المعنى ما رواه الصدوق بإسناده عن ابن عباس قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وهو يخاطب علياً عليه السلام ويقول: يا علي إن الله تبارك وتعالى كان ولا شيء معه ، فخلقني وخلقك روحين من نور جلاله ، فكنا أمام عرش رب العالمين نسبح الله ونقدسه ونحمده ونهلله ، وذلك قبل أن يخلق السموات والأرض ، فلما أراد أن يخلق آدم خلقني وإياك من طينة واحدة من طينة عليين ، وعجننا بذلك النور ، وغمسنا في جميع الأنوار وأنهار الجنة ، ثم خلق آدم ، واستودع صلبه تلك الطينة والنور - إلى أن قال - حتى وصل النور والطينة في صلب عبد المطلب فافترق نصفين ، فخلقني من نصفه واتخذني نبياً رسولاً ، وخلقك من النصف الآخر فاتخذك خليفةً ووصياً وولياً . . . الحديث^(١) .

[٦] (ثم قسمتها ثنتين):

أي في عبد الله وأبي طالب عليه السلام .

[٧] (وقسمت الثنتين ثنتين فصارت أربعة):

الظاهر أن المراد هو اشتقاق نورين آخرين من هذين النورين وذلك لأن الله جعل في فاطمة عليها السلام من نور النبي صلى الله عليه وآله ، ثم اشتق من هذا النور ومن نور الإمام علي عليه السلام نورين هما الحسنان عليهما السلام .

وأما بناءً على الاحتمال الآخر ، فإن الله خلق مادة أرواحهم ، ثم خلق منها

وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ثِنْتَانِ، ثُمَّ خَلَقَ اللَّهُ فَاطِمَةَ^[٨] مِنْ نُورِ ابْتَدَأَهَا رُوحاً بِلاَ بَدَنِ، ثُمَّ مَسَحَنَا بِيَمِينِهِ^[٩]، فَأَفْضَى نُورَهُ فِينَا^[١٠].

روح النبي ﷺ وروح الإمام علي عليه السلام أولاً، ثم بعد ذلك خلق منها روح الحسين عليه السلام.

[٨] (ثم خلق الله فاطمة.... الخ):

هذا من كلام الإمام الصادق عليه السلام، والظاهر أن «ثم» للتراخي في الذكر لا التراخي في الزمان، والمعنى أن الله خلق روحها من مادة أخرى.

وفي المرأة: ويحتمل أن يكون اليمين كناية عن الرحمة، كما حققناه في قولهم عليه السلام: (والخير في يديك) أنه يمكن أن يكون المعنى أن النفع والضرر الصادرين منك كلاهما حكمة ومصلحة، فالنفع منسوب إلى اليمين والضرر إلى الشمال^(١).

[٩] (ثم مسحنا بيمينه):

المسح على رأس أحد هو إظهار اللطف والمحبة به، واليمين كناية عن الخير والقوة، فالمعنى ثم إن الله أظهر لطفه لنا.

[١٠] (فأفضى نوره فينا):

أي أوصله إلينا، والظاهر أن ضمير (نوره) يرجع إلى رسول الله محمد ﷺ، أي فأوصل الله نور الرسول ﷺ إلينا، فالمعنى أن نورهم اشتق من نور الرسول ﷺ، كما يظهر من بعض الأحاديث أن نور الرسول وصل إلى الأئمة عليهم السلام^(٢).

ويحتمل رجوع الضمير إلى (الله) أي فأوصل الله نوره إلينا، فالمعنى أنه تعالى شرف نوراً بأن نسبه إلى نفسه فخلقنا منه.

(١) المرأة ج ٥ ص ١٨٩.

(٢) كمثال انظر: بحار الأنوار ج ١٥ ص ٨.

٤- أَحْمَدُ، عَنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: أَوْحَى اللَّهُ ^[١] تَعَالَى إِلَى مُحَمَّدٍ عليه السلام: إِنِّي خَلَقْتُكَ ^[٢] وَلَمْ تَكُ شَيْئاً، وَنَفَخْتُ فِيكَ مِنْ رُوحِي كَرَامَةً، مِنِّي

الحديث الرابع:

حاصل الحديث: إن الطاعة بالذات هي لله سبحانه وتعالى، ثم إن الله أراد أن يأمر الخلق بطاعة غيره، والطاعة المطلقة لبشر تحتاج إلى قابلية ذلك الإنسان، بأن يتميز في خلقه وفي صفاته، فيلزم أن تكون روحه وبدنه من مادة أعلى، كما أنه يلزم أن تكون له صفات كالعصمة ونحوها مما لا تكون اكتسابية، بل هي موهبة من الله الواحد القهار.

وأن الله تعالى اختار لذلك رسول الله عليه السلام وأمير المؤمنين عليه السلام والأئمة عليهم السلام من ولده.

[١] (أوحى الله):

الغرض من هذا الوحي هو إعلام للرسول عليه السلام، لأن علمه إنما هو بتعليم من الله تعالى، كما أن هذا الوحي بغرض نصب الإمام علي عليه السلام للخلافة من بعده، وكذا الأئمة عليهم السلام، مع بيان أن الله كما اختار الرسول فأوجب طاعته كذلك هو تعالى اختار الأئمة عليهم السلام وأوجب طاعتهم، كما قال: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ ^(١).

[٢] (إني خلقتك.... الخ):

الظاهر أن المراد هو أنه تعالى خلق جسم الرسول وروحه، فنفخ الروح في الجسم، وهو إما إشارة إلى عالم الذر حيث ارتبطت الروح بالطينة، وهناك أوجب الله الطاعة للرسول عليه السلام.

وإما إشارة إلى أمرين: أصل الخلق قبل خلق سائر الأشياء، حيث خلقه الله نوراً حول عرشه، ثم إن الله أنزله إلى الأرض لهداية الناس، فحين خلقه الله بشراً وركب الروح في بدنه حين ذاك أمر الناس أجمعين بطاعته.

أَكْرَمْتُكَ بِهَا^[٣]، حِينَ أَوْجِبْتُ^[٤] لَكَ الطَّاعَةَ عَلَى خَلْقِي - جَمِيعاً - فَمَنْ أَطَاعَكَ^[٥]

وقوله ﷺ: (إني خلقتك ولم تك شيئاً) إشارة إلى قوله تعالى: ﴿أَو لَا يَذْكُرُ الْإِنْسَانُ أَنَّا خَلَقْتَهُ مِنْ قَبْلُ وَلَمْ يَكُ شَيْئًا﴾^(١).

وقوله ﷺ: (ونفخت فيك...) إشارة إلى قوله تعالى: ﴿فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ﴾^(٢).

[٣] (كرامة مني أكرمتك بها):

في المفردات: «الإكرام» و«التكريم» أن يُوصل إلى الإنسان إكرام، أي نفع لا يلحقه فيه غضاضة، أو أن يجعل ما يُوصل إليه شيئاً كريماً - أي شريفاً -^(٣)، فالمعنى خلقه والنفخ من الروح هو كرامة من الله تعالى.

[٤] (حين أوجبت... الخ):

الظرف إما متعلق بـ(خلقتك)، أو (نفخت)، أو (أكرمتك).

فعلى الأول: المعنى أن الخلق والطاعة كانا مقترنين، فلما خلقه الله تعالى نوراً أوجب طاعته، بمعنى أن الله قَدَّرَ أنه لو خلق خلقاً فعليهم طاعته، فالقضية حقيقية.

وعلى الثاني: يكون المعنى أن الله تعالى حينما أنزل الرسول ﷺ إلى هذا العالم وحين نفخ الروح في جسمه حينذاك قَدَّرَ الطاعة له.

وعلى الثالث: فالمعنى أن الله تعالى حين قَدَّرَ الطاعة له أكرمه بنسبة روحه إليه. وعلى المعاني تكون النتيجة هي اقتران خلقه مع تشريع الطاعة له.

[٥] (فمن أطاعك... الخ):

قال تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾^(٤).

(١) سورة مريم، الآية: ٦٧.

(٢) سورة الحجر، الآية: ٢٩.

(٣) المفردات ص ٧٧٠.

(٤) سورة النساء، الآية: ٨٠.

فَقَدْ أَطَاعَنِي وَمَنْ عَصَاكَ فَقَدْ عَصَانِي، وَأَوْجِبْتُ ذَلِكَ^[٦] فِي عَلِيٍّ وَفِي نَسْلِهِ، مِمَّنْ
اِخْتَصَصْتُهُ مِنْهُمْ لِنَفْسِي^[٧].

٥- الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيُّ، عَنِ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ أَبِي الْفَضْلِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي عَلَيْهِ السَّلَامُ،
فَأَجْرَيْتُ اخْتِلَافَ^[١] الشُّبَيْعَةِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمْ يَزَلْ مُتَفَرِّدًا
بِوَحْدَانِيَّتِهِ^[٢]، ثُمَّ خَلَقَ مُحَمَّدًا وَعَلِيًّا وَفَاطِمَةَ، فَمَكَثُوا أَلْفَ دَهْرٍ^[٣]، ثُمَّ خَلَقَ جَمِيعَ

[٦] (وأوجب ذلك) الخ :

كما قال: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾^(١) و«نسله» المراد
به الأئمة من نسله .

[٧] (ممن اختصصته منهم لنفسي):

أي لم أخلقهم لأجل غيري بل خلقتهم لنفسي، كما خاطب الله موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ
﴿وَأَصْطَفَيْنَاكَ لِنَفْسِي﴾^(٢) أو المعنى خصصتهم بقربي المعنوي .

الحديث الخامس:

[١] (فأجريت اختلاف):

الظاهر أن المراد هو اختلافهم في تفويض الأحكام إلى الأئمة عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - كما يظهر
من جواب الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ .

[٢] (لم يزل متفرداً بوحدانيته):

بمعنى كان الله تعالى ولم يكن شيء آخر، أو بمعنى أنه تعالى كان متفرداً - أي
موجوداً فرداً - بسبب كونه واحداً من كل الجهات، والواحد من كل الجهات هو
القديم، فيكون ما سواه حادث - وقد مرّ تفصيل ذلك في كتاب التوحيد .

[٣] (فمكثوا ألف دهر):

«ألف» مبالغة في الكثرة، أو المراد العدد المخصوص، و«الدهر» في الأصل

(١) سورة النساء، الآية: ٥٩ .

(٢) سورة طه، الآية: ٤١ .

الأشياء^[٤]، فأشهدهم خلقها^[٥]،

اسم لمدة العالم من مبدأ وجوده إلى انقضائه وعلى ذلك قوله تعالى: ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَّذْكُورًا﴾^(١)، ثم يعبر به عن كل مدة كثيرة^(٢).

[٤] (ثم خلق جميع الأشياء):

وهذا المقطع لبيان أنه لم يسبقهم شيء في الخلق، وروي أن أول ما خلق الله هو نور محمد ﷺ، فعلى هذا الأولية حقيقية لا نسبية.

وقوله: (جميع الأشياء) إما بمعنى خلق مادتها - وهو الماء، أو بمعنى أن وجودها ولو بالتدرج هو بعد خلقهم ﷺ فلا يراد الخلق الدفعي، وإنما عبر بالماضي مع أن بعض الخلق في المستقبل لأجل التغليب حيث إن أكثر الأشياء خلقت سابقاً، أو الخلق بمعنى التقدير فالمعنى أن تقدير جميع الأشياء - في اللوح أو في غيره - كان بعد خلقهم ﷺ.

[٥] (فأشهدهم خلقها):

أي أعلمهم بذلك الخلق وبخصوصياته، وفي المرأة: أي خلقها بحضرتهم وهم يطلعون على أطوار الخلق وأسراره، فلذا صاروا مستحقين للإمامة، لعلمهم الكامل بالشرائع والأحكام وعلل الخلق وعلم الغيوب^(٣).

وأما قوله تعالى: ﴿مَا أَشْهَدْتُهُمْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَا خَلَقَ أَنْفُسِهِمْ﴾^(٤)، فالمراد بهم إبليس وذريته، حيث تمام الآيات ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ﴾ أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا * مَا أَشْهَدْتُهُمْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَا خَلَقَ أَنْفُسِهِمْ وَمَا كُنْتُمْ تُتَّخَذُ الْمُضِلِّينَ عَضُدًا﴾^(٥)، بل في الآية

(١) سورة الإنسان، الآية: ١.

(٢) مفردات الراغب ص ٣١٩.

(٣) المرأة ج ٥ ص ١٩٠.

(٤) سورة الكهف، الآية: ٥١.

(٥) سورة الكهف، الآيتان: ٥١ - ٥٢.

وَأَجْرَى طَاعَتَهُمْ عَلَيْهَا^[٦]، وَفَوَّضَ أُمُورَهَا إِلَيْهِمْ^[٧]، فَهُمْ يُحْلُونَ^[٨] مَا يَشَاؤُونَ،

إشعار بأن من يتخذ ولياً إنما هو من أشهده الله خلق السموات والأرض، لأنه تعالى يستنكر عليهم اتخاذ إبليس وذريته أولياء من دون الله، والسبب هو أنهم أعداء لبني آدم وأنهم لم يشهدوا خلق السموات والأرض، فاللازم عليكم اتخاذ أولياء بإذن الله وهم الذين يريدون خيركم وليسوا لكم أعداء وهم قد شهدوا خلق السموات والأرض. فتأمل.

[٦] (وأوجب طاعتهم عليها):

أي لما كان أعلمهم الله تعالى بكل شيء، أوجب طاعتهم على كل شيء، وهذه الطاعة تشريعية وتكوينية، ومعنى الطاعة التكوينية هو ولايتهم على الأشياء بحيث تنفذ إرادتهم عليها فيها بإذنه تعالى.

[٧] (وفوض أمورها إليهم):

قد مرّ معنى التفويض سابقاً، وفي المرأة: وفوض أمورها إليهم من التحليل والتحریم والعطاء والمنع، وإن كان ظاهره تفويض تديرها إليهم من الحركات والسكنات والأرزاق والأعمار وأشباهها، ولا ريب في أن كل ذلك يحصل بدعائهم واستدعائهم، وأما كون جميع ذلك منهم يشكل الحكم فيه نفيًا وإثباتاً^(١).

أقول: إذا كان التدبير بأمر من الله تعالى وإذنه فلا محذور فيه عقلاً بل دلّ عليه القرآن في الملائكة في قوله تعالى: ﴿فَالْمُدَيِّرَاتِ أُمْرًا﴾^(٢)، ولا شك بأنهم أفضل من الملائكة، وحيث دلّت ظواهر بعض الروايات على ذلك فلا محذور من الالتزام به، والله العالم بحقائق مقامات أوليائه.

[٨] (فهم يحلون... الخ):

هذا المقطع يدل على أن (اختلاف الشيعة) الذي ذكره محمد بن سنان في أول الحديث كان حول هذا الأمر.

(١) المرأة ج ٥ ص ١٩٢.

(٢) سورة النازعات، الآية: ٥.

وَيُحَرِّمُونَ مَا يَشَاءُونَ، وَلَنْ يَشَاءُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، هَذِهِ الدِّيَانَةُ^[٩] الَّتِي مَنْ تَقَدَّمَهَا مَرَقٌ^[١٠]، وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا مُحِقٌّ، وَمَنْ لَزِمَهَا مُحِقٌّ، خُذْهَا إِلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ^[١١].

وقد مرّ أن الله تعالى عصمهم وعلمهم المصالح والمفاسد، فلذا فوض إليهم في التشريع، فلذا لا يشرعون إلا ما يريد الله تعالى وذلك لعلمهم وعصمتهم.

[٩] (هذه الديانة):

«الديانة»: الاعتقاد المتعلق بأصول الدين، وقوله: (يا محمد) هو راوي الحديث محمد بن سنان.

[١٠] (من تقدمها مرق... الخ):

١- (من تقدمها) أي تجاوز عنها برفع الأئمة عن مرتبتهم إلى الغلو وجعلهم شركاء مع الله تعالى، (مرق) أي خرج عن الدين، وأصل «المروق» هو الخروج بسرعة، يقال: مرق السهم من القوس.

٢- (من تخلف عنها) أي من أنزلهم عن مراتبهم التي رتبهم الله فيها، (محق) أي أبطل دينه، أو بالمجهول فالمعنى هلك.

٣- (من لزمها) بالاعتقاد بها والعمل على طبقها (لحق) أي لحق بهم ﷺ فكان معهم في الجنة.

وفي دعاء شهر شعبان: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، الْفَلَكَ الْجَارِيَةَ فِي اللَّجَجِ الْغَامِرَةِ، يَا مَنْ رَكِبَهَا، وَيَغْرُقُ مَنْ تَرَكَهَا، الْمَتَقَدِّمُ لَهُمْ مَارِقٌ، وَالْمَتَأَخِّرُ عَنْهُمْ زَاهِقٌ وَاللَّازِمُ لَهُمْ لَاحِقٌ^(١).

[١١] (خذها إليك يا محمد):

أي احفظ هذه الديانة، واعمل على طبقها.

(١) مفاتيح الجنان، الفصل الثاني في فضل شهر شعبان، الاعمال العامة، السابع.

٦- عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ صَالِحِ ابْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أَنَّ بَعْضَ قُرَيْشٍ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا سَيِّدَ سَبَقَتِ الْأَنْبِيَاءُ^[١]، وَأَنْتَ بَعِثْتَ آخِرَهُمْ وَخَاتَمَهُمْ؟ قَالَ: إِنِّي كُنْتُ^[٢] أَوَّلَ مَنْ آمَنَ بِرَبِّي، وَأَوَّلَ مَنْ أَجَابَ حِينَ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ^[٣] ﴿وَأَشْهَدُهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ

الحديث السادس:

[١] (بأي شيء سبقت الأنبياء):

أي السبق في الفضيلة، حيث إنه ﷺ أفضل الأنبياء، وقولهم: (وأنت بعثت آخرهم) كأنهم توهموا أن السبق في البعثة هو سبب الأفضلية. فالجواب أن الأفضلية هو بالسبق بالإيمان وليس بالسبق في الدخول في هذا العالم، ولا بالسبق بالإرسال إلى الناس.

[٢] (قال إني كنت... الخ):

الظاهر أن هذا هو جواب عن المرحلة الثانية، وبالمقدار الذي يستوعبه السائل. وذلك لأن الأصل في تفضيله - وهو المرحلة الأولى: أن الله تعالى خلقه من عنصر أعلى وأشرف من عناصر سائر الخلق - كما مر في أحاديث الطينة، فأفضليته عليهم إنما هي بالذات وبيرادة من الله تعالى لكمال حكمته تعالى، كما قال: ﴿اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾^(١)، وقال: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ﴾^(٢).

ثم إن شرف هذا العنصر تبين حين أخذ الميثاق - وهو المرحلة الثانية - حيث سبق الرسول ﷺ الجميع في الإقرار.

ولما كان بيان السبب الأصلي - المرحلة الأولى - يستعصي على كثير من الأفهام، أجاب الرسول ﷺ بالفرع - المرحلة الثانية - فتأمل.

[٣] (حين أخذ الله ميثاق النبيين):

كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ

(١) سورة الحج، الآية: ٧٥.

(٢) سورة القصص، الآية: ٦٨.

بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى ﴿ [الأعراف: ١٧٢] فَكُنْتُ أَنَا أَوَّلُ نَبِيِّ قَالَ بَلَى فَسَبَقْتُهُمْ بِالْإِقْرَارِ بِاللَّهِ .

٧- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَمَّادٍ، عَنِ الْمُفَضَّلِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: كَيْفَ كُنْتُمْ حَيْثُ كُنْتُمْ فِي الْأُظْلَةِ [١]؟ فَقَالَ: يَا مُفَضَّلُ كُنَّا عِنْدَ رَبِّنَا [٢]، لَيْسَ عِنْدَهُ أَحَدٌ غَيْرُنَا، فِي ظِلَّةِ خَضْرَاءَ [٣]،

وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ^ط وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴿^(١)﴾، ويظهر من هذا الحديث أن أخذ الميثاق كان في عالم الذر، لذا استشهد الإمام بأية عالم الذر في قوله: (وأشهدهم).... الخ .

الحديث السابع:

خلاصة الحديث عن حالاتهم حين خلقهم الله تعالى قبل خلق الأشياء وأنهم كانوا منشغلين بالتسبيح والتكديس والتهليل والتمجيد .

[١] (في الأظلة):

أي حينما كانوا أشباح نور -أرواح بلا أبدان، وقد مرّ أن تشبيه ذلك العالم بالظلال لأجل لطافة الأرواح، فكأنها ظل أو شبح .

[٢] (عند ربنا):

أي مقربين عنده بالقرب المعنوي، أو المقصود أنهم عليهم السلام كانوا حول العرش -وهو محلّ قرب المقربين .

[٣] (في ظلة خضراء):

«الظِّلَّة» ما يُسْتَظَلُّ به كالسحاب ونحوه: كما قال تعالى: ﴿وَوَضَّلْنَا عَلَيْكُمْ ^(٢)﴾ (الأخضر) لون لباس أهل الجنة قال تعالى: ﴿عَلَيْهِمْ نِيَابٌ سُنْدُسٍ خُضْرٌ ^(٣)﴾ .

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٧ .

(٢) سورة البقرة، الآية: ٥٧ .

(٣) سورة الإنسان، الآية: ٢١ .

نُسَبُّهُ وَنُقَدِّسُهُ وَنُهَلِّلُهُ وَنُمَجِّدُهُ^[٤]، وَمَا مِنْ مَلَكٍ مُقَرَّبٍ وَلَا ذِي رُوحٍ غَيْرُنَا، حَتَّىٰ بَدَأَ لَهُ^[٥] فِي خَلْقِ الْأَشْيَاءِ، فَخَلَقَ مَا شَاءَ كَيْفَ شَاءَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَغَيْرِهِمْ، ثُمَّ أَنْهَىٰ عِلْمَ ذَلِكَ إِلَيْنَا^[٦].

٨- سَهْلُ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ: سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ يَعْقُوبَ،

وَكَانَ الْمُرَادَ هُنَا أَنَّهُمْ ﷺ كَانُوا بِنَاءَ الْعَرْشِ مَغْمُورِينَ بِفَضْلِ اللَّهِ تَعَالَىٰ وَرَحْمَتِهِ، وَهَذَا الْمَعْنَى يَظْهَرُ مِنْ أَحَادِيثٍ أُخْرَى فَقَوْلُهُ: (فِي ظِلَّةِ خَضْرَاءٍ) كَأَنَّهُ اسْتِعَارَةٌ تَمَثِيلِيَّةٌ.

[٤] (نُسَبُّهُ وَنُقَدِّسُهُ وَنُهَلِّلُهُ وَنُمَجِّدُهُ):

مَرَّ مَعَانِي هَذِهِ الْكَلِمَاتِ فِي الْحَدِيثِ الثَّلَاثِ مِنْ هَذَا الْبَابِ، وَ(الْوَاو) لَيْسَتْ لِلتَّرْتِيبِ الزَّمَانِيِّ، وَإِنَّمَا لِلتَّرْتِيبِ فِي الذِّكْرِ، بَدَأَ مِنَ التَّسْبِيحِ وَهُوَ تَنْزِيهِهِ عَنِ النَّقَائِصِ، ثُمَّ التَّقْدِيسِ وَهُوَ التَّطْهِيرُ لَهُ تَعَالَىٰ بِأَن يَنْزَهُونَ عَنِ الْأَفْعَالِ غَيْرِ اللَّائِقَةِ، ثُمَّ التَّهْلِيلِ بِأَن يَنْفُونَ أَلُوْهِيَةَ غَيْرِهِ، ثُمَّ التَّمْجِيدِ بِأَن يَثْبُتُونَ لَهُ صِفَاتِ الْكَمَالِ، فَتَأْمَلُ.

[٥] (حَتَّىٰ بَدَأَ لَهُ):

أَيَّ حَتَّىٰ قَدَّرَ تَعَالَىٰ خَلْقَ سَائِرِ الْأَشْيَاءِ، وَقَدْ مَرَّ فِي (بَابِ الْبَدَاءِ) مَعْنَاهُ وَأَنَّهُ لَيْسَ بَدَأَ عَنْ جَهْلٍ، تَعَالَىٰ اللَّهُ عَنِ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيرًا، بَلْ هُوَ إِيجَادٌ تَقْدِيرٌ.

[٦] (ثُمَّ أَنْهَىٰ عِلْمَ ذَلِكَ إِلَيْنَا):

أَيَّ أَوْصَلَ عِلْمَ هَذَا الْخَلْقِ وَتَفَاصِيلِهِ إِلَيْنَا - فَرَاغَ الْحَدِيثِ الْخَامِسَ مِنْ هَذَا الْبَابِ.

الحديث الثامن:

خِلَاصَةُ الْحَدِيثِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ لَمَّا خَلَقَ سَائِرَ الْأَشْيَاءِ رَفَعَ ذِكْرَهُمْ ﷺ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ.

وَالظَّاهِرُ أَنَّ لِهَذَا النِّدَاءِ تَأْتِيرًا تَكْوِينِيًّا عَلَى الْأَشْيَاءِ، فَيَكُونُ هَذَا النِّدَاءُ مِنْ مَرَاهِلِ

عَنْ سِنَانِ بْنِ طَرِيفٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ: إِنَّا أَوْلُ أَهْلِ بَيْتٍ ^[١] نَوَّهَ اللَّهُ بِأَسْمَائِنَا، إِنَّهُ لَمَّا خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ أَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - ثَلَاثًا، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ - ثَلَاثًا، أَشْهَدُ أَنَّ عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ حَقًّا ^[٢] - ثَلَاثًا.

٩- أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الصَّغِيرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

الخلق للأشياء، ويمكن أن يكون أثره إيجاد الولاية التكوينية لهم ﷺ، أو لعل المراد إسماع الملائكة فيكون ذلك النداء ليعرفهم الملائكة ليطيعونهم وليتعلموا منهم التسبيح والتهليل، كما يظهر من بعض الأحاديث، أنهم ﷺ علموا الملائكة قال ﷺ: فسبَّحنا فسبَّحت الملائكة ^(١).
أو المعنى أن الله جعل ذلك في فطرة الناس في عالم الذر.

[١] (أول أهل بيت):

لأن الله تعالى رفع أسماء الأنبياء كإبراهيم وموسى وعيسى وآل إبراهيم وآل عمران ﷺ، لكن كان ذلك بعد خلق الناس، أما آل محمد ﷺ فقد رفع الله ذكرهم من أول الأمر، «منادياً» لعله من الملائكة، و«نوه» من التنويه وهو الرفع. والذكر ثلاثاً، إما تأكيد، وإما لأن كل مرة لها تأثير يختلف عن الأخرى، ولعل أحدها لبيان الفضل، والأخرى للتكوين، والثالثة للتشريع، والله العالم.

[٢] (أمير المؤمنين حقاً):

في المرأة: وإنما أكد الشهادة الثالثة بقوله: (حقاً)، لعلمه بأن كثيراً ممن يقرّ بالتوحيد والرسالة ينكر الولاية، فناسب التأكيد ^(٢)، فتأمل.

الحديث التاسع:

في معنى الحديث احتمالات، منها:

(١) البحار ج٢٤ ص ٨٨.

(٢) المرأة ج٥ ص ١٩٥.

إِبْرَاهِيمَ الْجَعْفَرِيُّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ:

١- أن الله خلق نوراً ومن ذلك النور خلق الرسول ﷺ والأمير عليه السلام، فيكون المعنى أن ذلك النور - وهو نور الأنوار - كان مادة روحيهما، كما أن الله خلق طينة عليين ومنها خلق جسديهما، ثم إن الله جمع نوريهما فنقله إلى صلب آدم، فانتقلا من صلب إلى آخر إلى أن افترقا في عبد الله وأبي طالب عليه السلام.

٢- ويحتمل أن يكون المراد من (نور الأنوار) الأول طينة عليين، سماها نوراً لعلو قدرها وشرفها، (الذي نورت منها الأنوار) أي من تلك الطينة خلق الرسول ﷺ وأهل البيت عليهم السلام (وأجرى فيه من نوره) أي نفخ في تلك الطينة من روحه التي شرفها بنسبتها إليها فدُورت منه الأنوار) أي خلفت أرواحهم منها. فعلى هذا الاحتمال (نورت منه الأنوار) الأول بمعنى خلق الطينة، والثاني بمعنى خلق الروح.

٣- ويحتمل أن يكون (نور الأنوار) هو رسول الله ﷺ، (ونورت منه الأنوار) أي إن الله تعالى خلق سائر الأنوار كرامة للرسول ﷺ، وفي الحديث القدسي: يا أحمد لولاك لما خلقت الأفلاك^(١)، فهو ﷺ العلة الغائية للخلقة، (وأجرى فيه من نوره) المراد المعارف والعلوم والهداية، (الذي نورت منه الأنوار) أي الذي كان سبباً لظهور العلم والهداية والمعرفة في سائر الأنوار، فقوله: (وهو النور الذي خلق منه محمداً وعلياً) يُراد به أن نور أمير المؤمنين اشتق من نور الرسول - الذي هو نور الأنوار، فحاصل المعنى: أن الله خلق الرسول ﷺ ولأجله خلق سائر الأنوار، ثم أفاض على الرسول ﷺ العلم والمعرفة والهداية، وعن طريق الرسول وصلت إلى سائر الأنوار، لأنه ﷺ منبع الفيض الإلهي، وأن نور أمير المؤمنين عليه السلام مشتق من نور الرسول ﷺ.

والأقرب هو الاحتمال الأول، ولذا سنشرح كلمات الحديث حسب هذا الاحتمال، والله العالم بمراد أوليائه عليه السلام.

(١) البحار ج ١٦ ص ٤٠٦، مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٨٦.

إِنَّ اللَّهَ كَانَ إِذْ لَا كَانَ^[١]، فَخَلَقَ الْكَانَ وَالْمَكَانَ^[٢]، وَخَلَقَ نُورَ الْأَنْوَارِ^[٣] الَّذِي نُورَتْ مِنْهُ الْأَنْوَارُ^[٤]، وَأَجْرَى فِيهِ مِنْ نُورِهِ^[٥] الَّذِي نُورَتْ مِنْهُ الْأَنْوَارُ، وَهُوَ النُّورُ الَّذِي خَلَقَ مِنْهُ مُحَمَّدًا وَعَلِيًّا، فَلَمْ يَزَلَا نُورَيْنِ أَوْلَيْنِ، إِذْ لَا شَيْءَ كُؤْنَ قَبْلَهُمَا،

[١] (كان إذ لا كان) :

أي في الأزل كان موجوداً إذ لم يكن شيء معه، فد(كان) الثانية يقصد بها الموجود-توسعاً، أو بتقدير فاعل أي إذ لا كان شيء .

[٢] (فخلق الكان والمكان) :

أي فخلق الأشياء فصدق عليها أنها كانت-أي وجدت- وقيل : دخلت الألف واللام لأن المراد الممكن الكائن، مثل القيل والقال .

ولا يخفى أنه عندما خلق الأشياء خلق معها حيزها بالتبع، إذ لا يعقل ممكن بدون حيز، فقوله : (والمكان) أي حيزها الذي وجد بالتبع، أو بمعنى خلق السموات والأرض التي هي محلّ سائر الموجودات

[٣] (وخلق نور الأنوار) :

الظاهر أن المراد المادة التي خلق منها روح النبي ﷺ والوصي عليه السلام كما يظهر من قوله عليه السلام : (وهو النور الذي خلق منه محمداً وعلياً) .

[٤] (الذي نورت منه الأنوار) :

«نوّرت» بمعنى خلقت منه الأنوار، وقد ذكرنا فيا مضى أن الفعل قد يستعمل باعتبار الفاعل أو المفعول، فلما كان المخلوق هو (الأنوار) لذا استعمل الفعل (نوّر) بمعنى خَلَقَ، كما يقال تدوير الوجه بمعنى إمرار اليد عليه حيث إن الوجه كالدائرة لذا استعمل التدوير بدلاً من الإمرار .

[٥] (وأجرى فيه من نوره... الخ) :

لعل المراد أن الله تعالى أفاض على هذا النور الطافه ورحماته وما شاء من علمه، وكان هذا سبباً في القابلية للمقامات العالية من الاصطفاء والعصمة والعلم .

فَلَمْ يَزَالَا يَجْرِيَانِ طَاهِرَيْنِ مُطَهَّرَيْنِ فِي الْأَصْلَابِ الطَّاهِرَةِ، حَتَّى افْتَرَقَا فِي أَطْهَرِ طَاهِرَيْنِ^[٦]، فِي عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ.

١٠- الْحُسَيْنُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنِ الْمُفَضَّلِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا جَابِرُ، إِنَّ اللَّهَ أَوَّلَ مَا خَلَقَ خَلَقَ مُحَمَّدًا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَعِزَّتُهُ الْهُدَاةُ الْمُهْتَدِينَ^[١]، فَكَانُوا أَشْبَاحَ نُورٍ^[٢] بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ، قُلْتُ: وَمَا الْأَشْبَاحُ؟ قَالَ: ظِلُّ النُّورِ^[٣]،

[٦] (حتى افترقا في أطهر طاهرين):

أي أطهر طاهرين في زمانهما، فالترتيب نسبي، ولعل هكذا تعبير للدلالة على أن الافتراق ليس لنقص فيهما بحيث لم يتحملا النورين معاً، بل سبب الافتراق أن الله تعالى أراد إظهار النبي والوصي في هذا العالم فكان لا بد من افتراق النورين في الصليبين الطاهرين.

الحديث العاشر:

[١] (الهداة المهتدين):

لعل في ذلك إشارة إلى سبب سبق خلقهم، وهو أن الله سبحانه جعلهم مهتدين باصطفائه، فكانوا أشرف الخلق، فاستحقوا الخلق أولاً، كما أن الله تعالى جعلهم الوسطة في الهداية فخلق الهداة قبل سائر الخلق الذين أراد هدايتهم.

[٢] (أشباح نور):

«أشباح» جمع شَبَحَ وهو سواد الشيء يُرى من بعيد، ووجه التشبيه بالشبح هو لطافة أرواحهم حيث إنها أجسام لطيفة جداً، و«بين يدي الله» أي حول العرش، أو في قربه المعنوي، كما أن وجه الشبه بالنور هو شرافة عنصرهم كالنور الذي هو ظاهر بنفسه ومظهر لغيره.

والحاصل أنهم عَلَيْهِمَا السَّلَامُ كانوا أرواحاً نورانية بلا أبدان عنصرية.

[٣] (ظل النور):

الإضافة بمعنى (من)، أي كما أن الظل هو شيء قليل من النور كذلك أرواحهم

أَبْدَانٌ نُورَانِيَّةٌ بِلَا أَرْوَاحٍ^[٤]، وَكَانَ مُؤَيَّدًا بِرُوحٍ وَاحِدَةٍ وَهِيَ رُوحُ الْقُدْسِ، فِيهِ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ، وَعِثْرَتُهُ^[٥]، وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ^[٦] حُلَمَاءَ، عُلَمَاءَ، بَرَّةَ، أَصْفِيَاءَ، يَعْبُدُونَ

كانت في غاية اللطافة، وقد مرّ أن الظلّ هو في الحقيقة هو شيء من النور، وذلك لأن النور عندما يصطدم بشيء من الأجسام يرجع أكثره - وهذا هو سبب الرؤية - لكن شيئاً قليلاً من النور لا يرجع بل ينتقل إلى خلف ذلك الجسم، فيُشكّل ظلاً، وأما ما لم يصطدم بالجسم من سائر النور فإنه ينتقل بكامله إلى الأرض مثلاً، وحيث يتقارن النور الشديد (وهو الذي لم يصطدم بالجسم)، والنور الضعيف (وهو ما تبقى من النور الذي اصطدم بالجسم) فلذلك يرى الظل بوضوح.

[٤] (أبدان نورانية بلا أرواح):

أي أرواحهم كانت أجساد لطيفة بلا أبدان عنصرية، وقوله (بلا أرواح) أي لم تكن فيهم الأرواح الخمسة إلّا روح القدس، وقد مرّ في باب (الأرواح التي في الأئمة) أن أرواحهم خمسة هي روح القوة والشهوة والمدرج والإيمان والقدس.

[٥] (فيه كان يعبد الله وعثرته):

أي بسبب التأيد بروح القدس كان يعبد الرسول ﷺ، وكذلك العترة كانوا يعبدون الله تعالى، ومن عبادتهم التسبيح والتقديس والتهليل والتمجيد - كما مرّ في الأحاديث السابقة.

[٦] (ولذلك خلقهم...):

أي فلما ربط الروح بأجسادهم الشريفة، كانت تلك الأجساد متناسبة لتلك الأرواح، فلذا كانوا في غاية الكمال الخلقية والخلقية والمعنوية والعملية، ف(الأصفياء) إشارة إلى الكمال الخلقية أو الأعم، و(حلماء) إلى الخلقية، و(علماء) إلى المعنوية، و(يعبدون) إلى العملية فيما يرتبط بالله تعالى، و(بررة) إلى العملية فيما يرتبط بالناس.

اللَّهُ بِالصَّلَاةِ وَالصَّوْمِ وَالسُّجُودِ وَالتَّسْبِيحِ وَالتَّهْلِيلِ وَيُصَلُّونَ الصَّلَوَاتِ وَيَحُجُّونَ وَيَصُومُونَ^[٧].

١١ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَغَيْرُهُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ شَبَابِ الصَّيرَفِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ النَّهْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ حَارِثٍ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ أَبِي حَفْصَةَ الْعِجْلِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: كَانَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةٌ، لَمْ تَكُنْ فِي أَحَدٍ غَيْرِهِ: لَمْ يَكُنْ لَهُ فِي^[١]،

[٧] (ويصلون الصلوات ويحجون ويصومون):

إما تأكيد لقوله: (يعبدون...) للدلالة على أن كمالهم ليس سبباً في استغنائهم عن العبادة، بل العبادة الدائمة من كمالاتهم.

وقيل: (خلقهم... يعبدون) الخ هو في عالم الأرواح، و(يصلون...) في عالم الأجسام، فتأمل.

الحديث الحادي عشر:

[١] (لم يكن له فيء):

أي لم يكن له ظل حينما كان يقف في الشمس ونحوها، وهذا من معجزاته المشهورة.

وذلك لأن الله تعالى هو الذي جعل قوانين التكوين، والقوانين التي تحكم المادة هي أمور بجعله تعالى، والتي يتكفل بكشفها علم الفيزياء وعبر التجربة عادة، وهي ليست قوانين عقلية غير قابلة للتغيير، بل هي بيده تعالى يغيرها إذا شاء، وغالب معاجز الأنبياء من هذا القبيل.

وبعد معرفة هذا لا يهم معرفة كيفية هذا التغيير، وإن قيل: إن المعنى أن للرسول ﷺ نوراً يضيء نور الشمس، أو أن جسده الشريف كان لطيفاً لا يمنع من نفوذ نور الشمس، أو أن النور كان يدور حوله وينتقل إلى خلفه، فكل هذه مجرد احتمالات.

وفي المرأة: ثم اعلم أنه ورد مثل ذلك في شأن الأئمة عليهم السلام في بعض الأحيان، فالاختصاص بالإضافة إلى غيرهم فإنهم من نوره، أو يكون استمرار تلك الحالة من

وَكَانَ لَا يَمُرُّ فِي طَرِيقٍ [٢] فَيَمُرُّ فِيهِ بَعْدَ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ إِلَّا عُرِفَ أَنَّهُ قَدْ مَرَّ فِيهِ لِطِيبِ عَرَفِهِ، وَكَانَ لَا يَمُرُّ [٣] بِحَجْرٍ وَلَا بِشَجَرٍ إِلَّا سَجَدَ لَهُ .

١٢- عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَضْرٍ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عُمَانَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَمَّا عَرَّجَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْتَهَى بِهِ جِبْرَائِيلُ [١] إِلَى مَكَانٍ فَخَلَى عَنْهُ، فَقَالَ لَهُ: «يَا جِبْرَائِيلُ تُخَلِّينِي عَلَى هَذِهِ

خواصه فلا ينافي حصول ذلك لبعض الأئمة ﷺ في بعض الأحوال والأوقات (١).

[٢] (وكان لا يمر في طريق... الخ :

أي كانت من خصوصيات جسده الشريف ذلك، لا بسبب استعمال الطيب، فإن هذا ليس خاصاً به، بل يمكن للمؤمن وغيره .

ثم إن هذا لا ينافي استعماله الطيب، فإنه زيادة نور إلى نور .

و«العرف» بالفتح، الرائحة الطيبة (٢)، لأن النفس تسكن إليها، قيل: ومنه قوله تعالى: ﴿وَيَدْخُلُهُمُ الْجَنَّةُ عَرَفَها لَهُمْ﴾ (٣) أي طيبها .

[٣] (وكان لا يمر... الخ :

و«السجود» هنا بمعنى الخضوع، وهو سجود تعظيم لا سجود عبادة، نظير سجود الملائكة لآدم ﷺ والسجود ليوسف ﷺ .

والظاهر أن المعنى هو انحناء الأشجار والأحجار نحوه فكان محسوساً للجميع .

الحديث الثاني عشر:

يدل هذا الحديث والذي بعده، على أفضلية الرسول ﷺ على جميع الأنبياء والملائكة حيث إنه وصل إلى مكان في المعراج لم يصله أحد قبله قط .

[١] (انتهى به جبرائيل) :

لأن جبرائيل ﷺ - وهو أعظم الملائكة وأقربهم إلى الله تعالى - كان كاللدليل للرسول ﷺ، و«انتهى به» أي أوصله، و«خلى عنه» أي فارقه .

(١) المرأة ج ٥ ص ١٩٨ .

(٢) مقاييس اللغة ص ٧٣٢ .

(٣) سورة محمد، الآية : ٦ .

الْحَالَةِ^[٢]؟ فَقَالَ: امْضِ^[٣]، فَوَاللَّهِ لَقَدْ وَطِئْتُ^[٤] مَكَاناً مَا وَطِئَهُ بَشَرٌ، وَمَا مَشَى فِيهِ بَشَرٌ قَبْلَكَ.

١٣- عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ ابْنِ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: سَأَلَ أَبُو بَصِيرٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام - وَأَنَا حَاضِرٌ- فَقَالَ: جُعِلْتُ فِدَاكَ كَمْ عُرِجَ بِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم؟ فَقَالَ: مَرَّتَيْنِ^[١]،

[٢] (على هذه الحالة):

وهي حالة الرهبة والخشية بسبب ما كان يراه من آثار عظمة الله تعالى، أو حالة الاحتياج إلى دليل والاستئناس به.

[٣] (امضه):

الهاء للسكت، فالمعنى استمر في حركتك.

[٤] (فوالله لقد وطئت... الخ):

الظاهر أن هذا ليس تعليلاً للمفارقة كي يقال كيف علل جبرائيل المفارقة بأن ذلك مكان لم يصله بشر، والحال أن جبرائيل من الملائكة؟، بل هو استئناف في الكلام لبيان حقيقة من الحقائق.

وعلى فرض كونه تعليلاً للمفارقة، فقيل: إن وجه التعليل هو أن الأنبياء قاطبة أفضل من جميع الملائكة بما فيهم جبرائيل، فعدم إمكان وصول بشرٍ إلى مكان يستلزم عدم إمكان وصول جبرائيل أيضاً، وقيل غير ذلك. والأقرب أن بعض الرواة اختصر الحديث، فلعله كان فيه ذكر الملك أيضاً.

ثم إن الفرق بين (ما وطأه) و(ما مشى فيه)، هو أن الأول الكون في مكان بوضع الرجل فيه، والثاني الحركة في ذلك المكان.

الحديث الثالث عشر:

[١] (فقال: مرتين):

قيل: هاتان المرتان العروج إلى العرش، وأما العروج إلى السماء فمرات كثيرة وقد روي أنه عرج به مئة وعشرين مرّة^(١).

فَأَوْقَفَهُ جِبْرَائِيلُ^[٢] مَوْقِفًا فَقَالَ لَهُ: مَكَانَكَ^[٣] يَا مُحَمَّدُ، فَلَقَدَ وَقَفْتَ مَوْقِفًا مَا وَقَفَهُ مَلَكٌ قَطُّ، وَلَا نَبِيٌّ، إِنَّ رَبَّكَ يُصَلِّي^[٤]، فَقَالَ: يَا جِبْرَائِيلُ وَكَيْفَ يُصَلِّي؟ قَالَ: يَقُولُ: سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ^[٥]، أَنَا رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ، سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي، فَقَالَ: اللَّهُمَّ عَفُوكَ

[٢] (فأوقفه جبرائيل):

أي أرشده إلى الوقوف بأن ناداه: أن قف، فكان جبرائيل توقف في مكان واستمر النبي ﷺ في الحركة - كما مر في الحديث السابق، فلما وصل الرسول إلى غاية ما يمكن الوصول إليه ناداه جبرائيل بالوقوف .

[٣] (مكانك):

أي الزم مكانك .

[٤] (إن ربك يصلي):

أي ينزل رحمته عليك، ولذا أوصلك إلى هذا المكان الذي لم يبلغه قبلك أحد قط، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾^(١)، وقال سبحانه: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾^(٢).

[٥] (يقول سبح قدوس . . . الخ):

«السبوح» و«القدوس» على وزن (فُعُول) صيغة مبالغة في التسبيح والتقديس، وهما خبران لمبتدأ محذوف أي (أنا سبح قدوس).

وهذه الصلاة تتكوّن من ثلاثة مقاطع، فأولها تنزيهه تعالى عن النقائص، ثم بيان ربوبيته وهي تقتضي اجتماعه لصفات الكمال، ثم بيان فعله وأن رحمته تسبق غضبه - وقد مر معنى السبق - .

(١) سورة الاحزاب، الآية : ٥٦ .

(٢) سورة الاحزاب، الآية : ٤٣ .

عَفْوِكَ^[٦]، قَالَ: وَكَانَ كَمَا قَالَ اللَّهُ^[٧]: ﴿قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾ [النجم: ٩] فَقَالَ لَهُ أَبُو بَصِيرٍ: جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى؟ قَالَ: مَا بَيْنَ سَيْتَيْهَا إِلَى رَأْسِهَا^[٨]، فَقَالَ: كَانَ بَيْنَهُمَا حِجَابٌ^[٩] يَتَلَأَلُ يَخْفِقُ،

[٦] (فقال: اللهم عفوك عفوك):

لَمَّا كَانَ فِي الصَّلَاةِ سَبَقَ الرَّحْمَةَ عَلَى الْغَضَبِ، فَلِذَا بَادَرَ النَّبِيَّ ﷺ بِالِدَعَاءِ لِلْعَفْوِ، لَكِي تَشْمَلَهُ تِلْكَ الرَّحْمَةُ السَّابِقَةُ، وَالْمَعْنَى أَسْأَلُ عَفْوَكَ، وَحَيْثُ لَمْ يَذْكُرِ (المعفو عنه) فَالمراد العموم، فَالعفو عنه ﷺ وعن المؤمنين وعن أمته.

[٧] (كما قال الله):

قَدْ مَرَّ تَوْضِيحُ هَذِهِ الْآيَةِ فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ، وَأَنَّ ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾ بِمَعْنَى أَنَّهُ كَانَ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَجِبْرَائِيلَ هَذِهِ الْفَاصِلَةُ، وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ تَأْوِيلُ الْآيَةِ بِأَنَّ الرَّسُولَ ﷺ وَصَلَ إِلَى غَايَةِ الْقُرْبِ الْمَعْنَوِيِّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.

[٨] (سيتها إلى رأسها):

بَيْنَ الْإِمَامِ عَلِيِّهِ السَّلَامُ ﷺ (القاب) مَعْنَى (القاب) فَقَالَ: مَا بَيْنَ السِّيَةِ وَالرَّأْسِ، وَ«السِّيَّة» مَحَلُّ الْأَنْحَاءِ فِي الْقَوْسِ وَ«الرَّأْسُ» بِكَسْرِ الرَّاءِ وَمَدَّ الْأَلْفِ هُوَ الْمَقْبُضُ وَيَسْتَعْمَلُ عَادَةً فِي مَقْبُضِ السِّيفِ.

وَالْحَاصِلُ أَنَّ لِكُلِّ قَوْسٍ مَقْبُضًا هُوَ الرَّأْسُ، وَأَنْحَاءَيْنِ، كُلُّ انْحِنَاءٍ هِيَ قَابٌ، فَلِكُلِّ قَوْسٍ قَابَانِ، فَمَعْنَى (قَابَ قَوْسَيْنِ) هُوَ بِمَقْدَارِ قَوْسٍ وَاحِدَةٍ، وَلِذَا قِيلَ: أَرَادَ قَابِي قَوْسٍ فَقَلْبَهُ^(١).

[٩] (كان بينهما حجاب يتلأل):

إِنَّ أَرَادَ بَيْنَ جِبْرَائِيلَ وَالرَّسُولِ ﷺ، فَالْمَعْنَى أَنَّ جِبْرَائِيلَ لَمْ يَتِمَكَّنْ مِنْ رُؤْيَةِ مَا رَأَى الرَّسُولَ لَوْجُودِ هَذَا الْحِجَابِ، وَإِنْ أَرَادَ بَيْنَ اللَّهِ وَالرَّسُولِ - حَسَبَ تَأْوِيلِ الْآيَةِ - فَالْمَقْصُودُ أَنَّهُ كَانَ بَيْنَهُمَا حِجَابٌ مَعْنَوِي، وَهُوَ عَدَمُ تِمَكُّنِ الْمَمْكُونِ مِنْ مَعْرِفَةِ كُنْهِ الْقَدِيمِ الْوَاجِبِ، وَقَدْ ذَكَرْنَا فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ظَاهِرٌ بِنَفْسِهِ لَكِنْ الْمَمْكُونَاتُ لَا قَابِلِيَّةَ لَهَا لِرُؤْيَتِهِ وَلَا لِمَعْرِفَةِ كُنْهِهِ.

(١) راجع صحاح اللغة للجوهري، والقاموس للفيروزآبادي، وعنهما في المرأة ج ٥ ص ٣٢٠.

وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا وَقَدْ قَالَ: زَبْرَجْدٌ^[١٠]، فَنَظَرَ فِي مِثْلِ سَمِّ الْإِبْرَةِ^[١١] إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ نُورِ الْعَظْمَةِ، فَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: يَا مُحَمَّدُ، قَالَ: لَبَّيْكَ رَبِّي، قَالَ: مَنْ لِأُمَّتِكَ مِنْ

وقوله: (يتلألاً) للإشارة إلى أن هذا الحجاب إنما هو من نور، فلم يكن ذلك الحجاب سلبياً بل هو إيجابي .

و«يخفق» يضطرب، وهو كناية عن الزيادة والتقيصة فيه .

[١٠] (ولا أعلمه إلا وقد قال: زبرجد):

راوي الحديث - علي بن أبي حمزة - يقول: أظن أن الإمام الصادق عليه السلام قال: زبرجد، أي حجاب من زبرجد .

فعلى الاحتمال الأول - أي كون ضمير بينها هو بين الرسول وجبرائيل - فالمعنى واضح، أي كان ذلك الحجاب من نور كالزبرجد، فهو كناية عن شرافة ذلك الحجاب وعلوه .

وعلى الاحتمال الثاني - أي رجوع الضمير إلى الله والرسول - فيحتاج إلى توضيح، قال في المرأة: لما كانت الوجوه المتصورة منه تعالى لغيره، واجباً محفوفاً باللوازم الإمكانية، فهو كالزجاجة التي خلفها نور، فيرى زبرجدياً، لكن يتلألاً أنوار المعرفة مع تزلزل واضطراب واختلاف أحوال، فقد يزيد وقد ينقص، وقد يغيب وقد يطلع، إشارة إلى اختلاف أحوال المقربين في معرفته سبحانه وقربهم وبعدهم وهجرهم ووصلهم^(١) .

[١١] (فنظر في مثل سم الإبرة):

«سم الإبرة» هو ثقبها، والمعنى أن الرسول ﷺ رأى من آيات الله الكبرى وأفاض الله عليه المعرفة، لكن تلك المعرفة قليلة بالنسبة إلى حقيقة كنه ذاته تعالى وصفاته .

والحاصل أن المعرفة التي أفاضها الله تعالى على الرسول ﷺ لا يمكن أن يبلغها أحد من الأنبياء أو الملائكة المقربين، لكنها قليلة إذا قيست إلى كنه ذاته

بَعْدِكَ؟ قَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ^[١٢]، قَالَ: عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَسَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَقَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ^[١٣]. قَالَ: ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بَصِيرٍ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، وَاللَّهِ مَا جَاءَتْ وَلَايَةٌ عَلَيَّ ﷺ مِنَ الْأَرْضِ وَلَكِنْ جَاءَتْ مِنَ السَّمَاءِ مُشَافَهَةً^[١٤].

١٤ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَيْفٍ، عَنْ عَمْرِو

وصفاته تعالى، ولذا فإن إفاضة المعرفة مستمرة إلى ما لا نهاية - كما مر في أحاديث ازدياد علمهم في ليالي الجمعة وغيرها فراجع.

[١٢] (فقال: الله أعلم):

وهذا من غاية الأدب، إذ كان الرسول ﷺ يعلم بذلك أيضاً - بتعليم من الله تعالى، لكنه لم يسبق ربه في الجواب، ولذا قال (الله أعلم) بصيغة أفعال التفضيل.

[١٣] (قائد الغر المحجلين):

«الغُرُّ» جمع الأغرّ، وهو الأبيض الناصع، و«المُحَجَّلُ» الفرس في أرساغه بياض يطيف بها كالخلخال.

قيل: استعار أثر الضوء في الوجه واليدين والرجلين للإنسان من البياض الذي يكون في وجه الفرس ويديه ورجليه.

ثم إن هذه الأوصاف الثلاث بيان أن المؤمنين يطيعونه فهو أميرهم، وأنه أفضل المسلمين بعد الرسول ﷺ وكبيرهم سواء أطاعوه أم لا، وأنه يقود المطيعين إلى الجنة حيث إنه بيده لواء الحمد يرفرف على المؤمنين إلى أن يدخلهم الجنة، ويحتمل أن يكون تكراراً لمعنى واحد تأكيداً.

[١٤] (مشافهة):

أي لأهمية هذه الولاية وشرافتها، لم يجعل الله تعالى جبرائيل واسطة في إبلاغها، بل هو تعالى أبلغ الرسول ﷺ بذلك بخلق الصوت في المعراج في أشرف مكان وصل إليه الرسول ﷺ.

ابْنِ شِمْرٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: صِفْ لِي نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَبْيَضَ، مُشْرَبَ حُمْرَةَ^[١]، أَدْعَجَ الْعَيْنَيْنِ^[٢]، مَقْرُونَ الْحَاجِبَيْنِ^[٣]، شَتْنُ الْأَطْرَافِ^[٤]، كَانَ الذَّهَبَ أُفْرَغَ عَلَى بَرَائِنِهِ^[٥]،

الحديث الرابع عشر:

[١] (مشرب حمرة):

أي ممزوج بها، والإشراب: المزج، والتشريب: للتكثير والمبالغة، ويراد بالبياض اللون الحنطي.

[٢] (أدعج العينين):

«الدَّعَجُ» في العين: شدة سوادها في شدة بياض^(١)، وقيل: سواد في سعة^(٢).

[٣] (مقرون الحاجبين):

أي متصلان، بوجود شعر بينهما.

[٤] (شتن الأطراف):

«الأطراف» الأصابع، و«الشَّتْنُ» الغليظ الأصابع، وفي الوافي: خشنها، والعرب تمدح الرجال بخشونة الكف: والنساء بنعومتها^(٣).

[٥] (كان الذهب أفرغ على برائنه):

«الْبُرْتُنُ» الكف مع الأصابع، ويطلق عادة على مخلب الأسد، وفي المرأة: وكان إفراغ الذهب على برائنه كناية عن قوة أصابعه وشدتها، والتخصيص بالذهب إما لأن مطلق الصلابة ليس بكمال، بل مع لين وسلاسة في الحركات والذهب كذلك، أو لشرافة الذهب رعاية للأدب، أو كناية عن سطوع النور منها، أو حمرتها^(٤).

(١) المقاييس ص ٣٣٩.

(٢) راجع الوافي ج ٢ ص ٧٠٣.

(٣) الوافي ج ٢ ص ٧٠٤.

(٤) المرأة ج ٥ ص ٢٠٩.

عَظِيمٍ مُشَاشَةٍ الْمُنْكَبِينَ^[٦]، إِذَا التَّفَتَ يَلْتَفِتُ جَمِيعاً مِنْ شِدَّةِ اسْتِرْسَالِهِ^[٧]، سُرْبَتُهُ سَائِلَةٌ مِنْ لَبْتِهِ^[٨] إِلَى سُرْبَتِهِ كَأَنَّهَا وَسَطُ الْفِضَّةِ الْمُصَفَّاءِ، وَكَأَنَّ عُنُقَهُ إِلَى كَاهِلِهِ إِبْرِيْقُ فِضَّةٍ^[٩]،

[٦] (عظيم مشاشة المنكبين):

في المقاييس: «المُشَاش» وهي العظام اللينة^(١). والمراد ترييع طرفي المنكبين، وهذا للرجال أجمل وأهيب.

[٧] (إذا التفت يلتفت جميعاً من شدة استرساله):

في المقاييس: استرسلتُ إلى الشيء: إذا انبَعَثَتْ نَفْسُكَ إِلَيْهِ وَأَنْسَتَ^(٢).
فالمعنى أنه ﷺ إذا أراد التكلم مع جلسيه أقبل إليه بجميع بدنه تواضعاً وشفقة، لا برأسه، أو بعينه وحاجبه فقط، وهذا كما يكون علامة لأدبه كذلك هو علامة لمرونة بدنه الشريف، ولذا ذكره ضمن أوصاف الجسم.

[٨] (سربته سائلة من لبته . . . الخ):

«الشُّرْبَةُ»: الشَّعْرُ وَسَطُ الصَّدْرِ إِلَى الْبَطْنِ، وَ«سَائِلَةٌ» - بِالْهَمْزَةِ - أَي مَمْتَدَةٌ بِلَا أَعْوَجَاجٍ وَلَا انْقِطَاعٍ كَالْمَاءِ الْجَارِي، وَفِي الْوَافِي^(٣) «سَائِلَةٌ» - بِالْبَاءِ - أَي مَمْتَدَةٌ، وَ«الْلَبَّةُ» أَعْلَى الْمَنْحَرِ أَوْ مَوْضِعُ الْفَلَادَةِ مِنَ الصَّدْرِ وَقَوْلُهُ: (كَأَنَّهَا وَسَطُ الْفِضَّةِ الْمُصَفَّاءِ) شَبَّهَ صَدْرَهُ وَبَطْنَهُ بِالْفِضَّةِ الْمُصَقَّوْلَةِ الَّتِي وَسَطُهَا خَطٌ أَخْضَرُ، وَذَلِكَ لِبَيَاضِهِمَا وَمَرُورِ الشَّعْرِ فِيهِمَا كَالْخَطِ.

[٩] (كأن عنقه إلى كاهله إبريق فضة):

تشبيه لعنقه في البياض والاستقامة والجمال بالإبريق، و«الكاهل» أعلى الظهر مما يلي العنق وهو ست فقرات بين الكتفين، و«إبريق» ما يصب منه الماء، وهو إما مشتق من البرق للمعانه، أو كلمة معربة أصلها (آب ريز).

(١) المقاييس ص ٩٢٩.

(٢) المصدر السابق نفسه ص ٣٨٣.

(٣) الوافي ج ٢ ص ٧٠٣.

يَكَادُ أَنْفُهُ إِذَا شَرِبَ أَنْ يَرِدَ الْمَاءَ^[١٠]، وَإِذَا مَشَى تَكْفَأُ كَأَنَّهُ يَنْزِلُ فِي صَبَبٍ^[١١]، لَمْ يَرِ
مِثْلَ نَبِيِّ اللَّهِ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ ﷺ.

١٥- عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ فَضَالٍ، عَنْ أَبِي
جَمِيلَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ الْحَلَبِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ
اللَّهَ مَثَلٌ لِي أُمَّتِي فِي الطِّينِ^[١]، وَعَلَّمَنِي أَسْمَاءَهُمْ، كَمَا عَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا^[٢]،

[١٠] (يكاد أنفه إذا شرب أن يرد الماء):

في الوافي: وكنتى بإشراف أنفه وورود الماء عند شربه، عن ستر رأسه المنخرين
وميله إلى قدام^(١)، وكأن المراد أنه لم يكن بالطويل الفاحش بحيث يصيب الماء
حين الشرب، ولا بالقصير الذي يبتعد عن الماء، بل بين بين، وذلك للوجه
أجمل وأهيب.

[١١] (إذا مشى تكفأ كأنه ينزل في صبيب):

«تكفأ» تمايل إلى الأمام، و«صبيب» المنحدر، والمعنى: أن مشيته كانت
بتواضع، لا كالمتكبرين ولا كالمستهترين، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَمْشِ فِي
الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ * وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ﴾^(٢)، أي
توسط في المشي بين الإسراع والبُطء.

الحديث الخامس عشر:

[١] (مثل لي أمتي في الطين):

«مثل» أي أراني صورهم، أو أراني أنفسهم، «في الطين» أي حينما كانوا طيناً،
والمراد الطينة التي خلقوا منها، والظاهر أن ذلك كان في عالم الذر، ويحتمل
أن يكون قبله.

[٢] (كما علم آدم الأسماء كلها):

كأن هذا لدفع الاستبعاد، وأنه كيف تعلم الرسول ﷺ أسماءهم مع أنهم لا

(١) الوافي ج ٢ ص ٧٠٤.

(٢) سورة لقمان، الآيتان: ١٩، ١٨.

فَمَرَّ بِي أَصْحَابُ الرَّايَاتِ [٣]، فَاسْتَفَزْتُ لِعَلِّيَّ وَشِيعَتِهِ، إِنَّ رَبِّي وَعَدَنِي فِي شِيعَةٍ

يُحْصَوْنَ كَثْرَةً، فالجواب أن ذلك ليس من المحالات الذاتية، وقد وقع نظيره في آدم عليه السلام حيث قال الله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾^(١)، ولا شك أن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أفضل من آدم عليه السلام، فإذا كان آدم قد علم الأسماء كلها فالرسول أيضاً علمها - ومنها أسماء أمته .

تنويه: قد تُذكر آيات وردت في أنبياء أو غيرهم فيها بيان مقاماتهم، في سياق الاستدلال لمقامات الرسول صلى الله عليه وآله وسلم والأئمة عليهم السلام، وليس ذكرها للقياس، بل الغرض هو بيان عدم استحالة تلك المقامات وعدم استلزامها للشرك ونحوه أولاً، وبيان وقوعها خارجاً ثانياً، فلا وجه لرد الأدلة الدالة على نظير تلك المقامات للرسول وللأئمة .

وبعبارة أخرى: قد يقوم البعض بإنكار مقامات الرسول صلى الله عليه وآله وسلم والأئمة عليهم السلام ويرد الأدلة والروايات الواردة في تلك المقامات، تارة لاستحالة تلك المقامات، وأخرى لاستلزامها الباطل من الشرك والعلو ونحوهما، وثالثة لمخالفتها للقرآن . فيكون الاستشهاد بآيات مقامات الأنبياء وغيرهم، لأجل بيان عدم الاستحالة، وعدم استلزام باطل، وعدم المخالفة للقرآن، وبعد ذلك لما قام الدليل المعتبر على ثبوت تلك المقامات للرسول صلى الله عليه وآله وسلم والأئمة عليهم السلام، فلا وجه لإنكارها أبداً، فدقق .

[٣] (فمرّ بي أصحاب الرايات):

أي الذين اتّبعهم الناس في الدنيا - سواء كانوا أهل حق أم باطل - قال تعالى: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِيمَانِهِمْ﴾^(٢) .

وفي الخصال عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: إن أمّتي ترد عليّ الحوض على خمس رايات أولها راية العجل... ثم ترد عليّ راية فرعون أمّتي... ثم ترد عليّ راية هامان أمّتي... ثم ترد عليّ راية عبد الله بن قيس... ثم يرد عليّ المخدج

(١) سورة البقرة، الآية: ٣١.

(٢) سورة الإسراء، الآية: ١٧.

عَلِيٍّ خَصْلَةً^[٤]، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هِيَ؟ قَالَ: «الْمَغْفِرَةُ لِمَنْ آمَنَ مِنْهُمْ»^[٥]، وَأَنْ لَا يُغَادِرَ مِنْهُمْ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً^[٦]،

برايته... ثم ترد عليّ راية أمير المؤمنين وإمام المتقين وقائد الغر المحجلين، فأقوم فأخذ بيده، فإذا أخذت بيده ابيض وجهه ووجوه أصحابه، فأقول: بما خلفتموني في الثقلين بعدي؟ فيقولون: اتبعنا الأكبر وصدقناه، ووازرنا الأصغر ونصرناه وقاتلنا معه، فأقول ردّوا رواء مرويين، فيشربون شربة لا يظمؤون بعدها أبداً، وجه إمامهم كالشمس الطالعة، ووجوه أصحابه كالقمر ليلة البدر وكأضواء نجم في السماء^(١).

[٤] (في شيعه علي خصله):

إنما عبّر عنها بـ(خصله) مع أنها ثلاث، لأجل رجوع الثلاث إلى شيء واحد وهو حسن الجزاء، وهو قد يكون بغفران الذنب، وقد يكون بتبديل السيئة حسنة، وقد يكون بالإثابة على كل صغيرة وكبيرة، أو «خصله» للجنس فتكون بمعنى خصال.

[٥] (المغفرة لمن آمن منهم):

أي كان إيمانه كاملاً بأن آمن بكل الأئمة عليهم السلام، فيكون هذا القيد لإخراج الفرق الضالة المنتحلة للتشيع كالكيسانية والناووسية والواقفية ونحوها، وبأن كانت سائر عقائده - في التوحيد والنبوة والإمامة والمعاد - صحيحة، فإن في منتحلي التشيع من يعتقد بعقائد توجب الكفر كالغلو والحلول... الخ.

[٦] (وأن لا يغادر منهم صغيرة ولا كبيرة):

من الذنوب إلا غفرها لهم، أو من الطاعات إلا وأثابهم بها لأن كل ذلك يحصيه الكتاب كما قال تعالى: ﴿مَالٍ هَذَا أَلْكَتَبِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَنَاهَا﴾^(٢).

(١) الخصال ص ٤٥٩-٤٦٠.

(٢) سورة الكهف، الآية: ٤٩.

وَلَهُمْ تَبْدُلُ السَّيِّئَاتِ حَسَنَاتٍ» [٧].

١٦- عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَيْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَهُ الِیْمَنَى قَابِضاً عَلَی كَفِّهِ [١]، ثُمَّ قَالَ: «أَتَدْرُونَ أَيُّهَا النَّاسُ مَا فِي كَفِّي؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَقَالَ: «فِيهَا أَسْمَاءُ» [٢] أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ رَفَعَ

[٧] (ولهم تبدل السيئات حسنات):

كما قال تعالى: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُوْلَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ (١). ومعنى التبديل إما بمعناه الحقيقي أي انقلابها إلى الحسنه كانقلاب الخمر خلاً، وإما بمعنى التكفير كقوله: ﴿لَا تُكْفِرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَا دَخَلْتَهُمْ جَنَّتٍ﴾ (٢)، وإما بمعنى تبديل العقاب إلى الثواب.

الحديث السادس عشر:

[١] (رفع يده اليمنى قابضاً على كفه):

أي جمع أصابعه في راحته، ولا يخفى أن الإشارة وحركة اليد تجلب الانتباه أكثر، وتسيب بقاء المطلب في الحافظة، ثم إن قوله: (أندرون...) سؤال للاستفتاح في الكلام، والغرض منه الحث للاستماع إلى ما يلقي إليهم، وهذا أسلوب متعارف بين الناس في محاوراتهم.

[٢] (فقال فيها أسماء...) الخ:

في المرأة: أي فيها كتاب فيه أسمائهم، أو من قبيل الاستعارة التمثيلية، والمقصود بيان علمه بالمقرئين وأصحاب اليمين بحيث صاروا كأنهم مكتوبون في كفه أو في كتاب في كفه (٣). أو أنها مكتوبة على كفه بطريقة غيبية بحيث لا يراها إلا هو ﷺ.

(١) سورة الفرقان، الآية: ٧٠.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٩٥.

(٣) المرأة ج ص ٢١٥.

يَدُهُ الشَّمَالِ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ أَتَذُرُونَ مَا فِي كَفِّي؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَقَالَ: «أَسْمَاءُ أَهْلِ النَّارِ وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. ثُمَّ قَالَ: «حَكَمٌ [٣] اللَّهُ وَعَدَلٌ، حَكَمَ اللَّهُ وَعَدَلٌ، فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ».

١٧- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ

ثم لعل قوله: (وأسماء آبائهم وقبائلهم) لبيان أن أسماءهم مكتوبة بالتفصيل، حتى لا يتوهم أحد أن الأسماء مكتوبة بالإجمال مثلاً شيعة علي هم أهل الجنة، وقوله: (إلى يوم القيامة) لبيان أن هذا ليس خاصاً بمعاصريه بل المراد كل أهل الجنة من الأولين والآخرين، وهذا أمر يرتبط بعلمه ﷺ وبشهادته على الناس، فلا تمكن الشهادة لهم أو عليهم إلا بعد معرفتهم بأسمائهم وتفصيلهم أولاً، ثم بالعلم بأعمالهم ثانياً، كما قال تعالى: ﴿وَقُلِ أَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ (١).

ثم لعل الغرض من إخبارهم بذلك هو لمعرفةهم بمقامه ﷺ. ولترغيبهم في أن يكونوا من أصحاب اليمين وتحذيرهم من أن يكونوا من أهل النار.

ثم لا يخفى أنه لا فرق بين يمين الرسول ﷺ وشماله، لكن لما كان أهل الجنة أصحاب اليمين، وأهل النار أصحاب الشمال، لذلك ناسب أن يكون كتاب أهل اليمين في اليد اليمنى، وأهل الشمال في اليد اليسرى.

[٣] (ثم قال حكم....) الخ:

التكرار مرتين، لأن إحداهما لأصحاب اليمين، والأخرى لأصحاب الشمال، والمقصود أن كتابة أسمائهم لا تنافي اختيارهم، فليس هناك جبر على كونهم من أي من الفريقين، لكن لما علم الله بإيمان هؤلاء باختيارهم كتب أسماءهم في أصحاب اليمين، ولما علم الله كفر أولئك باختيارهم كتبهم في أصحاب الشمال، وقد مرّ في كتاب التوحيد تفصيل هذا الأمر فراجع.

ثم استشهد الرسول بآية قرآنية هي قوله تعالى: ﴿وَتُنذِرَ يَوْمَ الْجُمُعِ لَا رَيْبَ فِيهِ

مَحْبُوبٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام.....

فَرِيْقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيْقٌ فِي السَّعِيرِ ^(١).

الحديث السابع عشر:

خلاصة الخطبة: تتكون من ستة مقاطع:

- ١ - لطف الرب تعالى بعباده، بإرسال الرسول عليه السلام، رغم عظيم جرمهم وقيح أفعالهم.
- ٢ - إن الله قدر أن يكون رسوله خير الناس من كل الجهات:
 - أ - في نسبه وحسبه وموطنه وعشيرته.
 - ب - وكذا في أخلاقه وصفاته بحيث يكون قابلاً، لحمل أثقال النبوة.
 - ج - أنه لم يكن مجهولاً عند أهل العلم والأنبياء والحكماء.
- ٣ - بعد أن قدر الله ذلك، حقق الله ما قدره ف:
 - أ - بشرت الأمم به.
 - ب - انتقل نوره في أصلاب الطاهرين.
 - ج - جعله الله في خير أسرة من الأهل والأم والحجر.
 - د - إضافة إلى الاصطفاء الإلهي.
 - هـ - ثم حباه الله العلم والحكمة.
- ٤ - ثم بعثه الله رحمة للعباد وإحياءً للبلاد، وأنزل معه الدين الخالد، الذي فيه سعادة البشرية جمعاء.
- وأنزل معه القرآن الذي هو البيان الواضح، ويتضمن كل ما يحتاج إليه الناس.
- ٥ - فقام الرسول عليه السلام بالمهمة خير قيام، فجهر بالحق، وتحمل الأذى في سبيله، ونصح للأمة.
- ٦ - ثم لم يترك الأمة سدى، بل عين لهم بأمر من الله أئمة يدعون بأمر الله، كيلا يضل الناس من بعده.

(١) سورة الشورى، الآية: ٧.

فِي خُطْبَةٍ لَهُ خَاصَّةً^[١]، يَذْكُرُ فِيهَا حَالَ النَّبِيِّ وَالْأُمَّةِ ﷺ وَصِفَاتِهِمْ: فَلَمْ يَمْنَعْ رَبَّنَا^[٢] لِحِلْمِهِ وَأَنَاتِهِ وَعَطْفِهِ^[٣]

وبهذا يتضح أنه لا تكرار في المقطع الثاني والثالث، إذ الثاني في بيان التقدير، والثالث في بيان الفعلية.

[١] (في خطبة له خاصة):

يظهر أن الكليني رضوان الله عليه اختار من الخطبة بعضها، فروى منها ما يرتبط بالباب.

وقوله: (خاصة) أي كانت هذه الخطبة مخصوصة بذكر الرسول ﷺ والأئمة، ولم يكن الغرض منها غير ذلك، لأن ذكر الرسول قد يكون في أغلب الخطب كمقدمة للكلام، لكن أوصافه ﷺ في هذه الخطبة لم تكن كمقدمة للكلام، بل كانت بنفسها الغرض منه، فقوله: (يذكر فيها حال النبي...) عطف تفسيري لبيان (خاصة).

المقطع الأول

[٢] (فلم يمنع ربنا... الخ):

«ربنا» مفعول (يمنع)، و«ما كان...» فاعل (يمنع)، و«أن انتجب...» مفعول ثانٍ ل(يمنع)، و«لحلمه...» علة عدم المنع.

والمعنى أن جرم الناس العظيم وقبيح أعمالهم لم يمنع الله من اللطف بالخلق بإرسال رسول الله محمد ﷺ إليهم، وذلك لحلمه تعالى وأناته وعطفه على الخلق.

[٣] (لحلمه وأناته وعطفه):

الفرق هو أن «الحلم» في الأصل ضبط النفس والطبع عن الهيجان عند الغضب^(١)، و«الأناة» التمهل في تدبير الأمور ومفارقة التعجل^(٢).

(١) المفردات ص ٢٥٣.

(٢) معجم الفروق اللغوية ص ٧٥.

مَا كَانَ مِنْ عَظِيمِ جُرْمِهِمْ وَقَبِيحِ أفعالِهِمْ^[٤]، أَنْ انْتَجَبَ^[٥] لَهُمْ أَحَبُّ أَنْبِيَائِهِ إِلَيْهِ،
وَأَكْرَمُهُمْ عَلَيْهِ^[٦]، مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، فِي حَوْمَةِ الْعِزِّ^[٧] مَوْلَدُهُ، وَفِي دَوْمَةِ الْكُرْمِ

وهذه الصفات في الله تعالى يراد بها النتيجة، لأنه تعالى ليس محللاً للعوارض ولا له كيفيات نفسانية، فالمراد من (الحلم) فيه تعالى هو عدم أخذهم بالعقاب فوراً، ومن (الأناة) إمهالهم وتقدير أسباب هدايتهم، لعلهم يعودوا عن غيرهم. وأما «العطف» فهو في الأصل الانثناء، ومنه عطفت الأم على ولدها إذا التفت إليه، ثم استعمل في معنى الرحمة والشفقة.

والحاصل أن الله يحب عباده ويريد رحمتهم، ولذا لا يعاجلهم بالعقوبة بل يمهلهم ويرشدهم إلى سواء السبيل.

[٤] (عظيم جرمهم وقبيح أفعالهم):

العبارتان متقاربتا المعنى، إلا أن الفرق هو أن «الجُرم» القبيح الذي ينقطع به عن الواجب^(١)، و«القبيح» ما تستكرهه النفس من الأعمال والأحوال.

المقطع الثاني

[٥] (انتجب):

أي استخلصه واصطفاه.

[٦] (أكرمهم عليه):

أي أشرفهم وأرفعهم عنده تعالى، و«الكرم» في الأصل الرفعة والشرف في ذات الشيء أو صفاته.

[٧] (حومة العز مولده):

حام يحوم بمعنى الدوران بالشيء، كما يقال: حام الطائر حوله، أو حام حول الحمى، و«الحومة» معظم الشيء لأنه يدور بعضه ببعض^(٢).

(١) المصدر ص ٢٤٤.

(٢) راجع المقاييس ص ٢٧١.

مَخْتَدُهُ^[٨]، غَيْرَ مَشُوبٍ حَسَبُهُ^[٩]، وَلَا مَمزُوجٍ نَسَبُهُ^[١٠]، وَلَا مَجْهُولٍ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ صِفَتُهُ^[١١]، بَشَّرَتْ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ فِي كُتُبِهَا، وَنَطَقَتْ بِهِ الْعُلَمَاءُ بِنَعْنِهَا، وَتَأَمَّلْتُهُ الْحُكَمَاءُ

والمراد هنا الموضوع الذي هو محلّ العز، وكأنّ المراد به مكة المكرمة .

[٨] (وفي دومة الكرم محتده):

«دومة»: الأصل، أو ضخام الشجر، و«المحتد»: المقام والمسكن، وكأنّ المراد بدومة الكرم آل إبراهيم ﷺ أو بني هاشم أو المدينة المنورة، أو هو تشبيهه فكأنّ الكرم شجرة ضخمة وهو ﷺ مستظل في ظلها - كذا قيل .

[٩] (غير مشوب حسبه):

«الحَسَب» ما يُعَدُّ لِلإنسان من مفاخر، كالصفات الحسنة والأخلاق المرضية ومآثر الآباء الكرام، والمراد أن صفاته وأخلاقه ومفاخر آبائه غير مختلطة بالأخلاق الذميمة والأفعال القبيحة .

[١٠] (ولا ممزوج نسبة):

أي بما يشينه، كالسفاح والحرام واللصق - بأن يكون أحد الآباء بالتبني، وقد عرّض أمير المؤمنين ﷺ بمعاوية في كتاب له: «وأما قولك: إنا بنو عبد مناف، فكذلك نحن، ولكن ليس أمية كهاشم، ولا حرب كعبد المطلب، ولا أبو سفيان كأبي طالب، ولا المهاجر كالطليق، ولا الصريح كاللصيق، ولا المُحَقِّق كالمُبْطَل، ولا المؤمن كالمُدْغَل»^(١).

[١١] (ولا مجهول عند أهل العلم صفته)... الخ:

كما قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾^(٢).

ثم إن المراد من «أهل العلم» الأوصياء وعلماء أهل الكتاب، وقوله: «بشرت...». الخ. لبيان سبب عدم جهالة أهل العلم بوصفه، فإن معرفتهم

(١) نهج البلاغة، الكتاب: ١٧.

(٢) سورة الاعراف، الآية: ١٥٧.

بَوْصِفِهَا^[١٢]، مُهَذَّبٌ لَا يُدَانِي^[١٣]، هَاشِمِيٌّ لَا يُوَازِي، أَبْطَحِيٌّ لَا يُسَامِي، شِيمَتُهُ

به لأجل بشارة الأنبياء ونطق العلماء وتأمل الحكماء بأوصافه ﷺ، وضمير «كتبها» للأنبياء بتأويل الجماعة، وكذا بنعتها أي بنعت جماعة العلماء، وكذا بوصفها أي بوصف جماعة الحكماء.

[١٢] (وتأملته الحكماء بوصفها):

في المرأة: التأمل: التلبث في الأمر والنظر، أي كان يتعرّف وينظر إليه الحكماء بما علموا من صفاته في الكتب، ويتفرسون أنه هو ﷺ^(١)، كما وقع لبحيرى وغيره، حيث عرفوه بأوصافه لما رأوه.

[١٣] (مهذب لا يداني... الخ):

لما ذكر أنه غير مجهول عند أهل العلم صفته، أراد بيان بعض تلك الصفات: منها: أنه «مهذب» أي لا يتعلق به عيب، من التهذيب وهو تنقية الشيء مما يُعيبه، و«لا يداني» أي لا يقاربه أحد في صفاته.

ومنها: أنه «هاشمي لا يوازي» أي لا يساويه أحد من الهاشميين وغيرهم، وأصل الموازة الارتفاع والعلو.

ومنها: أنه «أبطحي» نسبة إلى الأبطح والبطحاء، موضع في مكة المكرمة، وأصل الكلمة بمعنى مسيل فيه دقاق الحصى، و«لا يسامي» أي لا يغلبه أحد في السمو والرفعة.

ومنها: أن شيمته الحياء، و«الشيمة»: الخليقة، و«الحياء» هو الخوف من أن يظهر بمظاهر النقص، فالمعنى أن رسول الله ﷺ من أخلاقه أنه لم يرغب أصلاً في كل ما يشين ويوجب النقص.

ومنها: أن طبيعته السخاء، و«الطبيعة»: السجية وأسلوبه في التعامل، و«السخاء» هو الجود والكرم، إلا أن الأصل في السخاء هو أن يلين الإنسان عند السؤال، ولهذا لا يقال لله سخي ويقال له جواد^(٢).

ومنها: أنه مجبول على أوقار النبوة وأخلاقها، و«المجبول» من جَبَلَهُ اللهُ على

(١) المرأة ج ٥ ص ٢١٧.

(٢) راجع معجم فروق اللغة ص ٢٧٤.

الْحَيَاءُ، وَطَبِيعَتُهُ السَّخَاءُ، مَجْبُورٌ عَلَى أَوْقَارِ النُّبُوَّةِ وَأَخْلَاقِهَا، مَطْبُوعٌ عَلَى أَوْصَافِ الرِّسَالَةِ وَأَحْلَامِهَا، إِلَى أَنْ انْتَهَتْ^[١٤] بِهِ أَسْبَابُ مَقَادِيرِ اللَّهِ إِلَى أَوْقَاتِهَا، وَجَرَى بِأَمْرِ

كذا، إشارة إلى ما رُكِّبَ فيه من الطبع الذي يأبى على الناقل نقله^(١)، و«أوقار» جمع وقر- بالكسر- وهو الحمل الثقيل، فإن تكاليف النبوة صعبة جداً، كما قال تعالى: ﴿إِنَّا سَأَلْنَا عَلِيَّكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾^(٢)، والمعنى أن للنبوة تكاليف صعبة جداً وبحاجة إلى أخلاق عظيمة، وقد اصطفاه الله تعالى لذلك فلذا جبله عليها، قال تعالى: ﴿فِيمَا رَحِمَةٍ مِنَ اللَّهِ لَئِنْ لَمْ يَكُنْ فَطَا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَنْفَضْنَاهُ مِنْ حَوْلِكَ﴾^(٣)، وقال سبحانه: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾^(٤).

ومنها: أنه مطبوع على أوصاف الرسالة وأحلامها، و«مطبوع» من الطبع أي طبيعته هكذا و«أوصاف النبوة» ما يجب أن يتحلى به النبي كالعصمة، و«أحلامها» من (الحلم) بمعنى العقل.

المقطع الثالث

[١٤] (إلى أن انتهت..... الخ):

بعد أن بيّن الإمام الصادق عليه السلام أن الله قدر لرسوله ذلك وبشرت الأنبياء بأوصافه.... الخ، بعد ذلك بيّن أن الله تعالى وفي بوعده وأنجز ما قدره.

وقيل هذا المقطع هو كالتفسير للجمل السابقة في المقطع السابق، كرّره للأهمية مضافاً إلى الشرح والتفصيل، فتأمل.

وقوله: (إلى أن... الخ). متعلق بـ(بشرت) و(نظقت) و(تأملت)، أي استمرت هذه البشارة وهذا النطق وهذا التأمل إلى حين تحقق ما قدره الله تعالى، وقيل: هو متعلق بـ(انتجب).

و«انتهت به» أي أوصلته، و«المقادير» جمع مقدور وهو ما دبر الله وقوعه في المستقبل، و«أسباب المقادير» هي العلل الطبيعية التي جعلها الله تعالى لتلك

(١) المفردات ص ١٨٥.

(٢) سورة المزمل، الآية: ٥.

(٣) سورة آل عمران، الآية: ١٥٩.

(٤) سورة القلم، الآية: ٤.

اللَّهِ^[١٥] الْقَضَاءُ فِيهِ إِلَى نَهَايَاتِهَا، أَدَاهُ مَحْتَوَمٌ قَضَاءِ اللَّهِ إِلَى غَايَاتِهَا^[١٦]، تُبَشِّرُ بِهِ كُلَّ أُمَّةٍ مِّنْ بَعْدِهَا^[١٧]، وَيَذْفَعُهُ كُلُّ أَبِي، إِلَى أَبِي، مِّنْ ظَهَرٍ إِلَى ظَهَرٍ لَمْ يَخْلُطْهُ^[١٨] فِي

المقدرات، و«إلى أوقاتها» أي أوقات تلك المقادير، فالمعنى أن الله تعالى قدّر أن يولد الرسول ﷺ في الوقت المعين في بيئة معينة وسائر ما يتعلق به، فلذا هيأ الأسباب التي توصل إلى ذلك المقدر.

[١٥] (وجرى بأمر الله) الخ :

أي بعد أن قدّر الله تلك الأمور وعيّن أوقاتها، بعد ذلك جرى القضاء في هذه المقدرات إلى نهاياتها، فالجملة السابقة في القدر، وهذه الجملة في القضاء، و«فيه» في الرسول، و«نهاياتها» نهايات المقادير.

[١٦] (أداه محتوم قضاء الله إلى غاياتها) :

هذه الجملة من غير حرف عطف على ما سبق، والظاهر أنها كجزاء الشرط، فإن قوله : (إلى أن انتهت) فيه تضمين لمعنى الشرط، أي لما أن انتهت . . . وجرى بأمر الله . . . عند ذلك أداه محتوم القضاء . . . الخ .

فالمعنى أن هذا التقدير وهذا القضاء كان قضاءً حتماً لا بداء فيه، لذلك أوصل القضاء والقدر الرسول ﷺ إلى تحقق تلك المقادير، و«غاياتها» أي غاية المقادير وهو تحقق الشيء خارجاً.

[١٧] (تبشر به كل أمة من بعدها) :

«الأمة» المجموعة من الناس، ولعل المراد بهم آباء النبي ﷺ يبشر السابق منهم اللاحق بهذا النور الذي كان في صلبه وانتقل إلى الذي بعده، أو هو بيان إلى أن البشارة لم تكن خاصة بالأنبياء - كما في المقطع السابق، بل شاملة للأمم أيضاً، فتأمل .

[١٨] (لم يخلطه) الخ :

«العنصر» الأصل، و«السفاح» الفجور، و«النكاح» هو العقد، ولكن قد استعير للوطء أيضاً^(١)، وبذلك يظهر الفرق بين الجملتين فقد يكون الوطء فجوراً،

عُنْصُرِهِ سَفَاحٌ، وَلَمْ يُنَجِّسْهُ فِي وِلَادَتِهِ نِكَاحٌ، مِنْ لَدُنْ آدَمَ إِلَى أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ، فِي خَيْرِ فِرْقَةٍ، وَأَكْرَمِ سِبْطٍ، وَأَمْنَعِ رَهْطٍ^[١٩]، وَأَكْلَلِ حَمَلٍ^[٢٠]، وَأَوْدَعَ حَجْرٍ^[٢١]، اصْطَفَاهُ اللَّهُ، وَارْتَضَاهُ، وَاجْتَبَاهُ^[٢٢]،

وقد يكون وطء الزوج زوجته بحرام كحال الحيض أو الإحرام أو الاعتكاف، فالمعنى أنه لم يكن في أصله سفاح ولا وطء حرام، بل ولا وطء مكروه.

[١٩] (في خير فرقه وأكرم سبط وأمنع رهط):

«الفرقة» الجماعة من الناس، و«أكرم» من الكرم بمعنى الشرف والعلو، و«سبط» ولد الولد، لأنه امتداد للفروع، و«أمنع» من المنعة أي العز، و«الرهط» المجموعة وقوم الرجل.

والظاهر أن الجمل الثلاث للإشارة إلى أوصاف قربات النبي ﷺ وهم بنو هاشم، فهم خير مجموعة وأشرف الذرية وأعز الأقوام.

وفي المرأة: ويمكن أن يكون المراد بالأول ذرية إبراهيم، وبالثاني قريش، وبالثالث بني هاشم^(١)، وقيل غير ذلك.

[٢٠] (وأكلل حمل):

«أكلل» أي أكثرها كِلاءة بمعنى الحفظ والمراقبة، و«الحمل» الحامل، كأنه أراد أمانة بنت وهب رضي الله عنها.

[٢١] (أودع حجر):

«أودع» من الوديعه، و«الحجر» هو الحوض، وهو ما دون الإبط إلى الكشح^(٢)، ومنه حضنت المرأة ولدها، وأجلسته في حجرها، والمراد عبد المطلب وأبو طالب وفاطمة بنت أسد رضي الله عنها.

[٢٢] (اصطفاه الله وارتضاه واجتباه):

عبارات متقاربة المعنى، إلا أن «الاصطفاء» هو إيجاد صافياً عن الشوب

(١) المرأة ج ٥ ص ٢١٩.

(٢) مقاييس اللغة ص ٢٥٠.

وَأَتَاهُ مِنَ الْعِلْمِ مَفَاتِيحُهُ^[٢٣]، وَمِنَ الْحُكْمِ يَنَابِيعُهُ^[٢٤]، ابْتَعَتْهُ رَحْمَةٌ لِلْعِبَادِ^[٢٥] وَرَبِيعاً^[٢٦] لِلْبِلَادِ^[٢٦]، وَأَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْهِ الْكِتَابَ،

الموجود في غيره^(١)، و«الاجتباء» تخصيص الله العبد بفيض إلهي^(٢)، و«الارتضاء» من الرضى أي رضيه بأن يكون رسولاً له، ولعل الاصطفاء في أصل الخلق، والاجتباء في الأوصاف، والارتضاء في الأفعال، فتأمل.

[٢٣] (آتاه من العلم مفاتيحه):

لأن الرسالة تقتضي علم الرسول، بحيث يكون أعلم أهل زمانه، بل أهم سبب للتفضيل هو العلم كما قال تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(٣). والمعنى أن الله تعالى أعطاه علماً كثيراً، فكان العلم في خزانة ومفتاحها بيده.

[٢٤] (ومن الحكم ينابيعه):

«الحكم» أي الحكمة، أو القضاء، أو النبوة، أو علم الحلال والحرام، فيكون من ذكر الخاص بعد العام.

[٢٥] (ابتعثه رحمة للعباد):

أي بعثه، ويأتي باب الافتعال بمعنى الاتخاذ فالمعنى اتخذه مبعوثاً، «رحمة للعباد» كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾^(٤).

[٢٦] (وربيعاً للبلاد):

أي سبب عمرانها، كما أن الربيع ينبت الصحراء ويحييها بالنبات كذلك الرسول ﷺ سبب لعمران الأرض بقيادته الحكيمة ونظمه السليمة.

(١) راجع المفردات ص ٤٨٨.

(٢) راجع المفردات ص ١٨٦.

(٣) سورة الزمر، الآية: ٩.

(٤) سورة الانبياء، الآية: ١٠٧.

فِيهِ الْبَيَانُ وَالتَّبَيُّانُ^[٢٧]، قُرْآنًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ^[٢٨]، لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ، قَدْ بَيَّنَّهُ لِلنَّاسِ، وَنَهَجَهُ^[٢٩].....

المقطع الرابع

[٢٧] (فيه البيان والتبيان):

«البيان» الكشف عن الشيء، و«التبيان» هو البيان الواضح قال تعالى: ﴿هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾^(١)، وقال سبحانه: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بَيِّنَاتًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾^(٢).

[٢٨] (غير ذي عوج):

كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِن كُلِّ مَثَلٍ لَّعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾^(٣) قُرْآنًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ^(٤)، أي لا اعوجاج فيه، بل هو على الحق المستقيم، فلا اختلاف ولا خطأ ولا ريب فيه.

ولا يخفى أن الكلمات المعربة - كقرطاس وصراط - صارت عربية لما أدخلها العرب في لغتهم، وهذا شأن كل قوم يضعون ألفاظاً لمعاني ألفوها، فإذا رأوا معنى لم يألفوه ولم يضعوا له لفظاً استعاروا اللفظ المستعمل في اللغات الأخرى فيدخلونه في لغتهم، وبهذا يتضح أنه لا وقع للأشكال بأن في القرآن كلمات غير عربية.

[٢٩] (قد بيّنه للناس ونهجه) الخ:

الضمائر إما لله تعالى، أو للرسول ﷺ، ولا فرق لأن الرسول جاء بها من الله تعالى، أي بين الله أو الرسول القرآن للناس كما قال تعالى: ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ﴾^(٥)، وقال: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ لِيُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾^(٥).

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٣٨.

(٢) سورة النحل، الآية: ٨٩.

(٣) سورة الزمر، الآيات: ٢٧، ٢٨.

(٤) سورة النور، الآية: ٥٩.

(٥) سورة النحل، الآية: ٤٤.

بِعِلْمٍ قَدْ فَصَّلَهُ^[٣٠]، وَدِينٍ قَدْ أَوْضَحَهُ، وَفَرَائِضَ قَدْ أَوْجَبَهَا، وَحُدُودٍ حَدَّهَا لِلنَّاسِ وَبَيَّنَّهَا، وَأُمُورٍ قَدْ كَشَفَهَا لِخَلْقِهِ وَأَعْلَنَهَا، فِيهَا دَلَالَةٌ إِلَى النَّجَاةِ^[٣١]، وَمَعَالِمٌ تَدْعُو إِلَى هُدَاهُ، فَبَلَّغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا أُرْسِلَ بِهِ^[٣٢]، وَصَدَعَ بِمَا أُمِرَ^[٣٣]، وَأَدَّى مَا

و«نهجه» من النهج بمعنى الإيضاح وإراءة الطريق، فهو عطف تفسير على (بيته)، أو لعل البيان في الفروع والنهج في الأصول، وقيل غير ذلك.

[٣٠] (بعلم قد فصله.... الخ):

الباء سببية، أي بيته ونهجه بسبب العلم الذي فصله.... الخ، و«الدين» الطريقة، ولعل المراد أصول الدين، و«الفرائض» الواجبات، و«الحدود» ما لا يجوز تعديه إلى غيره، و«أمر» تشمل المواعظ والقصص والحقائق الأخرى.

[٣١] (فيها الدلالة إلى النجاة):

أي في المذكورات - من الدين والفرائض والحدود والأمور - «دلالة إلى نجاة» أي تدل على ما ينجي الإنسان في دنياه وآخرته، و«معالم» جمع معلّم أي العلامات التي توصل الإنسان إلى هدى الله تعالى.

المقطع الخامس

[٣٢] (فبلغ رسول الله ما أرسل به):

كما قال: ﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾^(١)، امتثالاً لأمره تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الرَّسُولُ بَلَاغٌ مَّا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ﴾^(٢).

[٣٣] (وصدع بما أمر):

كما قال تعالى: ﴿فَأَصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ﴾^(٣)، أي اجهر بالأمر وافصله، وأصل (الصدع) هو الشق والفتور في الأجسام الصلبة، فكأن الجهر بالحق يسبب فصله عن الباطل أو الشق في المجتمع.

(١) سورة العنكبوت، الآية: ١٨.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٦٧.

(٣) سورة الحجر، الآية: ٩٤.

حُمِّلَ [٣٤] مِنْ أَنْقَالِ النَّبُوَّةِ، وَصَبَرَ لِرَبِّهِ، وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ، وَنَصَحَ لِأُمَّتِهِ، وَدَعَاهُمْ إِلَى النَّجَاةِ، وَحَثَّهُمْ عَلَى الذِّكْرِ، وَذَلَّلَهُمْ عَلَى سَبِيلِ الْهُدَى، بِمَنَاهِجٍ وَدَوَاعٍ [٣٥] أَسَّسَ لِلْعِبَادِ أَسَاسَهَا، وَمَنَارٍ رَفَعَ لَهُمْ أَعْلَامَهَا [٣٦]، كَيْلًا يَضَلُّوا مِنْ بَعْدِهِ [٣٧]، وَكَانَ بِهِمْ

[٣٤] (وَأَدَى مَا حُمِّلَ) الخ :

كما قال تعالى : ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ﴾^(١)، أي ما كُفِّلَ بأدائه، فقد أدى المهمة بأحسن وجه، و«صبر لربه» كما قال تعالى : ﴿وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ﴾^(٢)، أي لأجل رضاه تعالى وامثالاً لأمره، و«نصح لأمته» أي كانت نيته خالصة لهدايتهم لا يريد منهم جزاء ولا شكوراً، و«دعاهم إلى النجاة» من النار ومن أصرهم والأغلال التي عليهم، وذلك بيان ما فيه النجاة، «وحثهم على الذكر» شوقهم إليه، والذكر : القرآن، والمنهج القويم، وذكر الله تعالى وغير ذلك .

المقطع السادس

[٣٥] (بمناهج ودواع) الخ :

«المناهج» جمع منهج وهي الطرق الواضحة، و«الدواع» جمع داعية وهو من يدعو إلى سبيل الهدى .

فالظاهر أن المراد بهم الأئمة عليهم السلام، حيث لم يترك الرسول ﷺ الأمة سدى، بل عيّن لهم الإمام من بعده بشكل واضح وجلي في مواطن متعددة . وأظهرها كان أخذ البيعة منهم في الغدير .

و«أسس أساسها» أي وضع أساسها عبر البيان الواضح وعبر ذكر الأحكام والوظائف تجاههم .

[٣٦] (ومنار رفع لهم أعلامها) :

«المنار» موضع النور، والمراد نصب أدلة واضحة على إمامتهم .

[٣٧] (كيلا يضلوا من بعده) :

كما قال ﷺ في حديث الثقلين المتواتر لدى الفريقين : «إني تارك فيكم الثقلين

(١) سورة النور، الآية : ٥٤ .

(٢) سورة المدثر، الآية : ٧ .

رُؤُوفًا رَحِيمًا^[٣٨].

١٨- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أُمِّئَةَ بْنِ عَلِيٍّ الْقَيْسِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي دُرُسْتُ بْنُ أَبِي مَنْصُورٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا الْحَسَنِ الْأَوَّلَ عليه السلام:

كتاب الله وعترتي ما أن تمسكتم بها لن تضلوا من بعدي أبداً^(١). فإن التمسك بأحدهما لا يكفي، إلا بالتمسك بكليهما معاً فيكون فيه الأمان من الضلال.

[٣٨] (وكان بهم رؤوفاً رحيماً):

كما قال تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾^(٢)، والرأفة شدة الرحمة، أو هي الرحمة المقترنة بالعطف والشفقة.

ولا يخفى لطف الترتيب في هذه الخطبة، فكانت بدايتها بحلم الله وأناته وعطفه، ونهايتها برأفة الرسول ورحمته، والحمد لله رب العالمين.

الحديث الثامن عشر:

خلاصة الحديث: أن أبا طالب عليه السلام لم يكن حجة على النبي صلى الله عليه وآله، بل النبي محمد صلى الله عليه وآله هو حجة على الجميع.

وإنما كانت موارد الأنبياء عند أبي طالب عليه السلام وديعة لكي يسلمها إلى الرسول صلى الله عليه وآله.

ولو كان أبو طالب هو الحجة لم يجز له تسليم الوصايا، لكنه أقر بالنبي صلى الله عليه وآله وآمن به وبما جاء به وسلمه الوصايا، ثم توفي بعد ذلك.

والحاصل أن الحجة لا يتبع غيره ولا يخرج الوصايا من عند نفسه، بل اللازم اتباع الحجة والإذعان به وتسليمه موارد الأنبياء عليهم السلام.

(١) كمثل انظر: بصائر الدرجات ص ٤٣٣، وإكمال الدين ص ٦٤، ومن مصادر العامة: مسند أحمد ج ٣

ص ١٤، والمستدرک علی الصحیحین ج ٣ ص ١٤٨، والسنن الكبرى ج ٧ ص ٣٠ وغيرها.

(٢) سورة التوبة، الآية: ١٢٨.

أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَخْجُوجًا بِأَبِي طَالِبٍ^[١]؟ فَقَالَ: لَا، وَلَكِنَّهُ كَانَ مُسْتَوْدَعًا لِلْوَصَايَا^[٢]، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ ﷺ، قَالَ قُلْتُ: فَدَفَعَ إِلَيْهِ الْوَصَايَا^[٣] عَلَى أَنَّهُ مَخْجُوجٌ بِهِ؟ فَقَالَ لَوْ كَانَ مَخْجُوجًا بِهِ مَا دَفَعَ إِلَيْهِ الْوَصِيَّةَ، قَالَ: فَقُلْتُ: فَمَا كَانَ حَالُ أَبِي

[١] (مخجوجاً بأبي طالب):

أي هل كان أبو طالب حجة على النبي بحيث يُحتَجَّ على النبي بأبي طالب؟

[٢] (ولكنه كان مستودعاً للوصايا):

أي مواريث الأنبياء - كعصا موسى وخاتم سليمان وصحف إبراهيم والتوراة والإنجيل... الخ - كانت وديعة عند أبي طالب ﷺ، لأنه كان آخر الأوصياء، فدفع أبو طالب تلك المواريث إلى النبي محمد ﷺ.

[٣] (قلت: فدفع إليه الوصايا... الخ):

إن دفع مواريث الأنبياء لآخر على نحوين:

١- أن يكون حجة لكن حين وفاته يدفعه إلى الحجة التي بعده، كما دفع رسول الله ﷺ تلك المواريث لأمير المؤمنين ﷺ، ويدفعها كل إمام حين موته إلى الإمام الذي يليه.

٢- أن تكون عنده أمانة وهو ليس بحجة، لكنه يدفعها إلى الحجة، كما مرَّ أن الإمام الحسين ﷺ استودع مواريث الأنبياء عند أم سلمة رضي الله عنها لما ذهب إلى العراق، وبقيت أمانة عندها إلى أن رجع الإمام زين العابدين ﷺ فقبضها منها.

وهنا يسأل الراوي - درست - هل كانت مواريث الأنبياء عند أبي طالب من النحو الأول بحيث يكون أبو طالب حجة على النبي فسلمها إليه حين موته، أم كان من النحو الثاني بحيث إن المواريث كانت وديعة عنده فقط مع كون النبي ﷺ الحجة عليه؟

فالجواب: أنه كان من النحو الثاني، لأن أبا طالب لو كان الحجة لما جاز له أن يدفع المواريث للنبي ﷺ.

طَالِبٍ [٤]؟ قَالَ: أَقَرَّ بِالنَّبِيِّ، وَمِمَّا جَاءَ بِهِ، وَدَفَعَ إِلَيْهِ الْوَصَايَا وَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ [٥].

[٤] (قلت: فما كان حال أبي طالب):

أي بعد اتضاح أن أبا طالب لم يكن حجة على النبي ﷺ، فما كان شأنه من حيث الإيمان؟

والجواب: أن أبا طالب ﷺ أقرَّ بالنبي ﷺ، وبكل ما جاء به النبي من الشرع والقرآن وغيرهما، ودفع الوصايا إلى النبي ﷺ.

[٥] (ومات من يومه):

المعنى أن الوصايا بقيت أمانة عند أبي طالب ﷺ إلى حين وفاته، فدفعها إلى النبي ﷺ، ولعل سبب إبقاء النبي هذه الأمانة عند أبي طالب هو أن تكون الوصايا محفوظة لا يصل إليها سوء لمنعة أبي طالب وقوته وخوف المشركين منه فقوله: (ومات من يومه) أي يوم الدفع، لا يوم الإقرار.

وحاصل الحديث - كما في المرأة^(١)، أن المعنى: هل كان أبو طالب ﷺ حجة على رسول الله ﷺ إماماً له؟

فأجاب ﷺ بنفي ذلك، معللاً بأنه كان مستودعاً للوصايا فدفعها إليه، لا على أنه أوصى إليه وجعله خليفة له ليكون حجة عليه، بل كما يوصل المستودع الوديعه إلى صاحبها.

فلم يفهم السائل ذلك وأعاد السؤال، وقال: دفع الوصايا مستلزم لكونه حجة عليه!

فأجاب ﷺ: بأنه دفع إليه الوصايا على الوجه المذكور، وهذا لا يستلزم كونه حجة، بل ينافية.

وقوله: (ومات من يومه) أي يوم الدفع، لا يوم الإقرار، ويحتمل تعلقه بهما، ويكون المراد به الإقرار الظاهري الذي أطلع عليه غيره ﷺ، انتهى.

ويحتمل أن يكون معنى (محجوجاً به) هو المغلوب في الحجة بسبب أبي

طالب، ففي المقاييس: يقال حاججت فلاناً فحججته أي غلبته بالحجة^(١)، فالسؤال: هل قصر الرسول في هدايته؟ والجواب: أن أبا طالب ﷺ كان مؤمناً لأنه كان من الأوصياء وكان أميناً على موارث الأنبياء وهذا قبل بعثة النبي ﷺ فلما بُعث النبي آمن به أبو طالب وبما جاء به ودفع إليه الموارث، فتأمل.

ثم اعلم أنه لا وجه للقول بالتصحيح في لفظة (أبي طالب) وتوهم أنه كان (أبي بالط) وهو آخر أوصياء عيسى ﷺ. وذلك لعدم المنافاة بين كون أبي طالب ﷺ مستودعاً للوصايا وموارث الأنبياء، وأن يكون (أبي) أو (بالط) آخر أوصياء عيسى ﷺ.

بل يمكن حمل قوله ﷺ: «آخر أوصياء عيسى ﷺ رجل يقال له بالط»^(٢)، وكذا ما روي من قوله ﷺ: «الذي تناهت إليه وصية عيسى ابن مريم ﷺ» يقال له أبي^(٣) على التقية من بعض الرواة حيث غير اللفظ في الحديث الأول من أبي طالب إلى بالط، وله نظائر في الروايات كثيرة، حيث الكناية أو تغيير اللفظ بتقديم وتأخير بعض الحروف، وفي الحديث الثاني بحذف (طالب) منه.

وفي البحار: يحتمل أن يكون (بالط) و(أبي) واحداً ويحتمل تعددهما، ويكون الوصايا من عيسى ﷺ انتهت إليه ﷺ من جهتين، بل من جهات كما سيأتي أنه انتهت إليه من جهة (برده) أيضاً، وأما أبو طالب فإنه كان من أوصياء إبراهيم وإسماعيل ﷺ، وكان حافظاً لكتبهم ووصاياهم من تلك الجهة، لا من جهة بني إسرائيل، وموسى وعيسى ﷺ لم يكونا مبعوثين إليهم، بل كانوا على ملّة إبراهيم ﷺ^(٤).

قال العلامة الأميني رحمه الله في موسوعة الغدير، في هذا الحديث:

هذه مرتبة فوق مرتبة الإيمان، - فإنها مشفوعة بما سبق عن مولانا أمير المؤمنين-

(١) المقاييس ص ٢٣٢.

(٢) البحار ج ١٧ ص ١٤١ عن كمال الدين.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) البحار ج ١٧ ص ١٤٢.

١٩- الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مَنْصُورِ ابْنِ الْعَبَّاسِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

ثبت لأبي طالب مرتبة الوصاية والحجبة في وقته، فضلاً عن بساطة الإيمان، وقد بلغ ذلك من الثبوت إلى حدّ ظن السائل أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان محجوجاً به قبل بعثته، فنفي الإمام ذلك وأثبت ما ثبت له من الوصاية، وأنه كان خاضعاً للإبراهيمية الحنيفية، ثم رضخ للمحمدية البيضاء، فسلم الوصايا للصادق بها^(١).

وفي البحار: قد أجمعت الشيعة على إسلامه، وأنه قد آمن بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أول الأمر، ولم يعبد صنماً قط، بل كان من أوصياء إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٢).

الحديث التاسع عشر:

خلاصة الحديث:

- ١- بيان الحالة التي أصابت أهل البيت عَلَيْهِمُ السَّلَامُ يوم قبض الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
- ٢- إرسال الله تعالى من يعزيهم على هذا المصاب الجلل.
- ٣- بيان أن الله تعالى يراهم في هذه المصيبة.
- ٤- بيان فضلهم عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وأن الله لم ينزع عنهم رحمته ونعمته.
- ٥- وأن الله ينصرهم إذا شاء، وأنه شرع تكاليف للمؤمنين في نصرهم ومودتهم.... الخ.
- ٦- دعوتهم للصبر، لما قد أعد الله لهم من الجزاء.
- ٧- أنهم وديعة الله وأن الله أمر المؤمنين بحفظ حقوقهم... الخ.
- ٨- وأن الله وكلهم لاستمرار المهمة التي أوكلها إلى الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
- ٩- وأن الله سيجازي من ظلمهم ولم يؤد حقهم.
- ١٠- وأنه سبحانه سيقضي حوائجهم.

(١) الغدير ج ٧ ص ٣٩٤.

(٢) البحار ج ٣٥ ص ١٣٨.

بَاتَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ بِأَطْوَلِ لَيْلَةٍ^[١]، حَتَّى ظَنُّوا^[٢] أَنْ لَا سَمَاءَ تُظِلُّهُمْ وَلَا أَرْضَ تُقِلُّهُمْ،
لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَتَرَ الْأَقْرَبِينَ وَالْأَبْعَدِينَ^[٣]

[١] (بأطول ليلة):

الوقت يمرّ على جميع الناس بشكل واحد، لكن الحزين والمصاب يشعر ببطء مرور الوقت، عكس المسرور والمتنعم حيث يشعر بسرعة مروره، وهذا الكلام كناية عن شدة حزنهم.

[٢] (حتى ظنوا..... الخ):

كناية عن إحساسهم بثقل المصيبة، فكأنهم ظنوا أنهم لا يقون بعده لكي تظلمهم سماء أو تقلهم أرض، أو كأنهم شعروا أنهم في عالم آخر لشدة وقع المصيبة عليهم.

و«أظله» أي ألقى عليه ظلّه، و«أقلّه» أي حمّله، وهذا اصطلاح شائع كقوله ﷺ: «ما أقلت الغبراء ولا أظلت الخضراء على ذي لهجة أصدق من أبي ذر»^(١).

[٣] (وتر الأقربين والأبعدين):

«وتره» أي أصابه بمكروه^(٢)، وذلك لأن رسول الله ﷺ - وبأمر الله وطلباً لمرضاته وإعلاءً للدين - قد أسخط الأقربين والأبعدين، حيث جاء بدين لا يوافقهم وسفّه أحلامهم وكسر أصنامهم وقتل أبطالهم.... الخ. وكل ذلك جعلهم طالبين بثأر منه، فلما اختار الله رسوله إلى جواره ظهرت الضغائن تجاه أهل البيت ﷺ للانتقام من الرسول ﷺ، ولذا لما أدخلت السبايا على يزيد لعنه الله قال:

«لست من خندق إن لم أنتقم من بني أحمد ما كان فعل». وتمثل بشعر ابن الزبيرى:

«قد قتلنا القرم من ساداتهم وعدلناه ببدر فاعتدل»

إلى آخر كفرياته^(٣).

(١) شرح الأخبار ج ٢ ص ١٦٨.

(٢) راجع المفردات ص ٨٥٣.

(٣) راجع روضة الواعظين ص ١٩١، ينابيع المودة ج ٣ ص ٣٢.

فِي اللَّهِ، فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ^[٤]، إِذْ أَتَاهُمْ آتٍ لَا يَرَوْنَهُ وَيَسْمَعُونَ كَلَامَهُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، إِنَّ فِي اللَّهِ عَزَاءً مِنْ كُلِّ مُصِيبَةٍ^[٥]، وَنَجَاةً مِنْ كُلِّ هَلَكَةٍ^[٦]،

والظاهر أن هذا تعليل لقوله: (حتى ظنوا... .)، أي ظنوا أن ينتقم الناس منهم لما فعله رسول الله ﷺ بأشياخهم، و«في الله» للتعليل، أي علة الوتر أنه كان لمرضاته تعالى.

[٤] (فبيناهم كذلك):

«بيناهم» ظرف مكان وأصلها (بين)، أشبعت الفتحة فصارت ألفاً، وهي تشعر بمعنى الشرط، و«هم» آل محمد، «وكذلك» في أطول ليلة وبالظن المذكور، و«أتاهم آتٍ» إما مَلَكٌ أو الخضر أو كلاهما، فقد روى الكليني في باب التعزي قريباً من هذه الرواية، وفي آخرها: فقال بعض من في البيت هذا ملك من السماء بعثه الله عزَّ وجلَّ إليكم ليعزيكم، وقال بعضهم: هذا الخضر عليه السلام جاء يعزيكم بنبيتكم^(١) ﷺ، وفي حديث آخر: جاءهم جبرائيل^(٢).

[٥] (إن في الله عزاء من كل مصيبة):

«العزاء» الصبر والسلوة، و«في الله» أي في ثوابه حيث وعد الله الصابرين بأحسن الجزاء، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوقَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾^(٣)، أو في ذاته تعالى حيث إن الله تعالى يكألهم ويرعاهم، قال سبحانه: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ﴾^(٤).

[٦] (ونجاة من كل هلكة):

كما قال سبحانه: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا كَذَلِكَ حَقًّا عَلَيْنَا نُنَجِّ

(١) الكافي، كتاب الجنائز، باب التعزي الحديث ٨.

(٢) المصدر، الحديث ٥.

(٣) سورة الزمر، الآية: ٦٠.

(٤) سورة الزمر، الآية: ٣٦.

وَدَرَكَأَ لِمَا فَاتَ [٧]، ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ [٨] وَإِنَّمَا تُوَفَّقُونَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زُحِرِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْعُرُورِ ﴿آل عمران: ١٨٥﴾. إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَكُمْ [٩]، وَفَضَّلَكُمْ، وَطَهَّرَكُمْ، وَجَعَلَكُمْ أَهْلَ بَيْتِ

الْمُؤْمِنِينَ ﴿١﴾، وقال تعالى: ﴿فَأَسْتَجِبْنَا لَهُ وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْغَمِّ وَكَذَلِكَ نُضَيِّجُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿٢﴾، و«الهلكة» أعم من الهلكة في الدين أو الدنيا.

[٧] (ودركاً لما فات):

«الدرك» اللحق بالشيء والوصول إليه، والمعنى أن الله سبحانه وتعالى يعوّض المصاب بالثواب الجزيل.

[٨] ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ...﴾ الخ:

﴿كُلُّ نَفْسٍ﴾ أي ذات روح ﴿ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ أي تلاقيه، فكأنه مما يذاق، ولا يتوهم من أحد أن بعض الناس يفوتهم عقاب ظلمهم أو ثواب أعمالهم، ﴿وَإِنَّمَا تُوَفَّقُونَ أُجُورَكُمْ﴾ أي تأخذونه أخذاً وافياً كاملاً ﴿يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ فإن الدنيا يكون فيها بعض الجزاء لكن الجزاء الكامل في القيامة، ﴿فَمَنْ زُحِرِحَ﴾ بُعِدَ ﴿عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ أي ظفر ونال ما يريد، ثم يعطى الله الناس بعدم الاعتزاز بالدنيا لأنها تستهوي الإنسان حتى ترديه ﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْعُرُورِ﴾ يُخَدَعُ بِهِ الْإِنْسَانُ.

[٩] (إن الله اختاركم... الخ):

«اختاركم» لخلافة الرسول وللإمامة... الخ، «وفضلكم على غيركم» بالدرجات والفضائل والاصطفاء، «وطهركم» حيث قال ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ (٣)، «وجعلكم أهل بيت نبيه» وأخرج منه زوجاته وسائر الأقرباء، حينما أدخلهم الرسول ﷺ تحت الكساء

(١) سورة يونس، الآية: ٣١٠.

(٢) سورة الانبياء، الآية: ٨٨.

(٣) سورة الاحزاب، الآية: ٣٣.

نَبِيِّهِ، وَاسْتَوْدَعَكُمْ عِلْمَهُ^[١٠]، وَأَوْزَعَكُمْ كِتَابَهُ^[١١]، وَجَعَلَكُمْ تَابُوتَ عِلْمِهِ^[١٢]، وَعَصَا عِزِّهِ^[١٣]، وَضَرَبَ لَكُمْ مَثَلًا مِنْ نُورِهِ^[١٤]، وَعَصَمَكُمْ مِنَ الزَّلْزَلِ^[١٥]، وَأَمَنَكُمْ مِنَ الْفِتَنِ،

فنزلت آية التطهير، وقال لأم مسلمة: مكانك وأنت إلى خير^(١).

[١٠] (واستودعكم علمه):

من الوديعة، أي جعلكم خزان علمه، وضمير (علمه) إما لله أو للرسول ﷺ، وقد مرّت أحاديث علومهم ﷺ، وأن الرسول علم الإمام علياً ألف باب من العلم يفتح من كل باب ألف باب، وغير ذلك من الأحاديث.

[١١] (وأورثكم كتابه):

أي علم الكتاب، كما قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾^(٢).

[١٢] (وجعلكم تابوت علمه):

التابوت هو الصندوق، ولعله إشارة إلى الجفر الأبيض الذي فيه كتب الأنبياء وعلومهم، أو إشارة إلى أنه كما كان العلم في تابوت بني إسرائيل كذلك صدورهم صندوق العلوم الإلهية التي أنزلها إلى الأرض.

[١٣] (وعصا عزه):

أي كما كان عصا موسى عليه السلام سبباً لعزّ بني إسرائيل ونجاتهم، كذلك أهل البيت عليهم السلام فإنهم من آيات نبوة الرسول ﷺ، وكما عصاه دفعت الأعداء كذلك أهل البيت عليهم السلام نصرروا الرسول ﷺ ودافعوا عنه ودفَعُوا عَنْهُ الأعداء.

[١٤] (وضرب لكم مثلاً من نوره):

إشارة إلى آية النور، وقد مرّ تفسيرها وتأويلها بأهل البيت عليهم السلام.

[١٥] (وعصمكم من الزلزل وأمنكم من الفتن):

«العصمة» هو الحفظ والمنع، و«الزلزل» الخطأ، والعصمة عن الزلزل عامة فتشمل

(١) من مصادرنا: مناقب الإمام أمير المؤمنين ج ١ ص ١٥٧، ومن مصادر العامة: سنن الترمذي ج ٥ ص ٣٢٨، والمعجم الكبير ج ٣ ص ٥٢، وغيرها.

(٢) سورة فاطر، الآية: ٣٢.

فَتَعَزَّوْا بِعِزِّ اللَّهِ ^[١٦]، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَنْزِعْ ^[١٧] مِنْكُمْ رَحْمَتَهُ . وَلَنْ يُزِيلَ عَنْكُمْ نِعْمَتَهُ، فَاتُّمُّوا أَهْلَ اللَّهِ ^[١٨] عِزًّا وَجَلًّا، الَّذِينَ بِهِمْ تَمَّتِ النِّعْمَةُ، وَاجْتَمَعَتِ الْفُرْقَةُ، وَاتُّكَلِّفَتِ الْكَلِمَةُ، وَأَنْتُمْ أَوْلِيَاؤُهُ، فَمَنْ تَوَلَّاكُمْ ^[١٩] فَازَ، وَمَنْ ظَلَمَ حَقَّكُمْ زَهَقَ، مَوَدَّتْكُمْ مِنْ

العقائد والأقوال والأفعال كلها، و«آمنكم من الفتن» حفظكم من كل ما يوجب الضلال، ولعل الفرق بين المقطعين: أن الأول في الخطأ غير المقصود، والثاني في الذنوب والخطايا.

[١٦] (فتعزوا بعزاء الله):

«التعزي» هو اتخاذ الصبر عند المصيبة، و«عزاء الله» ما أمر به من الصبر، كما قال: ﴿وَيَسِّرِ الصَّابِرِينَ ﴿١٥٩﴾ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴿١٦٠﴾﴾^(١).

[١٧] (فإن الله لم ينزع...) الخ:

أي إن سائر رحمت الله تعالى ونعمه مستمرة عليكم، فإن اقتضت الحكمة قبض الرسول ﷺ وهو الرحمة العظمى والنعمة الكبرى، لكن الله تعالى لم ينزع عنكم سائر الرحمت والنعم.

[١٨] (فأنتم أهل الله...) الخ:

الإضافة تشريفية، نظير روح الله وبيت الله، أو بمعنى أهل نعمته وقربه، «بهم تمت النعمة» كما قال تعالى في يوم الغدير: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾^(٢)، «واجتمعت الفرقة» لأنهم حبل الله تعالى الذي يجتمع حوله المؤمنون، قال تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾^(٣)، «واتكلفت الكلمة» أي عندكم القول الحق الذي من تمسك به يأمن من اتباع الأراء الباطلة، «وأنتم أولياؤه» أي أحباؤه أو خلفاؤه في الأرض.

[١٩] (فمن تولاكم...) الخ:

«تولاكم» أي اتخذكم أولياء، «فاز» ظفر بالمطلوب من الجنة ورضوان الله

(١) سورة البقرة، الآيتان ١٥٥، ١٥٦.

(٢) سورة المائدة الآية ٣.

(٣) سورة آل عمران، الآية ١٠٣.

اللَّهُ وَاجِبَةٌ فِي كِتَابِهِ عَلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ، ثُمَّ اللَّهُ عَلَى نَصْرِكُمْ إِذَا يَشَاءُ قَدِيرٌ^[٢٠]،
فَاصْبِرُوا لِعَوَاقِبِ الْأُمُورِ^[٢١]، فَإِنَّهَا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ^[٢٢]،

تعالى، «ظلمكم حقكم» الظلم وضع الشيء في غير موضعه، وظلم الحق بمعنى وضع هذا الحق في غير مكانه، وذلك بعدم توليهم وتأخيرهم عن مراتبهم التي رتبهم الله فيها، و«زهق» هلك، «مودتكم من الله واجبة» في قوله: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ﴾^(١).

[٢٠] (ثم الله على نصركم إذا يشاء لقدير):

قال تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهُدُ﴾^(٢)، وقال تعالى: ﴿يَنْصُرُ مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ﴾^(٣)، ولا شك أن الله ينصر أوليائه المؤمنين في الدنيا بمختلف أنواع النصر، وقد نصر الله أهل البيت عليهم السلام رغم ابتزاز حقوقهم وقتلهم وتشريدهم، ولكن النصر الأتم الأظهر سيكون عند ظهور الإمام القائم عجل الله تعالى فرجه الشريف وفي الرجعة. ولا يخفى أن نصر المؤمنين من سنن الله تعالى، كما أن ابتلاءهم وامتحانهم أيضاً من سننه، ولذا تجرى عليهم سنته لكن الامتحان والابتلاء أسبق.

[٢١] (فاصبروا لعواقب الأمور):

قال تعالى: ﴿إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾^(٤)، وقال سبحانه: ﴿تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾^(٥)، واللام في قوله: «لعواقب الأمور» إما للتعليل أي لأجل الثواب ورضا الله تعالى وأمثال ذلك، وإما بمعنى إلى، أي غاية الصبر إلى حين العاقبة في الدنيا أو الآخرة.

[٢٢] (فإنها إلى الله تصير):

أي فإن الأمور، كما قال تعالى: ﴿وَالْآلَاءُ إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ﴾^(٦)، أي إلى الله

(١) سورة الشورى، الآية: ٢٣.

(٢) سورة غافر، الآية: ٥١.

(٣) سورة الروم، الآية: ٥٠.

(٤) سورة الاعراف، الآية: ١٢٨.

(٥) سورة القصص، الآية: ٨٣.

(٦) سورة الشورى، الآية: ٥٣.

قَدْ قَبِلَكُمْ اللَّهُ^[٢٣] مِنْ نَبِيِّهِ وَدِيعَةً، وَاسْتَوَدَعَكُمْ أَوْلِيَاءَهُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْأَرْضِ، فَمَنْ أَدَّى أَمَانَتَهُ آتَاهُ اللَّهُ صِدْقَهُ^[٢٤]، فَانْتُمْ الْأَمَانَةُ الْمُسْتَوْدَعَةُ^[٢٥]، وَلَكُمْ الْمَوَدَّةُ الْوَاجِبَةُ،

يرجع كل شيء من الخلق وأعمالهم فيجازى كل حسب عمله^(١).

[٢٣] (قد قبلكم الله) الخ :

حيث قال الرسول ﷺ قبيل وفاته : استودعكم الله^(٢) . أي جعلتكم ودية عند الله ، والمعنى دعاؤه بحفظهم ، وقد استجاب الله الدعاء بقبول الودية ، وذلك بأمره تعالى المؤمنين بحفظ حرمة أهل البيت ﷺ وأداء حقوقهم والدفاع عنهم والتمسك بهم .

[٢٤] (فمن أدى أمانته آتاه الله صدقه) :

أداء الأمانة هو عدم التقصير في رعايتها، وحفظها إلى أن يسلمها إلى أهلها أو إلى الجيل اللاحق، والمراد حفظ حقوقهم ﷺ اعتقاداً ولساناً وعملاً، و«آتاه صدقة» أي عمله هذا صدق فإن من أظهر الإيمان بالله إذا لم يطع الله كان كاذباً في إيمانه، وأما من أطاع الله في كل ما أمر فقد صدق فعله قوله، ومعنى آتاه صدقه أعطاه ثواب صدقه هذا، قال تعالى : ﴿هَذَا يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ﴾^(٣).

[٢٥] (فأنتم الأمانة المستودعة) الخ :

إشارة إلى قوله تعالى : ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾^(٤).

ولا يخفى أن الفرق بين هذا المقطع والمقاطع السابقة، هو أن تلك المقاطع كانت في بيان وظيفة الناس تجاه أهل البيت ﷺ، وأما هذا المقطع فبيان فضلهم وحقوقهم، فتأمل .

(١) تبين القرآن ص ٥٠٢ .

(٢) انظر : الكافي ج ٧ ص ٤٩-٥٢ ، التهذيب ج ٦ ص ٦٩ .

(٣) سورة المائدة ، الآية : ١١٩ .

(٤) سورة الاحزاب ، الآية : ٧٢ .

وَالطَّاعَةُ الْمَفْرُوضَةُ، وَقَدْ قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [٢٦]، وَقَدْ أَكْمَلَ لَكُمْ الدِّينَ، وَبَيَّنَّ لَكُمْ سَبِيلَ الْمَخْرَجِ، فَلَمْ يَتْرِكْ لِجَاهِلٍ حُجَّةً، فَمَنْ جَهِلَ [٢٧] أَوْ تَجَاهَلَ أَوْ أَنْكَرَ أَوْ

[٢٦] (وقد قبض رسول الله) الخ :

وهذا المقطع تتويج للتعزية، وذلك بيان أن الرسول ﷺ قد أدى مهمته كاملة، والآن جاء دوركم في الذود عن الدين وحمايته، ولا يضرنكم من ترك حقكم وعارضكم، لأن الله سيجازيه على عمله، وكذا لا تقلقوا على حوائجكم فإن الله تعالى قد تكفل قضاءها.

و«قد أكمل لكم الدين» كما قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾^(١)، وإنما قال أكمل لكم الدين لأن الرسول ﷺ استودع كل العلوم عند أمير المؤمنين عليه السلام، فكلما احتاج الناس إلى أمر وجدوا حكمه عنده عليه السلام.

وقوله: «سبيل المخرج» من المسألة والمعضلات والشبهات وغيرها.

وقوله: «فلم يترك لجاهل حجة» أي لم يترك لأي أحد حجة، حتى الجهال، فإن الحجة واضحة ولا يوجد قاصر بل إذا كان جاهلاً فهو مقصر.

ولا يخفى أنه لم يكن في الصحابة جاهل قاصر، وأما في العصور اللاحقة فيحتمل وجود قاصرين، والله العالم.

[٢٧] (فمن جهل) الخ :

«الجهل» عدم العلم، و«التجاهل» هو تظاهر العالم بالجهل، و«الإنكار» هو الجحد كما في ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾^(٢)، و«النسيان» هو ترك الأمر إلى أن يعرض نسيانه وهو تقصير بين، و«التناسي» هو إظهار النسيان.

والحاصل أن كل هؤلاء لا حجة لهم بل لله الحجة البالغة، لأن الرسول ﷺ كرّر حقهم عليه السلام منذ بداية البعثة إلى نهاية حياته، وأظهره في المجامع العامة والخاصة، وتوجه في يوم الغدير بأخذ البيعة منهم.

(١) سورة المائدة، الآية: ٣.

(٢) سورة النمل، الآية: ١٤.

نَسِيَّ أَوْ تَنَاسَى فَعَلَى اللَّهِ حِسَابُهُ، وَاللَّهُ مِنْ وَرَاءِ حَوَائِجِكُمْ^[٢٨]، وَأَسْتَوِدِعُكُمْ اللَّهَ وَالسَّلَامَ عَلَيْكُمْ. فَسَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام: مِمَّنْ آتَاهُمُ التَّعْزِيَةُ؟ فَقَالَ: مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

٢٠- عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رُئِيَ فِي اللَّيْلَةِ الظُّلْمَاءِ رُئِيَ لَهُ نُورٌ كَأَنَّهُ شِقَّةُ قَمَرٍ.

٢١- أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ

[٢٨] (من وراء حوائجكم):

أي يسوقها إليكم، ويقضيها لكم.

الحديث الواحد والعشرون:

اعلم أنه قد اتفقت كلمة الإمامية على إيمان آباء النبي ﷺ من آدم عليه السلام إلى عبد الله عليه السلام، وكذا إيمان أمه أمنة بنت وهب عليها السلام، وكذا إيمان أبي طالب عليه السلام، ورواياتهم في ذلك مستفيضة.

وفي اعتقادات الصدوق: اعتقادنا في آباء النبي ﷺ أنهم مسلمون من آدم إلى أبيه عبد الله، وأن أبا طالب كان مسلماً، وأن أمنة بنت وهب بن عبد مناف أم رسول الله ﷺ كانت مسلمة^(١).

وقد روي أن عبد المطلب كان حجة وأن أبا طالب كان وصيه^(٢).

وفي نهج البلاغة، في خطبة له عليه السلام فيها وصف الرسول وآل البيت عليهم السلام: فاستودعهم في أفضل مستودع، وأقرهم في خير مستقر، تناسختهم كرائم الأصلاب، إلى مطهرات الأرحام، كلما مضى منهم سلف، قام منهم بدين الله خلف، حتى أفضت كرامة الله سبحانه وتعالى إلى محمد عليه السلام، فأخرجه من أفضل المعادن منتبأً، وأعزّ الأرومات مغرساً، من الشجرة التي صدع منها

(١) اعتقادات الصدوق ص ١١٠.

(٢) اعتقادات الصدوق ص ١١٠.

الصَّغِيرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْجَعْفَرِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

أَنْبِيَاءَهُ، وَانْتَجَبَ مِنْهَا أَمَانَتَهُ^(١).

وقد قال الله تعالى مخاطباً رسوله ﷺ: ﴿وَتَقَلُّبِكَ فِي السَّجْدِينَ﴾^(٢)، أي قلبه في أصلاب الموحدين حتى أخرجه من صلب عبد الله ﷺ^(٣).

وفي زيارة الإمام الحسين ﷺ: أشهد أنك كنت نوراً في الأصلاب الشامخة والأرحام المطهرة لم تنجسك الجاهلية بأنجاسها^(٤). ومن المعلوم أن الشرك نجاسة وقد قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾^(٥) فليس صلب المشرك شامخ ولا رحم المشركة مطهر.

وأما قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ آازِرْ﴾^(٦)، فإن آزر كان عمّاً لإبراهيم ﷺ، ومن الشائع إطلاق الأب على العم، كما في قوله تعالى: ﴿إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا﴾^(٧)، فأطلقوا الأب على إسماعيل ﷺ مع أنه كان عمهم، وقيل إن والد إبراهيم كان يُدعى تارخ فلما توفي تزوجت زوجته أم إبراهيم بآزر، فكان إبراهيم ﷺ يناديه بالأب^(٨). وقيل: إن آزر كان جد إبراهيم لأمه^(٩).

وأما إيمان أبي طالب فقد مرّت الأدلة على ذلك من شعره في مدح النبي ﷺ مع ما فيه من التصريح بنبوته ﷺ وبإيمانه ﷺ بذلك.

وعن ابن الأثير في جامع الأصول: وما أسلم من أعمام النبي غير حمزة والعباس وأبي طالب عند أهل البيت^(١٠).

(١) نهج البلاغة، الخطبة رقم ٩٤.

(٢) سورة الشعراء، الآية: ٢١٩.

(٣) راجع البرهان ج ٧ ص ٢٤٩.

(٤) التهذيب ج ٦ ص ١١٤.

(٥) سورة التوبة، الآية: ٢٨.

(٦) سورة الانعام، الآية: ٧٤.

(٧) سورة البقرة، الآية: ١٣٣.

(٨) راجع بحار الأنوار ج ١٢ ص ٤٨.

(٩) راجع البحار ج ١٢ ص ٤٩.

(١٠) انظر: الغدير ج ٧ ص ٣٦٩.

ابنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ فَضَالٍ، عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: نَزَلَ جِبْرَائِيلُ ﷺ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ رَبَّكَ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ^[١]: إِنِّي قَدْ حَرَّمْتُ النَّارَ عَلَى صُلْبِ أَنْزَلْتُكَ، وَبَطْنِ حَمَلِكَ، وَحَجَرِ كَفَلِكَ، فَالْصُّلْبُ صُلْبُ أَبِيكَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَالْبَطْنُ الَّذِي حَمَلَكَ فَامْنَةُ بِنْتُ وَهْبٍ، وَأَمَّا حَجَرُ كَفَلِكَ فَحَجَرُ أَبِي طَالِبٍ.

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ فَضَالٍ^[٢]: وَفَاطِمَةَ بِنْتِ أَسَدٍ.

ولا يخفى أن إجماع أهل البيت حجة عند جميع المسلمين، بل وأهل البيت أدري بما فيه.

وأما ما روته العامة من أن أبا طالب في ضحضاح من نار، فهو حديث مختلق وموضوع، وراويهِ مغيرة بن شعبة وهو من ألد أعداء الإمام علي ﷺ، مضافاً إلى ضعف بعض رواته الآخرين مثل عبد الملك بن عمير، وعبد العزيز الراوردي، وسفيان الثوري، فإن بني أمية وأتباعهم لما لم يجدوا مطعناً في الإمام علي ﷺ اختلفوا هذا الكلام وأشباهه، ولكن يأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره المشركون، كما أنهم اختلفوا مرويات فيها تكفير والدي النبي ﷺ طعناً في الرسول، وحاشاهما ذلك.

[١] (يقرئك السَّلَامَ ويقول... الخ):

لعل هذه الرسالة لأجل أن يُسَرَّ الرسول ﷺ، فإن معرفة حسن مصير الأسلاف وخاصة من يحبهم الإنسان يوجب مضاعفة السرور والاطمئنان، كما أن فيه بيان فضله تعالى على الرسول ﷺ ليزداد حمداً وشكراً.

[٢] (وفي رواية ابن فضال... الخ):

أي «وأما حجر كفلك فحجر أبي طالب وفاطمة بنت أسد» لأن الرسول ﷺ تربي في بيتها.

٢٢- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ ، عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَعْيَنَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ : يُحْسَرُ عَبْدُ الْمُطَلِّبِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أُمَّةً وَاحِدَةً^[١] ، عَلَيْهِ سِمَاءُ الْأَنْبِيَاءِ^[٢] وَهَيْبَةُ الْمُلُوكِ .

٢٣- عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ

الحديث الثاني والعشرون :

[١] (أمة واحدة) :

لأنه كان متفرداً بدينه في قومه، كما قال تعالى : ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ﴾^(١) . وفي اعتقادات الصدوق : وقد روي أن عبد المطلب كان حجة وأن أبا طالب وصيه^(٢) .

وقد قال تعالى : ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَايِينَ بِإِيمَانِهِمْ﴾^(٣) ، وحيث لم يكن لعبد المطلب عليه السلام أتباع لذا يكون في القيامة وحده إماماً من غير مأمومين .

[٢] (عليه سيماء الأنبياء وهيبة الملوك) :

أي كونه أمة لوحده لا يضرمه شيء في الآخرة، وذلك لاتصافه بنور الأنبياء وهيبة الملوك .

عكس الهيئة الدنيوية التي تكون عادة بكثرة الأتباع والجلال الظاهري، فهو عليه السلام يجمع في الآخرة بين الواقع والظاهر - رغم تفرد - فعليه سيماء الأنبياء أي نورهم، كما له هيبة الملوك وجلالهم .

و«السيماء» هي العلامة - من السوم^(٤) ، والمراد نور الوجه كما قال تعالى : ﴿سَيِّمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ﴾^(٥) ، و«الهيبة» خوف وإجلال^(٦) .

(١) سورة النحل، الآية : ١٢٠ .

(٢) الاعتقادات ص ١١٠ .

(٣) سورة الإسراء، الآية : ٧١ .

(٤) راجع مفردات الراغب ص ٤٣٨ .

(٥) سورة الفتح، الآية : ٢٩ .

(٦) راجع المقاييس ص ١٠٢٠ .

الْهَيْثَمِ بْنِ وَقِيدٍ، عَنْ مُقَرِّنٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ أَوَّلُ مَنْ قَالَ بِالْبَدَاءِ^[١]، يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أُمَّةً وَخَدَهُ، عَلَيْهِ بَهَاءُ الْمُلُوكِ^[٢]، وَسِيَمَاءُ الْأَنْبِيَاءِ.

٢٤- بَعْضُ أَصْحَابِنَا، عَنِ ابْنِ جُمْهُورٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ مَخْبُوبٍ، عَنِ ابْنِ رِثَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ؛ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنِ الْمُفَضَّلِ ابْنِ عُمَرَ - جَمِيعاً - عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يُبْعَثُ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ أُمَّةً وَخَدَهُ، عَلَيْهِ بَهَاءُ الْمُلُوكِ وَسِيَمَاءُ الْأَنْبِيَاءِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ أَوَّلُ^[١] مَنْ قَالَ بِالْبَدَاءِ. قَالَ: وَكَانَ

الحديث الثالث والعشرون:

[١] (أول من قال بالبداء):

لعل المراد: أول من جهر به، - كما سيأتي في الحديث اللاحق، وقد مرّ في كتاب التوحيد معنى البداء وتفصيله^(١)، فإن الله تعالى ما بعث نبياً حتى أخذ عليه أن الله يقدم ما يشاء ويؤخر ما يشاء، وما تنبأ نبيّ قط حتى أقرّ لله بالبداء. لكن الظاهر أنّهم لم يكونوا مأمورين بتبليغه للناس، فيكون عبد المطلب ﷺ أول حجة لله جهر بالبداء.

أويقال إن «أول» هنا نسبي، أي أول بني إسماعيل، أو الأول من غير الأنبياء، فتأمل.

[٢] (بهاء الملوك):

«البهاء» الحسن والجمال، والظاهر أن فيه معنى الجلال والهيبة، أي جمال بهيبة.

الحديث الرابع والعشرون:

[١] (وذلك أنه أول . . . الخ):

أي سبب اتصافه بسيماء الأنبياء هو رفعة معرفته بالله تعالى، فكانت معرفته كمعرفة الأنبياء، حيث جهر بالبداء، وهذا أمر لم يكن يعلمه غير الأنبياء ﷺ.

(١) راجع المجلد الثاني ص ٤٣٩ من هذا الشرح.

عَبْدُ الْمُطَلِّبِ^[٢] أَرْسَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَى رُعَاتِهِ، فِي إِبِلٍ قَدْ نَدَّتْ لَهُ، فَجَمَعَهَا، فَأَبْطَأَ عَلَيْهِ، فَأَخَذَ بِحَلْقَةِ بَابِ الْكَعْبَةِ، وَجَعَلَ يَقُولُ: «يَا رَبِّ أَتَهْلِكُ أَلَكَ^[٣]؟! إِنْ تَفْعَلْ فَأَمْرٌ مَا بَدَا لَكَ». فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْإِبِلِ، وَقَدْ وَجَّهَ عَبْدُ الْمُطَلِّبِ فِي كُلِّ طَرِيقٍ، وَفِي كُلِّ شُعْبٍ فِي طَلَبِهِ، وَجَعَلَ يَصيحُ: «يَا رَبِّ أَتَهْلِكُ أَلَكَ؟! إِنْ تَفْعَلْ فَأَمْرٌ مَا بَدَا لَكَ^[٤]». وَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخْذَهُ فَقَبَلَهُ. وَقَالَ: يَا بَنِيَّ لَا وَجْهَتَكَ بَعْدَ هَذَا فِي شَيْءٍ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ تُغْتَالَ^[٥] فَتُقْتَلَ.

[٢] قال وكان عبد المطلب (... الخ :

هذا تفصيل القصة التي جهر فيها عبد المطلب ﷺ بالبذاء، و«رعاته» جمع راعي، كجياح جمع جائع، و«ندت» بمعنى نفرت .

[٣] (أتهلك ألك) :

هذا تضرع إلى الله تعالى، والاستفهام هنا بمعنى الطلب، ويراد به هنا الدعاء بعدم الإهلاك، أو التعجب كقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ﴾^(١)، و«ألك» الإضافة تشريفية، يقال آل الرجل أي من يؤول أمرهم إليه .

وفي المرأة: وإنما قال ذلك تعجباً، لما وصل إليه من أخبار الأنبياء بنبوته، وأنه يملك المشارق والمغرب، ثم تظن بإمكان البذاء والمحو بعد الإثبات، فقال: «إن تفعل فأمرٌ ما بدا لك»^(٢).

[٤] (فأمر ما بدا لك) :

إما «أمرٌ» بالتنوين و«ما» إبهامية، وإما «فأمرٌ» على صيغة الأمر أي قدر ما تريد تقديره فـ«ما» موصولة، و«الشعب» هو الشق بين الجبلين .

[٥] (تغتال) :

«الغيلة» هو الأخذ من حيث لا يدري^(٤)، وهو أعم من القتل ولذا عطف عليه

(١) سورة الفرقان، الآية ٤٥ .

(٢) راجع مغني اللبيب، معاني همزة الاستفهام .

(٣) المرأة ج ٥ ص ٢٣٨ .

(٤) المقاييس ص ٧٧٨ .

٢٥- عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ، عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: لَمَّا أَنْ وَجَّهَ

بقوله: «فتقتل»، نعم الغالب استعمال كلمة الاغتيال في القتل أو محاولته، من غير تهيوء وعلم المعتال.

الحديث الخامس والعشرون:

والحديث يدل على أمور:

- ١- إيمان عبد المطلب، واطمئنانه بأن الله يحفظ البيت.
 - ٢- فراسته ودقته، حيث استرجع إبله المنهوبة بأفضل الطرق، مع تهديد مبطن لأبرهه، ومن الواضح أن عبد المطلب لو كان يطلب من أبرهه الانصراف وعدم تخريب البيت لما استجاب له أصلاً، بل لعله ما كان يتمكن من المطالبة بإبله بعد ذلك.
 - ٣- إتمام الحججة على أبرهه وجيشه، عساهم يعودون عن غيهم، وذلك لما أعلم عبد المطلب ﷺ الفيل بما يريدون وامتناع الفيل عن دخول الحرم، وكان ذلك آية لهم لو كانوا يعقلون.
 - ٤- ظهور آية لعبد المطلب حينما ظهر لأهل مكة علمه بمجيء الطير - قبل ظهورها، فأرسل إلى الجبل من يأتي بخبرها، وكأن الله تعالى أراد حفظ بيته مع إظهار آية لحجته.
- سؤال: لماذا لم يرسل الله الطير على جيش يزيد، ولا على جيش الحجاج حينما رموا الكعبة بالمنجنيق وأحرقوها وهدموا جزءاً منها؟
- والجواب: إنه ليس من اللازم تكرار المعاجز نفسها في كل مرة، فلكل معجزة حكمة، وقد لا توجد تلك الحكمة في تكرارها، ولذا رفع الله عيسى ﷺ لما أرادوا قتله، ولم يرفع سائر الأنبياء الذين قتلوا، وأرسل تعالى الملائكة في بدر ولم يرسلها في أحد، وأمثال ذلك كثير.
- ولعل السبب في إبادة جيش أبرهه وحفظ الكعبة، هو أن جيش أبرهه لو كان

صَاحِبُ الْحَبْشَةِ^[١] بِالْخَيْلِ، وَمَعَهُمُ الْفِيلُ، لِيَهْدِمَ الْبَيْتَ، مَرُّوا بِبَيْلٍ لِعَبْدِ الْمُطَّلِبِ

يقتحم مكة ويهدم الكعبة لكانت تزول قدسيته في نفوس العرب، فلا تعمّر بعد ذلك، فكان يهدم أحد أهم أركان الإسلام، فإن وجود الكعبة وحرمة مكة كانت من أهم أسباب قيام الإسلام واشتداد عوده، مضافاً إلى احتمال إهلاك أهل مكة بحيث لا يبقى أحدٌ منهم - وهذا أمر محتمل جداً في أمثال هذه الحروب .

أما بعد الإسلام فقد حظيت الكعبة باحترامها وقدسيته، والضرر التي لحق بها جراء رميها وإحراقها لم يكن مما يقلل في نفوس المسلمين احترامها، بل على العكس ألحق الخزي والعار بمن هتك حرمتها، والله العالم بحقائق الأمور .

[١] (لما أن وجه صاحب الحبشة):

قيل: إن اليمن كانت خاضعة لملك الحبشة، وهو جدّ النجاشي الذي كان على عهد الرسول ﷺ، وكان والي اليمن من قبيلة أبرهة بن الصباح، وقد بنى كعبة باليمن، وجعل فيها قباباً من ذهب، وأمر أهل مملكته بالحج إليها يضاهي بذلك البيت الحرام، ثم إن قوماً من قريش خرجوا تجاراً، فنزلوا قربها وأججوا ناراً للطبخ، ثم ارتحلوا وتركوا النار في يوم عاصف، فذهبت الرياح بالنار إلى البنيان فاحترق، وقيل: قضى رجلٌ من كنانة حاجته فيها، فغضب النجاشي أو أبرهة من ذلك، فسار إلى الكعبة ليهدمها^(١).

هذا ما ذكره أصحاب السير، والأقرب أن سبب غضب أبرهة هو عدم إقبال الناس على كعبته المبتدعة، وعدم تدينهم بالنصرانية، فأراد تخريب الكعبة المشرفة ليضطر الناس إلى التوجه إلى كعبته، كدأب الطغاة الذين يحاولون محاربة وإزالة كل ما يرونه عائقاً عن تنفيذ رغباتهم، فاتخذ أبرهة ما وقع لكعبته ذريعة .

و«صاحب الحبشة» إما النجاشي ملك الحبشة حيث أمر واليه أبرهة بذلك، أو هو نفس أبرهة، و«الحبشة» بلادهم وتسمى حالياً أثيوبيا، أو هي بمعنى جماعات يتجمعون قبائل شتى^(٢)، وقوله: «بالخيل» كناية عن الفرسان أو الجيش .

(١) راجع مجمع البيان ج ١٠ ص ٦٥٣، ٦٥٤ .

(٢) ذكره في المقاييس ص ٢٧٤ في معنى الأحابيش .

فَسَاقُوهَا^[٢]، فَبَلَغَ ذَلِكَ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ، فَأَتَى صَاحِبَ الْحَبَشَةِ فَدَخَلَ الْأَذْنَ، فَقَالَ: هَذَا عَبْدُ الْمُطَّلِبِ بْنُ هَاشِمٍ قَالَ: وَمَا يَشَاءُ؟ قَالَ التَّرْجَمَانُ: جَاءَ فِي إِبِلٍ لَهُ سَاقُوهَا، يَسْأَلُكَ رَدَّهَا، فَقَالَ مَلِكُ الْحَبَشَةِ^[٣] لِأَصْحَابِهِ: هَذَا رَيْسُ قَوْمٍ وَرَعِيمُهُمْ^[٤]، جِئْتُ إِلَى بَيْتِهِ الَّذِي يَعْبُدُهُ^[٥] لِأَهْدِمَهُ، وَهُوَ يَسْأَلُنِي إِطْلَاقَ إِبِلِهِ !!

[٢] (فساقوها... الخ):

أي صادروها بأن ساقوها معهم، و«الأذن»: الحاجب الذي يستأذن للناس للدخول على السلطان، و«الترجمان» يُراد به هنا الذي يفسر الكلام من لغة لأخرى حيث لم يكن لسان أبرهة عربياً.

[٣] (ملك الحبشة):

أي أبرهة، وإنما سماه ملك الحبشة لأنه كان مالك أمر ذلك الجيش، وإذا كان المراد بالحبشة الجماعات من قبائل شتى فالمعنى أوضح.

[٤] (رئيس القوم وزعيمهم):

والفرق هو أن الزعامة تفيد القوة على الشيء، ومنه قوله: ﴿وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ﴾^(١)، أي أنا قادر على أداء ذلك^(٢)، وأما الرئيس فهو أعم من ذلك.

[٥] (الذي يعبده):

وهذا توهم أو كذب من أبرهة، لأن عبد المطلب ﷺ لم يكن يعبد البيت بل كان يعبد رب البيت، بل حتى المشركين لم يكونوا يعبدون الكعبة، فقول عبد المطلب ﷺ: (ولهذا البيت ربٌ يمنعه) ردٌّ أيضاً على هذا التوهم.

وهذا القصور في الرؤية سرى إلى الوهابيين ومن لف لفهم، حيث خلطوا - عن عمد أو جهل - بين الاحترام وبين العبادة، ولذا افتروا بالشرك على المؤمنين الذين يحترمون الرسول ﷺ وأهل البيت، بتقبييل أضرحتهم، وتبجيل آثارهم،

(١) سورة يوسف، الآية: ٧٣.

(٢) معجم الفروق اللغوية ص ٢٦٦.

أَمَا لَوْ سَأَلَنِي^[٦] الْإِنْسَاكَ عَنِ هَذَا لَفَعَلْتُ، رُدُّوا عَلَيْهِ إِيَّاهُ. فَقَالَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ لِيَتْرَجُمَانِي: مَا قَالَ لَكَ الْمَلِكُ؟ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ: أَنَا رَبُّ الْإِبِلِ وَلِهَذَا الْبَيْتِ رَبُّ يَمْنَعُهُ^[٧]، فَرَدَّتْ إِلَيْهِ إِيَّاهُ، وَأَنْصَرَفَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ نَحْوَ مَنْزِلِهِ، فَمَرَّ بِالْفِيلِ فِي مَنْصَرَفِهِ، فَقَالَ لِلْفِيلِ: يَا مَحْمُودُ^[٨]! فَحَرَكَ الْفِيلُ رَأْسَهُ، فَقَالَ لَهُ: أَتَدْرِي

عملاً بقوله تعالى: ﴿فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ﴾^(١)، أي عظموه، وقوله: ﴿إِلَّا أَلْمُودَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾^(٢)، بل لو تأملت العقيدة الوهابية وتأملت ما كان عليه العرب المشركون قبل الإسلام لرأيت أن هذه امتداد لتلك، مضافاً إليها النصب وعقيدة الخوارج.

[٦] (أما لو سألتني....) الخ:

وكان في كلامه هذا كاذباً، لأنه ما كان ليرجع من مهمته التي كلفها بها النجاشي، ولا كان طغيانه وجبروته وغروره ليسمح له بالإصغاء إلى كلام عبد المطلب في ترك البيت، لكن هذا دأب الطغاة حينما يريدون إلقاء اللوم على غيرهم، فكان أبرهة أراد تحميل عبد المطلب مسؤولية تهديم البيت!! .

[٧] (ولهذا البيت رب يمنعه):

وهذا دليل إيمان عبد المطلب عليه السلام، مع علمه بما سيؤول إليه أمر جيش أبرهة، وفيه تهديد مبطن لأبرهة، مضافاً إلى رده في استصغاره لطلب عبد المطلب.

[٨] (فقال للفيل: يا محمود):

التكلم مع الحيوانات وفهم كلامهم من المعاجز الذي حبا الله بها بعض أوليائه، كسليمان في قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ عُلْمًا مِّنْطِقِ الطَّيْرِ﴾^(٣)، وكان عبد المطلب حجة - كما مرّ -، فلا محذور في أن يعلمه الله تعالى منطلق الفيل، و«محمود» وصف لذلك الفيل، حيث إنه يُحْمَدُ بامتناعه عن تنفيذ ما أمره به من التقدم إلى البيت. والظاهر أن الله تعالى أراد إعلام الفيل بذلك عن طريق

(١) سورة الشورى، الآية: ٢٣.

(٢) سورة الأعراف، الآية: ١٥٧.

(٣) سورة النمل، الآية: ١٦.

لِمَ جَاؤُوا بِكَ؟ فَقَالَ الْفَيْلُ بِرَأْسِهِ: لَا، فَقَالَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ: جَاؤُوا بِكَ لِتَهْدِمَ بَيْتَ رَبِّكَ، أَفَتُرَاكَ فَاعِلَ ذَلِكَ؟ فَقَالَ بِرَأْسِهِ: لَا، فَاَنْصَرَفَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَلَمَّا أَضْبَحُوا غَدَوْا بِهِ لِدُخُولِ الْحَرَمِ فَأَبَى وَامْتَنَعَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ لِبَعْضِ مَوْلِيهِ عِنْدَ ذَلِكَ: اَعْلُ الْجَبَلِ، فَاَنْظُرْ تَرَى شَيْئًا؟ فَقَالَ: أَرَى سَوَادًا مِنْ قِبَلِ الْبَحْرِ، فَقَالَ لَهُ: يُصِيبُهُ بَصْرُكَ أَجْمَعُ؟ فَقَالَ لَهُ: لَا، وَلَا أَوْشَكَ أَنْ يُصِيبَ^[٩]، فَلَمَّا أَنْ قَرُبَ، قَالَ: هُوَ طَيْرٌ كَثِيرٌ، وَلَا أَعْرِفُهُ، يَحْمِلُ كُلُّ طَيْرٍ فِي مِثْقَالِهِ حَصَاةً، مِثْلَ حَصَاةِ الْخَذْفِ^[١٠]، أَوْ دُونَ حَصَاةِ الْخَذْفِ، فَقَالَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ: وَرَبُّ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ مَا تُرِيدُ إِلَّا الْقَوْمَ، حَتَّى لَمَّا صَارُوا فَوْقَ رُؤُوسِهِمْ أَجْمَعَ أَلْقَتِ الْحَصَاةَ، فَوَقَعَتْ كُلُّ حَصَاةٍ عَلَى هَامَةِ رَجُلٍ فَحَرَجَتْ مِنْ دُبُرِهِ فَتَقَتَتْهُ، فَمَا انْفَلَتَ مِنْهُمْ إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ يُخْبِرُ النَّاسَ، فَلَمَّا أَنْ أَخْبَرَهُمْ أَلْقَتْ عَلَيْهِ حَصَاةً فَتَقَتَتْهُ.

عبد المطلب، كرامة له ﷺ، وإلا فكان يمكن الوحي إليه مباشرة، كوحية تعالى إلى النحل في قوله: ﴿وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ﴾^(١).

[٩] (ولأوشك أن يصيب):

أي قرب أن يرى السواد كله، وهذا للدلالة على كثرة تلك الطيور، «ولا أعرفه» لأنه لم يكن رآه من قبل، وعن الإمام الصادق ﷺ: أرسل الله على أهل الفيل طيراً مثل الخطاف^(٢). ولعل المراد أنه كان مثله في حجمه صغيراً، وذلك لزيادة التنكيل بأصحاب الفيل، حيث أباد الله تعالى ذلك الجيش الجرار بطيور صغيرة.

[١٠] (حصاة الخذف):

«الخذف» هو رمي الحصاة بأنملة الإبهام والسبابة، بأن توضع الحصاة على باطن أنملة الإبهام ثم ترمى بأنملة السبابة، وعادة تكون حصاة صغيرة، وهذا زيادة في التنكيل بأصحاب الفيل حيث أهلكوا بحصيات صغيرة.

(١) سورة النحل، الآية: ٦٨.

(٢) راجع: البحار ج ١٥ ص ١٣٨.

٢٦- عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي نَصْرِ، عَنْ رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: كَانَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ يُفْرَشُ لَهُ بِفَنَاءِ الْكَعْبَةِ ^[١]، لَا يُفْرَشُ لِأَحَدٍ غَيْرِهِ، وَكَانَ لَهُ وَوُلْدٌ يَقُومُونَ عَلَى رَأْسِهِ، فَيَمْنَعُونَ مَنْ دَنَا مِنْهُ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ طِفْلٌ يَدْرُجُ ^[٢] - حَتَّى جَلَسَ عَلَى فَخِذَيْهِ، فَأَهْوَى بَعْضُهُمْ إِلَيْهِ لِيُنْحِيَهُ عَنْهُ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ: دَعِ ابْنِي فَإِنَّ الْمَلِكَ قَدْ آتَاهُ ^[٣].

الحديث السادس والعشرون:

[١] (فناء الكعبة):

«الفناء» ما اتسع أمام الدار بحيث لا يكون فيه بناء، وقوله: (لا يفرش لأحد غيره) للدلالة على كونه عظيم أهل مكة، بحيث حُصِّصَ بهذه المكرمة، وقوله: (فيمنعون من دنا منه) بمعنى أنهم لم يسمحوا لأحد أن يجلس معه على ذلك الفرش، ولعل سبب ذلك هو أن تبقى هذه الخصوصية له كيلا يشاركه الطامحون إلى رئاسة قريش، فإن الله تعالى أراد أن يبقى الشرف والسؤدد في بني هاشم، تمهيداً لبعثة الرسول ﷺ فكان لا بد من امتيازهم عن غيرهم، فلم يكن سبب فعل أبناء عبد المطلب التكبر أو التجبر، وحاشا ذلك عبد المطلب عليه السلام وهو حجة الله تعالى.

[٢] (طفل يدرج):

درج الطفل بمعنى مشى، وهو أول مشيته.

[٣] (فإن الملك قد آتاه):

إما «ملك» من الملائكة، حيث دلت الأخبار على نزول الملائكة عليه ﷺ من ولادته، وفي نهج البلاغة في وصف الرسول ﷺ: ولقد قرن الله به من لدن كان فطيماً أعظم ملك من ملائكته، يسلك به طريق المكارم، ومحاسن أخلاق العالم ليله ونهاره ^(١).

قال العلامة المجلسي رضوان الله عليه: وعندي أنه ﷺ كان نبياً منذ وُلد، وكان يوحى إليه ويعمل بشريعة نفسه، وإنما كانت رسالته وبعثته على الناس بعد

(١) نهج البلاغة، الخطبة رقم ١٩٢ وتسمى القاصعة.

٢٧- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُعَلَّى ، عَنْ أَخِيهِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ دُرُسْتِ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : لَمَّا وُلِدَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَثَ أَيَّامًا لَيْسَ لَهُ لَبَنٌ ، فَالْقَاهُ أَبُو طَالِبٍ عَلَى ثَدْيِ نَفْسِهِ ^[١] ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ لَبَنًا ، فَرَضَعَ مِنْهُ أَيَّامًا ، حَتَّى

أربعين سنة ، ولو كان تابعاً لشريعة غيره لكان رعية لذلك الرسول ، وكان ذلك الرسول أفضل منه ، وأيضاً لو لم يكن وحي أو إلهام من الله تعالى كيف كان يعلم شريعة غيره حتى يعمل بها ؟ لأنه ﷺ كان أمياً ، ولم يختلف إلى عالم ، ولم يأخذ من أحد علماً ، وكان هذا أقوى معجزاته ﷺ ، فإذا علم ذلك بالوحي كان شريعته وإن وافق شريعة غيره ^(١) .

وإما «مُلك» بضم الميم ، أي سيصير مالكاً لأمر الدين بالرسالة ، ولأمر الدنيا بالولاية .

الحديث السابع والعشرون :

[١] (ثدي نفسه) :

في معناه احتمالان :

الأول : أن يراد إرضاع إحدى جواريه أو إرضاع فاطمة بنت أسد رضوان الله عليها ، بأن تكون أرضعت النبي ﷺ بما لا يوجب أحكام الرضاع .

الثاني : أن يراد إرضاع أبي طالب بنفسه ، فيكون جريان اللبن فيه بالإعجاز .

إن قلت : أليس ذلك مستقبحاً ؟ وكيف تكون معجزة بأمر مستقبح ؟

قلت : ليس في ذلك قبح ذاتي ، وإنما قد يكون مستقبحاً عند بعض الأعراف ، ولا يخفى أن عرف الناس يختلف من منطقة إلى أخرى ، ومن زمان إلى آخر ، فقد يكون شيء مستقبحاً عند قوم مستحسن عند آخرين ، أو يكون في زمان عند قوم مستقبح وفي زمان آخر عند القوم أنفسهم غير مستقبح ، لأن القبح العرَضي يتغير باختلاف الاعتبارات والعقائد .

مثلاً الحجاب عند المسلمين مستحسن وعند الغربيين مستقبح ، ورضاع الكبير

وَقَعَ أَبُو طَالِبٍ عَلَى حَلِيمَةَ السَّعْدِيَّةِ^[٢]، فَدَفَعَهُ إِلَيْهَا.

٢٨- عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ مَثَلَ أَبِي طَالِبٍ^[١] مَثَلُ أَصْحَابِ الْكَهْفِ، أَسْرُوا الْإِيمَانَ

مستحسن عند العامة ومستقبح عند الشرع والعقل والعقلاء، وأن يعرض إنسان بناته على الشاذين ليتزوجوهن مستقبح في عرف نبي الله لوط عليه السلام.

وهكذا رضاع رجل لرضيع قد لا يكون مستقبحاً عند العرب في ذلك الزمان وخاصة أن فيه إعجازاً، بل قد لا يكون مستقبحاً عند بعض الأقوام في هذا الزمان أيضاً. سؤال: بعض المخالفين يهرجون على هذا الحديث فما نصنع بتهريجهم.

والجواب: أولاً: النقض عليهم برضاع الكبير - المخالف للعقل والشرع - فكيف يجوز أن يلتقم رجل ثدي امرأة متزوجة من غيره؟.

وثانياً: إن هذا الرضاع ليس يتوقف عليه أصول المذهب ولا فروعه، بل لا يترتب عليه حكم أصلاً سوى بيان معجزة للرسول ﷺ، فلو فرض عدم صحة هذا الحديث فلا ضير في ذلك، وخاصة أن علماء الرجال صرحوا بضعف بعض روايته، وقد قال المجلسي رضوان الله عليه في مرآة العقول بأن الحديث ضعيف^(١).

وثالثاً: إن العامة لا يعتقدون بالحسن والقبح الذاتي، بل يرون أن الحسن ما حسنه الشارع والقبيح ما قبحه الشارع، وحيث إن الله أجرى هذه المعجزة فتكون حسنة على مبناهم أيضاً.

[٢] (وقع أبو طالب على حليلة السعدية):

«وقع» أي اطلع عليها ووجدها، وهي حليلة بنت أبي ذؤيب، من قبيلة سعد بن بكر.

الحديث الثامن والعشرون:

[١] (مثل أبي طالب.....) الخ:

وإنما كان يكتم إيمانه ليتمكن من حماية الرسول ﷺ والدفاع عنه، فإن

وَأَظْهَرُوا الشُّرْكَ، فَأَتَاهُمُ اللَّهُ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ [٢].

٢٩- الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيِّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام قَالَ: قِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا طَالِبٍ كَانَ كَافِرًا!! فَقَالَ كَذَبُوا، كَيْفَ يَكُونُ كَافِرًا وَهُوَ يَقُولُ [١]:

المشركين كانوا يزعمون أن أبا طالب منهم لكنه يدافع عن الرسول ﷺ حَمِيَّةً وَقَبْلِيَّةً وعلى منطلق انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً، فلم يكونوا يعادون أبا طالب، فلذا كان يتمكن من الدفاع عن النبي ﷺ، ولو كان أبو طالب يعلن إيمانه لعاداه المشركون ولصارت حاله كحال سائر المسلمين في عدم التمكن من الدفاع عن النبي ﷺ، وهذا نظير أن يقوم مسؤول حكومي في الدفاع عن بعض أقربائه من المعارضة فإنه يتمكن من ذلك، وانطلاقاً من موقعه ومسؤوليته، ولو التحق هذا المسؤول بالمعارضة لما تمكن من ذلك كما هو واضح.

[٢] (فأتاهم الله أجرهم مرتين):

مرة على إيمانهم، وأخرى على تقيتهم، فإن التقية من أفضل الطاعات والعبادات. وفي المرأة: والخبر يدل على أن أصحاب الكهف كانوا مؤمنين، ولم يحدث إيمانهم عند خروجهم، وهو المشهور بين المفسرين وغيرهم^(١).

الحديث التاسع والعشرون:

[١] (وهو يقول):

وتمام القصيدة على ما في موسوعة الغدير^(٢)، وهذه القصيدة في أمر الصحيفة -التي مر تفصيلها، وكانت سبباً في حصر بني هاشم في شعب أبي طالب، إلى أن أكلتها الأرضة:

ألا أبلغا عني على ذاتِ بينها لوبياً وخصاً من لوي بني كعبِ
ألم تعلموا أنا وجدنا محمداً رسولا كموسى حُطَّ في أول الكتبِ

(١) المرأة ج ٥ ص ٣٥٣.

(٢) الغدير ج ٧ ص ٣٣٢، عن سيرة ابن هشام، وشرح نهج البلاغة للمعتزلي، وتاريخ ابن كثير، وغيرها.

أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَا وَجَدْنَا مُحَمَّدًا نَبِيًّا كَمُوسَى خُطَّ فِي أَوَّلِ الْكُتُبِ [٢]
 وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ [٣]: كَيْفَ يَكُونُ أَبُو طَالِبٍ كَافِرًا وَهُوَ يَقُولُ:
 لَقَدْ عَلِمُوا أَنَّ ابْنَنَا لَا مُكَذَّبَ لَدَيْنَا وَلَا يَعْبَأُ بِقَيْلِ الْأَبْطَالِ

وَأَنَّ عَلَيْهِ فِي الْعِبَادِ مَحَبَّةً وَلَا حَيْفَ فِيمَنْ خَصَّهُ اللَّهُ بِالْحُبِّ
 وَأَنَّ الَّذِي رَقَشْتُمْ فِي كِتَابِكُمْ يَكُونُ لَكُمْ يَوْمًا كِرَاغِيَةَ السَّقْبِ
 أَفِيقُوا أَفِيقُوا قَبْلَ أَنْ تُحْفِرَ الزُّبَى وَيَصِيحَ مَنْ لَمْ يَجِنِ ذَنْبًا كَذِي ذَنْبٍ
 وَلَا تَتَّبِعُوا أَمْرَ الْغَوَاةِ وَتَقْطَعُوا وَأَوْصَرْنَا بَعْدَ الْمَوْدَةِ وَالْقَرَبِ
 وَتَسْتَجْلِبُوا حَرْبًا عَوَانًا وَرَبَّمَا أَمَرَ عَلِيٌّ مِنْ ذَاقِهِ حَلْبُ الْحَرْبِ
 فَلَسْنَا - وَبَيْتَ اللَّهِ - نُسَلِّمُ أَحْمَدًا لِعِزَاءٍ مِنْ عَضِّ الزَّمَانِ وَلَا كَرِبِ
 وَلَمَّا تَبَيَّنَ مِنَّا وَمِنْكُمْ سُؤَالُفٌ وَأَيْدٍ أَتَرَّتْ بِالْمَهْنَدَةِ الشُّهْبِ
 بِمَعْتَرِكِ ضَنْكِ تَرَى كِسَرَ الْقَنَى بِهِ وَالضَّبَاعَ الْعُرْجَ تَعَكْفُ كَالشَّرْبِ
 كَأَنَّ مَجَالَ الْخَيْلِ فِي حِجْرَاتِهِ وَمَعْمَعَةُ الْأَبْطَالِ مَعْرَكَةُ الْحَرْبِ
 أَلَيْسَ أَبُوْنَا هَاشِمٌ شَدَّ أَرْزُهُ وَأَوْصَى بِنِيهِ بِالطَّعْمَانِ وَبِالضَّرْبِ
 وَلَسْنَا نَمَلُّ الْحَرْبَ حَتَّى تَمَلَّنَا وَلَا نَشْتَكِي مِمَّا يَنْوِبُ مِنَ النَّكْبِ
 وَلَكِنَّا أَهْلُ الْحَفَائِظِ وَالنُّهَى إِذَا طَارَ أَرْوَاحُ الْكِمَاةِ مِنَ الرَّعْبِ

(رقش) كتب، (الراغية) من الرغاء أصوات الإبل، (السقب) ولد الناقة،
 (الحرب العوان) التي قوتل فيها مرة بعد مرة وهي أشد الحرب، (العزاء) السنة
 الشديدة، (عض الزمان) شدته وقلبه، (تبين) تنفصل، (السؤالف) صفحات
 الأعناق، (أترت) قطعت، (ضنك) ضيق، (الضباع) جمع ضبع، (العرج) جمع
 أعرج، (الشرب) الجماعة من القوم يشربون.

[٢] (خط في أول الكتب):

أي في أول كل كتاب من الأنبياء حيث فيها البشارة به ﷺ، أو أول الكتب
 التوراة أو كتاب آدم ﷺ.

[٣] (وفي حديث آخر....) الخ:

قد مرّ تمام القصيدة في أول هذا الباب و«لا يعبا» أي لا يعنى ولا يبالي، و«قيل»

وَأَبْيَضُ يُسْتَسْقَى الْغَمَامُ بِوَجْهِهِ ثِمَالُ الْيَتَامَى عِصْمَةٌ لِلْأَرَامِلِ

٣٠- عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ ^[١] فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ لَهُ جُدْدٌ، فَأَلْقَى الْمُشْرِكُونَ عَلَيْهِ سَلَى نَاقَةٍ، فَمَلَّؤُوا ثِيَابَهُ بِهَا، فَدَخَلَهُ مِنْ ذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ، فَذَهَبَ إِلَى أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ لَهُ: يَا عَمَّ كَيْفَ تَرَى حَسْبِي فِيكُمْ ^[٢]؟ فَقَالَ لَهُ: وَمَا

بمعنى القول، و«الأباطل» جمع أبطل وهو أفعل التفضيل، والمراد المكذبون الذين اتهموه بشتى التهم، و«أبيض» بالرفع عطف على (لا مكذب) فيكون خبر ثانٍ لـ(أن)، والبياض كناية عن إشراق وجهه أو يراد به البركة، و«ثمال» المملجأ والغياث، و«العصمة» المنعة أي يمنعهم عن الضياع.

وأما قصة الاستسقاء، فقد روي أنه أجذبت الصحراء، فالتجأوا إلى أبي طالب عليه السلام وقالوا: يا أبا طالب قد أحط الواد وأجذب العباد، فهلم استسق لنا، فخرج أبو طالب ومعه بنو عبد المطلب وفيهم رسول الله ﷺ، فجاؤوا إلى الكعبة وما في السماء قطعة سحب، فدعوا فاجتمع السحاب وسال المطر، كل ذلك ببركة الرسول ﷺ ^(١).

الحديث الثلاثون:

[١] (بيننا النبي الخ):

«بيننا» في الأصل (بين) وهو ظرف زمان، فأشبع الفتحة وصارت ألفاً، وقد يلحق به (ما) فيقال: بينما، و«جدد» جمع (جديد)، أو (جُدَّة)، و«سلا الناقاة» الجلدة التي يكون فيها الجنين، فإذا ولد خرجت معه، وهي تحتوي على الدم وقذارات أخرى، «فملئوا ثيابه بها» أي لطحوها جميعاً، «فدخله» من الحزن والغضب ونحوهما، ومن المعلوم أن هذا العمل من أكبر الإهانات، وخاصة إذا كان في المسجد الحرام، ويكون الألم أكثر مع كون الثياب جدداً.

[٢] (كيف حسبي فيكم):

أراد الرسول ﷺ قطع هذا النوع من الإهانات، ولكي يتمكن من التردد على

(١) للتفصيل راجع الرواية في المرأة ج ٥ ص ٢٥٥ عن كتاب إيمان أبي طالب.

ذَٰكَ يَا ابْنَ أَخِي؟ فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ، فَدَعَا أَبُو طَالِبٍ حَمْرَةَ وَأَخَذَ السَّيْفَ، وَقَالَ لِحَمْرَةَ: خُذِ السَّلَى، ثُمَّ تَوَجَّهَ إِلَى الْقَوْمِ وَالنَّبِيِّ مَعَهُ، فَاتَى قُرَيْشًا وَهُمْ حَوْلَ الْكَعْبَةِ، فَلَمَّا رَأَوْهُ عَرَفُوا الشَّرَّ فِي وَجْهِهِ^[٣]، ثُمَّ قَالَ لِحَمْرَةَ: أَمِرَ السَّلَى عَلَى سِبَالِهِمْ^[٤]، فَفَعَلَ ذَلِكَ حَتَّى آتَى عَلَى آخِرِهِمْ، ثُمَّ انْتَفَتَّ أَبُو طَالِبٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا بَنَ أَخِي هَذَا حَسْبُكَ فِينَا.

٣١- عَلِيٌّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَضْرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَمَّا تُوْفِّيَ أَبُو طَالِبٍ نَزَلَ جَبْرَائِيلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ اخْرُجْ مِنْ مَكَّةَ^[١]، فَلَيْسَ لَكَ فِيهَا نَاصِرٌ،

المسجد من غير مزاحم، وليبلغ من حضر فيه من الحجاج والزوار، وليعبد الله فيه، مضافاً إلى حفظ حرمة المسجد بعدم تنجيسه وإلقاء القذارات فيه، و«الحسب» ما يُحسب للإنسان من الفضائل والمفاخر، وكذا مآثر الآباء والأجداد، والمقصود هو استنصار أبي طالب ﷺ، وأن حسبه ﷺ مرتفع فلا بد من الانتصار له.

و«ما ذاك» أي ماذا حدث لك.

[٣] (عرفوا الشر في وجهه):

أي عرفوا ما يريده من الشر بهم بسبب ظهور الغضب على وجهه، وفي الكلام إقامة المسبب وهو الشرّ مقام السبب وهو الغضب.

[٤] (سبالهم):

جمع «سَبَلَةٌ» وهي الشعر الذي يعلو الشارب، سُمِّيَ بذلك لاسترساله من العلو إلى الأسفل، كما يقال أسبل يديه أو أسبل الستر.

الحديث الواحد والثلاثون:

[١] (يا محمد اخرج من مكة):

هذا الخبر يؤيد كون وفاة أبي طالب ﷺ في عام الهجرة نفسها، وقد مرّ في صدر هذا الباب قول الكليني: (وماتت خديجة حين خرج رسول الله من

وَنَارَتْ قُرَيْشٌ بِالنَّبِيِّ ﷺ [٢] ،

الشعب وكان ذلك قبل الهجرة بسنة ، ومات أبو طالب بعد موت خديجة بسنة
أي مقارناً للهجرة .

[٢] (وئارت قريش بالنبي) :

لأنهم لم يكونوا يقدرّون على التعرض بالنبي ﷺ ما دام أبو طالب حياً ، وقد
أشار أبو طالب نفسه إلى هذا الأمر في قصائده^(١) ومنها :

فلا تسفهن أحلامكم في محمدٍ ولا تتبعوا أمر الغواة الأشائم
تمنيتم أن تقتلوه وإنما أمانيتكم هذي كأحلام نائم
وإنكم والله لا تقتلونهُ ولما تروا قطف اللحي والغلاصم

(الغلاصم) اللحم بين الرأس والعتق ، ومنها :

يرجؤون منّا خطة دون نيلها ضرابٌ وطعن بالوشيج المقوم
يرجؤون أن نسخي بقتل محمدٍ ولم تختضب سمر العوالي من الدم
كذبتهم وبيت الله حتى تفلقوا جماجم تُلقي بالحميم وزمزم
وينهض قومٌ بالحديد إليكم يذبّون عن أحسابهم كلّ مجرم

(الوشيج) الرماح ، ومنها :

والله لن يصلوا إليك بجمعهم حتّى أوّسد في التراب دينا
فاصدع بأمرك ما عليك غضاضةً وابشر بذاك وقرّ منك عيوننا
ودعوتني وعلمتُ أنك ناصحي ولقد دعوتُ وكنّت نَمّ أمينا
ولقد علمتُ بأنّ دين محمدٍ من خير أديان البرية دينا

ومنها قوله :

نصرتُ الرّسولَ رسولَ المليكِ ببيض تلالاً كلّمع البروق
أذبُّ وأحمي رسولَ الإلهِ حمايةً حامٍ عليه شفيق

ثم إن أبا طالب ﷺ أوصى إخوته وأبناءه بالدفاع عن الرسول ﷺ فقال :

(١) راجعها في موسوعة الغدير ج ٧ ص ٣٤١٣٣٢ .

فَخَرَجَ هَارِباً حَتَّى جَاءَ إِلَى جَبَلٍ بِمَكَّةَ يُقَالُ لَهُ الْحَجُّونُ^[٣] فَصَارَ إِلَيْهِ .

٣٢- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ -رَفَعَهُ- عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام . قَالَ^[١] :

أوصي بنصرِ نبيِّ الخيرِ أربعةَ ابني علياً وشيخِ القومِ عباساً
وحمزةَ الأسدِ الحامي حقيقتهُ وجعفرأ أن تزدودوا دونه الناسا
كونوا - فداءً لكم أُمي وما ولدت - في نصرِ أحمدَ دون الناسِ أتراسا

[٣] (الحجون):

وهو شعب معروف في مكة، فيه مقبرة المعلاة، حيث دفن فيه أبو طالب
وخديجة وعبد المطلب عليه السلام وغيرهم .

ولعلَّ الرسولَ صلى الله عليه وآله خرج في أول الأمر إلى الحجون لزيارة قبورهم أو للتعمية
على قريش ثم بعد ذلك خرج إلى الجبل الذي فيه الغار - غار ثور .

أو أنه صلى الله عليه وآله خرج إلى الحجون فلما سكنت قريش رجع إلى مكة، وبعد ذلك
بفترة أرادوا قتله فخرج إلى المدينة عبر المكث في الغار ثلاثة أيام .

الحديث الثاني والثلاثون :

[١] (عن أبي عبد الله عليه السلام قال :)

الظاهر أن (قال: إن أبا طالب...) الخ هذا سؤال الراوي عن الإمام
الصادق عليه السلام ، فأجابه الإمام عليه السلام بقوله : (بكل لسان) .

ومعنى السؤال : هل إسلام أبي طالب عليه السلام كان بحساب أبجد فقط ؟ وسيأتي في
الحديث اللاحق توضيحه . ومعنى جواب الإمام عليه السلام : كلاً لم ينحصر إسلامه
بحساب أبجد بل أظهر إسلامه باللغات المختلفة التي كان يعرفها، فقد أظهر
إسلامه في إشعاره بالعربية، كما أظهر إسلامه بلغة الحبشة التي كان يعرفها،
فعن أبي ذر الغفاري أنه قال : والله الذي لا إله إلا هو ما مات أبو طالب رضي
الله عنه حتى أسلم بلسان الحبشة، قال لرسول الله صلى الله عليه وآله أتفقه الحبشة ؟ قال : يا
عم إن الله علمني جميع الكلام، ثم قال الشهادة بلسان الحبشة ومعناها : أشهد

إِنَّ أَبَا طَالِبٍ أَسْلَمَ بِحِسَابِ الْجُمَّلِ؟ قَالَ: بِكُلِّ لِسَانٍ [٢].

٣٣- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ وَعَبْدِ اللَّهِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ أَبِيهِمَا، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُعْبِرَةِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي زَيَْادٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام [١]: قَالَ: أَسْلَمَ أَبُو طَالِبٍ بِحِسَابِ الْجُمَّلِ وَعَقَدَ بِيَدِهِ ثَلَاثًا وَسِتِّينَ.

مخلصاً لا إله إلا الله^(١)، ولعل ذلك كان حين التقية.

[٢] (بكل لسان):

أي بكل لسان كان يعرفه.

الحديث الثالث والثلاثون:

[١] (عن أبي عبد الله قال:.... الخ):

اعلم أن العرب وضعوا للأعداد حروفاً وإشارات.

وأما الحروف الدالة على الأعداد فهي حساب أبجد المعروف، حيث لكل حرف عدد، ف: (أبجد، هوز، حطي) من واحد لعشرة، و(كلمن، سعفص) من عشرين إلى تسعين، و(قرشت، ثخذ، ضظغ) من مائة إلى ألف.

وأما الإشارات، فهي حساب العقود، حيث كل إشارة تدل على عدد من الأعداد من الواحد إلى عشرة آلاف، وهي نظير إشارات الصم البكم - المتعارفة في الحال الحاضر، لكن إشارات الصم والبكم تعم الأعداد والكلمات وبالأصابع وبغيرها، وأما حساب العقود فهو خاص بالأعداد عبر إشارات بالأصابع.

وأما تفصيل تلك الإشارات وكيفيةها فليس لنا غرض في بيانها، وإن شئت تفصيلها فراجع مرآة العقول للعلامة المجلسي رضوان الله عليه^(٢)، إلا الثلاثة والستين - المذكورة في هذا الحديث -.

فالإشارة الدالة على الثلاثة هي ضم الخنصر والبنصر والوسطى من اليد اليمنى

(١) راجع موسوعة الغدير ج٧ ص ٣٩٧.

(٢) المرأة ج٥ ص ٢٦١، ٢٦٢.

٣٤- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ ابْنِ فَضَالٍ ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ

مع وضع رؤوس الأنامل قريبة من أصول الأصابع .

والإشارة الدالة على الستين : وضع ظفر الإبهام على باطن العقدة الثانية للسبابة - كما تفعله الرماة - .



فتكون صورة الثلاثة والستين هكذا :

والحاصل : أنه في بعض الأحيان وللتقوية كان أبو طالب يظهر إيمانه بهذه الإشارة وهي جامعة لحساب الجمل وحساب العقود .

فأما حساب العقود فهو ثلاثة وستين ، وأما حساب الجمل فإن الثلاثة والستين إشارة إلى كلمات تدل على الإيمان .

وأما بيان تلك الكلمات ، فقد قيل فيها وجوهاً ، منها :

ما عنى النائب الثالث الحسين بن روح رضوان الله عليه ، قال : عنى بذلك إله ، أحد ، جواد ، قال : وتفسير ذلك أن : الألف واحد ، واللام ثلاثون ، والهاء خمسة ؛ والألف واحد ، والحاء ثمانية ، والدال أربعة ، والجيم ثلاثة ، والواو ستة ، والألف واحد ، والدال أربعة ، فذلك ثلاثة وستون^(١) .

وفي الوافي : لعل المراد بالحديث أنه أظهر إسلامه بكلمات كان عددها بحساب الجمل ثلاثة وستون ، ففسر ابن روح تلك الكلمات وعددها^(٢) .

وهنا احتمالات أخرى ، أنها العلامة المجلسي إلى ثمانية ، ورجح الاحتمال الذي ذكرناه هنا ، فراجع المرأة^(٣) .

الحديث الرابع والثلاثون :

في هذا الحديث تفسير قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ﴾^(٤) ، وذلك ببيان أفضل المصاحيق لهؤلاء .

(١) الوافي ج ٢ ص ٧٠١ .

(٢) الوافي ج ٢ ص ٧٠١ .

(٣) مرآة العقول ج ٥ ص ٢٥٩ ، ٢٦٠ .

(٤) سورة النساء ، الآية : ٦٩ .

عُلْوَانَ الْكَلْبِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَزْوَرِيِّ الْغَنَوِيِّ، عَنْ أَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ الْحَنْظَلِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ
 أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ يَوْمَ افْتَتَحَ الْبَصْرَةَ وَرَكِبَ بَغْلَةً رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [١]، ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا
 النَّاسُ، أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الْخَلْقِ يَوْمَ يَجْمَعُهُمُ اللَّهُ؟ فَقَامَ إِلَيْهِ أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ
 فَقَالَ: بَلَى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ.....

فأفضل النبيين رسول الله محمد ﷺ .

وأفضل الصديقين - وهم الأوصياء الذين كانوا أوصياء بلا فصل - الإمام علي بن
 أبي طالب ﷺ ،

وأفضل الشهداء حمزة بن عبد المطلب، وجعفر بن أبي طالب رضوان الله
 عليهما .

وأفضل الصالحين الإمام الحسن والإمام الحسين والإمام المهدي ﷺ .

ولا يخفى أن المراد بكل صنف من لا يدخل في سائر الأصناف، فقد يكون
 شخص واحد نبياً وصديقاً وشهيداً وصالحاً، لكن يكون في هذا التقسيم داخلياً
 في النبيين فقط، وقد يكون صديق صالح شهيد، لكنه داخل في الصديقين فقط
 وهكذا .

وبهذا يتضح أن المراد (بالشهداء) غير الأنبياء والأوصياء والأئمة ولذا كان حمزة
 وجعفر أفضل الشهداء، وأن المراد (بالصالحين) غير الأوصياء بلا فصل، ولذا
 كان أفضلهم الإمام الحسن والإمام الحسين والإمام المهدي ﷺ مع وضوح أن
 أمير المؤمنين أفضل منهم لكنه داخل في (الصديقين)، فدقق .

[١] (وركب بغلة رسول الله):

ولعل ذلك لبيان شدة اختصاصه وارتباطه بالرسول ﷺ، ولعل في ذلك هداية
 لبعض الناس، وخاصة العوام منهم الذين قد لا يفقهون البراهين العقلية والنقلية
 وتؤثر فيهم أمثال هذه الأمور .

وقد مرّ في باب (ما عند الأئمة من سلاح رسول الله ﷺ ومتاعه) أن رسول
 الله ﷺ وهب هذه البغلة إلى أمير المؤمنين قبيل وفاته، فراجع .

حَدَّثَنَا فَإِنَّكَ كُنْتَ تَشْهَدُ وَنَغِيبُ^[٢]، فَقَالَ: إِنَّ خَيْرَ الْخَلْقِ يَوْمَ يَجْمَعُهُمُ اللَّهُ سَبْعَةٌ مِنْ
وُلْدِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا يُنْكَرُ فَضْلَهُمْ إِلَّا كَافِرٌ، وَلَا يَجْحَدُ^[٣] بِهِ إِلَّا جَا حِدٌ. فَقَامَ عَمَّارُ بْنُ
يَاسِرٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ سَمَّيْتُمْ لَنَا لِنَعْرِفَهُمْ، فَقَالَ: إِنَّ خَيْرَ الْخَلْقِ
يَوْمَ يَجْمَعُهُمُ اللَّهُ الرَّسُلُ^[٤]، وَإِنَّ أَفْضَلَ الرَّسُلِ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَإِنَّ أَفْضَلَ كُلِّ أُمَّةٍ بَعْدَ

[٢] (تشهد ونغيب):

وذلك لشدة ملازمة أمير المؤمنين ﷺ لرسول الله ﷺ في المواطن، بل كان
يختلي به كثيراً في بيته ﷺ أو بيت فاطمة ﷺ، وقد مرت بعض الأحاديث في
هذا المعنى .

[٣] (لا ينكر.... ولا يجحد....):

قيل: إن الجحد أخص من الإنكار، فالجحد هو إنكار الشيء الظاهر، كما في
قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَجْحَدُونَ﴾^(١)، والآيات ظاهرة عادة. وقال: ﴿يَعْرِفُونَ
نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾^(٢)، والنعمة قد تكون خافية .

فرق آخر: (الجحد) هو إنكار الشيء مع العلم به، كما قال تعالى: ﴿وَجَحَدُوا
بِهَا وَأَسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ﴾^(٣)، فجعل الجحد مع اليقين، وأما (الإنكار) فقد يكون
مع العلم ومع غير العلم^(٤).

ثم لا يخفى أن إنكار النبوة أو الإمامة كفر ظاهر أو باطن، والجحد أسوأ من
الإنكار - كما اتضح من الفرق بين الكلمتين .

[٤] (إن خير الخلق يوم يجمعهم الله الرسل):

لا يخفى أن الأدلة الصريحة دلت على أن خير الخلق رسول الله محمد ﷺ
ومن بعده الأئمة وفاطمة ﷺ، ومن بعدهم سائر الأنبياء، فيكون قوله: (خير
الخلق الرسل) إما الرسل بمجموعهم بمن فيهم رسول الله محمد ﷺ، وإما

(١) سورة الأعراف، الآية: ٥١ .

(٢) سورة النحل، الآية: ٨٣ .

(٣) سورة النمل، الآية: ١٤ .

(٤) راجع معجم الفروق اللغوية ص ١٥٧ بتصريف ..

نَبِيِّهَا وَصِيٌّ نَبِيِّهَا^[٥] حَتَّى يُدْرِكَهُ نَبِيٌّ^[٦]، أَلَا وَإِنَّ أَفْضَلَ الْأَوْصِيَاءِ وَصِيٌّ مُحَمَّدٍ - عَلَيْهِ
وَالِهِ السَّلَامُ، أَلَا وَإِنَّ أَفْضَلَ الْخَلْقِ بَعْدَ الْأَوْصِيَاءِ الشُّهَدَاءِ، أَلَا وَإِنَّ أَفْضَلَ الشُّهَدَاءِ
حَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؛ وَجَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ لَهُ جَنَاحَانِ خَضِيْبَانِ^[٧] يَطِيرُ بِهِمَا فِي
الْجَنَّةِ، لَمْ يُنْحَلْ أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ جَنَاحَانِ^[٨] غَيْرُهُ، شَيْءٌ كَرَّمَ اللَّهُ بِهِ مُحَمَّدًا ﷺ
وَشَرَّفَهُ، وَالسَّبْطَانَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، وَالْمَهْدِيَّ^[٩] ﷺ، يَجْعَلُهُ اللَّهُ مَنْ شَاءَ مِنْنَا أَهْلَ

كونهم خيراً إضافي أي خير الخلق باستثناء الرسول ﷺ والأئمة ﷺ .

[٥] (وصي نبيها):

وذلك لقبح تفضيل المفضول على الفاضل، فيكون أفضل الأمة هو الوصي قطعاً.

[٦] (حتى يدركه نبي):

فلو أدرك وصي النبي السابق النبي اللاحق لزم عليه الإذعان له وتسليمه الموارث، كما مرّ أن أبا طالب ﷺ - وكان وصياً - لما أدرك الرسول محمد ﷺ أذعن به وسلّمه الموارث .

[٧] (خضيبان):

أي ملونان بلون دمه، وذلك لأن جعفرًا ﷺ قطعت يداه في سرية مؤتة واستشهد فيها، فعوضه الله جناحين يطير بهما في الجنة .

[٨] (لم ينحل أحد من هذه الأمة جناحان):

(الجناحان) مرفوع على الحكاية، إذ هو حكاية قوله: (له جناحان خضيبان...). وفي المرأة: ويمكن حمله على أنه لم ينحل أحد قبله، أو من جملة الصحابة، فلا ينافي إعطاؤها العباس ابن أمير المؤمنين ﷺ كما ورد في الخبر^(١).

[٩] (والسبطان الحسن والحسين والمهدي):

هذا بيان أفضل المصاديق لقوله: (والصالحين)، فبعد أمير المؤمنين ﷺ هؤلاء هم أفضل الأئمة ﷺ .

الْبَيْتِ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ﴿٧٠﴾ ذَلِكَ أَلْفُضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [النساء: ٦٩، ٧٠].

٣٥- مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ ابْنِ فَضَالٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ أَبِي مَرْبَمِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: كَيْفَ كَانَتْ الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ عليه السلام؟ ^[١] قَالَ: لَمَّا غَسَلَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام

وقد مرّ نقل قول ابن شهر آشوب على أن أفضل الأئمة أمير المؤمنين ثم الحسن ثم الحسين ثم المهدي عليه السلام ثم إن سائر الأئمة في الفضل سواء، فراجع .

إن قلت: كيف يكون الإمام المهدي عجل الله تعالى فرجه الشريف أفضل من الإمام الحسن العسكري، مع كون الإمام العسكري إماماً على الإمام المهدي عليه السلام .

قلت: الظاهر أن أفضليته تحققت بعد استشهاد أبيه عليه السلام لما نطق بالإمامة، فتأمل .

الحديث الخامس والثلاثون:

[١] (كيف كانت الصلاة على النبي):

اعلم أنه لما توفي النبي عليه السلام جهزه ودفنه أمير المؤمنين عليه السلام بأفضل الصور وبما يليق به عليه السلام، فلم يتركه الإمام عليه السلام ولم ينشغل عنه بالنزاع على السلطة، كما فعله أهل السقيفة، فلم يكن من اللائق أن يترك الرسول عليه السلام مسجى ويذهب للنزاع على السلطان، وقد قالت فاطمة الزهراء عليها السلام: وما صنع أبو الحسن إلا ما كان ينبغي له ^(١).

ثم إن مجمل طريقة التجهيز كانت كالتالي:

١- تجهيزه بال غسل والكفن والصلاة عليه، فقد صلى عليه أمير المؤمنين وفاطمة والحسان عليه السلام وبعض الأصحاب الخالص، ثم بلغ الناس بأن يأتيوا عشرة عشرة فيقفون أمام جثمانه الشريف ويتلون ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ

وَكَفَّنَهُ سَجَّاهُ^[٢]، ثُمَّ أَدْخَلَ عَلَيْهِ عَشْرَةَ فِدَارُوا حَوْلَهُ، ثُمَّ وَقَفَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٌّ فِي وَسْطِهِمْ، فَقَالَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾^[٣] [الأحزاب: ٥٦]،

عَلَى النَّبِيِّ^(١) الآية .

وفي الاحتجاج عن سلمان الفارسي قال: لما غَسَلَ أمير المؤمنين ﷺ وفي الاحتجاج عن سلمان الفارسي قال: لما غَسَلَ أمير المؤمنين ﷺ، وكفنه، وأدخلني وأدخل أبا ذر والمقداد وفاطمة وحسناً وحسيناً ﷺ، فتقدّم، وصففنا خلفه، وصلى عليه، وعائشة في الحجرة لا تعلم قد أخذ جبرائيل ببصرها، ثم أدخل عشرة من المهاجرين وعشرة من الأنصار فيصلّون ويخرجون، حتى لم يبق أحد من المهاجرين والأنصار إلا وصلى عليه^(٢).

٢- دفنه ﷺ في حجرته التي توفي فيها، لوصيته ﷺ بذلك، ودرءاً لاستغلال التشيع والدفن لمقاصد أصحاب السقيفة، بل إن جوار مدفنه ﷺ لمسجده نعمة للمسلمين، وصوناً لمقام الرسول الأمين ﷺ، حتى الوهابيين الذين هدموا جميع أبنية القبور لم يتمكنوا من هدم قبته الشريفة، ومن أسباب ذلك تجاور قبره الشريف للمسجد، بل صار المسجد محيط بالقبر الشريف .

[٢] (سجّاه الخ :

«السجوا» يدل على سكون وإطباق، يقال سجا الليل إذا ادلهمّ وسكن^(٣)، وتسجية الميت: تغطيته، و«داروا حوله» أي أحدقوا بأمر المؤمنين ﷺ أو بالرسول ﷺ، وهذا إما بمعنى أنهم وقفوا في صف واحد والرسول ﷺ مسجى أمامهم، أو بمعنى أنهم أحاطوا به من كل جانب كالدائرة لضيق الحجرة عن وقوفهم صفاً، لأن هذه لم تكن الصلاة على الميت حتى يشترط فيها القبلة، «وفي وسطهم» أي لم يتقدّم عليهم .

[٣] ﴿... وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ :

«الصلاة» بمعنى العطف والثناء، فعطف الله عليه هو بإنزال الرحمة، وعطف المؤمنين هو بمعنى الدعاء بذلك، فمعنى الصلاة هنا واحد والمصداق مختلف،

(١) سورة الاحزاب، الآية: ٥٦.

(٢) الاحتجاج ص ٨٠، وعنه في الوسائل ج ٣ ص ٨٣-مختصراً.

(٣) مقاييس اللغة ص ٤٨٥.

فَيَقُولُ الْقَوْمُ كَمَا يَقُولُ ، حَتَّى صَلَّى عَلَيْهِ أَهْلُ الْمَدِينَةِ وَأَهْلُ الْعَوَالِي [٤] .

٣٦- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْحَطَّابِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَيْفٍ ، عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ : «يَا عَلِيُّ اذْفِنِي فِي هَذَا الْمَكَانِ ، وَارْفَعْ قَبْرِي مِنَ الْأَرْضِ أَرْبَعَ أَصَابِعَ» [١] ،

وليس من استعمال اللفظ في أكثر من معنى ، وأما تفسير الصلاة بالدعاء فهو تفسير بالمصداق ، وقيل : وصلاة الله للمسلمين هي - في التحقيق - تركيته إياهم وقال : «أَوْلَيْتِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ» (١) ، ومن الملائكة هي الدعاء والاستغفار - كما هي من الناس (٢) ، وهذا يرجع إلى ما ذكرناه من العطف والثناء .

وعن الإمام الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ : الصلاة من الله عزَّ وجلَّ رحمة ، ومن الملائكة تزكية ، ومن الناس دعاء ، وأما قوله عزَّ وجلَّ : «وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا» فإنه يعني التسليم له فيما ورد عنه (٣) .

[٤] (وأهل العوالي) :

«العوالي» جمع عالية ، وهي قرى قريبة من المدينة من جهة الشرق ، وهي الآن من أحياء المدينة المنورة .

الحديث السادس والثلاثون :

[١] (أربع أصابع) :

لعل سبب الرفع ليحفظ موضع القبر بالدقة ، حيث تميّز بالرفع .

ثم لا يخفى أن الحديث لا يدل على عدم جواز أكثر من ذلك ، لأن اللقب والعدد لا مفهوم لهما - كما حُقق في علم أصول الفقه ، بل المراد بيان الحدِّ الأقل ، ولذا

(١) سورة البقرة ، الآية : ١٥٧ .

(٢) راجع المفردات ص ٤٩١ .

(٣) البرهان ج ٨ ص ٧٤ .

وَرُشَّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَاءِ» [٢].

٣٧- عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنِ الْحَلْبِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَتَى الْعَبَّاسُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ فَقَالَ: يَا عَلِيُّ، إِنَّ النَّاسَ

ورد في بعض الأخبار أنه رفع قبر الرسول شبراً وأربع أصابع^(١).

ثم لا بأس في القبور بأن تُرفع أربع أصابع مفرجة أو مضمومة، لورود الخبر بكليهما^(٢).

[٢] (ورش عليه الماء):

وذلك من المستحبات التي وردت في مستفيض الأخبار^(٣) وعن الإمام الصادق ﷺ في رش الماء على القبر، قال: يتجافى عنه العذاب ما دام الندى في التراب^(٤).

ومن الواضح أن هذه العلة لا تجري في الرسول ﷺ، ولكن جرى عليه الحكم لكونه أسوة، وهكذا علل الأحكام هي حكمة فلذا يجري الحكم حتى لو لم تكن تلك الحكمة، وروي أن النبي ﷺ طاهر مطهر، وأن علياً ﷺ غسله لإجراء السنة^(٥).

الحديث السابع والثلاثون:

حاصل الحديث أن بعض المسلمين - ولعله بقرار من أصحاب السقيفة - أرادوا إخراج الرسول إلى بقيع المصلى ليصلي عليه أحدهم، والظاهر أنه أبو بكر.

فمنع أمير المؤمنين ﷺ عن ذلك وبين لهم الوجه فيه ...

أما محلّ الدفن: فقد أوصى به الرسول ﷺ - وهو الموضع الذي توفي فيه من حجرته.

(١) الوسائل ٣ ص ١٩٣.

(٢) راجع الوسائل ج ٣ ص ١٩٣.

(٣) راجع الوسائل ج ٣ ص ١٩٥، ١٩٧.

(٤) المصدر ص ١٩٦.

(٥) مكاتيب الأئمة ج ١ ص ١٩٥.

قَدْ اجْتَمَعُوا أَنْ يَدْفِنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَقِيعِ الْمَصْلَى^[١]، وَأَنْ يُؤَمَّهُمْ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَخَرَجَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى النَّاسِ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِمَامٌ حَيًّا وَمَيِّتًا^[٢]، وَقَالَ: إِنِّي أُدْفِنُ فِي الْبُقْعَةِ الَّتِي أُقْبَضُ فِيهَا،

وأما إمام الصلاة: فقد بين لهم أمير المؤمنين الحكم، وأن الإمام لا يصلي عليه إلا إمام، فلا يجوز أن يصلي عليه غير أمير المؤمنين عليه السلام لأنه الإمام من بعد الرسول ﷺ، لكنهم لم يفهموا ما قاله أمير المؤمنين، وتوهموا أنه لا تجوز صلاة أحد على الرسول ﷺ، لأن الرسول هو الإمام - ولو في مماته .

ثم إن أمير المؤمنين عليه السلام أدخلهم عشرة عشرة، ولم يتقدمهم، وأمرهم بتلاوة ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ...﴾ الآية، لعله لأجل أن ينال المؤمنون ثواب الصلاة عليه ﷺ، ولكي لا يلتفت أصحاب السقيفة إلى أن أمير المؤمنين صلى على الرسول ﷺ صلاة الميت .

ثم إن أصحاب السقيفة لم يهتموا كثيراً بمسألة الدفن والصلاة لانشغالهم بتوطيد سلطتهم، وعدم التفاتهم إلى أهمية الصلاة عليه، والله العالم .

[١] (في بقيع المصلى):

«البقيع»: قطعة من الأرض فيها أروم شجر من ضروب شتى، والبقعة: قطعة من الأرض على غير هيئة التي في جنبها^(١).

ولذا كانت عدة أراضٍ في المدينة تُسمى بالبقيع، وتمييزها بالمضاف إليه، منها: (بقيع المصلى) وهو موضع كان يصلي رسول الله فيه صلاة العيد، ومنها (بقيع الغرقد)، والغرقد شجر كان في ذلك الموضع، وهو مقبرة المدينة المنورة .

[٢] (إمام حياً وميتاً) .

والإمام لا بد أن يصلي عليه الإمام الذي بعده، فلم يكن يصح إمامة رجل منهم، بل لا بد من إمامة أمير المؤمنين عليه السلام للصلاة، لكنهم لم يفهموا معنى الكلام - كما ذكرناه .

وقوله: (إن رسول الله إمام...) رد قولهم: (وأن يؤمهم رجل منهم)، وقوله: (وقال إني أدفن...) رد قولهم: (وأن يدفنوا رسول الله في بقيع المصلى) .

(١) راجع مقاييس اللغة ص ١٢٩ عن الخليل .

ثُمَّ قَامَ: عَلَى الْبَابِ [٣] فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ أَمَرَ النَّاسَ عَشْرَةَ عَشْرَةَ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ ثُمَّ يَخْرُجُونَ.

٣٨- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَيْفٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمِيرٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: لَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ وَالْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ فَوْجًا فَوْجًا [١]. قَالَ: وَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: فِي صِحَّتِهِ وَسَلَامَتِهِ [٢]: - إِنَّمَا

[٣] (ثم قام على الباب):

لعل المقصود أنه عليه السلام صلى على الرسول ﷺ في داخل الحجرة لكنه وقف عند بابها لصغرها، وقد مر أن فاطمة والحسين عليه السلام وأبا ذر ومقداد وسلمان أيضاً صلوا بصلاة أمير المؤمنين عليه السلام.

الحديث الثامن والثلاثون:

[١] (فوجاً فوجاً):

أما كيفية صلاة المهاجرين والأنصار فقد مرت في الحديث الخامس والثلاثين من هذا الباب. وأما كيفية صلاة الملائكة، فلعله كذلك أيضاً، أو التزكية، أو صلاة الميت المعهودة.

[٢] (في صحته وسلامته):

لعل هذا المقطع للرد على من افتري على رسول الله ﷺ بالهجر، فلعل أمير المؤمنين أراد أن لا يشكك أحد منهم في هذا الكلام، والله العالم. ثم إنه قيل في الفرق بين الصحة والسلامة: أن السلامة نقيض الهلاك، ونقيض الصحة الآفة من المرض والكسر، ألا ترى أنه يقال: سلم الرجل من علته إذا كان يخاف عليه الهلاك منها أو على شيء من جسده، ولكن إذا لم يُخَفَ عليه ذلك يقال: صح منها^(١).

(١) راجع معجم الفروق اللغوية ص ٢٨١-بتصرف.

أَنْزَلَتْ^[٣] هَذِهِ الْآيَةُ عَلَيَّ فِي الصَّلَاةِ عَلَيَّ بَعْدَ قَبْضِ اللَّهِ لِي : ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

٣٩- بَعْضُ أَصْحَابِنَا - رَفَعَهُ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ كَثِيرِ الرَّقِّيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ^[١]: مَا مَعْنَى السَّلَامِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ؟ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمَّا خَلَقَ^[٢] نَبِيَّهُ وَوَصِيَّهُ وَابْنَتَهُ وَابْنَتَهُ وَجَمِيعَ الْأَيِّمَةِ وَخَلَقَ شِبَعَتَهُمْ

[٣] (إنما أنزلت... الخ):

أي شأن نزولها هو الصلاة عليه بعد قبضه، وهذا لا ينافي عموم الآية لحياته ووفاته ﷺ، لأن شأن النزول لا يخصص عموم المعنى .
وفي المرأة: «إنما أنزلت» أي الأمر بالصلاة في هذه الآية، المراد به الصلاة بعد الموت، أو يشملها، أو أنها نزلت لتقرأ قبل الصلاة، أو بعد كل تكبيرة منها، أو عوضاً عن الصلاة كما مر^(١).

الحديث التاسع والثلاثون:

[١] (قلت لأبي عبد الله... الخ):

حاصل الحديث: هو السؤال عن معنى السلام على رسول الله ﷺ، كما نقول: السَّلَام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته؟

وحاصل الجواب هو أن السلام هو لتجديد الميثاق الذي كان بين الرسول ﷺ وبين المؤمنين، حيث يؤكدون ذلك الميثاق بالسلام، لأن من يريد الحرب والمخالفة ينقض العهد، وأما من يريد الوفاء بالعهد فإنه يؤكد السلام بمعنى المسالمة - كما سيأتي، ومن فوائد هذا السلام أنه قد يسبب تعجيل إنجاز الله تعالى لوعده .

ولا يخفى أن السؤال والجواب ليس عن المعنى اللغوي للسلام، فإنه واضح، بل عن الغرض والمقصود عنه .

[٢] (إن الله لما خلق... الخ):

أَخَذَ عَلَيْهِمُ الْمِيثَاقَ^[٣]، وَأَنْ يَصْبِرُوا^[٤]، وَيُصَابِرُوا، وَيُرَابِطُوا، وَأَنْ يَتَّقُوا اللَّهَ،

أي بعد خلقهم أخذ هذا الميثاق، والظاهر أنه كان في عالم الذر، لأن ظاهر الأخبار أن أخذ الميثاق بالربوبية والنبوة والولاية كان في الذر، وقد مرّ بعض الكلام فيه .

ثم إن قوله: (خلق نبيّه ووصيه وابنته وابنيه وجميع الأئمة) إما لكون خلقهم بالتدرج، أو أن التفصيل للتبرك بذكرهم والسرور بذلك الذكر .

ولا يخفى أنه عليه السلام فصل بينهم ﷺ وبين الشيعة بتكرار (خلق)، ولعله للدلالة على تفاوت الخلقين أو تفاوت زمانهما، أو لأن ذلك الخلق هو الأصل وهذا فرع له إذ لولاهم لم يخلق الله أحداً .

[٣] (أخذ عليهم الميثاق):

وهذا الميثاق الاشتراط عليهم بأن يعملوا أموراً، فيعوضهم الله في الدنيا بأمور ذكرت في هذا الحديث، وأما جزاؤهم في الآخرة بالجنة فواضح، فلذا لم يذكره الإمام في هذا الحديث .

[٣] (أخذ عليهم الميثاق):

أي أخذ الله الميثاق على الرسول ﷺ والأئمة وفاطمة عليها السلام وعلى الشيعة .

ثم إن الرسول ﷺ أخذ الميثاق مرّة أخرى من الأئمة عليهم السلام والشيعة كما سيأتي في قوله: وأخذ رسول الله ﷺ على جميع الأئمة وشيعتهم الميثاق بذلك .

ويمكن أن يكون الأخذ من الله عبر الرسول ﷺ، فيكون قوله: (وأخذ رسول الله...) تفسير لقوله: (أخذ عليهم...) .

[٤] (وأن يصبروا...) الخ:

إشارة إلى قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾^(١)، وفي التقريب: ﴿أَصْبِرُوا﴾ على الإيمان والمكارة،

﴿وَصَابِرُوا﴾ أي غالبوا في الصبر، ولعل المراد مصابرة الأعداء، فكلما صبر الكفار زاد المؤمنون صبراً على صبر أولئك حتى يغلبوا ويأخذوا المعركة،

وَوَعَدَهُمْ^[٥] أَنْ يُسَلِّمَ لَهُمُ الْأَرْضَ الْمُبَارَكَةَ^[٦]

﴿وَرَابِطُوا﴾ وهو المرابطة في ثغور المسلمين للتطلع على أحوال الكفار،
﴿وَأَتَّقُوا اللَّهَ﴾ في أعمالكم فلا تاتوا بالمعاصي، ﴿لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾ أي كي
تفوزوا وتنجحوا في الدنيا والآخرة^(١).

[٥] (ووعدهم.....) الخ:

أي في مقابل صبرهم ومصابرتهم ومرابطتهم وتقواهم فإن الله تعالى وعدهم
بأمور منها:

١- سلطتهم على الأرض كلها- بما فيها بيت المقدس وما حوله ومكة المكرمة
وسائر البقاع، وإخراج كنوز الأرض لهم.

٢- إظهار السماء لهم- بما فيه إنزال البيت المعمور.

٣- إهلاك أعدائهم أو هدايتهم، بحيث لا يبقى في الأرض عدو لهم، وأن يكونوا
في راحة وفيما يحبون من أمور دينهم ودنياهم.

وذلك لأن الخير في هذه الدنيا في أمور ثلاثة:

الأول: خيرات الأرض كلها، بما فيها السلطة عليها وعلى كنوزها.

الثاني: خيرات السماء.

الثالث: الراحة النفسية والدينية، بانقراض الأعداء، وسلطة الأولياء، وتهيئة
الوسائل المادية والمعنوية.

ولا يخفى أن الميثاق كان بيان تفاصيل هذه الخيرات لأهميتها.

[٦] (الأرض المباركة):

الظاهر أن المراد به حرم بيت المقدس وما حوله، لقوله تعالى: ﴿وَأَوْزَنَّا الْقَوْمَ

الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضْعَفُونَ مَشْرِقَ الْأَرْضِ وَمَغْرِبَهَا الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا^(٢)﴾، وقوله:

﴿وَجَعَلْنَاهُ لَوْلَا إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا لِلْعَالَمِينَ^(٣)﴾.

(١) تقريب القرآن ج ١ ص ٤٣٧، ٤٣٨.

(٢) سورة الاعراف، الآية: ١٣٧.

(٣) سورة الانبياء، الآية: ٧١.

وَالْحَرَمَ الْأَمِينَ^[٧] وَأَنْ يُنَزَّلَ لَهُمُ الْبَيْتَ الْمَعْمُورَ^[٨]، وَيُظْهِرَ لَهُمُ السَّقْفَ الْمَرْفُوعَ^[٩]،
وَيُرِيحَهُمْ مِنْ عَدُوِّهِمْ،

وقيل: المراد كل الأرض، لقوله: ﴿وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ مِنْ فَوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا﴾^(١)،
فيكون قوله ﷺ: (والحرم الآمن) ذكر الخاص بعد العام، والأول أظهر.

[٧] (والحرم الآمن):

الظاهر أن المراد به حرم مكة المكرمة، لقوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا
عَامِيًا وَيَتَّخِطُّوا النَّاسَ مِنْ حَوْلِهِمْ﴾^(٢).

[٨] (وأن ينزل لهم البيت المعمور):

قال تعالى: ﴿وَالْبَيْتِ الْمَعْمُورِ﴾^(٣)، وروي أنه في السماء وتطوف به الملائكة،
وهو بفساء البيت الحرام، وأن الله أمر الملائكة أن يبنوا في الأرض بيتاً بمثاله
وقدّره ليطوف به الناس^(٤).

ولا مانع من القول بأن الله ينزل هذا البيت المعمور إلى الأرض -أخذاً بظاهر
هذا الحديث.

[٩] (ويظهر لهم السقف المرفوع):

وهو السماء كما ورد التفسير به في قوله تعالى: ﴿وَالسَّقْفِ الْمَرْفُوعِ﴾^(٥).

ولعل المعنى نفوذهم في أقطار السماء أو نفوذ علمهم، وذلك هو السلطان
المشار إليه في قوله تعالى: ﴿يَتَمَعَّشَرُ الْجِبِّ وَالْإِنْسِ إِنْ أَسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا مِنْ
أَقْطَارِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ فَانفُذُوا لَا تَنْفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَانٍ﴾^(٦)، وقيل: لعل المراد
إظهار بركات السماء.

(١) سورة فصلت، الآية: ١٠.

(٢) سورة العنكبوت، الآية: ٦٧.

(٣) سورة الطور، الآية: ٤.

(٤) راجع الروايات في تفسير الصافي ج ٧ ص ٨٠٧.

(٥) سورة الطور، الآية: ٥.

(٦) سورة الرحمن، الآية: ٣٣.

وَالْأَرْضِ الَّتِي يُبَدِّلُهَا^[١٠] اللَّهُ مِنَ السَّلَامِ، وَيُسَلِّمُ مَا فِيهَا^[١١] لَهُمْ لَا شِيَةَ فِيهَا^[١٢]،
قَالَ: لَا خُصُومَةَ فِيهَا لِعَدُوِّهِمْ، وَأَنْ يَكُونَ لَهُمْ فِيهَا مَا يُحِبُّونَ، وَأَخَذَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ عَلَى جَمِيعِ الْأُمَّةِ وَشِبَعِيهِمْ الْمِيثَاقَ بِذَلِكَ، وَإِنَّمَا السَّلَامُ عَلَيْهِ^[١٣] تَذَكُّرُهُ

[١٠] (والأرض التي يبدلها... الخ):

«الأرض» عطف على (عدوهم)، أي يريحهم من الأرض الوعرة غير القابلة للزراعة وال عمران ونحوهما وذلك بتبديلها.

و«السَّلَام» بكسر السين الحجارة الصلبة^(١)، ويحتمل أن تكون (سَلَام) بفتح السين على أن تكون (من) سببية أي الأرض التي يبدلها الله بسبب السَّلَام الذي يسود فيها.

[١١] (ويسلّم ما فيها):

أي يُظهر لهم كنوز الأرض وثرواتها خالصة دون أعدائهم.

[١٢] (لا شية فيها):

«شية» من الوشي وهو خلط الشيء بلون آخر كالثوب المقلّم، أو الذي فيه تطريز وتزيين بلون يخالف لون القماش، قال تعالى: ﴿إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا ذَلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ مُسَلَّمَةٌ لَا شِيَةَ فِيهَا﴾^(٢)، (مسلمة) سلّمها الله من العيوب (لا شية فيها) أي لا لون يخالف لونها.

وفي المرأة: تفسير «الشية» هنا بالخصومة مبني على حمل الكلام على الاستعارة، فإنه إذا لم يسلم لهم الأرض كملأ، بل كان لبعضها فيه خصومة، فكانت كحيوان فيه لون غير لون أصله^(٣).

[١٣] (وإنما السَّلَام عليه):

بعد المقدمة يبدأ الإمام بالجواب عن سؤال معنى السَّلَام على رسول الله ﷺ،
بيان أن الغرض من السَّلَام أمران:

(١) المفردات ص ٤٢٤، وراجع المقاييس أيضاً ص ٤٦٥.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٧.

(٣) المرأة ج ص ٢٧١.

نَفْسِ الْمِيثَاقِ وَتَجْدِيدُ لَهُ عَلَى اللَّهِ، لَعَلَّهُ أَنْ يُعَجِّلَهُ جَلَّ وَعَزَّ، وَيُعَجِّلَ السَّلَامَ لَكُمْ بِجَمِيعِ مَا فِيهِ [١٤].

٤٠- ابنُ محبوبٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ صَلِّ [١] عَلَى مُحَمَّدٍ صَفِيِّكَ وَخَلِيلِكَ وَنَجِيِّكَ الْمُدَبِّرِ لِأَمْرِكَ.

الأول: تجديد الميثاق مع الرسول ﷺ، وبيان أننا على الميثاق، فنحن لك سلم لا حرب، لأن الحرب يستلزم نقض الميثاق.
الثاني: أنه يتضمن الدعاء للتعجيل، فإن الله حينما يرى عبيده طائعين ومتهيين عساه يعجل لهم تنفيذ ما وعده.

[١٤] (بجميع ما فيه):

ما في السَّلام من الفوائد المذكورة في هذا الحديث.

الحديث الأربعون:

[١] (اللهم صلِّ...):

«الصفِّي» من الصفو، وأصله خلّو الشيء من الشوائب، والمعنى أن الله اختاره من خلقه، فخلقه خالياً من العيوب والنقص.

و«الخليل» من (الخلّة) بمعنى المودة، والمعنى يحبه كحب الخليل خليله.

و«النجي» من المناجاة، وهي الكلام بهمس. والمراد أنه صاحب السرّ.

و«المُدبر لِأمرِكَ» إما بمعنى التفويض في أمر الدين، وإما بمعنى الولاية التكوينية وأن الملائكة المدبرات مؤتمرين بأمره ﷺ، وإما بمعنى تنفيذه لأحكام الشرع بين الناس، والأقرب هو عموم (أمرِكَ) لكل ذلك.

وفي المرأة: وكأنّه تركّ تنمّة الدعاء، فلا يدلّ على جواز الصلاة على الرسول بدون الصلاة على الآل^(١). بمعنى أن هذا المقطع إنما هو نقل بعض الدعاء، وإنما روى منه الكليني رضوان الله عليه المقدار الذي يرتبط بهذا الباب حيث فيه بيان فضائل الرسول ﷺ.

بَابُ النَّهْيِ

عَنِ الْإِشْرَافِ عَلَى قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ

١- عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الْمُثَنَّى الْخَطِيبِ قَالَ: كُنْتُ بِالْمَدِينَةِ وَسَقْفُ الْمَسْجِدِ الَّذِي يُشْرِفُ عَلَى الْقَبْرِ^[١] قَدْ سَقَطَ،

«الإشراف» بمعنى صعود السطح ليطلّع على قبر الرسول ﷺ، والمراد القبر الأصلي، وليس البناء الذي عليه، فإن قبره الآن يقع في سرداب، فلا يرى الناس الآن إلا البناء الذي عليه.

وذلك لأنه قد توالى الإعمار على قبره الشريف وعلى المسجد، فارتفعت الأرض بسبب البناء على أنقاض البناء السابق، فصار قبره في سرداب، وهذا حسب المنقول، والله العالم.

[١] (وسقف المسجد الذي يشرف على القبر):

الظاهر أن الزائرين لم يكونوا يرون القبر - لكونه في الحجرة - وأن سقف الحجرة وسقف المسجد كان واحداً، فسقط السقف الذي كان على القبر على ما يجاوره من المسجد، و«الفعلة» جمع فاعل، ومعناه عمال البناء.

قيل: ذكر أهل التاريخ أنه انكسر خشب سقف المسجد فكشف السقف من تلك الناحية - أي فوق القبر - لعمارتها، سنة ثلاث وتسعين ومائة^(١).

والظاهر أن الرواية عن الإمام الرضا عليه السلام، لأنه كان في تلك الفترة، ولأن الراوي - جعفر بن المثنى الخطيب - ذكره الشيخ الطوسي في رجال الإمام الرضا عليه السلام^(٢). ويحتمل تكرار القضية، مع عدم استبعاد إدراك جعفر المثنى للإمام الصادق عليه السلام، إذ بين وفاته عليه السلام في العام ١٤٩ وبين إمامة الإمام الرضا عليه السلام عام ١٨٣، فترة ٣٤ عاماً.

(١) انظر هامش الوافي ج ٨ ص ١٣٥٣.

(٢) رجال الشيخ ص ٣٥٣ الرقم ٥٢٣٦.

وَالْفَعْلَةُ يَضْعُدُونَ وَيَنْزِلُونَ، وَنَحْنُ جَمَاعَةٌ، فَقُلْتُ لِأَصْحَابِنَا مَنْ مِنْكُمْ لَهُ مَوْعِدٌ يَدْخُلُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ اللَّيْلَةَ، فَقَالَ مِهْرَانُ بْنُ أَبِي نَصْرِ: أَنَا، وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَمَّارِ الصَّبْرِيِّ: أَنَا، فَقُلْنَا لَهُمَا: سَلَاهُ لَنَا، عَنِ الصُّعُودِ لِشُرْفٍ [٢] عَلَى قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ لَقِينَاهُمَا، فَاجْتَمَعْنَا - جَمِيعًا - فَقَالَ إِسْمَاعِيلُ: قَدْ سَأَلْنَاكُمْ لَكُمْ عَمَّا ذَكَرْتُمْ، فَقَالَ: مَا أَحْبُّ لِأَحَدٍ مِنْهُمْ أَنْ يَعْلُوَ فَوْقَهُ، وَلَا آمَنَهُ [٣] أَنْ يَرَى شَيْئًا يَذْهَبُ مِنْهُ بَصْرُهُ، أَوْ يَرَاهُ قَائِمًا يُصَلِّي، أَوْ يَرَاهُ مَعَ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ ﷺ.

[٢] (لشرف):

«الشرف»: العلو، والإشراف بالبصر بمعنى رفع البصر للنظر إلى القبر الشريف.

[٣] (ولا آمنه.... الخ):

في الوافي: لعل المراد «بالشيء الذي يذهب منه بصره»: هو النور الشعشعاني لشخصه الملكوتي الروحاني - صلوات الله عليه وآله، إذا ظهر عليه فلم يُطق إِبْصَارَهُ، وقد قال الله تعالى بنور هذه النشأة: ﴿يَكَادُ سَنَا بَرْقِئِهِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَرِ﴾^(١) فما ظنك بنور تلك النشأة الملكوتية؟! .

وأما قوله: (أو يراه قائماً) إلى آخره، فإنما ذلك لمن أطاق رؤيته ولكنه هاب منه، وذلك لأن لهم ﷺ إِرَاءَةَ أَشْخَاصِهِمُ الرُّوحَانِيَّةِ، لمن أرادوا من أهل هذه النشأة، إما لطفاً وإفادة، أو قهراً وتنبهياً على سوء أدب^(٢).

وقال العلامة المجلسي رضوان الله عليه: واعلم أن الأخبار مستفيضة في أن النبي والأئمة - صلوات الله عليهم - بل سائر الأنبياء لهم بعد وفاتهم أحوال غريبة ليس لسائر الخلق معهم فيها شركة، لحرمة لحومهم على الأرض، وصعود أجسادهم إلى السماء، ورؤية بعضهم بعضاً، وإحيائهم أمواتهم، بل [رؤية] بعض الناس من غيرهم أيضاً إياهم، وقد أوردت أخباراً كثيرة في ذلك في الكتاب الكبير، وإنما النظر في أن تلك الأحوال هل لأجسادهم الأصلية أو للأجساد المثالية، ولا دليل عقلاً ونقلًا على نفي ذلك، مع أن كثيراً من الأخبار الصحيحة والمعتبرة تدل عليه^(٣).

(١) سورة النور، الآية: ٤٣، والمعنى - كما في التبيين ص ٣٦٧ - (يكاد) يقرب (سنا) ضوء (برقه) برق ذلك السحاب (يذهب بالابصار) بأبصار الناظرين من فرط الإضاءة.

(٢) الوافي ج ١٤ ص ١٣٥٤.

(٣) المرأة ج ٥ ص ٢٧٣.

بَابُ مَوْلِدِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ

وُلِدَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام بَعْدَ عَامِ الْفِيلِ بِثَلَاثِينَ سَنَةً، وَقُتِلَ عليه السلام فِي شَهْرِ رَمَضَانَ لِتِسْعِ بَقِيْنَ مِنْهُ، لَيْلَةَ الْأَحَدِ سَنَةَ أَرْبَعِينَ مِنَ الْهَجْرَةِ، وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثِ وَسِتِّينَ سَنَةً، بَقِيَ بَعْدَ قَبْضِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله ثَلَاثِينَ سَنَةً، وَأُمُّهُ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَسَدِ بْنِ هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ وَهُوَ أَوَّلُ هَاشِمِيٍّ وَلَدَهُ هَاشِمٌ مَرَّتَيْنِ [١].

١- الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْفَارِسِيِّ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ مُحَمَّدِ ابْنِ يَحْيَى، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَسَدٍ جَاءَتْ إِلَى أَبِي طَالِبٍ لِتُبَشِّرَهُ بِمَوْلِدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، فَقَالَ أَبُو طَالِبٍ: اصْبِرِي سَبْتًا [١]

[١] (وهو أول هاشمي ولده هاشم مرتين):

جده هاشم من طرف الأب والأم، والصواب أن يقال: هو وإخوته أول هاشميين ولدهم هاشم مرتين، فإن طالباً وعقيلاً وجعفرأ أيضاً أبناء أبي طالب وفاطمة بنت أسد رضوان الله عليهما، ولذا عبّر بعض المؤرخين بأنها أول هاشمية ولدت لهاشمي.

الحديث الأول:

[١] (اصبري سبتاً):

«السبت» في الأصل القطع^(١)، فيقال لقطعة من الزمان سواء كانت قصيرة أم طويلة، فالمعنى: اصبري مدة من الزمان فستلدين مثله إلا في النبوة.

أُبَشِّرُكَ بِمِثْلِهِ إِلَّا النُّبُوَّةَ [٢]، وَقَالَ: السَّبْتُ ثَلَاثُونَ سَنَةً. وَكَانَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ ثَلَاثُونَ سَنَةً.

٢- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ السَّيَّارِيِّ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهورٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَسَدِ أُمِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، كَانَتْ أَوَّلَ امْرَأَةٍ هَاجَرَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ عَلَى قَدَمَيْهَا، وَكَانَتْ مِنْ أَكْبَرِ النَّاسِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «إِنَّ النَّاسَ يُحْشَرُونَ يَوْمَ

فَقوله: (السبت ثلاثون سنة) بيان أن هذه المدة الفاصلة بين المولدين كانت ثلاثين سنة، فهو بيان للمصداق وليس تفسيراً للسبت، فتأمل.

[٢] (أبشرك بمثله إلا النبوة):

فإن أمير المؤمنين ﷺ نفس الرسول ﷺ كما دلت عليه آية المباهلة ﴿وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ﴾، فهو شريكه في كل الفضائل إلا في النبوة ولوازمها.

الحديث الثاني:

يتضمن الحديث جملة من فضائل فاطمة بنت أسد ﷺ منها:

١- أنها أول امرأة هاجرت من مكة إلى المدينة، ولم تكن راكبة بل على قدميها - رغم كبر سنها.

٢- برّها برسول الله ﷺ، فبعد أن أرجعت حليلة السعدية الرسول ﷺ أخذه أبو طالب ﷺ وربّاه في منزله، فكانت فاطمة بنت أسد بمنزلة الأم له، بل كانت تبرّبه أكثر من برّها بأولادها، بل تؤثره عليهم.

٣- عفتها وحياؤها وخوفها من أهوال القيامة، الكاشف عن شدة إيمانها، وفعلها للخيرات، والوصية بالخير.

٤- دعاء الرسول ﷺ لها بأن تحشر كاسية، ودعاؤه ﷺ لها بأن يكفيها الله ضغطة القبر، وأن الرسول ﷺ وعدّها بأن يعتقها الله من النار.

٥- بكاء الرسول ﷺ لموتها، وإعطاء ثوبه لكفنها، وحمله جنازتها على عاتقه،

الْقِيَامَةِ عُرَاةً^[١] كَمَا وَلِدُوا»، فَقَالَتْ: وَاسْوَأَاتَهُ^[٢]،

واضطجاعه في قبرها، وتلقيته إياها، وانكبابه على قبرها، ودعاؤه لها.

كما أن الحديث يتضمن مجموعة من الأحكام الفقهية ومنها:

أ - جواز الوصية بالإيماء، لمن لم يتمكن من الكلام.

ب - رجحان عتق العبيد والإماء، وعظم ثوابه.

ج - جواز البكاء على الميت، وأما ما روته العامة بأن الميت يعذب ببكاء أهله^(١). فهو موضوع، ومعارض للقرآن حيث يقول: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾^(٢)، وخلاف سنة النبي ﷺ.

د - رجحان حمل الجنازة على العاتق.

هـ - رجحان تلقين الميت بالاعتقادات.

و - استحباب تسوية القبر، والانكباب عليه، والدعاء للميت.

ز - رجحان ترجيح الإنسان اليتيم على أولاد نفسه، حيث أقرّ الرسول ﷺ صنعها هذا ومدحها فيه.

[١] (إن الناس يحشرون يوم القيامة عراة):

في المرأة: كأن المراد أنه يحشر بعضهم أو أكثرهم عراة، أو في أول الأمر ثم يكسون، للدلالة كثير من الأخبار على حشر بعضهم مكسواً، وللأمر بتجديد الأكفان معللاً بأنهم يحشرون يوم القيامة بها، ويمكن أن يكون الحشر مع الكفن أو ثياب الجنة لكمل المؤمنين أو لهذه الأمة، وعارياً لغيرهم، ويكون تكفينها في قميصه لزيادة الاطمئنان^(٣).

وقوله: (كما ولدوا) لتأكيد معنى العراة، حيث يكثر استعمال الكلمة مجازاً في قلة الثياب، فأراد التأكيد على أن المراد المعنى الحقيقي.

[٢] (واسوأتاه):

«وا» حرف نداء يستعمل في التفجع والندبة، و«السوأة» كل فعل أو قول يستحى

(١) كمثل: كتاب البخاري ج ٢ ص ٨٠، وكتاب مسلم ج ٣ ص ٤١.

(٢) سورة فاطر، الآية: ١٨.

(٣) مرآة العقول ج ٥ ص ٢٧٨.

فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنِّي أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَبْعَثَكَ كَاسِيَةً» .

وَسَمِعْتَهُ يَذْكُرُ ضَغْطَةَ الْقَبْرِ^[٣]، فَقَالَتْ: وَاضْعَفَاهُ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنِّي أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَكْفِيكَ ذَلِكَ» .

وَقَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُعْتِقَ جَارِيَتِي هَذِهِ، فَقَالَ لَهَا: «إِنْ فَعَلْتِ أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهَا عَضْوًا مِنْكَ مِنَ النَّارِ»، فَلَمَّا مَرَضَتْ أَوْصَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَتْ أَنْ يُعْتَقَ خَادِمَتُهَا، وَاعْتَقَلَ لِسَانَهَا^[٤]، فَجَعَلَتْ تُؤْمِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِيمَاءً، فَقَبِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصِيَّتَهَا .

فَبَيْنَمَا هُوَ ذَاتَ يَوْمٍ قَاعِدٌ إِذْ آتَاهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) وَهُوَ يَبْكِي، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يُبْكِيكَ؟» فَقَالَ: مَاتَتْ أُمِّي فَاطِمَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأُمِّي وَاللَّهِ»، وَقَامَ مُسْرِعًا حَتَّى دَخَلَ فَتَنظَرَ إِلَيْهَا وَبَكَى، ثُمَّ أَمَرَ النَّسَاءَ أَنْ يَغْسِلْنَهَا، وَقَالَ ﷺ: «إِذَا

منه إذا ظهر، ثم كثر الكناية به عن الفرج، كقوله: ﴿يُؤَارِي سَوْءَ تِكْمٍ﴾^(١)، وعن جثة الميت كقوله: ﴿كَيْفَ يُؤَارِي سَوْءَ أَخِيهِ﴾^(٢).

والمعنى هنا التفجع على هذه الحالة، وذلك لشدة عفتها وحيائها.

[٣] (ضغطة القبر):

وهذا من عذاب القبر نتيجة بعض الذنوب، والظاهر أن الضغط يكون للروح أو للجسم المثالي - وقد مرّ تفصيل شرحه، ويمكن أن يكون للجسم العنصري بما لا يشعر به الأحياء.

[٤] (اعتقل لسانها):

بمعنى الاحتباس عن الكلام، وذلك لشدة المرض، ولكن ذلك لم يشغلها عن الخير فأوصت بعق جارتها وهي في تلك الحال.

(١) سورة الاعراف، الآية ٢٦.

(٢) سورة المائدة، الآية ٣١.

فَرَعْتَنَ فَلَا تُحَدِثَنَ شَيْئًا حَتَّى تُعَلِّمَنِي ، فَلَمَّا فَرَعْنُ أَعْلَمْتَهُ بِذَلِكَ ، فَأَعْطَاهُنَّ أَجْدَى قَمِيصِيهِ^[٥] الَّذِي يَلْبِي جَسَدَهُ ، وَأَمَرَهُنَّ أَنْ يُكَفِّهَهَا فِيهِ ، وَقَالَ لِلْمُسْلِمِينَ : «إِذَا رَأَيْتُمُونِي قَدْ فَعَلْتُ شَيْئًا لَمْ أَفْعَلْهُ قَبْلَ ذَلِكَ فَسَلُونِي لِمَ فَعَلْتُهُ» ، فَلَمَّا فَرَعْنُ مِنْ غُسْلِهَا وَكَفَّيْهَا دَخَلَ ﷺ فَحَمَلَ جَنَازَتَهَا عَلَى عَاتِقِهِ ، فَلَمْ يَزَلْ تَحْتَ جَنَازَتِهَا حَتَّى أَوْرَدَهَا قَبْرِهَا ، ثُمَّ وَضَعَهَا ، وَدَخَلَ الْقَبْرَ فَاضْطَجَعَ فِيهِ . ثُمَّ قَالَ : فَأَخَذَهَا عَلَى يَدَيْهِ حَتَّى وَضَعَهَا فِي الْقَبْرِ ، ثُمَّ انْكَبَّ عَلَيْهَا طَوِيلًا^[٦] ، يُنَاجِيهَا ، وَيَقُولُ لَهَا : ابْنُكَ ، ابْنُكَ [ابْنُكَ] ، ثُمَّ خَرَجَ وَسَوَى عَلَيْهَا ، ثُمَّ انْكَبَّ عَلَى قَبْرِهَا ، فَسَمِعُوهُ يَقُولُ : «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَوِدُّعُهَا إِيَّاكَ»^[٧] ، ثُمَّ انْصَرَفَ ، فَقَالَ لَهُ الْمُسْلِمُونَ : إِنَّا رَأَيْنَاكَ فَعَلْتَ أَشْيَاءَ لَمْ تَفْعَلْهَا قَبْلَ الْيَوْمِ ؟ فَقَالَ : «الْيَوْمَ فَقَدْتُ بَرَّ أَبِي طَالِبٍ»^[٨] ، إِنْ كَانَتْ لِيَكُونُ عِنْدَهَا الشَّيْءُ فَتَوَثِّرُنِي بِهِ عَلَى نَفْسِهَا وَوَلَدِهَا^[٩] ، وَإِنِّي ذَكَرْتُ الْقِيَامَةَ وَأَنَّ النَّاسَ يُحْشَرُونَ عُرَاءَ ، فَقَالَتْ :

[٥] (أجدى قميصيه) :

«أجدى» أي أنفع وأحسن ، وفي بعض النسخ (أحد) ، و«العائق» ما بين المنكب والعنق .

[٦] (انكب عليها طويلاً يناجيتها) :

«انكب» أي انحنى عليها بأن أدنى رأسه من أذنها ، «يناجيها» يتكلم بصوت خفي ، وكان ذلك تلقيناً لها كما سيأتي بعد قليل .

[٧] (استودعها إياك) :

أي اجعلها وديعة عندك ، وهو كناية عن طلب الرفق بها ، كما أن الناس يحفظون الودائع بأشد ما يحفظون أموالهم .

[٨] (فقدت برّ أبي طالب) :

أي كانت تذكرني ببرّ أبي طالب عليه السلام ، أو أنها كانت مستمرة في برّها الذي كان نظير برّ أبي طالب ، وقوله : (إن كانت ...) بيان لبرّها .

[٩] (فتوثرني به على نفسها وولدها) :

وفي حديث آخر عن رسول الله ﷺ : فلقد كانت تُجوع أولادها وتُشبعني ، وتُشعث

وَأَسْوَأَاتِهِ، فَصَمِنْتُ لَهَا أَنْ يَبْعَثَهَا اللَّهُ كَاسِيَةً، وَذَكَرْتُ صَغُفَةَ الْقَبْرِ فَقَالَتْ: وَاصْغَفَاهُ، فَصَمِنْتُ لَهَا أَنْ يَكْفِيَهَا اللَّهُ ذَلِكَ، فَكَفَّيْتُهَا بِقَمِيصِي، وَاضْطَجَعْتُ فِي قَبْرِهَا لِذَلِكَ، وَأَنْكَبْتُ عَلَيْهَا فَلَقَّيْتُهَا مَا تُسْأَلُ عَنْهُ، فَإِنَّهَا سُئِلَتْ عَنْ رَبِّهَا فَقَالَتْ، وَسُئِلَتْ عَنْ رَسُولِهَا فَأَجَابَتْ، وَسُئِلَتْ عَنْ وَلِيِّهَا وَإِمَامِهَا فَأَرْجَحَ عَلَيْهَا^(١)، فَقُلْتُ: ابْنُكَ ابْنُكَ [ابْنُكَ].

٣- بَعْضُ أَصْحَابِنَا، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ الْكَلْبِيِّ، عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: لَمَّا وُلِدَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله

أولادها وتدهني، والله لقد كان في دار أبي طالب نخلة فكانت تسابق إليها من الغداة لتلتقط ثم تجنيه - رضي الله عنها - وإذا خرجوا بنو عمي تناولني ذلك^(١).
[١٠] (فأرتج عليها):

وكان سبب ذلك حياؤها، فعن الرسول صلى الله عليه وآله لما نزل عليها الملكان وسألاها عن ربها؟ فقالت الله ربي، وقالوا: من نبيك؟ قالت: محمد نبيي، فقالوا: من وليك وإمامك؟ فاستحيت أن تقول ولدي، فقلت لها: قولي: ابنك علي بن أبي طالب، فأقر الله بذلك عينها^(٢).

ويدل هذا الحديث على أن أمير المؤمنين عليه السلام كان إماماً في زمن الرسول صلى الله عليه وآله لكنه كان صامتاً، فإن الإمامة لا تحدث بعد وفاة النبي أو الإمام السابق، بل هي ثابتة من أول الولادة، بل قبل النزول إلى هذا العالم، لكن مع وجود النبي أو الإمام السابق يكون الإمام اللاحق صامتاً، وقد مرّ تفصيل ذلك، فراجع.
«فأرتج عليها» يقال: أرتج على فلان في منطقته، وذلك إذا انغلق عليه الكلام^(٣).

الحديث الثالث:

لَمَّا وُلِدَ الرَّسُولُ صلى الله عليه وآله أَظْهَرَ اللَّهُ تَعَالَى آيَاتِ تَكْوِينِيَةِ كَثِيرَةٍ، بَعْضُهَا عَامَةٌ رَأَاهَا الْكَثِيرُونَ، وَبَعْضُهَا خَاصَةٌ رَأَاهَا الْبَعْضُ.

(١) البحار ج ٥٣ ص ١٨٠.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) مقاييس اللغة ص ٤٢٠.

فُتِحَ لِأَمِنَةَ بِيَاضِ فَارِسَ وَقُصُورِ الشَّامِ^[١]، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَسَدٍ أُمِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى أَبِي طَالِبٍ ضَاحِكَةً مُسْتَبْشِرَةً^[٢]، فَأَعْلَمَتْهُ مَا قَالَتْ أَمِنَةُ، فَقَالَ لَهَا أَبُو طَالِبٍ:

أما العامة: فمنها: سقوط إيوان كسرى، وجفاف بحيرة ساوة، وسقوط الأصنام، وانطفاء بيوت النيران... الخ^(١).

وأما الخاصة: فمنها: ما في هذا الحديث، حيث رأت أمنة ذلك، ولعل الفائدة هو بشارتها، وتقوية إيمانها سلام الله عليها.

وقد روى الكليني بسند آخر في الروضة عن الإمام الصادق عليه السلام قال: كان حيث طَلِقَتْ أَمِنَةُ بِنْتُ وَهْبٍ وَأَخَذَهَا الْمُخَاضُ بِالنَّبِيِّ ﷺ حَضَرَتْهَا فَاطِمَةُ بِنْتُ أَسَدٍ امْرَأَةُ أَبِي طَالِبٍ، فَلَمْ تَزَلْ مَعَهَا حَتَّى وَضَعَتْ، فَقَالَتْ إِحْدَاهُمَا لِلْأُخْرَى: هَلْ تَرِينَ مَا أَرَى؟ فَقَالَتْ: وَمَا تَرِينَ؟ قَالَتْ هَذَا النُّورُ الَّذِي قَدْ سَطَعَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، فَبَيْنَمَا هُمَا كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو طَالِبٍ فَقَالَ لَهَا: مَا لَكِذَا؟ مِنْ أَيْ شَيْءٍ تَتَعَجَّبَانِ؟ فَأَخْبَرَتْهُ فَاطِمَةُ بِالنُّورِ الَّذِي قَدْ رَأَتْ، فَقَالَ لَهَا أَبُو طَالِبٍ: أَلَا أَبْشُرُكَ؟ فَقَالَتْ: بَلَى، فَقَالَ: أَمَا إِنَّكَ سَتَلِدِينَ غُلَامًا يَكُونُ وَصِيًّا هَذَا الْمَوْلُودِ^(٢).
فهنا أمران:

١- ما رأتها أمنة وفاطمة عليهما السلام وهو النور الساطع.

٢- ما رأتها أمنة فقط، وهو قصور الشام وفارس فأخبرت أمنة فاطمة به.

[١] (بياض فارس وقصور الشام):

قيل: كانت قصور الفرس بيضاء، كما يظهر الآن من أنقاض إيوان كسرى في المدائن، وكانت قصور الشام حمراء، كما يظهر من أنقاض تلك القصور في دمشق حيث تميل إلى الحمرة.

[٢] (ضاحكة مستبشرة):

لعل الفرق أن «الضحك» هنا بمعنى التبسم و«الاستبشار» هو طلب البشارة بمعنى إرادة بشارة الغير.

(١) راجع البحار ج ١٥ ص ٢٥٧.

(٢) البحار ج ٣٥ ص ١٣٧ عن الكافي ج ٨ ص ٣٠٢.

وَتَتَعَجَّبِينَ مِنْ هَذَا! إِنَّكَ تَحْبِلِينَ وَتَلِدِينَ بِوَصِيَّتِهِ وَوَزِيرِهِ .

٤- عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيْسَى، عَنِ الْبَرْقِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زَيْدِ النَّسَابُورِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهَاشِمِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ أَسِيدِ بْنِ صَفْوَانَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الَّذِي

ثم إنه كما بشرت فاطمة بنت أسد أبا طالب، كذلك بشر أبو طالب فاطمة بأنها ستلد وصي هذا المولود .

الحديث الرابع:

في البحار: والظاهر أن القائل كان هو الخضر عليه السلام ^(١).

ثم إن كلامه يتضمن عدة مقاطع:

١- إيمان أمير المؤمنين عليه السلام بالله ونسبته إلى الرسول ﷺ وإلى الصحابة، فأما نسبته إلى الإيمان بالله ففي إسلامه وإخلاصه وبقينه... الخ، وأما نسبته إلى الرسول ﷺ فاحتياطه على الرسول، وأما نسبته إلى سائر الصحابة فهو أسبقهم في كل فضيلة.

٢- قوته في الدين من مختلف الجهات، في القتال والنهوض، ولزوم منهج الرسول ﷺ، والنطق بالحق... الخ.

٣- بيان أن الهداية في أتباعه مع بيان سبب ذلك.

٤- رئاسته للمؤمنين، وكونه كالأب الرحيم لهم... الخ، أما الكفار فكان شديداً عليهم.

٥- عدم تأثره بالشبهات والمشكلات، فلزم الحق في الناس والأموال... وغير ذلك.

٦- لم يكن فيه عيب ولا مهمز، فلذا لم يهتم ببدنه بما يخالف الشرع، لكنه كان قوياً في أمر الله، من غير تكبر.

قُبِضَ فِيهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ اِرْتَجَّ الْمَوْضِعُ بِالْبُكَاءِ^[١]، وَدَهَشَ النَّاسُ، كَيَوْمَ قُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَجَاءَ رَجُلٌ بَاكِيًا وَهُوَ مُسْرِعٌ مُسْتَرْجِعٌ، وَهُوَ يَقُولُ: الْيَوْمَ انْقَطَعَتْ خِلَافَةُ النَّبُوَّةِ^[٢]، حَتَّى وَقَفَ عَلَى بَابِ النَّبِيِّ الَّذِي فِيهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: رَحِمَكَ اللَّهُ يَا أَبَا الْعَسَنِ، كُنْتَ أَوَّلَ الْقَوْمِ إِسْلَامًا^[٣]،

٧- كان ملتزماً للحق، فيوصل الحق إلى أهله حتى لو كانوا ضعفاء، ويأخذ الحق من كل أحد حتى لو كانوا أقوياء.

٨- نتيجة جهاده هو قوة الإسلام، وظهوره، واشتداد عوده.

٩- بيان مصابه، وأثره على المؤمنين، مع بيان الرضا بقضاء الله تعالى، والتسليم لله في أمره.

١٠- الدعاء له عَلَيْهِ السَّلَامُ بالدرجات الرفيعة، والدعاء للمؤمنين لثلاثي يضلوا بعده.

[١] (ارتجّ الموضوع بالبكاء.....) الخ:

(ارتجّ) من الرجّ والارتجاج بمعنى الاضطراب، و«الموضع» الكوفة أو المسجد ونحوه، و«دهش» بمعنى البهت والتحير، «مسترجع» أي قائلاً ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾.

[٢] (انقطعت خلافة النبوة):

أي الخلافة بلا واسطة، أو بمعنى استيلاء خلفاء الحق.

المقطع الأول

أولاً: نسبته إلى الإيمان بالله تعالى

[٣] (كنت أول القوم إسلاماً):

تصديقاً للرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد البعثة، وإلا فقد مرّ أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان مؤمناً من حين ولادته، بل من حين خلقهم الله قبل خلق العالم فجعلهم بعرضه محدقين.

وسبقه إلى الإسلام على الجميع مما اتفقت عليه العامة والخاصة، إلا أن بعض العامة أراد إنكار فضل إسلامه بأنه كان قبل بلوغه!! ولا يخفى وهن هذا

وَأَخْلَصَهُمْ إِيْمَانًا^[٤]،

الكلام، بل في ذلك دلالة على كمال عقله وقوة إيمانه حيث خالف قومه واتبع الرسول ﷺ بلا مشورة من أب ولا عم، بل لا إشكال في قبول إسلام غير البالغ إذا كان راشداً.

وأما ما يقال: من تمرينية عبادات الصبي!! فقد يقال: بأنه من تسريباتهم إلى الفقه، لدفع هذه الفضيلة، فتأمل.

وإذا ثبت أنه أقدم الناس إسلاماً ثبت كونه الأفضل، وقد قال تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ * أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ﴾^(١)، وقال: ﴿وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ يُأِذِنُ اللَّهُ﴾^(٢).

وإنما قال (أول القوم)، لأن الرسول ﷺ سبقه في الإسلام كما قال: ﴿وَبِذَلِكَ أَمِرْتُ وَأَنَا أَوْلُ الْمُسْلِمِينَ﴾^(٣).

[٤] (وأخلصهم إيماناً):

فلم يكن إيمانه مشوباً بأغراض أخرى سواء كانت أخروية أم دنيوية، فلم يكن لرياء ولا لرئاسة ونحوهما، كما لم يكن خوفاً من النار ولا طمعاً في الجنة، وقد قال ﷺ: إن قوماً عبدوا الله خوفاً من ناره فتلك عبادة العبيد، وإن قوماً عبدوا الله طمعاً في جنته فتلك عبادة التجار، وإن قوماً عبدوا الله لأنهم وجدوه أهلاً للعبادة فتلك عبادة الأحرار^(٤)، وقال: ما عبدتك خوفاً من نارك، ولا طمعاً في جنتك، بل وجدتك أصلاً للعبادة فعبدتك^(٥).

ولا يخفى أنه لا بأس بالأغراض الأخروية لكن عبادة الأحرار أسمى وأفضل، وسيأتي تفصيل الكلام في أوائل كتاب الإيمان والكفر، فانتظر.

(١) سورة الواقعة، الآية: ١١.

(٢) سورة فاطر، الآية: ٣٢.

(٣) سورة الأنعام، الآية: ١٦٣.

(٤) انظر: تحف العقول ص ٢٤٦، وسائل الشيعة ج ١ ص ٦٣.

(٥) راجع: البحار ج ٦٧ ص ١٨٦.

وَأَشَدَّهُمْ يَقِينًا^[٥]، وَأَخَوْفُهُمْ لِلَّهِ^[٦]، وَأَعْظَمَهُمْ عَنَاءً^[٧]، وَأَخَوَطَهُمْ عَلَى رَسُولِ

[٥] (وأشدّهم يقيناً) :

اليقين هو العلم المطابق للواقع، ولذا قيل في تعريفه: هو العلم بالحق، وقيل: يُشترط أن يستتبع العمل.

وأما شدة اليقين فإما باعتبار قوة منشئه، أو باعتبار استحكامه وعدم زواله بالتشكيكات، أو باعتبار شدة استتباعه للعمل، وقد قال عليه السلام: لو كشف لي الغطاء لما ازددت يقيناً^(١).

[٦] (وأخوفهم لله) :

كما قال: ﴿إِنَّا نَخَافُ مِنْ رَبِّنَا يَوْمًا غُيُوبًا قَمَطِرٍ يَبِيْرًا﴾^(٢) ولا يخفى أن الخوف من الله تعالى يستلزم عدم الخوف من غيره في أمور الدين، كما قال تعالى: ﴿إِنِّي لَا يَخَافُ لَدَيْ الْمُرْسَلِينَ﴾^(٣)، أما الخوف من ضرر الغير فهو صفة عامة كما قال: ﴿فَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً﴾^(٤)، وقال: ﴿فَفَرَرْتُ مِنْكُمْ لَمَّا خِفْتُكُمْ﴾^(٥).

ثم اعلم أن الخوف من الله تعالى إنما هو باعتبار قدرته على عقاب المخالفين، لا باعتبار أنه شيء مخوف، وحيث إن المعصومين لا يخالفون أو امره ونواهيه مع علمهم برضاه عنهم وإبعاده النار عنهم وتقديره الجنة لهم، فخوفهم منه تعالى إما باعتبار الأثر أي شدة طاعتهم له، أو خوفهم من خفض الدرجات، أو العقاب على ترك الأولى - في بعض الأنبياء على القول به، ويحتمل أن لا ينحصر سبب الخوف في العقاب والضرر بل إدراك عظمة شيء توجب الرهبة في النفس حتى من العلم بعدم العقاب والضرر، وهذا هو الأقرب في خوف الرسول صلى الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام.

[٧] (وأعظمهم عناءً) :

أي في الله تعالى، و«العناء» بمعنى الخضوع والذل، والعاني: الخاضع

(١) مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ٣١٧.

(٢) سورة الإنسان، الآية: ١٠.

(٣) سورة النمل، الآية: ١٠.

(٤) سورة الذاريات، الآية: ٢٨.

(٥) سورة الشعراء، الآية: ٢١.

اللَّهُ ﷺ^[٨]، وَأَمْنُهُمْ عَلَى أَصْحَابِهِ^[٩]، وَأَفْضَلُهُمْ مَنَاقِبَ^[١٠]، وَأَكْرَمُهُمْ سَوَابِقَ^[١١]،

المتذلل^(١)، قال تعالى: ﴿وَعَنَتِ الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ﴾^(٢)، وقد يكون بمعنى التعب، والأول أنسب للسياق.

ثانياً: نسبته إلى الرسول ﷺ

[٨] (وأحوطهم على رسول الله):

أي أشدهم حفظاً وصيانة له، قيل: وتعديته ب(على) لتضمينه معنى الإشفاق. وتمثل حفظه لرسول الله ﷺ في الدفاع عنه في المواقف الصعبة، وخاصة في التي فر فيها المسلمون من الجهاد في أحد وحنين وغيرهما، وفي احترامه له وعدم التقدّم عليه في شيء، وفي الالتزام بهديه وسيرته في كل صغيرة وكبيرة.

[٩] (وآمنهم على أصحابه):

من «الأمن» ضد الخوف، أو الأمانة ضد الخيانة، ومعناه^(٣) كان اعتماده عليك في رعاية أصحابه وهدايتهم وحفظهم أكثر من غيرك.

ثالثاً: نسبته إلى سائر الأصحاب

[١٠] (وأفضلهم مناقب):

«المنقبة» الفعلة الكريمة، سُميت بذلك لأنها شيء حسن قد سُهر كآته نُقب عنه^(٤).

وفضائله في الإسلام وقبلة مما لا تعدّ ولا تحصى، فقد اجتمعت فيه خصال الإيمان والعلم والشجاعة و... مما لم تجتمع في غيره من الصحابة قط.

[١١] (وأكرمهم سوابق):

«الكرم» شرف في الشيء في نفسه، أو شرف في خُلق من الأخلاق^(٥)، والمعنى أن سوابقه ﷺ أشرف وأعلى من سوابق غيره.

(١) راجع مقاييس اللغة ص ٦٧٨.

(٢) سورة طه، الآية: ١١١.

(٣) راجع المرأة ج ٥ ص ٣٩٣.

(٤) راجع مقاييس اللغة ص ١٠٠٥.

(٥) المصدر ص ٨٩٠.

وَأَرْفَعَهُمْ دَرَجَةً [١٢]، وَأَقْرَبَهُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [١٣]، وَأَشْبَهُهُمْ بِهِ [١٤] هَدِيًّا وَخَلْقًا
وَسَمْتًا وَفِعْلًا، وَأَشْرَفَهُمْ مَنْزِلَةً، وَأَكْرَمَهُمْ عَلَيْهِ [١٥]، فَجَزَاكَ اللَّهُ [١٦] عَنِ الْإِسْلَامِ

[١٢] (وأرفعهم درجة):

وهذا كالنتيجة للعبارات السابقة، فمن كان إيمانه بالله أقوى واتباعه للرسول
أشد وفضائله أشرف، فلا شك في كون درجته أرفع.

[١٣] (وأقربهم من رسول الله):

نوراً وطينة ونسباً ومنزلة واتباعاً.

[١٤] (وأشبههم به... الخ):

«الهدّي» السيرة، و«الخُلُق» الصورة الباطنية، و«السمت» هو حسن الكون أو
حسن الطريقة واستواؤها^(١)، يقال: فلان لِحَسَنُ السمتِ إذا كان مستقيماً الطريقة
متحريراً لفعل الخير^(٢)، والأول هنا أنسب لثلاثي تكرار في العبارات.
والحاصل أن سيرته وأخلاقه، وكذا سكونه وحركاته كانت كرسول الله ﷺ،
فهو ﷺ أشبه الناس به.

[١٥] (وأشرفهم منزلة وأكرمهم عليه):

«المنزلة» المكانة والقدرة، فقد كانت مكانته ﷺ عند الرسول ﷺ عظيمة لا يصل
إليها أحد، فقد قال: أنت مني بمنزلة هارون من موسى^(٣)، وقال: أنت بمنزلة
روحي من جسدي^(٤)، و«أكرمهم عليه» من العلو والشرف. والمراد أعزهم عليه.

[١٦] (فجزاك الله... الخ):

لما كان هذا المقطع حول نسبه إلى الإيمان بالله وإلى الرسول ﷺ وإلى

(١) راجع معجم الفروق اللغوية ص ٢٨٥.

(٢) راجع معجم الفروق اللغوية ص ٤٦٩.

(٣) الكافي ج ٨ ص ١٠٧، والخصال ص ٢١١، ومن مصادر العامة: كتاب البخاري ج ٧ ص ١٢٠، وكتاب مسلم
ج ٤ ص ٤٣ وغيرها.

(٤) انظر بحار الأنوار ج ٣٥ ص ٢٦٩.

وَعَنْ رَسُولِهِ وَعَنِ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، قَوِيَتْ حِينَ ضَعُفَ أَصْحَابُهُ^[١٧]، وَبَرَزَتْ حِينَ اسْتَكَانُوا^[١٨]، وَنَهَضَتْ حِينَ وَهِنُوا^[١٩]، وَلَزِمَتْ مِنْهَا جَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ هَمَّ

المسلمين، أكمله بهذا الدعاء، والمعنى عوضك الله خيراً بدل ما قمت به تجاه الله من الإيمان واليقين، وتجاه الرسول، وتجاه المسلمين.

المقطع الثاني: قوته ﷺ في الدين

ويتضمن هذا المقطع، قوته في الدين في حياة الرسول ﷺ، وتمسكه بمنهج الرسول ﷺ بعد وفاته، وحسن سيرته وقوله حين سلطته، واستمرار ذلك إلى حين وفاته.

أولاً: قوته في الدين في حياة الرسول ﷺ

[١٧] (قويت حين ضعف أصحابه)

في الدعوة وفي الحجّة وفي الغزوات كأُحدٍ وحين لَمَّا انهزم عامة المسلمين، وغير ذلك، قال تعالى: ﴿وَكَايَيْنَ مِّن نَّبِيِّ قَتَلْت مَعَهُ رِيبِيَّوْنَ كَثِيرًا فَمَا وَهِنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا﴾^(١).

[١٨] (وبرزت حين استكانوا):

أي برزت إلى الجهاد لَمَّا طلب المشركون المبارزة، كِمبارزته ﷺ عمرو بن عبد ودّ يوم الخندق، و«استكانوا» من السكون أو الكون، أي الضراعة والتذلل، وهنا بمعنى الخضوع للعدو، قال تعالى: ﴿وَإِذْ رَاغَبَتِ الْأَبْصُرُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونًا * هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زِلْزَالًا شَدِيدًا *﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾^(٢).

[١٩] (ونهدت حين وهنوا):

أي نهض بأمر الدين، كما قال تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٤٦.

(٢) سورة الأحزاب، الآيات: ١٠-١٩.

أَصْحَابُهُ^[٢٠]، وَكُنْتَ خَلِيفَتَهُ حَقًّا^[٢١]، لَمْ تُنَازِعْ وَلَمْ تُضَرَعْ^[٢٢]، بِرَغْمِ الْمُتَأَفِّقِينَ،

لَكُمْ فَأَخَشَوْهُمْ فَرَادَهُمْ إِيْمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ^(١)، نزلت في الإمام علي عليه السلام بعد معركة أُحد^(٢).

ثانياً : تمسكه عليه السلام بمنهاج الرسول ﷺ بعد وفاته

[٢٠] (ولزمت منهاج رسول الله ﷺ إذ هم أصحابه) :

«المنهاج» أي طريقته، و«الهم» هو إرادة الشيء قبل قصده، قيل : الفرق بين الهم والقصد : أنه قد يهّم الإنسان بالأمر قبل القصد إليه، وذلك أنه يبلغ آخر عزمه عليه ثم يقصده^(٣)، كما قال :

هممت ولم أفعل وكدت وليتني تركتُ على عثمان تبكي حلاته
قال تعالى : ﴿يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ
وَهُمْ بِمَا لَمْ يَنَالُوا وَمَا نَعَمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ فَإِنْ يَتُوبُوا
يَكْ خَيْرًا لَّهُمْ وَإِنْ يَتَوَلَّوْا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ فِي
الْأَرْضِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾^(٤).

فقد كثرت البدع بعد الرسول ﷺ، لكن أمير المؤمنين عليه السلام ظل ثابتاً على منهاجه عليه السلام، وقد قال : يا علي تقاتلهم على التأويل كما قاتلتهم على التنزيل^(٥).

[٢١] (وكنْتَ خليفته حقاً) :

لأن خليفة الرجل هو من يجيء بعده ويكون قائماً بمقامه، فلا بد أن يكون عمله كعمله، وأن يكون مناسباً له.

[٢٢] (لم تنازع ولم تضرع) :

«تنازع» على المبني للفاعل، أي لم تنازع على السلطة، عملاً بقوله تعالى :

(١) سورة آل عمران، الآية : ١٧٣.

(٢) راجع البرهان ج ٢ ص ٥٢٧.

(٣) مجمع الفروق اللغوية ص ٥٦٠.

(٤) سورة التوبة، الآية : ٧٤.

(٥) الكافي ج ٥ ص ١٢، بصائر الدرجات ص ٣٣٠.

وَعَظِيمِ الْكَافِرِينَ، وَكَرِهَ الْحَاسِدِينَ، وَصَغَرَ الْفَاسِقِينَ [٢٣] .

﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَتَزَعَّوْا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَأَصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾^(١)، و«لم تضرع» والضراعة بمعنى الضعف والذلة، والمعنى إنه ﷺ مع كونه خليفة رسول الله ﷺ حقاً لكنه امتثل أوامره بالصبر، فلم يذهب للنزاع على السلطة، ولم يكن صبره عن ضعف أو عن ذل، بل عن إيمان ويقين ومعرفة بعواقب الأمور، وفي الخطبة الشقشقية: وطفقت ارتئي بين أن أصول بيد جدّاء، أو أصبر على طخية عمياء... فرأيت أن الصبر على هاتا أحجى، فصبرت وفي العين قذى، وفي الحلق شجا، أرى تراثي نهياً^(٢).

[٢٣] (برغم المنافقين... الفاسقين):

أي كونك خليفة حقاً برغم هؤلاء، أو (برغم) متعلق بكل الجمل السابقة من قوله: (قويت حين... الخ).

ثم إن تعدد الأوصاف - من المنافقين إلى الفاسقين - إما يراد به أربعة أصناف من الذين خالفوه، وكل صنف برزت منه إحدى تلك الصفات، رغم اشتماله على سائرهما، وإما أن يراد صنف واحد مشتمل على كل هذه الصفات، وهم جميع مخالفه، فيكون التكرار باعتبار تعدد الصفات - كذا قيل.

«برغم المنافقين» الرغام: التراب، ومنه: أرغم الله أنفه، أي ألصقه بالتراب^(٣)، كناية عن الذل، و«غيظ الكافرين» الغيظ أشد الغضب، وهو الحرارة التي يجدها الإنسان من فوران دم قلبه^(٤)، قال تعالى: ﴿لَيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّانُ﴾^(٥)، و«كره الحاسدين» كما قال تعالى: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾^(٦)، نزلت في الإمام علي والأئمة ﷺ^(٧)، و«صغر الفاسقين» الصغَرَ

(١) سورة الأنفال، الآية: ٤٦.

(٢) نهج البلاغة، الخطبة ٣.

(٣) مقاييس اللغة ص ٣٩١.

(٤) راجع المفردات ص ٦١٩.

(٥) سورة الفتح، الآية: ٢٩.

(٦) سورة النساء، الآية: ٥٤.

(٧) راجع تفسير البرهان ج ٣ ص ١١٩ فما بعد.

فَقُمْتَ بِالْأَمْرِ^[٢٤] حِينَ فَسَلُوا، وَنَطَقْتَ حِينَ تَتَعْتَعُوا، وَمَضَيْتَ بِنُورِ اللَّهِ إِذْ وَقَفُوا، فَاتَّبَعُوكَ فَهَدُوا^[٢٥]، وَكُنْتَ أَخْفَضَهُمْ صَوْتًا^[٢٦]، وَأَعْلَاهُمْ قُنُوتًا، وَأَقْلَهُمْ كَلَامًا،

والصغار بمعنى الذلة، والفسق هو الخروج عن الطاعة، قال تعالى: ﴿سَيُصِيبُ الَّذِينَ أَجْرَمُوا صَغَارٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا كَانُوا يَمْكُرُونَ﴾^(١).

[٢٤] (فقمتم بالأمر) الخ :

وهذا نتيجة لزومه منهج الرسول ﷺ وكونه خليفته حقاً، فقد ظهر ذلك في جميع أفعاله، من قيامه ونطقه وسيره.

أ - «قمت بالأمر حين فشلوا» أي أمر الدين كما قال تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فَسِلْتُمْ وَتَنَزَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِمَّن بَعْدَ مَا أَرْسَلَكُمْ مَا تُحِبُّونَ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾^(٢)، فقد كان ﷺ ملتزماً لأمر الدين في كل صغيرة وكبيرة، عكس الكثيرين حيث فشلوا فيه أي ضعف رأيهم وجبنوا.

ب - و«نطقت حين تتعتعوا» التعتعة التردد في الكلام من حصر أو عي، والمعنى أنهم حينما لم يكونوا يعرفون المسائل ويعجزون عن حل الإشكالات كان ﷺ حاضر الجواب الحق بما علمه الله تعالى ورسوله ﷺ.

ج - و«مضيت بنور الله إذ وقفوا» الماضي: النفاذ والمرور، والمعنى إنه كان ينظر بنور الله فلم يتحير في أمر، عكسهم حيث تحيروا في كثير من أمورهم لجهلهم.

ثالثاً: الهداية في اتباعه

[٢٥] (فاتبعوك فهدوا) :

أي من اتبعك هدي، وفي إكمال الدين: (ولو اتبعوك لهدوا)^(٣).

[٢٦] (كنت أخفضهم صوتاً) الخ :

لما ذكر أنهم لو اتبعوه اهتدوا، بين دليل ذلك، وهو يتمثل في أن كلامه كان علماً

(١) سورة الأنعام، الآية: ١٢٤.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٥٢.

(٣) البحار ج٤٢ ص ٣٠٤ عن إكمال الدين ص ٢١٨، ٢١٩.

وَأَصُوبَهُمْ نُطْقًا، وَأَكْبَرَهُمْ رَأْيًا، وَأَشْجَعَهُمْ قَلْبًا، وَأَشَدَّهُمْ يَقِينًا، وَأَحْسَنَهُمْ عَمَلًا

وحكمة لعلمه بخفايا الأمور، فلم يكن يحتاج إلى رفع صوته ولا إلى كثرة الكلام، بل كان يبدي رأيه وقت الحاجة، فيتكلم بمنطق صواب، ورأي حصيف، من غير جبن ولا شك، وكان يتبع رأيه بالعمل مما يدل على اطمئنانه وعلمه.

١- «أخفضهم صوتاً» في المرأة: لعلّ خفض الصوت كناية عن التواضع ونفي التكبر والإعجاب، أو ربط الجأش وثبات القلب، لأن رفع الصوت في المخاوف من الجبن والفرع، وقيل: المراد خفض الصوت عند الرسول ﷺ^(١)، فيكون كناية عن تعلمه عن الرسول ﷺ، لأنه كان يصغي إليه في كل ما يقول.

٢- «وأعلاهم قنوتاً» في المقاييس: ثم سُمِّي كل استقامة في طريق الدين قنوتاً^(٢)، فالمعنى أن رأيه لم يكن يتجاوز الشرع بل كان ضمن دائرته في كل شيء، ومن المعلوم أن اتباع ذلك هو الهداية بعينها، وفي الإكمال: (وأعلاهم فوتاً) والفوت هو السبق إلى الشيء دون الائتمار، يقال: فلان لا يُعات عليه، أي لا يعمل شيء دون أمره^(٣)، فالمعنى أنه لم يكن يحتاج إلى رأي الآخرين بل كان رأيه الصواب السابق على آرائهم.

٣- «وأقلهم كلاماً» لا يتكلم إلا عند الحاجة، ويكون قوله هو الفصل، من غير حاجة إلى حشو الكلام، عكس أصحاب الآراء الضعيفة والمبطلين حيث يحتاجون إلى زخرف من القول ليظهروا باطلهم بصورة الحق، ولذا قيل: إن كان الكلام من فضة فالسكوت من ذهب، وذلك في الوقت الذي لم يكن للكلام حاجة.

٤- «وأصوبهم نطقاً» وفي الإكمال: منطقاً.

٥- «وأكبرهم رأياً» والكبر قد يستعمل فيما اعتبر فيه المنزلة والرفعة^(٤) نحو قوله

(١) المرأة ج ٥ ص ٢٩٧.

(٢) المقاييس ص ٨٣٤.

(٣) المصدر ص ٨٠٠.

(٤) راجع المفردات ص ٦٩٦.

وَأَعْرَفَهُمْ بِالْأُمُورِ . كُنْتَ - وَاللَّهِ - يَعْسُوباً لِلدِّينِ [٢٧] ، أَوَّلًا وَآخِرًا ، الْأَوَّلَ حِينَ تَفَرَّقَ

تعالى : ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾^(١) ، فالمراد رفعة رأيه وعظم منزلته .

٦- و«أشجعهم قلباً» لأن الرأي الصائب لا ينطلق إلا عن قلب شجاع ، فإن الجبان قد يعطي رأياً مغلوطاً خوفاً وجبناً ، وفي الحديث : لا تدخلن في مشورتك بخيلاً... ولا جباناً يضعف عليك الأمور^(٢) .

٧- و«أشدّهم يقيناً» المراد يقينه بالرأي ، فانطلاق رأيه كان عن اليقين - وهو العلم المطابق للواقع المستتبع للعمل كما مرّ ، وبذلك يتضح أنه لا تكرار في هذا مع ما مرّ في المقطع الأول حيث قال : «أول القول إسلاماً وأخلصهم إيماناً وأشدّهم يقيناً... الخ» ، فإن ذاك كان في اليقين بالله تعالى ، فتأمل .

٨- و«أحسنهم عملاً» لما كان رأيه الصواب فعمله أيضاً يكون الصواب ، لذلك كان أحسنهم عملاً .

٩- و«أعرفهم بالأمر» هذا كالعلة لما سبق ، فإن صواب الرأي بسبب العلم والمعرفة ، فلما كان ﷺ الأعراف بالأمر كان رأيه الأصوب .

رابعاً : رئاسته للمؤمنين

فكان ﷺ يراعي المؤمنين ، رحيماً بهم ، يساعدهم في الصعوبات - مادياً ومعنوياً ، وعلى العكس من ذلك كان شديداً على الكفار .

ومن رئاسته للمؤمنين أنه لم تضعف حجته ، كما لم يزغ قلبه عن الحق ، ولم يجبن في نفسه رغم كثرة الأعداء .

أ - رئاسته للدين

[٢٧] (كنت والله يعسوباً للدين.... الخ) :

و«اليعسوب» هو الرئيس الكبير ، ويُطلق على ملك النحل ، أو هو الأصل ثم أطلق على كل كبير .

(١) سورة الأنعام ، الآية : ١٩ .

(٢) تحف العقول ص ١٢٩ .

النَّاسِ، وَالْآخِرَ حِينَ فَسَلُوا، كُنْتَ لِلْمُؤْمِنِينَ^[٢٨] أَبَا رَحِيمًا، إِذْ صَارُوا عَلَيْكَ عِيَالًا، فَحَمَلْتَ أَثْقَالَ مَا عَنْهُ ضَعُفُوا، وَحَفِظْتَ مَا أَضَاعُوا، وَرَعَيْتَ مَا أَهْمَلُوا، وَشَمَّرْتَ إِذَا اجْتَمَعُوا، وَعَلَوْتَ إِذْ هَلَعُوا، وَصَبَّرْتَ إِذْ أَسْرَعُوا، وَأَذْرَكْتَ أُوْتَارَ مَا طَلَبُوا،

والمعنى أنه كان رئيساً للدين، حافظاً له، مرجعاً فيه، سواء في أول الأمر بعد وفاة الرسول ﷺ، أم في آخره حيث نهض بالأمر بعد مقتل عثمان، والمقصود أن تفرق الناس عنه لم يكن يضرّ رئاسته للدين، فإنها منصب رباني منحه الله إياها، فسواء تفرقوا عنه أم اجتمعوا حوله فهو رئيس الدين إمام المسلمين .

ب - رعايته للمؤمنين

[٢٨] (كنت للمؤمنين) الخ :

كما قال تعالى : ﴿رُحَمَاءَ بَيْنَهُمْ﴾^(١)، وأبوته بمعنى رعايته لهم كما يراعي الأب أبناءه، وقد قال رسول الله ﷺ : «يا علي، أنا وأنت أبوا هذه الأمة»^(٢)، وهم صاروا عيالاً له، لأنه أعالهم مادياً ومعنوياً، ثم بين مصاديق أبوته وعيلولتهم :

١ - «فحملت أثقال ما عنه ضعفوا» في أمور الدين، كحفظ كتاب الله، وجهاد عدوه، وبيان الأحكام التي عجز عنها الآخرون، وفي أمور الدنيا كمعونة الفقراء الخ .

٢ - «وحفظت ما أضاعوا» من أحكام الدين، ومن مراعاة الأيتام والقُصّر . . . الخ .

٣ - «ورعيت ما أهملوا» من الرعاية، والفرق أن (الإضاعة) فيما لا يقدر عادة، و(الإهمال) فيما يقدر .

٤ - «وشمّرت إذا اجتمعوا» (الشمير) بمعنى رفع الثوب ونحوه كناية عن العزم والتهيؤ والجدّ، و(الاجتماع) لقضية مهمة من أمور الدين والدنيا .

٥ - «علوت إذ هلعوا» أي ارتفعت في المكارم وفي الغلبة على الأعداء،

(١) سورة الفتح، الآية : ٢٩ .

(٢) البحار ج ١٦ ص ٩٥ .

وَنَالُوا بِكَ مَا لَمْ يَخْتَسِبُوا . كُنْتَ عَلَى الْكَافِرِينَ^[٢٩] عَذَاباً صَبّاً وَنَهْباً ، وَلِلْمُؤْمِنِينَ
عُمْداً وَحِصْنًا^[٣٠] ،

و(الهلج) سرعة الجزع أو شدته .

٦- و«صبرت إذ أسرعوا» أي أقدموا بلا روية ، وفي الإكمال (إذ جزعوا) .

٧- و«أدركت أوتار ما طلبوا» و(الوتر) الذحل والثأر أي المقابلة بالمثل في الجناية ، فقد أخذ ثأر المظلومين بقتل الكفار في عهد الرسول ﷺ ، ومن المنافقين والجناة في عهده ﷺ .

٨- و«نالوا بك ما لم يختسبوا» من (الجسبان) بمعنى الظن ، فقد قَسَمَ العطاء بالسوية ، وأعطى حقوق المؤمنين كاملة غير منقوصة بما لم يتوقعوا ذلك .

[٢٩] (كنت على الكافرين) الخ .

أي كونه رحيماً بالمؤمنين لا يستدعي ضعفه على الكفار ، بل كان كما قال تعالى : ﴿وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾^(١) ، و(الصب) إراقة الماء من فوق ، تشبيهاً للعذاب بالحميم المصبوب من فوق ، نظير قوله : ﴿ثُمَّ صُبُّوا فَوْقَ رَأْسِهِ مِنْ عَذَابِ الْحَمِيمِ﴾^(٢) ، و(النهب) هو السلب بالقهر والغلبة ، كناية عن قوته وشدته ﷺ .

ولا يخفى أن المراد الكفار الحربيين ، وقد خرج أهل الذمة والمعاهدون ونحوهم بالدليل كقوله تعالى : ﴿لَا يَنْهَكُكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِينِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ﴾^(٣) .

[٣٠] (وللمؤمنين عمداً وحصناً) :

«عمد» جمع عمود ، و«الحصن» القلعة ونحوها ، وقيل : إنما جمع العمود وأفرد الحصن ، لافتقار البناء إلى الأعمدة ، فهو ﷺ قائم مقام الجميع ، بخلاف الحصن فإنه يكفي الواحد الحصين ، ويمكن قراءته (عمداً) بفتحيتين مفرداً ،

(١) سورة الفتح ، الآية : ٢٩ .

(٢) سورة الدخان ، الآية : ٤٨ .

(٣) سورة الممتحنة ، الآية : ٨ .

فَطَرَتْ وَاللَّهُ بِنِعْمَائِهَا^[٣١]، وَفَزَتْ بِجِبَائِهَا^[٣٢]، وَأَحْرَزَتْ سَوَابِغَهَا، وَذَهَبَتْ بِفَضَائِلِهَا، لَمْ تُفَلِّحْ حُجَّتَكَ^[٣٣]، وَلَمْ يَزِغْ قَلْبُكَ، وَلَمْ تَضْعَفْ بَصِيرَتُكَ، وَلَمْ تَجْبُنْ

وفي الإكمال (غيثاً وخصباً)، والغيث: ماء السماء لأنه يغيث الناس، والخصب كثرة الزرع والرفاه.

ج - النتيجة

[٣١] (فطرت واللّه بنعمائها):

«فطرت» من الطيران كناية عن السرعة أو الاختصاص، والفاء عاطفة، «بنعمائها» أي النتيجة الحسنة من البركات الدنيوية والخيرات الأخروية، وضمير بنعمائها راجع إلى الأمور المذكورة في المقاطع السابقة، أو إلى الفضيلة المدلول عليها بالمقام.

وفي نهج البلاغة: (فطرت بعنانها واستبددت برهانها)^(١)، والعنان: لجام الفرس ونحوه، والرهان: الجائزة والسبق، وفي الحديث: خير الناس رجل ممسك بعنان فرسه في سبيل الله كلما سمع هيعة طار إليها^(٢).

[٣٢] (وفزت بجبائها.... الخ):

«الجبوة» - بالكسر والضم - العطاء، والاسم: الجباء^(٣).

و«ذهب بكذا» أي الأخذ والاتصاف بالشيء منفرداً كقول الشاعر: (ذهبت قريش بالمواعظ كلها).

د - الاستمرارية

[٣٣] (لم تفلح حجنتك....):

أي اتصافك بالفضائل المذكورة وبتائجها كان مستمراً من مختلف الجهات، والتي هي:

(١) نهج البلاغة: الخطبة رقم ٣٧.

(٢) راجع المرأة ج ه ص ٣٠٠.

(٣) راجع مقاييس اللغة ص ٢٧٦.

نَفْسِكَ وَلَمْ تَخْرَ . كُنْتَ كَالْجَبَلِ لَا تُحَرِّكُهُ الْعَوَاصِفُ^[٣٤] ، وَكُنْتَ كَمَا قَالَ ﷺ :
 آمَنَ النَّاسُ فِي صُحَّتِكَ وَذَاتِ يَدِكَ ، وَكُنْتَ كَمَا قَالَ ﷺ^[٣٥] : ضَعِيفاً فِي

١ - «لم تفلل حجتك» أي دليلك وبرهانك لم يضعف، بل كانت لك الحجة في أفعالك وبشكل مستمر، و(الفلول) الكسور في حدّ السيف^(١)، تشبيهاً للحجة بالسيف القاطع .

٢ - «ولم يزغ قلبك» من (الزيف) بمعنى الميلان من الحق إلى الباطل، قال تعالى : ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾^(٢) .

٣ - «ولم تضعف بصيرتك» أي العلم بالحق والبرهان به، فالبصيرة هي الإدراك بالقلب، والبصر هو الإدراك بالعين .

٤ - «ولم تجبن نفسك» حيث إن الجبن قد يؤدي بالإنسان إلى الانحراف عن الحق حتى مع علمه به .

٥ - «ولم تخرّ» من الخرور وهو السقوط من العلو، يقال: خرير الماء، وفي بعض النسخ (لم تخن). .

خامساً : لزوم الحق وعدم التأثر بالشبهات الخ

[٣٤] (كنت كالجبل لا تحركه العواصف) :

«العواصف» جمع عاصفة وهي الرياح الشديدة، وهو تشبيه لقوة إيمانه وشدة يقينه في عدم زوالهما بالمشكلات والتشكيكات بالجبل الذي لا يتحرك مهما قويت الرياح .

[٣٥] (وكننت كما قال الخ) :

أي كما قال رسول الله ﷺ ، و«آمن» أي أكثرهم أمانة سواء في الصحبة فلا يخشى أصحابه منه، أو في المال فيوصل لكل ذي حق حقه .

(١) المصدر ص ٧٩١ .

(٢) سورة آل عمران، الآية : ٨ .

بَدَنِكَ^[٣٦]، قَوِيًّا فِي أَمْرِ اللَّهِ^[٣٧]، مُتَوَاضِعًا فِي نَفْسِكَ، عَظِيمًا عِنْدَ اللَّهِ، كَبِيرًا فِي

سادساً : لم يكن فيه عيب ولا نقص

[٣٦] (ضعيفاً في بدنك) :

لعل المراد عدم الاهتمام بالملذات ونحوها مما هو متعارف لدى أبناء الدنيا، وإلا فقد كان ﷺ قوياً في جسمه . فقد قال ﷺ : ولو شئت لاهتديت الطريق إلى مصفى هذا العسل ، ولباب هذا القمح ، ونسائج هذا القتر ولكن هيهات أن يغلبني هواي ، ويقودني جسعي ، إلى تخير هذه الأطعمة ، ولعل بالحجاز أو اليمامة من لا طمع له في القرص ، ولا عهد له بالشبع ، أو أبيت مبطاناً وحولي بطون غرثي وأكباد حرى وكأني بقائلكم يقول : «إذا كان هذا قوت ابن أبي طالب فقد قعد به الضعف عن قتال الأقران ومنازلة الشجعان» !! ألا وإن الشجرة البرية أصلب عوداً ، والروائع الخضرة أرق جلوداً ، والنباتات البدوية أقوى وقوداً وأبطأ خموداً^(١) .

[٣٧] (قوياً في أمر الله الخ :

«قوياً . . .» فلم يكن يداهن ولا يجامل على حساب الحق ، «متواضعاً في نفسك» التواضع هو أن لا يتعامل مع الآخرين باستعلاء ، بل يخفض جناحه من غير ذل ولا مسكنة ولا ضعف ، قال تعالى : ﴿وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٢) ، وقال سبحانه : ﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرْحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾^(٣) ، ولا يخفى أن التواضع لا ينافي علم الإنسان بأفضلية نفسه .

ثم إن قوله : (في نفسك) إما للإشارة إلى أن التواضع منشؤه نفساني ، أو المراد التواضع لله تعالى فيكون متذللاً متضرعاً في نفسه أمام الله تعالى .

ثم لا يخفى أن سبب العيب إما الاهتمام بالملذات الدنيوية ، وإما الضعف في

(١) نهج البلاغة ، الكتاب رقم : ٤٥ .

(٢) سورة الشعراء ، الآية : ٢١٥ .

(٣) سورة لقمان ، الآية : ١٨ .

الْأَرْضِ، جَلِيلًا عِنْدَ الْمُؤْمِنِينَ، لَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ فِيكَ مَهْمَزٌ^[٣٨]، وَلَا لِقَائِلٍ فِيكَ مَغْمَزٌ،
[وَلَا لِأَحَدٍ فِيكَ مَطْمَعٌ]، وَلَا لِأَحَدٍ عِنْدَكَ هَوَادَةٌ^[٣٩]. الضَّعِيفُ الدَّلِيلُ عِنْدَكَ قَوِيٌّ
عَزِيزٌ حَتَّى تَأْخُذَ لَهُ بِحَقِّهِ^[٤٠]، وَالْقَوِيُّ الْعَزِيزُ عِنْدَكَ ضَعِيفٌ ذَلِيلٌ حَتَّى تَأْخُذَ مِنْهُ
الْحَقُّ، وَالْقَرِيبُ وَالْبَعِيدُ عِنْدَكَ فِي ذَلِكَ^[٤١] سَوَاءٌ،

أداء التكليف الشرعية، وإما عدم القيمة عند الله تعالى بسبب الكفر أو ضعف
الإيمان واليقين، وإما عدم بروز الفضائل والمناقب، وكل ذلك منتفٍ عنه ﷺ،
وقد أشار إلى ذلك بقوله: (ضعيفاً في بدنك جليلاً عند المؤمنين)،
وبعد ذلك عقبه بقوله: (لم يكن لأحد فيك مهمز) ... الخ .

[٣٨] (لم يكن لأحد فيك مهمز ... الخ :

(المهمز) ذكر العيوب خُفْيَةً، و(الغمز) الإشارة بالعين أو الحاجب أو اليد،
و«المهمز» هو ذكر العيوب بحيث لا يسمع المغتاب، و«المغمز» هو الإشارة
بالعين أو الحاجب أو اليد، في طلب العيب خاصة، وأما (اللمز) فهو الجهر
بالعيب، وقيل غير ذلك^(١).

سابعاً : التزامه ﷺ بالحق دائماً

[٣٩] (ولا لأحد عندك هواده) :

«الهواده» : الحال تُرجى معها السلامة بين القوم^(٢)، والمقصود عدم المحاباة
والسكون عن الحق .

[٤٠] (حتى تأخذ له بحقه) :

«حتى» إما للتعليل، أي قوته بسبب أنك تُرجع حقه إليه، وإما لانتهاه الغاية، أي
قوته إلى حين أخذ الحق له وبعد ذلك هو وسائر الناس سواء .

[٤١] (في ذلك) :

في أخذ الحق للمظلوم من الظالم .

(١) للتفصيل راجع معجم الفروق اللغوية ص ٥٥٩ .

(٢) المقاييس ص ١٠١٨ .

شَأْنَكَ الْحَقُّ [٤٢] وَالصَّدْقُ وَالرَّفْقُ، وَقَوْلُكَ حُكْمٌ وَحْتَمٌ، وَأَمْرُكَ حِلْمٌ وَحَزْمٌ، وَرَأْيُكَ عِلْمٌ وَعَزْمٌ فِيمَا فَعَلْتَ، وَقَدْ نَهَجَ السَّبِيلُ [٤٣]، وَسَهْلُ الْعَسِيرِ، وَأُطْفِئْتَ النَّيْرَانَ، وَاعْتَدَلْتَ بِكَ الدِّينَ، وَقَوِيَّ بِكَ الْإِسْلَامَ، فَظَهَرَ أَمْرُ اللَّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ، وَتَبَّتْ

[٤٢] (شأنك الحق) الخ :

وهذا كالتعليل لما سبق، وفيه إشارة إلى أمور كانت سبباً لعمله بالحق على كل حال - فيما يطلب وفيما يقول، وفيما يرى :

١- مطلوبه الحق والصدق والرفق، و«الشأن» يدل على ابتغاء وطلب^(١)، ولا يستعمل إلا فيما يعظم من الأحوال والأمور^(٢)، و«الحق» الواقع الثابت، والمراد ما يطابق الشرع، و«الصدق» المطابقة للواقع وللاعتقاد، فهو ﷺ كان يطلب الحق الواقع لا المزعوم كونه حقاً، و«الرفق» التعامل بالنحو الأحسن من غير عنف .

٢- «وقولك حكم وحتم»، «الحكم» إما بمعنى الحكمة أو بمعنى الإحكام والإتقان، و«حتم» بلا تردد وتحير، ذلك لعلمه وشجاعته ﷺ .

٣- «وأمرك حلم وحزم» و«الأمر» هنا بمعنى الفعل، حيث كان يحلم عن جهل الجاهلين، مع عدم ترك الأمور سائبة، بل مع صلابة الموقف وجمع الأمور .

٤- «ورأيك علم وعزم»، أي يعزم عليها لا يبتئها على اليقين .

ثامناً : بيان نتيجة جهاده ﷺ

[٤٣] (وقد نهج السبيل) الخ :

في الإكمال (فأقلعت وقد نهج السبيل . . .) الخ . أي فمضيت من هذه الدنيا بعد أن أكملت مهمتك، ثم هنا أمور :

١- «نهج السبيل» أي وضح طريق الحق، وذلك لأنه ﷺ بين التأويل، كما بين الرسول ﷺ التنزيل .

٢- «سهل العسير» ما كان صعباً على الناس فهمه من أمور الدين ونحو ذلك .

(١) المقاييس ص ٥٢٤ .

(٢) راجع مفردات الراغب ص ٤٧٠ .

بِكَ الْإِسْلَامَ وَالْمُؤْمِنُونَ، وَسَبَقْتَ سَبْقاً بَعِيداً^[٤٤]، وَأَتَعَبْتَ مَنْ بَعْدَكَ تَعَباً شَدِيداً، فَجَلَلْتَ عَنِ الْبُكَاءِ^[٤٥]، وَعَظُمْتَ رَزِيَّتُكَ فِي السَّمَاءِ، وَهَدَّتْ مُصِيبُكَ الْأَنَامَ، فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، رَضِينَا عَنِ اللَّهِ قَضَاءَهُ، وَسَلَّمْنَا لِلَّهِ أَمْرَهُ، فَوَاللَّهِ لَنْ يُصَابَ الْمُسْلِمُونَ بِمِثْلِكَ أَبَداً. كُنْتَ لِلْمُؤْمِنِينَ^[٤٦] كَهْفًا وَحِضْنًا وَقِنَّةً رَاسِيًا،

٣- «أطفئت النيران» من الفتن والشبهات ونحوها، فلا توجد شبهة إلا وبينت جوابها - قولاً وعملاً - وأمثال ذلك .

٤- «اعتدال الدين» أي استقامته، فظهر الإسلام الحقيقي بأجلى صورة .

٥- «قوة الإسلام» ومن مصاديق قوته هو أن تطبيق منهج عملاً يقوي ذلك المنهج ويُخرجه عن النظرية الصَّرفة، فكان ذلك قوة ثانية للإسلام، بعد قوته الأولى بتطبيق الرسول ﷺ له .

٦- «ثبوت الإسلام والمؤمنين» بعدم زواله وعدم انقراضهم أبداً بعد ذلك .

[٤٤] (سبقت سبقاً بعيداً):

أي بحيث لا يصل إليه أحد من بعدك، وأما إتعاب من بعده فلأن من يريد تطبيق سيرته لا بدّ من تحمله المشاق وتكبدته الزحمت، ولن يصل إليه .

تاسعاً: مصيبته ﷺ

[٤٥] (فجللت عن البكاء) الخ:

لعل المعنى: أنت أجلّ من أن تتدارك مصيبتك بالبكاء، بل قتل الأنفس أيضاً قليل في ذلك - كذا في المرأة^(١)، و«الرزية»: المصيبة، و«الهدّ» الهدم الشديد .

عاشراً: الدعاء له ﷺ وللمؤمنين

[٤٦] (كنت للمؤمنين) الخ:

هذا كالتمهيد للدعاء فقد كان ملاذ المؤمنين يحفظ دينهم وديناهم، فاسأل الله أن يعوضك خيراً بأن يلحقك بنبية، وأن يحفظ المؤمنين من بعدك، و«الكهف»

وَعَلَى الْكَافِرِينَ غِلْظَةً وَغِيظًا^[٤٧]، فَأَلْحَقَكَ اللَّهُ بِنَبِيِّهِ، وَلَا أَحْرَمْنَا أَجْرَكَ^[٤٨]، وَلَا أَضَلْنَا بَعْدَكَ. وَسَكَتَ الْقَوْمُ حَتَّى انْقَضَى كَلَامُهُ، وَبَكَى، وَبَكَى أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ طَلَبُوهُ فَلَمْ يُصَادِفُوهُ.

٥- عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَعَامِرٌ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جُدَاعَةَ الْأَزْدِيُّ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَامِرٌ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، إِنَّ النَّاسَ يَزْعُمُونَ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ دُفِنَ

الغار الذي يلتجأ إليه، و«القنة» رأس الجبل، و«راسياً» ثابتاً، والمعنى كنت تحفظهم من أخطار العدو كالكهف والحصن والقمة.

[٤٧] (على الكافرين غلظة وغيظاً):

كما قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾^(١)، والمراد غير أهل الذمة والمعاهدين كما مر، وقال سبحانه: ﴿لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ﴾^(٢).

[٤٨] (ولا أحرمتنا أجرك):

لعل المعنى الدعاء باستمرارنا على نهجك، فننال ثواب اتباعك، فأجرك باعتبار نهجك للحق، وأجرنا باعتبار الاتباع.

الحديث الخامس:

١- اعلم أن الإمام الحسن ﷺ دفن أمير المؤمنين ﷺ في الليل سرّاً، فقد استشهد في أوائل ليلة الحادي والعشرين من شهر رمضان، ودفن في الليلة نفسها في خارج الكوفة في النجف حيث قبره الشريف الآن.

٢- وكان سبب إخفاء موقع قبره هو الخوف من الخوارج وبنو أمية لعنهم الله لثلاثين نبشوا قبره، ولذا توهم الناس أمكنة متعددة، كعادة الناس في التخرف في أمثال هذه الأمور.

(١) سورة التحريم، الآية: ٩.

(٢) سورة الفتح، الآية: ٢٩.

بِالرَّحْبَةِ^[١]؟ قَالَ لَا، قَالَ: فَأَيُّ دُفْنٍ؟ قَالَ: إِنَّهُ لَمَّا مَاتَ اخْتَمَلَهُ الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَآتَى بِهِ ظَهَرَ الْكُوفَةِ^[٢]، قَرِيباً مِنَ النَّجْفِ^[٣]،

٣- واستمر إخفاء القبر في كل عهد بني أمية وأوائل عهد بني العباس ما يقارب المائة عام، وكان الأئمة عليهم السلام يزورونه خفية، ثم بزوال ملك بني أمية أخبر الإمام الصادق عليه السلام بعض المؤمنين، فكان يزوره بعضهم إلى أن شاع الخبر وانتشر بين الناس.

٤- ومن الواضح أن الأبناء أعرف بقبور آبائهم من سائر الناس، وأهل البيت عليهم السلام أعرف بقبر أمير المؤمنين عليه السلام من غيرهم، وهكذا توارث الأبناء من الآباء إلى أن أظهره للناس، وخاصة أن مكان القبر متميز حيث يقع في ظهر الكوفة بين تلال صغيرة بيضاء بحيث لا تضيع العلامة أبداً.

ثم إن بعض النواصب كانوا ولا يزالون يحاولون إطفاء نور الله تعالى، فحاولوا بشتى الوسائل إنكار فضائل أمير المؤمنين عليه السلام بل إزالة أي أثر مرتبط به، فلذا شككوا في موضع قبر الإمام عليه السلام، وكان الناصبي أعرف بقبر الإمام من أبنائه، ولكن يُرِيدُونَ أَنْ يُظْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴿١﴾.

[١] (الرحبة):

أي ساحة مسجد الكوفة، من «الرَّحْب» بمعنى سعة المكان^(٢).

[٢] (ظهر الكوفة):

وتسميته بـ«ظهر الكوفة» إما لارتفاعه فكان ظاهراً وبارزاً، أو لأنه طريق الصحراء، يقولون: سلكنا الظهر، يريدون طريق البرّ، وذلك لظهوره وبروزه^(٣).

[٣] (قريباً من النجف):

في المقاييس: «النجف» مكان مستطيل متقاد ولا يعلوه الماء^(٤)، وفي معجم

(١) سورة التوبة، الآية: ٣٢.

(٢) راجع مفردات الراغب ص ٢٤٦.

(٣) راجع المقاييس ص ٦١٩.

(٤) المصدر ص ٩٧٧.

يَسْرَةَ عَنِ الْغُرَيِّ، يَمِنَّةٌ عَنِ الْحَيْرَةِ^[٤]، فَدَفَنَهُ بَيْنَ ذُكُوَاتٍ بِيضٍ^[٥]، قَالَ: فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَهَبَتْ إِلَى الْمَوْضِعِ، فَتَوَهَّمْتُ مَوْضِعًا^[٦].....

البلدان: النجف - بالتحريك - وهو مسيل بظهر الكوفة، كالمسناة تمنع سيل الماء أن يعلو الكوفة ومقابرها... وبالقرب من هذا الموضع قبر أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام^(١).

[٤] يسرة عن الغري يمنة عن الحيرة):

أي إذا كان وجهك باتجاه الشمال يكون الغري على الطرف الأيسر والحيرة على الطرف الأيمن.

و«الغري» بمعنى الحسن، وأصله يدل على الإعجاب والعجب لحسن الشيء^(٢)، وقيل: الغريان هما طربالان - أي خيمتان من خوص النخيل، يقال: هما قبر مالك وعقيل نديمي جذيمة الأبرش، وسُمّيا (غريين) لأن النعمان بن المنذر كان يغريهما بدم من يقتله في يوم يؤسه^(٣).

و«الحيرة» مدينة بجوار النجف تسمى حالياً (أبو صخير).

[٥] (ذكوات بيض):

«الذكوة» الشيء الذي تُذكى - أي تُشعل - به النار^(٤)، ولذا تقال للجمرة الملتهبة، والظاهر أن المراد بها التلال المحيطة بالقبر الشريف لضياؤها وتوقدها عند شروق الشمس عليها، وذلك لبياضها واشتمالها على الدر والحصيات البيض^(٥).

[٦] (توهمت موضعاً):

أي قدّرت وخمّنت.

(١) معجم البلدان ج ٥ ص ٢٧١.

(٢) راجع المقاييس ص ٧٨٩.

(٣) نقله في المرأة ج ٥ ص ٣٠٥ عن الجوهرى.

(٤) المقاييس ص ٣٦٨.

(٥) راجع المرأة ج ٥ ص ٣٠٥.

مِنْهُ ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ لِي : أَصَبْتَ رَحِمَكَ اللَّهُ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .

٦- أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ : أَتَانِي عُمَرُ بْنُ يَزِيدَ فَقَالَ لِي : ازْكَبْ ، فَرَكِبْتُ مَعَهُ ، فَمَضَيْنَا حَتَّى أَتَيْنَا مَنْزِلَ حَفْصِ الْكُنَاسِيِّ ، فَاسْتَخَرَجْتُهُ ، فَرَكِبَ مَعَنَا ، ثُمَّ مَضَيْنَا ، حَتَّى أَتَيْنَا الْغُرِيَّ ، فَانْتَهَيْنَا إِلَى قَبْرِ فَقَالَ : انزِلُوا هَذَا قَبْرَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ . فَقُلْنَا : مِنْ أَيْنَ عَلِمَ ؟ فَقَالَ : أَتَيْتُهُ مَعَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَيْثُ كَانَ بِالْحَيْرَةِ ^[١] غَيْرَ مَرَّةٍ ، وَخَبَّرَنِي أَنَّهُ قَبْرُهُ .

٧- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، عَنِ سَلَمَةَ بْنِ الْحَطَّابِ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنِ عَيْسَى سُلْقَانَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ : إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُ حُؤُولَةٌ ^[١] فِي بَنِي مَخْزُومٍ ، وَإِنَّ شَابًا مِنْهُمْ آتَاهُ فَقَالَ : يَا خَالِي ، إِنَّ أَخِي مَاتَ وَقَدْ حَزَنْتُ عَلَيْهِ حُزْنًا شَدِيدًا ، قَالَ : فَقَالَ لَهُ تَشْتَهِي أَنْ تَرَاهُ ؟ قَالَ : بَلَى ،

الحديث السادس :

[١] (حيث كان بالحيرة) :

وكان سبب نزوله في الحيرة أن المنصور العباسي نزل في الحيرة قبل أن تُبنى بغداد ، فاستقدم الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ وكان يريد قتله ، لكن الله تعالى كفاه شره ، فكان عَلَيْهِ السَّلَامُ في الحيرة لفترة من الزمن ^(١) .

الحديث السابع :

[١] (حؤولة في بني مخزوم) :

إما بمعنى أنه كان خالاً لهم ، لأن أم هاني بنت أبي طالب كانت زوجة هبيرة بن وهب المخزومي ، ومن أولادها جعدة بن هبيرة .

أو بمعنى أنهم كانوا أحواله ، لأن أم أبي طالب عَلَيْهَا السَّلَامُ هي فاطمة المخزومية .

(١) راجع البحار ج٤٧ ص ١٧٠ وما بعدها .

قَالَ: فَأَرِنِي قَبْرَهُ، قَالَ: فَخَرَجَ - وَمَعَهُ بُرْدَةٌ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُتَزَرًّا بِهَا [٢] -، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى الْقَبْرِ تَلَمَّطَتْ شَفْتَاهُ [٣]، ثُمَّ رَكَضَهُ بِرِجْلِهِ، فَخَرَجَ مِنْ قَبْرِهِ، وَهُوَ يَقُولُ بِلِسَانِ الْفَرَسِ، فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ: أَلَمْ تَمُتْ وَأَنْتَ رَجُلٌ مِنَ الْعَرَبِ؟ قَالَ: بَلَى! وَلَكِنَّا مِتْنَا عَلَى سُنَّةِ فُلَانٍ وَفُلَانٍ، فَأَنْقَلَبْتُ أَلْسِنَتُنَا.

٨- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ؛ وَعَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ - جَمِيعاً - عَنِ ابْنِ مَخْبُوبٍ، عَنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ قَالَ: لَمَّا قُبِضَ

[٢] (ومعه بردة رسول الله ﷺ متزراً بها):

«البردة» نوع قماش كان يحاك في اليمن عادة، «متزراً بها» أي جعلها إزاراً له بأن شدّها في وسطه أو التحف بها.

ولعل ذلك لخصوصية في هذه البردة، حيث كان لها سببية لهذه المعجزة، أو كان غرضه ﷺ بيان ارتباطه بالرسول ﷺ، وأنه ﷺ، وإن ظهرت منه هذه المعجزة لكنه تابع للرسول ﷺ.

[٣] (تلمطت شفثاه.... الخ):

«لم» بمعنى الاجتماع والانضمام، و«لملم» رباعي منه مثل زلزل من زلّ، وكبكب من كبّ، فالمعنى هنا هو اجتماع شفثيه بكلام خفيّ، ولعله ﷺ ذكر الاسم الأعظم، أو دعا الله تعالى ليحييه، و«ركض» بمعنى ضرب الرجل بالأرض كقوله تعالى: ﴿أَرْكُضْ بِرِجْلِكَ هَذَا مُغْتَسَلٌ بَارِدٌ وَشَرَابٌ﴾^(١).

الحديث الثامن:

يتضمن هذا الحديث جملة من فضائل أمير المؤمنين ﷺ.

١ - ما يرتبط بالدين، من جهاده بين يدي رسول الله ﷺ، وعدم ضعفه فلم يكن يرجع إلا بالنصر.

٢ - ما يرتبط بنفسه، في زهده وورعه، فلم يترك لورثته إلا اليسير.

أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَامَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ قَدْ قُبِضَ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ رَجُلٌ مَا سَبَقَهُ الْأَوْلُونَ^[١]، وَلَا يُدْرِكُهُ الْآخَرُونَ، إِنَّهُ كَانَ لَصَاحِبَ رَايَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَنْ يَمِينِهِ جِبْرَائِيلُ، وَعَنْ يَسَارِهِ مِيكَائِيلُ، لَا يَنْشِي^[٢] حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ لَهُ، وَاللَّهُ مَا تَرَكَ بَيْضَاءَ وَلَا حَمْرَاءَ^[٣]،

٣- ما يرتبط بمراعاته لأهله .

٤- اختيار الله ليلة عظيمة لقبضه، هي ليلة القدر، كما اختارها تعالى لوصي موسى ﷺ، ولرفع عيسى ﷺ .

[١] (ما سبقه الأولون):

لم يسبقوه في الفضائل- من العلم والعمل سائر الكمالات- وفي المرأة: و«الأولون» الأنبياء السابقون وأوصياؤهم، و«الآخرون» من يأتي بعده من الأوصياء وغيرهم، لأنه ﷺ كان أفضل منهم، فهم لا يدركونه في الفضل^(١) .

[٢] (لا ينشي):

بمعنى لا يرجع، فهو كزار غير فرار كما قال رسول الله ﷺ في غزوة خيبر^(٢)، وكون الفتح من الله تعالى إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَمَا أَلْتَصِرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾^(٣) .

[٣] (بيضاء ولا حمراء):

«البيضاء» الفضة، و«الحمراء» الذهب، وقد مرّ أن الألوان يطلق بعضها على البعض الآخر وخاصة الألوان المتقاربة، وقد يقال: الذهب الأحمر هو الذهب الإبريز، وذلك لأن الذهب لليونته لا بدّ من مزجه بالنحاس وذلك قد يسبّب ميلان اللون إلى الحمرة .

(١) المرأة ج ٥ ص ٣١٠ .

(٢) انظر رسائل المرتضى، ج ٤، ص ١٠٤ .

(٣) سورة آل عمران، الآية: ١٢٦ .

إِلَّا سَبْعِمِائَةً دَرَاهِمَ، فَضَلَّتْ عَنْ عَطَائِهِ^[٤]، أَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَ^[٥] بِهَا خَادِمًا لِأَهْلِهِ، وَاللَّهُ لَقَدْ قُبِضَ فِي اللَّيْلَةِ الَّتِي فِيهَا قُبِضَ وَصِيُّ مُوسَى يُوسَعُ بْنُ نُونٍ، وَاللَّيْلَةُ الَّتِي عُرِجَ فِيهَا بَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، وَاللَّيْلَةُ الَّتِي نَزَلَ فِيهَا الْقُرْآنُ^[٦].

٩- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ - رَفَعَهُ - قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: لَمَّا عُسِلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام نُودُوا - مِنْ جَانِبِ الْبَيْتِ^[١] -

[٤] (فضلت عن عطائه):

أي زادت عن حصته من بيت المال، وذلك لأنه عليه السلام كان يقسم بيت المال على الجميع بالسوية، ويجعل لنفسه كما كان يجعل لسائر المسلمين، وأما ثمار بساينه التي غرسها فترة اعتزاله عن السلطة فقد كان يتصدق بها فوراً، كما يظهر ذلك من مختلف الروايات.

[٥] (أراد أن يشتري.... الخ):

أي حتى هذا المبلغ لم يكن قد ادخره، بل أراد أن يشتري خادماً أي جارية لأهله.

[٦] (والليلة التي نزل فيها القرآن):

فيظهر أن ليلة القدر هي ليلة الحادي والعشرين من شهر رمضان، لقوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾^(١)، وفي بعض الأخبار أنها الليلة الثالثة والعشرين، وقد يجمع بينهما بأن النزول إلى البيت المعمور في الليلة ٢١، وإلى قلب النبي عليه السلام في الليلة ٢٣، فتأمل.

الحديث التاسع:

[١] (نودوا من جانب البيت.... الخ):

سمعوا هاتفاً من طرف البيت، والظاهر أنه كان من الملائكة بأمر من الله تعالى، فإنهم عليهم السلام كانوا محدثين كما مرّ، «كفيتم» من الكفاية، والمراد أن الجانب الآخر تحمله الملائكة، ويظهر من بعض الأخبار أنهم حملوا المؤخر وذلك

إِنْ أَخَذْتُمْ مُقَدَّمَ السَّرِيرِ كُفَيْتُمْ مُؤَخَّرَهُ، وَإِنْ أَخَذْتُمْ مُؤَخَّرَهُ كُفَيْتُمْ مُقَدَّمَهُ .

١٠- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ؛ وَسَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - جَمِيعاً - عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزَبَارَ، عَنْ أَخِيهِ عَلِيِّ بْنِ مَهْزَبَارَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ حَبِيبِ السَّجِسْتَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: وُلِدَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهَا السَّلَامُ بَعْدَ مَبْعَثِ رَسُولِ اللَّهِ بِخَمْسِ سِنِينَ، وَتُوفِّيَتْ وَلَهَا ثَمَانٌ عَشْرَةَ سَنَةً وَخَمْسَةٌ وَسَبْعُونَ يَوْمًا.

١١- سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بُكَيْرٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: لَمَّا قُبِضَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخْرَجَهُ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَرَجُلَانِ آخَرَانِ^[١]،

حسب وصية أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ، فعن الإمام الباقر عَلَيْهِ السَّلَامُ: أنه أوصى أمير المؤمنين إلى الحسن عَلَيْهِ السَّلَامُ فقال: ولا يقربن أحد منكم مقدم السرير فإنكم تكفونه، فإذا حُمِلَ المقدم فاحملوا المؤخر، وليتبع المقدم المؤخر حيث ذهب، فإذا وضع المقدم فضعوا المؤخر....^(١).

الحديث العاشر:

هذا الحديث أنسب بالباب الآتي، لأنه حول الزهراء عَلَيْهَا السَّلَامُ، وسيأتي شرح مقاطعه .

الحديث الحادي عشر:

[١] (ورجلان آخران):

في المرأة: لعل المراد بالرجلين الآخرين: محمد ابن الحنفية، وعبد الله بن جعفر كما يظهر من بعض الأخبار، وفي بعضها أن صعصعة بن صوحان كان معهم^(٢).

(١) انظر البحار ج ٤٢ ص ٢١٥ .

(٢) المرأة ج ٥ ص ٣١٢ .

حَتَّى إِذَا خَرَجُوا مِنَ الْكُوفَةِ تَرَكُوهَا عَنْ أَيْمَانِهِمْ^[٢]، ثُمَّ أَخَذُوا فِي الْجَبَانَةِ، حَتَّى مَرُّوا بِهِ إِلَى الْغَرِيِّ، فَدَفَنُوهُ، وَسَوَّوْا قَبْرَهُ، فَأَنْصَرَفُوا.

[٢] (تركوها عن أيمانهم . . . الخ):

المشرق هو طرف اليمين حيث إن الكوفة في شرق النجف الأشرف، وذلك لأن المواضع تكون باعتبار الواقف باتجاه الشمال، و«الجبانة»: المقبرة، و«سوا» أي لم يرفعه وجعلوه مستويًا بالأرض من غير علامة.

بَابُ مَوْلِدِ

الزَّهْرَاءِ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ

وُلِدَتْ فَاطِمَةُ^[١] - عَلَيْهَا وَعَلَى بَعْلِهَا السَّلَامُ - بَعْدَ مَبْعَثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِخَمْسِ سِنِينَ، وَتُوُفِّيَتْ عَلَيْهَا^[٢] وَلَهَا ثَمَانُ عَشْرَةَ سَنَةً وَخَمْسَةَ وَسَبْعُونَ يَوْمًا، وَبَقِيَتْ بَعْدَ أَبِيهَا ﷺ خَمْسَةَ وَسَبْعِينَ يَوْمًا.

١- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنِ ابْنِ رِثَابٍ،

[١] (ولدت فاطمة... الخ):

الأشهر بين الإمامية هو ما رواه أبو بصير عن الإمام الصادق عليه السلام قال: ولدت فاطمة في جمادى الآخرة، اليوم العشرين منها، سنة خمس وأربعين من مولد النبي ﷺ، فأقامت بمكة ثمان سنين، وبالمدينة عشر سنين، وبعد وفاة أبيها خمسا وسبعين يوماً، وقبضت في جمادى الآخرة، يوم الثلاثاء، لثلاث خلون منه، سنة إحدى عشرة من الهجرة^(١).

أقول: بقاؤها بعد أبيها خمسة وسبعين يوماً يناسب كون وفاتها في الثالث عشر من جمادى الأولى، ولعله كان خمسة وتسعين يوماً فصحّف من الرواة.

ثم هناك أقوال أخرى في ميلادها ووفاتها، فراجع البحار، وقد مرّ أن سبب اختلاف التواريخ هو طول المدة بين وقوع الحدث وبين الكتابة، أو التصحيف في الكتابة، أو استنباط المؤلفين من بعض الروايات وجمع بعضها مع بعض.

[٢] (وتوفيت ولها... الخ):

الجمع بين ما ذكره ههنا من مدة عمرها ومدة بقائها بعد أبيها، يقتضي أن يكون يوم ميلادها هو يوم وفاة النبي ﷺ، وهذا غير معروف، فلعل هنا تصحيفاً في أحدهما.

عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ٱلْعِزِّيِّ قَالَ: إِنَّ فَاطِمَةَ ٱلْعِزَّةَ مَكَثَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ٱلْعِزِّيِّ خَمْسَةَ وَسَبْعِينَ يَوْمًا، وَكَانَ دَخَلَهَا حُزْنٌ شَدِيدٌ عَلَى أَبِيهَا، وَكَانَ يَأْتِيهَا جِبْرَائِيلُ فَيُحْسِنُ عَزَاءَهَا^[١] عَلَى أَبِيهَا، وَيُطِيبُ نَفْسَهَا وَيُخْبِرُهَا عَنْ أَبِيهَا وَمَكَانِهِ، وَيُخْبِرُهَا بِمَا يَكُونُ بَعْدَهَا فِي ذُرِّيَّتِهَا، وَكَانَ عَلَيَّ ٱلْعِزِّيُّ يَكْتُبُ ذَلِكَ.

٢- مُحَمَّدُ بْنُ يُحْيَى، عَنِ الْعَمْرِكِيِّ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَخِيهِ أَبِي الْحَسَنِ ٱلْعِزِّيِّ قَالَ:

الحديث الأول:

قد مرّ مضمون هذا الحديث في باب (ذكر الصحيفة والجفر والجامعة ومصحف فاطمة)، وقد ذكرنا أن تحديث الملك لغير النبي ٱلْعِزِّيِّ لا محذور فيه، كما كلّمت الملائكة مريم ٱلْعِزَّةَ ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلٰٓئِكَةُ يٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ اصْطَفٰكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفٰكِ عَلٰٓى نِسَاۗءِ الْعٰلَمِيْنَ﴾^(١). وكما أوحى الله إلى أم موسى ٱلْعِزَّةَ ﴿وَأَوْحَيْنَاۤ اِلَيْۤىٓ اُمُّ مُوسٰى اَنْ اَرْضِعِيْهٖ...﴾^(٢) الآية، وأما تسميته بالمصحف، فلأنّ (المصحف) ما جعل جامعاً للصحف المكتوبة، وجمعه مصاحف كما ذكره الراغب في مفرداته^(٣)، كما أن الكتاب اسم لما يكتب فيه، وليس المصحف ولا الكتاب اسماً خاصاً بالقرآن، فتهرج بعض العامة على ذلك إما ناشئ عن الجهل أو العناد.

[١] (يحسن عزاءها):

«العزاء» بمعنى الصبر على المصاب أو التأسى بالغير، وقولك (عزيتّه) أي قلت له انظر إلى غيرك ومن أصابه مثل ما أصابك^(٤)، فقوله: (يحسن عزاءها) بمعنى يسليها ويسكن خاطرها.

(١) سورة آل عمران، الآية: ٤٢.

(٢) سورة القصص، الآية: ٧.

(٣) المفردات ص ٤٧٦.

(٤) راجع المقاييس اللغة ص ٧٤٣.

إِنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ صَدِيقَةٌ شَهِيدَةٌ^(١)،

الحديث الثاني:

[١] (صديقة شهيدة):

أما كونها صديقة:

فهذا مما لا ريب فيه، فهي سيدة نساء العالمين، وقد اعترف بذلك المخالفون أيضاً، و«الصديقة» مبالغة في الصدق والتصديق، وفي المفردات: الصديق من كثر منه الصدق، وقيل: بل يقال لمن لا يكذب قط، وقيل: بل لمن لا يتأتى منه الكذب لتعوده على الصدق، وقيل: بل لمن صدق بقوله واعتقاده وحقق صدقه بفعله^(١)، قال تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا﴾^(٢)، وقال: ﴿وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ﴾^(٣)، والحاصل كانت صادقة في جميع أقوالها، وفعلها يُصدّق قولها، ومُصدّقة لجميع ما جاء به أبوها ﷺ.

وأما كونها شهيدة:

فبمعنى أنها قتلت في سبيل الله تعالى، فإن «الشهيد» حقيقة شرعية أو متشرعية في هذا المعنى، وفي المقاييس: والشهيد القتل في سبيل الله، قال قوم: سُمي بذلك لأن ملائكة الرحمة تشهده أي تحضره، وقال آخرون: سُمي بذلك لسقوطه بالأرض، والأرض تُسمى الشاهدة^(٤).

ثم اعلم أن الشهادة في اللغة هي الحضور مع المشاهدة إما بالبصر أو بالبصيرة^(٥)، وبهذا المعنى استعملت هذه المادة في القرآن الكريم في جميع الاشتقاقات ومنها الشهيد، ثم اصطلاحه المسلمون على القتل في سبيل الله حتى صارت الكلمة حقيقة شرعية أو متشرعية في هذا المعنى، فلا بدّ من حمل الكلمات الواردة في الروايات عليه.

(١) المفردات ص ٤٧٩.

(٢) سورة مريم، الآية: ١٤.

(٣) سورة المائدة، الآية: ٧٥.

(٤) المقاييس ص ٥١٧.

(٥) راجع المفردات ص ٤٦٥.

سؤال : إن اقترانها بكلمة (صديقة) قد يكون قرينة على إرادة المعنى اللغوي .
فالجواب : إنه لا قرينة في ذلك إذ يمكن أن يكون المراد هو أن سبب وفاتها قتلاً
هو كونها صديقة ، لأنها دافعت عن الولاية فصَدَّقَتْ أباهَا ﷺ في تعيينه للولي
من بعده بقولها وبفعلها ، مما أدى إلى استشهادها صلوات الله عليها .

ثم إن شهادتها بسبب ما أصابها من الأذى من المتواترات المشهورات بين
الخاصة ، ولم يكن للعامة مجال لإنكار ذلك لكن حاولوا تخفيف الأمر وتمييعه .
قال الشيخ الطوسي رضوان الله عليه : والمشهور الذي لا خلاف فيه بين الشيعة
أن عمر ضرب بطنها حتى أسقطت ، فُسْمِي السَّقَطُ محسناً ، والرواية بذلك
مشهورة عندهم^(١) .

وأما العامة فقد روى الطبري أن أبا بكر حين موته تمنى لو لم يكشف عن
بيت فاطمة ولو أغلقوه على حرب^(٢) ، وقد اعترف بذلك ابن تيمية وعبر عنه
بـ(الكبس)^(٣) ، وهو الدخول باقتحام ، ثم حاول تبريره بعذر قبيح بأن أبا بكر أراد
أن يرى هل فيه من مال الله شيء ؟ ! .

ثم اعلم أنه لا مجال للتشكيك في شهادتها بتضعيف الروايات الدالة عليها ، ولنا
هنا كلمات - على اختصار .

الأولى : إن الخبر الذي يشتهر بحيث لا يكون فيه خلاف بين الإمامية - كما نقلناه
عن الشيخ الطوسي - وورد في عشرات المصادر ، هو خبر متواتر ، فلا حاجة إلى
ملاحظة سند كل حديث منه على انفراد ، هذا مضافاً إلى صحة إسناد جملة من
تلك الأخبار .

الثانية : إن لكل علم منهجاً خاصاً به ، ولا يصح تطبيق منهج علم على علم آخر ،
ولذا لا يصح تطبيق منهج علم الفقه في علم التاريخ ، وإلا لزم إلغاء التاريخ
بأجمعه إلا أقل القليل ، لأن مؤلفي التاريخ لم يوثقهم علماء رجال الفقه ، وأكثر
أخبارهم مراسيل ، أو روه عن رجال لم يذكرهم علماء الرجال .

(١) تلخيص الشافي ج ٣ ص ١٥٦ .

(٢) انظر : تاريخ الطبري ج ٢ ص ٦١٩ .

(٣) راجع كتابه منهاج السنّة ج ٨ ص ٢٩٠ .

وَأَنَّ بَنَاتِ الْأَنْبِيَاءِ لَا يَطْمَأَنَّ [٢].

٣- أَحْمَدُ بْنُ مَهْرَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ - رَفَعَهُ ؛ وَأَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ

بل الصحيح هو أن لعلم التاريخ منهجاً ويتلخص في جمع القرائن، ورؤية الأحداث بصورة متكاملة بحيث يتمّ تكميل نقاط الفراغ .

وفي قضية اقتحام الدار، إذا درسنا الصراعات السياسية والمحاولات الانقلابية، ثم درسنا شخصية الثاني وكيفية تعامله مع الناس بشكل عام ومع النساء بشكل خاص، ثم قرأنا مختلف ما كتب عن قضية السقيفة وما لابساها من قضايا، فبعد ذلك نجد أن اقتحام الدار ومصاب الزهراء عليها السلام وما رافق ذلك من أحداث أمر قد وقع لا محالة .

فراجع الكتب المؤلفة في هذا الموضوع^(١) .

[٢] (وَأَنَّ بَنَاتِ الْأَنْبِيَاءِ لَا يَطْمَأَنَّ) :

وذلك لأن الطمث أذى وعدم طهارة قال تعالى : ﴿رَبِّسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أذى فَأَعْتَرَلُوا أَلننساءَ فف الْمَحفِضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾^(٢) ، وقد نزه الله تعالى بنات الأنبياء عن ذلك .

إن قلت : عدم حيض النساء نقص فيهن وعيب .

قلت : إن عدم الحيض يكون سبباً لعدم الولادة والعقم، فمن هذه الجهة صار نقصاً، وأما إذا حصلت الولادة من غير حيض ولا نفاس فلا يكون نقصاً بل كمال، وبعبارة أخرى: كون المرأة ولوداً غير عقيم هو كمال لها، ولما كان عدم الحيض سبباً لعدم الولادة صار نقصاً بهذا الاعتبار، فإذا انتفى السبب صار الحيض نقصاً حينئذٍ لكونه أذى وعدم طهارة وموجباً للقعود عن العبادة .

وأما مريم عليها السلام فلم يكون أبوها عمران نبياً، على أن الروايات الدالة على طمئتها بحاجة إلى تمحيص ومراجعة .

(١) منها: البحار ج ٤٣ ، والعوالم في أحوال سيدة النساء ج ٢ .

(٢) سورة البقرة: الآية: ٢٢٢ .

الْجَبَّارِ الشَّيْبَانِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّازِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَرَمَزَانِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ   قَالَ: لَمَّا قُبِضَتْ فَاطِمَةُ   دَفَنَهَا

الحديث الثالث:

يتضمن هذا الحديث أمور متعددة، منها: بيان ظلامه الزهراء وما وقع عليها من الظلم، وشكوى أمير المؤمنين   إلى رسول الله  ، وبيان حاله   في مصابها، وقد روي هذا الحديث في نهج البلاغة بألفاظ متقاربة. وحاصل كلامه  :

١- السّلام على الرّسول  .

٢- بيان عظم المصيبة بحيث قلّ الصبر ورقّ التجلّد.

٣- بيان العزاء في مصابها تأسياً بالصبر في مصابه  ، خصوصاً وقد قام الإمام   بتجهيزه وما قام به الإمام   من تجهيزه ودفنه  .

٤- بيان شدة حزنه   عليها واستمراره إلى نهاية حياته.

٥- بيان بعض ظلاماتها  ، من التظاهر عليها، وهضم حقها، وأنها لم تشك إلى أحد، فلتكن شكايته إلى الرّسول  .

٦- بيان صبره  ، ورضاه بقضاء الله تعالى.

٧- بيان الظلم على أمير المؤمنين  ، بحيث لم يتمكن من إظهار حزنه، ولا الدفاع عنها.

ثم إن خطابه للرسول   باعتبار كونه   شاهداً على الأمة، ولأن الإمام   لم يجد أحداً يشكو إليه حزنه، أو لما روي أن الإمام   لما أراد أن يضع الصديقة الطاهرة القبر ظهرت يدان شبيهتان بيدي رسول الله   داخل القبر وأخذتا الصديقة   ولما علم الإمام بموقع الرّسول خاطبه بهذا الخطاب^(١)، أو هو تعزية للرسول   أيضاً، فإنه   المعزى أيضاً باستشهادها.

(١) راجع توضيح نهج البلاغة ج ٣ ص ٣٠١.

أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ سِرًّا^[١]، وَعَفَا عَلَى مَوْضِعِ قَبْرِهَا^[٢]، ثُمَّ قَامَ، فَحَوَّلَ وَجْهَهُ إِلَى قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ^[٣] عَنِّي، وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ عَنِ ابْنَتِكَ،

[١] (دفنها أمير المؤمنين سرًّا):

لأنها ﷺ أوصت أن تدفن سرًّا، وأن لا يحضر جنازتها أبو بكر وعمر وغيرهما، كما روته الخاصة والعامّة .

وقد روى مسلم في الصحيح عندهم، فهجرته فاطمة فلم تكلمه في ذلك حتى ماتت، فدفنها علي ليلًا ولم يؤذن بها أبا بكر^(١).

وروى البخاري: فوجدت فاطمة على أبي بكر فلم تكلمه حتى ماتت^(٢).

ولا يخفى أن موقفها ﷺ من أصحاب السقيفة سواء في مطالبتها فداكًا، وعدم تصديقها لما رووه عن الرسول في عدم الإرث، وغضبها، وهجرها إياهم، وعدم إذنها لحضورهم جنازتها، ووصيتها بدفنها سرًّا، كل ذلك لسلب الشرعية عنهم، ولذا تورط أولياؤهم في ذلك، حيث لم يتمكنوا من إنكار هذه الوقائع لشهرتها وشياعها بين الناس، وبذلك تمت الحجة على الناس، ولم يبق عذر لأحد في عدم اتباع الحق .

[٢] (وعفا موضع قبرها):

يقال: هذه أرض عفو أي ليس فيها أثر، ويقال: العفوّ في الدار أي كثر فيها التراب حتى غطاها^(٣)، وفي القاموس: العفو: المحو والإمحاء^(٤).

١- السَّلَامُ عَلَى الرَّسُولِ ﷺ

[٣] (السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . . .) الخ:

لأن الغرض كان بث الشكوى إلى الرسول ﷺ، فابتدأ بالسَّلَامِ عليه، وكان الغرض كان تعزية الرسول ﷺ أيضاً، وفي ذلك تخفيف لوقع المصاب، حيث

(١) انظر كتاب مسلم ج ٥ ص ١٥٤ .

(٢) انظر كتاب البخاري ج ٥ ص ٨٢ .

(٣) راجع المقاييس ص ٦٤٢ .

(٤) راجع القاموس ج ٤ ص ٣٦٤ .

وَرَائِرَتِكَ، وَالْبَائِتَةِ فِي الثَّرَى بِمُقَعَّتِكَ^[٤]، وَالْمُخْتَارِ اللَّهُ لَهَا سُرْعَةَ اللَّحَاقِ بِكَ^[٥]، قَلَّ
- يَا رَسُولَ اللَّهِ^[٦] - عَنْ صَفِيَّتِكَ صَبْرِي،

جوارها   للرسول   ولحاقها به في جنات النعيم .

[٤] (والبائتة في الثرى بمقعتك):

«البقعة» القطعة من الأرض، فيمكن أن تكون بقربه في منزلها أو في الروضة،
ويمكن إطلاقها على كل المدينة المنورة .

ثم اعلم أنه قد اختلف في موضع قبرها، فقيل دفنت في البقيع ولعل منشأ
هذا القول أن أمير المؤمنين   هياً في البقيع صورة أربعين قبراً لثلاث يعلم
قبرها  ^(١)، ولتنصرف أذهانهم عن موضع قبرها  ، وقيل دفنت في بيتها
كما سيأتي في الحديث التاسع، وقيل دفنت في الروضة .

[٥] (والمختار الله لها سرعة اللحاق بك):

«المختار» على المبني للفاعل، أي اختار الله لها ذلك، وقد أخبرها الرسول  
ذلك قبل رحيله^(٢)، وكان هذا الاختيار أحسن للدين لما فيه من فضح الظالمين،
ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

٢ - عظم المصيبة

[٦] (قل يا رسول الله . . . الخ):

كناية عن فداحة المصيبة، وليس المعنى قلة صبره، لأنه   استثنى بقوله: «إلا
أن لي في التأسي . . .» ويقول: «بلى وفي كتاب الله . . .»، فالمعنى قل صبري
لولا التأسي بك والقبول لما في كتاب الله .

و«الصفية» بمعنى المختارة، فقد اختارها الله تعالى لرسول الله  ، أو اختارها
الرسول   من بين سائر الناس، و«عن» إما تعليلية بمعنى أن قلة الصبر بسبب
فقدانها، أو متعلقة بـ(صبري) أي صبري عنها قل .

(١) راجع البحار ج٤٣ ص ١٧١ .

(٢) راجع البحار ج٤٣ ص ١٥٦ .

وَعَفَا عَنْ سَيِّدَةِ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ تَجَلَّدِي^[٧]، إِلَّا أَنْ لِي فِي النَّأْسِي^[٨] بَسْتَيْكَ فِي فُرْقَتِكَ
مَوْضِعَ تَعَزُّ، فَلَقَدْ وَسَدْتُكَ^[٩] فِي مَلْحُودَةِ قَبْرِكَ، وَقَاصَّتْ نَفْسُكَ بَيْنَ نَخْرِي

[٧] (وعفا... تجلّدي):

«التجلّد» إظهار القوة والصلابة، و«العفو» المحو أو الإمحاء - كما مرّ قبل قليل، والمعنى لا أتمكن من كتمان حزني ومصابي، و«عن» للتعليل أو متعلقة بـ(تجلّدي).

وأما كونها سيدة نساء العالمين فما اتفقت عليه الخاصة والعامة^(١).

٣- الصبر في مصابها

[٨] (إلا أن لي في النأسي... الخ):

أي قلّ الصبر وعفا التجلد لولا التأسي الخ، وفي الوافي: أشار بسنته ﷺ إلى الصبر في المصائب، فإنه ﷺ كان صبوراً في المصائب، أراد ﷺ إني قد تأسيت بسنتك في فرقتك، يعني صبرت عليها، فبالحري بي أن أصبر في فرقة ابنتك، فإن مصيبتك بك أعظم، وقد ورد عن النبي ﷺ أنه قال: إذا أصاب أحدكم مصيبة فليذكر مصيبتك بي، فإنها ستهون عليه^(٢).

بمعنى أنه سنّ سنة في فراقه حيث أمر بالصبر، وحيث قد اتبعت هذه السنة في أعظم المصائب فقد أمكنني اتباعها في سائر المصائب، أو بمعنى أنك بفعلك سنتت لنا سنة الصبر، حيث صبرت على مصائب فراق الأحبة كحمزة وجعفر وإبراهيم وخديجة وغيرهم، فتعلّمنا الصبر منك.

و«تعز» من العزاء بمعنى التسلي والصبر.

[٩] (فلقد وسدتك... الخ):

بيان لشدة مصيبتك برسول الله ﷺ، حيث إنه من أصعب الأمور رؤية موت الأحبة، وأن يدفنهم الإنسان بنفسه، فكان مصاب أمير المؤمنين مضعافاً بفقدته الرسول ﷺ، وبحضوره وقت رحيله، بل كان رأسه حين الوفاة على صدر الإمام عليّ ﷺ، ثم إن الإمام دفنه بيده، «ملحودة» بمعنى اللحد وهو الجهة

(١) راجع روايات الخاصة في البحار ج ٤٣ ص ٢١ فما بعد.

(٢) الوافي ج ٣ ص ٧٤٩.

وَصَدْرِي^[١٠]، بَلَى وَفِي كِتَابِ اللَّهِ^[١١] لِي أَنْعَمَ الْقَبُولِ، إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ^[١٢]،

المشقوقه من القبر، و«التوسيد» كناية عن الاضطجاع لأنه يستحب وضع التراب تحت خد الميت كالوسادة .

[١٠] (وفاضت نفسك بين نحري وصدري) :

لأن الروح تخرج من طرف الرأس كما قال تعالى : ﴿كَلَّا إِذَا بَلَغَتِ التَّرَاقِيَ﴾^(١)، وقال : ﴿فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ﴾^(٢) .

ولا يخفى أن المخالفين حاولوا إنكار فضائل أهل البيت أو نسبتها إلى غيرهم أو إشراك الآخرين فيها، ولذا زعموا أن الرسول توفي في حجر عائشة، وليس الأمر كما زعموا، بل لم يكن من المناسب إلا أن يتوفى ورأسه بيد وصيه .

وفي المرأة: ويدل على عدم تجرد الروح^(٣)، وذلك لأن الحركة والحد من خصائص المادة .

[١١] (بلى وفي كتاب الله) الخ :

«بلى» تستعمل لإثبات ما تمّ نفيه أولاً، كقوله : ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى﴾^(٤)، وهنا يفهم من الكلام السابق عدم الصبر والتجلّد، فأثبت هنا الصبر عملاً بأمره تعالى بالصبر . و«أنعم القبول» أي أحسن القبول .

[١٢] (إنا لله وإنا إليه راجعون) الخ :

أي إن الله تعالى بيّن لنا أن بقاءنا في هذه الدنيا قليل، وسنرجع إلى الله، فالأهل كالوديعة عند الإنسان يرجعها الله تعالى حينما يشاء، أو كالرهن الذي يسترجعه راهنه، فالوديعة والرهنه هي الزهراء   حيث استرجعها الله الذي جعلها وديعة ورهنه عند أمير المؤمنين   .

وقوله : (وأخلصت الزهراء) من الخلس وهو أخذ الشيء بسرعة حباً له^(٥) .

(١) سورة القيامة، الآية : ٢٦ .

(٢) سورة الواقعة، الآية : ٨٣ .

(٣) المرأة ج ٥ ص ٣٢٦ .

(٤) سورة الاعراف، الآية : ١٧٢ .

(٥) راجع المرأة ج ٥ ص ٣٢٧ .

قَدْ اسْتَرْجَعَتِ الْوَدِيعَةَ، وَأَخَذَتِ الرَّهْيَنَةَ، وَأَخْلَسَتِ الزَّهْرَاءُ، فَمَا أَقْبَحَ الْخَضْرَاءَ
وَالْغُبْرَاءَ^[١٣] يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَا حُزْنِي فَسَرْمَدٌ، وَأَمَا لَيْلِي فَمُسْهَدٌ^[١٤]، وَهَمٌّ لَا يَبْرُحُ^[١٥]
مِنْ قَلْبِي، أَوْ يَخْتَارُ^[١٦] اللَّهُ لِي دَارَكَ اللَّيْلِ أَنْتَ فِيهَا مُقِيمٌ، كَمَدٌ مُقْبِحٌ، وَهَمٌّ مُهَيِّجٌ^[١٧]،

وفي توضيح نهج البلاغة: فإن الصديقة كانت وديعة الرسول ﷺ عند الإمام واسترجعها، لأن الرسول ﷺ أخذها بيديه الطاهرتين في قبرها، وأخذت الرهينة: كأنها عند الإمام بإزاء عهد الإمام الذي أعطاه للرسول بأن يراعيها ويقوم بشأنها^(١).

[١٣] (فما أقبح الخضراء والغبراء):

«الخضراء» السماء، و«الغبراء» الأرض، وهو كناية عن شدة المصيبة، فإن المصاب تقبح في عينه الدنيا، أو هو كناية عن غدر الدنيا وعدم وفائها.

[١٤] (أما حزني فسرمد وأما ليلي فمسهد):

بيان لسبب قبح الدنيا في عينه، فإنه حزن لوفاة الرسول ﷺ ووفاتها ﷺ حزناً أبدياً، و«مسهد» اسم زمان و(السهد) هو الأرق وقلّة النوم، ويمكن أن يكون اسم مفعول فإسناده إلى الليل مجاز، كما يقال: صائم نهاره وقائم ليله.

[١٥] (وهم لا يبرح):

الظاهر أنه عطف على (فمسهد)، أي وأما ليلي فهم لا يبرح، على الإسناد المجازي، و«الهم» شدة الحزن.

[١٦] (أو يختار...):

«أو» بمعنى (إلى أن) أو (إلا أن)، أي سرمدية الحزن وسهد الليل وملازمة الحزن ما دمت في الدنيا، فإذا اختار لي الله فراق الدنيا فاجتمع معكما في جنات النعيم فينقضي الحزن والسهد والهم. وفي التوضيح: ولا يخفى أن الفاجعة الأليمة توجب دوام الحزن والسهر كلما ذكرها الإنسان إذ إنها تكمن في طيات النفس، وتغمر النفس بالأسى كلما ذكرتها^(٢).

[١٧] (كمد مقبح وهم مهيج):

لما بين حزنه وهمه أراد بيان ظهورهما على جوارحه، وذلك لأن الحزن والهم

(١) توضيح نهج البلاغة ج ٣ ص ٣٠٢.

(٢) توضيح نهج البلاغة ج ٣ ص ٣٠٣.

سَرْعَانَ مَا فَرَّقَ بَيْنَنَا، وَإِلَى اللَّهِ أَشْكُو^[١٨]، وَسَتْنَبْتُكَ ابْتِنْتُكَ بِتَظَافُرٍ^[١٩] أَمْتِكَ عَلَيَّ

قد لا يظهر على الأفعال والملامح، لكن قد يكون من الشدة بحيث لا يمكن كتمانها، و«الكمد» تغير اللون وذهاب صفائه، والحزن، ومرض القلب منه - كما في القاموس^(١)، و«المقيح» من (القيح) وهو سائل يخرج من الجرح من غير أن يخالطه دم.

[١٨] (وإلى الله أشكو):

لأن شكايته إلى الرسول   شكايته إلى الله تعالى، وفي الحديث: من شكى إلى مؤمن فكأنما شكى إلى الله^(٢).

وإنما شكى إلى الله لأنه لم يتمكن من الانتقام ممن ظلمها ولا إرجاع حقها، فأوكل الأمر إلى الله تعالى، ودلت أحاديث الخاصة والعامة أن هذه الظلامة هي أول ظلامة يحكم الله تعالى فيها في القيامة.

ففي كامل الزيارات: وأول من يحكم فيهم محسن بن علي وفي قاتله^(٣). ومن العامة ما رواه البخاري عن أمير المؤمنين   أنه قال: أنا أول من يجثو بين يدي الرحمن للخصومة^(٤).

[١٩] (وستنبئك ابتك بتظافر... الخ):

الغرض من استخبارها هو تسكين خاطرها  ، كما سيأتي بعد قليل (فكم من غليل معتلج... الخ)، وإلا فالرسول   شاهد على ما يجري في أمته، قال تعالى: ﴿لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾^(٥)، وفي نهج البلاغة (بتضافر) وهو الأصح وهو بمعنى التعاون على الشيء^(٦)، وأما (الظفر) فهو بمعنى الفوز بالشيء ولم يأت بمعنى التظاهر والتعاون.

و«الهضم» بمعنى ترك الحق^(٧)، أو نقصه، ولذا قد استعير للظلم، قال تعالى:

(١) القاموس ج ١ ص ٣٣٣.

(٢) الوسائل ج ٢ ص ٤١٢.

(٣) كامل الزيارات، الباب ١٠٨، الحديث ١٢.

(٤) البخاري ج ٥ ص ٦.

(٥) سورة البقرة، الآية: ١٤٣.

(٦) راجع المقاييس اللغة ص ٥٧٧.

(٧) راجع المصدر ص ١٠٣٢.

هَضُمَهَا، فَأَخْفَهَا السُّؤَالَ^[٢٠]، وَاسْتَخْبِرَهَا الْحَالَ^[٢١]، فَكَمْ مِنْ غَلِيلٍ مُعْتَلِجٍ بِصَدْرِهَا^[٢٢] لَمْ تَجِدْ إِلَى بَيْتِهِ سَبِيلًا، وَاسْتَقُولُ^[٢٣]، وَيَحْكُمُ اللَّهُ وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ، سَلَامٌ مُودَعٌ^[٢٤]،

﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾^(١).

[٢٠] (فأخفها السؤال):

«الحفّ» هو الإحداق والإطافة بالشيء من جوانبه، قال تعالى: ﴿وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ﴾^(٢)، والمراد هنا الاستقصاء في مسألته من كل الجوانب.

[٢١] (واستخبرها الحال):

حال الأمة وحالي وحالها معهم، وهذا من عطف الخاص على العام، أي ليكن السؤال عن الحال، أو بمعنى طلب الجواب منها، فقد لا يجيب المسؤول، فالمعنى أسأل واطلب الجواب إن لم تُجِبْ.

[٢٢] (فكم من غليل معتلج بصدرها...) الخ:

هذا كالعلة للسؤال والاستخبار، و«الغليل» ما في داخل الإنسان من العطش، ومن شدة الوجد والغيب^(٣)، و«الاعتلاج» يقال للأموح إذا التطمت^(٤)، و«البث» هو النشر، يقال بثت الحديث.

[٢٣] (وستقول):

أي ستجيبك، وكان الغرض هو أنها ﷺ لم تخبر أمير المؤمنين ببعض مصائبها، لكنها تخبرك بذلك، ثم يكون الحكم لله تعالى، والمعنى أن إخبارها إياك ليس للحكم لأن الحكم لله تعالى.

[٢٤] (سلام مودع...) الخ:

«سلام» منصوب لكونه مفعولاً مطلقاً نوعياً، والفعل الناصب قوله ﷺ في أول كلامه (السّلام عليك يا رسول الله)، و«المودع» من يريد الوداع، وليس وداعه

(١) سورة طه، الآية: ١١٢.

(٢) سورة الزمر، الآية: ٧٥.

(٣) راجع المفردات ص ٦١١.

(٤) المقاييس ص ٦٦٨.

لَا قَالٍ وَلَا سَيِّمٍ، فَإِنْ أَنْصَرِفَ فَلَا عَنْ مَلَالَةٍ، وَإِنْ أُقِمَ فَلَا عَنْ سُوءِ ظَنٍّ بِمَا وَعَدَ اللَّهُ الصَّابِرِينَ، وَاهَا^[٢٥]، وَالصَّبْرُ أَيْمَنُ وَأَجْمَلُ، وَلَوْلَا غَلْبَةُ الْمُسْتَوِلِينَ^[٢٦] لَجَعَلْتُ الْمَقَامَ وَاللَّبْثَ لِرِزَامًا مَعْكُوفًا، وَلَاَعُولْتُ إِعْوَالَ الثُّكْلَى عَلَى جَلِيلِ الرَّزِيَّةِ^[٢٧]،

بالانصراف عن قبرها عن بغض أو ملل، وإنما للاضطرار إلى الوداع، كما أن بقاؤه لو تيسر له ليس بسبب عدم الصبر، و«القال» المبغض، والحاصل أن انصرافي لأجل إدارة شؤون أسباطك يا رسول الله والقيام بمهام الإسلام حسب أمرك، ولو بقيت كان ذلك لأجل أنني معرض عن الدنيا وزخارفها لا أنس لي بها وبأهلها، كما في التوضيح^(١).

[٢٥] (واه واهاً) :

«واه» كلمة تُستعمل في التلّيف والتحسر، وقد تقال في استطابة الشيء، والكلمة يجوز فيها التنوين وتركه^(٢) و«أيمن» أفعل التفضيل من (اليمن) بمعنى البركة وهي الخير الثابت، فالصبر أكثر خيراً وجمالاً.

[٢٦] (ولولا غلبة المستولين....) الخ :

المستولون على السلطة، لولا الخوف منهم من انكشاف موضع القبر أو من التشنيع، «المقام» عند القبر، ويستعمل (المقام) في المصدر والمكان والزمان^(٣)، والظاهر أن المراد هنا المكان، وبذلك يتبين فرقة عن «اللث» الذي هو بمعنى المصدر أي الإقامة بالمكان ملازماً له، و«لزاماً» أي لازماً، و«معكوفاً» أي معكوفاً عليه، من (المكوف) وهو الإقبال على الشيء والاحتباس فيه^(٤)، والظاهر أن المعنى هو المقام معكوفاً عليه، واللث لزاماً، فيكون من اللف والنشر غير المرتب، أو أوصاف ذكرت للتأكيد.

[٢٧] (ولأعولت إعوال الثكلى على جليل الرزية) :

«الإعوال» مدّ الصوت بالبكاء، وأصله من (العول) وهو ما يثقل من المصيبة^(٥)،

(١) توضيح نهج البلاغة ج ٣ ص ٣٠٤.

(٢) القاموس ج ٤ ص ٢٧٩.

(٣) المفردات ص ٦٩٣.

(٤) معجم الفروق اللغوية ص ٣٦٧.

(٥) المفردات ص ٥٩٧.

فَبِعَيْنِ اللَّهِ^[٢٨] تُدْفَنُ ابْنَتُكَ سِرًّا، وَتُهَضَّمُ حَقَّهَا وَتُمْنَعُ إِرْثَهَا^[٢٩]،

و«الثكلى» الأم التي مات ولدها، و«الرزية» المصيبة.

[٢٨] (فبعين الله . . . الخ :

أي بعلمه، وكأن المراد أنّ الله تعالى عالم بهذه المصائب وسيجازي عليها، وأما دفنها سرّاً فقد اتفقت عليه العامة والخاصة وقد روى البخاري في الصحيح عندهم أن علياً عليه السلام لم يؤذن أبا بكر وعمر لتشييعها وأنها دفنت ليلاً^(١).

[٢٩] (وتهضم حقها وتمنع إرثها):

مرّ معنى «الهضم» وأنه ترك الحق أو نقصه فاستعير للظلم، ثم لا يخفى أنهم كما منعوها عن فذك وقد كان الرسول ﷺ أنحلها إياها في حياته فكانت ملكاً لها، كذلك منعوها عن موارث الرسول ﷺ، فقد كانت ولده الوحيد، فكان لها كل ما ترك ﷺ نصفه بالفرض ونصفه الآخر بالفرض.

من أحوال فذك

ولا بأس بأن نعطف العنان على فذك، وفيه مواضيع :

الأول: بعد فتح خيبر صالح يهود فذك الرسول ﷺ بأن يعطوه فذكاً، فنزلت الآية: ﴿وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ الآيات^(٢)، فكانت خاصة بالرسول ﷺ ثم نزلت آية: ﴿وَأَاتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ﴾^(٣)، فأنحل فاطمة عليها السلام فذكاً، فصارت ملكاً لها.

الثاني: بعد وفاة الرسول ﷺ انتزع أبو بكر فذكاً من فاطمة عليها السلام، فخاصمته، فطالبها بالبينة، فأشهدت أمير المؤمنين والحسين عليهما السلام وأم أيمن، فردّ شهادة أهل البيت عليهم السلام بجرّ النفع!! ردّ شهادة أم أيمن بعدم كفايتها! فادعى أنها بقيت في ملك الرسول ﷺ، فطالبته بالميراث - تنزلاً - فمنعها من الإرث أيضاً بوضع

(١) البخاري ج ٥ ص ٨٢.

(٢) سورة الحشر، الآيات: ٦ - ٩.

(٣) سورة الإسراء، الآية: ٢٦.

خبر نحن معاشر الأنبياء لا نورث !!، فغضبت عليه وهجرته ولم تكلمه حتى توفيت، وقد أقر بذلك العامة أيضاً في أصح كتبهم^(١).
وقد ظلمها في عمله وادعائه من وجوه شتى نذكرها عن مرآة العقول^(٢)،
- بتصرف واختصار:

١- إن فاطمة عَلَيْهَا السَّلَامُ كانت معصومة، فكان يجب تصديقها في دعواها، وقد دلت على عصمتها آية التطهير وغيرها من الأدلة مما قد سبق ذكرها.

٢- شهادة عليٍّ عَلَيْهَا السَّلَامُ لها، فكان يعلم بأن الرسول ﷺ أنحلها فداكاً، ومن المعلوم المتفق عليه في صحاح الفريقين أن علياً عَلَيْهِ السَّلَامُ مع الحق والحق مع علي^(٣)، وكذلك شهادة الحسينين عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، فهل يشك عاقل في صحة دعوى كان المدعي فيها سيدة نساء العالمين باتفاق المخالفين والمؤلفين، والشاهد لها أمير المؤمنين وسيدا شباب أهل الجنة أجمعين صلوات الله عليهم أجمعين.

٣- إنه طلب البيّنة من صاحب اليد، مع أنه أجمع المسلمون على أن البيّنة على المدعي واليمين على من أنكر.

٤- إنه ردّ شهادة الزوج، مع أن الزوجية غير مانعة عن القبول، فلو لم تصح سائر الشهادات لكفت شهادته مع اليمين، كما أفتى بذلك جلّ المسلمين بكفاية الشاهد مع اليمين في الأمور المالية.

٥- إنه ردّ شهادة الحسينين عَلَيْهِمَا السَّلَامُ - إما لجرّ النفع أو للصغر كما قيل - مع أنه لا ريب أن أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ كان أعرف منهم بالأحكام بالاتفاق، وقد رووا في صحاحهم عن عمر أنه قال: أقضانا علي^(٤)، ولو لم تكن شهادتهما جائزة مقبولة لم يأت بهما للشهادة، وكذا الكلام في ردّ شهادة أم أيمن.

٦- إن الخبر الذي رواه موضوع مطروح من وجوه شتى:

(١) راجع البخاري ج ٥ ص ٨٢.

(٢) مرآة العقول ج ٥ ص ٣٣١-٣٤١.

(٣) راجع الخصال ص ٥٥٩، ومن مصادر العامة: مجمع الزوائد ج ٧ ص ٢٣، تاريخ بغداد ج ١٤ ص ٣٢٢.

(٤) راجع مسند أحمد ج ٥ ص ١١٣، المستدرک على الصحيحين ج ٣ ص ٣٠٥.

منها: معارضته مع القرآن الكريم، في عموم آيات الميراث، وفيما أخبره عن زكريا عليه السلام حيث قال: ﴿وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَأْيِ وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا * يَرِيئُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾^(١)، وتوهم أن المراد ميراث العلم والنبوة سخيّف، لأن هذا معنى مجازي لا يُصار إليه من غير قرينة، مضافاً إلى وجود دلائل في الآية نفسها بأن مراد زكريا إرث أمواله، لأن الخوف من الموالي يناسب المال دون العلم والنبوة، وكيف يخاف زكريا أن يعث الله نبياً يقيمه مقامه، مضافاً إلى أن الله بعثه لنشر العلم فكيف يخاف من معرفة الموالي بهذا العلم الذي كان نشره غرضاً في بعثته، على أن شرطه (واجعله رضيعاً) لا يناسب إرث العلم والنبوة بل يناسب المال، لأنه إذا سأل من يقوم مقامه في العلم والنبوة فقد دخل في سؤاله الرضا وما هو أعظم منه، ألا ترى أنه لا يحسن أن يقول أحد: اللهم ابعث لنا نبياً واجعله مكلفاً عاقلاً.

ومنها: أن أمير المؤمنين عليه السلام كان يرى الخبر موضوعاً، فكان يرى أبو بكر كاذباً أئماً خائناً غادراً - كما رواه مسلم في الصحيح عندهم^(٢).
كما أن الزهراء عليها السلام كانت ترى الخبر موضوعاً، ولذا أصرت في طلبها وغضبت على أبي بكر وهجرته فلم تكلمه حتى ماتت كما رواه البخاري في الصحيح عندهم^(٣).

ومنها: أن تركة الرسول ﷺ لو كانت صدقة، لكان عليه ﷺ بيانها للورثة، لثلا يطالبوا ما ليس لهم بحق، وقد بلغ الرسول ﷺ الأحكام لعامة الناس فكيف يصح توهم تركه بيان هذا الحكم المهم لأقربائه وورثته، وكيف يصح توهم أن يترك الرسول ﷺ قضية تثير كل هذه المسائل في طول تاريخ المسلمين، ثم لا يرتاب عاقل في أنه لو كان رسول الله ﷺ بين لأهل بيته عليهم السلام أن تركتي صدقة لا تحلّ لكم، لما خرجت ابنته سيدة نساء العالمين من بيتها مستعدية تعاتب إمام زمانها بزعمكم وتنسبه إلى الجور والظلم في غضب تراثها... الخ.

(١) سورة مريم، الآية: ٦.

(٢) مسلم ج ٥ ص ١٥٢.

(٣) البخاري ج ٥ ص ٨٢.

وَلَمْ يَتَبَاعَدِ الْعَهْدُ^[٣٠]، وَلَمْ يَخْلُقْ مِنْكَ الذُّكْرُ^[٣١]،

الثالث : فدك في التاريخ .

كَانَ اللَّهُ تَعَالَى أَرَادَ أَنْ تَكُونَ فَدَكُ فَيَصِلَ ، فَلِذَا بَقِيَتْ قَضِيَّةُ فَدَكِ قِصَّةٌ شَاغِلَةٌ لِجِبَالِ السُّلَاطِينِ عَلَى مَرِّ التَّارِيخِ ، فَمِنْ سَائِرِ عَلَى نَهْجِ أَبِي بَكْرٍ ، وَمِنْ سُلْطَانٍ أَرَادَ إِطْفَاءَ نُورِ الْحَقِّ بِإِرْجَاعِ فَدَكِ ، لِتَنْتَهِي قَضِيَّةٌ وَلِيَطْوِيهَا النَّسِيَانُ بَعْدَ رَجُوعِهِ إِلَى أَهْلِهِ ، لَكِنْ هِيَ هَاتِ فَقَدْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ الْحِجَّةُ تَامَةً بِالغَةِ . . .

فَقَدْ اسْتَوْلَى عَلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ أَرْجَعَهَا عُمَرُ - بِشُرُوطٍ مَذْكُورَةٍ فِي كِتَابِ مُسْلِمٍ ، ثُمَّ اسْتَوْلَى عَلَيْهَا عُثْمَانُ وَأَقْطَعَهَا مِرْوَانَ ، ثُمَّ أَرْجَعَهَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، ثُمَّ اسْتَوْلَى عَلَيْهَا الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ ، ثُمَّ أَرْجَعَهَا السَّفَاحُ ، ثُمَّ أَخَذَهَا الْمَنْصُورُ ، ثُمَّ أَرْجَعَهَا الْمَأْمُونُ ، ثُمَّ أَخَذَهَا الْمُعْتَصِمُ ، وَهَكَذَا دَوَالِيكَ .

وَلَا يَخْفَى أَنَّ فَدَكَ - بِمَا هِيَ أَرْضٌ زُرَاعِيَّةٌ - لَمْ تَكُنِ الْمَقْصُودَةَ لِأَهْلِ الْبَيْتِ ٱلْمَكِّيِّ ، بَلْ كَانَ الْقَصْدُ إِرْجَاعَ الْخِلَافَةِ إِلَى أَهْلِهَا ، وَإِيضَاحَ الْحَقِّ ، وَإِتْمَامَ الْحِجَّةِ ، وَلِذَا لَمْ يَسْتَرْجِعْهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ٱلْمَكِّيُّ لَمَّا بُوِيَغَ بِالْخِلَافَةِ ، لِأَنَّهُ يَجُوزُ لِصَاحِبِ الْحَقِّ أَنْ لَا يَطَالِبَ بِحَقِّهِ ، مِضَافًا إِلَى أَنَّ اسْتِرْجَاعَهَا كَانَ يُوجِبُ تَشْنِيعًا وَتَهْرِيجًا مِنْ أَعْدَائِهِ كِمَعَاوِيَةَ وَأَضْرَابِهِ ، بِأَنَّ يُوْهَمُوا النَّاسَ بِأَنَّ عَلِيًّا بَدَأَ فِي الْإِسْتِيلَاءِ عَلَى الْأَمْوَالِ الْعَامَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ ، وَفِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ : بَلَى كَانَتْ فِي أَيْدِينَا فَدَكُ مِنْ كُلِّ مَا أَظْلَمَتْهُ السَّمَاءُ ، فَسَحَّتْ عَلَيْهَا نَفُوسُ قَوْمٍ ، وَسَخَتْ عَنْهَا نَفُوسُ آخَرِينَ ، وَنَعِمَ الْحَكْمُ اللَّهُ ، وَمَا أَصْنَعُ بِفَدَكِ وَغَيْرِ فَدَكِ وَالنَّفْسُ مِظَانُهَا فِي غَدِ جَدْتِ^(١) ، وَغَرَضُهُ ٱلْمَكِّيُّ بَيَانُ أَنَّ طَلِبَهُمْ لِفَدَكِ لَمْ يَكُنْ لِأَجْلِ حِطَامِ الدُّنْيَا بَلْ لِهَدَفِ أَسْمَى .

[٣٠] (ولم يتباعد العهد) :

أَي لَمْ يَكُونُوا مَعْذُورِينَ فِي فَعْلَتِهِمْ ، لِأَنَّ عَهْدَهُم بِالرَّسُولِ ٱلْمَكِّيِّ كَانَ قَرِيبًا ، فَلَا إِحْتِمَالٌ لِلنَّسِيَانِ أَوْ الْغَلْطِ ، وَ«العهد» هُنَا بِمَعْنَى الْإِلْتِقَاءِ وَالْإِلْمَامِ .

[٣١] (ولم يخلق منك الذكر) :

مِنْ (الخلق) بِمَعْنَى صَيْرُورَةِ الشَّيْءِ بَالِيًا ، يُقَالُ : ثُوبٌ خَلِقَ أَي بَالٍ ، فَالْمَعْنَى إِنْ ذَكَرَكَ - بِأَقْوَالِكَ وَأَفْعَالِكَ - لَمْ يَمَرَ عَلَيْهِ زَمَانٌ حَتَّى يَبْلَى وَيُنْسَى .

وَإِلَى اللَّهِ - يَا رَسُولَ اللَّهِ [٣٢] - الْمُشْتَكَى ، وَفِيكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحْسَنُ الْعَزَاءِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ ، وَعَلَيْهَا السَّلَامُ وَالرِّضْوَانُ .

٤- عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَالِمٍ ، عَنِ الْمُفْضَلِ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام ، قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام : مَنْ غَسَلَ فَاطِمَةَ ؟ قَالَ : ذَاكَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ . وَكَأَنِّي اسْتَعْظَمْتُ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ ، فَقَالَ : كَأَنَّكَ ضِغْتٌ بِمَا أَخْبَرْتُكَ بِهِ [١] ؟ قَالَ : فَقُلْتُ : قَدْ كَانَ ذَاكَ جُعِلْتُ فِدَاكَ ؟ قَالَ : فَقَالَ : لَا تَضِيقَنَّ ، فَإِنَّهَا صِدِّيقَةٌ ، وَلَمْ يَكُنْ يَغْسِلُهَا إِلَّا صِدِّيقٌ ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ مَرْيَمَ لَمْ يَغْسِلُهَا إِلَّا عَيْسَى .

٥- مُحَمَّدٌ بْنُ يَحْيَى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ

[٣٢] (وإلى الله يا رسول الله . . . الخ :

الشكوى إلى الله لأنه القادر على الانتصاف للمظلوم ، فيدعو لتعجيله وإثابته ، والسلوان بالرسول عليه السلام في سيرته وأقواله .

الحديث الرابع :

في الحديث دلالة على عصمة الزهراء عليها السلام لنعته بالصديقة ، وقد مرّ دلالتها على العصمة ، وكذلك عصمة مريم عليها السلام ، وأن المعصوم لا يغسله إلا المعصوم ، كما في الحديث دلالة على وفاة مريم عليها السلام قبل عيسى عليه السلام ، عكس ما تقوله النصارى .

[١] (كأنك ضغقت بما أخبرتك به) :

«الضيق» هنا بمعنى أن يسؤوه الشيء والتحرج عن الشيء كقوله ﴿وَصَاقَ بِهِمْ دَرْعًا﴾ (١) ، وقوله : ﴿وَصَاقِيئُ بِهِءَ صَدْرُكَ﴾ (٢) ، ولم يكن وجه لضيقه ، لأنها عليها السلام كانت زوجته ، ثم إنه عليه السلام غسلها من وراء الثياب .

(١) سورة هود ، الآية : ٧٧ .

(٢) سورة هود ، الآية : ١٢ .

صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ   قَالَا: إِنَّ فَاطِمَةَ   لَمَّا أَنْ كَانَ مِنْ أَمْرِهِمْ مَا كَانَ - أَخَذَتْ بِتَلَابِيحِ  ^[١] عُمَرَ - فَجَدَّبَتْهُ إِلَيْهَا، ثُمَّ قَالَتْ: أَمَا وَاللَّهِ يَا بْنَ الْخَطَّابِ لَوْلَا أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ يُصِيبَ الْبَلَاءُ مَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ  ^[٢]

الحديث الخامس:

كان الإمام أمير المؤمنين وفاطمة   يتمكنان من استعمال الأساليب الطبيعية والغيبية للانتقام من أولئك لكنهما تركا ذلك لأنه لم يكن فيه المصلحة .
أما السبب الغيبي : فالدعاء المستجاب لإهلاكهم .
وأما السبب الطبيعي ، فكان أن يجرد الإمام   سيفه ويقاتلهم فيقتلهم أو يقتل ، لكن لم يكن ذلك في مصلحة الدين وكان يجب ضعف المركز بحيث يحتله الكفار الأعراب ، مما كان يسبب زوال أصل الدين ، نظير ما وقع لهارون   حيث قال : ﴿إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَقُولَ فَرَّقْتَ بَيْنَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَمْ تَرْقُبْ قَوْلِي﴾^(١) ، وكانت منزلته   من الرسول   منزلة هارون من موسى   .
وهذا الحديث بيان لاستجابة دعائها ، لكنها لم تُقسم على الله بتعجيل العقوبة ، لعدم المصلحة في ذلك .

[١] (بتلابيح) :

(اللَّبَّة) موضع القلادة من الصدر^(٢) ، و(التلابيح) مجمع الثوب عند النحر ، فالمعنى أخذت بالثوب الذي على نحره ، وهذا ما يتعارف عند شدة الغضب من شخص وإرادة تهديده .

ثم إن أخذها   بتلابيحه إما بمعناه الحقيقي ، وإما مجاز بمعنى أنها وقفت في وجهه وخاطبته بهذا الخطاب كأنها أخذت بتلابيحه ، وهذا مجاز شائع .

[٢] (من لا ذنب له) :

من الصغار ، والذين هم خارج المدينة ، ومن لم يبايع ، أو بايع جبراً ، أو الأجيال المؤمنة القادمة .

(١) سورة طه ، الآية : ٩٤ .

(٢) مقاييس اللغة ص ٩٠٠ .

لَعَلِمْتَ أَنِّي سَأَقْسِمُ عَلَى اللَّهِ [٣]، ثُمَّ أَجِدُهُ سَرِيعَ الْإِجَابَةِ .

٦- وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: لَمَّا وُلِدَتْ فَاطِمَةُ عليها السلام أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ مَلَكٌ فَأَنْطَقَ بِهِ لِسَانَ مُحَمَّدٍ عليه السلام [١]. فَسَمَّاهَا فَاطِمَةَ، ثُمَّ قَالَ [٢]: إِنِّي فَطَمْتُكَ بِالْعِلْمِ، وَفَطَمْتُكَ مِنْ

وذلك لأن العذاب إذا نزل عمَّ الجميع، قال تعالى: ﴿وَأَتَقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ (١)، وإنما لم يقدر الله العذاب، لأن في إنزال العذاب كان انقراض الأمة الإسلامية، كما أن عذاب الأقوام السابقة أوجب انقراضهم، وقد قدر الله تعالى استمرار هذا الدين إلى يوم القيامة، فكان لا بد من عدم إنزال العذاب العاجل، وإنما انتقم الله من الظالمين بطرق أخرى غير العذاب العاجل، وأخر بعضهم إلى يوم القيامة حيث تشخص فيه الأبصار.

[٣] (سأقسم على الله):

قيل: (القسم على الله أن يقول: بحقك افعل كذا)، ولعل المعنى دعاؤه بالاسم الأعظم الذي يستجيبه فوراً.

الحديث السادس:

حاصل الحديث بيان أن الله تعالى هو الذي اختار اسمها، وأن معنى اسمها أن الله طهرها من الجهل ومن الطمث، وذلك بالعلم وهو أمر معنوي.. وعبر بالنظافة عن الطمث وهو أمر مادي.

[١] (فانطلق به لسان محمد):

أي إن الله أوحى إلى الملك، والملك أوصل الرسالة إلى نبي الله محمد عليه السلام، فنطق باسمها، و«انطلق به» أي بسبب إلهام الملك أو انطلق بالوحي.

[٢] (ثم قال):

أي قال الله تعالى، أو قال الملك عن الله تعالى.

الطَّمْثِ [٣]. ثُمَّ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ [٤]: وَاللَّهِ لَقَدْ فَطَمَهَا اللَّهُ بِالْعِلْمِ وَعَنِ الطَّمْثِ فِي الْمِيثَاقِ .

[٣] (فطمتك من الطمث):

لأن «الفطم» بمعنى القطع، فقطعها الله عن ذلك لأنه أذى وقذارة ويُقعد المرأة عن العبادة، وقد طهرها الله تعالى تطهيراً مادياً ومعنوياً، كما أن الجهل نقص معنوي. وفي البحار: فطمتك بالعلم أي أرضعتك بالعلم حتى استغنيت وفطمت، أو قطعتك عن الجهل بسبب العلم، أو جعلت فطامك من اللبن مقروناً بالعلم، كناية عن كونها في بدو فطرتها عالمة بالعلوم الربانية، وعلى التقادير كأن الفاعل بمعنى المفعول، كالدافع بمعنى المدفوق، أو يُقرأ على بناء التفعيل أي جعلتك قاطعة الناس من الجهل، أو المعنى لَمَّا فَطَمَهَا مِنَ الْجَهْلِ فَهِيَ تَفْطِمُ النَّاسَ مِنْهُ الخ^(١).

وقد مرّ في الحديث الثاني من هذا الباب بعض الكلام في عدم الطمث، فراجع.

[٤] (ثم قال أبو جعفر الخ):

إن الملك بيّن قطعها عن الجهل والطمث، لكن لم يبيّن زمان تقدير ذلك، فيبّنه الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ بأنه كان تقديراً من زمان الميثاق وهو عالم الذر أو قبله - كما مرّ. ثم اعلم أن أسباب تسميتها فاطمة متعددة ذكرت هذه الرواية أحدها، وذكرت روايات أخرى سائر الأسباب^(٢)، ولا تنافي بينها، لأن السبب متعدد، ولأن دأبهم على بيان المطلب أو الجواب على التفصيل والاختصار حسب حال السامع أو المقام أو حسب الغرض الذي سيق الكلام لأجله.

منها: أنها فطمت عن الشر، ومنها: أن الله فطمها وفطم من أحبّها من النار، فعلى هذه الأسباب الثلاثة فمعنى فاطمة مفطومة أقيم اسم الفاعل مقام اسم المفعول، ومنها أنها فطمت طمع من أراد وراثته أمير الإمامة وذلك لأن الله جعل الإمامة في ذريتها.

(١) البحار ج ٤٣ ص ١٣، ١٤.

(٢) راجع البحار ج ٤٣ ص ١١ فما بعد.

٧- وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله لِفَاطِمَةَ عليها السلام: يَا فَاطِمَةُ قُومِي فَأَخْرِجِي تِلْكَ الصَّحْفَةَ^[١]، فَقَامَتْ فَأَخْرَجَتْ صَحْفَةً فِيهَا ثَرِيدٌ وَعُرَاقٌ يَفُورٌ^[٢]، فَأَكَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وَعَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ثَلَاثَةَ عَشَرَ يَوْمًا، ثُمَّ إِنَّ أُمَّ أَيْمَنَ^[٣] رَأَتْ الْحُسَيْنَ

الحديث السابع :

الحديث يتضمن منقبة من مناقبها، وأن الله تعالى أكرمها بطعام كثير - لعله من الجنة، ولا استبعاد في أن يكرم الله تعالى الزهراء عليهن السلام بطعام من عنده، وهي أفضل من مريم عليها السلام، وقد أكرمها الله بذلك ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا﴾^(١).

[١] (الصحفة) :

ما يعبر عنه الآن بالصينية، قيل: أعظم القصاع الجفنة قال تعالى: ﴿وَجَفَانٍ كَأَلْبُؤَابِ﴾^(٢)، أي قصاع كالحوض الكبير يأكل منها خلق كثير، ثم القصعة يشبع منها العشرة، ثم الصحفة لخمسة، ثم الميكلة لثلاثة أو اثنين، ثم الصحفة لواحد.

[٢] (ثريد وعراق يفور) :

«الثريد» كسرات الخبز، و«عراق» العظم الذي قد أخذ عنه اللحم، فإذا كان العظم بلحمه فهو عَرَقٌ، أو العَرَاقُ جمع عَرَقٍ^(٣)، وكان ذكر العظم هنا لأن ماء اللحم الذي فيه عظم ألدّ وأطيب.

[٣] (أم أيمن) :

في المرأة: أم أيمن جارية النبي صلى الله عليه وآله وحاضنته، ورثها من أبيه واعتقها، وأيمن

(١) سورة آل عمران، الآية: ٣٧.

(٢) سورة سبأ، الآية: ١٣.

(٣) راجع مقاييس اللغة ص ٧٣٤.

مَعَهُ شَيْءٌ، فَقَالَتْ لَهُ: مِنْ أَيْنَ لَكَ هَذَا؟ قَالَ: إِنَّا لَنَأْكُلُهُ مِنْذُ أَيَّامٍ، فَأَتَتْ أُمَّ أَيْمَنَ فَاطِمَةَ فَقَالَتْ: يَا فَاطِمَةُ، إِذَا كَانَ عِنْدَ أُمَّ أَيْمَنَ شَيْءٌ فَإِنَّمَا هُوَ لِفَاطِمَةَ وَوَلَدِهَا، وَإِذَا كَانَ عِنْدَ فَاطِمَةَ شَيْءٌ فَلَيْسَ لِأُمَّ أَيْمَنَ، مِنْهُ شَيْءٌ! فَأَخْرَجَتْ لَهَا مِنْهُ فَأَكَلَتْ مِنْهُ^[٤] أُمَّ أَيْمَنَ وَنَفَدَتِ الصَّحْفَةَ^[٥]، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ  : أَمَا لَوْلَا أَنَّكَ أَطَعْتَهَا لَأَكَلْتَ مِنْهَا أَنْتِ وَذُرِّيَّتُكَ^[٦] إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ، ثُمَّ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ  : وَالصَّحْفَةُ عِنْدَنَا^[٧]، يَخْرُجُ بِهَا قَائِمُنَا   فِي زَمَانِهِ^[٨].

ابن عبيد وأسامة بن زيد ابناها^(١)، وقد روي أن النبي   بشرها بالجنة^(٢).

[٤] (فأكلت منه):

لأنها من أهل الجنة فلا إشكال في أن تأكل من طعام الجنة - إن كان الطعام منها.

[٥] (ونفدت الصحفة):

لعله لأن الله تعالى أرادها كرامة لأهل البيت   لا لغيرهم، فلما علمت أم أيمن - ولعله كان سيعلم آخرون - رفعها الله تعالى، وأما إطعامها لأم أيمن فلأنه لم تكن الزهراء   تبخل بطعامٍ على من يطلبه، وذلك مقتضى الأخلاق حتى لو نفذ الطعام بعد ذلك.

[٦] (وذريتك):

الظاهر أن المراد الأئمة  ، لا جميع الذرية، فإن فيهم من تكون أم أيمن أفضل منه قطعاً، فإذا رفع الطعام لأكلها فرفعه بسبب غير المؤمنين أولى.

[٧] (والصحفة عندنا):

أي من غير طعام فيها، وذلك لأنها تحوّلت إلى ميراث للأئمة   فهي مع سائر مواريتهم.

[٨] (يخرج بها قائمنا في زمانه):

روي العياشي عن الإمام الباقر  : «وهي الجنة التي يأكل منها

(١) المرأة ج ٥ ص ٣٤٦.

(٢) انظر: الكافي ج ٢ ص ٤٥.

٨- الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام يَقُولُ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله جَالِسٌ إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ لَهُ أَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ وَجْهًا^[١] فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: حَبِيبِي جِبْرَائِيلُ^[٢] لَمْ أَرَكَ فِي مِثْلِ هَذِهِ الصُّورَةِ، قَالَ الْمَلَكُ: لَسْتُ بِجِبْرَائِيلَ يَا مُحَمَّدُ! بَعَثَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ أُزَوِّجَ النُّورَ مِنَ النُّورِ^[٣]، قَالَ: مَنْ مِمَّنْ؟ قَالَ: فَاطِمَةُ مِنْ

القائم عليه السلام^(١)، فعَلَّ اللَّهُ يَرْزُقُهُ الطَّعَامَ فِيهَا دَائِمًا، أَوْ أَنَّهَا ظَرْفُ طَعَامِهِ الَّذِي يَهِيأُ لَهُ عليه السلام.

الحديث الثامن:

يدل الحديث على أن زواج الزهراء نزل من السماء وأن الله تعالى أمر بذلك .
الله شرفها والله فضلها والله زوجها وخطةبة العقد فوق العرش ألقاها
[١] (أربعة وعشرون وجهاً):

لا يخفى أنه دلَّت الروايات المتواترة إجمالاً على أن الملائكة أصناف كثيرة، ولهم صور مختلفة، أو أنهم يتصورون بمختلف الصور لحكمة، وإن كنا لا نعلم بالحكمة، كجهلنا بغالب ما في العوالم المختلفة من حِكْمٍ، بل عالمنا أيضاً .

[٢] (حبيبي جبرائيل) الخ:

لعلّه لم يكن الرسول صلى الله عليه وآله رأى ملكاً قبل ذلك سوى جبرائيل، وليس ذلك لعدم علمه بأنه ليس بجبرائيل، بل لبيان عظم منزلة هذا الملك . بحيث إنه كجبرائيل لكنه في صورة أخرى، فتأمل .

[٣] (أن أزوج النور من النور):

إما بمعنى أن أخبرك بأن الله تعالى يريد هذا الزواج، أو أن الله قد عقد الزواج فحجتك مخبراً، أو أن الملك عقد الزواج بأمر الله تعالى .

ثم إن الأشهر أن الزواج كان في الأول من ذي الحجة، وقيل في السادس منه .

عَلِيٍّ . قَالَ : فَلَمَّا وَلَّى الْمَلِكُ إِذَا بَيْنَ كَتِفَيْهِ ^[٤] : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ، عَلِيٌّ وَصِيُّهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مُنْذُ كَمْ كُتِبَ هَذَا بَيْنَ كَتِفَيْكَ ؟ فَقَالَ : مِنْ قَبْلِ أَنْ يَخْلُقَ اللَّهُ آدَمَ بِأَثْنَيْنِ وَعِشْرِينَ أَلْفَ عَامٍ .

٩- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَغَيْرُهُ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ قَالَ : سَأَلْتُ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَبْرِ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ ؟ فَقَالَ : دُفِنَتْ فِي بَيْتِهَا ، فَلَمَّا زَادَتْ بَنُو أُمِّيَّةَ فِي الْمَسْجِدِ ، صَارَتْ فِي الْمَسْجِدِ .

١٠- عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنِ الْوَشَّاءِ ، عَنِ الْحَبِيبِيِّ ،

[٤] (إذا بين كتفيه . . .) الخ :

لعل أمثال هذه الكتابات على الملائكة ، وعلى ساق العرش ، وعلى باب الجنة . . . الخ مما هو مذكور في الروايات ، لأجل بيان عظمتهم في الملأ الأعلى ، ولكي يعرف سائر الملائكة هذه العظمة ، كما أن ذلك تشريف لهم عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ، كما أنه لبيان منزلة هذا الملك بحيث كان لائقاً لهذه الكرامة ، بأن تخط عليه هذه الأسماء المباركة ، أو لغير ذلك ، والله العالم .

الحديث التاسع :

ما في هذه الرواية أحد الأقوال في موضع دفنها ، قال الشيخ الطوسي : وقد اختلف أصحابنا في موضع قبرها ، فقال : إنها دفنت في البقيع ، وقال بعضهم : إنها دفنت في الروضة ، وقال بعضهم : إنها دفنت في بيتها فلما زادت بنو أمية في المسجد صارت من جملة المسجد ، وهاتان الروايتان كالمتقاربتين ، والأفضل عندي أن يزور الإنسان في الموضعين جميعاً فإنه لا يضره ذل ، ويجوز به أجراً عظيماً ، أما من قال : إنها دفنت في البقيع فبعيد من الصواب ^(١) .

الحديث العاشر :

يدل الحديث على فضل أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ على جميع الأنبياء عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - سوى

عَنْ يُونُسَ بْنِ ظَبْيَانَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَوْلَا أَنَّ اللَّهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - خَلَقَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لِفَاطِمَةَ عليها السلام مَا كَانَ لَهَا كُفُوٌّ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ، مِنْ آدَمَ وَمَنْ دُونَهُ.

رسول الله محمد صلى الله عليه وآله وسلم - فلذا كان كفواً لفاطمة عليها السلام، مع أنهم لم يكونوا أكفاء لها. وأيضاً يدل على فضيلة الزهراء عليها السلام عليهم، لأنهم لو كانوا أفضل منها لكانوا أكفاء لها قطعاً، لأن الأفضل كفو لغير الأفضل.

إن قلت: لا يشترط في الكفاءة أفضلية الزوج بل يكفي تساويها.

قلت: لا شك في تفاضل الأنبياء قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ﴾^(١)، فلا أقل من دلالة الحديث على فضيلتها على أكثرهم، فإذا ثبت ذلك ثبت فضيلتها على جميعهم - سوى أبيها عليه السلام - لعدم الفصل، فتأمل.

ثم إنه لا يخفى فضل الإمام أمير المؤمنين عليها عليها السلام، وهو مما لا كلام فيه كما قاله العلامة المجلسي رضوان الله عليه^(٢)، ولا يدل هذا الحديث على تساويها في الفضل لإمكان كون الزوج الكفو أفضل.

إن قلت: لا يدل الحديث على عدم كفاءة آبائها من الأنبياء كإبراهيم عليه السلام، لأن القرابة مانعة من الزواج.

فالجواب: إن قوله: (آدم فمن دونه) يدل على أن المراد الكفاءة مع قطع النظر عن القرابة.

(١) سورة الإسراء، الآية: ٥٥.

(٢) المرأة ج ٥ ص ٣٤٩، ٣٥٠.

بَابُ مَوْلِدِ

الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا

وُلِدَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عليه السلام فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فِي سَنَةِ بَدْرٍ، سَنَةِ اثْنَتَيْنِ بَعْدَ الْهَجْرَةِ، وَرَوِيَ أَنَّهُ وُلِدَ فِي سَنَةِ ثَلَاثٍ ^[١]، وَمَضَى عليه السلام فِي شَهْرِ صَفَرٍ فِي آخِرِهِ مِنْ سَنَةِ تِسْعٍ وَأَرْبَعِينَ، وَمَضَى وَهُوَ ابْنُ سَبْعٍ وَأَرْبَعِينَ سَنَةً وَأَشْهُرٍ، وَأُمُّهُ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم.

١- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ مَهْزَبَانَ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، عَمَّنْ سَمِعَ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: لَمَّا حَضَرَتِ الْحَسَنَ عليه السلام الْوَفَاةُ بَكَى، فَقِيلَ لَهُ: يَا بْنَ رَسُولِ اللَّهِ تَبْكِي

[١] (وروي أنه ولد في سنة ثلاث):

وقد مرّ أن هجرة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم كانت في ربيع الأول، وحيث إن السنة تبدأ من المحرم، لذلك اعتبر الأكثر عام الهجرة هو العام الأول - وإن صار شهر المحرم وشهر صفر قبل الهجرة، واعتبر آخرون العام الأول يبدأ من المحرم الذي كان بعد الهجرة، ولهذا السبب اختلف عدّ كثير من التواريخ.

الحديث الأول:

يتضمن الحديث مجموعة من فضائله عليه السلام :

- ١- مكانته من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، حسباً ونسباً وخلافة وغير ذلك.
- ٢- ما قال فيه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم من الفضائل والمدائح.
- ٣- عبادته الله تعالى، وأشقها حجّه ماشياً عشرين مرة.
- ٤- إنفاقه في سبيل الله، وأعلاه مقاسمته كل ماله ثلاث مرات.

وَمَكَانُكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [١] الَّذِي أَنْتَ بِهِ، وَقَدْ قَالَ فِيكَ مَا قَالَ، وَقَدْ حَجَجْتَ عِشْرِينَ حَجَّةً مَاشِيًا، وَقَدْ قَاسَمْتَ مَالَكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ حَتَّى النَّعْلِ بِالنَّعْلِ [٢]؟ فَقَالَ إِنَّمَا أَبُكِي لِحَصَلَتَيْنِ [٣]: لِهَوْلِ الْمَطَّلَعِ، وَفِرَاقِ الْأَحَبَّةِ.

[١] (مكانك من رسول الله):

أي منزلتك منه، «وقد قال فيك» من الفضائل والمناقب، كقوله ﷺ: «الحسن والحسين سيذا شباب أهل الجنة»^(١)، وغير ذلك.

[٢] (حتى النعل بالنعل):

المراد هو أن التعبير بالمقاسمة يُراد به معناها الحقيقي، أي تصنيف كل شيء حتى النعل، أي احتفظ بأحدهما لنفسه وتصدق بالآخر، فالباء في «بالنعل» للمقابلة.

ولا يخفى أن النعل في ذلك الزمان كان متشابهاً بعضه بالبعض الآخر، فكان يمكن الاستفادة من كل فردة بتحصيل فردة أخرى - شراء أو صناعة أو غير ذلك -.

[٣] (أبكي لخصلتين.... الخ):

أي لجهتين:

١ - هول المطلع.

و«الهول» المخافة، و«المطلع» بالفتح على صيغة اسم المكان، قيل: الموقف يوم القيامة المَطَّلَعُ أو ما يشرف عليه من أمر الآخرة عقيب الموت، فشبّه بالمطلع الذي يُشرف عليه من موضع عالٍ، أو (المُطَّلَع) بصيغة الفاعل أي الله تعالى المُطَّلَعُ على السرائر، أو النار التي ﴿تَطَّلُعُ عَلَى الْأَفْئِدَةِ﴾^(٢).

وفي المرأة: البكاء لهذا الخوف لا ينافي علو شأنه ﷺ، فإن خشية المقربين أكثر من سائر العالمين، وقد قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾^(٣)،

(١) قرب الإسناد ص ١١١، ومن مصادر العامة: مسند أحمد ج ٣ ص ٣، سنن الترمذي ج ٥ ص ٣٢١.

(٢) سورة الهمزة، الآية: ٧.

(٣) سورة فاطر، الآية: ٢٨.

٢- سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْرِيَّارَ، عَنْ أَخِيهِ عَلِيِّ بْنِ مَهْرِيَّارَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قُبِضَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عليه السلام وَهُوَ ابْنُ سَبْعٍ وَأَرْبَعِينَ سَنَةً، فِي عَامِ حُمْسِينَ، عَاشَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله أَرْبَعِينَ سَنَةً.

٣- عِدَّةٌ مِنْ أَضْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الثُّعْمَانِ، عَنْ سَيِّفِ ابْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ: إِنَّ جَعْدَةَ بِنْتَ أَشْعَثَ ^[١] بِنِ قَيْسِ الْكِنْدِيِّ

وفي جميع أحوالهم كانوا باكين مع علمهم بكونهم من الفائزين ^(١).

وقد مرّ أن العلم بالشيء لا ينافي الحالات النفسية، فقد يخاف البعض من الظلام مع علمهم بعدم الضرر منه، وقد يُخبر إنسان بنجاة قريب له من خطر، فيضطرب ويُحَمّ، وكذلك المقربون مع علمهم بمقاماتهم وقربهم إلى الله تعالى لكن تمتلكهم الرهبة منه تعالى وخوفاً من عذابه.

٢- فراق الأحبة:

فإن الإنسان يحزن على فراقه أحبابه حتى لو علم بانتقاله هو أو انتقالهم إلى مكان، والإمام الحسن عليه السلام مع علمه بأن سيلاقى جدّه وأباه وأمه عليها السلام وفي ذلك سرور، لكنه حزن على فراقه أخاه عليه السلام وأهله وأولاده، ولا تنافي في اجتماع وصفين متضادين في النفس إذا تغاير متعلقهما.

الحديث الثالث:

[١] (إن جعدة بنت الأشعث):

وأُمّها أم فروة بنت أبي بكر، وكان من خبر الأشعث أنه كان رئيس قومه، فأسلم، ثم ارتدّ، فأرسل إليهم أبو بكر جيشاً فحاصروهم، فغدر الأشعث بقومه، وطلب الأمان لعشرة، فكتب أسماءهم، ونسي أن يكتب اسمه، ثم فتح الحصن، فقتل الجيش قومه إلا العشرة، وأسروه إلى المدينة، فعفا أبو بكر عنه، وزوجه أخته،

سَمَّتِ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ [٢] ،

فخرج ، وكلّما صادف بعيراً أو ناقة نحرها وليمة للعرس !! وكان يسمى به (عُرف النار) ، وهو اصطلاح عند قومه في الغادر ، وكان رأس النفاق في زمان أمير المؤمنين عليه السلام ، قالوا لم نجد أشأم من الأشعث وأهله ، فقد شارك هو في قتل أمير المؤمنين عليه السلام ، وسَمَّت ابنته جعدة الإمام الحسن عليه السلام ، وشارك ابنه محمد في قتل الإمام الحسين عليه السلام .

[٢] (سمت الحسن بن علي) :

عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام : أن الحسن عليه السلام قال لأهل بيته : إني أموت بالسم ، كما مات رسول الله صلى الله عليه وآله ، قالوا : ومن يفعل ذلك ؟ قال : امرأتي جعدة بنت الأشعث بن قيس ، فإن معاوية يدس إليها ويأمرها بذلك ، قالوا : أخرجها من منزلك ، وباعدها عن نفسك ! قال : كيف أخرجها ولم تفعل بعد شيئاً ؟ ولو أخرجتها ما قتلني غيرها وكان لها عذر عند الناس ، فما ذهبت الأيام حتى بعث إليها معاوية مالا جسيماً ، وجعل يمتيها بأن يعطيها مائة ألف درهم أيضاً ، ويزوجها من يزيد ، وحمل إليها شربة سم لتسقيها الحسن ، فانصرف إلى منزله وهو صائم ، فأخرجت وقت الإفطار - وكان يوماً حاراً - شربة لبن ، وقد أَلقت فيها ذلك السم ، فشربها ، وقال : عدوة الله قتلني ، قتلك الله ، والله لا تصيبن مني خلفاً ، ولقد غرّك وسخر منك ، والله يخزيك ويخزيه ، فمكث يومان ، ثم مضى ، فغدر بها معاوية ، ولم يف لها بما عاهد عليه^(١) .

ثم اعلم أن الإمام عليه السلام لم يكن مكلفاً بالعمل بما يعلمه بعلم الإمامة ، وإنما كان مكلفاً بالعمل بالظاهر ، وحيث كانت إرادة الله ذلك كان لا بدّ له من العمل حسب الظاهر المتعارف بين الناس .

ثم إن الله قد قدر تقدير حتم أن يكون سمّه بيدها ولا رادّ لقضاء الله ، فلو كان يطلقها ما كان يسمه غيرها وكان لها عذر عند الناس بأنها انتقمتم منه غيره ! .

ثم اعلم أن القصاص قبل الجناية غير جائز ، ولكن ردع من يريد الجناية جائز ، بل قد يكون واجباً ، خاصة إذا كان الردع أهم ، فعدم وقاية الإمام الحسن عليه السلام منها ،

(١) الخرائج للراوندي ج ١ ص ٢٤١ ، الحديث ٧ .

وَسَمَّتْ مَوْلَاةً لَهُ^[٣]، فَأَمَّا مَوْلَاةُ فَقَاءَتِ السَّمَّ، وَأَمَّا الْحَسَنُ فَاسْتَمْسَكَ فِي بَطْنِهِ، ثُمَّ انْتَفَطَ بِهِ^[٤] فَمَاتَ.

٤- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى؛ وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْقَاسِمِ النَّهْدِيِّ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ الْكُنَاسِيِّ، عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وكذلك عدم وقاية أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ من ابن ملجم ليس إلا لأجل ما ذكرناه من أن علمهما بكونهما القاتلين لم يستند إلى الأسباب الظاهرية، بل إلى علم الإمامة، وقد أراد الله أن لا يعملوا بهذا العلم، فكان عليهما تنفيذ إرادة الله تعالى.

كما قد مرّ أن عدم الوقاية أو إلقاء النفس بالتهلكة إذا كان بأمر الله تعالى فلا إشكال فيه، بل قد يكون واجباً، كالمجاهد الذي يعلم بقتله إن خاض المعركة، فإن هذا الإلقاء في التهلكة جائز بل قد يكون واجباً لأنه تنفيذ لإرادة الله تعالى، وهكذا في عدم عمل الأئمة بعلمهم الواقعي المستند إلى الأسباب الغيبية، لأن الله أمرهم بذلك، وقد مرّ بعض الكلام في هذا.

[٣] (وسمت مولاة له):

إما حسداً منهما وغيره، أو أن المولاة شاركت في الإفطار معه عَلَيْهِ السَّلَامُ.

[٤] (ثم انتفض به):

«النَّفْطُ» القرح والتورم والغليان والاحتراق غضباً، فالمراد هنا التورم أو رمي الكبد أو حرارة الباطن بأثر السم.

الحديث الرابع:

خلاصة الحديث بيان كرامة للإمام الحسن عَلَيْهِ السَّلَامُ، ولعل سبب ذلك هو تقوية قلب الزبيرى، الذي ترك نهج قومه في معاداة أهل البيت عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فوالى الحسن عَلَيْهِ السَّلَامُ، وحيث إنه كان صادقاً أراد الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ زيادة بصيرته، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ أَهْتَدُوا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾^(١).

قَالَ: خَرَجَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عليه السلام فِي بَعْضِ عُمُرِهِ ^[١]، وَمَعَهُ رَجُلٌ مِنْ وُلْدِ الزُّبَيْرِ كَانَ يَقُولُ بِإِمَامَتِهِ، فَتَزَلُّوا فِي مَنْهَلٍ مِنْ تِلْكَ الْمَنَاهِلِ، تَحْتَ نَخْلٍ يَابِسٍ، قَدْ يَبَسَ مِنَ الْعَطَشِ، فَفَرَّشَ لِلْحَسَنِ عليه السلام تَحْتَ نَخْلَةٍ، وَفَرَّشَ لِلزُّبَيْرِيِّ بِحِذَاهُ ^[٢] تَحْتَ نَخْلَةٍ أُخْرَى، قَالَ: فَقَالَ الزُّبَيْرِيُّ - وَرَفَعَ رَأْسَهُ -: لَوْ كَانَ فِي هَذَا النَّخْلِ رُطْبٌ لَأَكَلْنَا مِنْهُ، فَقَالَ لَهُ الْحَسَنُ: وَإِنَّكَ لَتَشْتَهِي الرُّطْبَ؟ فَقَالَ الزُّبَيْرِيُّ: نَعَمْ، قَالَ: فَرَفَعَ يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَدَعَا بِكَلَامٍ لَمْ أَفْهَمْهُ ^[٣]، فَأَخْضَرَّتِ النَّخْلَةُ، ثُمَّ صَارَتْ إِلَى حَالِهَا، فَأَوْرَقَتْ، وَحَمَلَتْ رُطْبًا، فَقَالَ: الْجَمَّالُ الَّذِي اكْتَرَوْا مِنْهُ سِحْرًا وَاللَّهِ!! قَالَ: فَقَالَ الْحَسَنُ عليه السلام: وَتِلْكَ لَيْسَ بِسِحْرِ، وَلَكِنْ دَعْوَةُ ابْنِ نَبِيِّ مُسْتَجَابَةٌ ^[٤]، قَالَ: فَصَعِدُوا

[١] (في بعض عمره):

جمع عُمُرَة، و«المنهل» المورد، وهو الماء الذي ترده الإبل، وتُسمى المنازل الواقعة في الطرق بالمناهل لأن فيها ماء.

[٢] (بحذاه):

أي بجواره، وأصله (بحذائه) حُذِفَتِ الْهَمْزَةُ تَخْفِيفًا.

[٣] (لم أفهمه):

هذا حكاية لقول الزبير، على سبيل الإلفات، «إلى حالها» قبل اليبس، «فأورقت» صارت ذا ورق أي خوص.

[٤] (لكن دعوة ابن نبي مستجابة):

اعلم أن المعاجز على أقسام، منها:

١- أن يفعلها الله تعالى مباشرة كالقرآن الكريم، حيث إنه كلام الله تعالى، أنزله على رسوله، تصديقاً له وهداية للناس.

٢- أن يدعو النبي أو الإمام عليه السلام، فيستجيب الله تعالى له، بحيث يكون استجابة الدعاء بتلك الكيفية أمراً خارقاً للعادة وغير متعارف، كاخضرار النخلة في هذه الرواية، أما إذا تعارف استجابة الدعاء فيه كالشفاء والرزق، فلا تكون الاستجابة معجزة.

إِلَى النَّخْلَةِ، فَصَرَّمُوا مَا كَانَ فِيهِ^[٥]، فَكَفَاهُمْ.

٥- أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ

٣- أن يقوم بالفعل النبي أو الإمام بنفسه، ولكن بما أعطاه الله من القدرة، كغالب معاجز الأنبياء، وذلك لأن قدرة جميع الناس بالقيام بالأعمال الاختيارية -حتى مثل تحريك اليد- إنما هي بما جباهم الله تعالى وأقدرهم، ومن زعم أن قدرته من نفسه لا من الله فقد أشرك أو ألحد، ثم إن الله قد أعطى الناس مقداراً من القدرة لا يتمكنون تجاوزه، ولكنه أعطى الأنبياء والأئمة قدرة أكثر من القدرة المتعارفة، تصديقاً لهم وكرامة، وتلك القدرة يعبر عنها بالولاية التكوينية، وقد مرّ شرحها سابقاً.

[٥] (فصرموا ما كان فيه):

«الصَّرم» القطع قطعاً بائناً، والمراد جني كل التمر.

الحديث الخامس:

يتضمن الحديث بيان جانب من علمه ﷺ، وأن الله تعالى أعطاه علماً جماً بحيث كان معرفة سبعين مليون لغة، وخصوصيات المتكلمين، وما في مدينتهم، وكل ذلك جزء من علومه ﷺ.

وليس الله بعاجز عن إعطاء مثل هذه المعرفة إلى أوليائه، وعدم معرفتنا بفائدة ذلك لا يوجب إنكاره، فما أكثر ما نجهل من الحكم والعلوم.

مضافاً إلى أن العلم بذاته فضيلة حتى لو لم يكن له فائدة عملية.

أضف إلى أن الله ربط أمور الكون بهم ﷺ، وجعلهم من العلل في نظامه، فكان لا بدّ من علمهم بما يتصرفون فيه.

وأيضاً إنهم ﷺ حجج الله على جميع الخلق، فيرعون أمورهم بإذن الله وأولئك يراجعونهم في شؤونهم.

وأيضاً لا بدّ من كونهم أفضل الخلق لثلاث يلزم تفضيل المفضول على الفاضل -القيح عقلاً، فلو جهلوا شيئاً- أياً كان -وعلمه غيرهم لكان ذلك الغير أفضل

يَعْقُوبَ بْنَ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ، عَنِ رَجَالِهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ الْحَسَنَ عليه السلام قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ مَدِيْنَتَيْنِ^[١]، إِحْدَاهُمَا بِالْمَشْرِقِ، وَالْأُخْرَى بِالْمَغْرِبِ، عَلَيْهِمَا سُورٌ مِنْ حَدِيدٍ^[٢]، وَعَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَلْفُ أَلْفٍ مِصْرَاعٍ^[٣]، وَفِيهَا

منهم فيما يعلم ، لأن العالم أفضل من الجاهل ، ولا يمكن أفضلية غيرهم عليهم .
وأيضاً إن الله تعالى علّم الأسماء كلها لآدم ، وهم عليهم السلام ورثته ، فورثوا كل علمه ،
مع زيادة ما حباه الله إياهم ، ولغير ذلك .

[١] (مديتتين) :

تسميان (جابلقا) و(جابلسا) على ما قيل ، والظاهر أنهما خارج الأرض ،
وسكانهما من الملائكة ، فإن الملائكة أصناف شتى لا تحصى ، وفي الحديث :
ما من شيء خلقه الله أكثر من الملائكة^(١) .

ثم كونهما في المشرق والمغرب قد يراد بهما مشرق الكون ومغربه إذا اعتبر
فوق الكون شمالاً ، فتأمل .

[٢] (عليهما سور من حديد) :

إما بمعناه الحقيقي ، أو بمعناه المجازي كناية عن صلابتهما وعدم إمكان الدخول
فيها إلا عبر الأبواب .

وقد مرّ أن الملائكة أجسام لطيفة ، ولا مجرد عن المادة سوى الله تعالى ، وما
أقاموه من أدلة على تجرد بعض الأشياء أدلة خطابية لا تستند على برهان ، بل
في الروايات ما يدل على خلاف ذلك ، فلا محذور في أن تكون للملائكة مدن
يقطنون فيها ، مع كون تلك المدن من عنصر مادي كالحديد ونحوه .

[٣] (ألف ألف مصراع) :

كل فردة باب تسمى مصراعاً ، فالمعنى لكل مدينة خمسمائة ألف باب لكل باب
مصراعان .

سَبْعُونَ أَلْفَ أَلْفِ لُغَةٍ، يَتَكَلَّمُ كُلُّ لُغَةٍ بِخِلَافِ لُغَةٍ صَاحِبِهَا، وَأَنَا أَعْرِفُ جَمِيعَ اللُّغَاتِ، وَمَا فِيهِمَا وَمَا بَيْنَهُمَا وَمَا عَلَيْهِمَا حُجَّةٌ غَيْرِي، وَغَيْرُ الْحُسَيْنِ أَخِي [٤].

٦- الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنِ صَنْدَلٍ، عَنِ أَبِي أُسَامَةَ، عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: خَرَجَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عليه السلام إِلَى مَكَّةَ سَنَةَ مَاشِيًا^[١]، فَوَرِمَتْ قَدَمَاهُ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ مَوَالِيهِ: لَوْ رَكِبْتَ لَسَكَنْ عَنكَ هَذَا الْوَرَمُ، فَقَالَ: كَلَّا، إِذَا أَتَيْنَا هَذَا الْمَنْزَلَ فَإِنَّهُ يَسْتَقْبِلُكَ أَسْوَدٌ، وَمَعَهُ دُهْنٌ، فَاشْتَرِ مِنْهُ، وَلَا تُمَاسِكْهُ^[٢]، فَقَالَ لَهُ مَوْلَاهُ: يَا أَبِي

[٤] (غيري وغير الحسين أخي):

أي في زمانهما عليه السلام، وقد مرَّ أن الإمام اللاحق في زمان الإمام السابق هو إمام وحجة الله لكنه صامت ما دام سابقه حيًّا.

الحديث السادس:

يتضمن الحديث تحمّل الإمام الحسن عليه السلام المشاق في عبادته، مع إمكان الأيسر، ولكن زيادة في العبودية والتضرع إلى الله تعالى، وفي الحديث أيضاً دلالة على علمه بما سيقع، مما علّمه الله تعالى من الغيب، وفيه استجابة دعائه عليه السلام.

[١] (إلى مكة سنة ماشياً):

عن الإمام الصادق عليه السلام أن الحسن بن علي حجّ وساق معه المحامل والرحال^(١). أي الإبل كانت معه لكنه لم يكن يركبها، ولعل سبب سوق النوق هو حملها للأثاث، أو لكي لا يتوهم أحد أن مشيه بسبب عدم امتلاكه لما تحمله، فيكون ذلك أدعى لاتباعه والافتداء به، أو لحمل أهله ورفقائه.

[٢] (ولا تماكسه):

من «المكس» بمعنى المساومة لتقليل الثمن، ولعل سبب عدم المماكسة

أَنْتَ وَأُمِّي، مَا قَدِمْنَا مَنْزِلًا فِيهِ أَحَدٌ يَبِيعُ هَذَا الدَّوَاءَ! فَقَالَ لَهُ: بَلَى، إِنَّهُ أَمَامَكَ دُونَ الْمَنْزِلِ، فَسَارَا مِيَلًا، فَإِذَا هُوَ بِالْأَسْوَدِ، فَقَالَ الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِمَوْلَاهُ: دُونَكَ الرَّجُلُ [٣]، فَخُذْ مِنْهُ الدُّهْنَ، وَأَعْطِهِ الثَّمَنَ، فَقَالَ الْأَسْوَدُ: يَا غُلَامُ لِمَنْ أَرَدْتَ هَذَا الدُّهْنَ؟ فَقَالَ: لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، فَقَالَ: انْطَلِقْ بِي إِلَيْهِ، فَانْطَلَقْتُ، فَأَدْخَلَهُ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي لَمْ أَعْلَمْ أَنَّكَ [٤] تَحْتَاجُ إِلَى هَذَا، أَوْ تَرَى ذَلِكَ، وَلَسْتُ أَخُذُ لَهُ ثَمَنًا، إِنَّمَا أَنَا مَوْلَاكَ، وَلَكِنْ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَنِي ذَكَرًا سَوِيًّا يُجِبُّكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ، فَإِنِّي خَلَفْتُ أَهْلِي تَمَحَّضٌ [٥]، فَقَالَ: انْطَلِقْ إِلَيَّ مَنْزِلِكَ فَقَدْ وَهَبَ اللَّهُ لَكَ ذَكَرًا سَوِيًّا، وَهُوَ مِنْ شَيْعَتِنَا.

أنه عَلَيْهِ السَّلَامُ كان في طريق الحج، ويستحب عدم المماكسة في الشراء في الحج، أو لحاجة ذلك الأسود، أو لقلّة الثمن فلا ينبغي المماكسة فيه، أو لأنه لا ينبغي لذوي المروءات ذلك وخاصة في الأمور الصغيرة القليلة الثمن.

ولعلّ حمل ذلك الرجل الأسود لذلك الدهن لم يكن لأجل البيع، وخاصة عدم تعارف وجود مثل هذا الدهن في الطريق، لعدم حاجة الناس إليه، فلذا قال المولى: «ما قدمنا منزلاً فيه أحد يبيع هذا».

فعل ذلك الرجل كان يحمل الدهن لأجل أهله التي تركها في حالة مخاض، ولذلك سأل عن المشتري، مع أنه لو كان قاصداً البيع لم يكن لمثل هذا السؤال وجه، فتأمل.

[٣] (دونك الرجل):

أي خذه، بمعنى اقترب منه واشتر الدهن.

[٤] (لم أعلم أنك...) الخ:

أي لو كنت أعلم لجئتك أنا بنفسي وقصدتك قبل أن يأتي مولاك، «أو ترى ذلك» أي تعلم وجود هذا الدواء عندي.

[٥] (تمحض):

من المخاض وهو الطلّق، أي الألم التي ينتاب المرأة حين الولادة.

باب مَوْلِدِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ

وُلِدَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي سَنَةِ ثَلَاثٍ، وَقُبِضَ عَلَيْهِ فِي شَهْرِ الْمُحَرَّمِ مِنْ سَنَةِ إِحْدَى وَسِتِّينَ مِنَ الْهَجْرَةِ، وَلَهُ سَبْعٌ وَخَمْسُونَ سَنَةً وَأَشْهُرٌ، قَتَلَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ زِيَادٍ لَعَنَهُ اللَّهُ، فِي خِلَافَةِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ لَعَنَهُ اللَّهُ، وَهُوَ عَلَى الْكُوفَةِ^[١]، وَكَانَ عَلَى الْخَيْلِ الَّتِي حَارَبَتْهُ وَقَتَلَهُ عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ لَعَنَهُ اللَّهُ، بِكَرْبَلَاءَ، يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ^[٢] لِعَشْرِ حَلَوْنَ مِنَ الْمُحَرَّمِ، وَأُمُّهُ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١- سَعْدٌ؛ وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ - جَمِيعاً - عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزَبَارَ، عَنْ أَخِيهِ عَلِيِّ بْنِ مَهْزَبَارَ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قُبِضَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَهُوَ ابْنُ سَبْعٍ وَخَمْسِينَ سَنَةً.

٢- عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعُرْزَمِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَانَ بَيْنَ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ طَهْرٌ^[١]،

[١] (وهو على الكوفة):

أي عبيد الله بن زياد لعنه الله كان أميراً على الكوفة.

[٢] (يوم الإثنين):

وقيل يوم السبت، وهو الأشهر والأصح، كما ظهر ذلك من برنامج للحاسوب، فيه تطبيق الأيام على الأسابيع، والأشهر القمرية على الشمسية.

الحديث الثاني:

[١] (طهر):

أي بمقدار أقل الطهر وهو عشرة أيام، وليس المراد أن الحمل به كان بعد الطهر،

وَكَانَ بَيْنَهُمَا فِي الْمِيلَادِ سِتَّةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا^[٢].

٣- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ الْوَشَّاءِ؛ وَالْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ،

وذلك لما مرّ من أن الله تعالى نزهها وطمها من الطمث.

[٢] (سته أشهر وعشراً):

فتكون مدة حمل الإمام الحسين عليه السلام ستة أشهر فقط، وهو أقل فترة الحمل، وهذا ما استفاضت به الأخبار.

ثم اعلم أن المشهور هو أن ميلاد الإمام الحسن في النصف من شهر رمضان وميلاد الإمام الحسين في الثالث من شعبان، وهذا يقتضي كون مدة الحمل أكثر من ستة أشهر، ولكن حيث استفاضت الروايات في أن الفاصل بينهما ستة أشهر وعشراً فلا بدّ من تصحيح أحد التاريخين، وحيث وردت الرواية في مولد الإمام الحسين عليه السلام في شعبان ولم ترد رواية في مولد الإمام الحسن عليه السلام في شهر رمضان بل هو قول للمؤرخين، فلا محيص عن ترك قولهم، فيكون ميلاده عليه السلام في أواخر شهر المحرم الحرام، اللهم إلا أن يكون أحد التاريخين على مبنى النسيء عند العرب قبل أن يلغيه الإسلام، وقد مرّ تفصيل النسيء، في باب مولد الرسول صلى الله عليه وآله فراجع.

الحديث الثالث:

ويتضمن الحديث تأويل قوله تعالى: ﴿حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا﴾^(١)... الآية فلنذكر التفسير أولاً.

﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ﴾ والوصية القول المؤكد سواء كان في الحياة أم بعده ﴿بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا﴾ أي أن أحسن إليهما إحساناً، أقيم المصدر مقام الفعل تأكيداً، مثل: زيد عدل، ثم ينبغي زيادة الأم في الإحسان لزيادة أتعابها ﴿حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا﴾ بمشقة وصعوبة ﴿وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا﴾ لصعوبة الولادة، ﴿وَحَمَلُهُ وَفَضَلُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ أقل الحمل ستة أشهر وأكثر الرضاع ستتان، وإنما كان الحساب بأقل

(١) سورة الاحقاف، الآية: ١٥.

عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ؛ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِدٍ، عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا حَمَلَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْحُسَيْنِ جَاءَ جَبْرَائِيلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَتَلِدُ غُلَامًا تَقْتُلُهُ أُمَّتُكَ مِنْ بَعْدِكَ، فَلَمَّا حَمَلَتْ فَاطِمَةُ بِالْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَرِهَتْ حَمْلَهُ، وَحِينَ وَضَعَتْهُ كَرِهَتْ وَضَعَهُ^[١]، ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَمْ تُرْ فِي الدُّنْيَا أُمَّ تَلِدُ غُلَامًا تَكْرَهُهُ! وَلَكِنَّهَا كَرِهَتْهُ لِمَا عَلِمَتْ أَنَّهُ سَيُقْتَلُ، قَالَ:

الحمل وأكثر الرضاع لانضباطهما، عكس أكثر الحمل وأقل الرضاع فلا ضابطة دقيقة لهما، وإن كان الحمل لا يتجاوز السنة وقد لا يكون رضاع أصلاً، ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ﴾ استحكمت قواه البدنية، ﴿وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾ حيث تستحکم القوى العقلية، أو أن الأشد استحكام القوتين، ثم قوله أربعين سنة لأنه بداية الضعف، لذهاب قوة الشباب فتزداد الحاجة إلى الاستعانة به تعالى للقيام بالوظيفة تجاههما ف﴿قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي﴾ ألهمني ﴿أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ﴾ إذ نعمة الوالدين نعمة للولد أيضاً، ﴿وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ﴾ فالشكر باللسان والعمل الصالح بالجوارح، ﴿وَأُصَلِّحَ لِي فِي ذُرِّيَّتِي﴾ أي اجعل الصلاح سارياً فيهم، و﴿في﴾ باعتبار أنهم ظرف للإصلاح و﴿لي﴾ باعتبار أن صلاحهم بنفع الأب، ولعل الإتيان بهذه الجملة للدلالة على أن الإحسان إلى الأبوين يؤثر في إحسان الذرية للإنسان، فصالح الإنسان يسبب صلاح الذرية، كذا في التقريب^(١)، ﴿إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ﴾ رجعت إليك مستغفراً عن ذنوبي، ﴿وَأِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾.

وأما التأويل فهو ما في هذين الحديثين .

[١] (كرهت حمله... كرهت وضعه):

لم تكرهه وإنما كرهت الحمل والوضع، والضمير في «تكرهه» و«كرهته» يرجع إلى المصدر أي كراهة الولادة، وسيأتي في شرح الحديث اللاحق معنى هذه الفقرات .

وَفِيهِ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ^[٢]: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا﴾ [العنكبوت: ٨] ﴿حَمَلْتَهُ أُمُّهُ، كُرْهًا وَوَضَعْتَهُ كُرْهًا وَحَمَلُهُ وَفَضَّلَهُ، تَلَثُّونَ شَهْرًا﴾ [الأحقاف: ١٥].

٤- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو الزِّيَّاتِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ جِبْرَائِيلَ عليه السلام نَزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ عليه السلام، فَقَالَ لَهُ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ^[١] بِمَوْلُودٍ يُوَلَّدُ مِنْ فَاطِمَةَ، تَقْتُلُهُ أُمَّتُكَ مِنْ بَعْدِكَ! فَقَالَ: يَا جِبْرَائِيلُ وَعَلَى رَبِّي السَّلَامُ، لَا حَاجَةَ لِي فِي مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ مِنْ فَاطِمَةَ تَقْتُلُهُ أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي، فَعَرَجَ، ثُمَّ هَبَطَ عليه السلام، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ: يَا جِبْرَائِيلُ وَعَلَى رَبِّي السَّلَامُ لَا حَاجَةَ لِي فِي مَوْلُودٍ تَقْتُلُهُ أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي، فَعَرَجَ جِبْرَائِيلُ عليه السلام إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ هَبَطَ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ رَبَّكَ يُفَرِّتُكَ السَّلَامَ،

[٢] (وفيه نزلت هذه الآية):

الظاهر أن الإمام عليه السلام تلا آية سورة الأحقاف، وفيها ﴿إِحْسَنَّا﴾، أو الآيتان نزلتا معاً ثم فرقهما الرسول عليه السلام بأمر من الله تعالى، أو التصحيف من بعض الرواة أو التساخ، وقيل: أو هي قراءة أهل البيت عليهم السلام.

الحديث الرابع:

[١] (إن الله يبشرك... الخ):

الظاهر أن البشارة كانت للتخيير، أي إن ربك يقول لك هل تريد مولوداً لفاطمة عليها السلام تقتله أمتك؟ وذلك لأن الرسول عليه السلام لم يكن يراجع الله في أمر قضاءه تعالى ولو على سبيل الاقتراح، وعن الإمام زين العابدين عليه السلام: إن رسول الله عليه السلام لا يقترح على ربه عز وجل ولا يراجعه في شيء يأمره به^(١)، ويحتمل أن يكون الرسول عليه السلام قال: «لا حاجة في مولود يولد من فاطمة تقتله أمتي من بعدي» لأجل الدعاء، أي إنه دعا الله تعالى أن يغير التقدير في قتله.

وَيَشْرُكَ بِأَنَّهُ جَاعِلٌ فِي ذُرِّيَّتِهِ الْإِمَامَةَ وَالْوَلَايَةَ وَالْوَصِيَّةَ^[٢]، فَقَالَ: قَدْ رَضَيْتُ. ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى فَاطِمَةَ: أَنَّ اللَّهَ يُشْرِنِي بِمَوْلُودٍ يُؤَلِّدُ لَكَ، تَقْتُلُهُ أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ لَا حَاجَةَ لِي فِي مَوْلُودٍ مَنِي تَقْتُلُهُ أُمَّتُكَ مِنْ بَعْدِكَ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا أَنَّ اللَّهَ قَدْ جَعَلَ فِي ذُرِّيَّتِهِ الْإِمَامَةَ وَالْوَلَايَةَ وَالْوَصِيَّةَ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ أَنِّي قَدْ رَضَيْتُ، فَحَمَلَتْهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا^[٣] ﴿وَحَمَلُهُ وَفَصَلَّهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّى إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ

[٢] (الإمامة والولاية والوصية):

«الإمامة» رئاسة الدين والدنيا، و«الولاية» إما بمعنى المحبة أو بمعنى السلطة، فيكون التنفيذ في عهد الظهور والرجعة، و«الوصية» للرسول ﷺ وللأنبياء وللأئمة الذين من قبله، ثم إن النسبة بين الإمامة والولاية والوصية بالعموم من وجه.

[٣] (فحملته كرهاً ووضعته كرهاً):

أي بمشقة، لأنها عَلَيْهَا السَّلَامُ وإن رضيت به لكن كان يشق عليها قتله، فإن الرضا بالمولود والعلم بدرجاته لا ينافي الحزن على مصائبه.

ثم إنه قد يتساءل عن معنى ﴿وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾ في هذا التأويل؟

فالجواب أن التأويل إنما هو فيما يخالف الظاهر، وإلا فلو كان مطابقاً للظاهر كان تفسيراً لا تأويلاً، وعليه فلا يلزم انطباق مفردات الكلمات على التأويل، قال العلامة المجلسي: مع أنه بطن للآية ولا يلزم انطباقها في جميع الوجوه^(١). وقد مرّ البحث عن التأويل في (باب فيه نكت وتنف من التنزيل بالولاية)، فراجع.

ويمكن القول بأنه كان اشتداد المشاكل عليه عَلَيْهِمَا السَّلَامُ لما بلغ أربعين عاماً، حيث سنّ معاوية سب الإمام علي عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، فكان يلعن على منابر العالم الإسلامي في كل مكان، وكذلك شاع بين بني أمية التنقيص من الزهراء عَلَيْهَا السَّلَامُ، ففي هذا الوقت ازداد دعاؤه عَلَيْهَا السَّلَامُ لأبويه، وأن هذا السب والتنقيص لا يضرّهما شيئاً، لعموم نعم الله تعالى عليهما، حتى وإن ظلمهما الظالمون.

سَنَةَ قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي ﴿١٥﴾ [الأحقاف: ١٥]، فَلَوْلَا أَنَّهُ قَالَ [٤]، أَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي لَكَانَتْ ذُرِّيَّتُهُ كُلُّهُمْ أُمَّةً، وَلَمْ يَرْضَعِ الْحُسَيْنُ مِنْ فَاطِمَةَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَا مِنْ أُنثَى، كَانَ يُؤْتَى بِهِ النَّبِيُّ فَيَضَعُ إِبْهَامَهُ فِيهِ، فَيَمُصُّ مِنْهَا مَا يَكْفِيهَا الْيَوْمَيْنِ وَالثَّلَاثَ، فَنَبَتَ لَحْمُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ لَحْمِ رَسُولِ اللَّهِ وَدَمِهِ، وَلَمْ يُولَدْ لِسِنَةِ أَشْهُرٍ إِلَّا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ [٥]

وبتعبير آخر: إن الإنسان قد ينسى نِعَمَ اللَّهِ عليه وعلى والديه حين الابتلاءات، لكنه عَلَيْهِ السَّلَامُ يطلب من الله تعالى أن يستمر في توفيقه في شكر نِعَمِ اللَّهِ عليه وعلى والديه، فتأمل .

[٤] (فلولا أن قال....) الخ :

الظاهر أن «في» على هذا التأويل للتبعيض، ثم قوله: (لكان ذريته كلهم أئمة) الأقرب أن معناه لانحصرت الذرية في الأئمة تسعة فقط، بحيث لم يكن له ذرية غيرهم .

أما كون المراد جميع الذرية البالغة حالياً عشرات الملايين! فهو مستبعد، وإن كان ظاهر الحديث ذلك، اللهمَّ إِلَّا أن يقال: إن المراد إمامتهم بمعناها اللغوي، لكنه بعيد .

ولا يخفى أن للإصلاح درجات أعلاها الدرجة السامية التي وصل إليها إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ قال تعالى: ﴿وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ (١)، والتي دعا يوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ بعد نبوته للوصول إليها في قوله: ﴿تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾ (٢).

وعليه فقوله: ﴿وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي﴾ إشارة إلى هذه الدرجة في هذا التأويل .

[٥] (إلا عيسى ابن مريم):

الأشهر أن حمل عيسى لم يستغرق سوى تسع ساعات، وفي بعض الروايات

(١) سورة البقرة، الآية: ١٣٠ .

(٢) سورة يوسف، الآية: ١٠١ .

وَالْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى ^[٦]، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُؤْتَى بِهِ الْحُسَيْنُ، فَيَلْقِمُهُ لِسَانَهُ، فَيَمُصُّهُ، فَيَجْتَزِي بِهِ، وَلَمْ يَرْتَضِعْ مِنْ أُنْتَى .

٥- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ - رَفَعَهُ - عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ^[١] :

(لستة أشهر إلا يحيى بن زكريا و... .) ^(١) وهو الأشهر في أن ولادة يحيى كانت لستة أشهر .

[٦] (وفي رواية أخرى... .) الخ :

والجمع بين الروایتين هو أن إطعامه كان بالطريقتين ، فبالإبهام تارة ، وباللسان أخرى .

الحديث الخامس :

[١] (في قول الله عزَّ وجلَّ) :

في التقريب: ﴿فَنظَرَ﴾ إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ ﴿نَظْرَةً فِي النُّجُومِ﴾ ولعل نظره إليها كان لأجل التفكير ، فإن الإنسان إذا أراد أن يفكر سريعاً صرف نظره عمن يقابله إلى محل آخر ، لئلا يشغله المخاطب بالتفكير في أمره ، ﴿فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ﴾ فقد كان قلبه حزينا على إصرار القوم على الكفر ، والسقم كما يطلق على المرض الجسدي يطلق على ضجر النفس وعدم خلوها من الهم ، فالمعنى لا حالة لي على الخروج معكم ، فإني مشغول القلب بالهم فلا حالة لي على التنزه والتفرج ^(٢) .

وقد يقال: بأنه كان يعلم بأنه سيصاب بمرض ، لكن لما لم يكونوا يعترفون بذلك مع اعترافهم بعلم النجوم ، فلذلك نظر إلى النجوم ، لا للاستدلال بها ، بل لكي يخلص نفسه منهم ، لئلا يرتابوا في عدم خروجه معهم .

(١) راجع البرهان ج ٩ ص ٥٦ .

(٢) تقريب القرآن ج ٤ ص ٤٨٥ ، ٤٨٦ .

﴿فَنظَرَ نَظْرَةً فِي النُّجُومِ * فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ﴾* [الصفات : ٨٨-٨٩] ، قَالَ : حَسَبَ ، فَرَأَى مَا يَحُلُّ بِالْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَالَ : إِنِّي سَقِيمٌ لِمَا يَحُلُّ بِالْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ [٢] .

٦- أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ ، عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ قَالَ : قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : لَمَّا كَانَ مِنْ أَمْرِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا كَانَ ، ضَجَّتِ الْمَلَائِكَةُ إِلَى اللَّهِ

وقيل : نظره في النجوم للتعرف على أحوال نفسه عبر النجوم ، فعلم بأنه سيصاب بمرض ، فإن علم النجوم كان علماً له أصول وقواعد ، وحرركاتها كان علامة على أحداث في الأرض - لا بنحو التأثير ، بل بنحو العلامة ، ككون الهلال علامة لأول الشهر مثلاً ، ولكن الله تعالى قدر زوال هذه العلامة كما ورد ذلك في حديث طويل^(١) ، وبعد ذلك زال هذا العلم ، وبقي بعض من يتشبث به زوراً ، وإفكاً .

وقد يقال : بأن علم النجوم من العلوم المختصة بالأنبياء والأئمة عَلَيْهِ السَّلَامُ ، كعلم الجفر والرمل والأعداد ، فالنهي عنه لأجل عدم تمكن سائر الناس من معرفة قواعده ، فيدخلون بذلك في الكهانة والكذب وسائر المحرمات .

ثم اعلم أن علم الفلك يختلف عن علم النجوم ، فإن علم الفلك هو مبتني على قواعد حسابية ترتبط بحركة الشمس والقمر والنجوم والكواكب . وليس فيه أخبار عن قضايا ترتبط بتقديرات الأمور وأفعال الناس ، وأما ما يسمى بعلم النجوم فهو لاكتشاف التقديرات من الرخص والغلاء والموت والحياة ونحو ذلك ، فهذا مما ليس للناس إليه سبيل ، وعن أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ مخاطباً لمنجم : فمن صدقك بهذا فقد كذب القرآن^(٢) . وللتفصيل راجع كتاب المكاسب ، للشيخ الأعظم الأنصاري رحمه الله^(٣) .

[٢] (سقيم لما يحلُّ بالحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ) :

وهذا التفسير ينسجم مع تفسير السقم بالهم والغم والحزن .

(١) راجعه في البحار ج ٥٨ ص ٢٣٦ .

(٢) نهج البلاغة الخطبة رقم ٧٩ .

(٣) المكاسب المحرمة ، النوع الرابع ، المسألة السادسة ، ج ١ ص ٢٠١ .

بِالْبُكَاءِ^[١] وَقَالَتْ: يُفْعَلُ هَذَا بِالْحُسَيْنِ صَفِيكَ وَابْنِ نَبِيِّكَ! قَالَ: فَأَقَامَ اللَّهُ لَهُمْ ظِلًّا الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ^[٢] وَقَالَ: بِهِذَا أَنْتَقِمُ لَهُذَا.

٧- عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَعْيَنَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَ النَّصْرُ^[١] عَلَى الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ حَتَّى كَانَ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ،

الحديث السادس:

[١] (ضجت الملائكة إلى الله بالبكاء):

«الضجيج» هو الصياح بضجر وجزع^(١). ولا يخفى أن بكاءهم وقولهم ليس للاعتراض، فإنهم معصومون، وإنما هو استفسار ودعاء ونحو ذلك نظير قولهم في خلق آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ.

[٢] (فأقام الله لهم ظل القائم):

أي أظهر ظلهم لهم، و«الظل» الروح، وقد مرّ أن الله خلقهم أنواراً فجعلهم بعرشه محققين، قبل أن يَمُنَّ على أهل الأرض بأن أهبطهم إليهم.

ثم اعلم أن إقامة الظل وأخبارهم بالانتقام له عَلَيْهِ السَّلَامُ لم يكن جواباً عن سؤالهم، بل تخفيفاً لوقع المصيبة عليهم، لأنه في العلم بالانتقام السلوان.

وأما سبب تقدير الشهادة له فهو ما ورد في الزيارة: وبذل مهجته فيك ليستنقذ عبادك من الجهالة وحيرة الضلالة^(٢)، مضافاً إلى رفع درجته عَلَيْهِ السَّلَامُ وإلحاقه بدرجة رسول الله ﷺ، وغير ذلك، وقد مرّت الإشارة إليه.

الحديث السابع:

[١] (لما نزل النصر):

مع الملائكة الأربعة آلاف، فكانوا بين السماء والأرض، حيث إن النصر كان معهم لذلك عبّر بكون النصر بين السماء والأرض، وإنما اختار لقاء الله لعلمه

(١) راجع مقاييس اللغة ص ٥٧٣.

(٢) التهذيب ج ٦ ص ١١٣.

ثُمَّ خَيْرٌ: النَّصْرَ أَوْ لِقَاءَ اللَّهِ؟ فَاخْتَارَ لِقَاءَ اللَّهِ.

٨- الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ وَأَبُو سَعِيدِ الْأَشْجِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِيهِ إِدْرِيسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْدِيِّ قَالَ: لَمَّا قُتِلَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَرَادَ الْقَوْمُ أَنْ يُوْطِئُوهُ الْخَيْلَ، فَقَالَتْ فَضَّةٌ لِرِزْبَانَ: يَا سَيِّدَنِي إِنَّ سَفِينَةَ^(١) كُسِرَ بِهِ فِي الْبَحْرِ، فَخَرَجَ إِلَى جَزِيرَةٍ، فَإِذَا هُوَ بِأَسَدٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا الْحَارِثِ

بأنه أحب إليه تعالى، فهؤلاء عند قبره إلى يوم القيامة يبكونه، وقد مرت الإشارة إلى هذا الموضوع^(١).

الحديث الثامن:

اعلم أنه قد ذكر المؤرخون على أن الأشقياء لما قتلوا الإمام الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ أمرهم عمر بن سعد لعنه الله أن يوطئوا جسده الشريف بالخيول، فانتدب عشرة منهم فداسوه بحوافر خيلهم حتى رضوا ظهره وصدرة، حتى رثاه الشعراء بذلك وفي محضر الأئمة عَلَيْهِمُ السَّلَامُ كقوله:

امرر على جدث الحسيه من وقل لأعظمه الزكية
يا أعظماً لا زالت من وطفاء ساكبة رويته
مالذ عيش بعد رضك بالجياذ الأعوجية^(٢)

وأما ما في هذا الحديث من عدم تيسر ذلك لهم، فالظاهر أنهم قصدوا هذا الفعل الشنيع مرة ثانية في اليوم الحادي عشر، كما يظهر من قول فضة (أن يعملوا غداً)، وأما المرة الأولى فكانت في عصر عاشوراء بعد استشهاده عَلَيْهِ السَّلَامُ. والله العالم.

[١] (إن سفينة كُسِرَ به في البحر).... الخ:

«سفينة» مولى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قيل: أعتقته أم سلمة، وفي سبب تسميته يقال: إنه حمل متاعاً كثيراً لرفقائه في الغزو، فقال له النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أنت سفينة.

وأما قصته: فإنه خرج غازياً، فانكسر مركبه، وغرق وكل ما فيه، فتعلقت بلوحة

(١) للتفصيل راجع البحار ج ٤٥ ص ٢٢٠.

(٢) راجع أعيان الشيعة ج ٣ ص ٤٢٩.

أَنَا مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَهَمَّهَمَ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى وَقَفَهُ عَلَى الطَّرِيقِ، وَالْأَسَدُ رَابِضٌ فِي نَاحِيَةٍ [٢]، فَدَعَيْنِي أَمْضِي إِلَيْهِ، وَأَعْلِمُهُ مَا هُمْ صَانِعُونَ غَدًا [٣]، قَالَ: فَصَمْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَتْ: يَا أَبَا الْحَارِثِ [٤]،

أوصلته إلى جزيرة، فوجد أسداً يزأر، فدعا الله تعالى أن ينجيّه من السبع كما نجاه من الغرق، فألهم أن يقول للأسد: «أيها السبع أنا سفينة مولى رسول الله، احفظ رسول الله في مولاه»!! فطأطأ الأسد ظهره، وأوماً إليه أن اركب، ثم أوصله إلى ساحل آخر، فإذا مركب سائر، فأروه وأنقذوه^(١).

[٢] (والأسد رابض في ناحية):

هذا من كلام فضة، أي الأسد قاعد في جانب قريب من كربلاء، إما نفس ذلك الأسد الذي أنقذ سفينة، أو أسد آخر، وإن كان الظاهر أن اللام للعهد، و«رابض» من الربوض بمعنى جلوس الأسد والشاة ونحوهما.

[٣] (وأعلمه ما هم صانعون غداً):

أعلمه أي أخبره، وقولها: «ما هم صانعون غداً» يدل على ما ذكرناه في صدر هذا الحديث، من أنهم أرادوا تكرار فعلتهم الشنيعة بأن يدوسوا الجسد الشريف مرّة أخرى، وذلك لأن ما ذكره المؤرخون إنما هو الرض في يوم عاشوراء، وما في هذا الحديث هو إرادة الرض في اليوم الحادي عشر.

إن قلت: لماذا لم يمنعمهم الله في المرة الأولى ومنعمهم بعد ذلك؟

قلت: لعلّ الحكمة في عدم منعمهم أولاً هو لتعظيم المصيبة ولزيادة الأجر ولفضح الظالمين، ولم تكن حكمة لتكرار الجريمة مرّة أخرى، ويمكن أن يكون قصدهم إمعاء جسده الشريف لثلا يبقى منه أثر، ولعلمهم قصدوا تكرار الدوس مرات وكثرات، وكذا أفعال أخرى لا يبقى معها للجسد أثر، فمنعمهم الله عن ذلك، ليكون قبره الشريف مناراً لأهل الإيمان والتقى، والله العالم.

[٤] (يا أبا الحارث):

كنية الأسد، والكنية من دأب العرب في الإنسان وغيره، فلأسد أبو الحارث،

(١) ولل قصة تفصيل نقلها في المرأة ج ٥ ص ٣٦٩، ٣٧٠ عن الخرائج للراوندي، فراجع.

فَرَفَعَ رَأْسَهُ^[٥]، ثُمَّ قَالَتْ: أَتَدْرِي مَا يُرِيدُونَ أَنْ يَعْمَلُوا غَدًا بِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ يُرِيدُونَ أَنْ يُوْطِئُوا الْحَيْلَ ظَهْرَهُ، قَالَ: فَمَشَى حَتَّى وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى جَسَدِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَقْبَلَتْ الْحَيْلُ، فَلَمَّا نَظَرُوا إِلَيْهِ قَالَ لَهُمْ عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ -لَعَنَهُ اللَّهُ: فِتْنَةٌ لَا تُبَيِّرُوهَا، انصَرِفُوا، فَانصَرَفُوا^[٦].

وللثعلب أبو سرحان، وللذئب أبو اليقظان، وللعقرب أم عريط، بل حتى بعض الأشياء، كالخبز يكتنَى بأبي جابر، كما يستعملون (الأب) بمعنى صاحب الشيء، فيقال: أبو البيت أي مالكه وصاحبه، ولعل كنية الحيوانات والأشياء بهذا الغرض، ومن معاني «الحرث» الهزال^(١)، ولعل تكنية الأسد بأبي الحارث لكونه ضامر البطن مما يساعده في سرعة العدو والصيد، أو لأنه السبب في هزال الطرائد بعدوه خلفها.

[٥] (فرغ رأسه . . . الخ :

ولا استبعاد في أن يفهم الحيوان كلام البشر إذا أراد الله ذلك، وليس ذلك خاص بالأنبياء، بل هو معجزة لهم وكرامة لغيرهم إذا شاء الله ذلك، بل بعض الحيوانات بالتربية تفهم كلام وإشارة صاحبها من غير أن يكون ذلك خرقاً للعادة.

[٦] (فانصرفوا):

أما الرض فقد رواه السيد ابن طاوس رحمه الله، وقال: إن هؤلاء كانوا عشرة أشخاص فجاؤوا حتى وقفوا على ابن زياد فقال أحدهم:

نحن رضضنا الظهر بعد الصدرِ بكل يعبوب شديد الأسر^(٢)

فقال ابن زياد: من أنتم؟ فقالوا «نحن الذين وطئنا بخيولنا ظهر الحسين حتى طحنا جناح صدره»، فأمر لهم بجائزة يسيرة، قال أبو عمرو الزاهد: فنظرنا في هؤلاء العشرة، فوجدناهم جميعاً أولاد زنا، ثم إن المختار أخذهم فشد أيديهم وأرجلهم بسلك الحديد وأوطأ الخيل ظهورهم حتى هلكوا^(٣).

(١) راجع مقاييس اللغة ص ٢٤٠.

(٢) يعبوب: الفرس السريع، والأسر: الدرع الحصينة.

(٣) البحار ج ٤٥ ص ٥٩، ٦٠، عن كتاب اللهوف - باختصار -.

٩- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ مَصْقَلَةَ الطَّحَّانِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لَمَّا قُتِلَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَقَامَتِ امْرَأَتُهُ الْكَلْبِيَّةُ^[١] عَلَيْهِ مَأْتَمًا، وَبَكَتْ، وَبَكَتِ النِّسَاءُ وَالْخَدَمُ، حَتَّى جَفَّتْ دُمُوعُهُنَّ^[٢] وَذَهَبَتْ، فَبَيْنَا هِيَ كَذَلِكَ إِذْ رَأَتْ جَارِيَةً مِنْ جَوَارِيهَا تَبْكِي

قال العلامة المجلسي رحمه الله بعد نقل كلام ابن طاووس: وأقول: والمعتمد ما رواه الكليني (رحمه الله)، ويمكن أن يكون ما رواه السيد ادعاء من الملاعين ذلك، لإخفاء هذه المعجزة، وكأنه لذلك قلل ولد الزنا جازتهم، لعلمه بكذبهم، وما فعله المختار لادعائهم ذلك وإن كان باطلاً، وإن كان ما فعلوه به عَلَيْهِ السَّلَامُ قبل ذلك أفحش وأفظع منه^(١).

أقول: والظاهر صحة كلا الأمرين كما ذكرناه في صدر هذا الحديث، فقد صنعوه في يوم عاشوراء، وقصة الأسد في يوم الحادي عشر، والله العالم.

الحديث التاسع:

يتضمن الحديث استحباب إقامة المأتم والبكاء على الإمام الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ، وحسن التقوي على البكاء بالأطعمة والأشربة، وكراهة اتخاذ ما يتعارف في الأعراس في مأتمه عَلَيْهِ السَّلَامُ، كما أنه يتضمن كرامة.

[١] (امرأته الكلبية):

هي الرباب بنت امرئ القيس الكلبي، وكان أباهما جاء إلى أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ بثلاث بنات، فزوجهن لأمير المؤمنين وللحسنين عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وكانت وفيه له عَلَيْهِ السَّلَامُ، ولم تستظل من حرارة الشمس، وكانت تقول كيف أستظل وقد قتل ابن بنت رسول الله ولم يستظل له^(٢)، وهي أم عبد الله الرضيع وسكينة كما قيل.

[٢] (حتى جفت دموعهن):

وجفاف الدمع بسبب الضعف وعدم الأكل والشرب، وذلك لأن الدمع من إفرازات الجسم لأسباب مختلفة ومنها الحزن وحرارة القلب، فإذا لم يأكل

(١) المرأة ج ه ص ٣٧١، ٣٧٢.

(٢) راجع لواعج الأشجان ص ٢٢٢.

وَدُمُوعَهَا تَسِيلُ، فَدَعَتْهَا، فَقَالَتْ لَهَا: مَا لَكَ أَنْتِ مِنْ بَيْنِنَا تَسِيلُ دُمُوعَكَ؟ قَالَتْ: إِنِّي لَمَّا أَصَابَنِي الْجَهْدُ شَرِبْتُ شَرْبَةً سَوِيقٍ^[٣]، قَالَ: فَأَمَرْتُ بِالطَّعَامِ وَالْأَسْوِقَةِ، فَأَكَلْتُ وَشَرِبْتُ وَأَطَعَمْتُ وَسَقَمْتُ، وَقَالَتْ: إِنَّمَا تُرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ تَتَّقَى عَلَيَّ الْبُكَاءِ عَلَى الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

قَالَ: وَأَهْدِي إِلَيَّ الْكَلْبِيَّةَ جُونًا^[٤]، لِنَسْتَعِينَ بِهَا عَلَيَّ مَاتَمِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَمَّا رَأَتْ الْجُونَ قَالَتْ: مَا هَذِهِ؟ قَالُوا هَدِيَّةٌ أَهْدَاهَا فُلَانٌ لِنَسْتَعِينِي عَلَيَّ مَاتَمِ الْحُسَيْنِ، فَقَالَتْ: لَسْنَا فِي عُرْسٍ فَمَا نَصْنَعُ بِهَا؟ ثُمَّ أَمَرْتُ بِهِنَّ فَأُخْرِجْنَ مِنَ الدَّارِ فَلَمَّا أُخْرِجْنَ مِنَ الدَّارِ، لَمْ يُحَسَّ لَهَا حَسٌّ^[٥]، كَأَنَّمَا طِرْنَ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَلَمْ يَر لَهِنَّ بِهَا بَعْدَ خُرُوجِهِنَّ مِنَ الدَّارِ أَثَرٌ.

الإنسان شيئاً ولم يشرب لم يكن بمقدور الجسد إنتاج هذه الإفرازات ومنها الدمع.

[٣] (شربة سويق):

«الجهد» التعب، و«السويق» شراب يُصنع من دقيق الحنطة، قيل: إنما سُمِّي سويقاً لانسواقه في الحلق من غير مضغ^(١).

[٤] (جوناً)

«الْجُونَ» إما جمع (جُونة) وهي قوارير العطر، أو جمع (الجُونِي) وهي نوع من القطا سود البطون والأجنحة، والأقرب المعنى الثاني لظهور (طرن) و(لم يحس) و(لم يَر لهنَّ...) الخ في ذلك.

[٥] (لم يحس لها حسّ...) الخ.

قيل: هو إشعار بأن الذين جاؤوا بها ذهبوا بها سريعاً، وقيل: كأن من جاؤوا بها لم يكونوا من البشر.

باب مَوْلِدِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ

وُلِدَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي سَنَةِ ثَمَانَ وَثَلَاثِينَ، وَقَبِضَ فِي سَنَةِ خَمْسٍ وَتِسْعِينَ، وَلَهُ سَنَعٌ وَخَمْسُونَ سَنَةً، وَأُمُّهُ سَلَامَةٌ^[١] بِنْتُ يَزْدَجَرْدُ بْنُ شَهْرِيَّارَ بْنِ شِيرَوِيَهْ بْنِ كِسْرَى أَبْرُويزَ، وَكَانَ يَزْدَجَرْدُ آخِرَ مُلُوكِ الْفَرَسِ.

١- الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَسَنِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ؛ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - جَمِيعاً - عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْأَحْمَرِ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخُزَاعِيِّ، عَنِ نَصْرِ بْنِ مُزَاحِمٍ، عَنِ عَمْرِو بْنِ شَمْرِ، عَنِ جَابِرِ، عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا أَقْدَمَتْ بِنْتُ يَزْدَجَرْدَ عَلَى عُمَرَ^[١]، أَشْرَفَ لَهَا عَذَارَى الْمَدِينَةِ^[٢]،

[١] (وأمه سلامة):

وكان اسمها (شهربانو) بمعنى سيّدة المدينة، أو (شاه زنان) بمعنى سيّدة النساء، وكان من آداب العرب أن يلقبوا الجوّاري أو يغيّروا أسماءهن، وقد كانت تتعدّد الألقاب والأسماء، ولذا ذكروا في اسمها (سلامة) و(برّة) و(خولة) و(غزاة) و(فاطمة)^(١).

الحديث الأول:

[١] (على عمر):

وفي بعض الروايات أنّه كان في زمن عثمان، وفي بعضها أنّ ذلك كان في زمن أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ، فراجع الروايات في البحار.

[٢] (أشرف لها عذارى المدينة):

لأنّها كانت بنت ملك الفرس، ومن المعلوم رغبة جميع النساء في رؤيتها،

وَأَشْرَقَ الْمَسْجِدُ بِضَوْئِهَا^[٣] لَمَّا دَخَلْتَهُ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهَا عُمَرُ غَطَّتْ وَجْهَهَا^[٤] وَقَالَتْ: «أَفُ بِيْرُوجٍ بَادَا هُرْمُزُ؟»^[٥] فَقَالَ عُمَرُ: أَتَشْتَمِنِي هَذِهِ؟ وَهَمَّ بِهَا^[٦]! فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَيْسَ ذَلِكَ لَكَ، خَيْرَهَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَاحْسُبْهَا بِفَيْئِهِ^[٧]،

وحيث إنه لا يسمح للبنات في الخروج من منزلهن - عادة - لذا أشرفن من سطوح المنازل، للنظر إلى موكبها.

[٣] (وأشرق المسجد بضوئها):

قيل: كناية عن ابتهاج أهل المسجد، أو هو كناية عن صباحتها.

[٤] (غطت وجهها):

كانها ما أرادت أن تنظر إلى ملك العرب الذي هزم جيشه أباه وأسرها.

[٥] (اف بيروج بادا هرمز):

«بيروج» معرب (بي روز)، والمعنى: لا كان يوم هرمز، حيث انقلب الأمر وصارت ذريته أسرى.

[٦] (وهم بها):

لضربها، حيث توهم أنها تشتمه، وذلك لأن عمر كان شديداً على النساء يضرهن كما يظهر ذلك من ملاحظة سيرته، وقيل: هم بها بمعنى أن يصطفئها لنفسه، لكنّه خلاف ظاهر وسياق الرواية.

[٧] (أحسبها بفئته):

أي بدلاً من عطائه من بيت المال، وفي ذلك غاية من احترامها حيث لم تعامل كسائر الجوارى بالبيع، لأنها كانت ابنة الملوك، وعن رسول الله ﷺ: «ارحموا عزيز قوم ذل»^(١)، وفي الوقت نفسه عدم تضييع حق المسلمين في الغنائم، فكان حسابها بفئته جمعاً بين الأمرين.

وروي أنها قالت: رأيت في النوم قبل ورود عسكر المسلمين، كأنّ محمداً رسول الله ﷺ دخل دارنا، وقعد مع الحسين عليه السلام. وخطبني له، وزوجني منه، فلما أصبحت كان ذلك يؤثر في قلبي، وما كان لي خاطر غير هذا، فلما كان

فَحَيَّرَهَا، فَجَاءَتْ حَتَّى وَضَعَتْ يَدَهَا عَلَى رَأْسِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ :
 مَا اسْمُكَ ؟ فَقَالَتْ : جَهَانَ شَاهُ، فَقَالَ لَهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : بَلْ شَهْرَبَانُوئِهِ [٨]، ثُمَّ
 قَالَ لِلْحُسَيْنِ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ لَتَلِدَنَّ لَكَ، مِنْهَا خَيْرٌ أَهْلِ الْأَرْضِ [٩]، فَوَلَدَتْ عَلِيَّ بْنَ
 الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكَانَ يُقَالُ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ : ابْنُ الْخَيْرَيْنِ [١٠]، فَخَيْرَةُ اللَّهِ مِنَ
 الْعَرَبِ هَاشِمٌ، وَمِنَ الْعَجَمِ فَارِسٌ .

وَرُوِيَ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيَّ قَالَ فِيهِ :

وَإِنَّ غَلَامًا بَيْنَ كِسْرَى وَهَاشِمٍ
 لَاكْرُمٌ مَنْ نِيَطَتْ عَلَيْهِ التَّمَائِمُ [١١]

في الليلة الثانية رأيت فاطمة بنت محمد ﷺ قد أتتني وعرضت عليّ الإسلام،
 فأسلمت ... إلى آخره (١).

[٨] (بل شهربانويه) :

لعله ﷺ غير اسمها لأنّ (جهان شاه) بمعنى سيّدة النساء، وهو لقب خاص
 بفاطمة الزهراء ﷺ. أو أنّها ذكرت وصفها بأنّها أفضل النساء لكن الإمام ﷺ
 ذكر اسمها .

[٩] (لتلدنّ لك منها خير أهل الأرض) :

قيل : هاتان جملتان، أي (لتلدنّ لك) فانتهدت الجملة، ثمّ قال: (منها خير أهل
 الأرض).

[١٠] (الخيرتين) :

«الخيرة» المختار والخيار - الأفاضل - والمعنى إنّ الله تعالى جعل أشرف العرب
 بني هاشم وأشرف العجم فارس، والمراد أنّ الله جعل النبوّة في بني هاشم فلذا
 كانوا أفضل العرب وأعلام نسباً، كما جعل الملك العظيم في فارس فلذا كانوا
 أفضل العجم من هذه الجهة، فتأمل .

[١١] (لأكرم من نيطت عليه التّمائم) :

و«أكرم»، بمعنى أشرف وأفضل، و«نيطت» من التّوط بمعنى التّعليق، و«التّمائم»

٢- عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ فَضَالٍ، عَنْ ابْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: كَانَ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام نَاقَةٌ، حَجَّ عَلَيْهَا اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ حَبَّةً، مَا قَرَعَهَا قَرَعَةً قَطُّ^[١]. قَالَ: فَجَاءَتْ بَعْدَ مَوْتِهِ، وَمَا شَعَرْنَا بِهَا إِلَّا وَقَدْ جَاءَنِي بَعْضُ خَدَمِنَا أَوْ بَعْضُ الْمَوَالِي فَقَالَ: إِنَّ النَّاقَةَ قَدْ حَرَجَتْ، فَأَتَتْ قَبْرَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، فَأَنْبَرَكْتَ عَلَيْهِ^[٢]، فَذَلَكْتُ بِحِرَانِهَا الْقَبْرَ وَهِيَ تَرَعُو، فَقُلْتُ: أَدْرِكُوهَا، أَدْرِكُوهَا وَجِئْتُونِي بِهَا قَبْلَ أَنْ يَعْلَمُوا بِهَا أَوْ يَرَوْهَا^[٣]،

جمع التَّمِيمَة وهي الخرزة التي كانت تعلق على الأطفال درءاً للعين، والمعنى أنه أفضل المواليد.

ولا يخفى عدم الفائدة في التمام، وإنما الفائدة في العوذة بالقرآن أو الدعاء أو شيء ماثور عن الرسول صلى الله عليه وآله أو الأئمة عليهم السلام، ولا بأس بتعليق هذه الأمور على الصبي.

الحديث الثاني:

[١] (ما قرعها قرعة قط):

أي ما ضربها بسوط أو غيره، خلافاً للمتعارف حيث تضرب هذه الحيوانات لما تبطيء السَّير أو تخطيء المسير ونحو ذلك، وهذا من علو نفسه صلى الله عليه وآله، أو لعدم جواز بعض أنواع الضرب، أو لأنه كان في طريقه إلى الحج فمن يرجو عفوره ينبغي أن لا يعاقب شيئاً في طريقه إلى الحج.

[٢] (فانبركت عليه... الخ):

«البروك» الاستناخة - أي جلوس البعير - وفي بصائر الدرجات (فبركت عليه)، و«جرانها» جران البعير هو مقدم عنقه من مذبحة^(١)، و«الرَّغَاء» صوت الناقة.

[٣] (قبل أن يعلموا بها أو يروها):

في المرأة: وإنما أمر صلى الله عليه وآله بذلك تقيّةً، لأنّ ظهور المعجزات منهم كان يصير

قَالَ : وَمَا كَانَتْ رَأَتْ الْقَبْرَ قَطُّ [٤].

٣- عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ حَفْصِ بْنِ الْبَخْتَرِيِّ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ : قَالَ لَمَّا مَاتَ أَبِي - عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ - جَاءَتْ نَاقَةٌ لَهُ مِنَ الرَّغْيِ، حَتَّى ضَرَبَتْ بِجِرَانِهَا عَلَى الْقَبْرِ، وَتَمَرَّعَتْ عَلَيْهِ [١]، فَأَمَرْتُ بِهَا، فَرُدَّتْ إِلَيَّ مَرْعَاهَا، وَإِنَّ أَبِي عَلَيْهِمَا السَّلَامُ كَانَ يَحُجُّ عَلَيْهَا وَيَعْتَمِرُ، وَلَمْ يَفْرَعْهَا قَرَعَةً قَطُّ .
«ابن بابويه» [٢].

سبباً لشدة عداوتهم واهتمامهم في دفعهم وإطفاء نورهم (١).

[٤] (وما كانت رأَتْ القبر قط):

لعل ذكر هذا المقطع لبيان جهة الإعجاز في القضية، وإلا فيمكن أن تشعر بعض الحيوانات بأصحابها وأن تكون وفيّة لهم، لكن أن تعلم موضع القبر من غير رؤية سابقة فلا يكون إلا بالإعجاز عادة.

الحديث الثالث:

[١] (تمرّغت عليه):

(التمرّغ في التراب): التقلّب فيه .

[٢] (ابن بابويه):

قيل : المعنى إنّ هذا الحديث أو الحديث الآتي كان في نسخة الشيخ الصدوق، وقد مرّ أنّ الكليني رضوان الله عليه روى كتابه لمجموعة من تلامذته، ولعله أضاف بعض الأحاديث في المرات اللاحقة - كما هو متعارف الآن من إضافة المؤلفين في طباعتهم اللاحقة - فتصدى المتأخرون في مقابلة هذه النسخ، ودمجها معاً، مع الإشارة إلى مواطن الإضافة، ولعلّ الحديث كان موجوداً في نسخة الصدوق، فتمت الإشارة إليه، فتأمل .

٤- الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدَانَ
ابْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي عُمَارَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لَمَّا كَانَ فِي اللَّيْلَةِ
الَّتِي وُعدَ فِيهَا ^[١] عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام قَالَ لِمُحَمَّدٍ عليه السلام: يَا بُنَيَّ ابْغِنِي وَضُوءًا ^[٢]،
قَالَ: فَفُحْتُ فَحِثُّهُ بِوَضُوءٍ، قَالَ: لَا ابْغِنِي هَذَا، فَإِنَّ فِيهِ شَيْئًا مَيِّتًا ^[٣]، قَالَ: فَخَرَجْتُ،
فَحِثُّتُ بِالْمِضْبَاحِ، فَإِذَا فِيهِ فَأَرَةٌ مَيِّتَةٌ، فَحِثُّهُ بِوَضُوءٍ غَيْرِهِ، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ! هَذِهِ اللَّيْلَةُ
الَّتِي وُعدَتْهَا، فَأَوْصِي بِنَاقَتِهِ ^[٤]

الحديث الرابع:

[١] (وعد فيها):

أي أخبر بوفاته.

[٢] (ابغني وضوءاً):

أي اطلب لي ماء، و(الوضوء) بفتح الواو ما يتوضأ به.

[٣] (فإن فيه شيئاً مَيِّتاً):

قد يقال: كيف جاء الإمام الباقر عليه السلام بهذا الماء مع وجود ميتة فيه، وكيف علم
الإمام زين العابدين عليه السلام بها؟

والجواب: أن الأئمة عليهم السلام كانوا مكلفين بالعمل بالعلم الحاصل من الطريق
المتعارف لا بالعلوم الغيبية التي أفاضها الله عليهم، لكن ذلك فيما لا يبطل
أعمالهم وعباداتهم، أو ما فيه أكل الحرام أو التعرض له، فأما المجيء بالماء
فلم يكن عبادة ولا فيه ارتكاب محرّم واقعي فلذا لم يعمل فيه الإمام الباقر عليه السلام
بعلمه الواقعي، وأما الوضوء فهو عبادة وخاصة قبل لقاء الله تعالى، فلذا عمل
الإمام زين العابدين عليه السلام بعلم الإمامة، فتأمل.

وفي الحديث دلالة على نجاسة ميتة الفأرة، وبانفعال القليل بالنجاسة.

[٤] (فأوصي بناقته... الخ):

أي في تلك الحال لم ينس حتى الوصية للناقة، إضافة إلى سائر الوصايا،

أَنْ يُحْظَرَ لَهَا حِطَارٌ^[٥]، وَأَنْ يُقَامَ لَهَا عَلْفٌ، فَجُعِلَتْ فِيهِ. قَالَ: فَلَمْ تَلْبِثْ أَنْ خَرَجْتَ حَتَّى آتَيْتِ الْقَبْرَ، فَضَرَبْتَ بِحِجْرَانِهَا، وَرَعَتِ، وَهَمَلْتَ عَيْنَاهَا^[٦]، فَأَتَيْتِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ فِقِيلٌ لَهُ: إِنَّ النَّاقَةَ قَدْ خَرَجَتْ، فَأَتَاهَا، فَقَالَ: صَهَ الْآنَ قَوْمِي بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ، فَلَمْ تَفْعَلْ. فَقَالَ: وَإِنْ كَانَ لِيَخْرُجُ^[٧] عَلَيْهَا إِلَى مَكَّةَ، فَيُعَلِّقُ السَّوْطَ عَلَى الرَّحْلِ، فَمَا يَفْرَعُهَا حَتَّى يَدْخُلَ الْمَدِينَةَ^[٨]. قَالَ: وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ يَخْرُجُ فِي اللَّيْلَةِ الظُّلْمَاءِ، فَيَحْمِلُ الْجِرَابَ^[٩] فِيهِ الصَّرْرُ مِنَ الدَّنَائِيرِ وَالذَّرَاهِمِ، حَتَّى يَأْتِيَ أَبَا

وهذا للدلالة على الاهتمام بحقوق الحيوان، وخاصة ناقة قد حجج عليها اثنتين وعشرين حجة .

[٥] (يحظر لها حطار) :

و(الحطار) ما حُظِرَ على غنم أو غيرها بأغصان أو شيء من رطب الشجر أو يابس، ولا يكاد يفعل ذلك إلا برطب منه ثم يبيس، وفاعل ذلك المحتظر، قال تعالى: ﴿فَكَانُوا كَهَشِيمِ الْمُحْتَظِرِ﴾^(١).

[٦] (هملت عينها) ... الخ :

أي فاضت، كالبكاء، و«صه» اسم فعل بمعنى الأمر بالسكوت، ويستوي فيه المذكر والمؤنث، والمفرد والجمع .

[٧] (وإن كان ليخرج) :

«إن» مخففة من المثقلة، واللام في (ليخرج) فارقة .

[٨] (حتى يدخل المدينة) :

أي حتى رجوعه إليها، فالمعنى أنه طيلة السفر من المدينة إلى الحج ثم العود إلى المدينة لم يكن يقرعها، أي ليس في الطريق للذهاب إلى الحج فحسب، بل في الرجوع منه أيضاً .

[٩] (الجراب) :

«الجراب» كيس من الجلد، و«الصرر» جمع صرة وهي كيس النقود .

بَابًا فَيَقْرَعُهُ، ثُمَّ يُنْبِلُ مَنْ يَخْرُجُ إِلَيْهِ، فَلَمَّا مَاتَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليهما السلام فَقَدُوا ذَلِكَ، فَعَلِمُوا أَنَّ عَلِيًّا عليهما السلام كَانَ يَفْعَلُهُ.

٥- مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ، عَنِ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ابْنِ بِنْتِ إِيَّاسَ، عَنِ أَبِي الْحَسَنِ عليهما السلام، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عليهما السلام لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ أُغْمِيَ عَلَيْهِ^[١]، ثُمَّ فَتَحَ عَيْنَيْهِ، وَقَرَأَ^[٢]: ﴿إِذَا

ويدل الحديث على استحباب إخفاء الصدقة وصدقة السر، قال تعالى: ﴿إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَيَنْعَمَ هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾^(١) وعلى استحباب مباشرة الإنسان نفسه للصدقة دون خدمه.

الحديث الخامس:

[١] (أغمي عليه):

في المرأة: كأن الإغماء هنا كناية عن التوجه إلى عالم القدس^(٢).

[٢] (ثم فتح عينيه وقرأ... الخ):

أما سورة الواقعة فهي حول عالم الآخرة، وسورة الفتح تبتدئ بغفران الذنب، وآية (الحمد لله...) حول الثواب، فلعل ذلك كان المناسبة لقراءة هذه الآيات، وبهذا الترتيب.

وفي التبيين: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَرًا﴾ جماعات، ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا﴾ رأوا ما لا يوصف من النعيم والمسرات، ﴿وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلِّمٌ عَلَيْكُمْ﴾ تكونون في سلامة دائمة، ﴿طِبِّئْكُمْ﴾ نفساً، ولذا ﴿فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ﴾ دائمين فيها إلى الأبد، ﴿وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَنَا وَعْدَهُ﴾ بالبعث والثواب، ﴿وَأَوْزَقْنَا الْأَرْضَ﴾^(٣) بأن جعل أرض الجنة إراثاً لنا، أو لأن الله خلق لكل إنسان مكاناً في الجنة فلما كفروا تركوا الجنة للمؤمنين،

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٧١.

(٢) المرأة ج ٦ ص ١١.

(٣) سورة الزمر، الآيتان: ٧٢-٧٣.

وَقَعَتِ الْوَأَقَعَةُ... ﴿[الواقعة: ١]، وَ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ...﴾ [الفتح: ١]، وَقَالَ: ﴿وَقَالُوا
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقْنَا وَعَدَّهُ وَأَوْرَثَنَا الْأَرْضَ نَتَّبِعُ مِنْ الْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَاءُ فَنِعْمَ أَجْرُ
الْعَمَلِينَ﴾ [الزمر: ٧٤]، ثُمَّ قُبِضَ مِنْ سَاعَتِهِ، وَلَمْ يَقُلْ شَيْئاً.

٦- سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزَبَارٍ،
عَنْ أَخِيهِ عَلِيِّ بْنِ مَهْزَبَارٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ ابْنِ
مُسْكَانَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قُبِضَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ
وَهُوَ ابْنُ سَبْعٍ وَخَمْسِينَ سَنَةً، فِي عَامِ خَمْسَةِ وَتِسْعِينَ، عَاشَ بَعْدَ الْحُسَيْنِ خَمْساً
وَتَلَاثِينَ سَنَةً [١].

أو المراد أورثنا الأرض في الدنيا كما وعد بقوله: لَيْسَتْ خَلِيفَتُهُمْ فِي الْأَرْضِ (١)،
﴿نَتَّبِعُ﴾ نَزَلَ ﴿مِنْ﴾ قِصُورِ ﴿الْجَنَّةِ﴾ وَأَمَاكِنِهَا ﴿حَيْثُ نَشَاءُ فَنِعْمَ أَجْرُ
الْعَمَلِينَ﴾ الْجَنَّةِ (٢).

الحديث السادس:

[١] (عاش بعد الحسين خمساً وثلاثين سنة):

كانت شهادته بعد أبيه بأربع وثلاثين سنة وبضع أيام حيث قبض في الثاني عشر
أو الثامن عشر أو التاسع عشر أو الخامس والعشرين من المحرم، لكن يبدو
احتساب العام ٩٥ في ضمن السنوات، مع أنه توفي في أوائله، فتأمل.

(١) سورة النور، الآية: ٥٥.

(٢) تبیین القرآن ص ٤٧٩ - بتصرف.

باب مَوْلِدِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ

وُلِدَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَنَةَ سَبْعٍ وَخَمْسِينَ، وَقَبِضَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَنَةَ أَرْبَعِ عَشْرَةَ وَمِائَةٍ، وَلَهُ سَبْعٌ وَخَمْسُونَ سَنَةً، وَدُفِنَ بِالْبَقِيعِ بِالْمَدِينَةِ فِي الْقَبْرِ الَّذِي دُفِنَ فِيهِ أَبُوهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكَانَتْ أُمُّهُ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بِنْتُ الْحَسَنِ [١] بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَعَلَى ذُرِّيَّتِهِمُ الْهَادِيَّةُ.

١- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ صَالِحِ ابْنِ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغْبِرَةِ، عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَانَتْ

الأشهر بين الشيعة أن ولادته كانت في غرة رجب وشهادته في السابع من ذي الحجة، وهناك أقوال أخرى (١).

[١] (أم عبد الله بنت الحسين):

واسمها فاطمة، فكان الإمام الباقر عَلَيْهِ السَّلَامُ أول علوي فاطمي ولد من فاطميين.

الحديث الأول:

حاصل الحديث إثبات كرامة لأم الإمام الباقر عَلَيْهِ السَّلَامُ، وفي المرأة: واستجابة الدعاء من مثل هذه الفاضلة التقية ليست بمستعبدة، ولو كانت معجزة فهي لزوجها وولدها، مع أن الكرامات من غير الأنبياء والأئمة قد جوزها أكثر علمائنا (٢).

ثم اعلم أن لفظته (الآية) بمعنى العلامة من قبل الله تعالى، وأما (المعجزة) فهي

(١) راجع البحار ج ٤٦ ص ٢١٢ فما بعد.

(٢) المرأة ج ٦ ص ١٥.

أُمِّي قَاعِدَةٌ عِنْدَ جِدَارٍ، فَتَصَدَّعَ الْجِدَارُ^[١]، وَسَمِعْنَا هَدَّةً شَدِيدَةً، فَقَالَتْ بِيَدِهَا^[٢]: لَا وَحَقَّ الْمُصْطَفَى، مَا أَذِنَ اللَّهُ لَكَ فِي السُّقُوطِ، فَبَقِيَ مُعَلَّقًا فِي الْجَوْ، حَتَّى جَارَتْهُ، فَتَصَدَّقَ أَبِي عَنْهَا^[٣] بِمِائَةِ دِينَارٍ. قَالَ أَبُو الصَّبَّاحِ: وَذَكَرَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَدَّتَهُ - أُمَّ أَبِيهِ - يَوْمًا فَقَالَ: كَانَتْ صِدِّيقَةً^[٤]، لَمْ تُدْرِكْ فِي آلِ الْحَسَنِ امْرَأَةً مِثْلَهَا.

اصطلاح فيما إذا ادعى النبوة والإمامة، أحدٌ، وأتى بآية من الله يعجز الآخرون عن مثلها، تصديقاً من الله للدعاء، والكرامة) الآية إذا لم تقترن بادعاء بل هو تشریف من الله سبحانه وتعالى.

[١] (فتصدع الجدار...):

«التصدع» الشق في الجدار ونحوه، و«الهداة» صوت وقع الحائط^(١).

[٢] (فقالت بيدها):

أي أشارت بيدها قائلة، وفيه تضمين القول معنى الإشارة، قيل: العرب تجعل القول عبارة عن جميع الأفعال، وتطلقه على غير الكلام واللسان، فتقول: (قال بيده) أي أخذه، و(قال برجله) أي مشى، و(قالت العينان سمعاً وطاعة) أي أومأت، و(قال بالماء على يده) أي قلب، و(قال بثوبه) أي رفعه، كل ذلك على المجاز والانتساع^(٢).

[٣] (فتصدق أبي عنها):

يدل على استحباب الصدقة بعد دفع البلاء، ولعل سببه هو دفع البلاء الأعظم، فقد يكون للبلاء الأعظم أمارات وعلائم - لطفاً من الله بعباده - فإذا رأى الإنسان ذلك تصدق لدفع ذلك البلاء.

[٤] (كانت صديقة):

اعلم أنه قد استدل بعض العلماء على عصمة فاطمة الزهراء عليها السلام ومريم عليها السلام بإطلاق الصديقة عليهما، لأن (الصديقة) لا ينسجم مع الخطأ والغلط والعصيان،

(١) المقاييس ص ١٠١٤.

(٢) النهاية لابن الأثير الجزري ج ٤ ص ١٢٤.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ مِثْلَهُ .

٢- عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ كَانَ آخِرَ مَنْ بَقِيَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله [١]،

إذ معها لا يكون تصديق .

ثم إن إطلاق (الصديقة) على غير فاطمة الزهراء عليها السلام من نساء هذه الأمة قد يكون دليلاً على وجود معصومات فيهن، كما لا محذور من وجود معصومين في هذه الأمة غير الأربعة عشر عليهم السلام، وذلك لاستشعار العصمة من بعض الروايات والأدعية، وقد اصطلاح على ذلك مؤخراً بالعصمة الصغرى، ومرادهم أحد الأمور:

١- عدم وجوب عصمة هؤلاء عقلاً، عكس الأنبياء والأئمة عليهم السلام حيث إن عصمتهم دل عليها العقل قبل النص .

٢- إن العصمة الكبرى حتى من ترك الأولى عكس الصغرى .

٣- إن الكبرى من العصيان والخطأ والغلط... الخ، وأما الصغرى فمن المعصية فقط، فتأمل .

الحديث الثاني:

حاصل الحديث إثبات منقبة للإمام الباقر عليه السلام بكثرة علومه، وأن الرسول صلى الله عليه وآله سمّاه بذلك، وأنه صلى الله عليه وآله أقرأه السلام، وفي الحديث بيان سبب رواية الإمام الباقر عليه السلام عن جابر، كما فيه دلالة على منزلة جابر وإيمانه وتواضعه .

[١] (كان آخر من بقي من أصحاب رسول الله):

أسلم في مقتبل عمره في حدود السادسة عشرة من عمره، وشهد ثماني عشرة من غزوات الرسول صلى الله عليه وآله، وكان أول من زار قبر الإمام الحسين عليه السلام في الأربعين، قيل: مات سنة ثمان وسبعين، وله من العمر أربع وتسعون سنة، وقيل غير ذلك، وسيأتي بعد قليل احتمال آخر في وفاته .

وَكَانَ رَجُلًا مُنْقَطِعًا إِلَيْنَا أَهْلَ الْبَيْتِ^[٢]، وَكَانَ يَقْعُدُ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُعْتَجِرٌ بِعِمَامَةٍ^[٣] سَوْدَاءَ، وَكَانَ يُنَادِي يَا بَاقِرَ الْعِلْمِ^[٤]! يَا بَاقِرَ الْعِلْمِ! فَكَانَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ يَقُولُونَ: جَابِرٌ يَهْجُرُ! فَكَانَ يَقُولُ: لَا وَاللَّهِ مَا أَهْجُرُ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّكَ سَتَدْرِكُ رَجُلًا مِنِّي، اسْمُهُ اسْمِي، وَشَمَائِلُهُ شَمَائِلِي^[٥]، يَبْقُرُ الْعِلْمَ بَقْرًا، فَذَلِكَ الَّذِي دَعَانِي إِلَى مَا أَقُولُ. قَالَ: فَبَيْنَمَا جَابِرٌ يَتَرَدَّدُ ذَاتَ يَوْمٍ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ إِذْ مَرَّ بِطَرِيقٍ، فِي ذَلِكَ الطَّرِيقِ كُتَابٌ^[٦]، فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَمَّا

[٢] (منقطعاً إلينا أهل البيت):

أي منقطعاً عن غيرنا من أهل الضلالة، ومتوجّهاً إلينا.

[٣] (معتجر بعمامته):

قيل: «الاعتجار» هو أن يلفّ العمامة على رأسه ويرد طرفها على وجهه ولا يعمل شيئاً منها تحت ذقنه^(١).

[٤] (وكان ينادي يا باقر العلم):

انتظاراً وشوقاً للقائه، لأنّه كان قد بلغ من الكبر عتياً، فكان في انتظار تحقق ما أخبره به رسول الله ﷺ، و«الهجر» هو الهذيان، كأنهم زعموا أنّه أصيب بداء الشيوخة.

[٥] (شمائله شمائلي):

و«الشمائل» الأخلاق الطيبة، قيل: كأنها هبت عليها ريح الشمال فبردت وطابت.

[٦] (كتاب):

أي مكتب، وفي المرأة: كونه عليه السلام ﷺ فيه لم يكن للتعلّم بل لغرض آخر، إذ لم ينقل منهم عليه السلام ﷺ من أحد سوى الإمام الذي قبله^(٢).

(١) النهاية ج ٣ ص ١٨٥.

(٢) المرأة ج ٦ ص ١٧.

نَظَرَ إِلَيْهِ^[٧] قَالَ: يَا غُلَامُ أَقْبِلْ، فَأَقْبَلَ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَذْبِرُ، فَأَذْبَرَ، ثُمَّ قَالَ: سَمَائِلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، يَا غُلَامُ مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: اسْمِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ يُبْئِلُ رَأْسَهُ وَيَقُولُ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، أَبُوكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ^[٨] وَيَقُولُ ذَلِكَ^[٩]. قَالَ: فَرَجَعَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ ذَعِرٌ^[١٠]، فَأَخْبِرَهُ الْخَبَرَ، فَقَالَ لَهُ: يَا بُنَيَّ وَقَدْ فَعَلَهَا جَابِرٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: الزَّمْ بَيْتَكَ يَا بُنَيَّ. فَكَانَ جَابِرٌ يَأْتِيهِ طَرْفِي النَّهَارِ، وَكَانَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ يَقُولُونَ: وَاعْجَبَاهُ

[٧] (فلما نظر إليه):

يدل على أن كَفَ بصره كان بعد هذه القضية، كما هو المشهور من كَفَ بصره في آخر عمره.

[٨] (يقرئك السلام):

أي يوصل السلام إليك، قيل: كأنه حين يبلغه سلامه يحمله على أن يقرأ السلام ويرده، وقيل: قرأ الثلاثي المجرد لإبلاغ السلام باللسان، وأما أقرأ وباب الأفعال فهو لإبلاغه كتابة.

[٩] (ويقول ذلك):

أي ما قاله جابر لأهل المدينة، وقد مرّ قبل قليل (سمعت رسول الله يقول إنك ستدرك... الخ، والظاهر أن الراوي لم يكرّر الكلام اختصاراً واكتفاءً بالإشارة إليه.

[١٠] (وهو ذعر):

في المرأة: وكان ذعر ﷺ للتقية والخوف من المخالفين، ولذا تعجب من صدور هذه الأمور منه بمحضر الناس، ولذا أمره بلزوم بيته لئلا يتضرر من حسد الأَشْقِيَاءِ، عند علمهم بمنزلته وكرامته عند الله وعند رسوله، أو لصون قدره ورجوع الناس إليه^(١).

لِجَابِرٍ يَأْتِي هَذَا الْغُلَامَ طَرَفِي النَّهَارِ وَهُوَ آخِرُ مَنْ بَقِيَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ مَضَى ^[١١] عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام . فَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ يَأْتِيهِ عَلَى وَجْهِ الْكِرَامَةِ ^[١٢] ، لِصُحْبَتِهِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : فَجَلَسَ عليه السلام يُحَدِّثُهُمْ عَنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، فَقَالَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ : مَا رَأَيْنَا أَحَدًا أَجْرًا مِنْ هَذَا ، فَلَمَّا رَأَى مَا يَقُولُونَ حَدَّثَهُمْ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ : مَا رَأَيْنَا أَحَدًا قَطُّ أَكْذَبَ مِنْ هَذَا ، يُحَدِّثُنَا عَمَّنْ لَمْ يَرَهُ ، فَلَمَّا رَأَى مَا يَقُولُونَ حَدَّثَهُمْ عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ^[١٣] ،

[١١] (فلم يلبث أن مضى ... الخ :

قد مرّ أنّه قيل: إنّ وفاة جابر كانت في العام ٧٨، أو قبل ذلك، وكانت شهادة الإمام زين العابدين في العام ٩٤ أو ٩٥، فيحتمل الغلط في تاريخ وفاة جابر بأن يكون ثمان وسبعين تصحيف لثمان وتسعين، وما أكثر أمثال هذه التصحيفات في التواريخ، وخاصة مع تشابه حروف الكلمات والاختلاف بالنقاط، فتأمل .

[١٢] (على وجه الكرامة) :

أي لا للتعلّم منه وإتّما تشريفاً له لصحبته الرسول ﷺ وكبر سنّه، وفي العليل: ثمّ كان جابر يأتيه فيجلس بين يديه فيعلّمه فربما غلط جابر فيما يحدث به رسول الله ﷺ فيردّ عليه ويذكره فيقبل ذلك منه ويرجع به إلى قوله ^(١) .

فيظهر من هذا أن جابر كان يحدث الإمام عليه السلام بأحاديث عن رسول الله ﷺ لا للتعليم، بل لتذكر خواطر وذكريات، كما يتعارف بين الناس يحدثون ذكرياتهم مع علمهم بأنّ المستمع عالم بها، وكان الإمام عليه السلام يصحح ما يخطئ فيه جابر .

[١٣] (حدّثهم عن جابر بن عبد الله) :

أي فيما كان جابر يذكره للإمام - مع كون الإمام أعلم بها من جابر - ، فليس المعنى أنّ الإمام كان ينسبها إلى جابر من غير سماعه منه، فإنه عليه السلام أجلّ من ذلك، بل فيما كان يذكره جابر للإمام مع كون الإمام يعلمها من طريق آخر عن آبائه أو بإلهام ونحو ذلك .

قَالَ: فَصَدَّقُوهُ، وَكَانَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يَأْتِيهِ، فَيَتَعَلَّمُ مِنْهُ^[١٤].

٣- عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُثَنَّى الْحَنَاطِ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، فَقُلْتُ لَهُ: أَنْتُمْ وَرَثَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَارِثُ الْأَنْبِيَاءِ، عَلِمَ كُلُّ مَا عَلِمُوا؟ قَالَ لِي: نَعَمْ، قُلْتُ: فَأَنْتُمْ تَقْدِرُونَ عَلَيَّ أَنْ تُحْيُوا الْمَوْتَى وَتُبْرِثُوا الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ؟ قَالَ: نَعَمْ بِإِذْنِ اللَّهِ^[١٥]،

[١٤] (وكان جابر يأتيه ويتعلم منه):

والغرض من هذه الفقرة أن تحديث الإمام عن جابر ليس لتعلمه منه بل الأمر بالعكس فقد كان جابر يأتي ليتعلم من الإمام عليه السلام، فليس تحديثه عن جابر إلا درءاً لتقولات الضالين الظالمين.

الحديث الثالث:

يدل الحديث على أن الأئمة عليهم السلام كانوا يظهرون المعجزات لبعض أصحابهم أحياناً لتطمئن قلوبهم.

كما يدل على أن الإعجاز إنما هو بعلم علمه الله تعالى إياهم، ولذا قدم أبو بصير مقدمة بشكل استفسار وهي: أن الأئمة ورثة الرسول ﷺ في علمه، وأن الرسول ﷺ ورث علم جميع الأنبياء، فالأئمة ورثة جميع تلك العلوم، فلا بد أن يقدروا من القيام بمعاجز الأنبياء، لأن علمها عندهم عليهم السلام، ولعل أبو بصير أراد الإعجاز لنفسه، لأنه كان كيف البصر.

[١٥] (بإذن الله):

لا يخفى أن كل الأعمال التي يقوم بها الإنسان - حتى العادية منها - هي بإذن الله تعالى، ولكن تكرار كلمة (بإذن الله) في أمثال هذه المعاجز إنما هو درء للغلو، ومعنى بإذن الله: إما بتجويزه استعمال هذه القدرة في المعجزة فيراد الإذن التشريعي، وإما بتوفيقه فيراد الإذن التكويني، وإما بقدرته فالمعنى أنه تعالى يقوم بهذه المعجزة استجابة لدعاء وليه، وقد مر أن الأظهر أن المعاجز

ثُمَّ قَالَ لِي: اذْنُ مِنِّي يَا أَبَا مُحَمَّدٍ [٢]، فَذَنُوتُ مِنْهُ، فَمَسَحَ عَلَيَّ وَجْهِي وَعَلَى عَيْنَيَّ، فَأَبْصَرْتُ [٣] الشَّمْسَ وَالسَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَالْبَيْوتَ وَكُلَّ شَيْءٍ فِي الْبَلَدِ، ثُمَّ قَالَ لِي: أَحِبُّ أَنْ تَكُونَ هَكَذَا وَلَكَ مَا لِلنَّاسِ وَعَلَيْكَ مَا عَلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَوْ تَعُودَ كَمَا كُنْتَ وَلَكَ الْجَنَّةُ خَالِصًا؟ قُلْتُ: أَعُودُ كَمَا كُنْتُ، فَمَسَحَ عَلَيَّ عَيْنَيَّ، فَعُدْتُ كَمَا كُنْتُ، قَالَ: فَحَدَّثْتُ ابْنَ أَبِي عُمَيْرٍ [٤] بِهَذَا، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ هَذَا حَقٌّ كَمَا أَنَّ النَّهَارَ حَقٌّ.

٤- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: كُنْتُ

أنواع. فبعضها بفعل الله مباشرة كالقرآن، وبعضها بأقدار الأنبياء والأئمة عليها، وبعضها استجابة لدعائهم، فراجع.

[٢] (يا أبا محمد):

كنية أبي بصير، إلا أنه اشتهر بأبي بصير لكونه مكفوفاً، حتى غطت على كنيته الأصلية.

[٣] (فأبصرت الشمس والسماء...) الخ:

والتفصيل في المرثي إما للتأكيد برويته الأشياء كلها، وإما من باب الشوق، والشائق يكثر من الألفاظ، كقول موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّلُ عَلَيْهَا...﴾ الآية.

[٤] (قال فحدثت ابن أبي عمير):

أي قال علي بن الحكم راوي الحديث، وفي بصائر الدرجات (قال: علي).

الحديث الرابع:

لا يخفى أن للطير منطقاً وشعوراً، قال تعالى: ﴿وَوَرِكَ سُلَيْمٰنُ دَاوُدَ وَقَالَ يٰٓأَيُّهَا النَّاسُ عَلِمْنَا مَنطِقَ الطَّيْرِ﴾^(١)، كما لها أساليب في حياتها الاجتماعية، وقد أثبت كثيراً من ذلك علم الأحياء، ووثق في أفلام وثائقية وغيرها.

عِنْدَهُ يَوْمًا، إِذْ وَقَعَ رُوحُ وَرَشَانَ^[١] عَلَى الْحَائِطِ، وَهَدَلَا هَدِيلَهُمَا، فَرَدَّ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عَلَيْهِمَا كَلَامَهُمَا سَاعَةً، ثُمَّ نَهَضَا، فَلَمَّا طَارَا عَلَى الْحَائِطِ هَدَلُ الذَّكْرِ عَلَى الْأُنْثَى سَاعَةً، ثُمَّ نَهَضَا، فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا هَذَا الطَّيْرُ^[٢]؟ قَالَ: يَا بَنَ مُسْلِمٍ، كُلُّ شَيْءٍ خَلَقَهُ اللَّهُ مِنْ طَيْرٍ أَوْ بَهِيمَةٍ أَوْ شَيْءٍ فِيهِ رُوحٌ^[٣] فَهُوَ أَسْمَعُ لَنَا وَأَطْوَعُ مِنْ ابْنِ آدَمَ^[٤]، إِنَّ هَذَا الْوَرَشَانَ ظَنَّ بِامْرَأَتِهِ، فَحَلَفَتْ لَهُ: مَا فَعَلْتُ، فَقَالَتْ: تَرْضَى بِمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ؟ فَرَضِيَا بِي، فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّهُ لَهَا ظَالِمٌ، فَصَدَّقَهَا.

ثم اعلم أن الاستدلال بالآيات الواردة في الأنبياء لإثبات مقامات الأئمة عَلَيْهِمُ السَّلَامُ لجهتين:

- ١ - إثبات عدم استحالة ذلك، فإن أدل دليل على الإمكان الوقوع، فإذا قامت رواية معتبرة على إثبات نظير ذلك للأئمة لم يكن مجال لردّها برغم مخالفتها للعقل أو للقرآن الكريم.
- ٢ - إن الأدلة الدالة على أفضليّتهم على الأنبياء وأن لهم علوم الأنبياء... الخ، تدلّ بالالتزام على قدرتهم على نظير إعجاز الأنبياء عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

[١] (ورشان):

وهو نوع من أنواع الحمام، و«الهديل» صوت الحمام.

[٢] (ما هذا الطير):

أي ما حاله، أراد معرفة ما دار بين الإمام وبينهما من كلام.

[٣] (أو شيء فيه روح):

تعميم بعد ذكر الخاص، و«البهيمة» ما عدا السباع والطيور من حيوانات البر.

[٤] (أسمع لنا وأطوع من ابن آدم):

لأن الله تعالى جعل في غريزتها المعرفة به وبأوليائه وِبِاطاعتهم، إذ لا امتحان لها، وأمّا الإنسان فحيث خلقه الله تعالى مختاراً وأراد امتحانه، لذلك جعل له الفطرة وأمره بكسب المعرفة وبالإطاعة من غير جبر.

٥- الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَنْ صَالِحِ ابْنِ حَمْزَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ: لَمَّا حَمَلَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الشَّامِ، إِلَى هِشَامِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، وَصَارَ بِبَابِهِ، قَالَ لِأَصْحَابِهِ وَمَنْ كَانَ بِحَضْرَتِهِ مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ: إِذَا رَأَيْتُمُونِي قَدْ وَبَّخْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ، ثُمَّ رَأَيْتُمُونِي قَدْ سَكَتُ، فَلْيُقْبِلْ عَلَيْهِ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ فَلْيُؤَيِّئْهُ. ثُمَّ أَمَرَ أَنْ يُؤَدَّنَ لَهُ،

الحديث الخامس:

من دأب الطواغيت الخوف والحسد من غيرهم، وخاصة إذا كانت لهم منزلة عند الناس، حتى لو لم يعارضوهم في سلطانهم الظاهري، وكان هشام بن عبد الملك من أكابر طواغيت بني أمية، حيث استلم السلطة صافية، وحكم ما يقارب من عشرين عاماً بظلم واستبداد.

وفي زمانه كانت إمامة الإمام الباقر عليه السلام، وكان منشغلاً بالعلم، ولا شغل له بالسياسة ولا قصد الخروج على بني أمية، لكن حيث كان الشيعة في ازدياد وكان بنو هاشم المنافس الثاني لملك بني أمية لذلك كانوا في خشية دائمة منهم. ففي إرشاد المفيد: حجَّ هشام بن عبد الملك فدخل المسجد متكئاً على يد مولاه سالم، ومحمد بن علي بن حسين عليه السلام جالس في المسجد، فقال هشام: المفتون به أهل العراق... الخبر^(١).

لذلك أراد تخويف الإمام عليه السلام، والنيل منه بنفسه، فلما لم ينل بغيته دس إليه السم عبر واليه على المدينة إبراهيم بن الوليد بن عبد الملك، وكان خروج زيد ابن علي بن الحسين عليه السلام في آخر ملك هشام، وزوال ملك بني أمية بعد هلاكه بفترة وجيزة.

و(التوبيخ) هو ذم الحاضر، ولا يقال للغائب، و(الحنق) الغضب مع تضايق في الخلق^(٢).

(١) البحار ج ٤٦ ص ٣٣٢.

(٢) راجع مقاييس اللغة ص ٢٦٧.

فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو جَعْفَرٍ ^[١] عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ بِيَدِهِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَمَعَهُمْ جَمِيعاً بِالسَّلَامِ، ثُمَّ جَلَسَ، فَارْتَدَادَ هِشَامٌ عَلَيْهِ حَقِيقاً بِتَرْكِهِ السَّلَامَ عَلَيْهِ بِالْخِلَافَةِ وَجُلُوسِهِ بِغَيْرِ إِذْنٍ، فَأَقْبَلَ يُوبِّخُهُ، وَيَقُولُ فِيمَا يَقُولُ لَهُ: يَا مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ، لَا يَزَالُ الرَّجُلُ مِنْكُمْ قَدْ شَقَّ عَصَا الْمُسْلِمِينَ ^[٢]، وَدَعَا إِلَى نَفْسِهِ، وَزَعَمَ أَنَّهُ الْإِمَامُ، سَفَهًا وَقَلَّةَ عِلْمٍ!! وَوَبَّخَهُ بِمَا أَرَادَ أَنْ يُوبِّخَهُ، فَلَمَّا سَكَتَ أَقْبَلَ عَلَيْهِ الْقَوْمُ رَجُلٌ بَعْدَ رَجُلٍ يُوبِّخُهُ، حَتَّى انْقَضَى آخِرُهُمْ ^[٣]، فَلَمَّا سَكَتَ الْقَوْمُ نَهَضَ عَلَيْهِ ^[٤] قَائِماً، ثُمَّ قَالَ ^[٤]: أَيُّهَا النَّاسُ

[١] (فلما دخل عليه أبو جعفر... الخ):

الظاهر أنّ الإمام عليه السلام كان يعلم أن التقيّة حينذاك غير مجدّية ولا فائدة فيها، لذلك جابه هشام بهذا الأسلوب، ليكسر شوكته، ويبطل حجّته، ويتمّ الحجّة على جماعته، و«قال بيده» أي أشار بيده قائلاً.

[٢] (شق عصا المسلمين):

كناية عن الفرقة ومخالفة الجماعة، وعن بعضهم: والأصل في العصا الاجتماع والاتّلاف، فإذا انشقت لا تكون عصا، ولذا شُبّه الاختلاف والفرقة بذلك.

[٣] (حتى انقضى آخرهم):

أي كلام آخرهم.

[٤] (نهض قائماً ثم قال... الخ):

إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَمَا هُوَ يَقُولُ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ * فَأَيُّنَ تَذْهَبُونَ * إِنَّ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ * لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ﴾ ^(١)، والمراد توبيخهم على انصرافهم من الحقّ إلى الباطل، فأجاب الإمام عليه السلام توبيخهم بتقريع على أنّهم أهل باطل وآنه على الحقّ بتلاوة هذه الآية المباركة «وأين يراد بكم» أي ما يريده الشيطان كما قال تعالى: ﴿وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ ^(٢)، أو المعنى التعجّب بين ما يذهبون إليه من الباطل وبين ما يريده الله لهم من اتّباع

(١) سورة التكوّير، الآيات: ٢٥-٢٨.

(٢) سورة النساء، الآية: ٦٠.

أَيْنَ تَذْهَبُونَ! وَأَيْنَ يُرَادُ بِكُمْ؟ بِنَا هَدَى اللَّهُ أَوْلَكُمْ^[٥]، وَبِنَا يَخْتِمُ آخِرَكُمْ، فَإِنْ يَكُنْ لَكُمْ مُلْكٌ مُعْجَلٌ فَإِنَّ لَنَا مُلْكَاً مُؤَجَّلاً^[٦]، وَلَيْسَ بَعْدَ مُلْكِنَا مُلْكٌ، لِأَنَّ أَهْلَ الْعَاقِبَةِ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [الأعراف: ١٢٨]. فَأَمَرَ بِهِ إِلَى الْحَبْسِ، فَلَمَّا صَارَ إِلَى الْحَبْسِ تَكَلَّمَ، فَلَمْ يَبْقَ فِي الْحَبْسِ رَجُلٌ إِلَّا تَرَشَّفَهُ^[٧] وَحَنَّ إِلَيْهِ،

أئمة الحق، قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَثُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا﴾^(١).

[٥] (بنا هدى الله أولكم):

أي ابتدأت الهداية في هذه الأمة ببني هاشم، حين بعث الله الرسول محمداً ﷺ، وتستمر هذه الهداية إلى الآخر حيث إن آخر الأئمة الهادين المهديين هو الإمام المهدي عجل الله تعالى فرجه الشريف، والكلام يتضمن استمرار الهداية بين البدء والخاتمة، وفيه بيان أن هاديكم الآن نحن أيضاً.

[٦] (فإن لنا ملكاً مؤجلاً... الخ):

بيان لأنهم أهل التقوى، وفيه تعريض بأنكم لستم أهلها لذا كان ملككم معجلاً، وملكنا مؤجلاً، والملك المؤجل في الدنيا والآخرة، أما الدنيا فقله تعالى: ﴿إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾^(٢)، وأما الآخرة فقله تعالى: ﴿تِلْكَ الْأَمْثَلُ الْأَخْرَجُ نَجَعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾^(٣)، والمراد العاقبة المحمودة.

[٧] (إلا ترشفه):

«الرشف» استقصاء الشرب حتى لا يدع في الإناء شيئاً، وأيضاً أخذ الماء بالشفيتين وهو فوق المص^(٤). واستعماله هنا كناية عن شدة أخذ العلم منه.

(١) سورة النساء، الآية: ٢٧.

(٢) سورة الاعراف، الآية: ١٢٨.

(٣) سورة القصص، الآية: ٨٣.

(٤) راجع مقاييس اللغة ص ٣٨٤.

فَجَاءَ صَاحِبُ الْحَبْسِ إِلَى هِشَامٍ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! إِنِّي خَائِفٌ عَلَيْكَ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ أَنْ يَحُولُوا بَيْنَكَ وَبَيْنَ مَجْلِسِكَ هَذَا، ثُمَّ أَخْبَرَهُ بِخَبْرِهِ، فَأَمَرَ بِهِ، فَحُمِلَ عَلَى الْبَرِيدِ^[٨] هُوَ وَأَصْحَابُهُ، لِيُرَدُّوا إِلَى الْمَدِينَةِ، وَأَمَرَ أَنْ لَا يُخْرَجَ لَهُمُ الْأَسْوَأُ، وَحَالَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، فَسَارُوا ثَلَاثًا لَا يَجِدُونَ طَعَامًا وَلَا شَرَابًا، حَتَّى انْتَهَوْا إِلَى مَدِينٍ، فَأَغْلَقَ بَابَ الْمَدِينَةِ دُونَهُمْ، فَشَكَأ أَصْحَابُهُ الْجُوعَ وَالْعَطَشَ، قَالَ: فَصَعِدَ جَبَلًا، لِيُشْرِفَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا أَنَا بَقِيَّةُ اللَّهِ، يَقُولُ اللَّهُ^[٩]: ﴿بَقِيَّتُ اللَّهِ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ

[٨] (على البريد):

البريد أربعة فراسخ، ثم أطلق على حامل الرسالة بسرعة، لأنهم كانوا يضعون على رأس كل أربعة فراسخ موقفاً فيه الجياد السريعة، فكان الساعي ينطلق إلى أن يصل إلى الموقف وقد أنهك فرسه، فيبدله بفرس الموقف، ويستمر في الانطلاق، فكان يقطع مسافة أيام في يوم واحد، ثم عمم اللفظ ليشمل كل سفر بسرعة، وقيل: الكلمة معربة.

وكان هشاماً أراد أن يخرجهم من الشام بسرعة لئلا يتأثر بهم الناس ولو في الطريق، ولذلك منع الناس من مبايعتهم، إضافة إلى إيدائهم.

[٩] (يقول الله...):

تمام الآيات: ﴿وَإِلَى مَدِينٍ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَتَقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ وَلَا تَنْفُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِنِّي أُرْسِكُمْ بِخَيْرٍ وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ تُحِيطُ * وَيَتَقَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ * بَقِيَّتُ اللَّهِ خَيْرٌ لَكُمْ...﴾^(١) الآية.

فأما تفسير الآية: ما أبقاء الله لكم من الحلال بعد الوفاء بالكيل وعدم التطفيف هو خير لكم من البخس.

وأما تأويلها فبقية الله هو حجة الله وخليفته في الأرض، الذي يبقية الله في الأرض كما في بعض الروايات^(٢).

(١) سورة هود، الآيات: ٨٤-٨٦.

(٢) راجع تفسير الصافي ج ٤ ص ٧٠.

بِحَفِيظٍ ﴿[مرد: ٨٦]، قَالَ: وَكَانَ فِيهِمْ شَيْخٌ كَبِيرٌ، فَأَتَاهُمْ، فَقَالَ لَهُمْ: يَا قَوْمَ هَذِهِ وَاللَّهِ دَعْوَةُ شُعَيْبِ النَّبِيِّ، وَاللَّهِ لَئِن لَّمْ تُخْرِجُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ بِالْأَسْوَأِ لَتُؤَخِّدَنَّ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ، فَصَدَّقُونِي فِي هَذِهِ الْمَرَّةِ وَأَطِيعُونِي، وَكَذَّبُونِي فِيمَا تَسْتَأْنِفُونَ، فَإِنِّي لَكُمْ نَاصِحٌ، قَالَ: فَبَادَرُوا فَأَخْرَجُوا إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَأَصْحَابِهِ بِالْأَسْوَأِ، فَبَلَغَ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ خَبَرَ الشَّيْخِ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ، فَحَمَلَهُ، فَلَمْ يُدْرَ مَا صَنَعَ بِهِ^[١٠].

٦- سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ وَالْحَمِيرِيُّ - جَمِيعاً - عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْرِيَّارَ، عَنِ أَخِيهِ عَلِيِّ بْنِ مَهْرِيَّارَ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنِ أَبِي بَصِيرٍ، عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قُبِضَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْبَاقِرُ وَهُوَ ابْنُ سَبْعٍ وَخَمْسِينَ سَنَةً، فِي عَامِ أَرْبَعَةِ عَشَرَ وَمِائَةٍ، عَاشَ بَعْدَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ تِسْعَ عَشْرَةَ سَنَةً وَشَهْرَيْنِ^[١].

[١٠] (فلم يدر ما صنع به):

راوي الحديث أبو بكر الحضرمي لم يدر، ولكن في بعض الأخبار أنه أمر بقتله، وفي بعضها أنه مات في الطريق^(١).

الحديث السادس:

[١] (تسع عشرة سنة وشهرين):

وهذا على رواية أن تكون وفاة الإمام الباقر صلوات الله عليه في شهر ربيع الأول^(٢)، وأما على المشهور من كون وفاته في سابع ذي الحجة مع كون وفاة الإمام زين العابدين في ١٢ أو ٢٥ من المحرم فالأصح تسع عشرة سنة إلا شهرين تقريباً.

(١) راجع البحار ج ٤٦ ص ٣١٣ وص ٣١٧.

(٢) البحار ج ٤٦ ص ٢١٢.

باب مَوْلِدِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ

وُلِدَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَثَمَانِينَ، وَمَضَى فِي شَوَّالٍ مِنْ سَنَةِ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةٍ، وَلَهُ خَمْسٌ وَسِتُّونَ سَنَةً، وَدُفِنَ بِالْبَيْعِ، فِي الْقَبْرِ الَّذِي دُفِنَ فِيهِ أَبُوهُ وَجَدُّهُ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وَأُمُّهُ أُمُّ فَرْوَةَ بِنْتُ الْقَاسِمِ^[١] بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، وَأُمُّهَا أَسْمَاءُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ.

[١] (أم فروة بنت القاسم):

كان القاسم ابن خالة الإمام زين العابدين عَلَيْهِ السَّلَامُ، لآته لما جاء سبي بنات كسرى إلى المدينة، تزوجت إحداهما الإمام الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ، وتزوجت الأخرى محمد بن أبي بكر، فولدت الأولى الإمام زين العابدين، والثانية القاسم^(١).

ثم إنه قد مر أن آباء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والأئمة عَلَيْهِمُ السَّلَامُ إلى آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ كانوا مؤمنين موحدين، وكذا أمهاتهم المباشرين، كما ورد في الكثير من الروايات، وأما آباء الأمهات فلا يشترط إيمانهم، نعم لم يكن فيهم عهر إلى آدم فقد نزههم الله من ذلك كرامة لأوليائه، ولذا كان الأكاسرة أجداد الإمام زين العابدين عَلَيْهِ السَّلَامُ من أمه، والقياصرة أجداد الإمام المهدي عجل الله تعالى فرجه، وكذا أجداد أمهات الأنبياء، وقد روي أن أزر كان جد إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ لآته وقيل كان عمه، فلا إشكال في كون أبي بكر جداً للإمام الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ من طرف الأم.

وأما استدلال المخالفين بذلك فلا يصح على مبانيهم أيضاً لأنهم لا يشترطون إيمان الآباء والأمهات المباشرين فضلاً عن الأجداد، ولذا زعموا أن والدي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في النار - وحاشاهم ذلك - كما زعموا كفر أبي طالب عَلَيْهِ السَّلَامُ والعياذ بالله.

(١) البحار ج ٤٦ ص ١٢ عن إرشاد المفيد.

١- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَسَنِ قَالَ: حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ جَرِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَانَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ وَالْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ وَأَبُو خَالِدِ الْكَابَلِيُّ مِنْ نِقَاتِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ.

قَالَ: وَكَانَتْ أُمِّي ^[٢] مِمَّنْ آمَنَتْ وَاتَّقَتْ وَأَحْسَنْتَ، وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ.

قَالَ: وَقَالَتْ أُمِّي: قَالَ أَبِي: يَا أُمَّ قَرَوَةَ إِنِّي لَأَدْعُو اللَّهَ لِمُذَنبِي شِيعَتِنَا ^[٣] فِي

الحديث الأول:

[١] (قال أبو عبد الله... الخ):

أما سعيد بن المسيب فقد اختلفت الأخبار في شأنه، وهذا الخبر يدل على جلالته، كما روي أنه كان من حواربي الإمام زين العابدين عَلَيْهِ السَّلَامُ وقد رويت روايات في ذمّه، والترجيح مع المادحة.

وأما القاسم فكان جليلاً، لكن أصحاب الرجال لم يذكروا مدحه كثيراً ولعلّه لعدم كونه راوياً للحديث، وكان همّ أصحاب الرجال ذكر الزواة وأصحاب الكتب.

وأما أبو خالد الكابلي، فيقال: إن اسمه كنكر، وقيل وردان، وقد ورد فيه مدح، وروي أنه كان من حواربي الإمام زين العابدين عَلَيْهِ السَّلَامُ.

[٢] (وكانت أمي... الخ):

وكانه عَلَيْهِ السَّلَامُ ضمن كلامه هذه الآية: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَعَمِلُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ ^(١)، وكان مقصوده عَلَيْهِ السَّلَامُ لا جناح عليها في كونها من أحفاد أبي بكر.

[٣] (لأدعو الله لمذنبني شيعتنا... الخ):

إنما خصّ المذنبين منهم بالدعاء لأنهم إلى الدعاء أحوج، لتثبيت قلوبهم على

الْيَوْمَ وَاللَّيْلَةَ أَلْفَ مَرَّةٍ، لِأَنَّا نَحْنُ^[٤] فِيمَا يُتَوَبُّنَا مِنَ الرَّزَايَا نَصْبِرُ عَلَى مَا نَعْلَمُ مِنْ

الإيمان، فإن المذنب أقرب إلى الزل من غيره، ولحاجته إلى التوفيق للتوبة، ولأن الصبر عليهم أصعب، ويمكن أن تكون الإضافة بيانية لقلة غير المذنبين، وقوله: (ألف مرة) لعل المراد التكثير كما هو المتعارف في إطلاق هذه الكلمة فلعل الاستغفار أكثر من العدد المخصوص.

[٤] (لأننا نحن... الخ):

لعل المعنى إنهم قد يذنبون بترك الصبر لشدة المصيبة فاحتاجوا إلى الاستغفار لهم ليوفقهم الله للتوبة وليغفر لهم، أو المعنى إن صبرهم صعب جداً فاستحقوا بذلك غفران سائر ذنوبهم لأن: ﴿أَلْحَسَنَتِ يُذْهِبُ أَلْسَيَاتِ﴾^(١)، فندعو الله لهم بذلك، لأنه تعالى هو الذي يبذل السيئات إلى الحسنات، كما قال: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾^(٢).

وأما الفرق بينهم وبين شيعتهم في ذلك فمن جهات، منها^(٣):

١ - علمهم ﷺ بما ينزل عليهم قبل وقوعه، وهذا مما يسهل المصيبة عادة، وأما شيعتهم فتنزل المصائب عليهم فجأة من غير علم مسبق عادة، ويؤيد هذا المعنى ما ورد في نزول هذه الآية فيهم^(٤): ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ * لَكِنَّا لَا تَأْسُرُوا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَيْنَاكُمْ﴾^(٥).

٢ - علمهم ﷺ بالحكمة من وقوع المصائب، ورفعة الدرجات بسببه، والفائدة المترتبة عليه، كما أن الطفل الجاهل ينفع الحجامة يتألم ويضطرب أضعاف الكبير العالم بنفعها الراضي بها الباذل الأجر لها.

(١) سورة هود، الآية: ١١٤.

(٢) سورة الفرقان، الآية: ٧٠.

(٣) راجع المرأة ج ٦ ص ٢٧ و ج ٨ ص ١٤٤.

(٤) راجع تفسير البرهان ج ٩ ص ٤٠٤.

(٥) سورة الحديد، الآيات: ٢٢-٢٣.

الثواب، وهم يضربون على ما لا يعلمون.

٢- بغض أصحابنا، عن ابن جهمور، عن أبيه، عن سليمان بن سماعة، عن عبد الله بن القاسم، عن المفضل بن عمر قال: وجّه أبو جعفر المنصور إلى الحسن ابن زيد- وهو وإليه على الحرّمين-: أن أحرق على جعفر بن محمد داره، فألقى النار في دار أبي عبد الله عليه السلام، فأخذت النار في الباب والدهليز^[١]، فخرج أبو عبد الله عليه السلام يتخطى النار ويمشي فيها^[٢] ويقول أنا ابن أعراق الثرى^[٣]، أنا ابن إبراهيم خليل الله عليه السلام.

٣- كون يقينهم عليه السلام بالثواب أقوى وأشدّ من يقين شيعتهم.

٤- علمهم بالعواقب وكيفية زوال المصيبة وتبدل الأحوال، كعلم يوسف عليه السلام في الجبّ بعاقبة أمره واحتياج الإخوة إليه، وكذا علم الأئمة عليه السلام برجوع الدولة إليهم والانتقام من أعدائهم وابتلاء أعدائهم بالعقوبات في الدنيا والآخرة.

الحديث الثاني:

[١] (الدهليز):

وهو الممر بين الباب والحجرات.

[٢] (يتخطى النار ويمشي فيها):

أي لم يكن مسرعاً ولا حرف مسيره إلى مكان ليس فيها النار، بل أخذ يمشي في النار بسكينة من غير أن يحترق، مع بيانه عليه السلام لسبب عدم احتراقه، وهو أن الله تعالى كما أكرم أجداده إبراهيم وإسماعيل عليه السلام بالنجاة، كذلك أكرم عليه السلام بذلك.

[٣] (أعراق الثرى):

وهو لقب إسماعيل عليه السلام كما في أعلام الوري^(١) وإنما سُمّي بذلك لانتشار ذرّيته

٣- الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْبَرْقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ رُقَيْدِ مَوْلَى يَزِيدَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ هُبَيْرَةَ^[١] قَالَ: سَخِطَ عَلِيٌّ ابْنُ هُبَيْرَةَ، وَحَلَفَ عَلِيٌّ لَيَقْتُلُنِي، فَهَرَبْتُ مِنْهُ، وَعَدْتُ بِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَعْلَمْتُهُ خَبْرِي، فَقَالَ لِي: انصرف، وَأَقْرِنْتُهُ مِنِّي السَّلَامَ، وَقُلْ لَهُ: إِنِّي قَدْ آجَرْتُ عَلَيْكَ^[٢] مَوْلَاكَ رُقَيْدًا، فَلَا تَهْجُهُ بِسَوْءٍ،

في الأرض، وفي المقاييس: عَرَقَ الرَّجُلُ يَعْرُقُ عَرُوقًا إِذَا ذَهَبَ فِي الْأَرْضِ^(١). ولعلّ المقصود أنّه كما أنقذ الله إسماعيل عليه السلام من الذبح فلم تعمل السكينة في منحره، وكما أن الله أنقذ إبراهيم عليه السلام من نار نمرود، كذلك أنقذ الله الإمام الصادق عليه السلام من هذه النار.

الحديث الثالث:

[١] (يزيد بن عمرو بن هبيرة):

وكان والياً على العراق من قبل آخر سلاطين بني أمية مروان الحمار، ويظهر من هذا الحديث أنّه على رغم طفيلانه وتجبره وكونه شامياً مع ذلك كله يجلّ الإمام الصادق عليه السلام، ونحن قد رأينا أناساً يحبون الأئمة عليهم السلام لكنهم أعوان للظلمة ومتجبرون في الأرض.

وفي الحديث بيان كرامة للإمام الصادق عليه السلام حيث أخبر رفيداً بمآل أمره، وأنه عليه السلام أكرمه وأجاره رغم كونه مولى للحاكم الجائر، وكان هذا دأبهم عليهم السلام في إنقاذ المضطّرّ اللّهفان حتى وإن لم يكن من مواليهم، و(السخط) إذا عدّي (على) فمعناه غضب الكبير على الصغير، فإذا تعدّى بنفسه كان بمعنى عدم الرضا، و«عدت» من العوذ بمعنى الالتجاء.

[٢] (آجرت عليك...) الخ:

«الجوار» إعطاء الدّمة، فالمعنى قبول التجائه واستعاذته، و«لا تهجه» من الهيجان أي لا تزعجه بأمر يسوّه ولا تغضب عليه، و«شامي خبيث الرأي» أي لا يعتقد بكم بل يضادكم، لأن أهل الشام حينذاك تربوا على بغض الإمام أمير المؤمنين والأئمة عليهم السلام.

فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ! شَامِي حَيْثُ الرَّأْيِ، فَقَالَ: اذْهَبْ إِلَيْهِ كَمَا أَقُولُ لَكَ. فَأَقْبَلْتُ، فَلَمَّا كُنْتُ فِي بَعْضِ الْبَوَادِي اسْتَقْبَلَنِي أَعْرَابِي^[٣]، فَقَالَ: أَيْنَ تَذْهَبُ؟ إِنِّي أَرَى وَجْهَ مَقْتُولٍ^[٤]، ثُمَّ قَالَ لِي: أَخْرِجْ يَدَكَ، فَفَعَلْتُ، فَقَالَ: يَدُ مَقْتُولٍ، ثُمَّ قَالَ لِي: أَبْرِزْ رِجْلَكَ، فَأَبْرَزْتُ رِجْلِي، فَقَالَ: رِجْلُ مَقْتُولٍ، ثُمَّ قَالَ لِي: أَبْرِزْ جَسَدَكَ، فَفَعَلْتُ، فَقَالَ: جَسَدُ مَقْتُولٍ، ثُمَّ قَالَ لِي: أَخْرِجْ لِسَانَكَ، فَفَعَلْتُ، فَقَالَ لِي: امْضِ، فَلَا بَأْسَ، عَلَيْكَ فَإِنَّ فِي لِسَانِكَ رِسَالَةً لَوْ أَتَيْتَ بِهَا الْجِبَالَ الرَّوَاسِيَ لَأَنْقَادَتْ لَكَ، قَالَ: فَحِثُّ، حَتَّى وَقَفْتُ عَلَى بَابِ ابْنِ هُبَيْرَةَ، فَاسْتَأْذَنْتُ، فَلَمَّا دَخَلْتُ عَلَيْهِ قَالَ: أَتَيْتُكَ بِحَائِنِ رِجْلَاهُ^[٥]! يَا غُلَامُ النَّطْعِ^[٦] وَالسِّيفِ، ثُمَّ أَمَرَ بِي، فَكَتَمْتُ، وَشُدَّ رَأْسِي، وَقَامَ عَلَيَّ

[٣] (استقبلني أعرابي):

لعله كان من الملائكة أو من الأولياء الصالحين، ولعل الغرض من هذا الالتقاء هو تقوية قلب رفيد ليطمئن، وليعلم أن في الرسالة إنقاذه، أما احتمال كون الأعرابي من القافة أو الكهان فبعيد، لأنه لا طريق لهم للعلم بما ذكره، فتأمل.

[٤] (وجه مقتول):

أي أرى وجهاً يستدل به على أن صاحبه مقتول.

[٥] (أتتك بحائنين رجلاه):

«حائنين» - بالحاء - من (الحين) بمعنى الهلاك^(١)، وفي بعض النسخ (خائنين) بالحاء، و«رجلاه» فاعل أتتك، والمعنى أتتك رجلا الحائنين بنفسه، وهو مثل يُضرب لمن أعان على نفسه.

[٦] (النطع):

«النطع» بساط من الجلد يوضع تحت رأس من يُراد قتله، ليجتمع الدم فيه لئلا يتلوّث المجلس، و«كتفت» بمعنى شدّ اليد إلى الخلف بالكتاف - وهو حبل يشدّ به - .

السِّيَافُ لِيَضْرِبَ عُنُقِي، فَقُلْتُ: أَيُّهَا الْأَمِيرُ لِمَ تَظْفَرُ بِي عَنَوَةً، وَإِنَّمَا جِئْتُكَ مِنْ ذَاتِ نَفْسِي، وَهَاهُنَا أَمْرٌ أَذْكَرُهُ لَكَ، ثُمَّ أَنْتَ وَشَأْنُكَ^[٧]، فَقَالَ: قُلْ، فَقُلْتُ: أَخْلِنِي، فَأَمَرَ مَنْ حَضَرَ فَخَرَجُوا^[٨]، فَقُلْتُ لَهُ: جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ يُقْرِنُكَ السَّلَامَ، وَيَقُولُ لَكَ: قَدْ آجَرْتُ عَلَيْكَ مَوْلَاكَ رُفَيْدَاً، فَلَا تَهْجُهُ بِسُوءٍ، فَقَالَ: اللَّهُ!^[٩] لَقَدْ قَالَ لَكَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ هَذِهِ الْمَقَالَةَ وَأَقْرَأَنِي السَّلَامَ؟! فَحَلَفْتُ لَهُ، فَرَدَّهَا عَلَيَّ ثَلَاثًا، ثُمَّ حَلَّ أَكْتَانِي، ثُمَّ قَالَ: لَا يُقْنِعُنِي مِنْكَ حَتَّى تَفْعَلَ بِي مَا فَعَلْتُ بِكَ، قُلْتُ: مَا تَنْطَلِقُ يَدِي بِذَاكَ، وَلَا تَطِيبُ بِهِ نَفْسِي، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا يُقْنِعُنِي إِلَّا ذَاكَ، فَفَعَلْتُ بِهِ كَمَا فَعَلَ بِي وَأَطْلَقْتُهُ، فَتَاوَلَنِي خَاتَمَهُ^[١٠]، وَقَالَ: أُمُورِي فِي يَدِكَ، فَدَبَّرَ فِيهَا مَا شِئْتَ.

[٧] (ثم أنت وشأنك):

أي بعد إبلاغ الرسالة الزم أنت شأنك، وما تريده من قتلي أو إطلاق سراحي.

[٨] (فأمر من حضر فخرجوا):

لأن القرائن تدل على كونها رسالة مهمة، بحيث حضر رفيد برجله إلى هلكته، ولعدم تمكنه من إيذاء الأمير لكونه مكتفياً مشدود الرأس.

وقيل: لعله تصرف من الله في قلبه لأن قلب السلطان بين يدي الرحمن، وإلا فليس من دأب الظلمة الاستماع إلى من يريدون قتله، ولا تخلية المجلس لأجل ذلك.

ثم إن طلب رفيد التولية لأجل علمه بحال أعوان بني أمية في بغضهم للأئمة عليهم السلام، ولئلا يحرص الأمير فيتجيب في قبول الإجارة.

[٩] (فقال: الله):

إما منصوب بتقدير أذكرك الله، أو مجرور بتقدير حرف قسم واستفهام، والمعنى تعجبه من هذه الإجارة ومن إقراء السلام، فيذكر رفيداً بالله لئلا يكون كاذباً في دعواه، وفي بعض النسخ (والله).

[١٠] (فتاولني خاتمة... الخ):

أي جعل رفيداً أخص الخواص، ومدبراً لأموره، بحيث يصدر الأوامر ويختتمها وينفذها.

٤- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ الْخَبْرِيِّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ زَبْيَانَ؛ وَمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ؛ وَأَبِي سَلَمَةَ السَّرَّاجِ؛ وَالْحُسَيْنِ ابْنِ نُؤَيْرِ بْنِ أَبِي فَاخِتَةَ قَالُوا: كُنَّا عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقَالَ: عِنْدَنَا خَزَائِنُ الْأَرْضِ وَمَفَاتِيحُهَا^[١]، وَلَوْ شِئْتُ أَنْ أَقُولَ بِإِخْدَى رِجْلِي^[٢] أَخْرَجِي مَا فِيكَ مِنَ الذَّهَبِ لِأَخْرَجْتِ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ بِإِخْدَى رِجْلِيهِ فَحَطَّهَا فِي الْأَرْضِ حَطًّا، فَأَنْفَرَجَتِ الْأَرْضُ، ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ، فَأَخْرَجَ سَبِيكَةَ ذَهَبٍ^[٣] قَدَرِ شِبْرٍ، ثُمَّ قَالَ: انظُرُوا حَسَنًا، فَنَظَرْنَا، فَإِذَا سَبَائِكُ كَثِيرَةٌ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ يَتَلَأَلُ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُنَا: جُعِلْتُ فِدَاكَ أُعْطَيْتُمْ مَا أُعْطِيتُمْ وَشِيعْتُمْ مُخْتَابُونَ!! قَالَ: فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ سَيَجْمَعُ لَنَا وَلِشِيعَتِنَا الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ^[٤] وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ وَيُدْخِلُ عُدُونَنَا الْجَحِيمَ.

الحديث الرابع:

[١] (خزائن الأرض ومفاتيحها):

لا يخفى أن خزائن الأرض بل كل شيء هو لله سبحانه وتعالى، وقد يتفضل الله على بعض خلقه بأن يعطيه شيئاً من تلك الخزائن، كما أنه تعالى قادر على أن يجعل تلك الخزائن تحت تصرف أوليائه عليه السلام، وهذا دليل على كمال قدرته سبحانه، وشدة لطفه بأوليائه.

ثم إن عطف مفاتيحها على الخزائن للتأكيد، أو بمعنى أنه تعالى أباح لهم التصرف في تلك الخزائن كرامة لهم، لكنهم لا يتصرفون لعدم المصلحة لا لعدم القدرة.

[٢] (أقول بإحدى رجلي):

ضمن القول معنى الضرب، و«قال بيده» بمعنى أشار.

[٣] (فأخرج سبيكة ذهب):

إما خلقها الله بتلك الصورة حالاً، أو كانت من كنوز الأرض فاستخرجها عليه السلام.

[٤] (سيجمع لنا ولشيعتنا الدنيا والآخرة):

أما الدنيا ففي عهد الظهور المبارك، وأما الآخرة فتعني الجنة.

٥- الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنِ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: كَانَ لِي جَارٌ يَبِيعُ السُّلْطَانَ، فَأَصَابَ مَالاً، فَأَعَدَّ قِيَانًا^[١]، وَكَانَ يَجْمَعُ الْجَمِيعَ إِلَيْهِ، وَيَسْرُبُ الْمُسْكِرَ، وَيُؤْذِنِي، فَشَكَوْتُهُ إِلَى نَفْسِهِ غَيْرَ مَرَّةٍ، فَلَمْ يَنْتَه، فَلَمَّا أَنْ أَلْحَحْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ لِي: يَا هَذَا أَنَا رَجُلٌ مُبْتَلَى^[٢]! وَأَنْتَ رَجُلٌ مُعَافَى، فَلَوْ عَرَضْتَنِي لِصَاحِبِكَ^[٣] رَجَوْتُ أَنْ يُنْقِذَنِي اللَّهُ بِكَ،

والمقصود أنه لم يحن الآن ما قدره الله تعالى للشيعة من ملك الدنيا والاستغناء الكامل، فلذا عليهم بالصبر والانتظار.

ثم اعلم أن إظهار هذه المعجزة لهؤلاء الأصحاب ليطمئن قلوبهم، ولتكون معرفتهم بمقامات الأئمة عليهم السلام عين اليقين، ولعلها كانت فترة فقر ومصيبة على الشيعة، فأراد الإمام أن يسكن خاطرهم، بأن الله قد قدر لهم الجمع بين الدنيا والآخرة فعليهم الصبر.

الحديث الخامس:

حاصل الحديث يدل على أن من آمن وعمل صالحاً وتاب عن ذنوبه وخرج عن الأموال المحرمة فإن الله سيجازيه بالجنة.

وفي الحديث دلالة على مذمة العمل لسلاطين الجور، وأن المذنب إذا توجه بقلبه إلى الله تعالى وإلى أوليائه عليهم السلام ليوافقه إلى التوبة فإنه تعالى يستجيب له، قال سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ أَهْتَدُوا زَادَهُمْ هُدًى وَءَاتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾^(١).

[١] (قياناً):

جمع (قينة) وهي الأمة مغنية كانت أم لا، إلا أن الأكثر إطلاقها على الأمة المغنية.

[٢] (أنا رجل مبتلى):

أي مبتلى باتباع الهوى، من تبعية السلطان إلى إقامة مجالس اللهو وارتكاب المحرمات.

[٣] (عرضتني لصاحبك):

أي بينت للإمام الصادق عليه السلام حالي، لكي يدعو الله لي، حتى أنجو من هذه

فَوَقَعَ ذَلِكَ لِي فِي قَلْبِي ^[٤]، فَلَمَّا صِرْتُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَكَرْتُ لَهُ حَالَهُ، فَقَالَ لِي: إِذَا رَجَعْتَ إِلَى الْكُوفَةِ سَيَأْتِيكَ، فَقُلْ لَهُ: يَقُولُ لَكَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ: دَعْ مَا أَنْتَ عَلَيْهِ ^[٥] وَأُضْمَنْ لَكَ عَلَى اللَّهِ الْجَنَّةَ. فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى الْكُوفَةِ أَتَانِي فِيمَنْ أَتَى، فَاخْتَبَسْتُهُ عِنْدِي، حَتَّى خَلَا مَنْزِلِي، ثُمَّ قُلْتُ لَهُ: يَا هَذَا إِنِّي ذَكَرْتُكَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لِي: إِذَا رَجَعْتَ إِلَى الْكُوفَةِ سَيَأْتِيكَ فَقُلْ لَهُ: يَقُولُ لَكَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ: دَعْ مَا أَنْتَ عَلَيْهِ وَأُضْمَنْ لَكَ عَلَى اللَّهِ الْجَنَّةَ. قَالَ: فَبَكَى، ثُمَّ قَالَ لِي: اللَّهُ ^[٦] لَقَدْ قَالَ لَكَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ هَذَا؟! قَالَ: فَحَلَفْتُ لَهُ أَنَّهُ قَدْ قَالَ لِي مَا قُلْتُ، فَقَالَ لِي: حَسْبُكَ وَمَضَى، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ أَيَّامٍ بَعَثَ إِلَيَّ فَدَعَانِي، وَإِذَا هُوَ خَلْفَ دَارِهِ عُرْيَانٌ ^[٧]، فَقَالَ لِي: يَا أَبَا بَصِيرٍ، لَا وَاللَّهِ مَا بَقِيَ فِي مَنْزِلِي شَيْءٌ إِلَّا وَقَدْ أَخْرَجْتُهُ وَأَنَا كَمَا تَرَى، قَالَ: فَمَضَيْتُ إِلَى إِخْوَانِنَا، فَجَمَعْتُ لَهُ مَا كَسَوْتُهُ بِهِ، ثُمَّ لَمْ تَأْتِ عَلَيْهِ أَيَّامٌ يَسِيرَةٌ حَتَّى بَعَثَ إِلَيَّ أَنِّي عَلِيلٌ فَأَتَانِي، فَجَعَلْتُ أُخْتَلِفُ إِلَيْهِ

الحال، ويظهر أن الرجل كان موالياً سليم العقيدة إلا أنه كان فاسقاً بعمله، «ينقذني الله بك» أي بسبب عرضك قضيتي على صاحبك ودعائه لي.

[٤] (فوقع ذلك له في قلبي):

«ذلك» أي عرض أمره إلى الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ، «له» لأجله ولكي ينقذه الله، والمعنى إنني اهتممت بأمره، ووقع في قلبي أن الله قد ينقذه بهذا العرض.

[٥] (دع ما أنت عليه):

وفي بعض الأحاديث الأخرى أمره بأن يخرج من جميع ما اكتسبه من عملهم - لأنه مال حرام - فقلوه (دع) أمر بترك كل أعماله وما اكتسبه.

[٦] (ثم قال لي: الله):

بالنصب بتقدير اذكر، أو بالجر بتقدير حرف القسم - كما مر في الحديث الثالث من هذا الباب -.

[٧] (خلف داره عريان):

أي خلف باب داره، أو بمعنى أنه كان داخل داره ولم يبرز لي، سترأ.

وَأَعَالِجُهُ، حَتَّى نَزَلَ بِهِ الْمَوْتُ، فَكُنْتُ عِنْدَهُ جَالِساً وَهُوَ يَجُودُ بِنَفْسِهِ^[٨]، فَعُشِيَ عَلَيْهِ عَشِيَةً، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ لِي^[٩]: يَا أَبَا بَصِيرٍ قَدْ وَفَى صَاحِبُكَ لَنَا، ثُمَّ قُبِضَ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ، فَلَمَّا حَبَجْتُ أَتَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا دَخَلْتُ قَالَ لِي ابْتِدَاءً مِنْ دَاخِلِ الْبَيْتِ -وَإِخْدَى رِجْلِي فِي الصَّخَنِ وَالْأُخْرَى فِي دِهْلِيزِ دَارِهِ-: يَا أَبَا بَصِيرٍ، قَدْ وَفَيْتَا لِصَاحِبِكَ .

٦- أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ، قَالَ: قَالَ لِي: أَتَدْرِي مَا كَانَ سَبَبُ دُخُولِنَا فِي هَذَا الْأَمْرِ^[١٠] وَمَعْرِفَتِنَا بِهِ، وَمَا كَانَ عِنْدَنَا مِنْهُ ذِكْرٌ، وَلَا مَعْرِفَةٌ شَيْءٍ مِمَّا عِنْدَ النَّاسِ؟

[٨] (يجود بنفسه):

أي كان في حالة الاحتضار، تشبيهاً لمن تخرج نفسه بمن يعطي ماله كرمًا.

[٩] (ثم أفاق فقال لي... الخ):

لأن الإنسان في اللحظة الأخيرة يرفع عنه الغطاء، فيرى الملائكة ويرى رسول الله صلى الله عليه وآله والإمام علياً عليه السلام، فإن كان مؤمناً بشروه بالجنة، وإلا فبالنار. كما في الروايات الكثيرة، فهذا الرجل قد بُشِّرَ بالجنة في تلك الحال، فقال: قد وفى صاحبك لنا.

الحديث السادس:

يتضمّن الحديث بيان مؤامرة من المنصور العباسي على الإمام الصادق عليه السلام وعلى العلويين، ليأخذهم بالجرم المشهود من استلام الأموال، والإعداد للخروج عليه، فأراد أن تكون وثائق بخط يدهم، لئلا يتمكنوا من الإنكار، وفي الحديث بيان فضيلة للإمام الصادق عليه السلام حيث علم بتفاصيل تلك المؤامرة، وأيضاً تحذيره للرجل وللمنصور أيضاً لئلا يتماذى في غيّه، كما يتضمّن اعتراف المنصور بأنه عليه السلام محدّث .

[١٠] (هذا الأمر... الخ):

أي التشيع، «ذكر» أي لم نذكرهم في مجالسنا، «ولا معرفة شيء مما عند الناس»

قَالَ: قُلْتُ لَهُ: مَا ذَاكَ؟ قَالَ: إِنَّ أَبَا جَعْفَرٍ - يَعْنِي أَبَا الدَّوَانِقِ ^[٢] - قَالَ لِأَبِي - مُحَمَّدٍ ابْنِ الْأَشْعَثِ: يَا مُحَمَّدُ، ابْنِ لِي رَجُلًا لَهُ عَقْلٌ يُؤَدِّي عَنِّي، فَقَالَ لَهُ أَبِي: قَدْ أَصَبْتُهُ لَكَ، هَذَا فُلَانُ بْنُ مُهَاجِرِ خَالِي، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ بِخَالِي، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ: يَا بَنَ مُهَاجِرٍ، خُذْ هَذَا الْمَالَ، وَأْتِ الْمَدِينَةَ، وَأْتِ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ ^[٣]، وَعِدَّةٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، فِيهِمْ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، فَقُلْ لَهُمْ: إِنِّي رَجُلٌ غَرِيبٌ مِنْ أَهْلِ خُرَاسَانَ، وَبِهَا شِيعَةٌ مِنْ شِيعَتِكُمْ، وَجَهُوا إِلَيْكُمْ بِهَذَا الْمَالِ، وَادْفَعْ إِلَيَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عَلَى شَرْطِ كَذَا وَكَذَا ^[٤]، فَإِذَا قَبِضُوا الْمَالَ فَقُلْ: إِنِّي رَسُولٌ، وَأَحِبُّ أَنْ يَكُونَ مَعِيَ خُطُوطُكُمْ بِقَبْضِكُمْ مَا قَبِضْتُمْ. فَأَخَذَ الْمَالَ وَاتَى الْمَدِينَةَ، فَرَجَعَ إِلَى أَبِي الدَّوَانِقِ وَمُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ عِنْدَهُ، فَقَالَ لَهُ أَبُو الدَّوَانِقِ: مَا وَرَاءَكَ؟ قَالَ: أَتَيْتُ الْقَوْمَ، وَهَذِهِ خُطُوطُهُمْ بِقَبْضِهِمْ الْمَالَ خَلَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، فَإِنِّي أَتَيْتُهُ، وَهُوَ يُصَلِّي

أي لم نكن نعرف من فضل أهل البيت عليهم السلام حتى بالمقدار الذي يعرفه العامة .
والحاصل أننا دخلنا التشيع مع أنه لم يكن لنا معرفة بالأئمة بالقلب ولم يكن هناك في مجالسنا ذكر لهم بالقول .

[٢] (يعني أبا الدوانيق):

«الداثق» معرب (دانك) - بالجيم المصرية - وهو بمعنى السُّدس، ويستعمل في سدس درهم، وهو مبلغ ضئيل، وإنما لُقِّب المنصور بذلك لشدة بُخله، وقيل: لما أراد المنصور حفر الخندق بالكوفة قسط المصاريف على الناس، فأخذ من كل أحد داتقا .

[٣] (وأت عبد الله بن الحسن بن الحسن):

إنما خصه بالذكر لأنه كان أكبر العلويين سنًا، ثم خصَّ الإمام الصادق عليه السلام بالذكر لأنه كان المقصود الأصلي بهذه المؤامرة .

[٤] (على شرط كذا وكذا):

لعلَّ الشرط كان الخروج على المنصور، ولذا أوهم أنه من خراسان، إذ كان فيها

فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ، فَجَلَسْتُ خَلْفَهُ، وَقُلْتُ حَتَّى يَنْصَرِفَ، فَأَذْكَرُ لَهُ مَا ذَكَرْتُ لِأَصْحَابِهِ، فَعَجَلَ وَانْصَرَفَ، ثُمَّ التَّمَّتْ إِلَيَّ فَقَالَ: يَا هَذَا اتَّقِ اللَّهَ، وَلَا تَغُرَّ أَهْلَ بَيْتِ مُحَمَّدٍ، فَإِنَّهُمْ قَرِيبُو الْعَهْدِ بِدَوْلَةِ بَنِي مَرْوَانَ^[٥]، وَكُلُّهُمْ مُحْتَاجٌ، فَقُلْتُ: وَمَا ذَاكَ؟ أَضْلَحَكَ اللَّهُ قَالَ: فَأَذْنَى رَأْسُهُ مِنِّي وَأَخْبَرَنِي بِجَمِيعِ مَا جَرَى بَيْنِي وَبَيْنَكَ، حَتَّى كَانَهُ كَانَ ثَالِثَنَا!!! قَالَ: فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ: يَا بَنَ مَهَاجِرٍ! اعْلَمْ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ نُبُوَّةٍ إِلَّا وَفِيهِ مُحَدَّثٌ، وَإِنَّ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ مُحَدَّثُنَا الْيَوْمَ، وَكَانَتْ هَذِهِ الدَّلَالَةُ سَبَبَ قَوْلِنَا بِهِذِهِ الْمَقَالَةِ.

٧- سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ - جَمِيعاً - عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزَبَارٍ، عَنْ أَخِيهِ عَلِيِّ بْنِ مَهْزَبَارٍ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ ابْنِ مُسْكَانٍ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قُبِضَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ﷺ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ سَنَةً، فِي عَامِ ثَمَانِيَةِ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةٍ وَعَاشَ بَعْدَ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ سَنَةً.

٨- سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَنَا كَفَّنْتُ أَبِي فِي ثَوْبَيْنِ شَطْوِيِّينَ^[١]، كَانَ يُحْرَمُ فِيهِمَا، وَفِي قَمِيصٍ مِنْ قَمِيصِهِ، وَفِي عِمَامَةٍ كَانَتْ لِعَلِيِّ بْنِ

شعبة كثيرون، وقد تمكن الخراسانيون من إسقاط بني أمية.

[٥] (فإنهم قريبو العهد بدولة بني مروان):

أي إنهم قريبو عهد بدولة أولئك، حيث ظلموهم، فأفقروهم، فأخذهم للأموال للحاجة، وليس بقصد الخروج.

الحديث الثامن:

[١] (شطويين):

نسبة إلى قرية في مصر تسمى (شطأ)، كانت أقمشتها معروفة، و«يُحرم فيها» للحج أو للعمرة.

الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَفِي بُرْدِ اشْتِرَائِهِ بِأَرْبَعِينَ دِينَارًا [٢].

[٢] (وفي برد اشتراه بأربعين ديناراً) :

وفي حديث آخر (أشتريته) والظاهر أن الإمام الكاظم عَلَيْهِ السَّلَامُ اشتراه بوكالة أبيه فصَحَّ أن ينسب الشراء إلى نفسه تارة وإلى أبيه أخرى .

ويدلّ الحديث على استحباب إجادة الكفن، وتعميم الميت، وكون قماش الكفن من تراث الأئمة، وكونه مما أطيع فيه الله تعالى، ولعلّ ذلك للبركة والشهادة، كما أنّ فيه تكريم المتوفّي .

باب مَوْلِدِ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ

وُلِدَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ بِالْأَبْوَاءِ^[١]، سَنَةَ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَةٍ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: تِسْعَ وَعِشْرِينَ وَمِائَةٍ، وَقُبِضَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ لَيْسَتْ خَلْوَنَ مِنْ رَجَبٍ، مِنْ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَثَمَانِينَ وَمِائَةٍ، وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعٍ أَوْ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ سَنَةً، وَقُبِضَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ بِبَغْدَادَ فِي حَبْسِ السُّنْدِيِّ بْنِ شَاهِكٍ^[٢]، وَكَانَ هَارُونُ حَمَلَهُ مِنَ الْمَدِينَةِ لِعَاشِرِ لَيَالٍ بَقِيْنَ مِنْ سُؤَالِ سَنَةِ تِسْعَ وَسَبْعِينَ وَمِائَةٍ، وَقَدْ قَدِمَ هَارُونُ الْمَدِينَةَ مُنْصَرَفَهُ مِنْ عُمْرَةَ شَهْرِ رَمَضَانَ، ثُمَّ شَخَّصَ هَارُونُ إِلَى الْحَجِّ وَحَمَلَهُ مَعَهُ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ عَلَى طَرِيقِ الْبَصْرَةِ، فَحَبَسَهُ عِنْدَ عَيْسَى بْنِ جَعْفَرٍ، ثُمَّ أَشْخَصَهُ إِلَى بَغْدَادَ، فَحَبَسَهُ عِنْدَ السُّنْدِيِّ

[١] (بالأبواء):

وهي قرية بين مكة والمدينة، وهي إلى المدينة أقرب، وكان الإمام الصادق قد حجَّ بأهله، وفي طريق الرجعة إلى المدينة ولد الإمام الكاظم في السابع من صفر، وقيل: في أواخر ذي الحجة .

[٢] (في حبس السندي بن شاهك):

يظهر من الأخبار أن المهدي العباسي استقدم الإمام عَلَيْهِمَا السَّلَامُ إلى بغداد: ثم أطلق سراحه، وأراد الهادي العباسي قتله - بعد قضية فتح - فقرأ الإمام عَلَيْهِمَا السَّلَامُ دعاء الجوشن الصغير فدفَعَ اللهُ شرَّ الهادي وقصم عمره، ثم بعد مضي أكثر من عشر سنوات من ملك هارون العباسي اعتقل الإمام عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وحمله إلى البصرة فحبسه فيها سنة، ثم حمله إلى بغداد فكان في حبس الفضل بن الربيع مدة طويلة، ثم نقله إلى حبس الفضل بن يحيى، ثم إلى حبس السندي ابن شاهك، فتوفي فيه مسموماً، ويظهر من بعض الأخبار أنه أطلق سراحه لفترة وجيزة ثم عاد فاعتقله إلى استشهاده .

ابنِ شَاهَكَ، فَتَوَفِّي عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَبْسِهِ، وَدُفِنَ بِبَعْدَادَ فِي مَقْبَرَةِ قُرَيْشٍ، وَأُمُّهُ أُمُّ وَلَدٍ يُقَالُ لَهَا: حُمَيْدَةٌ.

١- الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ السَّنْدِيِّ الْقُمِّيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلَ ابْنُ عِكَاشَةَ بْنُ مِحْصَنِ الْأَسَدِيِّ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ، وَكَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَائِمًا عِنْدَهُ فَقَدَّمَ إِلَيْهِ عِنْبًا، فَقَالَ حَبَّةٌ: حَبَّةٌ [١] يَأْكُلُهُ الشَّيْخُ الْكَبِيرُ وَالصَّبِيُّ الصَّغِيرُ، وَثَلَاثَةٌ وَأَرْبَعَةٌ يَأْكُلُهُ مَنْ يَظُنُّ أَنَّهُ لَا يَشْبَعُ، وَكُلُّهُ حَبَّتَيْنِ حَبَّتَيْنِ فَإِنَّهُ يُسْتَحَبُّ. فَقَالَ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لِأَيِّ شَيْءٍ لَا تُزَوِّجُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ فَقَدْ أَذْرَكَ التَّزْوِيجَ؟ قَالَ: وَبَيْنَ يَدَيْهِ صُرَّةٌ مَخْتُومَةٌ [٢]، فَقَالَ:

الحديث الأول:

[١] (فقال: حبة حبة... الخ):

الظاهر أن الأكل حبتين حبتين هو الحدّ الوسط بين الاستعجال وبين البطء الشديد، وبين البخل والجشع، أما الشيخ الكبير والصبي الصغير فلصعوبة الازدراء عليهما، وأما غيرهما فالأكل أكثر من حبتين إما للاستعجال أو للجشع وكلاهما مكروه.

نعم لو لم يكن الأكل حبة حبة بخلاً ولا بطئاً فلا بأس به، فلذا ورد عن الإمام الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ إذا أكلتم العنب فكلوه حبة حبة فإنه هنا وأمرأ^(١) و(الهنيء) هو الخالص الذي لا تكدر فيه، و(المريء) هو المحمود العاقبة^(٢).

[٢] (صرّة مختومة):

«الصرّة» كيس النقود، وختمها لكي تدلّ على وجه كرامة، حيث كانت ثمن الجارية بلا زيادة ولا نقيصة، مع أنها اشترت بعد ذلك بفترة بلا تغيير في مقدار النقود.

(١) الوسائل ج ٢٤ ص ٤٠٩.

(٢) معجم الفروق اللغوية ص ٥٦١.

أَمَا إِنَّهُ سَيَجِيءُ نَخَّاسٌ مِنْ أَهْلِ بَرْبَرٍ^[٣]، فَيَنْزِلُ دَارَ مَيْمُونٍ، فَتَشْتَرِي لَهُ بِهَذِهِ الصَّرَّةَ جَارِيَةً. قَالَ: فَآتَى لِدَلِّكَ مَا آتَى^[٤]، فَدَخَلْنَا يَوْمًا عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فَقَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّخَّاسِ الَّذِي ذَكَرْتُهُ لَكُمْ؟ قَدْ قَدِمَ، فَادْهَبُوا فَاشْتَرُوا بِهَذِهِ الصَّرَّةَ مِنْهُ جَارِيَةً، قَالَ: فَآتَيْنَا النَّخَّاسَ، فَقَالَ: قَدْ بَعْتُ مَا كَانَ عِنْدِي إِلَّا جَارِيَتَيْنِ مَرِيضَتَيْنِ، إِحْدَاهُمَا أَمْثَلُ مِنَ الْأُخْرَى^[٥]، قُلْنَا: فَأَخْرِجْهُمَا حَتَّى نَنْظُرَ إِلَيْهِمَا فَأَخْرِجْهُمَا، فَقُلْنَا: بِكُمْ تَبِيعْنَا هَذِهِ الْمُتَمَائِلَةَ؟ قَالَ: بِسَبْعِينَ دِينَارًا! قُلْنَا أَحْسِنُ^[٦]، قَالَ: لَا أَنْقُصُ مِنْ سَبْعِينَ دِينَارًا، قُلْنَا لَهُ: نَشْتَرِيهَا مِنْكَ بِهَذِهِ الصَّرَّةَ مَا بَلَّغْتَ، وَلَا نَذَرِي مَا فِيهَا! وَكَانَ عِنْدَهُ رَجُلٌ أَيْبُضُ الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةِ، قَالَ: فَكُؤُوا وَزِنُوا^[٧]، فَقَالَ النَّخَّاسُ: لَا

[٣] (نخّاس من أهل بربر):

«البربر» قوم يعيشون في صحراء أفريقيا، وكانهم يسمّون الآن بـ(الأمازيغ)، و«النخّاس» بائع العبيد والإماء.

[٤] (فاتى لذلك ما أتى):

أي مرّ زمان على هذه القضية.

[٥] (أمثل من الأخرى):

أي أقرب إلى البرء، يقال: تماثل المريض إلى الشفاء.

[٦] (قلنا أحسن):

إما أمر أي أنقص شيئاً أو أفعال التفضيل أي قل أحسن من هذا، وذلك بتنقيص القيمة.

[٧] (فكؤوا وزنوا):

أي اكسروا الختم، و«زنوا» أمر من الوزن، فإنّ الدينار سكة ذهبية موزونة يبلغ وزنه مثقالاً شرعياً وهو ثلاثة أرباع المثقال الصّيرفي، فأما الفك فليرى أنّها دنانير، وإمّا الوزن فلاّتهم كانوا يزنون الدنانير والدراهم لثلاً تكون مغشوشة في وزنها، ولثلاً يحتاجون إلى العدّ إذا كثرت.

تَفَكُّوا، فَإِنَّهَا إِنْ نَقَصَتْ حَبَّةً مِنْ سَبْعِينَ دِينَاراً لَمْ أَبَايَعُكُمْ !! فَقَالَ الشَّيْخُ: اذْنُوا، فَذَنُونَا، وَفَكَّكُنَا الْحَاتَمَ، وَوَزَّنَا الدَّنَائِيرَ، فَإِذَا هِيَ سَبْعُونَ دِينَاراً لَا تَزِيدُ وَلَا تَنْقُصُ !! فَأَخَذْنَا الْجَارِيَةَ، فَأَدْخَلْنَاهَا عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَجَعْفَرٌ قَائِمٌ عِنْدَهُ، فَأَخْبَرَنَا أَبَا جَعْفَرٍ بِمَا كَانَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ لَهَا: مَا اسْمُكَ؟ قَالَتْ: حَمِيدَةٌ^[٨]، فَقَالَ: حَمِيدَةٌ فِي الدُّنْيَا مَحْمُودَةٌ فِي الْآخِرَةِ، أَخْبِرِينِي عَنْكَ أَبَكْرُ أَنْتِ أَمْ تَيْبٌ؟ قَالَتْ: بِكْرٌ. قَالَ: وَكَيْفَ وَلَا يَقَعُ فِي أَيْدِي النَّحَّاسِينَ شَيْءٌ إِلَّا أَفْسَدُوهُ؟! فَقَالَتْ: قَدْ كَانَ يَحِثُّنِي، فَيَقْعُدُ مِنِّي مَقْعَدَ الرَّجُلِ مِنَ الْمَرْأَةِ، فَيَسْلُطُ اللَّهُ عَلَيْهِ رَجُلًا أَبْيَضَ الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةَ^[٩]، فَلَا يَزَالُ يَلْطِمُهُ حَتَّى يَقُومَ عَنِّي، فَفَعَلَ بِي مِرَاراً وَفَعَلَ الشَّيْخُ بِهِ مِرَاراً. فَقَالَ: يَا جَعْفَرُ خُذْهَا إِلَيْكَ. فَوَلَدَتْ خَيْرَ أَهْلِ الْأَرْضِ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

٢- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ ابْنِ سِنَانٍ، عَنْ سَابِقِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ الْمُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ أَنَّ أَبَا عَبْدِ

و«الحبة» هي يعين بها في وزن المثلث، حيث إن كل مثقال شرعي ثمانين عشرة حبة ويعبر عنها بالحمصة، أو هي حبة شعير.

[٨] (قالت: حميدة...) الخ:

الظاهر أنه بضم الحاء على التصغير، ولا يخفى أن غالب الأسماء التي هي على وزن فعيل إنما هي تصغير لا صفة مشبهة، حيث كان دأب العرب هو تصغير غالب الأسماء (كالحسن والحسين)، وأما التسمية بالصفات المشبهة فعندهم قليل جداً.

وقوله (حميدة في الدنيا) صفة مشبهة بمعنى اسم الفاعل، بقرينة المقابلة بقوله (محمودة في الآخرة)، أو هما بمعنى واحد تفتناً في العبارة.

[٩] (رجلاً أبيض الرأس واللحية):

كأنه من الملائكة كما سيظهر في الحديث اللاحق.

اللَّهُ ﷻ قَالَ: حُمَيْدَةُ مُصَفَّاءٌ مِنَ الْأَدْناسِ^[١]، كَسَبِيكَةَ الذَّهَبِ، مَا زَالَتْ الْأَمْلاكُ^[٢] تَحْرُسُهَا، حَتَّى أُدِيَتْ إِلَيَّ، كَرَامَةً مِنَ اللَّهِ لِي وَالْحُجَّةِ مِنْ بَعْدِي^[٣].

٣- عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ؛ وَعَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ - جَمِيعاً - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْقُمِّيِّ، عَنْ أَبِي خَالِدِ الزُّبَالِيِّ^[١]

الحديث الثاني:

[١] (مصفاة من الأدناس):

«مصفاة» من الصّفو بمعنى الخلو من كلّ شوب، و«الأدناس» جمع (دنس) وهو اللّطخ بقيقح - سواء كان فعلاً أو خلقاً ذميماً - ، و«سبيكة الذهب» القطعة الخالصة منه، وحيث إنها بشكل الأجرة فلذا لا تمزج بشيء من النحاس ونحوه، فتبقى خالصة.

[٢] (الأملاك):

جمع ملك، وهو جمع نادر، والأكثر الجمع على (ملائكة).

[٣] (والحجّة من بعدي):

أي وكرامة للحجّة، عطف على الضمير في (لي) من غير تكرار حرف الجرّ كما جوزه الكوفيون، وورد في متواتر الأخبار قولهم ﷺ من غير تكرار (على) فحرسها الملائكة لأنها أمّ الإمام الكاظم ﷺ وزوجة الإمام الصادق ﷺ لتكون طاهرة مطهّرة نقيّة، والحمد لله رب العالمين.

الحديث الثالث:

[١] (عن أبي خالد الزبالي):

«زبالة» قرية من قرى المدينة في طريق العراق، وفي خبر آخر كان أبو خالد زيدياً، فلما رأى هذه المعجزة قال بإمامته ﷺ^(١).

قَالَ: لَمَّا أَقْدِمَ [٢] بِأَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْمَهْدِيِّ [٣] الْقُدَمَةَ الْأُولَى، نَزَلَ زُبَالَةَ، فَكُنْتُ أَحَدَهُ، فَرَأَيْتُ مَغْمُومًا، فَقَالَ لِي: يَا أَبَا خَالِدٍ مَا لِي أَرَاكَ مَغْمُومًا؟ فَقُلْتُ: وَكَيْفَ لَا أَغْتَمُّ، وَأَنْتَ تُحْمَلُ إِلَى هَذِهِ الطَّاعِيَةِ، وَلَا أَذْرِي مَا يُحْدِثُ فِيكَ، فَقَالَ: لَيْسَ عَلَيَّ بَأْسٌ، إِذَا كَانَ شَهْرُ كَذَا وَكَذَا وَيَوْمُ كَذَا فَوَافِنِي فِي أَوَّلِ الْمِيلِ [٤]،

[٢] (أقدم):

يقال (قدم المسافر) إذا جاء من سفره، و«أقدم» بمعنى جيء به، وضمّن معنى الورد لذا عدّي بـ(على)، و«القدمة» اسم الإقدام، ونصبه إمّا لكونه نائباً للظرف أو مفعولاً مطلقاً.

[٣] (على المهدي):

هو الطّاعية العبّاسي، واسمه محمد بن عبد الله المنصور بن محمد بن علي بن عبد الله بن العبّاس.

وكان المنصور داهية، ووطّد ملك بني العبّاس، ولما كان بنو الحسن يعارضونه حاول نقض كلّ حجة لهم بحجة تماثلها، لثلاً يميل الناس إليهم، فلما ادّعي لمحمد بن عبد الله بن الحسن بن الحسن أنّه المهديّ الذي بشر به رسول الله ﷺ أراد المنصور نقض حجّتهم فادّعى أنّ ابنه محمداً هو المقصود بكلام الرسول ﷺ ولذا لقبه بالمهديّ، والظاهر أنّ التحريف في حديث الرسول بإضافة (واسم أبيه اسم أبي) قد تمّ في هذا العهد، حيث كان كلا المدعيين للمهدوية يُسميان بـ(محمد بن عبد الله)، كما أنّ المنصور حارب بني الحسن بالهاشميين الطالبين، أنفسهم لثلاً يميل الناس إليهم باعتبار قربهم من الرسول ﷺ، فلذا جعل من جيوشه التي حاربت بني الحسن بعض الهاشميين الطالبين فحارب محمد بن عبد الله بن الحسن بأبناء معاوية بن عبد الله بن جعفر، كما ولّى على المدينة المنورة الحسن بن زيد بن الحسن على المدينة، وغير ذلك ممّا هو مسطور في كتب التاريخ.

[٤] (فوافني في أول الميل):

«وافني» أي انتظرني، من الموافاة، لأنّه عهد إليه بلقائه هناك فليات هناك ليفي

فَمَا كَانَ لِي هَمٌّ إِلَّا إِحْصَاءَ الشُّهُورِ وَالْأَيَّامِ، حَتَّى كَانَ ذَلِكَ الْيَوْمَ، فَوَاقَيْتُ الْمَيْلَ فَمَا زِلْتُ عِنْدَهُ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَغِيبَ، وَوَسَّوَسَ الشَّيْطَانُ فِي صَدْرِي، وَتَخَوَّفْتُ أَنْ أَشُكَّ فِيمَا قَالَ، فَبَيْنَا أَنَا كَذَلِكَ إِذَا نَظَرْتُ إِلَى سَوَادٍ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ نَاحِيَةِ الْعِرَاقِ، فَاسْتَقْبَلْتُهُمْ فَإِذَا أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَمَامَ الْقَطَارِ ^[٥] عَلَى بَغْلَةٍ، فَقَالَ إِيهِ ^[٦] يَا أَبَا خَالِدٍ، قُلْتُ: لَبَيْكَ يَا بَنَ رَسُولِ اللَّهِ، فَقَالَ: لَا تَشْكَنَّ، وَدَّ الشَّيْطَانُ أَنْكَ سَكَّكَ، فَقُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَّصَكَ مِنْهُمْ ^[٧]. فَقَالَ: إِنَّ لِي إِلَيْهِمْ عَوْدَةً لَا أَنْخَلِّصُ مِنْهُمْ.

بعده، و«الميل» ثلث الفرسخ، وهو يقارب الألف وستمئة متراً ^(١).

قيل: تسمية هذه المسافة بالميل، لأنهم كانوا يضعون مناراً كميل الحديد في الطرق ليعرف المسافرون طريقهم ولا يتيهوا، فكان بين كل منار وآخر قدر ثلث فرسخ، فسُميت المسافة بذلك.

[٥] (أمام القطار):

«القطار» صف الإبل في حال السير، وأصله من القطر، وهو تتابع قطرات الماء.

[٦] (إيه):

في الوافي: بكسر الهمزة وفتحها، وتنوين الهاء المكسورة - وربما يكتب النون كما في نسخ الكتاب - ، كلمة استزادة واستنطاق ^(٢).

[٧] (الذي خلصك منهم):

روي عن الرِّبيع: أن المهدي لما حبس موسى بن جعفر عَلَيْهِ السَّلَامُ، ففي بعض الليالي، رأى المهدي في منامه علي بن أبي طالب عَلَيْهِ السَّلَامُ وهو يقول: يا محمد ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ ^(٣)، قال الرِّبيع: فأرسل إليّ ليلاً، وخفت من ذلك، وجئت إليه، وإذا به يقرأ هذه الآية

(١) الميل المعروف الآن في المسافات هو ألف وستمئة وتسعة أمتار، والفرسخ يقارب الأربعة آلاف وثمانمئة متر.

(٢) الوافي ج ٢ ص ٧٩٩.

(٣) سورة محمد، الآية: ٢٢.

٤- أحمد بن مهران؛ وعلي بن إبراهيم - جميعاً - عن محمد بن علي، عن الحسن بن راشد، عن يعقوب بن جعفر بن إبراهيم قال: كنت عند أبي الحسن

- وكان أحسن الناس صوتاً - ، فقال عليّ الآن بموسى بن جعفر، فجتته به، فعانقه وأجلسه إلى جانبه، وقال يا أبا الحسن رأيت أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام في النوم، فقرأ عليّ هذا، فتؤمّني أن تخرج عليّ أو على أحد من ولدي؟ فقال: والله لا فعلت ذلك ولا هو من شأني، قال: صدقت... الخبر^(١).

الحديث الرابع:

حاصل الحديث: أن نصرانياً كان يبحث عن الحق طوال ثلاثين سنة، وقد قرأ الكتب السماوية حتى عرفها، لكنه كان لا يزال يبحث عن الحق، وحيث كان طالباً للهداية هياً الله أسبابها له، فرأى في النوم، أن ائت رجلاً بدمشق - هو مطران عليا الغوطة وكان أعلم النصارى - ، فجاءه فأرشده إلى الإمام موسى بن جعفر عليه السلام، فجاءه إلى المدينة، ودار حوار بينهما، ملخصه في الفصول التالية:

١- سأل الإمام عليه السلام عن تأويل آية من القرآن ليتأكد بنفسه عن علم الإمام بالقرآن، فبين عليه السلام تأويلها في الأئمة وأن القائم عليه السلام مذكور في كتب النصارى إن لم يغيروا ويحرّفوا.

٢- الإمام عليه السلام أراد بيان أنه أعلم منه بما في كتبهم، فسأله عن مسائل في كتب النصارى فلم يتمكن النصرانيّ من الإجابة عليها، مثل اسم أمّ مريم، ويوم حملها بعيسى عليه السلام ووضعها إياه، ومكان الوضع، ويوم صامت صوم الصمت... الخ.

٣- سأل النصرانيّ الإمام عن بعض المغيبات، مثل اسم أمّه وجدّه فأجابه الإمام عليه السلام، وزاد ذكر اسم جدّه وأبيه، وبين عليه السلام أن جدّه كان مسلماً وأنه قد قتل غيلة.

٤- بعد ذلك أسلم النصرانيّ، وبين معتقده في الإسلام - حيث كان يعرف الإسلام وتفاصيل عقيدته - .

(١) كشف الغمّة ج ٣ ص ٣، وعنه في المرأة ج ٦ ص ٤٢-٤٣.

مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِذْ آتَاهُ رَجُلٌ نَضْرَانِيٌّ، وَتَحَنُّنٌ مَعَهُ بِالْمُرِيضِ [١]، فَقَالَ لَهُ النَّضْرَانِيُّ: أَتَيْتَكَ مِنْ بَلَدٍ بَعِيدٍ وَسَفَرٍ شاقًّا، وَسَأَلْتُ رَبِّي [٢] مُنْذُ ثَلَاثِينَ سَنَةً أَنْ يُرْسِدَنِي إِلَى خَيْرِ الْأَدْيَانِ، وَإِلَى خَيْرِ الْعِبَادِ وَأَعْلَمِهِمْ، وَأَتَانِي آتٍ فِي النَّوْمِ، فَوَصَفَ لِي رَجُلًا بَعُثْنَا دِمَشقَ [٣]، فَاَنْطَلَقْتُ حَتَّى آتَيْتُهُ، فَكَلَّمْتُهُ، فَقَالَ: أَنَا أَعْلَمُ أَهْلَ دِينِي، وَغَيْرِي أَعْلَمُ

٥- طلب النضرائي من الإمام أن يعين له مصرف صدقاته، حيث كان ثرياً، إلى آخر أحواله.

والحاصل تضمن الحديث بيان علم الإمام بالكتب السماوية السابقة، وعلمه بتأويل القرآن، وعلمه بالمغيبات بتعليم من الله تعالى، كما يتضمن الحديث أحكاماً فقهية وأخلاقية، مع بيان جزء من سيرة الإمام الكاظم عليه السلام.

[١] (بالعريض):

منطقة زراعية قرب المدينة المنورة، وكانت قرية، وهي الآن متصلة بالمدينة، وقيل: إن سكن بني قريظة قبل إجلائهم كان فيها. وكان علي بن جعفر رضوان الله عليه يسكنها، وبها قبره، ولذا اشتهر بالعريضي، ولحد الآن يسكنها ذريته، وكان له قبر ظاهر إلى وقت قريب لم يعلم به الوهابيون لعدم وجود زوار له، فلما زاره بعض الناس عرفوا به، فهدموا قبره وجعلوا الطريق يمرّ عليه ليمحى أثره.

[٢] (وسألت ربي... الخ):

كان الرجل طالباً للحق، جاداً في تحصيله، يدعو الله لذلك، ولذا أراه الله طريق الهداية، وقد مرّ أن الهداية منه تعالى لكنه لا يفيضها إلا لمن كان قابلاً لها بحسن النية والعمل، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾^(١). وقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾^(٢).

[٣] (بعلياً دمشق):

مدينة دمشق تقع على حافة جبل قاسيون، وهو في شمالها، وكلّما توجه الإنسان

(١) سورة العنكبوت، الآية: ٦٩.

(٢) سورة المنافقون، الآية: ٦.

مِنِّي، فَقُلْتُ: أَرِشِدْنِي إِلَى مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ، فَإِنِّي لَا أَسْتَعِظُمُ السَّفَرَ، وَلَا تَبْعُدُ عَلَيَّ الشُّقَّةَ^[٤]، وَلَقَدْ قَرَأْتُ الْإِنْجِيلَ^[٥] كُلَّهُ، وَمَزَامِيرَ دَاوُدَ، وَقَرَأْتُ أَرْبَعَةَ أَسْفَارٍ مِنَ التَّوْرَةِ، وَقَرَأْتُ ظَاهِرَ الْقُرْآنِ حَتَّى اسْتَوْعَبْتُهُ كُلَّهُ، فَقَالَ لِي الْعَالِمُ: إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ عِلْمَ

إلى الجنوب انحدرت الأرض، حتى تصل إلى منخفض يكثر فيه الماء والأشجار يُسمى الغوطة، من (غ وط) بمعنى منخفض من الأرض.

و«عليا دمشق» و«عليا الغوطة»، أعلاها في الشمال حيث تقع مجموعة من الكنائس والأديرة.

وإرشاده أولاً إلى هذا المطران النصراني - وكان أعلم النصارى - من غير إرشاده مباشرة إلى الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ، لعله ليسمع هذا النصراني من كبيرهم مقالة في مدح الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ، مما توجب سرعة هدايته حينما يلتقي بالإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ.

[٤] (ولا تبعد عليّ الشقة):

«الشقة» المسافة التي يشق - أي يصعب - قطعها، كقوله: «وَلَكِنْ بَعْدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ»^(١).

[٥] (ولقد قرأت الإنجيل... الخ):

«الإنجيل» كلمة معربة، وقيل: عربي مشتق من نَجَلَت الشيء: إذا استخرجته، كأنه أمر أبرز وأظهر ما فيه^(٢).

و«مزَامِيرَ دَاوُدَ» هي الزبور، جمع مزمارة، شُبِّهَ به صوت داود لحسنه.

و«الأسفار» جمع سفر، وهو الكتاب الذي يُسْفَر - أي يكشف - عن الحقائق^(٣)، والتوراة أربعة أسفار: سفر التكوين، وسفر الخروج، وسفر اللاويين، ومقصوده أنه قرأ كل التوراة.

و«ظاهر القرآن» هو ما يفهمه أهل اللسان - سواء كان حقيقة أم مجازاً -، وأما

(١) سورة التوبة، الآية: ٤٢.

(٢) راجع مقاييس اللغة ص ٩٧٧.

(٣) راجع المفردات ص ٤١٢.

النَّصْرَانِيَّةِ^[٦] فَأَنَا أَعْلَمُ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ بِهَا، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ عِلْمَ الْيَهُودِ فَبَاطِي بِنُ
شُرْحَيْبِلِ السَّامِرِيِّ أَعْلَمُ النَّاسِ بِهَا الْيَوْمَ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ عِلْمَ الْإِسْلَامِ، وَعِلْمَ
التَّوْرَةِ، وَعِلْمَ الْإِنْجِيلِ، وَعِلْمَ الزَّبُورِ، وَكِتَابِ هُودٍ، وَكُلُّ مَا أُنزِلَ عَلَى نَبِيِّ مِنْ
الْأَنْبِيَاءِ فِي دَهْرِكَ وَدَهْرِ غَيْرِكَ^[٧]، وَمَا أُنزِلَ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ خَيْرٍ^[٨] فَعَلِمَهُ أَحَدٌ أَوْ لَمْ
يَعْلَمْ بِهِ أَحَدٌ،

باطنه فهو تأويله الذي يعلمه الراسخون في العلم. وإنما قال النصراني ظاهر
القرآن لأن هذا الظاهر يدل على وجود تأويل يعرفه الراسخون، فعلم هذا أن
هناك تأويلاً لا يعرفه هو، ولذا ابتداء سؤاله عن تأويل الآية ليتحقق بنفسه عن
علم الإمام عليه السلام.

[٦] (علم النصرانية):

أي الجماعة النصرانية أو الملة النصرانية، والمراد علم النصرانية فقط بدون
انضمام علم دين آخر إليه، فلا ينافي ما سيذكره من أنه عليه السلام أعلم بالجميع - كذا
في المرأة^(١).

[٧] (في دهرك ودهر غيرك):

«دهرك» أي في زمانك فإن الإسلام نزل للناس من زمانه إلى انقضاء العالم،
فزمانك هو الزمان الذي نزل فيه القرآن والإسلام، و«دهر غيرك»، أي قبل
الإسلام زمان أناس غيرك.

[٨] (وكل ما أنزل على نبي من الأنبياء... الخ):

المراد سائر كتب الأنبياء، كالكتب التي نزلت على آدم ونوح وإدريس
وإبراهيم عليهم السلام وغيرهم، وقوله: «وما أنزل من السماء من خير» أي الحوادث
والأخبار والمغيبات التي ليست في الكتب بل نزل علمها على الأنبياء عليهم السلام،
«علمه أحد» أي أخبر الأنبياء به الناس، «أو لم يعلم به أحد» أي اختص الله
علمه بهم عليهم السلام.

فِيهِ تَبْيَانٌ^[٩] كُلُّ شَيْءٍ، وَشِفَاءٌ لِلْعَالَمِينَ، وَرَوْحٌ لِمَنْ اسْتَرَوَحَ إِلَيْهِ، وَبَصِيرَةٌ لِمَنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا، وَأَنْسَ إِلَى الْحَقِّ، فَأَرْشُدَكَ إِلَيْهِ، فَأَتِيهِ وَلَوْ مَشِيًا^[١٠] عَلَى رِجْلَيْكَ، فَإِنْ لَمْ تَقْدِرْ فَحَبُوبًا عَلَى رُكْبَتَيْكَ، فَإِنْ لَمْ تَقْدِرْ فَزَحْفًا عَلَى اسْتِكَ، فَإِنْ لَمْ تَقْدِرْ فَعَلَى

[٩] (فيه تبيان ...) الخ :

أي فيما أنزل من السماء أمور منها :

١ - (تبيان كل شيء) أي البيان الواضح ، كما قال تعالى : ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيِينًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾^(١) .

٢ - (شفاء للعالمين) من الاعتقادات السقيمة والأمراض النفسية والخوف والقلق ... الخ ، كما قال تعالى : ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ﴾^(٢) .

٣ - (وروح لمن استروح إليه) ، بالضم أي حياة لمن طلب الحياة منه ، كقوله : ﴿يُلْقِي الرُّوحَ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾^(٣) ، أو بالفتح وهو التيسير المفرح للذات .

٤ - (وبصيرة) ، أي معرفة صحيحة ، كقوله : ﴿قَدْ جَاءَكُمْ بَصَائِرٌ مِنْ رَبِّكُمْ﴾^(٤) .

٥ - (وأنس إلى الحق) بمعنى عدم النفور وعدم الابتعاد عن الشيء ، عكس أهل الباطل حيث ينفرون مما أنزل ، كقوله : ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ لِيَذَّكَّرُوا وَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا نُفُورًا﴾^(٥) .

[١٠] (فأته ولو مشياً ...) الخ :

هذا المطران التصراني كان منصفاً ، ولأنه كان عالماً بما في كتبهم كان يعلم

(١) سورة النحل ، الآية : ٨٩ .

(٢) سورة يونس ، الآية : ٥٧ .

(٣) سورة غافر ، الآية : ١٥ .

(٤) سورة الانعام ، الآية : ١٠٤ .

(٥) سورة الإسراء ، الآية : ٤١ .

وَجِهَكَ، فَقُلْتُ: لَا، بَلْ أَنَا أَقْدِرُ عَلَى الْمَسِيرِ فِي الْبَدَنِ وَالْمَالِ، قَالَ: فَانْطَلِقْ مِنْ فُورِكَ حَتَّى تَأْتِيَ بَثْرَبَ، فَقُلْتُ: لَا أَعْرِفُ بَثْرَبَ^[١١]! قَالَ: فَانْطَلِقْ حَتَّى تَأْتِيَ مَدِينَةَ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي بُعِثَ فِي الْعَرَبِ، وَهُوَ النَّبِيُّ الْعَرَبِيُّ الْهَاشِمِيُّ، فَإِذَا دَخَلْتَهَا فَسَلْ عَنْ بَنِي غَنَمٍ^[١٢] بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ، وَهُوَ عِنْدَ بَابِ مَسْجِدِهَا، وَأَظْهَرُ بَرَّةَ النَّصْرَانِيَّةِ

أَنَّ الْإِسْلَامَ حَقٌّ، وَأَنَّ لِلرَّسُولِ ﷺ أَوْصِيَاءَ، وَأَنَّ الْوَصِيَّ فِي زَمَانِهِ هُوَ الْإِمَامُ الْكَاطِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، لَكِنَّهُ لَمْ يُسَلِّمْ، وَلَعَلَّهُ خَوْفًا عَلَى مَنْصِبِهِ، أَوْ صَعُوبَةِ تَغْيِيرِ دِينِ آبَائِهِ وَأَجْدَادِهِ، تَرْجِيحًا لِلدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ، وَنَحْنُ قَدْ سَمِعْنَا قِصَصًا كَثِيرَةً عَنْ أَنَاسٍ مِنَ الْمُخَالَفِينَ عَرَفُوا الْحَقَّ لَكِنَّهُمْ لَمْ يَتَّبِعُوهُ خَوْفًا عَلَى دُنْيَاهُمْ، بَلْ بَعْضُهُمْ لَمْ يَتَّبِعُوهُ خَفِيَّةً مَعَ اسْتِعْمَالِ التَّقِيَّةِ لِعَدَمِ قَبُولِ نَفْسِهِمْ تَغْيِيرَ عَقِيدَةِ الْآبَاءِ، نَعْمَ الْقَلِيلُ مِنْهُمْ رَجَعَ الْآخِرَةَ عَلَى الدُّنْيَا فَأَعْرَضَ عَنِ الدُّنْيَا وَتَحَمَّلَ الصَّعُوبَاتِ لَمَّا جَهَرَ بِالْحَقِّ، وَابْتَعَثَ بَعْضُ جَمْعٍ بَيْنَهُمَا فَأَمَّنَ كَاتِمًا إِيْمَانَهُ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

ثم إن قوله (فأته ولو مشياً...) الخ تحريض شديد له ليوصل نفسه إلى الإمام عليه السلام بأية كيفية أمكنت، و«الحبو» هو المشي على اليدين والرجلين كحركة الصبي قبل تعلمه المشي، و«الزحف» المسير نحو الشيء، و«على وجهك» أي زحفاً على وجهك بأن يجز نفسه على الأرض جزاً مكبواً على وجهه.

[١١] (يثر ب):

عن النهاية: يثر ب اسم مدينة النبي ﷺ قديمة، فغيرها، وسمّاها طيبة وطابة، كراهية للتثريب وهو اللوم والتعير^(١).

[١٢] (فسل عن بني غنم...) الخ:

غنم بن مالك جدّ جمع من الأنصار.

وقوله: (وهو عند باب مسجدها) ضمير هو إمّا راجع إلى السؤال - المفهوم من قوله سل - أي ليكن سؤالك عند باب المسجد فيدلوك عليهم، وإمّا إلى بني غنم - باعتبار حيّهم - أي حيّ بني غنم يكون بجوار باب المسجد.

وَحَلِيَّتَهَا^[١٣]، فَإِنَّ وَالِيَهَا يَتَشَدَّدُ عَلَيْهِمْ، وَالْخَلِيفَةُ أَشَدُّ، ثُمَّ تَسْأَلُ عَنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ مَبْدُولٍ، وَهُوَ بَبِقِيعِ الزُّبَيْرِ، ثُمَّ تَسْأَلُ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ، وَأَيْنَ مَنْزِلُهُ، وَأَيْنَ هُوَ، مُسَافِرٌ أَمْ حَاضِرٌ؟ فَإِنْ كَانَ مُسَافِرًا فَالْحَقُّهُ، فَإِنَّ سَفَرَهُ أَقْرَبُ مِمَّا صَرَبْتَ إِلَيْهِ، ثُمَّ أَعْلَمُهُ أَنَّ مَطْرَانَ^[١٤] عَلِيًّا الْغُوَطَةَ - غُوَطَةَ دِمَشْقَ - هُوَ الَّذِي أَرَشَدَنِي إِلَيْكَ، وَهُوَ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ كَثِيرًا، وَيَقُولُ لَكَ^[١٥]: إِنِّي لِأَكْثَرُ مُنَاجَاةَ رَبِّي أَنْ يَجْعَلَ إِسْلَامِي عَلَى يَدَيْكَ.

فإذا وصلت إلى هذا الجي فاسأل عن منطقة فيه يقطنها بنو عمرو بن مبدول، وتلك المنطقة هي بقيع الزبير، وهي قطعة وهبها الرسول ﷺ للزبير بن العوام في قضية معروفة.

[١٣] (أظهر بزة النصرانية وحليتها):

«البزة» هي الهيئة من لباس أو سلاح^(١)، «عليهم» أي على موسى بن جعفر واتباعه، أو على الداخلين إلى المدينة، أي سبب الظهور بمظهر النصارى هو أن للوالي جواسيس، ويتشدد عليهم ويقتفي آثارهم، خوفاً من كون الداخلين رسل من يريدون الخروج على الحاكم، أما إذا كان على هيئة النصارى فلا خوف منه فلا يقتفي أثره.

[١٤] (مطران):

لقب منصب ديني في النصارى الشرقيين، ولعله يعادل الكاردينال عند النصارى الغربيين - الكاثوليك - .

[١٥] (ويقول لك... الخ):

(المناجاة) هو التكلّم الخفي وبصوت منخفض، أي إنّي أدعو الله بأن يوفّقني بالإسلام على يديك، فيظهر أنّه كان يعلم بأنّ الإسلام حقّ، وأنّ الكاظم عليه السلام هو الوصيّ والإمام، لكن كان يمنعه مانع هو منصبه أو نفسه، لكنّه كان يحبّ أنّ تنهياً الظروف ليدخل الإسلام.

فَقَصَّ هَذِهِ الْقِصَّةَ^[١٦] وَهُوَ قَائِمٌ مُعْتَمِدٌ عَلَى عَصَاهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ أَدْنَتْ لِي يَا سَيِّدِي كَفَّرْتُ لَكَ^[١٧] وَجَلَسْتُ، فَقَالَ: أَدْنُ لَكَ أَنْ تَجْلِسَ، وَلَا أَدْنُ لَكَ أَنْ تُكْفِّرَ، فَجَلَسَ ثُمَّ أَلْقَى عَنْهُ بُرْنُسَهُ^[١٨]، ثُمَّ قَالَ: جُعِلْتُ فِدَاكَ تَأْدُنُ لِي فِي الْكَلَامِ؟ قَالَ: نَعَمْ، مَا جِئْتُ إِلَّا لَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّصْرَانِيُّ: أَرَدْتُ عَلَى صَاحِبِي السَّلَامَ، أَوْ مَا تَرَدُّ السَّلَامُ^[١٩]!

[١٦] (فقص هذه القصة):

يقول راوي الحديث - يعقوب بن جعفر - إن النصراني الذي أتى الإمام الكاظم عليه السلام بالعريض قص هذه القصة .

[١٧] (كفرت لك):

من التكفير، بمعنى وضع إحدى اليدين على الأخرى والانحناء أمام من يراد تعظيمه، يشبه حالة الركوع، وتعارف هذا النوع من التعظيم عند المجوس والنصارى وغيرهم، ونهى عنه الإسلام، وفي الحديث (لا تقوموا كما تقوم الأعاجم)^(١) وكان قيامهم بالتكفير.

[١٨] (ثم ألقى عنه برنسه):

«البرنس» القلنسوة، ولعله من (البرس) بمعنى القطن^(٢)، ولعل إلقاء البرنس للتعظيم، كما هو دأبهم اليوم، فإنهم يكشفون رؤوسهم عند عظمائهم تذلاً - كذا في المرأة -^(٣).

[١٩] (أو ما ترد السلام):

«أو ما» الهمزة للاستفهام الإنكاري والواو عاطفة و(ما) نافية، فالمعنى أُرِدُّ السلام على صاحبي، ولماذا لا ترد عليه السلام؟ ويمكن أن تكون (أو) والترديد من الراوي، ويحتمل أن تكون (أو) بمعنى التخيير فالمعنى أجب على صاحبي سواء بالسلام أو بغير السلام مما تجيب به، ف(ما) موصولة والمائد محذوف.

(١) للبحار ج ١٦ ص ٢٤٠.

(٢) راجع للمقاييس اللغة ص ١٠٤.

(٣) المرأة ج ٦ ص ٤٧.

فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ [٢٠]: عَلَى صَاحِبِكَ أَنْ هَدَاهُ اللَّهُ، فَأَمَّا التَّسْلِيمُ فَذَلِكَ إِذَا صَارَ

[٢٠] (فقال أبو الحسن عَلَيْهِ السَّلَامُ ... الخ :

ردّ الإمام على صاحب التصرانيّ كان بالدعاء له بالهداية، أمّا الردّ بالسّلام فهو خاصّ بالمسلمين، فإذا أسلم صاحبك رددنا عليه سلامه بالسّلام .

وقوله: (أن هداه الله) الظاهر أنّ (أن) مصدرية، أي على صاحبك هداية الله، وهذا دعاء له، ويمكن تقدير القول فتكون (أنّ) مفسّرة، أي أقول لصاحبك هداه الله .

وأمّا احتمال كونها (إنّ) الشرطيّة، أي السّلام على صاحبك إذا هداه الله، فهذا الاحتمال بعيد لأنّه يستوجب التكرار في قوله: (فأمّا التسليم فذاك إذا صار إلى ديننا) .

ويدلّ هذا المقطع على أنّ التّحية بلفظ (السّلام) خاصّة بالمسلمين، وأمّا تحية غيرهم فبغير السّلام، ويمكن أن يستأنس له بقوله تعالى: ﴿فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾^(١) وقوله: ﴿وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلِّمٌ عَلَيْكُمْ﴾^(٢)، ويأن موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ لم يسلم على فرعون بل قال: ﴿وَأَسَلَّمُ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَى﴾^(٣) .

والأقرب أنّه لا مفهوم لهذه الآيات، لأنّه من مفهوم اللّقب وهو غير حجّة، بل سلّم إبراهيم على آذر: ﴿قَالَ سَلِّمٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَعْفِرُ لَكَ رَبِّي﴾^(٤) ثمّ نهي عن الاستغفار لا عن السّلام، وقال سبحانه: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ سَلِّمٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبْتَغِي الْجَاهِلِينَ﴾^(٥)، وقال: ﴿وَإِذَا حَاظَبَهُمْ أَجْهَلُونَ قَالُوا سَلِّمًا﴾^(٦) الآيتان بعمومهما يشملان الكفار أيضاً إلا لو ثبت النسخ أو التخصيص، وعلى كلّ حال فالاحتياط حسن .

(١) سورة النور، الآية: ٦١ .

(٢) سورة الانعام، الآية: ٥٤ .

(٣) سورة طه، الآية: ٤٧ .

(٤) سورة مريم، الآية: ٤٧ .

(٥) سورة القصص، الآية: ٥٥ .

(٦) سورة الفرقان، الآية: ٦٣ .

فِي دِينِنَا، فَقَالَ النَّصْرَانِيُّ: إِنِّي أَسْأَلُكَ - أَصْلَحَكَ اللَّهُ؟ قَالَ: سَلْ، قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنِ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَنَطَقَ بِهِ، ثُمَّ وَصَفَهُ^[٢١] بِمَا وَصَفَهُ بِهِ،

ما جرى في الحوار

أولاً: سؤال عن تأويل آية

[٢١] (ثم وصفه):

أي وصف الكتاب في القرآن، وهذا الوصف ضمن أوصاف كثيرة أخرى مذكورة للقرآن الكريم، وللآيات تفسير وتأويل:

فأما التفسير: ﴿حَمَّ﴾ من الحروف المقطعة، ومعناها أن القرآن متشكّل من الحروف نفسها التي تنطقون بها، ولكنكم تعجزون عن الإتيان بمثله، أو هي رمز بين الله ورسوله، ﴿وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ﴾ قسماً بالقرآن الواضح، ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ﴾ كثيرة الخير وهي ليلة القدر، ﴿إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ﴾ مخوفين، لذلك أنزلناه، ﴿فِيهَا﴾ في تلك الليلة ﴿يُفْرَقُ﴾ يفصل ﴿كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾ أي كلّ تقدير محكم أو مع حكمة، فهي ليلة التشريع والتكريم، حيث تنزل الملائكة والروح على حجة الله - وهو في هذا الزمان الإمام المهدي (عجل الله تعالى فرجه الشريف) - ويبلغونه عن الله بجميع التقديرات الإلهية، وغير ذلك ممّا مرّ في طيّ الكتاب.

وأما التأويل: قد مرّ في باب (نكت ونتف في التنزيل في الولاية) أن هناك ترابطاً بين الظاهر والباطن ولا يعلمه إلا الراسخون في العلم وبيبانهم نعلمه.

فانطباق الحروف المقطعة على الرسول ﷺ باعتبار أنه بشر لكنه اصطفاه الله فلا يمكن لأحد أن يبلغ مرتبته، كما أن القرآن متكوّن من الحروف لكن لا يمكن الإتيان بمثله، كما يمكن انطباق الرّمز عليه.

وأما انطباق ﴿الْكِتَابِ الْمُبِينِ﴾ على أمير المؤمنين عليه السلام فقد مرّ أن الأئمة عليهم السلام هم القرآن الناطق، فكما أن القرآن فيه تبيان كلّ شيء وأنه الهادي إلى الحق وأنه باقٍ إلى انقضاء الدهر، وكذلك الأئمة في صدورهم علوم القرآن كلّها ويهدون إلى الحق، ولا يفترقون عن القرآن، أبداً فلذا ما دام القرآن موجوداً فحجة الله على الأرض موجودة، وغير ذلك ممّا مرّ مفصّلاً.

فَقَالَ: ﴿حَمَّ * وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ * إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبْرَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ * فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ *﴾ [الدخان: ١-٤]. مَا تَفْسِيرُهَا فِي الْبَاطِنِ، فَقَالَ: أَمَّا ﴿حَمَّ﴾ فَهُوَ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَهُوَ فِي كِتَابِ هُودِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْهِ وَهُوَ مَنْقُوصُ الْحُرُوفِ [٢٢]، وَأَمَّا ﴿الْكِتَابِ الْمُبِينِ﴾ فَهُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَأَمَّا اللَّيْلَةُ فَفَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ، وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾: يَقُولُ: يَخْرُجُ مِنْهَا خَيْرٌ كَثِيرٌ، فَرَجُلٌ حَكِيمٌ وَرَجُلٌ حَكِيمٌ وَرَجُلٌ حَكِيمٌ [٢٣]،

وأما انطباق (الليلة المباركة) على فاطمة الزهراء عَلَيْهَا السَّلَامُ، فلعدم معرفة الناس حقيقتها حيث فطموا عن معرفتها، وسترها ظاهراً عنهم، وخفاء قبرها، وبركتها بوجودها وذريتها، كما أن ليلة القدر مستورة عن الناس، مخفية بين ليالي، ولا يعرف كنهها وحقيقتها وفضلها.

وأما انطباق (الأمر الحكيم) على الأئمة عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فواضح، فإن كان الحكيم بمعنى المحكم فالأئمة اصطفاهم الله تعالى وعصمهم، وإن كان بمعنى الحكمة فقد أورثهم الله تعالى علم الكتاب ولا يعملون ولا يقولون إلا بحكمة وصواب.

[٢٢] (وهو منقوص الحروف):

أي بلا ميم في أوله ودال في آخره، ولا يخفى أن الأسماء والكلمات إذا انتقلت إلى لغة أخرى تتغير بما يناسب تلك اللغة، سواء في الحروف كما في تلفظ الأعاجم الحروف العربية أو تغيير العرب للحروف الأعجمية التي لا توجد في لغتهم، أم في اللهجة وكيفية النطق فإن أوزان الكلمات أو تركيب الحروف والحركات تختلف في اللغات، وهذا الأمر يصح أيضاً في اللغة الواحدة مع مرور زمان طويل عليها، حيث إن اللغة واللهجة حتى طريقة التلفظ تتغير بمرور الزمن، وقوم هود وإن كانوا عرباً - كما يقال - إلا أن الفاصل بينهم وبين زمان النبي ﷺ آلاف السنين على ما قيل، فنزل اسم الرسول ﷺ في كتابهم بما يناسب لهجتهم.

[٢٣] (فرجل حكيم ورجل حكيم ورجل حكيم):

الظاهر أن المقصود هو البيان التفصيلي للخير الكثير، كما نقول: (جاء القوم)

فَقَالَ الرَّجُلُ: صِفْ لِي الْأَوَّلَ وَالْآخِرَ [٢٤] مِنْ هَؤُلَاءِ الرَّجَالِ؟ فَقَالَ: إِنَّ الصِّفَاتِ تَشْتَبِهُ [٢٥]، وَلَكِنَّ الثَّلَاثَ مِنَ الْقَوْمِ أَصِفُ لَكَ مَا يَخْرُجُ مِنْ نَسْلِهِ [٢٦]، وَإِنَّهُ

ثم نفسره بجاء رجل ثم جاء رجل ثم رجل وهكذا، نقصد تفصيل ما أجملناه، لا أحدهم بعينه .

[٢٤] (صف لي الأول والآخر... الخ):

في المرأة: كأن مراده التوصيف بالشمائل، والمراد بالأول والآخر جميعهم من الأول إلى الآخر، واستعمال مثل ذلك في هذا المعنى شائع^(١).

وبهذا يتضح أن المراد بقوله ﷺ (لكن الثالث من القوم) هو الإمام الحسين ﷺ حيث يخرج من نسله الأئمة ﷺ والإمام المهدي ﷺ.

[٢٥] (إن الصفات تشتبه):

أي يشبه بعضها بعضاً، فصفات الأئمة ﷺ متقاربة حيث توجد فيهم صفات الكمال، وهم مطهرون من الأرجاس، فلذلك لا يمكن تمييزهم عبر الصفات - عادة - لاشتراكهم فيها.

أو المعنى أن غالب الصفات يمكن انتحالها للمدعين للخلافة زوراً وبهتاناً عبر وضع الأحاديث وتزوير الحقائق، كما أن وصف الشمائل لا يميز عادة بين الأشخاص لقصور اللغة عن نقل تلك الأوصاف كما هي، وكذا لإمكان الانتحال والوضع.

وبعد ذلك ذكر له الإمام ﷺ وصفاً مذكوراً في كتبهم، وهو أن الأئمة والإمام المهدي ﷺ إنما هم من نسل الثالث - أي الإمام الحسين ﷺ -، ولعله ﷺ يريد إعلام هذا التصرائفي أنه ﷺ الإمام في هذا العصر حيث إنه من نسل الثالث، فتأمل.

[٢٦] (ما يخرج من نسله):

تستعمل «ما» في ذوي العقول بدل (من)، وكذا العكس، كقوله: ﴿وَالسَّمَاءُ وَمَا

عِنْدَكُمْ^[٢٧] لَفِي الْكُتُبِ الَّتِي نَزَلَتْ عَلَيْكُمْ، إِنْ لَمْ تُغَيِّرُوا وَتُحَرِّفُوا وَتُكْفَرُوا^[٢٨]،
وَقَدِيمًا مَا فَعَلْتُمْ^[٢٩]، قَالَ لَهُ النَّصْرَانِيُّ: إِنِّي لَا أَشْتَرُ عَنْكَ مَا عَلِمْتُ، وَلَا أُكْذِبُكَ،
وَأَنْتَ تَعْلَمُ مَا أَقُولُ - فِي صِدْقِ مَا أَقُولُ وَكَذِبِهِ -^[٣٠]، وَاللَّهِ لَقَدْ أَعْطَاكَ^[٣١] اللَّهُ مِنْ
فَضْلِهِ، وَقَسَمَ عَلَيْكَ مِنْ نِعْمِهِ، مَا لَا يَخْطُرُهُ الْخَاطِرُونَ^[٣٢]، وَلَا يَسْتُرُهُ

بَيْنَهُمَا^(١) أو المراد وصف من يخرجون من نسله في الإمامة والولاية... الخ .

[٢٧] (وإنه عندكم):

أي إن هذا الوصف موجود في كتبكم غير المحرّفة .

[٢٨] (إن لم تغيروا وتحرفوا وتكفروا):

التغيير والتحريف مترادفان، ويمكن أن يكون أحدهما في اللفظ والآخر في المعنى، والنتيجة هي الكفر أو هما سبب الكفر .

[٢٩] (وقديماً ما فعلتم):

أي منذ أزمته متطاولة بدأتم بالتحريف، فيمكنك التحريف الآن بإنكار هذا الوصف للثالث المذكور في كتبكم .

[٣٠] (في صدق ما أقول وكذبه):

هذه الجملة تفسير لقولك (أنت تعلم ما أقول)، أي جهة علمك هي تمييز الصادق من كلامي من كاذبه .

[٣١] (والله لقد أعطاك... الخ):

هذا الكلام فيه تصديق لما قاله الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ حيث ذكر (أصف ما يخرج من نسله)، وقلنا بأن الإمام لعله أشار إلى نفسه حيث إنه من نسل الإمام حسين عَلَيْهِ السَّلَامُ فهنا يصدّقه هذا النصراني بأن الله جعلك من الأئمة الذين اختارهم من نسل الثالث، وهذا فضل عظيم ونعمة كبرى .

[٣٢] (لا يخطره الخاطرون):

أي لا يتصوره الناس لعظمته، وكلّ ما تصوّروه فهو دون مقامك، وروي

السَّاتِرُونَ [٣٣]، وَلَا يَكْذِبُ فِيهِ مَنْ كَذَبَ [٣٤]،

عنهم ﷺ: نزلونا عن الرّبويّة، وقولوا فينا ما شئتم، ولن تبلغوا^(١)، والمعنى أنّ المقامات التي بُنيت لكم ووصلتكم إنّما هي جزء من مقاماتنا، بل لنا مقام أرفع من ذلك لكنّه لا يبلغ الرّبويّة لأنّنا عبید الله المطيعون له، فمعنى: (قولوا فينا ما شئتم) أي ممّا وصلكم عبر الآثار الصّحيحة، أو هذه عبارة مجازيّة كناية عن عظمة مقاماتهم.

وفي بعض النسخ (لا يحظره الحاضرون) من الحظر بمعنى المنع، أي تلك المقامات لا يمكن لأحد منعها، فمقاماتهم غير قابلة للغضب، نعم بعض حقوقهم ومراتبهم الماديّة كالسلطة والثروة يمكن اغتصابها، لكنها غير مرتبطة بمقاماتهم، فتعبير البعض بغضب الإمامة أو خلافة الرسول إنّما هو على ضرب من المجاز، يُراد بها اغتصاب الإمارة التي هي من حقوقهم الماديّة، فأبراهيم ﷺ كان إماماً وخليفة لله تعالى رغم أنّه لم يمتلك السلطة والإمارة، وهكذا الأئمة ﷺ.

[٣٣] (ولا يستره الساترون):

كلّما حاولوا كتمان فضائلهم، قيض الله من ينشرها، وعن الخليل بن أحمد الفراهيدي: ما أقول في رجل كتم أعداؤه فضائله بغضاً، وكتم أولياؤه فضائله خوفاً، ومع ذلك ملأت فضائله بين الخافقين^(٢)، قال تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَهًُا أَنْ يُتَمَّ نُورُهُ﴾^(٣).

[٣٤] (ولا يكذب فيه من كذب):

بالتخفيف فيهما، وفي المرأة: فيحتمل وجهين:

الأوّل: أنّ المعنى من أراد أن يكذب فيما أنعم الله عليك وينكره لا يقدر عليه لظهور الأمر، ومن أنكر فباللسان دون الجنان، كما قال تعالى: ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾^(٤)، أي ليس محلاً للريب.

(١) مفتاح السعادة ج ٢ ص ١١٧.

(٢) انظر مجموعة الرسائل ج ١ ص ٩١.

(٣) سورة التوبة، الآية: ٣٢.

(٤) سورة البقرة، الآية: ٢.

فَقَوْلِي لَكَ فِي ذَلِكَ ^[٣٥] الْحَقُّ، كَمَا ذَكَرْتُ فَهُوَ كَمَا ذَكَرْتَ ^[٣٦]. فَقَالَ لَهُ أَبُو
إِبْرَاهِيمَ عليه السلام: أَعْجَلُكَ ^[٣٧] أَيْضاً خَبِراً لَا يَعْرِفُهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِمَّنْ قَرَأَ الْكُتُبَ، أَخْبِرْنِي مَا
اسْمُ أُمِّ مَرْيَمَ؟ وَأَيُّ يَوْمٍ نُفِخَتْ فِيهِ مَرْيَمُ؟ وَلَكُمْ مِنْ سَاعَةِ مِنَ النَّهَارِ؟ وَأَيُّ يَوْمٍ
وَضَعْتَ مَرْيَمُ فِيهِ عَيْسَى عليه السلام؟ وَلَكُمْ مِنْ سَاعَةِ مِنَ النَّهَارِ؟ فَقَالَ النَّصْرَانِيُّ: لَا

الثاني: أن المراد: أن كل من يزعم أنه يفرط في مدحه ويبالغ فيه فليس بكاذب، بل مقصر عما تستحقه من ذلك، فقوله: (من كذب) أي ظن أنه كاذب، أو يكذب في المدح في سائر الممدوحين^(١).

ويحتمل أن يكون (يكذب) بالتخفيف و(كذب) بالتشديد، أي من كذبه الناس في مدحك لا يكون كاذباً واقعاً بل مقصر.

[٣٥] (في ذلك):

في عدم الستر عنك وعدم تكذيبك.

[٣٦] (كما ذكرت فهو كما ذكرت):

الظاهر أن الأول بالضم والثاني بالفتح، فمعنى أقول لك الحق كما ذكرت أنا لك يأتي (لا أستر عنك ما علمت ولا أكذبك)، «فهو» أي فالأمر أو فالحق في أن وصف ما يخرج من نسل الثالث «كما ذكرت» أنت.

وفي تركيب العبارة احتمالات أخرى.

ثانياً: أسئلة عن كتاب النصارى

حيث أراد الإمام عليه السلام إثبات أنه أعلم بكتب النصارى منه، فسأله عن مسائل في كتبهم لم يكن يعرفها إلا القليل.

[٣٧] (أعجلك):

أي أقدم هذا السؤال لك عاجلاً، من باب الأفعال أو التفعيل.

أَذْرِي!! فَقَالَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ عليه السلام: أَمَا أُمُّ مَرْيَمَ فَاسْمُهَا مَرْثَا^[٣٨]، وَهِيَ وَهِيَّةٌ بِالْعَرَبِيَّةِ^[٣٩]، وَأَمَا الْيَوْمُ الَّذِي حَمَلَتْ فِيهِ مَرْيَمُ فَهُوَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ لِلزَّوَالِ، وَهُوَ الْيَوْمُ الَّذِي هَبَطَ فِيهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ^[٤٠]، وَلَيْسَ لِلْمُسْلِمِينَ^[٤١] عِيدٌ كَانَ أَوْلَى مِنْهُ، عَظَّمَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَعَظَّمَهُ مُحَمَّدٌ عليه السلام، فَأَمَرَ أَنْ يَجْعَلَ عِيداً فَهُوَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، وَأَمَا

[٣٨] (أما أم مريم فاسمها مرثا...):

في المرأة: وسيأتي في أواخر كتاب الحجّة عن أبي عبد الله، أنّ اسمها كان حنّة - كما في القاموس -، ويحتمل أن يكون أحدهما اسماً والآخر لقباً، أو يكون أحدهما موافقاً للمشهور بين أهل الكتاب، قيل كذلك ليكون حجّة عليهم^(١).

وهذا الاحتمال الثاني يؤيد ما استظهرناه بأن الإمام عليه السلام سأله في كتبهم لبيان علمه بما في كتبهم كما قال قبل قليل (لا يعرفه إلا القليل ممن قرأ الكتب).

[٣٩] (وهي وهيبة بالعربية):

أي معنى كلمة (مرثا) هو موهوبة، وقيل: إنّ لغة المسيح عليه السلام كانت الآرامية، وهي من اللغات السامية - التي كادت أن تنقرض - وهي قريبة من العربية جداً.

[٤٠] (وهو اليوم الذي هبط فيه الروح الأمين):

لكي ينفخ فيها، قال تعالى: ﴿فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا﴾^(٢).

[٤١] (وليس للمسلمين...): الخ:

ليس المراد أنّ سبب اتّخاذ المسلمين يوم الجمعة عيداً هو نزول الرّوح على مريم، بل هذه الجملة كالمعتزلة لبيان أنّ يوم الجمعة عظمه الله تعالى وعظمه رسوله عليه السلام ولذا أرسل الله الرّوح على مريم في هذا اليوم.

وبعبارة أخرى: إنّ سبب إرسال الرّوح في يوم الجمعة لأجل أنّ الله ورسوله عظموا هذا اليوم، لا أنّ سبب التعظيم هو إرسال الرّوح فيه.

(١) المرأة ج ٦ ص ٥٠، وايضاً راجع البحار ج ١٤ ص ٢٠٢.

(٢) سورة مريم، الآية: ٢٥.

الْيَوْمَ الَّذِي وَلَدَتْ فِيهِ مَرْيَمٌ فَهُوَ يَوْمُ الثَّلَاثَاءِ^[٤٢]، لِأَزْبَعِ سَاعَاتٍ وَنَصْفِ مِنَ النَّهَارِ،
وَالنَّهْرِ الَّذِي وَلَدَتْ عَلَيْهِ مَرْيَمٌ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ هَلْ تَعْرِفُهُ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: هُوَ
الْفَرَاتُ^[٤٣]،

[٤٢] (فهو يوم الثلاثاء):

هذا مبني على كون الفاصل بين الحمل بعيسى وولادته ستة أشهر كما مر في باب (مولد الحسين بن علي عَلَيْهِ السَّلَامُ) الحديث الثالث، فراجع، لأنه إذا حسبت يوم الجمعة أول يوم كان يوم الثلاثاء على رأس الشهر السادس^(١) وكذا لو كان الفاصل تسعة أشهر.

والأشهر أن الفاصل كان تسع ساعات، فيكون الحمل والولادة في يوم واحد، وعليه لعل الإمام أجابه بما هو موجود في كتبهم ليبين له علمه بها - كما مر قبل قليل - .

[٤٣] (قال: هو الفرات):

قال تعالى: ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا﴾^(٢) وقال: ﴿فَحَمَلَتْهُ فَانْتَبَذَتْ بِهِ مَكَانًا قَصِيًّا﴾^(٣)، وقد ورد في بعض الروايات أنها ولدت على ضفاف الفرات في كربلاء في موضع مقتل الإمام الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٤). وكان جذع النخلة التي آوت إليه فاخضر وتساقط عليها الرطب الجنّي في الكوفة^(٥). والنهر الذي أجراه الله لها هو قرب برائثا في بغداد^(٦). كما قال: ﴿قَدْ جَعَلَ رَبِّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا﴾^(٧) أي نهراً جارياً.

(١) حسب التقويم الآن - حيث أكتب هذه السطور - يوم الجمعة ١٦/ربيع الثاني/١٤٣٣، وبعد ستة أشهر يكون يوم الثلاثاء ١٦/شوال، وقد يتغير يوم - زيادة أو قلة - حسب ثبوت الهلال .

(٢) سورة مريم، الآية: ١٦.

(٣) سورة مريم، الآية: ٢٢.

(٤) البحار ج ١٤ ص ٢١٢ عن التهذيب .

(٥) الكافي ج ٨ ص ١٤٣-١٤٤، والبحار ج ١٤ ص ٢٠٨.

(٦) راجع البحار ج ١٤ ص ٢١١ عن آمالي الطوسي .

(٧) سورة مريم، الآية: ٢٤.

وَعَلَيْهِ شَجَرُ النَّخْلِ وَالكَرْمِ^[٤٤]، وَلَيْسَ يُسَاوَى بِالْفَرَاتِ شَيْءٌ لِلْكَرْمِ وَالنَّخِيلِ، فَأَمَّا
الْيَوْمَ الَّذِي حَجَبَتْ فِيهِ لِسَانَهَا^[٤٥]، وَنَادَى قَيْدُوسُ^[٤٦] وَوَلَدَهُ وَأَشْيَاعَهُ، فَأَعَانُوهُ

وحيث إن بناء ولادة عيسى كان على خرق العادة وبالمعجزات، فانتقال مريم عليها السلام
من بيت المقدس إلى كربلاء ثم الكوفة ثم بغداد ثم رجوعها في يوم واحد ليس
بمستغرب، ومعجزة ولادة عيسى من غير أب أعظم من طي الأرض في مدة قصيرة.

بل سخر الله لسليمان الريح ﴿عُدُّوْهَا شَهْرٌ وَرَوَّاحُهَا شَهْرٌ﴾^(١) أي كان يقطع في
الغدو (فترة الصباح) والرواح (فترة المساء) بمقدار مسير شهر، وهي مسافة
تبلغ آلاف الكيلومترات، فلا يستبعد تسخير الله الريح أو غيرها لمريم، لقطع
المسافة من بيت المقدس إلى ضفاف الفرات.

[٤٤] (عليه شجر النخل والكرم...) الخ:

ولذا كان هناك جذع نخلة كما قال: ﴿فَأَجَاءَهَا الْمَخَاضُ إِلَى جِذْعِ النَّخْلَةِ﴾^(٢)
وقول: (ليس يساوى...) بالمجهول، أي لا يساوى عند الزارعين شيء بماء
الفرات، لعذوبته وملاءمته للأشجار.

[٤٥] (حجبت فيه لسانها):

«حجبت» بالمعلوم، أي صامت صوم الصمت، كما قال تعالى: ﴿فَقُولِي إِنِّي
نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنْسِيًّا﴾^(٣)، وقد نسخ هذا الصوم في
الشريعة الإسلامية.

[٤٦] (ونادى قيدوس...) الخ:

لما رجعت مريم تحمل عيسى عليه السلام جاء قومها، فاستغربوا ذلك، قال تعالى:
﴿فَأَنْتَ بِهِ قَوْمَهَا تَحْمِلُهُ﴾ قَالُوا يَمْرَأَتُ لَقَدْ جِئْتِ شَيْئًا فَرِيًّا * يَا نُوحُ هَارُونَ
مَا كَانَ أَبُوكَ امْرَأَ سَوْءٍ وَمَا كَانَتْ أُمُّكَ بَيْعِيًّا * فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ قَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ
كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا﴾^(٤).

(١) سورة سبأ، الآية: ١٢.

(٢) سورة مريم، الآية: ٢٣.

(٣) سورة مريم، الآية: ٢٦.

(٤) سورة مريم، الآيات: ٢٧-٢٩.

وَأَخْرَجُوا آلَ عِمْرَانَ لِيَنْظُرُوا إِلَىٰ مَرْيَمَ، فَقَالُوا لَهَا مَا قَصَّ اللَّهُ عَلَيْكَ فِي كِتَابِهِ [٤٧]، وَعَلَيْنَا فِي كِتَابِهِ، فَهَلْ فَهِمْتُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَقَرَأْتَهُ الْيَوْمَ الْأَخْدَثَ [٤٨]، قَالَ: إِذْنٌ لَا تَقُومَ مِنْ مَجْلِسِكَ حَتَّىٰ يَهْدِيكَ اللَّهُ، قَالَ النَّصْرَانِيُّ: مَا كَانَ اسْمُ أُمِّي بِالسُّرْيَانِيَّةِ وَبِالْعَرَبِيَّةِ [٤٩]؟ فَقَالَ: كَانَ اسْمُ أُمِّكَ بِالسُّرْيَانِيَّةِ عُنُقَالِيَّةً، وَعُنُقُورَةَ كَانَ اسْمُ جَدَّتِكَ

وهذه الرواية تدلّ أنّ قيدوس - ولعلّه نفس هيرودوس الحاكم الروماني في فلسطين، أو هو شخص آخر من اليهود، أو من قوم مريم - هو الذي أخرج قوم مريم لينظروا إليها وإلى وليدها.

[٤٧] (عليك في كتابه...):

عليك في الإنجيل، وعلينا في القرآن.

[٤٨] (اليوم الأحدث):

أي في هذا اليوم، فإنّ الأيام الماضية قديمة بالنسبة إلى هذا اليوم.

ثالثاً: أسئلة شخصية

لَمَّا تَبَيَّنَ لِلنَّصْرَانِيِّ عِلْمَ الْإِمَامِ عليه السلام بِمَا فِي كِتَابِهِمْ، انْتَقَلَ إِلَى الْمَرَحَلَةِ الْأَخِيرَةِ، وَهِيَ السُّؤَالُ عَنْ أُمُورٍ خَاصَّةٍ بِهِ لَا يَعْلَمُهَا أَحَدٌ، وَذَلِكَ لِيُطْمَئِنَّ بِإِمَامَةِ الْإِمَامِ عليه السلام وَكَوْنِ عِلْمِهِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، لِأَنَّ الْأَسْئَلَةَ السَّابِقَةَ كَانَتْ عَمَّا فِي كِتَابِهِمْ، وَيُمْكِنُ لِكُلِّ أَحَدٍ بِالتَّبَعِ وَالْمُطَالَعَةِ مَعْرِفَتَهَا، وَلَا يَدُلُّ الْعِلْمُ بِهَا عَلَى كَوْنِ الْعَالَمِ بِهَا وَلِيّاً لِلَّهِ تَعَالَى، أَمَّا الْأَسْئَلَةُ الْخَاصَّةُ - وَالتِّي لَا يَعْلَمُ جَوَابَهَا إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى - فَإِنَّ الْعِلْمَ بِهَا وَبِتَفَاصِيلِهَا دَلِيلٌ عَلَى تَلْقَى عِلْمِهِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَكَوْنِهِ وَلِيّاً سَبْحَانَهُ، وَالْإِمَامِ عليه السلام أَجَابَهُ عَنْ أَسْئَلَتِهِ وَأَضَافَ مَعْلُومَاتٍ أُخْرَى لَمْ يَسْأَلْ عَنْهَا.

[٤٩] (وبالعربية)

أي ترجمتها، فإنّ أكثر الأسماء لها معان قبل أن تكون اسماً، وقد تكون مشتقة من مصدر له معنى، أو لمّا كانت البلدان غير الناطقة بالعربية خاضعة لحكم المسلمين فلذا كان للناس هناك أسماء بلغتهم وأسماء أخرى بلغة العرب.

لَأَيِّكَ، وَأَمَّا اسْمُ أُمَّكَ بِالْعَرَبِيَّةِ فَهُوَ مَيَّةٌ، وَأَمَّا اسْمُ أَبِيكَ فَعَبْدُ الْمَسِيحِ، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بِالْعَرَبِيَّةِ، وَلَيْسَ لِلْمَسِيحِ عَبْدٌ^[٥٠]،

[٥٠] (وليس للمسيح عبد):

ولا يخفى أن (العبد) قد يكون من العبادة بمعنى المخلوق الذي له إله، فهذا لا يجوز إضافته إلا إلى الله تعالى فيقال: (عبد الله).

وقد يكون من الطاعة، فهذا يجوز إضافته إلى من تجوز طاعته من المخلوقين، فيقال: (عبد زيد) مثلاً، كما قال تعالى: ﴿وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾^(١)، وقال تعالى: ﴿الْحُرِّ بِأُخْرٍ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ﴾^(٢)، وقال: ﴿فَقَالُوا أَنْتُمْ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا وَقَوْمُهُمَا لَنَا عَبِيدُونَ﴾^(٣) ومن الواضح أن بني إسرائيل لم يكونوا يألّهون الأقباط ويعبدوهم، بل كانوا خاضعين مطيعين لهم.

وأما من لا تجوز إطاعته من الناس أو الأشياء فلا تجوز إضافة العبد إليه، كما كان يتعارف عند العرب من إضافته إلى الأصنام، كعبد العزى وعبد اللات ونحوهما، وحيث لا تجوز إطاعتها كما قال: ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ﴾^(٤) أي ضلّوا عندها أو عملوا بما يقتضيه تأليهاها، فلذا لا تجوز التسمية بالعبودية إليها، مضافاً إلى قصد الجاهلين العبودية بمعنى تأليهاها.

وقد مرّ في ما مضى من أن رسول الله ﷺ أقرّ تسمية (عبد المطلب) على أحد أبناء عمومته من الصحابة، وقد ورد اسمه في صحاح العامة أيضاً من أن (المطلب) إنسان - وهو أخو هاشم بن عبد مناف - وليس اسماً لله تعالى.

إذا اتضح ذلك تبين أن قوله ﷺ (وليس للمسيح عبد) بيان أن ما يقصد النصارى من قولهم (عبد المسيح) هو تأليه المسيح، ولذا لم يكن للمسيح عبد، أما لو كان القصد هو الإطاعة من غير تأليه فلا إشكال في ذلك.

(١) سورة النور، الآية: ٢٣.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٧٨.

(٣) سورة المؤمنون، الآية: ٤٧.

(٤) سورة إبراهيم، الآية: ٣٦.

قَالَ: صَدَقْتَ وَبَرَزْتَ^[٥١]، فَمَا كَانَ اسْمُ جَدِّي؟ قَالَ: كَانَ اسْمُ جَدِّكَ جِبْرَائِيلَ، وَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ^[٥٢] سَمَّيْتَهُ فِي مَجْلِسِي هَذَا^[٥٣]، قَالَ: أَمَا إِنَّهُ كَانَ مُسْلِمًا؟ قَالَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: نَعَمْ، وَقُتِلَ شَهِيدًا^[٥٤]، دَخَلَتْ عَلَيْهِ أَجْنَادٌ، فَقَتَلُوهُ فِي مَنْزِلِهِ غِيلَةً،

[٥١] (صدقت وبررت):

أما الصدق فلكون ما أخبر به مطابقاً للواقع، وأما البرّ فهو في الجواب عما لم يسأل من اسم أبيه وجدته لأبيه.

[٥٢] (وهو عبد الرحمن):

لأن كلمة جبرائيل مركبة من (جبر) بمعنى العبد، و(إيل) وهو الله، وذلك في اللغة السريانية^(١).

[٥٣] (سميته في مجلسي هذا):

أي غيّرتُ اسمه من جبرائيل إلى عبد الرحمن، والمقصود أنه لم يكن له اسمان أحدهما جبرائيل بلغتهم والآخر بلغة العرب، بل في كلا اللغتين كان اسمه جبرائيل ولكن معناه بالعربية عبد الرحمن.

وقيل: إنّ المعنى هو أنّ الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ غير اسمه، لمرجوحية التسمية بأسماء الملائكة، فتأمل.

[٥٤] (قتل شهيداً... الخ):

فإنّ الشهيد هو قتل في سبيل الله، نعم الأحكام الخاصة - من عدم الغسل والكفن - خاصة بالقتيل في المعركة، والحاصل أنّ (الشهيد) حقيقة متشرعية في كلّ من قتل في سبيل الله، حتّى لو لم يكن قتله في معركة، «أجناد» جمع جند، فهو جمع الجمع، و«غيلة» القتل من غير المبارزة وتهيؤ المقتول، أو القتل بغتة وفجأة وخدعة.

وَالْأَجْنَادُ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، قَالَ: فَمَا كَانَ اسْمِي قَبْلَ كُنْيَتِي^[٥٥]؟ قَالَ: كَانَ اسْمُكَ عَبْدَ الصَّلِيبِ، قَالَ: فَمَا تُسَمِّيَنِي؟ قَالَ: أُسَمِّيكَ عَبْدَ اللَّهِ، قَالَ: فَإِنِّي آمَنْتُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ، وَشَهِدْتُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، فَرَدًّا، صَمَدًا^[٥٦]، لَيْسَ كَمَا تَصِفُهُ النَّصَارَى، وَلَيْسَ كَمَا تَصِفُهُ الْيَهُودُ، وَلَا جِنْسٌ مِنْ أَجْنَاسِ الشُّرْكِ، وَأَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَرْسَلَهُ بِالْحَقِّ، فَأَبَانَ بِهِ لِأَهْلِهِ^[٥٧]، وَعَمِيَ الْمُبْطِلُونَ، وَأَنَّهُ كَانَ رَسُولَ اللَّهِ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، إِلَى الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ^[٥٨].....

[٥٥] (فما كان اسمي قبل كنييتي):

في المرأة: يدل على أنه كان له اسم قبل الكنية، ثم كُني واشتهر بها، فسأل عن الاسم المتروك لزيادة اليقين^(١).

رابعاً: إسلام الرَّاهب

[٥٦] (فرداً صمداً):

«الفرد» بمعنى المتفرد في الربوبية وفي التدبير، و«الصمد» بمعنى السيد المقصود إليه، الغني عن غيره، وإنما اختار هذين الوصفين ليرد ما زعمته النصارى من التثليث، وما زعمته اليهود من كون يده مغلولة وآته فقير، وما زعمه سائر أهل الشرك من مشاركة الأصنام ونحوها له في الألوهية والتدبير، تعالى الله عما يصفون.

[٥٧] (فأبان به لأهله):

ضمير «به» للحق، أي ظهر الحق لأهل الحق، حيث كانت لهم القابلية بحسن اختيارهم، فلذا رأوا الحق الذي أظهره الرسول ﷺ، وأما أهل الباطل فهم بسوء اختيارهم لم يروا ذلك الحق.

[٥٨] (الأحمر والأسود):

«الأحمر» العجم لأن لونهم يميل إلى بياض فيه حمرة، «الأسود» العرب لأن لونهم الأسمر، وفي المفردات: للعجم والعرب اعتباراً بغالب ألوانهم^(٢)،

(١) المرأة ج ٦ ص ٥٢-٥٣.

(٢) المفردات ص ٢٥٧.

كُلُّ فِيهِ مُشْتَرِكٌ^[٥٩]، فَأَبْصَرَ مَنْ أَبْصَرَ^[٦٠]، وَاهْتَدَى مِنْ اهْتَدَى، وَعَمِيَ الْمُبْطِلُونَ، وَصَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَدْعُونَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ وَلِيَّهِ^[٦١] نَطَقَ بِحِكْمَتِهِ، وَأَنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَهُ

وقيل : العرب لا تقول (أبيض) من بياض اللون، إنما الأبيض عندهم الطاهر النقي من العيوب، فإذا أرادوا الأبيض من اللون قالوا الأحمر.

[٥٩] (كل فيه مشترك) :

أي في الرسول ﷺ، والمراد في الإيمان به، قال تعالى : ﴿قُلْ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾^(١)، أو الضمير يرجع إلى الحق، أي الجميع مشترك في هذا الحق بمعنى لزوم الإيمان به.

[٦٠] (فأبصر من أبصر... الخ) :

هذه مقاطع مقتطفة من آيات قرآنية عدة، كقوله : ﴿قَدْ جَاءَكُمْ بَصَائِرُ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِ، وَمَنْ عَمِيَ فَعَلَيْهَا وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ﴾^(٢)، وقوله : ﴿وَمَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَنْ يُضِلِلْ فَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِهِ وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمِّيًّا وَبُكَمًّا وَصُمًَّّا﴾^(٣) وقوله : ﴿وَصَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾^(٤).

[٦١] (وأشهد أن وليه... الخ) :

وهو الإمام أمير المؤمنين عليه السلام، أو جميع الأوصياء عليهم السلام، «نطق بحكمته» كما قال عليه السلام : «أنا مدينة العلم وعلي بابها»^(٥)، فقد أداها إلى الناس وإلى الأوصياء من بعده.

(١) سورة الاعراف، الآية : ١٥٨.

(٢) سورة الانعام، الآية : ١٠٤.

(٣) سورة الإسراء، الآية : ٩٧.

(٤) سورة الانعام، الآية : ٢٤.

(٥) العيون ج ١ ص ٢١٠، ومن مصادر العامة : المستدرک علی الصحیحین ج ٣ ص ١٢٦ والمعجم الكبير ج ١١

مِنَ الْأَنْبِيَاءِ^[٦٢] نَطَقُوا بِالْحِكْمَةِ الْبَالِغَةِ، وَتَوَازَرُوا عَلَى الطَّاعَةِ لِلَّهِ، وَفَارَقُوا الْبَاطِلَ وَأَهْلَهُ، وَالرَّجَسَ وَأَهْلَهُ، وَهَجَرُوا سَبِيلَ الضَّلَالَةِ، وَنَصَرَهُمُ اللَّهُ بِالطَّاعَةِ لَهُ، وَعَصَمَهُمْ مِنَ الْمَعْصِيَةِ، فَهُمْ لِلَّهِ أَوْلِيَاءُ، وَلِلدِّينِ أَنْصَارٌ، يَحْتُونُ عَلَى الْخَيْرِ، وَيَأْمُرُونَ بِهِ، آمَنَتْ بِالصَّغِيرِ مِنْهُمْ وَالْكَبِيرِ، وَمَنْ ذَكَرْتُ مِنْهُمْ وَمَنْ لَمْ أَذْكَرْ^[٦٣]، وَأَمَنْتُ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى^[٦٤] رَبِّ الْعَالَمِينَ .

[٦٢] (وأن من كان قبله من الأنبياء ... الخ :

لأنه يشترط في الإيمان أن يؤمن الإنسان بجميع الأنبياء السابقين ومن أنكر أحداً منهم فقد كفر، قال تعالى: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾^(١).

و«نطقوا بالحكمة» كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْنُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ﴾^(٢).

و«توازرُوا على الطاعة لله» أي تعاونوا فيها، فكل نبي صدق من قبله وبشر بمن بعده، وعضد بعضهم بعضاً.

و«نصرهم الله بالطاعة له» أي نصرهم بأن وفقهم لطاعته تعالى.

[٦٣] (ومن ذكرت منهم ومن لم أذكر):

إما بمعنى من عرفته ومن لم أعرفه فقد آمنت بجميعهم، وإما قد تم ذكر أسماء بعضهم في هذا اللقاء - ولم يذكره الراوي اختصاراً - فيقول آمنت بالمذكورين وبغيرهم.

[٦٤] (وآمنت بالله تبارك وتعالى رب العالمين):

كأنه ختم كلامه بتكرار الإيمان بالله تعالى، مع أنه ذكر أولاً، ولعله ليكون بدأ الشهادة بالإيمان بالله ثم ختمها بذلك أيضاً.

(١) سورة البقرة، الآية: ١٣٦.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ٨١.

ثُمَّ قَطَعَ زُنَارَهُ^[٦٥]، وَقَطَعَ صَلِيبًا كَانَ فِي عُنُقِهِ مِنْ ذَهَبٍ. ثُمَّ قَالَ: مُزِنِي حَتَّى أَضَعَ صَدَقَتِي^[٦٦] حَيْثُ تَأْمُرُنِي، فَقَالَ: هَاهُنَا أَحْ لَكَ كَانَ عَلَى مِثْلِ دِينِكَ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِكَ مِنْ قَيْسِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، وَهُوَ فِي نِعْمَةٍ كَنِعْمَتِكَ^[٦٧]، فَتَوَاسَيَا وَتَجَاوَرَا، وَلَسْتُ أَدْعُ أَنْ أُورِدَ عَلَيْكُمَا حَقُّكُمَا فِي الْإِسْلَامِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ - أَصْلَحَكَ اللَّهُ - إِنِّي لَغَنِيٌّ^[٦٨]، وَلَقَدْ تَرَكْتُ ثَلَاثِمِائَةَ طَرُوقٍ بَيْنَ فَرَسٍ وَفَرَسَةٍ^[٦٩]، وَتَرَكْتُ أَلْفَ بَعِيرٍ،

[٦٥] (زُنَارُهُ):

وهو ما يشده النصارى على وسطهم كالحزام.

[٦٦] (حَتَّى أَضَعَ صَدَقَتِي):

لأن الزكاة من أهم الفروع التي كُثرت الآيات ذكره، وحيث إن الرجل كان ثرياً، سئل عن مصرف أمواله، وقيل المراد الصليب من ذهب الذي كان في عنقه أراد أن يتصدق بذهبه.

[٦٧] (في نعمة كنعمتك):

أي هداه الله إلى الإيمان كما هداك إليه.

[٦٨] (فقال: واللّه - أصلحك الله - إنني لغني):

لما قال الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ (لست أدع أن أورد عليكم ما حقكم في الإسلام) تصور الرجل أن الإمام يريد مساعدته مالياً، فلذا بين مقدار ثروته وآتة غني، والظاهر أن مقصود الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ حقوق الإسلام وهي أعم من الحقوق المادية، وقيل: لعل الإمام علم أن أمواله تصادر بعد إسلامه ويفتقر لذلك قال هذا الكلام.

[٦٩] (طروق بين فرس وفرسة):

«طروق» بفتح الفاء أي البالغ، وهو بمعنى ما يستحق الضراب لفحولة أو أنوثة. وعن المصباح المنير: الفرس يقع على الذكر والأنثى، قال ابن الأنباري: ربّما بناوا الأنثى على الذكر، فقالوا فيها: فرسة، وحكاها يونس سماعاً عن العرب^(١).

فَحَقَّقَ فِيهَا أَوْفَرَ مِنْ حَقِّي^[٧٠]، فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ مَوْلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ^[٧١]، وَأَنْتَ فِي حَدِّ نَسَبِكَ عَلَى حَالِكَ^[٧٢]، فَحَسُنَ إِسْلَامُهُ، وَتَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي فَهْرِ، وَأَصْدَقَهَا أَبُو إِبْرَاهِيمَ عليه السلام خَمْسِينَ دِينَاراً مِنْ صَدَقَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام^[٧٣]، وَأَخْدَمَهُ وَبَوَّأَهُ، وَأَقَامَ حَتَّى أُخْرِجَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ عليه السلام، فَمَاتَ بَعْدَ مَخْرَجِهِ بِثَمَانٍ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً.

٥- عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ؛ وَأَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ - جَمِيعاً - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عليه السلام، وَآتَاهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ نَجْرَانَ الْيَمَنِ^[١] مِنَ الرُّهْبَانِ، وَمَعَهُ رَاهِبَةٌ، فَاسْتَأْذَنَ لَهُمَا الْفَضْلُ بْنُ

[٧٠] (فحقَّقَ فيها أوفر من حقي):

إمّا لولايتهم عليهم السلام، أو مراده الخمس.

[٧١] (مولى الله ورسوله):

تصديق من الإمام عليه السلام لقوله: (فحقَّقَ فيها أوفر من حقي) بناء على كون مراده ولايته عليه السلام عليه.

وقيل: المولى هنا بمعنى المعتق، أي بإيمانك أعتقت من النار.

[٧٢] (وأنت في حدِّ نسبك على حالك):

في المرأة: أي لا يضرّ ذلك في نسبك، بل ترث أقاربك وتنسب إليهم، أو لا تنقص عبوديتك لله ولرسوله من جاهك ومنزلتك... وقيل: أنت في حدِّ نسبك يعني أن أقاربك يمتنونك من الطروق والبعير ونحوهما، فأنت تكون على هذه الحال من الفقر والحاجة^(١).

[٧٣] (من صدقة علي بن أبي طالب):

أي من الأوقاف التي جعل ريعها صدقة، و«بوّأه» أي أسكنه بأن أعطاه داراً.

الحديث الخامس

[١] (نجران اليمن):

إنّما أضاف نجران إلى اليمن، لأنّه توجد أماكن متعدّدة بهذا الاسم، ومنها موضع

سَوَّارٍ، فَقَالَ لَهُ: إِذَا كَانَ غَدًا فَأْتِ بِهِمَا عِنْدَ بِنْتِ أُمِّ خَيْرٍ، قَالَ: فَوَاقَيْنَا مِنَ الْغَدِ، فَوَجَدْنَا الْقَوْمَ قَدْ وَافَوْا، فَأَمَرَ بِخَصْفَةِ بَوَارِيٍّ^[٢]، ثُمَّ جَلَسَ وَجَلَسُوا، فَبَدَأَتِ الرَّاهِبَةُ بِالْمَسَائِلِ، فَسَأَلَتْ عَنْ مَسَائِلَ كَثِيرَةٍ، كُلُّ ذَلِكَ يُحْيِيهَا، وَسَأَلَهَا أَبُو إِبْرَاهِيمَ عليه السلام عَنْ أَشْيَاءَ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهَا فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ أَسْلَمَتْ. ثُمَّ أَقْبَلَ الرَّاهِبُ يَسْأَلُهُ، فَكَانَ يُحْيِيهِ فِي كُلِّ مَا يَسْأَلُهُ، فَقَالَ الرَّاهِبُ: قَدْ كُنْتُ قَوِيًّا عَلَى دِينِي، وَمَا حَلَفْتُ أَحَدًا مِنَ النَّصَارَى فِي الْأَرْضِ يَبْلُغُ مَبْلَغِي فِي الْعِلْمِ، وَلَقَدْ سَمِعْتُ بَرَجُلٍ فِي الْهِنْدِ، إِذَا شَاءَ حَجَّ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ^[٣]، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى مَنْزِلِهِ بِأَرْضِ الْهِنْدِ، فَسَأَلْتُ عَنْهُ بِأَيِّ

بِالبحرين، وموضع بحوران قرب دمشق، وموضع بين الكوفة وواسط - على ما قيل - و«الراهب» عابد النصارى من (الرهبة) بمعنى الخوف في القلب مع ظهور الكمد والكآبة في الظاهر^(١)، (والترهب) التعبد^(٢) قال تعالى: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا﴾^(٣).
«إذا كان غدا» أي إذا كان الزمان غدا، «بئر أم خير» موضع في المدينة المنورة.
[٢] (خصفه بوارى):

«الخصف» هو النسج من خوص النخيل ونحوه، وقد يطلق على ترقيق النعل، وعلى عمل الحصران - سواء كانت من الخوص أم من غيره - ، و«الخصيفة» السلة التي تعمل من الخوص ويوضع فيها التمر ونحوه، وقد تطلق على الحصير سواء كان من خوص أم بارية، والمراد هنا الحصير من بارية، وجمعها بوارى، وهي القصب الذي يعمل منها الحصير.
[٣] (إذا شاء حج إلى بيت المقدس في يوم وليلة):

أي يقطع هذه المسافة الطويلة - من الهند إلى بيت المقدس - ويحج فيها في يوم وليلة وذلك بطي الأرض، وسيأتي في آخر هذا الحديث أن الإمام الكاظم عليه السلام صدقه في هذه الدعوى، وأن الرجل يقطع المسافة من الهند إلى مكة والمدينة بطي الأرض.

(١) للتفصيل راجع معجم الفروق اللغوية ص ٢٦٢.

(٢) مقاييس اللغة ص ٤٠٥.

(٣) سورة الحديد، الآية: ٢٧.

أَرْضٍ هُوَ؟ فَقِيلَ لِي: إِنَّهُ بِسُبْدَانَ^[٤]، وَسَأَلْتُ الَّذِي أَخْبَرَنِي فَقَالَ: هُوَ عَلِمَ الْإِسْمَ الَّذِي ظَفِرَ^[٥] بِهِ أَصْفُ صَاحِبِ سُلَيْمَانَ لَمَّا أَتَى بَعْرَشَ سَبَا، وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ

ولا يخفى أن ذلك ممكن عقلاً وثابت نقلاً، فلا وجه لإنكاره أصلاً.
أما العقل: فلا يرى مانعاً من الانتقال السريع من مكان إلى آخر، بعد أن لم يستلزم ذلك محالاً عقلياً.

وأما النقل: فقد سلط الله تعالى سليمان على الريح فقال: ﴿وَلِسُلَيْمَانَ الرِّيحَ غُدُوهاَ شَهْرٌ وَرَوْاحُهاَ شَهْرٌ﴾^(١)، أي كان يقطع مسافة شهر في الفترة الصباحية، وكذلك مسافة شهر في الفترة المسائية، وهذه المسافة تقارب الأربعة آلاف كيلومتر، وذلك بالإعجاز، كما أن الطائرات النفاثة الآن تقطع هذه المسافة في سويعات.

فإذا ثبت وقوع ذلك لسليمان فلا محذور فيه عقلاً ولا نقلاً، وحينئذ ففي غير سليمان إن ثبت بالدليل المعبر تحقق ذلك فلا وجه لإنكار ذلك الدليل أبداً.

سؤال: هذه معجزة والمعاجز خاصة بالأنبياء والأئمة عليهم السلام.

فالجواب: أنه قد مرّ فيما مضى أنه قد ثبت في الأدلة النقلية خرق العادة للأولياء عليهم السلام بإذن الله تعالى، وهذه كرامة من الله تعالى لهم، ولا تُسمى معجزة - وإن كانا في الجوهر شيء واحد - لأن المعجزة تُقال لخرق العادة إذا كان في مقام التحدّي وإثبات صدق دعوى النبوة أو الإمامة، وأما الكرامة فهي خرق العادة بإذن الله من غير تحدّي ولا ادعاء للنبوة أو الإمامة.

وقيل: إن كرامات الأولياء إنما هي معاجز للأنبياء والأئمة عليهم السلام أي إن النبي أو الإمام هو الذي يقوم بذلك العمل ولكن محلّه ذلك الولي الكريم.

وقيل: إنها استجابة الله لدعائهم، فالعمل منه تعالى وهم محلّه، فتأمل.

[٤] (بسبذان):

وهي مدينة من مدن الهند، قيل: هو معرب (سيهوان).

[٥] (على الاسم الذي ظفر... الخ):

أي الاسم الأعظم، وهو الاسم الذي من دعا به استجاب الله دعاءه فوراً، ولا

لَكُمْ فِي كِتَابِكُمْ وَلَنَا مَعَشَرَ الْأَدْيَانِ فِي كُتُبِنَا، فَقَالَ لَهُ أَبُو إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : فَكَمْ لِلَّهِ مِنْ
اسْمٍ لَا يُرَدُّ^[٦]؟ فَقَالَ الرَّاهِبُ : الْأَسْمَاءُ كَثِيرَةٌ، فَأَمَّا الْمَحْتُمُ^[٧] مِنْهَا الَّذِي لَا يُرَدُّ
سَائِلُهُ فَسَبْعَةٌ، فَقَالَ لَهُ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : فَأَخْبِرْنِي عَمَّا تَحْفَظُ مِنْهَا، قَالَ الرَّاهِبُ : لَا
وَاللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى ،

يَعْلَمُ اللَّهُ ذَلِكَ الاسمَ إِلَّا إِلَى أَوْلِيَائِهِ الْمُخْلِصِينَ ، وَقَدْ مَرَّ عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ :
إِنْ عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَعْطِيَ حَرْفَيْنِ كَانَ يَعْمَلُ بِهِمَا ، وَأَعْطِيَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ
أَرْبَعَةَ أَحْرَفَ ، وَأَعْطِيَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثَمَانِيَةَ أَحْرَفَ ، وَأَعْطِيَ نُوحَ خَمْسَةَ عَشَرَ
حَرْفًا ، وَأَعْطِيَ آدَمَ خَمْسَةَ وَعِشْرِينَ حَرْفًا ، وَإِنَّ اللَّهَ جَمَعَ كُلَّهُ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَإِنْ
اسْمُ اللَّهِ الْأَعْظَمُ ثَلَاثَةٌ وَسَبْعُونَ حَرْفًا ، أَعْطِيَ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اثْنِينَ وَسَبْعِينَ حَرْفًا
وَحَجَّبَ عَنْهُ حَرْفٌ وَاحِدٌ^(١) .

وقد أعطي بلعم بن باعورا حرفاً، فلما انحرف سلبه الله منه^(٢) .

وَأَمَّا قِصَّةُ أَصْفَ فَقَدْ مَرَّ عَنِ الْإِمَامِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ اسْمَ اللَّهِ الْأَعْظَمَ عَلَى ثَلَاثَةِ
وَسَبْعِينَ حَرْفًا ، وَإِنَّمَا كَانَ عِنْدَ أَصْفَ مِنْهَا حَرْفٌ وَاحِدٌ ... الخ^(٣) ، قَالَ تَعَالَى :
﴿قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِّنَ الْكِتَابِ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ فَلَمَّا
رَآهُ مُسْتَقِرًّا عِنْدَهُ قَالَ هَذَا مِن فَضْلِ رَبِّي﴾^(٤) .

[٦] (لا يُرَدُّ) :

بالمجهول أي لا يُرَدُّ سائله .

[٧] (وأما المحتوم ... فسبعة) :

هذا كان مبلغ علم الرّاهب ، حيث تصوّر أنّ الاسم الأعظم سبعة أحرف ، لكن
الصحيح أنّه ثلاثة وسبعون حرفاً .

وقد يقال: إن الأحرف ثلاثة وسبعون وهي تكوّن سبعة أسماء ، فتأمل .

(١) البحار ج ١٧ ص ١٣٤ ، عن الكافي ج ١ ص ٢٣٠ .

(٢) راجع الروايات في تفسير البرهان ج ٤ ص ٢٣١ في تفسير الآية ١٧٥ من سورة الاعراف .

(٣) راجع البرهان ج ٧ ص ٢٧٧ .

(٤) سورة النمل ، الآية : ٤٠ .

وَجَعَلَ عَيْسَىٰ عِبْرَةً لِّلْعَالَمِينَ^[٨]، وَفَتَنَّا لِشُكْرِ أُولِي الْأَلْبَابِ^[٩]، وَجَعَلَ مُحَمَّدًا بَرَكَةً وَرَحْمَةً، وَجَعَلَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ عِبْرَةً وَبَصِيرَةً، وَجَعَلَ الْأَوْصِيَاءَ مِنْ نَسْلِهِ وَنَسْلِ مُحَمَّدٍ، مَا أَدْرِي^[١٠]، وَلَوْ دَرَيْتُ مَا اخْتَجْتُ فِيهِ إِلَىٰ كَلَامِكَ، وَلَا جِئْتُكَ، وَلَا سَأَلْتُكَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عُدْ إِلَىٰ حَدِيثِ الْهِنْدِيِّ، فَقَالَ لَهُ الرَّاهِبُ: سَمِعْتُ بِهِذِهِ الْأَسْمَاءِ^[١١]، وَلَا أَدْرِي مَا بَطَّانَتُهَا، وَلَا شَرَائِحُهَا، وَلَا أَدْرِي مَا هِيَ، وَلَا كَيْفَ هِيَ، وَلَا بِدَعَائِهَا، فَانْطَلَقْتُ، حَتَّىٰ قَدِمْتُ سُبْدَانَ الْهِنْدِ، فَسَأَلْتُ عَنِ الرَّجُلِ، فَقِيلَ لِي إِنَّهُ بَنَىٰ دَيْرًا فِي جَبَلٍ، فَصَارَ لَا يَخْرُجُ وَلَا يُرَىٰ إِلَّا فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّتَيْنِ، وَزَعَمَتِ

[٨] (عبرة للعالمين):

أي سبب اعتبار الخلق ليعلموا قدرة تعالى، قال سبحانه: ﴿وَجَعَلْنَا آيَاتِنَا مَرَمًا وَمَأْتَهُنَّ آيَاتٌ﴾^(١) وقال: ﴿وَلَمَّا ضُرِبَ آيَاتُ مَرْيَمَ مَثَلًا﴾^(٢).

[٩] (وفتنة لشكر أولي الألباب)

أي امتحاناً للناس، ليشكر أولو الألباب هذه النعمة فيفوزوا، وأمّا السفهاء فيكفرون ويخسرون.

[١٠] (ما أدري):

جواب القسم في قوله: «لا والله الذي أنزل...».

[١١] (سمعت بهذه الأسماء... الخ):

أي علمت أنّ هناك أسماء لله هي الاسم الأعظم، لكنّي لا أعرفها، لذلك ذهبت إلى الهند لأتعلّمها من ذلك، فلا أعرف...

١- «بطانتها» أي تأويلها وأسرارها، وهذا يرتبط بالمعنى.

٢- و«شرائحها» أي ما يشرحها، كناية عن ظواهرها، وفي بعض النسخ (شرائعها) أي ظواهرها وطرق تعلّمها، وهذا يرتبط بالمعنى أيضاً.

(١) سورة المؤمنون، الآية: ٥٠.

(٢) سورة الزخرف، الآية: ٥٧.

الهند^[١٢] أَنَّ اللَّهَ فَجَّرَ لَهُ عَيْنًا فِي دَيْرِهِ، وَزَعَمَتِ الْهِنْدُ أَنَّهُ يُزْرَعُ لَهُ مِنْ غَيْرِ زَرْعٍ يُلْقِيهِ، وَيُخْرَثُ لَهُ مِنْ غَيْرِ حَرْثٍ يَعْمَلُهُ، فَانْتَهَيْتُ إِلَى بَابِهِ، فَأَقَمْتُ ثَلَاثًا، لَا أَدُقُّ الْبَابَ، وَلَا أُعَالِجُ^[١٣] الْبَابَ، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الرَّابِعُ، فَتَحَ اللَّهُ الْبَابَ، وَجَاءَتْ بَقْرَةٌ عَلَيْهَا حَطَبٌ تَجْرُ ضَرْعَهَا^[١٤]، يَكَادُ يُخْرُجُ مَا فِي ضَرْعِهَا مِنَ اللَّبَنِ، فَدَفَعَتِ الْبَابَ

٣- و«لا أدري ماهي» أي لا أعرف حقيقتها، فهل هي ألفاظ أم خواطر أم غيرها؟

٤- و«لا كيف هي» أي خصوصياتها وأوصافها، وقد مرّ في كتاب التوحيد (أن الله خلق اسماً بالحروف غير متصوّت وباللفظ غير منطوق وبالشخص غير مجسّد... الخ)^(١).

٥- و«لا بدعائها» أي لا أدري بكيفية الدعاء بتلك الأسماء.

والحاصل: أراد الزّاهب بيان عدم معرفته بأي شيء ممّا يرتبط بالاسم الأعظم.

[١٢] (وزعمت الهند... الخ):

إنه لم يتأكد من كيفية طعامه وشرابه، ولم يسأله، لما التقى به، لأنه كان في شغل عن ذلك حيث كان يطلب الاسم الأعظم، لكنه كان معروفاً بين الناس بهذه الكيفية.

ولعلّ قوله بعد ذلك (جاءت بقرة عليها حطب... الخ إشارة إلى كيفية طعامه وشرابه، فلعلّ كان هناك من يرسل إليه هذه البقرة فيحلبها فيكون اللبن طعامه وشرابه، وأما الحطب فلعلّه للتدفئة في الشتاء أو لطبخ الطعام، وعلى كلّ حال يمكن أن يكون زعمهم غير صحيح، حسب عادة الناس في نسبة الأمور الخارقة لمن رأوا منه كرامة، ويحتمل أن يكون صحيحاً كرامة من الله تعالى له.

[١٣] (ولا أعالج):

أي لا أدقّ الباب ليفتح الباب لي، ولا أحاول فتح الباب بنفسي.

[١٤] (تجرّ ضرعها):

كناية عن امتلائه باللبن، كأنها تجره جرأً.

فَانْفَتَحَ، فَتَبِعْتُهَا وَدَخَلْتُ، فَوَجَدْتُ الرَّجُلَ قَائِمًا يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ فَيَبْكِي [١٥]، وَيَنْظُرُ إِلَى الْأَرْضِ فَيَبْكِي، وَيَنْظُرُ إِلَى الْجِبَالِ فَيَبْكِي، فَقُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ مَا أَقَلَّ ضَرْبَكَ [١٦] فِي دَهْرِنَا هَذَا، فَقَالَ لِي: وَاللَّهِ مَا أَنَا إِلَّا حَسَنَةٌ مِنْ حَسَنَاتِ رَجُلٍ خَلَفْتُهُ وَرَاءَ ظَهْرِكَ، فَقُلْتُ لَهُ: أُخْبِرْتُ أَنَّ عِنْدَكَ اسْمًا مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَبْلُغُ بِهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ بَيْتَ الْمَقْدِسِ وَتَرْجِعُ إِلَى بَيْتِكَ! فَقَالَ لِي: وَهَلْ تَعْرِفُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ؟ قُلْتُ: لَا أَعْرِفُ إِلَّا بَيْتَ الْمَقْدِسِ الَّذِي بِالشَّامِ [١٧]! قَالَ: لَيْسَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، وَلَكِنَّهُ الْبَيْتُ

[١٥] (ينظر إلى السماء فيبكي... الخ):

عملاً بقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ (١)، وقوله: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ * وَإِلَى السَّمَاءِ كَيْفَ رُفِعَتْ * وَإِلَى الْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ * وَإِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ﴾ (٢)، وأما البكاء حين النظر إلى آيات الله أو سماعها فهو مطلوب، قال تعالى: ﴿إِذَا تَنَالَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَاتُ الرَّحْمَنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا﴾ (٣).

[١٦] (ضربك):

أي مثلك، «رجل خلفته» أي تركته في بلادك وهو الإمام موسى بن جعفر عليه السلام.

[١٧] (بيت المقدس الذي بالشام):

يُتَلَفَّظُ بِ(بَيْتِ الْمَقْدِسِ) بِمَعْنَى الطَّهَّارَةِ، وَ(الْبَيْتِ الْمَقْدَسِ)، وَ(بَيْتِ الْمَقْدَسِ) أَي بَيْتِ الْمَكَانِ الْمَقْدَسِ، وَ(بَيْتِ الْقُدْسِ) (٤).

وحاصل المعنى أن الرجل قال للراهب إنه لا يذهب إلى بيت المقدس الذي بالشام، وإنما يذهب إلى بيت آل محمد عليهم السلام، وهو البيت الذي طهره الله من الرجس، فكان في غاية القداسة والطهارة، كما قال تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أُذِّنَ

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٩١.

(٢) سورة الغاشية، الآيات: ١٧-١٩.

(٣) سورة مريم، الآية: ٥٨.

(٤) راجع المراجعة ج ٦ ص ٥٦ عن القاموس والنهاية.

الْمُقَدَّسُ^[١٨]، وَهُوَ بَيْتُ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، فَقُلْتُ لَهُ: أَمَا مَا سَمِعْتُ بِهِ إِلَى يَوْمِي هَذَا فَهُوَ بَيْتُ الْمُقَدَّسِ^[١٩]، فَقَالَ لِي: تِلْكَ مَحَارِبُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّمَا كَانَ يُقَالُ لَهَا: حَظِيرَةُ الْمَحَارِبِ، حَتَّى جَاءَتِ الْفِتْرَةُ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَ مُحَمَّدٍ وَعِيسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا، وَقَرَّبَ الْبَلَاءَ^[٢٠] مِنْ أَهْلِ الشَّرْكِ، وَحَلَّتِ النَّقِمَاتُ فِي دُورِ الشَّيَاطِينِ،

اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ^(١)، وقال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾^(٢).

ثم بين الرجل أن (البيت المقدس) هو اسم بيت آل محمد عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، لكن في الفترة بين عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ ورسول الله محمد عَلَيْهِمَا السَّلَامُ غير أهل الشرك والشياطين الأسماء، فغيروا (البيت المقدس) من آل محمد إلى المدينة المعروفة في فلسطين، كما وضعوا أسماء الله تعالى على أصنامهم، ونحو ذلك.

[١٨] (ليس بيت المقدس ولكنه البيت المقدس):

أي ليس الذي بالشام هو بيت المقدس، ولكن المسمى ببيت المقدس هو البيت المقدس الذي طهره الله تعالى - وهو بيت آل محمد عَلَيْهِمَا السَّلَامُ - .

[١٩] (فهو بيت المقدس... الخ):

«فهو» أي الذي في الشام، وتلك أي بيت المقدس الذي بالشام كان اسمه (حظيرة المحارِب) لكثرة محارِب الأنبياء فيه، و«الحظيرة» من (الحظر) بمعنى المنع، وهي في الأصل الموضع الذي يُحاط عليه بقصب نحوه، ثم استعمل في المكان الذي يُمنع الأغيار عن الدخول فيه.

[٢٠] (وقرب البلاء... الخ):

أي نتيجة الفترة اشتد الامتحان على أهل الشرك، حيث بدأوا يصلولون ويجولون من غير وجود رسل رادعة لهم، وحيث كانوا أهل شرك فسقطوا في الامتحان، فحلَّ عليهم غضب الله تعالى، أو بمعنى ارتكبوا ما استوجبوا به غضبه تعالى عليهم.

(١) سورة النور، الآية: ٣٦.

(٢) سورة الاحزاب، الآية: ٣٣.

فَحَوَّلُوا، وَبَدَّلُوا، وَنَقَلُوا^[٢١] تِلْكَ الْأَسْمَاءَ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى^[٢٢] الْبَطْنُ لِأَلِ مُحَمَّدٍ وَالظَّهْرُ مَثَلٌ -: ﴿إِنَّ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَءَابَاؤُكُمْ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ

[٢١] (فحوّلوا وبدّلوا ونقلوا):

كلمات متقاربة المعنى، والفرق ببعض الاعتبارات فـ(الحول) هو التحرك في دور، و(البدل) قيام الشيء مكان الشيء الذاهب، و(النقل) هو من مكان إلى آخر^(١).

[٢٢] (وهو قول الله تبارك الله وتعالى... الخ):

«وهو» أي هذا النقل ما ذكره الله تعالى في هذه الآية.

فأما تفسيرها: فإنّ العرب زعموا أنّ الأصنام الثلاثة - اللات والعزى ومناة - هي آلهة، وهي بنات الله، فأنكر عليهم تعالى فقال: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ * وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَىٰ * أَلَكُمُ الذَّكْرُ وَلَهُ الْأُنثَىٰ *﴾.

﴿إِنَّ هِيَ﴾ تلك الأصنام ﴿إِلَّا أَسْمَاءٌ﴾ ليس فيها شيء من معنى الألوهية ﴿سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَءَابَاؤُكُمْ﴾ بهواكم ﴿مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ﴾ أي برهان تتمسكون به.

وأما تأويلها: فإنّ الله تعالى جعل لآل محمد مناصب ومقامات، فأخذ أعداءهم أسماءها ووضعوها على أنفسهم، فكما أنّ المشركين اعتبروا ألوهية أصنامهم مع أنّها أسماء لا واقع لها، كذلك أعداء آل محمد اعتبروا أنفسهم أصحاب تلك المقامات مع كونهم أجنب عنها.

وقد مرّ في أول (باب فيه نكت وترف من التنزيل بالولاية) أنّ الأصنام قد تكون حجرية وقد تكون بشرية، فالحجرية تعبد من دون الله ويضلل الناس عندها، والبشرية تصد عن سبيل الله وتطاع من دونه فيضلل الناس بسببهم، وكلّ ما نزل من الآيات في الأصنام الحجرية يكون تأويله بالبشرية، لارتباط الباطن بالظاهر.

وقوله: (البطن لآل محمد والظهر مثّل) جملة معترضة، وفي الوافي: يعني

بِهَا مِنْ سُلْطَنٍ ﴿ [النجم: ٢٣]، فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي قَدْ صَرَنْتُ إِلَيْكَ مِنْ بَلَدٍ بَعِيدٍ، تَعَرَّضْتُ
إِلَيْكَ بِحَارًا وَعُغْمًا وَهُمُومًا وَخَوْفًا، وَأَصْبَحْتُ وَأَمْسَيْتُ مُؤَيَّسًا أَلَّا أَكُونَ ظَفِرْتُ
بِحَاجَتِي [٢٣]! فَقَالَ لِي [٢٤]: مَا أَرَى أُمَّكَ حَمَلَتْ بِكَ إِلَّا وَقَدْ حَضَرَهَا مَلَكٌ كَرِيمٌ،
وَلَا أَعْلَمُ أَنَّ أَبَاكَ حِينَ أَرَادَ الْوُقُوعَ بِأُمَّكَ إِلَّا وَقَدْ اغْتَسَلَ وَجَاءَهَا عَلَى طَهْرٍ، وَلَا
أَزْعُمُ إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ دَرَسَ السَّفَرِ الرَّابِعِ مِنْ سَهْرِهِ [٢٥] ذَلِكَ، فَحُجِّمَ لَهُ بِخَيْرٍ، ازْجِعْ

تأويل القرآن لآل محمد وتفسيره مثل، قال الله تعالى: ﴿وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ
لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾^(١) لكي يهتدوا إلى تأويلها^(٢).

[٢٣] (مؤيساً ألا أكون ظفرت بحاجتي):

«ألا» إما بفتح الهمزة مركب من (أن) و(لا) واليأس هنا ضَمَّنَ معنى الخوف
فالمعنى خائفاً من عدم الظفر بالحاجة، وإما بكسر الهمزة حرف استثناء، أي
يائساً إلا إذا أدركت حاجتي.

[٢٤] (فقال لي...) الخ:

أي لما رأى الرجل شدة اهتمامي وتحملي الصعاب للظفر بالاسم الأعظم قال
لي هذا الكلام، وحاصله هو أن طهارة أبيك وأمك، وطهارة مولدك وعلم أبيك،
كانت السبب في نجاتك من غير شرك الشيطان.

وخبر (أن أباك) محذوف وتقديره لا أعلم أن أباك فعل فعلاً غير الاغتسال
وإتيانها على طهر.

وقوله: (ولا أزعم...) يقصد به أن أباك كان عالماً.

والحاصل أن طهارة أبويك وعلم أبيك كانت السبب في أن يختم لهما بخير، لذا
كنت أنت من ذريتهما.

[٢٥] (درس السفر الرابع من سهرة):

«السفر» - بالكسر - الجز من التوراة، وقوله: «الرابع» بمعنى أنه قرأ الجزء الرابع

(١) سورة إبراهيم، الآية: ٢٥.

(٢) الوافي ج ٢ ص ٨٠٨ - بتصرف.

مِنْ حَيْثُ جِئْتَ، فَانطَلِقْ حَتَّى تَنْزِلَ مَدِينَةَ مُحَمَّدٍ ﷺ، الَّتِي يُقَالُ لَهَا طَيْبَةٌ، وَقَدْ كَانَ اسْمُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَثْرِبَ^[٢٦٦]، ثُمَّ اعْمَدَ إِلَى مَوْضِعٍ مِنْهَا يُقَالُ لَهُ: الْبَيْعُ، ثُمَّ سَلَ عَنْ دَارٍ يُقَالُ لَهَا: دَارُ مَرْوَانَ^[٢٦٧]، فَانزِلْهَا، وَأَقِمْ ثَلَاثًا، ثُمَّ سَلَ عَنِ الشَّيْخِ الْأَسْوَدِ الَّذِي يَكُونُ عَلَى بَابِهَا يَعْمَلُ الْبُورَارِيَّ، وَهِيَ فِي بِلَادِهِمْ اسْمُهَا الْحَصْفُ، فَالطُّفُفُ بِالشَّيْخِ، وَقُلْ لَهُ: بَعَثَنِي إِلَيْكَ نَزِيلُكَ^[٢٦٨] الَّذِي كَانَ يَنْزِلُ فِي الزَّوَايَةِ فِي الْبَيْتِ الَّذِي فِيهِ

وهو أهم أجزاء التوراة، أو يقصد أنه قرأ كل التوراة حتى أكمل الجزء الرابع - وهو القسم الأخير من التوراة - .

وقوله (من سهره) أي في سهره والمعنى أنه سهر الليالي في القراءة اهتماماً بها، وفي الوافي (من شهره)^(١) أي في الشهر الذي انعقدت فيه نطفتك .

[٢٦٦] (يثرِب):

كان اسمها قبل نزول النبي ﷺ فيها، قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا﴾^(٢)، واشتقاقها من الثرب والتثريب وهو بمعنى اللوم، فلذا غير الرسول ﷺ اسمها إلى طيبة، ثم اشتهرت بين المسلمين بمدينة النبي .

[٢٦٧] (يقال لها دار مروان . . . الخ):

لعلها كانت خاناً للمسافرين، وقوله: (أقم ثلاثاً) لعله لأبعاد العيون عنه، كما مرّ في الحديث السابق (أنّ واليها يتشدد عليهم والخلفية أشد)، و(الشَّيْخِ الْأَسْوَدِ) لعله الفضل بن سوار الذي مضى في أول الحديث أنه استأذن له .

[٢٦٨] (بعثني إليك نزيلك . . . الخ):

أي الذي ينزل عندك، لأنّ الشَّيْخِ الْأَسْوَدِ كان يعمل على باب دار مروان، فمن ينزل فيها يكون كالنزير عنده، و«فلان بن فلان الفلاني» أي موسى بن جعفر العلوي - مثلاً، و«النَّادِي» المجلس، سمي بذلك لارتفاع أصوات النَّاسِ فيه، من (النَّداء) .

(١) الوافي ج ٢ ص ٨٠٨ .

(٢) سورة الاحزاب، الآية: ١٣ .

الْحُشِيِّاتُ الْأَرْبَعُ، ثُمَّ سَلَهُ عَنْ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ الْفُلَانِيِّ، وَسَلَهُ أَيْنَ نَادِيهِ، وَسَلَهُ أَيُّ سَاعَةٍ يَمُرُّ فِيهَا، فَلْيُرِيكَاهُ^[٢٩] أَوْ يَصِفْهُ لَكَ، فَتَعْرِفُهُ بِالصِّفَةِ، وَسَأَصِفُكَ لَكَ، قُلْتُ: فَإِذَا لَقَيْتُهُ فَأَصْنَعُ مَاذَا؟ قَالَ: سَلَهُ عَمَّا كَانَ^[٣٠]، وَعَمَّا هُوَ كَائِنٌ، وَسَلَهُ عَنْ مَعَالِمِ دِينٍ مَنْ مَضَى وَمَنْ بَقِيَ. فَقَالَ لَهُ أَبُو إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَدْ نَصَحَكَ صَاحِبُكَ^[٣١] الَّذِي لَقَيْتَ، فَقَالَ الرَّاهِبُ مَا اسْمُهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ؟ قَالَ: هُوَ مُتَمُّ بْنُ فَيْرُوزٍ، وَهُوَ مِنْ أَبْنَاءِ الْفُرسِ، وَهُوَ مِمَّنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَعَبَدَهُ بِالْإِخْلَاصِ وَالْإِيقَانِ، وَفَرَّ مِنْ قَوْمِهِ لَمَّا خَافَهُمْ، فَوَهَبَ لَهُ رَبُّهُ^[٣٢] حُكْمًا، وَهَدَاهُ لِسَبِيلِ الرَّشَادِ، وَجَعَلَهُ مِنْ

[٢٩] (فليريكاه):

أي ليريك إياه، والألف من إشباع الفتحة، و«سأصفه لك» يبدو أن الرجل وصف الإمام، ولكن الزاهد لم ينقل الوصف لعدم الحاجة إلى ذكره بحضور الموصوف - وهو الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ.

[٣٠] (سله عما كان... الخ):

أي إن شئت فأسأله عن الأخبار والحوادث الماضية والآتية، وأسأله عن الأحكام الشرعية، سواء المنسوخة أم الشريعة الباقية.

[٣١] (قد نصحك صاحبك):

«النصح» الخلوص من الشوائب، فالمعنى إن صاحبك قد ذلك من غير غرض فاسد له، بل كان خالصاً في دلالتك عليّ.

[٣٢] (فوهب له ربه... الخ):

الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ يبيّن سبب كرامة هذا الرجل على الله تعالى، بحيث أكرمه بهذه المنزلة من المعرفة بالاسم الأعظم وطى الأرض... الخ، وحاصلها:

أ- الإيمان والعبادة بإخلاص ويقين.

ب- تحمّل مشقة الإيمان، وذلك بالالتزام إلى حدّ الفرار خوفاً على النفس.

فمن اجتمع فيه الأمران فهو عبد امتحنه الله بالإيمان، ولذا يعوّضه الله تعالى في

الْمُتَّقِينَ، وَعَرَفَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عِبَادِهِ الْمُخْلِصِينَ، وَمَا مِنْ سَنَةٍ إِلَّا وَهُوَ يَزُورُ فِيهَا مَكَّةَ حَاجًّا، وَيَعْتَمِرُ فِي رَأْسِ كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً، وَيَحِيءُ مِنْ مَوْضِعِهِ مِنَ الْهِنْدِ إِلَى مَكَّةَ، فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَعَوْنًا^[٣٣]، وَكَذَلِكَ يَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ. ثُمَّ سَأَلَهُ الرَّاهِبُ عَنْ مَسَائِلَ كَثِيرَةٍ، كُلُّ ذَلِكَ يُحْيِيهِ فِيهَا. وَسَأَلَ الرَّاهِبَ عَنْ أَشْيَاءَ، لَمْ يَكُنْ عِنْدَ الرَّاهِبِ

الدُّنْيَا قَبْلَ الْآخِرَةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَقَاتَلَهُمُ اللَّهُ تَوَابَ الدُّنْيَا وَحَسَنَ تَوَابِ الْآخِرَةِ ۗ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾^(١) وقد عَوَّضَ اللَّهُ هَذَا الرَّجُلَ بِأُمُورٍ:

١- إِنْ اللَّهُ وَهَبَهُ الْحُكْمَ، أَيْ الْحِكْمَةَ، قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾^(٢).

٢- إِنَّهُ تَعَالَى هِدَاةَ طَرِيقِ الْحَقِّ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ ثَبَاتًا * وَإِذَا لَاتْتَيْنَاهُمْ مِّن لَّدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا * وَلَهْدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا *﴾^(٣).

٣- جَعَلَهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ، قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿مَنْ يَشَأِ اللَّهُ يُضِلِّهِ وَمَنْ يَشَأِ يُجْعَلْهُ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾^(٤).

٤- عَرَفَهُ الْأَنْمَةَ ﷺ، فَعَرَفَهُمْ فَنَجَا، وَعَرَفُوهُ بِوَلَايَتِهِ لَهُمْ، وَفِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ، إِنَّمَا الْأَنْمَةُ قَوَامُ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ، وَعَرَفَاؤُهُ عَلَى عِبَادِهِ، لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ عَرَفَهُمْ وَعَرَفُوهُ، وَلَا يَدْخُلُ النَّارَ إِلَّا مَنْ أَنْكَرَهُمْ وَأَنْكَرُوهُ^(٥).

[٣٣] (فضلاً من الله عوناً):

أَي هَذِهِ الْكِرَامَةُ إِنَّمَا هِيَ بِفَضْلِ اللَّهِ تَعَالَى، وَقَدْ مَرَّ أَنَّهُ لَا أَحَدٌ يَسْتَحِقُّ ثَوَابًا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَجَمِيعَ الْعِبَادَاتِ لَا تَكْفِيءُ نِعْمَةً مِنْ نِعْمَةِ تَعَالَى، بَلْ تَفْضِلُ تَعَالَى بِأَنَّ مَنْحَ الثَّوَابِ لِلْمُطِيعِينَ، وَأَمَّا قَوْلُهُ: (عُونَاً) فَالْمَقْصُودُ أَنَّ هَذِهِ الْكِرَامَةَ بِإِذْنِهِ تَعَالَى وَعَوْنِهِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ جَمِيعَ مَا يَحْصُلُ فِي الْعَالَمِ فَإِنَّمَا هُوَ بِإِذْنِهِ تَعَالَى.

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٤٨.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٦٩.

(٣) سورة النساء، الآيات: ٦٦-٦٨.

(٤) سورة الانعام، الآية: ٣٩.

(٥) نهج البلاغة: الخطبة رقم ١٥٢.

فِيهَا شَيْءٌ، فَأَخْبَرَهُ بِهَا، ثُمَّ إِنَّ الرَّاهِبَ قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنْ ثَمَانِيَةِ أَحْرَفٍ [٣٤] نَزَلَتْ، فَتَبَيَّنَ فِي الْأَرْضِ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ، وَبَقِيَ فِي الْهَوَاءِ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ؟ عَلَى مَنْ نَزَلَتْ تِلْكَ الْأَرْبَعَةُ الَّتِي فِي الْهَوَاءِ وَمَنْ يُفَسِّرُهَا؟ قَالَ: ذَاكَ قَائِمًا [٣٥] يُنَزِّلُهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فَيُفَسِّرُهُ،

[٣٤] (ثمانية أحرف):

في المرأة: والأحرف جمع حرف وهو الكلام المختصر، «فتبين في الأرض»، أي ظهرت وعُمل بمضمونها، ولعلّ البقاء في الهواء كناية عن عدم تبيينها في الأرض، وعدم العمل بمضمونها، لأنها متعلقة بأحوال من يأتي في آخر الزمان، أو آتيا نزلت من اللوح إلى بيت المعمور، أو إلى السماء الدنيا، أو إلى بعض الصحف ولكن لم تنزل إلى الأرض، وتنزل عليه عليه السلام ويؤيده قوله: (وينزل عليه)^(١).

ثم اعلم أنّ شريعة النبي صلى الله عليه وآله كاملة لا تتغير فيها ولا نسخ، فما يأتي به القائم عليه السلام لا يرتبط بتغيير الأحكام أصلاً، بل في تطبيقها أو شرحها وتفسيرها.

كما أنّ هناك مواضيع لا تتحقق قبل ظهور القائم عليه السلام، فلذا لم يكن حاجة إلى بيان أحكامها إلى عامة الناس، بل بينها الرسول صلى الله عليه وآله إلى الإمام أمير المؤمنين عليه السلام، وهي عند الأئمة عليهم السلام، فلما يظهر القائم عليه السلام يظهرها إلى الناس.

وأما ما روي من «أنه عليه السلام يأتي بدين جديد» فالمراد من (الدين) الطريقة وأسلوب العمل، فإنّ من معاني (الدين) العادة والقهر والطاعة والحساب^(٢)، وأما إطلاقه على الشريعة فهو استعارة كما ذكره الراغب في مفرداته^(٣)، أو المعنى أنّ أهل الباطل يميّتون السنة فيأتي عليه السلام ويحييها فتكون كالجديد على الناس، أو بمعنى كثرة التحريف في الأحكام فلما يظهر يبيّن الأحكام كما أنزلها الله على رسوله، فتكون جديدة على الناس.

[٣٥] (قال: ذاك قائمنا... الخ):

أي المنزّل عليه والمفسّر هو الإمام المهدي عليه السلام، «ينزل» من باب التفعيل أو

(١) المرأة ج ٦ ص ٦٣.

(٢) مجمع البيان ج ١ ص ٤٥.

(٣) المفردات ص ٣٢٣.

وَيُنزَّلُ عَلَيْهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ عَلَى الصَّادِقِينَ وَالرُّسُلِ وَالْمُهْتَدِينَ^[٣٦]، ثُمَّ قَالَ الرَّاهِبُ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْاِثْنَيْنِ مِنْ تِلْكَ الْأَرْبَعَةِ الْأَحْرَفِ الَّتِي فِي الْأَرْضِ مَا هِيَ؟ قَالَ: أَخْبِرْكَ بِالْأَرْبَعَةِ كُلِّهَا^[٣٧]، أَمَا أَوْلَهُنَّ: فَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ بَاقِيًا، وَالثَّانِيَةُ:

الإفعال، وذلك لأنه ﷺ محدث، كما مر في أبواب التحديث، والمعنى أن تلك الأحكام - التي كانت قد نزلت على الرسول ﷺ وقد بلغها للأئمة ﷺ - تنزل على الإمام المهدي ﷺ مرة أخرى، أو ينزل عليه الأمر بتنفيذها، «يفسره» أي يفسر الإمام المهدي ما نزل عليه.

[٣٦] (ما لم ينزل على الصديقين والرسول المهتدين):

لأنها أحكام لم تتحقق مواضيعها في زمانهم، ولعل الصديقين هم الأئمة ﷺ، والمهتدين هم أتباع الأنبياء والأئمة من العلماء الفقهاء.

[٣٧] (أخبرك بالأربعة كلها)

الظاهر أنها أصول الدين وما يتفرع منها، فهي ...

١- التوحيد، وقوله: «باقياً» كأنه حال من (القول) المقدر، أي قول لا إله إلا الله حال كون هذا القول باقياً.

٢- النبوة، ويتفرع منها الشريعة، وقوله: «مخلصاً» حال من القول المقدر أيضاً.

٣- الإمامة، وقوله: (الثالثة نحن أهل البيت)، الثالثة مبتدأ ونحن الخبر وأهل البيت منصوب على الاختصاص، أو نحن المبتدأ وأهل البيت الخبر.

٤- الأمة، وهذه الأمة ترتبط بالأئمة ﷺ، وهم مرتبطون بالرسول ﷺ، والرسول متصل بالله تعالى، وقوله: «بسبب» هو الحبل لأنه يتوصل به إلى ماء البئر ونحوه، ثم استعير لكل ما يتوصل به إلى الشيء، فالمراد هنا الوسيلة أي وسيلة الشيعة هم الأئمة ﷺ، ووسيلتهم إلى الله الرسول ﷺ.

سؤال: فأين المعاد من الحروف النازلة؟

الجواب: إن المعاد إنما هو بعد الدنيا وبعد انقراضها، والكلام هنا عن الحروف التي نزلت، فبتبين منها في الأرض أربعة كما كان في سؤال الراهب فتأمل.

مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُخْلِصًا، وَالثَّالِثَةُ: نَحْنُ أَهْلُ الْبَيْتِ، وَالرَّابِعَةُ: سَمِعْتَنَا مِنَّا وَنَحْنُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَرَسُولُ اللَّهِ مِنَ اللَّهِ بِسَبَبٍ، فَقَالَ لَهُ الرَّاهِبُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَّ مَا جَاءَ بِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ حَقٌّ، وَأَنَّكُمْ صَفْوَةُ اللَّهِ مِنْ خَلْقِهِ [٣٨]، وَأَنَّ سَمِعْتَكُمْ الْمُطَهَّرُونَ الْمُسْتَبْدِلُونَ [٣٩]، وَلَهُمْ عَاقِبَةُ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَدَعَا أَبُو إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ [٤٠] بِجَبَّةٍ خَزٍّ، وَقَمِيصٍ قُوهِيٍّ، وَطَبْلَسَانَ، وَخُفٍّ وَقَلَنْسُوءَ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا، وَصَلَّى الظُّهْرَ، وَقَالَ لَهُ: اخْتِنِ [٤١]،

[٣٨] (صفوة الله من خلقه):

أي الذين اصطفاكم الله تعالى من بين الناس .

[٣٩] (المطهرون المستبدلون):

«المطهرون» من العقائد الفاسدة، «المستبدلون» أي الذين يأتي بهم الله تعالى بدلاً عن أعدائه، كما قال: ﴿وَأَنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أُمَّةً لَكُمْ﴾ (١)، وقال: ﴿إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبَكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾ (٢)، وأما كون العاقبة لهم فكما قال تعالى: ﴿إِنَّ الْعَاقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ﴾ (٣).

[٤٠] (فدعا أبو إبراهيم... الخ):

أي بدل الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ زِيَّهً، من مشاش رأسه إلى أخمص قدميه، لأنه كانت عليه ثياب النصارى، فألبسه لباس المسلمين، و«الخز» حيوان برمائي تُصنع ثياب فاخرة من جلده، و«قوهي» معرب منسوب إلى كوهستان، اسم عدة مواضع في بلاد العجم، و«طبلسان» ثوب من قطن كاللدشداشة .

[٤١] (وقال له اختن... الخ):

إنما أمره الإمام بالاختتان - مع كونه مختوناً - ليظهر للناس لزوم اختتان من دخل الإسلام، وخاصة أن النصارى لا يختنون عادة .

(١) سورة محمد، الآية: ٣٨.

(٢) سورة التوبة، الآية: ٣٩.

(٣) سورة هود، الآية: ٤٩.

فَقَالَ: قَدْ اخْتَنَنْتُ فِي سَابِعِي .

٦- عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةَ قَالَ: مَرَّ الْعَبْدُ الصَّالِحُ بِامْرَأَةٍ بَيْنِي وَهِيَ تَبْكِي، وَصَبَّيَانُهَا حَوْلَهَا يَبْكُونَ، وَقَدْ مَاتَتْ لَهَا بَقْرَةٌ، فَدَنَا مِنْهَا، ثُمَّ قَالَ لَهَا: مَا يُبْكِيكِ يَا أُمَّةَ اللَّهِ؟ قَالَتْ:

ويحتمل أن يكون (فقال: قد اختنتت في سابعي) خطاب لراوي الحديث - وهو يعقوب بن جعفر - فالمعنى: فقال الراهب الذي أسلم: إني قد اختنتت بعد أن أمرني الإمام في اليوم السابع .

الحديث السادس

في الحديث دلالة على أن الإمام عليه السلام أحيًا ميتًا بإذن الله تعالى .

بحث حول المعاجز

١- واعلم أن المعاجز على أقسام:

فمنها: ما يفعله الله مباشرة، لكنه تعالى يجعله آية لأوليائه، كالقرآن الكريم حيث إنّه معجزة الرسول الأعظم عليه السلام، لكنه كلام الله سبحانه، وليس للرسول عليه السلام شيء من صياغة ألفاظه أو معانيه، بل كان الرسول عليه السلام واسطة في إبلاغه إلى الناس، فكان القرآن آية له .

ومنها: ما يفعله النبي أو الوصي لكن بقدرة أعطاه الله إياها واستعمالها بإجازة منه، وهذا ما عبرت عنه الآيات بأنه بإذن الله، أي بإذنه تكويناً وتشريعاً، ومن ذلك معاجز عيسى عليه السلام حيث إن الفعل نُسب إليه لكن مع بيان أنه بإذن الله تعالى، وقد ذكرنا فيما مضى أن جميع أفعال الإنسان الاختيارية إنما هي بقدرة أعطاه الله للإنسان، فمن زعم أن قدرته على المشي والأكل ونحوها مستقلة وليست بقدرة أعطاه الله فقد أشرك، ولذا نقول: بحول الله وقوته أقوم وأقعد، وإنما تمّ التأكيد على أن المعاجز بإذن الله - مع أن كل فعل بإذنه - درءاً للغلو، حيث يعجز الناس عن مثلها فقد يزعمون بالوهية من أتى بها، كما وقعت النصرارى في هذا المطب، إذا تبيّن ذلك أتضح لك أنه قد جانب الصواب من يزعم أن جميع المعاجز هي أفعال مباشرة من الله تعالى، بل بعضها منه تعالى مباشرة، وبعضها من العبد بإذنه تعالى .

يَا عَبْدَ اللَّهِ! إِنَّ لَنَا صِيبَانًا يَتَأَمَّى، وَكَانَتْ لِي بَقْرَةٌ، مَعِيشَتِي وَمَعِيشَةُ صِيبَانِي كَانَ مِنْهَا^[١]،

٢- ثم اعلم أن معاجز الأنبياء والأوصياء لم تكن لتغيير سنن الله في الكون، بل الغرض الأساسي منها إثبات صدقهم وربط قلوب المؤمنين، إتماماً للحجة، ولذا لم تتدخل المعاجز لتغيير الموازين الطبيعية، فلذا قتل الكثير من الأنبياء والأوصياء، وعانوا كثيراً من المشركين والكفار وغيرهم، وابتلوا بخذلان الناس لهم، بل كانوا يجاهدون في سبيله تعالى حسب الطرق الطبيعية التي جعلها الله تعالى، نعم في بعض الأحيان كانت المعاجز تغييراً للموازين الطبيعية إذا توقف حفظ أصل الدين عليها مع قصور الوسائل الطبيعية عن ذلك، كفلق البحر لموسى عَلَيْهِ السَّلَامُ وكإرسال الملائكة يوم بدر، إذ لولا ذلك لُقِضِي على الدين نهائياً، أما فيما سوى ذلك فالأمر جرى حسب الموازين العادية، ولذا لم يرسل تعالى الملائكة يوم أحد ولم يأذن الإمام الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ للملائكة بنصرته يوم عاشوراء، ولم يمنع الله السامري قهراً عن صنع العجل... الخ.

٣- أما ما ورد في هذه الرواية من معجزة الإحياء، فلا محذور فيه لا عقلاً ولا نقلاً، فإن الله قادر على منح أوليائه القدرة مع اقتضاء الحكمة والمصلحة في إظهارهم لها أحياناً، وقد سمعت الوالد رضوان الله عليه يقول: لولا المعاجز التي تظهر عند قبور الأئمة عَلَيْهِمُ السَّلَامُ لانفض أكثر الناس من حولها، لأن إيمان الأكثر لا يبتنى على البراهين العقلية والنقلية، لقصورهم عن إدراكها، أو لعدم اهتمامهم بفهمها، مع معارضة الظالمين لهم عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وإيذائهم لأوليائهم، فهذه المعاجز كانت لطفاً من الله تعالى للأئمة عَلَيْهِمُ السَّلَامُ كرامة لهم وبياناً لمقامهم، ولطفاً للمؤمنين لربط قلوبهم، والله المستعان.

[١] (كان منها):

أي كان المعيشة منها، وتذكير الضمير باعتبار أن المعيشة في الأصل مصدر، وإذا كان المصدر مؤنثاً جاز تذكير ضميره وخبره، كقوله: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾^(١).

وَقَدْ مَاتَتْ، وَبَقِيَتْ مُنْقَطِعاً بِي^[٢] وَبِوُلْدِي، لَا حِيلَةَ لَنَا، فَقَالَ: يَا أُمَّةَ اللَّهِ هَلْ لَكَ أَنْ أُحْيِيَهَا لَكَ؟ فَأَلْهَمَتْ^[٣] أَنْ قَالَتْ: نَعَمْ يَا عَبْدَ اللَّهِ، فَتَنَحَّى وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ^[٤]، ثُمَّ رَفَعَ يَدَهُ هُنَيْئَةً، وَحَرَّكَ شَفْتَيْهِ، ثُمَّ قَامَ، فَصَوَّتَ بِالبَقْرَةِ، فَنَحَسَهَا نَحْسَةً أَوْ ضَرَبَهَا بِرِجْلِهِ^[٥]، فَاسْتَوَتْ عَلَى الْأَرْضِ قَائِمَةً، فَلَمَّا نَظَرَتْ الْمَرْأَةَ إِلَى البَقْرَةِ صَاخَتْ وَقَالَتْ: عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ! فَخَالَطَ النَّاسَ وَصَارَ بَيْنَهُمْ وَمَضَى ﷺ.

٧- أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ سَيْنِفِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبْدَ الصَّالِحَ يَنْعَى إِلَى رَجُلٍ نَفْسَهُ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: وَإِنَّهُ لَيَعْلَمُ مَتَى يَمُوتُ الرَّجُلُ مِنْ شَيْعَتِهِ؟! فَالْتَفَتَ إِلَيَّ شِبْهَ الْمُغْضَبِ، فَقَالَ:

[٢] (منقطعاً بي):

أي انقطعت السبل بي، فلا أجد طريقة أخرى لإعالتهم.

[٣] (فألهمت):

إنما كان إلهاماً، لأن المتعارف هو استنكار هذا الكلام، أو حمله على الاستهزاء، لجهلها بمنزلة الإمام ﷺ.

[٤] (وصلّى ركعتين):

لعلّ صلاته ﷺ لبيان أنه عبد الله تعالى درءاً للغلو، أو أن الله تعالى جعل تلك الصلاة من أسباب الإحياء، أو لزيادة التذلل والخشوع لديه تعالى، أو لغير ذلك.

[٥] (فنحسها نخسة أو ضربها برجله):

«النخس» هو الضرب على الجنب، ويستعمل عادة في الضرب باليد، ولذا تردّد الراوي بين كون الضرب نخساً - أي بيده - أم برجله.

الحديث السابع

كان إسحاق بن عمار رجلاً ثقة، لكنّه كان ضعيفاً في معرفته، ولذا كان فطحياً

يَا إِسْحَاقُ! قَدْ كَانَ رُشَيْدُ الْهَجْرِيِّ^[١] يَعْلَمُ عِلْمَ الْمَنَائِمِ وَالْبَلَايَا، وَالْإِمَامُ أَوْلَى بِعِلْمِ ذَلِكَ. ثُمَّ قَالَ: يَا إِسْحَاقُ اصْنَعْ مَا أَنْتَ صَانِعٌ، فَإِنَّ عُمْرَكَ قَدْ فَنِيَ، وَإِنَّكَ تَمُوتُ إِلَى سِتِّينِ^[٢]، وَإِخْوَتَكَ وَأَهْلَ بَيْتِكَ لَا يَلْبُثُونَ بَعْدَكَ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى تَتَفَرَّقَ كَلِمَتُهُمْ،

يقول بإمامة عبد الله الأفتح - والفطحية يعتقدون بإمامة جميع الأئمة لكنهم يضيفون عبد الله إليهم ، وذلك رغم ضعف حجة عبد الله ورغم بيان الأئمة عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عدم إمامته، فالقول بإمامته يكشف عن قلة المعرفة، وفي هذا الحديث أيضاً دلالة على ضعف عقيدته وعدم معرفته بالإمام، وفي المرأة: والغضب لذلك لدلالته على ضعف إيمانه بل عدمه^(١).

[١] (رشيد الهجري):

كان من خاصة أصحاب أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ، وقد قتله ابن زياد في حبه عَلَيْهِ السَّلَامُ. روى الكشي بإسناده عن قنواء بنت رشيد الهجري، أنها سمعت من أبيها يقول: أخبرني أمير المؤمنين صلوات الله عليه فقال: يا رشيد كيف صبرك إذا أرسل إليك دعي بني أمية فقطع يديك ورجليك ولسانك؟ قلت: يا أمير المؤمنين آخر ذلك إلى الجنة؟ فقال: يا رشيد أنت معي في الدنيا والآخرة، قالت: فما ذهبت الأيام حتى أرسل إليه عبيد الله بن زياد الداعي، فدعاه إلى البراءة من أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ، فأبى أن يبرأ منه، فقال له الداعي: فبأي ميتة قال لك تموت؟ فقال له: أخبرني خليلي أنك تدعوني إلى البراءة منه، فلا أبرأ، فتقدمني فقطع يدي ورجلي ولساني. فقال: والله لأكذبن قوله فيك، فقدموه فقطعوا يديه ورجليه وتركوا لسانه،... فقال اتنوني بصحيفة ودواة أكتب لكم ما يكون إلى يوم الساعة، فأرسل إليه الحجاج فقطع لسانه... الحديث^(٢).

[٢] (تموت إلى ستين):

أي موتك سيكون خلال هاتين الستين، وإنما لم يعين عَلَيْهِ السَّلَامُ المدّة بالضبط بل أبهم وذكر أنها ستكون في هاتين الستين ترحماً وتعطفاً عليه، لئلا يضطرب أو

(١) المرأة ج ٦ ص ٦٦.

(٢) اختيار معرفة الرجال ج ١ ص ٢٩٠.

وَيَحُونُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، حَتَّى يَشْمَتَ بِهِمْ عَدُوُّهُمْ، فَكَانَ هَذَا فِي نَفْسِكَ^[٣]، فَقُلْتُ :
فَإِنِّي أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ بِمَا عَرَّضَ فِي صَدْرِي . فَلَمْ يَلْبَثْ^[٤] إِسْحَاقُ بَعْدَ هَذَا الْمَجْلِسِ إِلَّا
يَسِيرًا حَتَّى مَاتَ، فَمَا آتَى عَلَيْهِمْ إِلَّا قَلِيلٌ حَتَّى قَامَ بَنُو عَمَّارٍ^[٥] بِأَمْوَالِ النَّاسِ فَأَلْفَسُوا .

٨- عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ الْبَجَلِيِّ،
عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ : جَاءَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ^[١] - وَقَدْ اعْتَمَرْنَا عُمَرَةَ رَجَبٍ،

لا احتمال البداء - كذا في المرأة^(١) .

[٣] (فكان هذا في نفسك) :

المقصود أنه عليه السلام بين له ما في نفسه، لكي يطمئن بعلم الإمام عليه السلام، فإن الله سبحانه قد أطلع على الخفايا، فكما يعلم عليه السلام ما في النفوس كذلك يعلم المنايا والبلايا، كل ذلك بإذن الله سبحانه وتعالى، «هذا» أي هذا الاستبعاد والاستنكار لعلمه بموت الرجل .

[٤] (فلم يلبث... الخ) :

هذا من كلام سيف بن عميرة الراوي عن إسحاق بن عمار .

[٥] (قام بنو عمار بأموال الناس) :

أي أخذوا أموالهم للتجارة فيها - مضاربة أو نحوها .

الحديث الثامن

[١] (محمد بن إسماعيل) :

وفي بعض الروايات: علي بن إسماعيل، وفي بغداد قبر يدعونه بقبر سلطان علي يقال: إنه قبره، وهو مجفوق لا يزوره الخواص .

ثم اعلم أن هذا الحديث يدل على سعايته على عمه الإمام موسى بن جعفر عليه السلام، ولكن لا يخفى أن خبر السعاية - كما سيأتي في آخر الحديث - نقله علي بن

وَنَحْنُ يَوْمَيْدِ بِمَكَّةَ - فَقَالَ : يَا عَمَّ ^[٢] إِنِّي أُرِيدُ بَغْدَادَ ، وَقَدْ أَحْبَبْتُ أَنْ أُوَدِّعَ عَمِّي
 أَبَا الْحَسَنِ - يَعْنِي مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَأَحْبَبْتُ أَنْ تَذْهَبَ مَعِيَ إِلَيْهِ ، فَحَرَجْتُ
 مَعَهُ نَحْوَ أَخِي ، وَهُوَ فِي دَارِهِ النَّبِيِّ بِالْحَوْبَةِ ^[٣] ، وَذَلِكَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ بِقَلِيلٍ ، فَضَرَبْتُ
 الْبَابَ ، فَأَجَابَنِي أَخِي فَقَالَ : مَنْ هَذَا ؟ فَقُلْتُ : عَلِيٌّ ، فَقَالَ : هُوَ ذَا ^[٤] أَخْرُجْ - وَكَانَ
 بَطِيءَ الْوُضُوءِ ^[٥] ، فَقُلْتُ : الْعَجَلُ ، قَالَ : وَأَعْجَلُ ،

جعفر رضوان الله عليه، وهو لم يكن حاضراً في بغداد، فالظاهر أنه نقله عن
 واسطة وهي مجهولة لنا، فتأمل .

[٢] (فقال : يا عم ... الخ :

لا يخفى أن ما في الحديث يدل على جفوة بينه وبين الإمام الكاظم عَلَيْهِ السَّلَامُ فلذا
 وسط عمه الآخر علي بن جعفر رضوان الله عليه، ووقف جانباً حين الاستئذان،
 كما أن طريقة استئذان علي بن جعفر له تدل على تلك الجفوة .

أما موقف الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ منه فكان موقفاً كريماً، حيث أغناه بأموال كثيرة مع خشيته
 منه، فلعله عَلَيْهِ السَّلَامُ أراد أن ينصرف عن الذهاب إلى بغداد إن كانت الحاجة دعوته
 إلى ذلك، أو أراد أن يكرمه كثيراً لكي لا يسعى به، لأن غالب الناس يتحاشون
 الإساءة إلى من أحسن إليهم، ثم إن الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ أجاب إجابة أخرى فقال : «إذا
 وصلته وقطعني قطع الله أجله» وسيأتي بيان معناها .

[٣] (بالحوبة) :

قيل : كأنه اسم موضع .

[٤] (هو ذا) :

تستعمل في التقريب والعجل، ونصب (ذا) لتقدير الزم أي الشأن الزم العجل،
 هكذا قيل .

[٥] (وكان بطيء الوضوء) :

لعل سبب ذلك الالتزام بالمستحبات في الوضوء، من إسباغها، وتكرار الغسل
 مرتين، وقراءة أذيعته، ونحو ذلك، أو الوضوء بفتح الواو بمعنى التطهر .

فَخَرَجَ وَعَلَيْهِ إِزَارٌ مُمَشَّقٌ^[٦] قَدْ عَقَدَهُ فِي عُنُقِهِ، حَتَّى قَعَدَ تَحْتَ عَتَبَةِ الْبَابِ، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ: فَانْكَبَيْتُ عَلَيْهِ فَقَبَّلْتُ رَأْسَهُ، وَقُلْتُ: قَدْ جِئْتُكَ فِي أَمْرٍ، إِنْ تَرَهُ صَوَاباً فَاللَّهُ وَفَقُّ لَهٗ، وَإِنْ يَكُنْ غَيْرَ ذَلِكَ فَمَا أَكْثَرَ مَا نُحْطِي، قَالَ: وَمَا هُوَ؟ قُلْتُ: هَذَا ابْنُ أَخِيكَ يُرِيدُ أَنْ يُودَّعَكَ، وَيَخْرُجَ إِلَى بَغْدَادَ، فَقَالَ لِي: اذْهَبْ، فَدَعَوْتُهُ وَكَانَ مُتَنَحِّياً، فَدَنَا مِنْهُ فَقَبَّلَ رَأْسَهُ وَقَالَ: جُعِلْتُ فِدَاكَ أَوْصِنِي، فَقَالَ: أَوْصِيكَ أَنْ تَتَّقِيَ اللَّهَ فِي دَمِي، فَقَالَ مُجِيباً لَهٗ: مَنْ أَرَادَكَ بِسُوءٍ فَعَلَ اللَّهُ بِهِ^[٧]، وَجَعَلَ يَدْعُو عَلِيَّ مَنْ يُرِيدُهُ بِسُوءٍ، ثُمَّ عَادَ فَقَبَّلَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: يَا عَمَّ أَوْصِنِي، فَقَالَ: أَوْصِيكَ أَنْ تَتَّقِيَ اللَّهَ فِي دَمِي، فَقَالَ: مَنْ أَرَادَكَ بِسُوءٍ فَعَلَ اللَّهُ بِهِ وَفَعَلَ، ثُمَّ عَادَ فَقَبَّلَ رَأْسَهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا عَمَّ أَوْصِنِي، فَقَالَ: أَوْصِيكَ أَنْ تَتَّقِيَ اللَّهَ فِي دَمِي، فَدَعَا عَلِيَّ مَنْ أَرَادَهُ بِسُوءٍ، ثُمَّ تَنَحَّى عَنْهُ، وَمَضَيْتُ مَعَهُ، فَقَالَ لِي أَخِي: يَا عَلِيُّ مَكَانَكَ، فَكُنْتُ مَكَانِي، فَدَخَلَ مَنْزِلَهٗ، ثُمَّ دَعَانِي، فَدَخَلْتُ إِلَيْهِ، فَتَنَاولَ صُرَّةً فِيهَا مِائَةٌ دِينَارٍ فَأَعْطَانِيهَا، وَقَالَ: قُلْ لِابْنِ أَخِيكَ: يَسْتَعِينُ بِهَا عَلِيٌّ سَفَرَهٗ، قَالَ عَلِيُّ: فَأَخَذْتُهَا فَأَدْرَجْتُهَا فِي حَاشِيَةِ رِدَائِي، ثُمَّ نَاولَنِي مِائَةَ أُخْرَى وَقَالَ: أَعْطِهِ أَيْضاً، ثُمَّ نَاولَنِي صُرَّةً أُخْرَى^[٨] وَقَالَ: أَعْطِهِ أَيْضاً، فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِذَا كُنْتَ تَخَافُ مِنْهُ مِثْلَ الَّذِي ذَكَرْتَ، فَلِمَ تُعِينُهُ عَلِيٌّ

[٦] (ممشق):

أي مصبوغ بالمشق، وهو طين أحمر يُستعمل في تلوين الثوب.

[٧] (فعل الله به):

هذا إجمال لدعائه، لم يذكره الراوي اختصاراً.

[٨] (ثم ناولني صرة أخرى):

لعل تعدد دفعات الإعطاء لأجل أن يكون فرحه كبيراً بها حينما تصل إليه بالتدريج، لأن المائة الأولى كانت كثيرة جداً عليه، ولذا قال علي بن جعفر (ففرح بها فرحاً شديداً)، فأراد الإمام عليه السلام أن يتكرر سروره مرّات متعدّدة، عسى ذلك أن يكون رادعاً، فتأمل.

نَفْسِكَ^[٩]؟ فَقَالَ: إِذَا وَصَلْتُهُ وَقَطَعْتَنِي قَطَعَ اللَّهُ أَجَلَهُ، ثُمَّ تَنَاولَ مِخْدَةَ أَدَمَ^[١٠]،

[٩] (فلم تعينه على نفسك):

إنما سأل هذا السؤال لأن الإمام كثر الوصية في اتقاء الله في دمه، فعلم علي بن جعفر أن الإمام عليه السلام يخاف من سعائته، فلذا سأل هذا السؤال.

مع أن سبب قصده الخروج هو الحاجة، فأعطاؤه هذا المبلغ لعله كان صارفاً له عن الخروج، أو سبباً لعدم السعاية، ولو لم يكن الإمام يعطيه شيئاً لكان خارجاً لا محالة، فلم تكن تلك الأموال إعانة على النفس، بل لعل البعض كان يعذره في وشايته، لكن الإمام عليه السلام وصل الرّحم المحتاج أولاً، وسدّ آية ذريعة للوشاية، مضافاً إلى تعجيل عقوبته حين الوشاية.

إن قلت: لقد قيل: أتق شرّ من أحسنت إليه.

قلت: ليس هذا حديثاً على أن معناه ليس النهي عن الإحسان، بل في صدد بيان تنبيه الإنسان على أن مجرد الإحسان إلى الغير لا يكون دائماً سبباً لمنع شرّه، بل لا بدّ من إضافة أمور أخرى إلى الإحسان كالاحتياط والمراعاة والمداراة... الخ.

وأما جوابه عليه السلام بقوله: (إذا وصلته...) فليس جواباً عن سؤال علي بن جعفر، بل لبيان النتيجة مع التلميح بالجواب، فالجواب هو أن فعلي هو صلة للرّحم، وهو شيء مأمور به حتى الرّحم الكاشح - كما في الأحاديث^(١) -، وأما النتيجة فإنّ من يقطع رحمه وخاصة الرّحم الواصل فإنّ ذلك يكون سبباً لنقصان العمر، فعن الإمام الصادق عليه السلام: ما نعلم شيئاً يزيد في العمر إلّا صلة الرّحم، حتّى أن الرّجل يكون أجله ثلاث سنين فيكون وصولاً للرّحم فيزيد الله في عمره ثلاثين سنة، فيجعلها ثلاثاً وثلاثين سنة، ويكون أجله ثلاثاً وثلاثين سنة فيكون قاطعاً للرّحم فينقصه الله ثلاثين سنة ويجعل أجله إلى ثلاث سنين^(٢)، هذا مضافاً إلى أنّ البغي أسرع المعاصي عقوبة فعن رسول الله صلى الله عليه وآله: إن أعجل الشرّ عقوبة البغي^(٣).

[١٠] (مخدة آدم):

«المخدة» على وزن مفعلة اسم آلة، وهي ما يوضع الخدّ عليه عند النوم، و«آدم»

(١) انظر الكافي ج ٤ ص ١٠٠.

(٢) الكافي ج ٢ ص ١٥٢.

(٣) الكافي ج ٢ ص ٣٢٧.

فِيهَا ثَلَاثَةُ آلَافٍ دِرْهَمٍ وَضَحَ [١١]، وَقَالَ: أَعْطِيهِ هَذِهِ أَيْضاً. قَالَ: فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ فَأَعْطَيْتُهُ الْمِائَةَ الْأُولَى، فَفَرِحَ بِهَا فَرَحاً شَدِيداً، وَدَعَا لِعَمِّهِ، ثُمَّ أَعْطَيْتُهُ الثَّانِيَةَ وَالثَّلَاثَةَ، فَفَرِحَ بِهَا، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيَرْجِعُ وَلَا يَخْرُجُ، ثُمَّ أَعْطَيْتُهُ الثَّلَاثَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ، فَمَضَى عَلَيَّ وَجْهِهِ، حَتَّى دَخَلَ عَلَيَّ هَارُونَ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ بِالْخِلَافَةِ، وَقَالَ: مَا ظَنَنْتُ أَنَّ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَتَيْنِ، حَتَّى رَأَيْتُ عَمِّي مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ بِالْخِلَافَةِ، فَأَرْسَلَ هَارُونَ إِلَيْهِ بِمِائَةِ أَلْفٍ دِرْهَمٍ، فَرَمَاهُ اللَّهُ بِالذُّبْحَةِ [١٢]، فَمَا نَظَرَ مِنْهَا إِلَى دِرْهَمٍ وَلَا مَسَّهُ.

٩- سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ - جَمِيعاً - عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزَبَارٍ، عَنِ أَخِيهِ عَلِيِّ بْنِ مَهْزَبَارٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنِ ابْنِ

الجلد المدبوغ، والظاهر أن المخدة كانت فارغة عن حشوها، فجعلت كيساً للدرهم.

[١١] (وضح):

الدرهم الجديد الضرب، الخالص، الصحيح الوزن - كما في المرأة^(١)، وذلك مما يزيد فرح المعطى له وأصل الوضح البياض، والدرهم الجديد له معان وبريق لكنه بالتداول يسود لونه ويفقد بريقه كسائر الفضة.

[١٢] (بالذبحه):

وهي وجع في الحلق، أو دم يخنق فيقتل^(٢).

الحديث التاسع

ما في هذا الحديث موافق لكون ميلاده ﷺ في عام مائة وتسعة وعشرين، كما هو أحد القولين اللذين ذكرهما الكليني رضوان الله عليه في أول هذا الباب.

(١) المرأة ج ٦ ص ٦٩.

(٢) الوافي ج ٢ ص ٨١٢.

مُسْكَانَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قُبِضَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ سَنَةً، فِي عَامِ ثَلَاثَةِ وَثَمَانِينَ وَمِائَةٍ، وَعَاشَ بَعْدَ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَمْسًا وَثَلَاثِينَ سَنَةً.

باب مَوْلِدِ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ

وُلِدَ أَبُو الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ سَنَةَ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةٍ، وَقُبِضَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي صَفْرِ مِنْ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَمِائَتَيْنِ، وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ سَنَةً، وَقَدْ اِخْتَلَفَ فِي تَارِيخِهِ^[١]، إِلَّا أَنَّ هَذَا التَّارِيخَ هُوَ أَقْصَدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَتُوُفِّيَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِطُوسَ^[٢]، فِي قَرْيَةٍ يُقَالُ لَهَا

[١] (وقد اختلف في تاريخه):

أما يوم ميلاده ففي الحادي عشر من ربيع الأول أو ذي الحجة أو ذي القعدة - وهذا هو الأشهر - .

وأما سنة الميلاد: فقليل في العام ١٤٨، أو ١٥٣ .

وأما يوم استشهاده: فقليل في السابع عشر من شهر صفر، أو في آخره، أو في شهر رجب، أو في الواحد والعشرين من شهر رمضان، أو في الثالث والعشرين منه .

وأما عام الشهادة: فقليل في مئتين واثنين، أو مئتين وثلاثة، أو مئتين وستة^(١) .

«في تاريخه» تاريخ القبض، «أقصد» أقرب إلى القصد - وهو الاستقامة والعدل - أي أصح .

[٢] (وتوفي بطوس... الخ):

كانت طوس مدينة كبيرة ولها قرى كثيرة محيطة بها، ومن قراها سناباد - وهي الآن محلّة في مدينة مشهد المقدّسة -، ومن قراها نوغان - وهي الآن في ضواحي مشهد، ويوجد شارع قرب الحرم الشريف يسمّى نوغان، وقد قال بعض أهل الخبرة: أنّه كان بداية الطريق إلى نوغان وليس نوغان نفسه - . وكان بستان حميد بن قحطبة لعنه الله خارج سناباد في ضواحيها، وقد مات هارون

(١) راجع البحار ج ٤٩ ص ٢ فما بعد .

سَنَابَادُ، مِنْ نُوقَانَ عَلَى دَعْوَةِ [٣]، وَدُفِنَ بِهَا. وَكَانَ الْمَأْمُونُ أَشْخَصَهُ [٤] مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَرْوَ عَلَى طَرِيقِ الْبَصْرَةِ وَفَارَسَ، فَلَمَّا خَرَجَ الْمَأْمُونُ وَشَخَّصَ إِلَى بَغْدَادَ أَشْخَصَهُ مَعَهُ، فَتَوَقَّى فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ [٥]. وَأُمُّهُ أُمُّ وَلَدٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ الْبَيْنِ.

١- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ أَحْمَرَ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو الْحَسَنِ الْأَوَّلُ: هَلْ عَلِمْتَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْمَغْرِبِ قَدِمَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: بَلَى، قَدْ قَدِمَ رَجُلٌ، فَاَنْطَلِقْ بِنَا، فَرَكِبْ وَرَكِبْتُ مَعَهُ، حَتَّى انْتَهَيْنَا

العباسي ودفن فيه، فلما وصل المأمون في طريقه إلى بغداد إلى هذا الموضع نزل في هذا البستان وسمم الإمام الرضا عَلَيْهِ السَّلَامُ، فلما توفي عَلَيْهِ السَّلَامُ دفن بجوار قبر هارون، وفي ذلك يقول الشاعر:

قَبْرَانِ فِي طَوْسٍ خَيْرُ النَّاسِ كُلِّهِمْ وَشَرُّ كُلِّهِمْ هَذَا مِنَ الْعَبْرِ
وَمَا يَنْفَعُ الرَّجْسُ مِنْ قَرَبِ الزَّكِيِّ وَلَا عَلَى الزَّكِيِّ بِقَرَبِ الرَّجْسِ مِنْ ضَرَرِ

[٣] (من نوقان على دعوة):

في المرأة: (على دعوة) نعت ثان لـ (قرية)، وهو العامل في (من نوغان)، أي البعد بينهما قدر مدّ صوت داع يدعو^(١).

[٤] (أشخصه):

أي أنفذه، والمعنى استدعاه إلى مرو، وأصل (الشخص) هو سواد الإنسان إذا ظهر من بُعد، ثم يُحمل على ذلك فيقال شخص من بلد إلى بلد^(٢)، «على طريق البصرة وفارس» دون طريق الكوفة وقم، كيلا يلتقي بالشيعة حيث كانوا يكثرون في المدينتين.

[٥] (فتوقى في هذه القرية):

وسياتي في شرح الحديث الثامن تفصيل استشهاده عَلَيْهِ السَّلَامُ.

(١) المرأة: ج ٦ ص ٧٢.

(٢) راجع مقاييس اللغة ص ٥٣١.

إِلَى الرَّجُلِ، فَإِذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ^[١]، مَعَهُ رَقِيقٌ، فَقُلْتُ لَهُ: اغْرِضْ عَلَيْنَا، فَعَرَضَ عَلَيْنَا سَبْعَ جَوَارٍ، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام: لَا حَاجَةَ لِي فِيهَا، ثُمَّ قَالَ: اغْرِضْ عَلَيْنَا، فَقَالَ: مَا عِنْدِي إِلَّا جَارِيَةٌ مَرِيضَةٌ، فَقَالَ لَهُ: مَا عَلَيْكَ أَنْ تَعْرِضَهَا؟ فَأَبَى عَلَيْهِ^[٢]، فَاَنْصَرَفَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي مِنَ الْغَدِ، فَقَالَ: قُلْ لَهُ: كَمْ كَانَ غَايَتِكَ فِيهَا^[٣]؟ فَإِذَا قَالَ: كَذَا وَكَذَا، فَقُلْ: قَدْ أَخَذْتُهَا. فَأَتَيْتُهُ فَقَالَ: مَا كُنْتُ أُرِيدُ

الحديث الأول

يَتَضَمَّنُ حَالِ أُمَّهِ عليها السلام، وَقَدْ يُقَالُ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى اخْتَارَ أُمَّهَاتِ الْمُعْصَمِينَ عليهم السلام مِنْ أَقْوَامِ شَتَى، مِنَ الْعَرَبِ وَالْفَرَسِ وَالرُّومِ وَالْبَرْبَرِ وَالنُّوبَةِ... الخ، لِأَنَّهُ سَبَّحَانَهُ فَرَّقَ أَوْلِيَاءَهُ فِي مُخْتَلَفِ الْأَقْوَامِ، فَاصْطَفَى مِنْهُمْ مَنْ أَرَادَ، أَوْ لِأَنَّ لِلْأَنْسَابِ تَأْثِيرًا فِي مِيلِ النَّاسِ إِلَى قَرِيبِهِمْ، كَمَا مَالَ أَهْلَ يَثْرِبَ إِلَى الرَّسُولِ صلى الله عليه وآله وسلم لِأَنَّ جَدَّتَهُ - أُمَّ عَبْدِ الْمُطَّلَبِ - كَانَتْ مِنْهُمْ، وَقَدْ مَالَتْ الْقَبَائِلُ إِلَى الْإِسْلَامِ لَمَّا صَاهَرَهُمُ الرَّسُولُ صلى الله عليه وآله وسلم، فَلَعَلَّهُ تَعَالَى أَرَادَ أَنْ يَكُونَ لِلْحِجَّةِ عليها السلام اِرْتِبَاطٌ سَبَبِيٌّ وَنَسَبِيٌّ بِمُخْتَلَفِ الْأَقْوَامِ لِيَمِيلُوا إِلَى الْحَقِّ، فَتَأَمَّلْ.

[١] (من أهل المدينة):

الظَّاهِرُ أَنَّ الْمَغْرِبِيَّ جَاءَ بِالرَّقِيقِ فَبَاعَهَا لِلْمَدَنِيِّ، أَوْ وَكَلَّ الْمَدَنِيُّ بِبَيْعِهَا، وَلِذَا سَأَلَ الْإِمَامَ عليه السلام (هل علمت أحداً من أهل المغرب)، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ قَالَ الرَّوَايُ (فإذا رجل من أهل المدينة).

وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمَدَنِيُّ يَسْكُنُ فِي الْمَغْرِبِ وَيَتَاجَرُ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَصَحَّ أَنْ يُقَالَ إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْمَغْرِبِ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ.

وَرَوَى الْمَفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ هَذِهِ الرَّوَايَةَ عَنِ الْكَلِينِيِّ، وَفِيهَا (أهل المغرب) فِي الْمَوْضِعِينَ.

[٢] (فأبى عليه):

لَعَلَّهُ أَرَادَ أَنْ تَتِمَّائِلَ لِلشِّفَاءِ لِيَبِيعَهَا بِسَعْرِ أَعْلَى.

[٣] (كم كان غايتك فيها):

أَيُّ غَرَضِكَ وَقَصْدِكَ فِي قِيَمَتِهَا، بِمَعْنَى أَعْلَى قِيَمَةِ تَطَالِبِهَا.

أَنْ أَنْقَصَهَا مِنْ كَذَا وَكَذَا، فَقُلْتُ: قَدْ أَخَذْتُهَا، فَقَالَ: هِيَ لَكَ، وَلَكِنْ أَخْبِرْنِي مَنْ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ مَعَكَ بِالْأَمْسِ؟ فَقُلْتُ: رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، قَالَ: مِنْ أَيِّ بَنِي هَاشِمٍ؟ فَقُلْتُ: مَا عِنْدِي أَكْثَرُ مِنْ هَذَا^[٤]. فَقَالَ: أَخْبِرْكَ عَنْ هَذِهِ الْوَصِيفَةِ^[٥]، إِنِّي اشْتَرَيْتُهَا مِنْ أَقْصَى الْمَغْرِبِ، فَلَقَيْتُنِي امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ^[٦]، فَقَالَتْ: مَا هَذِهِ الْوَصِيفَةُ مَعَكَ؟ قُلْتُ: اشْتَرَيْتُهَا لِنَفْسِي! فَقَالَتْ: مَا يَكُونُ يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ هَذِهِ عِنْدَ مِثْلِكَ، إِنَّ هَذِهِ الْجَارِيَةَ يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ عِنْدَ خَيْرِ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَلَا تَلْبَثُ عِنْدَهُ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى تَلِدَ مِنْهُ غُلَامًا، مَا يُوَلَّدُ بِشَرْقِ الْأَرْضِ وَلَا غَرْبِهَا مِثْلَهُ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَلَمْ تَلْبَثْ عِنْدَهُ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى وَلَدَتْ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ.

٢- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى قَالَ: لَمَّا مَضَى أَبُو إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

[٤] (ما عندي أكثر من هذا):

لعلّه خشي من رفع السعر إذا علم البائع بأن المشتري هو الإمام عليه السلام لكونه سيّد بني هاشم.

[٥] (الوصيفة):

أي الجارية، وإِنَّمَا سَمَّيْتُ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا تَوْصَفُ عِنْدَ الْبَيْعِ^(١).

[٦] (امرأة من أهل الكتاب):

لعلّه توهم أنّها من أهل الكتاب، فلعلّها كانت من الأولياء أو الأبدال أو مؤمني الجنّ، فيكون سبب إخباره بذلك ليعتني بشأتها، أو لكي لا يبيعها لكل أحد، ولعلّ مرضها كان لذلك، فإنّ الله إذا أراد شيئاً هيأ أسبابه، فتأمل.

وقيل: لعل علم الكتّابيّة كان بما قرأته من أوصافها في الكتب السابقة، أو بالفرس والتوسم، ونحو ذلك.

وَتَكَلَّمَ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام [١]، خِفْنَا عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ قَدْ أَظْهَرْتَ أَمْرًا عَظِيمًا، وَإِنَّا نَخَافُ عَلَيْكَ هَذِهِ الطَّاعِيَةَ، قَالَ: فَقَالَ: لِيَجْهَدَ جَهْدَهُ، فَلَا سَبِيلَ لَهُ عَلَيَّ.

٣- أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَنْصُورٍ، عَنْ أَحِيهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى الرَّضَا عليه السلام فِي بَيْتٍ دَاخِلٍ فِي جَوْفِ بَيْتٍ، لَيْلًا، فَرَفَعَ يَدَهُ، فَكَانَتْ كَأَنَّ فِي الْبَيْتِ عَشْرَةَ مَصَابِيحَ [١]. وَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَخَلَّى يَدَهُ [٢]، ثُمَّ أَذِنَ لَهُ.

٤- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ جُمُهورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ

الحديث الثاني

[١] (وتكلم أبو الحسن):

أي تكلم بالإمامة، بمعنى إظهارها ودعوة الناس إلى نفسه.
إن قلت: قد مضى في باب النص عليه عليه السلام (وليس له أن يتكلم إلا بعد موت هارون بأربع سنين).

قلت: ذاك الكلام جهاراً والدعوة العلنية، وهذا دعوة الشيعة والخاصة إليه، فالمعنى أن الإمام عليه السلام دعى الشيعة إلى نفسه بحيث وصل الخبر إلى هارون عبر واليه على المدينة، لكنّه لم يصدقه.

الحديث الثالث

[١] (عشرة مصابيح):

أي سطع النور من كل إصبع كالمصباح، فكانت كعشرة مصابيح، وليس ذلك عن الأئمة عليهم السلام ببعيد، فهم عليهم السلام أفضل من الأنبياء إلا جدّهم محمد عليه السلام، وقد كانت نظير هذه المعجزة لموسى عليه السلام.

[٢] (فخلّى يده):

أي أنزلها، فذهب النور، لأنّه لم يكن من المصلحة مشاهدة ذلك الرجل لهذه المعجزة، وقد ذكرنا أنّ معاجز الأئمة عليهم السلام كانت خاصة - غالباً - إمّا ربطاً لقلوب

ابن عبد الله، عن الغفاري قال: كان لرجل من آل أبي رافع مولى النبي ﷺ - يُقال له طيسر - عليّ حق، فتقاصني، وألح عليّ، وأعانته الناس^[١]، فلما رأيت ذلك صليتُ الصبح في مسجد الرسول ﷺ، ثمّ توجهت نحو الرضا عليه السلام، وهو يومئذ بالمريض^[٢]، فلما قرئت من بابه، إذا هو قد طلع على حمار، وعليه قميص ورداء،

المؤمنين، أو لتخويف بعض الظالمين، أو إظهاراً لمنزلتهم، ولغير ذلك، لأنّ الحجّة كانت تامّة على الناس بنصوص الرسول ﷺ عليهم، وبما ظهر من علمهم وفضلهم وورعهم، فلم يتوقف إثبات صدقهم على معاجزهم.

الحديث الرابع

الحديث يدلّ على جملة من الأمور، منها:

- ١ - تواضعه عليه السلام، لذا كان يركب على الحمار ويلبس الملابس العادية.
- ٢ - توجهه عليه السلام إلى من قصده، حتّى وإن لم يسأله شيء.
- ٣ - التفاته عليه السلام إلى المحتاجين وتصدّقه عليهم.
- ٤ - اهتمامه بضيفه من الإطعام والإكرام، حتّى بعد انصرافه، ببعث رفقة معه ليصل منزله.
- ٥ - قضاؤه لحاجة من سأله، مع علمه بمقدارها، بل وإكرامه بالزيادة على حاجته.

[١] (والح عليّ وأعانته الناس):

خلافاً لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَ دُوْ عُسْرٍ فَنظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾^(١) حيث لا يجوز هتك المديون، ولا الضنط عليه إن كان معسراً، وعادة الكثير من الناس أن يكونوا مع القويّ ضدّ الضعيف - حتّى وإن يكن لهم نفع من ذلك -، مع أنّه كان عليهم أن يذكروا طيسراً بالآية وأن يكونوا مع المديون.

[٢] (بالعريض):

منطقة قرب المدينة، فيها أشجار وبساتين، وقد مرّ ذكرها.

فَلَمَّا نَظَرْتُ إِلَيْهِ اسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ، فَلَمَّا لَحِقَنِي^[٣] وَقَفَ وَنَظَرَ إِلَيَّ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ - وَكَانَ شَهْرُ رَمَضَانَ - فَقُلْتُ: جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ إِنَّ لِمَوْلَاكَ طَيْسٍ عَلَيَّ حَقًّا، وَقَدْ وَاللَّهِ شَهْرَنِي، وَأَنَا أَظُنُّ فِي نَفْسِي أَنَّهُ بِأَمْرِهِ بِالْكَفِّ عَنِّي، وَوَاللَّهِ مَا قُلْتُ لَهُ كَمْ لَهُ عَلَيَّ، وَلَا سَمَيْتُ لَهُ شَيْئًا، فَأَمَرَنِي بِالْجُلُوسِ^[٤] إِلَى رُجُوعِهِ، فَلَمَّ أَرَزَلُ حَتَّى صَلَّيْتُ الْمَغْرِبَ، وَأَنَا صَائِمٌ، فَصَاقَ صَدْرِي، وَأَرَدْتُ أَنْ أَنْصَرِفَ، فَإِذَا هُوَ قَدْ طَلَعَ عَلَيَّ، وَحَوْلَهُ النَّاسُ، وَقَدْ قَعَدَ لَهُ السُّؤَالُ وَهُوَ يَتَصَدَّقُ عَلَيْهِمْ، فَمَضَى وَدَخَلَ بَيْتَهُ، ثُمَّ خَرَجَ وَدَعَانِي، فَتَمَسَّتُ إِلَيْهِ وَدَخَلْتُ مَعَهُ، فَجَلَسَ وَجَلَسْتُ، فَجَعَلْتُ أُحَدِّثُهُ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، وَكَانَ أَمِيرَ الْمَدِينَةِ، وَكَانَ كَثِيرًا مَا أُحَدِّثُهُ عَنْهُ، فَلَمَّا فَرَعْتُ قَالَ: لَا أَظُنُّكَ أَفْطَرْتَ بَعْدُ؟ فَقُلْتُ: لَا، فَدَعَا لِي بِطَعَامٍ، فَوَضَعَ بَيْنَ يَدَيَّ، وَأَمَرَ الْغُلَامَ أَنْ يَأْكُلَ مَعِي^[٥]، فَأَصَبْتُ وَالْغُلَامَ مِنَ الطَّعَامِ، فَلَمَّا فَرَعْنَا قَالَ لِي: ازْفَعِ الْوِسَادَةَ، وَخُذْ مَا تَحْتَهَا، فَرَفَعْتُهَا، وَإِذَا دَنَائِيرُ، فَأَخَذْتُهَا وَوَضَعْتُهَا فِي كُمِّي، وَأَمَرَ أَرْبَعَةَ مِنْ عِبِيدِهِ أَنْ

[٣] (فلما لحقني):

أي لما وصل إليّ وقف، لأنه ﷺ علم أنّي جئت لحاجة.

[٤] (فأمرني بالجلوس... الخ).

لأن الإمام ﷺ كان خارجاً لأمرٍ ما فلم يرجع إلا بعد المغرب، ثم إن إبقاء الإمام لهذا الرجل منتظراً هذه المدة - من بعد صلاة الصبح إلى بعد صلاة المغرب - إما لأجل أن الوقت لم يسع الإمام للرجوع إلى الدار وإعطائه المال، وكان انتظار الرجل أولى من صرفه وقضاء حاجته بعد ذلك.

وإما لأجل وجود العيون، فأراد ﷺ أن لا يتضرر الرجل وأن يعطيه ما يكفيه ليلاً حين انصرافهم، أو لغير ذلك، وإلا فالمستحب هو تعجيل قضاء حاجة المؤمن لتكون أهناً.

[٥] (وأمر الغلام أن يأكل معي):

يظهر أن الإمام ﷺ كان قد أفطر فلذا لم يشاركه، وأما أمر الغلام بالمشاركة

يَكُونُوا مَعِي، حَتَّى يُبْلِغُونِي مَنْزِلِي، فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، إِنَّ طَائِفَ ابْنِ الْمُسَيَّبِ [٦] يَدُورُ، وَأَكْرَهُ أَنْ يَلْقَانِي وَمَعِي عَيْدُكَ، فَقَالَ لِي: أَصَبْتَ، أَصَابَ اللَّهُ بِكَ الرَّشَادَ، وَأَمْرُهُمْ أَنْ يَنْصَرِفُوا إِذَا رَدَدْتُهُمْ، فَلَمَّا قَرَبْتُ مِنْ مَنْزِلِي وَأَتَسْتُ رَدَدْتُهُمْ، فَصَرْتُ إِلَى مَنْزِلِي، وَدَعَوْتُ بِالسَّرَاجِ، وَنَظَرْتُ إِلَى الدَّنَانِيرِ، وَإِذَا هِيَ ثَمَانِيَّةٌ وَأَرْبَعُونَ دِينَارًا، وَكَانَ حَقُّ الرَّجُلِ عَلَيَّ ثَمَانِيَّةً وَعِشْرِينَ دِينَارًا، وَكَانَ فِيهَا دِينَارٌ يُلُوحُ [٧]، فَأَعْجَبَنِي حُسْنُهُ، فَأَخَذْتُهُ، وَقَرَّبْتُهُ مِنَ السَّرَاجِ، فَإِذَا عَلَيْهِ نَقْشٌ وَاضِحٌ: حَقُّ الرَّجُلِ ثَمَانِيَّةٌ وَعِشْرُونَ دِينَارًا، وَمَا بَقِيَ فَهُوَ لَكَ. وَلَا وَاللَّهِ مَا عَرَفْتُ مَا لَهُ عَلَيَّ. وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الَّذِي أَعَزَّ وَلِيَّهُ.

٥- عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ حَرَجَ مِنَ الْمَدِينَةِ - فِي السَّنَةِ الَّتِي حَجَّ فِيهَا هَارُونَ - يُرِيدُ الْحَجَّ فَانْتَهَى إِلَى جَبَلٍ، عَنْ يَسَارِ الطَّرِيقِ، وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ، يُقَالُ لَهُ: فَارِعٌ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ أَبُو الْحَسَنِ، ثُمَّ قَالَ: بَانِي فَارِعٍ وَهَادِمُهُ [١] يَقْطَعُ إِزْبًا إِزْبًا، فَلَمْ نَذَرِ مَا مَعْنَى

فلكي لا يستحي الضيف من الأكل فيقبل منه، أو لكرامة أكل الزاد وحده.

[٦] (طائف ابن المسيب):

أي الحرّاس والشرطة الذين يدورون في المدينة.

[٧] (يلوح):

أي يلمع.

الحديث الخامس

[١] (باني فارع):

الإضافة بمعنى (في) أي الباني في فارع، وهادم البناء، و«الإرب» العضو، وفي المفردات: وتسمى الأعضاء التي تشتد الحاجة إليها (أراباً)، والواحد (إرب) (١).

ذَلِكَ، فَلَمَّا وَلَّى وَافَى هَارُونَ، وَنَزَلَ بِذَلِكَ الْمَوْضِعِ، صَعِدَ جَعْفَرُ بْنُ يَحْيَى [٢] ذَلِكَ الْجَبَلَ، وَأَمَرَ أَنْ يُنَى لَهُ تَمَّ مَجْلِسٌ، فَلَمَّا رَجَعَ مِنْ مَكَّةَ صَعِدَ إِلَيْهِ فَأَمَرَ بِهِدْمِهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ إِلَى الْعِرَاقِ قُطِعَ إِزْبَابًا.

٦- أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى، عَنْ

[٢] (جعفر بن يحيى):

البرمكي، وكان من خبر البرامكة أن هارون العباسي استوزر يحيى بن خالد بن برمك، وابنيه جعفرًا والفضل - وهم من الفرس - .

وعن المسعودي أنه كانت مدة دولة البرامكة وسلطانهم وأيامهم النضرة الحسنة منذ استخلف هارون إلى أن قتل جعفر، سبع عشرة سنة وسبعة أشهر وخمسة عشر يوماً^(١).

وأما سبب بطش هارون بهم . . .

فالسبب الواقعي: ظلمهم للإمام الكاظم عليه السلام، وسعيهم في قتله، ودعاء الإمام الرضا عليه السلام عليهم، فعن محمد بن فضيل قال: لما كان في السنة التي بطش هارون بآل برمك، وبدى بجعفر بن يحيى، وحبس يحيى بن خالد، ونزل بالبرامكة ما نزل، كان أبو الحسن عليه السلام واقفًا بعرفة يدعو، ثم طأطأ رأسه، فسئل عن ذلك؟ فقال: إني أدعو الله على البرامكة بما فعلوا بأبي عليه السلام، فاستجاب الله لي اليوم فيهم، فلما انصرف لم يلبث إلا يسيرًا حتى بطش بجعفر ويحيى وتغيرت أحوالهم^(٢).

وأما السبب الظاهري: فخوف هارون منهم، لأنه علا شأنهم، وكثرت ثروتهم، وازداد نفوذهم، فخشي هارون منهم، وخاصة أن ملك بني العباس قام على يد أبي مسلم الخراساني والفرس، وهذا دأب كل طاغوت يغدر بمن يعينه إذا خشي منه.

وأما خبر العباسية، فضرب من الخيال، ويلوح منه أمارات الكذب والوضع، ولعل بعض أولياء العباسيين وضعوها تبريرًا لفعله هارون، أو وضعها بعض القصاصين ليعطوا للقصّة وبعدها درامياً!!

(١) مروج الذهب ج ٣ ص ٢٨٠ .

(٢) العيون ج ٢ ص ٢٤٥، البحار ج ٤٩ ص ٨٥ .

مُحَمَّدِ بْنِ حَمَزَةَ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى ^[١] قَالَ: أَلْحَحْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي شَيْءٍ أَطْلُبُهُ مِنْهُ، فَكَانَ يِعِدُّنِي، فَخَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ لِيَسْتَقْبِلَ وَإِلَى الْمَدِينَةِ وَكُنْتُ مَعَهُ، فَجَاءَ إِلَيَّ قُرْبَ قَصْرِ فُلَانٍ، فَنَزَلَ تَحْتَ شَجَرَاتٍ، وَنَزَلْتُ مَعَهُ أَنَا، وَلَيْسَ مَعَنَا ثَالِثٌ، فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ هَذَا الْعَيْدُ قَدْ أَظَلَّنَا، وَلَا وَاللَّهِ مَا أَمْلِكُ دِرْهَمًا فَمَا سِوَاهُ، فَحَكَ بِسَوْطِهِ الْأَرْضَ حَكًّا شَدِيدًا، ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ، فَتَنَوَّلَ مِنْهُ سَبِيكَةً ذَهَبٍ، ثُمَّ قَالَ: انْتَفِعْ بِهَا وَانْكُتُمْ مَا رَأَيْتُمْ.

٧- عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ يَاسِرِ الْحَادِمِ وَالرَّبَّانِ بْنِ الصَّلْتِ - جَمِيعًا - قَالَ: لَمَّا انْقَضَى أَمْرُ الْمَخْلُوعِ، وَاسْتَوَى الْأَمْرُ لِلْمَأْمُونِ، كَتَبَ إِلَى الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ ^[١] يَسْتَقْدِمُهُ

الحديث السادس

[١] (عن إبراهيم بن موسى):

لعله أخو الإمام عليه السلام، كما يظهر من إلحاحه على الإمام عليه السلام، وأما تأخير قضائها فلعله لأجل أنه لم يكن عند الإمام شيء يعطيه إياه، ولعل سبب اختيار مكان الإعطاء - من كونه قرب قصر بني فلان وتحت شجرات... - لأجل التقيّة حيث لا يراهما أحد.

أو لأجل أن تكون مندوحة لو نقل إبراهيم القضية فشاع الخبر، حيث يحتمل الناس أن يكون أحد أهل القصر قد أخفى الذهب هناك فعثر عليه إبراهيم صدفة - مثلاً، لأنه لم يكن من المصلحة علم عامّة الناس ببعض معاجزهم، ولعلها كانت سبباً لزيادة خشية الظالمين منهم، فلذا استدعي إخفاؤها أو لأجل أنّ الإمام عليه السلام أراد أن يعطيه ذلك الذهب المدفون في تلك البقعة فانتظر الفرصة المناسبة، وذلك لأنّ معاجزهم على ضروب شتى، فمنها إيجاد الشيء بإذن الله، ومنها نقله من مكان إلى آخر، ومنها العلم بمكانه واستخراجه من ذلك المكان، فلعل ما في هذا الحديث من هذا القسم.

الحديث السابع

[١] (كتب إلى الرضا عليه السلام):

كان المأمون داهية، وكان هارون قد جعل ولاية العهد إلى أبنائه محمد الأمين،

إِلَى خُرَّاسَانَ، فَاعْتَلَّ عَلَيْهِ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِعَلَلٍ، فَلَمْ يَزَلِ الْمَأْمُونُ يُكَاتِبُهُ فِي ذَلِكَ،

ومن بعده إلى عبد الله المأمون، ومن بعده إلى القاسم المؤتمن، فلما استولى الأمين على الخلافة أراد عزل المأمون، وجعل ولاية العهد في ابنه، فتمرد المأمون وقاتل أخاه الأمين، فغلبه واستولى جيشه على بغداد وقتل الأمين، لكن كان اللّوي العباسي مع الأمين دون المأمون، فأراد المأمون مصالحتهم واعترفهم به خليفة، فلما لم يتيسر له ذلك هددهم بإخراج الخلافة من بني العباس وإرجاعها إلى آل أبي طالب، فجعل ولاية العهد للإمام الرضا عَلَيْهِ السَّلَامُ، وأشاع الفوضى في بغداد بقلة الأمن، فلما رأى بنو العباس ذلك تصالحوا مع المأمون على أن تكون ولاية العهد لأحد أفراد اللّوي - وهو المعتصم -، فرضي المأمون بذلك، فرجع إلى بغداد، وفي طريق العودة سمّم الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ، وقتل الفضل بن سهل ذي الرئاستين - وكان من أهم القادة الذين وطّدوا ملكه - . ولعلّ هذا هو أهم أسباب جعله ولاية العهد للإمام الرضا عَلَيْهِ السَّلَامُ، حتى أنّه هدّد الإمام بالقتل إن لم يقبلها .

ثم إن هناك أسباباً أخرى أيضاً دعت إلى ذلك .

منها: توطيد ملكه، وجلب قلوب أهالي خراسان - وكانوا قوام جيشه -، لرغبتهم في العلويين .

ومنها: إخماد ثورات العلويين، حيث كثر خروجهم في ذلك العهد، وكان ملك بني العباس قد أصابه ضعف شديد بسبب الصّراع الداخلي والقتال، فكان يخشى المأمون من ثورات العلويين، فأراد استرضاءهم بجعل ولاية العهد إلى أكبرهم . ومنها: محاولته لتلويث سمعة الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ . لينصرف الناس عنه، وذلك بجعله ضمن الطاقم الحاكم، لينعكس فساد الحكم عليه أيضاً، فيسقط بذلك النظرة المقدّسة من الناس لأهل البيت عَلَيْهِمُ السَّلَامُ . لئلا يلهج بذكرهم أحد .

ومنها: محاولته فضح الإمام - بزعمه - حينما شكّل المجالس العلميّة لمناظرات أصحاب الأديان والمذاهب .

ومنها غير ذلك فراجع التفاصيل في البحار^(١) .

(١) البحار ج ٤٩ ص ١٢٨، باب ولاية العهد والعلة في قبوله عَلَيْهِ السَّلَامُ لها .

حَتَّى عَلِمَ أَنَّهُ لَا مَحِيصَ لَهُ، وَأَنَّهُ لَا يَكْفُ عَنْهُ، فَخَرَجَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعَ سِنِينَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ الْمَأْمُونُ: لَا تَأْخُذْ عَلَيَّ طَرِيقَ الْجَبَلِ [٢] وَتَمَّ، وَخُذْ عَلَيَّ طَرِيقَ الْبَصْرَةِ وَالْأَهْوَاذِ وَفَارَسَ، حَتَّى وَافَى مَرَوْ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ الْمَأْمُونُ أَنْ يَتَقَلَّدَ الْأَمْرَ

ثم إنَّ المأمون كان عازماً على عزل نفسه وتسليم الخلافة للإمام عليه السلام ظاهراً، وكان يعلم أنَّ ذلك لا يغيّر من سلطانه، لأنَّ السّلطة الحقيقيّة بيده - من أموال وجيوش و... - فأراد جعل الإمام ألعوبة بيده، ثمّ التخلّص منه متى شاء، كما حدث نظير ذلك في العهود اللاحقة في ملك بني العبّاس، حيث كان الخليفة بالاسم، وكانت السّلطة بيد البويهيين ثمّ السلاجقة وغيرهم من الأتراك، فكانوا يعزلون من شأؤوا وينصبون من أرادوا، فكان الخليفة اسم بلا مسمّى ولا واقع. لكن الإمام عليه السلام أبطل مكر المأمون بما سنّيته إن شاء الله.

وأما علّة قبول الإمام عليه السلام لولاية العهد، فهي قريبة من العلل التي دعت المأمون إلى جعلها له، فقد أبطل عليه السلام بشروطه ما قصده المأمون مضافاً إلى جهات: منها: أنّه عليه السلام أراد تأكيد طريقة أهل البيت عليه السلام في الورع والزهد والتقوى وعدم الاعتناء بزخارف الدّنيا.

ومنها: إظهار علمه عليه السلام في المناظرات العلنيّة العامّة، وفي مركز الخلافة. ومنها: حفظ العلويين وحفظ سمعتهم، لأنَّ البعض ارتكب في ثوراته ما لا يجوز - إن صحَّ النقل التاريخي -، ودرءاً لقتلهم واستئصال شأفتهم، ولذا اضطر المأمون لعدم مؤاخذه من ثار منهم - رعاية لسياسته -.

ومنها: التقيّة حفظاً للنفس، لما هدّده المأمون بالقتل، فإن نفع التقيّة حينئذ كان أكبر من نفع الشّهادة في ذلك الوقت.

ومنها: نشر المذهب الحقّ - بعد فترة إرهاب هارون والأمين - من غير مضايقات. ومنها: غير ذلك ممّا يجده المتتبّع في الرّوايات وكتب التاريخ.

[٢] (طريق الجبل):

أي همدان ونهاوند، ومن ثمّ قمّ، وذلك لكثرة الشيعة في تلك المناطق وحصانتها بالجبال، فلعلّ المأمون خشي من اجتماع الشيعة إليه عليه السلام وخروجه على المأمون.

وَالْخِلَافَةَ؛ فَأَبَى أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام، قَالَ: فَوَلَايَةَ الْعَهْدِ؟ فَقَالَ: عَلَى شُرُوطٍ أَسْأَلُكَهَا، قَالَ الْمَأْمُونُ لَهُ: سَلْ مَا شِئْتَ، فَكَتَبَ الرَّضَا عليه السلام إِنِّي دَاخِلٌ فِي وِلَايَةِ الْعَهْدِ ^[٣]؛ عَلَى أَنْ لَا أَمْرَ، وَلَا أَنْهَى، وَلَا أُنْفِي، وَلَا أَقْضِي، وَلَا أُؤَلِّي، وَلَا أُعْزِلُ، وَلَا أُعَيِّرُ شَيْئاً مِمَّا هُوَ قَائِمٌ، وَتُعْفِيَنِي مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ، فَأَجَابَهُ الْمَأْمُونُ إِلَى ذَلِكَ كُلِّهِ.

قَالَ: فَحَدَّثَنِي يَاسِرٌ قَالَ: فَلَمَّا حَضَرَ الْعِيدُ ^[٤]، بَعَثَ الْمَأْمُونُ إِلَى الرَّضَا عليه السلام، يَسْأَلُهُ أَنْ يَرْكَبَ، وَيَحْضُرَ الْعِيدَ، وَيُصَلِّيَ، وَيَخْطُبَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ الرَّضَا عليه السلام: قَدْ عَلِمْتَ مَا كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ مِنَ الشُّرُوطِ فِي دُخُولِ هَذَا الْأَمْرِ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ الْمَأْمُونُ: إِنَّمَا أُرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ تَطْمِئِنَّ قُلُوبُ النَّاسِ ^[٥]، وَيَعْرِفُوا فَضْلَكَ،

[٣] (إني داخل في ولاية العهد على أن... الخ):

وهذه الشروط تجعل الإمام عليه السلام بعيداً عن كل تصرفات السلطة، وذلك لعلمه بأنه لا يتمكن من تغيير شيء في ظل قبضة المأمون وجماعته على العسكر وعلى مفاصل الدولة، فكان دخوله حينئذ مشاركة في تلك الأفعال، فأراد عليه السلام إبعاد نفسه عن كل تلك التصرفات لكي لا تحسب عليه، فلا يتمكن المأمون من إيهام العامة بأنه عليه السلام راض بها أو مشارك فيها.

[٤] (فلما حضر العيد):

عيد الأضحى، كما يظهر من تكبير الإمام عليه السلام حيث قال: (الله أكبر على ما رزقنا من بهيمة الأنعام).

[٥] (تطمئن قلوب الناس):

على كونك ولياً للعهد، ولعلّ المأمون أراد توريث الإمام عليه السلام بالأعمال، فإنه وإن قبل شرط عدم تدخل الإمام في أي شيء لكنه كان يضمّر مخالفة الشرط، ولو بالتدريج، فابتدأ بصلاة العيد باعتبار أنها فريضة وعدم كونها أمراً سياسياً أو قضائياً ونحو ذلك، فأراد إكمال خطته بذلك، وما أكثر الناس الذين يدخلون في سلك الظلمة تدريجياً، فيبدأ الأمر بايهامهم بالأمر الديني، وينتهي بهم إلى انجرار في سائر الأمور، فيخسرون دينهم وآخرتهم.

فَلَمْ يَزَلْ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُرَادُهُ الْكَلَامَ فِي ذَلِكَ . فَالْحَّ عَلَيَّهِ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ أَعْفَيْتَنِي مِنْ ذَلِكَ فَهُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ ، وَإِنْ لَمْ تُعْفِنِي خَرَجْتُ كَمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَالَ الْمَأْمُونُ : اخْرُجْ كَيْفَ شِئْتَ ، وَأَمَرَ الْمَأْمُونُ الْقَوَادِ وَالنَّاسَ : أَنْ يُبَكِّرُوا إِلَى بَابِ أَبِي الْحَسَنِ . قَالَ : فَحَدَّثَنِي يَاسِرُ الْخَادِمُ : أَنَّهُ قَعَدَ النَّاسُ لِأَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ [٦] فِي الطَّرِيقَاتِ وَالسُّطُوحِ - الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانُ - وَاجْتَمَعَ الْقَوَادِ وَالْجُنْدُ عَلَى بَابِ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَلَمَّا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَامَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَاغْتَسَلَ ، وَتَعَمَّمَ بِعِمَامَةٍ بَيْضَاءَ مِنْ قُطْنٍ [٧] ،

[٦] (قعد الناس لأبي الحسن ... الخ .

لكي يشاهدوا ولي العهد .

[٧] (بعمامة بيضاء من قطن) :

لأنه كان شعار أهل البيت عَلَيْهِ السَّلَامُ البياض ، تبعاً لجدهم رسول الله ﷺ في استحباب لبس البياض^(١) ، حيث إنه أقرب إلى الطهارة والنظافة ، لأنه يظهر عليه الوسخ فوراً ، فيحتاج إلى الغسل ، عكس الألبسة الملونة ، فعن النبي ﷺ : «البسوا البياض فإنه أطيب وأطهر»^(٢) ، وعن الإمام الباقر عَلَيْهِ السَّلَامُ : أن علياً كان لا يلبس إلا البياض أكثر ما يلبس^(٣) .

وكذا يستحب كونه من القطن ، فعن أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ : البسوا ثياب القطن ، فإنه لباس رسول الله ﷺ وهو لباسنا^(٤) .

وكون الشعار البياض لا ينافي لبس سائر الألوان أحياناً^(٥) .

وأما اشتهار كون الخضرة شعارهم فلا أساس له من الصحة ، بل قد يقال : إنَّ المأمون لما جعل الإمام الرضا عَلَيْهِ السَّلَامُ ولياً للعهد أراد تغيير شعار العباسيين -

(١) راجع الفقه ، كتاب الآداب والسنن ، ج ٩٤ ص ٢٤٤ .

(٢) فروع الكافي ج ٢ ص ٢٠٤ .

(٣) قرب الإسناد : ص ٧١ .

(٤) فروع الكافي ج ٢ ص ٢٠٥-٢٠٤ .

(٥) راجع المصدر ص ٢٤٦ .

أَلْقَى طَرْفًا مِنْهَا عَلَى صَدْرِهِ وَطَرْفًا بَيْنَ كَتِفَيْهِ^[٨]، وَتَشَمَّرَ^[٩]، ثُمَّ قَالَ لِجَمِيعِ مَوَالِيهِ: افْعَلُوا مِثْلَ مَا فَعَلْتُ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ عُكَّازًا، ثُمَّ حَرَجَ، وَنَحْنُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَهُوَ حَافٍ، قَدْ شَمَّرَ سَرَائِيلَهُ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ مُشَمَّرَةٌ، فَلَمَّا مَشَى وَمَشِينَا بَيْنَ يَدَيْهِ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، وَكَبَّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ، فَخُيِّلَ لِنَا أَنَّنَا السَّمَاءَ وَالْحِيطَانَ

وكان السواد - إيغالا في برنامج: فغير السواد الى الخضرة متزامنا مع مجيء الإمام الرضا عليه السلام، فتوهم الناس أن الخضرة شعارهم عليه السلام، فراجع كتاب «الإمام الرضا يقود الحياة» للسيد الوالد رضوان الله عليه .

وأما جعل السادة الكرام الخضرة شعارهم فلا بأس به، لكون هذا اللون من لباس أهل الجنة، كما قال تعالى: ﴿عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ سُنْدُسٌ خُضْرٌ﴾^(١)، وقال: ﴿وَيَلْبَسُونَ ثِيَابًا خُضْرًا﴾^(٢).

وأما اختيارهم اللون الأسود للعمامة والكوفية، فقد يقال: إنه علامة للحزن على جدّهم الإمام الحسين عليه السلام، حيث إنه قتيل لم يؤخذ بثأره، انتظاراً لظهور الإمام المهدي عليه السلام ليتقم له، والله العالم .

[٨] (ألقى طرفاً منها على صدره وطرفاً بين كتفيه) :

أي سدل أحد طرفيها على الصدر وسدل الطرف الآخر على الظهر، بمعنى أنه كان لها حنكان اثنان مُسدّلان .

وقيل : إن المقصود هو إدارة رأس العمامة من الخلف وإلقاؤه على الصدر، أي يكون طرف واحد يُدار من الخلف إلى الأمام ! لكن هذا المعنى خلاف الظاهر .

[٩] (وتشمر) :

«التشمر» رفع الثوب، و«العكاز» العصا التي لها زجّ، والمقصود أنه عليه السلام لم يكن بهيئة الملوك من التجبر والتبختر في هكذا مواضع، بل تواضع بأقصى درجة، اقتداءً بالرسول صلى الله عليه وآله وأمير المؤمنين عليه السلام .

(١) سورة الإنسان، الآية : ٢١ .

(٢) سورة الكهف، الآية : ٣١ .

تُجَاوِبُهُ، وَالْقَوَادُّ وَالنَّاسُ عَلَى الْبَابِ قَدْ تَهَيَّؤُوا، وَلَبَسُوا السَّلَاحَ، وَتَزَيَّنُوا بِأَحْسَنِ الزِّيْنَةِ، فَلَمَّا طَلَعْنَا عَلَيْهِمْ بِهَذِهِ الصُّورَةِ وَطَلَعَ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَفَ عَلَى الْبَابِ وَفَقَّ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ عَلَى مَا هَدَانَا»^[١٠]، اللَّهُ أَكْبَرُ عَلَى مَا رَزَقَنَا مِنْ بَهِيْمَةِ الْأَنْعَامِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا أَبْلَانَا^[١١]، تَرَفُّعُ بِهَا أَصْوَاتَنَا. قَالَ يَاسِرٌ: فَتَزَعَزَعْتُ مَرَوْ^[١٢] بِالْبُكَاةِ وَالضَّحِيحِ وَالصِّيَاحِ لَمَّا نَظَرُوا إِلَيَّ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَسَقَطَ الْقَوَادُّ عَنْ دَوَابِّهِمْ، وَرَمَوْا بِخِفَائِهِمْ لَمَّا رَأَوْا أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَافِيًا، وَكَانَ يَمْشِي وَيَقِفُ فِي كُلِّ عَشْرِ خُطَوَاتٍ، وَيُكَبِّرُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ يَاسِرٌ: فَتُخَيَّلُ لِنَا أَنَّا السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ وَالْحِبَالُ تُجَاوِبُهُ، وَصَارَتْ مَرَوْ ضَبَّةً وَاحِدَةً مِنَ الْبُكَاةِ، وَبَلَغَ الْمَأْمُونُ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ ذُو الرَّئَاسَتَيْنِ^[١٣]: يَا أَمِيرَ

[١٠] (اللَّهُ أَكْبَرُ عَلَى مَا هَدَانَا):

«على» للتعليل، متعلقة بـ (أكبره) مقدراً، و«ما» مصدرية فالمعنى أكبره بسبب هدايته لنا، وكذا في قوله: (على ما رزقنا...)

[١١] (على ما أبلانا):

«أبلانا» بمعنى أعطانا، لأن ما يعطيه الله من خير إنما هو لامتحان، كما قد يكون البلاء في الشر، قال تعالى: ﴿وَيَلْوَنُهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ﴾^(١)، وقال: ﴿وَتَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾^(٢).

[١٢] (فتزعزت مرو):

«الززعزة» الحركة الشديدة، والمراد هيجان الناس وتفاعلهم مع تكبير الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ.

[١٣] (الفضل بن سهل ذو الرئاستين):

كان وزيراً للمأمون وكانت له مساهمة كبرى في توطيد ملكه، وهو الذي أشار على المأمون بعدم إطاعة الأمين لما دعاه إلى بغداد، وهو الذي بعث الطاهر ذي اليمينين لحرب الأمين، فتغلب عليه وقتله، وبعث برأسه إلى المأمون، فلقبه

(١) سورة الاعراف، الآية: ١٦٨.

(٢) سورة الانبياء، الآية: ٣٥.

الْمُؤْمِنِينَ إِنْ بَلَغَ الرَّضَا الْمُصَلَّى عَلَى هَذَا السَّبِيلِ افْتَنَّ بِهِ النَّاسُ، وَالرَّأْيُ أَنْ تَسْأَلَهُ أَنْ يَرْجِعَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ الْمَأْمُونُ فَسَأَلَهُ الرَّجُوعَ، فَدَعَا أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِحُفَّهِ، فَلَبَسَهُ، وَرَكِبَ، وَرَجَعَ.

٨- عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ يَاسِرٍ قَالَ: لَمَّا خَرَجَ الْمَأْمُونُ مِنْ خُرَّاسَانَ يُرِيدُ بَغْدَادًا، وَخَرَجَ الْفُضْلُ ذُو الرَّئَاسَتَيْنِ، وَخَرَجْنَا مَعَ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَرَدَّ عَلَيَّ الْفُضْلُ بْنُ سَهْلِ ذِي الرَّئَاسَتَيْنِ كِتَابًا مِنْ أَخِيهِ الْحَسَنِ بْنِ سَهْلِ - وَنَحْنُ فِي بَعْضِ

المأمون بـ (ذي الرئاستين) أي رئاسة القلم والحرب، بل هو الذي أشار على المأمون بجعل ولاية العهد للرضا عَلَيْهِ السَّلَامُ ^(١)، ثم إن المأمون اغتاله لما خشي منه أو لما أراد مصالحة بني العباس، كما سيأتي تفصيله في الحديث اللاحق.

الحديث الثامن

كان الفضل بن سهل من أركان ملك المأمون، وكانت لديه اليد الطولى في غلبته على الأمين، ولذا كان يحقد عليه العباسيون، فلما تصالح المأمون معهم كانت السياسة تقتضي التخلص منه، فانتظر المأمون الفرصة لذلك.

فلما كتب أخوه الحسن بن سهل ما زعمه مما رآه في النجوم، وأنه سيدوق حرّ الحديد وحرّ النار في يوم كذا، قرّر الفضل الحجابة ودخول الحمام ليكون حرّ الحديد مشروط الحجام، وحرّ النار سخونة الحمام، زعماً منه أن ذلك يبعد عنه سائر أنواع حرارة الحديد والنار بالقتل والحرق.

والذي يظهر لي أن المأمون استغل ذلك، فدبّر مكيده اغتياله، فأراد أن يفتال الإمام الرضا عَلَيْهِ السَّلَامُ معه في الحمام أيضاً، ولذا ألحّ على الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ بدخول الحمام، فرفض الإمام ذلك، بل نصح بأن لا يدخل المأمون ولا الفضل، لكن أبي الفضل إلاّ الدخول، فاغتيل وتخلص منه المأمون، وكان ذلك في سرخس في طريقهم من مرو إلى بغداد.

قال ابن الأثير في الكامل في التاريخ: فلما أتى المأمون سرخس وثب قوم

الْمَنَازِلِ - : إِنِّي نَظَرْتُ فِي تَحْوِيلِ السَّنَةِ [١] فِي حِسَابِ النُّجُومِ، فَوَجَدْتُ فِيهِ أَنَّكَ تَدُوقُ فِي شَهْرِ كَذَا وَكَذَا يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ حَرَ الْحَدِيدِ وَحَرَ النَّارِ! وَأَرَى أَنْ تَدْخُلَ [٢] أَنْتَ وَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَالرَّضَا الْحَمَّامَ فِي هَذَا الْيَوْمِ، وَتَخْتَجِمَ فِيهِ، وَتَصُبَّ عَلَى يَدَيْكَ الدَّمَ، لِيَزُولَ عَنْكَ نَحْسُهُ [٣]!

بالفضل بن سهل فقتلوه في الحمام، وكان الذين قتلوه أربعة نفر وهربوا، فجعل المأمون لمن جاء بهم عشرة آلاف دينار، فجاء بهم العباس بن الهيثم الدينوري، فقالوا للمأمون: أنت أمرتنا بقتله! فأمر بهم فضربت أعناقهم، ثم أحضر جماعة، فسألهم فأنكروا أن يكونوا علموا بشيء، فلم يقبل منهم وقتلهم، وبعث برؤوسهم إلى الحسن بن سهل، وأعلمه ما دخل عليه من المصيبة بقتل الفضل، وأنه صيره مكانه^(١).

وبفعلته هذه تخلص المأمون من الفضل وكذا من مجموعة من الناس الذين كان يرغب في قتلهم بحجة القصاص، ودرءاً لردات الفعل وليبان براءته من دمه استخلف أخاه الحسن مكانه، وهكذا دأب الظالمين وأعاونهم لعنة الله عليهم.

[١] (في تحويل السنة):

أي انتقال الشمس إلى برج الحمل - وهو أول السنة الشمسية في تقويم الفرس ويقال لأول يوم منه النوروز - .

[٢] (وأرى أن تدخل ... الخ).

أما الحجامة ودخول الحمام ليكون تعبيراً لذوقه حر الحديد وحر النار. وأما اصطحابه للمأمون وللرضا عليه السلام درءاً لخطر الاغتيال، لأنه بوجودهما تكون الحراسة مشددة.

[٣] (ليزول عنك نحسه):

أي نحس الدم أو نحس الحساب، وهذا من خزعبلات المنجمين ومن يدور في فللكهم.

فَكَتَبَ ذُو الرِّئَاسَتَيْنِ^[٤] إِلَى المَأْمُونِ بِذَلِكَ وَسَأَلَهُ أَنْ يَسْأَلَ أَبَا الحَسَنِ ذَلِكَ^[٥]،
فَكَتَبَ المَأْمُونُ إِلَى أَبِي الحَسَنِ يَسْأَلُهُ ذَلِكَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَبُو الحَسَنِ: لَسْتُ بِدَاخِلِ
الحَمَّامِ عَدَاً، وَلَا أَرَى لَكَ وَلَا لِلْفَضْلِ أَنْ تَدْخُلَا الحَمَّامَ عَدَاً، فَأَعَادَ عَلَيْهِ الرُّفْعَةَ
مَرَّتَيْنِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَبُو الحَسَنِ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ! لَسْتُ بِدَاخِلِ عَدَاً الحَمَّامِ، فَإِنِّي
رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ فِي النَّوْمِ فَقَالَ لِي: «يَا عَلِيُّ لَا تَدْخُلِ الحَمَّامَ
عَدَاً». وَلَا أَرَى لَكَ وَلَا لِلْفَضْلِ أَنْ تَدْخُلَا الحَمَّامَ عَدَاً، فَكَتَبَ إِلَيْهِ المَأْمُونُ: صَدَقْتَ
يَا سَيِّدِي، وَصَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَسْتُ بِدَاخِلِ الحَمَّامِ عَدَاً، وَالْفَضْلُ أَعْلَمُ، قَالَ:
فَقَالَ يَاسِرٌ: فَلَمَّا أَمْسَيْنَا وَعَابَتِ الشَّمْسُ قَالَ لَنَا الرِّضَا عليه السلام: قُولُوا نَعُودُ بِاللَّهِ مِنْ
شَرِّ مَا يَنْزِلُ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ^[٦]، فَلَمْ نَزَلْ نَقُولُ ذَلِكَ، فَلَمَّا صَلَّى الرِّضَا عليه السلام الصُّبْحَ
قَالَ لِي: اضْعُدْ عَلَى السَّطْحِ، فَاسْتَمِعْ، هَلْ تَسْمَعُ شَيْئاً؟ فَلَمَّا صَعِدْتُ سَمِعْتُ

[٤] (فكتب ذو الرئاستين (...):

لأنهم وإن خرجوا معاً لكنهم كانوا في قوافل متعدّدة، وكانوا يبقون في المدن أو
المنازل لفترات قد تطول، ولعله لثلاً يبتلوا بوعناء السفر وتعبه، فلذا كانوا في
أماكن وقصور متعدّدة، وتواصلهم كان عبر الرسائل غالباً أو أحياناً.

[٥] (وسأله أن يسأل أبا الحسن ذلك):

إنما لم يكتب للإمام الرضا عليه السلام مباشرة، لأن الإمام لم يكن يعتني بشأنه بل قد
جابهه بشدة في أول أمره^(١).

[٦] (من شر ما ينزل في هذه الليلة):

الظاهر أنه دخل الحمام قبل طلوع الفجر فاغتيل فيه، ثم انتشر الخبر بعد الطلوع،
وفي العيون (من شر ما ينزل في هذا اليوم)، أو يقال إن التقدير الحتمي نزل في
الليل وتنفيذه كان في النهار.

الضَّجَّةَ، وَالتَّحَمَّتْ^[٧] وَكَثُرَتْ، فَإِذَا نَحْنُ بِالْمَأْمُونِ قَدْ دَخَلَ مِنَ الْبَابِ الَّذِي كَانَ إِلَى دَارِهِ مِنْ دَارِ أَبِي الْحَسَنِ، وَهُوَ يَقُولُ: يَا سَيِّدِي يَا أَبَا الْحَسَنِ آجَرَكَ اللَّهُ فِي الْفَضْلِ، فَإِنَّهُ قَدْ أَبِي، وَكَانَ دَخَلَ الْحَمَامَ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ قَوْمٌ بِالسُّيُوفِ، فَقَتَلُوهُ، وَأَخَذَ مِمَّنْ دَخَلَ عَلَيْهِ ثَلَاثُ نَفَرٍ، كَانَ أَحَدُهُمْ ابْنُ خَالِهِ الْفَضْلُ ابْنُ ذِي الْقَلَمِينَ^[٨]. قَالَ: فَاجْتَمَعَ الْجُنْدُ وَالْقَوَاذُ وَمَنْ كَانَ مِنْ رِجَالِ الْفَضْلِ عَلَى بَابِ الْمَأْمُونِ، فَقَالُوا: هَذَا اغْتَالَهُ وَقَتَلَهُ - يَعْنُونَ الْمَأْمُونَ، وَلَنْطَلُبَنَّ بَدَمِهِ، وَجَاءُوا بِالنَّبِيرَانِ لِيُحْرِقُوا الْبَابَ، فَقَالَ الْمَأْمُونُ لِأَبِي الْحَسَنِ عليه السلام: يَا سَيِّدِي تَرَى أَنْ تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ وَتَفَرِّقَهُمْ. قَالَ: فَقَالَ يَاسِرٌ: فَرَكِبَ أَبُو الْحَسَنِ، وَقَالَ لِي: ازْكَبْ فَرَكَيْتُ، فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنْ بَابِ الدَّارِ نَظَرَ إِلَى النَّاسِ، وَقَدْ تَزَاخَمُوا، فَقَالَ لَهُمْ بِيَدِهِ: تَفَرَّقُوا تَفَرَّقُوا، قَالَ يَاسِرٌ: فَأَقْبَلَ النَّاسُ^[٩] وَاللَّهُ يَقَعُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَمَا أَشَارَ إِلَى أَحَدٍ إِلَّا رَكَضَ وَمَرَّ.

٩- الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُسَافِرٍ؛ وَعَنِ الْوَشَاءِ، عَنْ

مُسَافِرٍ قَالَ:

[٧] (والتحمت):

أي تداخل بعضها في بعض، كأنه في البداية كانت أصوات متقطعة فلما كثرت صارت هممة متداخلة ملتحمة.

[٨] (الفضل ابن ذي القلمين):

في الكامل: وقيل: إنَّ المأمون لما سألهم - أي القتلة - فمنهم من قال: إنَّ علي ابن أبي سعيد ابن أخت الفضل بن سهل حملهم عليه.

ولُقب بـ«ذي القلمين» لأنه كان عنده ديوان الجند، وديوان النظارة للقضايا الخاصة - كذا قيل - .

[٩] (فأقبل الناس ...) الخ.

إما أخذتهم هيبة الإمام عليه السلام فتفرقوا، أو كان ذلك بطريقة إعجازية.

لَمَّا أَرَادَ هَارُونُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنْ يُوَاقِعَ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرٍ^[١]، قَالَ لِي أَبُو الْحَسَنِ الرَّضَا عليه السلام: أَذْهَبَ إِلَيْهِ^[٢] وَقُلْ لَهُ: لَا تَخْرُجْ عَدَا فَإِنَّكَ إِنْ خَرَجْتَ عَدَا هُرِمْتَ وَقَتِيلَ أَصْحَابُكَ، فَإِنْ سَأَلَكَ مِنْ أَيْنَ عَلِمْتَ هَذَا؟ فَقُلْ: رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ^[٣]، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ

الحديث التاسع

[١] (أن يواقع محمد بن جعفر):

«يواقع» أي يحاربه، ومحمد بن جعفر هو ابن الإمام الصادق عليه السلام، وكان قد خرج على المأمون، فبايعه أبو السرايا، وبايعه الناس في مكة، ثم حاربه العباسيون فهزموه، فخلع نفسه، وسار إلى المأمون، فمات في جرجان أو مرو.

وفي العيون بإسناده عن إسحاق بن موسى قال: لما خرج عمي محمد بن جعفر بمكة، ودعا إلى نفسه، ودُعي بأمر المؤمنين وبويع له بالخلافة، دخل عليه الرضا عليه السلام - وأنا معه - فقال: يا عم لا تكذب أباك ولا أخاك، فإن هذا الأمر لا يتم، ثم خرج وخرجت معه إلى المدينة، فلم يلبث إلا قليلاً حتى قدم الجلودي، فلقية فهزمه، ثم استأمن إليه، فلبس السواد وصعد المنبر وخلع نفسه، وقال: إن هذا الأمر للمأمون وليس لي فيه حق، ثم أخرج إلى خراسان ومات بجرجان^(١).

[٢] (اذهب إليه):

أي إلى جعفر بن محمد.

[٣] (قل رأيت في المنام):

في المرأة: يدل على جواز الكذب للمصلحة، مع أنه يمكن أنه يكون عليه السلام علم أن رأى في النوم شيئاً هذا تعبيره وإن لم يعلمه مسافر^(٢).

وإنما لم يحذره الإمام عليه السلام مباشرة، لأنه عليه السلام قد حذره في مرّات سابقة فلم يصغ إليه، فلذا أراد أن يحذره بطريقة أخرى عساها تنفع.

(١) العيون ج ٢ ص ٢٢٤.

(٢) المرأة ج ٦ ص ٩٢-٩٣.

فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ لَا تَخْرُجْ عَدَاً، فَإِنَّكَ إِنْ خَرَجْتَ هَزِمْتَ وَقُتِلَ أَصْحَابُكَ، فَقَالَ لِي: مِنْ أَيْنَ عَلِمْتَ هَذَا؟ فَقُلْتُ: رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ، فَقَالَ: نَامَ الْعَبْدُ^[٤] وَلَمْ يَغْسِلِ اسْتَهُ، ثُمَّ خَرَجَ، فَأَنْهَزَمَ وَقُتِلَ أَصْحَابُهُ.

١٠- قَالَ: وَحَدَّثَنِي مُسَافِرٌ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمِنَى، فَمَرَّ بِيَحْيَى بْنِ خَالِدٍ، فَغَطَّى رَأْسَهُ مِنَ الْغُبَارِ^[١]، فَقَالَ: مَسَاكِينُ لَا يَدْرُونَ مَا يَحُلُّ بِهِمْ فِي هَذِهِ السَّنَةِ، ثُمَّ قَالَ: وَأَعْجَبُ^[٢] مِنْ هَذَا هَارُونَ وَأَنَا كَهَاتَيْنِ - وَضَمَّ إِصْبَعَيْهِ، قَالَ مُسَافِرٌ: فَوَاللَّهِ مَا عَرَفْتُ مَعْنَى حَدِيثِهِ حَتَّى دَفَّنَاهُ مَعَهُ^[٣].

١١- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَاسَانِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا:

[٤] (نام العبد... الخ).

قالها استهزاءً، ومراده أن رؤياه أضغاث أحلام، ولعله زعم أن الرؤيا الصادقة وخاصة في الأمور الخطيرة لا تكون إلا مع كون النائم بحالة طهارة ونظافة!!

الحديث العاشر

[١] (فغطى رأسه من الغبار):

أي غطى الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ رأسه من الغبار الذي أثاره الجماعة الذين كانوا مع يحيى بن خالد البرمكي من الحرس والخدم والحشم.

[٢] (وأعجب):

لأن زوال ملك الطواغيت المتجبرين أمر متوقع، ولكن من غير المتوقع موت هارون في خراسان، واستشهاد الإمام في المكان نفسه، ودفنهما في بقعة واحدة.

[٣] (دفناه معه):

أي دفنا الإمام الرضا عَلَيْهِ السَّلَامُ مع هارون، أي في جوار قبره.

أَنَّهُ حَمَلَ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَاءِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا لَأَ لَهُ خَطَرٌ^[١]، فَلَمَّ أَرَهُ سُرَّ بِهِ^[٢]، قَالَ: فَاعْتَمَمْتُ لِذَلِكَ^[٣]، وَقُلْتُ فِي نَفْسِي: قَدْ حَمَلْتُ هَذَا الْمَالَ وَلَمْ يُسَّرْ بِهِ، فَقَالَ: يَا عَلَّامُ الطُّسْتِ وَالْمَاءِ، قَالَ: فَقَعَدَ عَلَيَّ كُرْسِي^[٤]، وَقَالَ بِيَدِهِ، وَقَالَ لِلْعَلَّامِ: صُبَّ عَلَيَّ الْمَاءِ، قَالَ: فَجَعَلَ يَسِيلُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ فِي الطُّسْتِ ذَهَبٌ، ثُمَّ التَفَّتْ إِلَيَّ فَقَالَ لِي: مَنْ كَانَ هَكَذَا.....

الحديث الحادي عشر

[١] (مالاً له خطر):

«الخطر» هنا بمعنى المنزلة والمكانة^(١)، والمراد كثرة المال.

[٢] (فلم أراه سُرَّ به):

لأنَّ الحالات النَّفْسِيَّةَ تظهر على صفحات الوجه وعلى الأفعال، قال أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ: ما أضمِر امرؤ شيئاً إلاَّ ظهر في صفحات وجهه وفلتات لسانه^(٢). فإنَّ النَّفْسَ والجسم مترابطان، فلذا يتأثر أحدهما بالآخر، مثلاً الحزن قد يظهر بشكل مرض أو انقباض، وكذا السُّرور وسائر الحالات النَّفْسِيَّةَ، كما أنَّ الجسم يؤثر في النَّفْسَ، فالجائع قد تنقبض نفسه، والمريض قد يُصاب بالكآبة، ونحو ذلك.

[٣] (فاغتممت لذلك):

وهذا أمر طبيعي، لأنَّه كان حاملاً للمال، والإنسان يرغب في سرور الآخرين بما يصنعه لأجلهم.

[٤] (فقعد على كرسي):

لعلَّه عَلَيْهِ السَّلَامُ أراد شدَّةَ وضوح انصباب الذهب لوجود الفاصلة بين اليد والكرسي حينئذٍ، «وقال بيده» أي أشار إلى الخادم.

(١) مقاييس اللغة ص ٣٠٥.

(٢) نهج البلاغة الحكمة رقم: ٢٦.

لَا يُبَالِي [٥] بِالَّذِي حَمَلْتَهُ إِلَيْهِ .

١٢ - سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ - جَمِيعاً - عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْرَبَارٍ، عَنْ أَخِيهِ عَلِيِّ بْنِ مَهْرَبَارٍ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: قَبِضَ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ ابْنُ تِسْعٍ وَأَرْبَعِينَ سَنَةً وَأَشْهُرٍ، فِي عَامِ اثْنَتَيْنِ وَمِائَتَيْنِ عَاشَ بَعْدَ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَشْرِينَ سَنَةً إِلَّا شَهْرَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً .

[٥] (لا يبالي):

«مَنْ» مبتدأ، و«لا يبالي» خبر، وفي بعض النسخ (يبالي) فيكون استفهاماً إنكارياً أي هل من كان هكذا يبالي بهذا المال؟

الحديث الثاني عشر

هذا الحديث يخالف ما اختاره الكليني في أول هذا الباب حيث قال (وقد اختلف في تاريخه إلا أن هذا أقصد)، فبدل على أن ميلاده في العام ١٥٣ لا في ١٤٨، واستشهاده في العام ٢٠٢ لا في ٢٠٣ .

باب مَوْلِدِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الثَّانِي عَلَيْهِ السَّلَامُ

وُلِدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ^[١]، مِنْ سَنَةِ خَمْسٍ وَتِسْعِينَ وَمِائَةٍ، وَقُبِضَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^[٢] سَنَةَ عَشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ، فِي آخِرِ ذِي الْقَعْدَةِ، وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَعَشْرِينَ سَنَةً وَشَهْرَيْنِ وَثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْمًا، وَدُفِنَ بِبَغْدَادَ فِي مَقَابِرِ قُرَيْشٍ عِنْدَ قَبْرِ جَدِّهِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَدْ كَانَ الْمُعْتَصِمُ أَشْخَصَهُ إِلَى بَغْدَادَ فِي أَوَّلِ هَذِهِ السَّنَةِ الَّتِي تُؤْفَى فِيهَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأُمُّهُ أُمُّ

[١] (ولد من شهر رمضان):

اختلف في تاريخ ميلاده بين شهر رجب وشهر رمضان عام مائة وخمس وتسعين، والأشهر أنه كان في العاشر من شهر رجب، وفي مصباح الشيخ الطوسي: خرج على يد الشيخ الكبير أبي القاسم - الحسين بن روح - (اللهم إني أسألك بالمولودين في رجب محمد بن علي الثاني وابنه علي بن محمد المنتجب... الخ).

[٢] (وقبض عليه السلام...):

وأما وفاته عليه السلام فكانت في آخر ذي القعدة من عام مائتين وعشرين، مسموماً، عن عمر ناهز الخامسة والعشرين، وقيل في السادس من ذي الحجة، كما سيأتي في الرواية الأخيرة من هذا الباب.

وفي عيون المعجزات: إن المعتصم - أبا إسحاق محمد بن هارون - لما تولى الخلافة بعد المأمون، في شعبان سنة ثمان عشرة ومائتين، عمل الحيلة في قتل أبي جعفر عليه السلام، وأشار إلى ابنة المأمون زوجته بأن تسمه، لأنه وقف على انحرافها عن أبي جعفر عليه السلام، وشدة غيرتها عليه، لتفضيله أم أبي الحسن عليها، ولأنه لم يرزق منها ولد، فأجابته إلى ذلك، وجعلت سمّاً في عنب رازقي، ووضعت بين يديه... الخبر^(١).

وَلَدٍ، يُقَالُ لَهَا سَيْبِكَةٌ، نُوبِيَّةٌ، وَقِيلَ أَيْضاً: إِنَّ اسْمَهَا كَانَ حَيْزُرَانَ، وَرُويَ أَنَّهَا كَانَتْ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ مَارِيَةَ^[٣] أُمِّ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١- أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ خَالِدٍ - قَالَ: مُحَمَّدٌ. وَكَانَ زَيْدِيًّا^[١] -

[٣] (من أهل بيت مارية):

وقد مر الخبر في الحديث الرابع عشر من باب الإشارة والنص على أبي الحسن الرضا عَلَيْهِ السَّلَامُ، فراجع.

الحديث الأول

يتضمن الحديث معجزة طي الأرض، وذلك بالانتقال من مكان إلى مكان آخر بعيد في فترة قليلة بالإعجاز، وقد مرَّ أنَّ ذلك يمكن بل واقع، ولذا كان سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ يقطع مسافة شهر في الغدو - فترة الصباح -، والرواح - فترة المساء - كما قال تعالى: ﴿وَلِسُلَيْمَانَ الرِّيحَ غُدُوُّهَا شَهْرٌ وَرَوَّاحُهَا شَهْرٌ﴾^(١)، وقد ثبت مثل ذلك للرَسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الإسراء، وكذلك للأئمة عَلَيْهِمُ السَّلَامُ في أحاديث كثيرة، منها هذا الحديث.

[١] (وكان زيدياً):

أي قال محمد بن حسان: وكان علي بن خالد زيدياً، وفي إرشاد المفيد: وكان هذا الرجل - أعني علي بن خالد - زيدياً، فقال بالإمامة لما رأى ذلك وحسن اعتقاده^(٢).

إن قلت: كيف أظهر الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ هذه المعجزة لهذا الرجل، مع أنه لم يكن يقول بإمامته؟

قلت: لعل الله تعالى أراد هدايته عبر هذه المعجزة، والله يهدي من كان قابلاً للهداية بمختلف السبل، فبعض بالكلام، وبعض بالأفعال، وآخرون بالمعاجز، ونحو ذلك، ثم أراد تعالى إظهارها للظالمين، إتماماً للحجة عليهم ﴿لِيَهْلِكَ مَنْ

(١) سورة سبأ، الآية: ١٢.

(٢) الإرشاد ج ٢ ص ٢٩١.

قَالَ: كُنْتُ بِالْعَسْكَرِ^[٢]، فَبَلَغَنِي أَنَّ هُنَاكَ رَجُلًا مَخْبُوسًا، أَتَيْ بِهِ مِنْ نَاحِيَةِ الشَّامِ مَكْبُولًا^[٣]، وَقَالُوا: إِنَّهُ تَنَبَّأَ^[٤]. قَالَ عَلِيُّ بْنُ خَالِدٍ: فَاتَيْتُ النَّبَّ، وَدَارَيْتُ الْبُؤَابِينَ وَالْحَجَبَةَ^[٥]، حَتَّى وَصَلْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا رَجُلٌ لَهُ فَهْمٌ، فَقُلْتُ: يَا هَذَا مَا قِصَّتُكَ، وَمَا

هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَى مَنْ حَى عَنْ بَيِّنَةٍ^(١).

[٢] (بالعسكر):

اسم سامراء، أو محلّة فيها، فإنه لما ضاقت بغداد بالجنود الأتراك الذين جلبهم سلاطين بني العباس - توطيداً لملكهم - بنى المعتصم سامراء، وانتقل إليها بجنوده، فكانت كالمعسكر، ولذا سميت بالعسكر، وإليها يُنسب الإمامان العسكريان عليهما السلام، لأنهما سكنها.

[٣] (مكبولاً):

و «الكبل» القيد الضخم^(٢)، و«التكبير» الحبس والمنع.

[٤] (تنبأ):

أي ادعى النبوة، ومن دأب الظالمين اتّهام النَّاسِ بالباطل، أو التحريف في ما يتهمونهم به، فالرجل لم يتنبأ وإنما نقل معجزة طي الأرض، لكن لما لم يريدوا بيان تلك الفضيلة حرّفوها إلى ادعاء النبوة.

[٥] (البوابين والحجبة):

العطف تفسيري، أو البواب من يحرس عند الباب من الجند والشرطة، والحاجب من يكون مكلفاً بالمنع أو الإدخال على السّجين، ثم إن محاولة علي ابن خالد للوصول إلى هذا الرجل لعله لغرابة التهمة، حيث لم يكن أحد يدعي النبوة حينذاك، لأنّ المتنبّئين إنّما يدعون ذلك جلباً للمنافع ولم تكن منفعة في هذا الادعاء حينذاك لأنّ حدّ ادعاء النبوة بالباطل هو القتل، وكانت السلطات متشدّدة في هذا الأمر، أو لعلّ حب الاستطلاع هو الذي ساقه إلى محاولة لقائه، أو لغير ذلك.

(١) سورة الأنفال، الآية: ٤٢.

(٢) مقاييس اللغة ص ٨٨٣.

أَمْرَكَ؟ قَالَ: إِنِّي كُنْتُ رَجُلًا بِالشَّامِ، أَعْبُدُ اللَّهَ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يُقَالُ لَهُ: مَوْضِعُ رَأْسِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ [٦]، فَبَيْنَا أَنَا فِي عِبَادَتِي إِذْ أَتَانِي شَخْصٌ، فَقَالَ لِي: قُمْ بِنَا، فَقُمْتُ مَعَهُ، فَبَيْنَا أَنَا مَعَهُ إِذَا أَنَا فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ، فَقَالَ لِي: تَعْرِفُ هَذَا الْمَسْجِدَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ هَذَا مَسْجِدُ الْكُوفَةِ، قَالَ: فَصَلَّى، وَصَلَّيْتُ مَعَهُ، فَبَيْنَا أَنَا مَعَهُ إِذَا أَنَا فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَسَلَّمْتُ، وَصَلَّيْتُ مَعَهُ، وَصَلَّى عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [٧]، فَبَيْنَا أَنَا مَعَهُ إِذَا أَنَا بِمَكَّةَ، فَلَمَّ أَرَزَلْ مَعَهُ حَتَّى قَضَى مَنَاسِكَهُ، وَقَضَيْتُ مَنَاسِكِي مَعَهُ، فَبَيْنَا أَنَا مَعَهُ إِذَا أَنَا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي كُنْتُ أَعْبُدُ اللَّهَ فِيهِ بِالشَّامِ، وَمَضَى الرَّجُلُ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامَ الْقَابِلَ إِذَا أَنَا بِهِ فَعَلَ مِثْلَ فِعْلَتِي الْأُولَى، فَلَمَّا فَرَعْنَا مِنْ مَنَاسِكِنَا، وَرَدَّنِي إِلَى الشَّامِ، وَهَمَّ بِمُفَارَقَتِي، قُلْتُ لَهُ: سَأَلْتُكَ بِالْحَقِّ الَّذِي أَقْدَرَكَ عَلَيَّ مَا رَأَيْتُ إِلَّا أَخْبَرْتَنِي [٨] مَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: أَنَا

[٦] (موضع رأس الحسين):

هو المكان الذي وضع فيه الرأس الشريف لفترة، ويوجد الآن قاعة في المسجد الأموي بدمشق معروفة بذلك، ويتصور البعض أنها محل دفن الرأس، مع أن الأصح أن الرأس أعيد إلى كربلاء، وألحق بالجسد الشريف كما ذكر ذلك ابن طاووس رحمه الله ^(١)، والمواضع المشتهرة بأنها موضع رأس الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ كثيرة وقيل: إنها ثمانية مواضع، وهي أماكن وضع فيها الرأس الشريف أو دفنت أجزاء منه فيها، وقد ذكر تفصيل ذلك في أعيان الشيعة فراجع ^(٢).

[٧] (وصلَّى علي رسول الله):

أي قرأ دعاءً يشتمل على صلوات على الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[٨] (إلا أخبرتني):

في المرأة: أي سألتك في جميع الأوقات إلا وقت إخبارك، وقيل: أي ما سألتك شيئاً إلا إخبارك ^(٣).

(١) انظر وسائل الشيعة ج ١٤ ص ٤٠٢.

(٢) انظر أعيان الشيعة ج ١ ص ٥٣٥.

(٣) المرأة ج ٦ ص ٩٧.

مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى، قَالَ: فَتَرَأَى^[٩] الْخَبْرَ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الزِّيَّاتِ^[١٠]، فَبَعَثَ إِلَيَّ وَأَخَذَنِي وَكَبَّلَنِي فِي الْحَدِيدِ وَحَمَلَنِي إِلَى الْعِرَاقِ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: فَارْزُقَ الْقِصَّةَ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، فَفَعَلَ، وَذَكَرَ فِي قِصَّتِهِ مَا كَانَ، فَوَقَعَ فِي قِصَّتِهِ^[١١]: قُلْتُ لِلَّذِي أَخْرَجَكَ مِنَ الشَّامِ فِي لَيْلَةِ إِلَى الْكُوفَةِ، وَمِنَ الْكُوفَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَمِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، وَرَدَّكَ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الشَّامِ: أَنْ يُخْرِجَكَ مِنْ حَبْسِكَ هَذَا. قَالَ عَلِيُّ بْنُ خَالِدٍ: فَغَمَّنِي ذَلِكَ مِنْ أَمْرِهِ^[١٢]، وَرَقَّقْتُ لَهُ، وَأَمَرْتُهُ بِالْعَزَاءِ وَالصَّبْرِ، قَالَ: ثُمَّ بَكَرْتُ عَلَيْهِ، فَإِذَا الْجُنْدُ وَصَاحِبُ الْحَرْسِ وَصَاحِبُ

[٩] (فتراقي):

«من الرُّقِي» بمعنى الصُّعُودِ، والمراد أن الخبر وصل إلى السُّلْطَاتِ الْعُلِيَّاءِ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ أَخْبَرَ بَعْضَ أَصْحَابِهِ فِدَاعَ الْخَبْرِ وَشَاعَ.

[١٠] (محمد بن عبد الله الزِّيَّاتِ):

وَكَانَ وَزِيرًا لِلْمَعْتَصِمِ ثَمَّ الْوَاتِقِ، فَلَمَّا وَلِيَ الْمُتَوَكِّلَ قَتَلَهُ، كَمَا سَيَأْتِي فِي شَرْحِ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ مِنَ الْبَابِ الْآتِي.

[١١] (فوقع في قصته):

أَيَ كَتَبَ فِي الْوَرَقَةِ نَفْسَهَا الَّتِي أَرْسَلَهَا الْمَجْبُوسَ، وَكَانَ غَرَضُهُ الْاسْتِهْزَاءَ وَالتَّكْذِيبَ.

[١٢] (فغمني من أمره... الخ):

«الغَمُّ» الْحُزْنُ الشَّدِيدُ الَّذِي يَسْتَوْلِي عَلَى الْإِنْسَانِ، وَقِيلَ (الغَمُّ) مَا لَا يَقْدِرُ الْإِنْسَانُ عَلَى إِزَالَتِهِ، وَ(الهِمُّ) مَا يَقْدِرُ عَلَى إِزَالَتِهِ، وَ(الْحُزْنُ) الْأَسْفُ عَلَى مَا فَاتَ^(١).

وَ«الرَّقَّةُ» خِلَافُ الْجَفَاءِ وَالْقَسْوَةِ، وَالْمُرَادُ رَقَّةُ الْقَلْبِ بِاسْتِرْحَامِهِ.

وَ«الْعَزَاءُ» حَسَنُ الصَّبْرِ وَالتَّأْسِي بِالصَّابِرِينَ^(٢).

(١) معجم الفروق اللغوية ص ٥٦٠.

(٢) راجع مقاييس اللغة ص ٧٤٣.

السَّجْنِ وَخَلَقَ اللَّهُ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقَالُوا: الْمَحْمُولُ مِنَ الشَّامِ الَّذِي تَنَبَّأَ افْتِقَادَ الْبَارِحَةَ، فَلَا يُدْرَى أَحَسَفَتْ بِهِ الْأَرْضُ، أَوْ اخْتَطَفَهُ الطَّيْرُ.

٢- الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ أَصْحَابِنَا يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَزِينٍ قَالَ: كُنْتُ مُجَاوِرًا بِالْمَدِينَةِ - مَدِينَةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَكَانَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَجِيءُ فِي كُلِّ يَوْمٍ مَعَ الزَّوَالِ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَيَنْزِلُ فِي الصَّخْنِ ^[١]، وَيَصِيرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ، وَيَرْجِعُ إِلَى بَيْتِ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ، فَيَخْلَعُ نَعْلَيْهِ، وَيَقُومُ فَيَصَلِّي، فَوْسوسَ إِلَيَّ الشَّيْطَانُ ^[٢] فَقَالَ: إِذَا نَزَلَ فَادْهَبْ حَتَّى تَأْخُذَ مِنَ التُّرَابِ الَّذِي يَطَأُ عَلَيْهِ، فَجَلَسْتُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ أَنْتَظِرُهُ لِأَفْعَلَ هَذَا، فَلَمَّا أَنْ كَانَ

الحديث الثاني

يدلّ الخبر على علمه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بما في الضمائر بتعليم الله سبحانه وتعالى، لأنه تعالى يعلم ما في الصدور، وهو سبحانه قادر على تعليم من يشاء من خلقه، وقد أكرم أوليائه بذلك.

[١] (الصحن):

«الصحن» وسط الدار ^(١)، والمراد هنا الفضاء أو الساحة التي كانت بجانب المسجد.

[٢] (فوسوس إلى الشيطان):

لا يخفى أنّ التبرّك بآثار الأنبياء والأئمة صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جائز بل مرغوب إليه، ولذا خلد الله تعالى مقام إبراهيم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وهو موضع قدميه حين بناء الكعبة فقال: ﴿وَأَخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّينَ﴾ ^(٢)، وجعل الشفاء في قميص يوسف صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وحتى العامة روي في صحاحهم التبرّك بشعر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٣)، وعليه فأخذ التراب من تحت قدمي الإمام صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يكن به بأس، لكنّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يرد ذلك لجهات، لعل منها:

١- درءاً للخلو، حيث كان يكثر الغلاة في ذلك الوقت، ولعلّهم كانوا يريدون

(١) مقاييس اللغة ص ٥٦٣.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٢٥.

(٣) راجع منها البخاري ج ١ ص ٥١ باب الماء الذي يغسل به شعر إنسان.

وَفَتْ الزَّوَالِ أَقْبَلَ عَلَيْهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حِمَارٍ لَهُ، فَلَمْ يَنْزِلْ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي كَانَ يَنْزِلُ فِيهِ،
وَجَاءَ حَتَّى نَزَلَ عَلَى الصَّخْرَةِ الَّتِي عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، ثُمَّ دَخَلَ، فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ، قَالَ: ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي كَانَ يُصَلِّي فِيهِ فَفَعَلَ، هَذَا آيَامًا، فَقُلْتُ:
إِذَا خَلَعَ نَعْلَيْهِ جِئْتُ فَأَخَذْتُ الْحَصَى الَّذِي يَطَأُ عَلَيْهِ بِقَدَمَيْهِ، فَلَمَّا أَنْ كَانَ مِنَ الْعَدِ
جَاءَ عِنْدَ الزَّوَالِ فَتَزَلَ عَلَى الصَّخْرَةِ، ثُمَّ دَخَلَ، فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ
جَاءَ إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي كَانَ يُصَلِّي فِيهِ، فَصَلَّى فِي نَعْلَيْهِ وَلَمْ يَخْلَعْهُمَا، حَتَّى فَعَلَ
ذَلِكَ آيَامًا، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لِمَ يَتَهَيَّأُ لِي هَاهُنَا، وَلَكِنْ أَذْهَبُ إِلَى بَابِ الْحَمَّامِ،
فَإِذَا دَخَلَ إِلَى الْحَمَّامِ أَخَذْتُ مِنَ التُّرَابِ الَّذِي يَطَأُ عَلَيْهِ، فَسَأَلْتُ عَنِ الْحَمَّامِ الَّذِي
يَدْخُلُهُ؟ فَقِيلَ لِي: إِنَّهُ يَدْخُلُ حَمَّامًا بِالْبَيْعِ لِرَجُلٍ مِنْ وُلْدِ طَلْحَةَ، فَتَعَرَّفْتُ الْيَوْمَ
الَّذِي يَدْخُلُ فِيهِ الْحَمَّامِ، وَصِرْتُ إِلَى بَابِ الْحَمَّامِ، وَجَلَسْتُ إِلَى الطَّلْحِيِّ أُحَدِّثُهُ،
وَأَنَا أَنْتَظِرُ مَحِيئَةَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ الطَّلْحِيُّ: إِنْ أَرَدْتُ دُخُولَ الْحَمَّامِ، فَتَمَّ فَاذْخُلْ، فَإِنَّهُ
لَا يَتَهَيَّأُ لَكَ بَعْدَ سَاعَةٍ، قُلْتُ: وَلِمَ؟ قَالَ: لِأَنَّ ابْنَ الرِّضَا يُرِيدُ دُخُولَ الْحَمَّامِ،
قَالَ: قُلْتُ: وَمَنْ ابْنُ الرِّضَا؟ قَالَ: رَجُلٌ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ لَهُ صَلاَحٌ وَوَرَعٌ، قُلْتُ لَهُ:
وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَدْخُلَ مَعَهُ الْحَمَّامِ غَيْرُهُ؟ قَالَ: نُخْلِي لَهُ الْحَمَّامَ إِذَا جَاءَ. قَالَ: فَبَيْنَا

باطلاً بذلك، ولذا كان هذا الغرض من وساوس الشيطان.

٢- التقيّة من المخالفين، لأنهم إذا رأوا ذلك ازدادوا بغضاً وإيذاءً للأئمة عليهم السلام،

كما نشاهدهم الآن كلما رأوا شدة ولاء المؤمنين ازدادوا غيظاً ونفاقاً.

٣- أو إنهم عليهم السلام أرادوا أن ينحصر التبرك بتربة الإمام الحسين عليه السلام، فحفظاً

لخصوصيتها لم يريدوا التبرك بغيرها من التراب، فتأمل.

وأما ما قيل: من أن ذلك ليس من المندوبات فيكون بدعة، ولذا لم ينقل مثله في

زمن السابقين، ففيه نظر.

ولا يخفى أن قوله: (فوسوس إليّ الشيطان) هو من كلام الراوي، وليس من

كلام الإمام عليه السلام، فلا يكون كلامه هذا حجة لنا، نعم فعل الإمام يدل على أنه

لم يرغب في ذلك، لكن الفعل لا لسان له، فالأظهر أنه لما ذكرناه في الوجوه

الثلاثة الأولى.

أَنَا كَذَلِكَ إِذْ أَقْبَلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَمَعَهُ غِلْمَانٌ لَهُ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ غُلَامٌ مَعَهُ حَصِيرٌ، حَتَّى أَدْخَلَهُ الْمَسْلُخَ فَبَسَطَهُ، وَوَأْفَى فَسَلَّمَ، وَدَخَلَ الْحُجْرَةَ عَلَى حِمَارِهِ، وَدَخَلَ الْمَسْلُخَ وَنَزَلَ عَلَى الْحَصِيرِ، فَقُلْتُ لِلطَّلْحِيِّ: هَذَا الَّذِي وَصَفْتَهُ^[٣] بِمَا وَصَفْتَ مِنَ الصَّلَاحِ وَالْوَرَعِ؟! فَقَالَ: يَا هَذَا لَا وَاللَّهِ مَا فَعَلَ هَذَا قَطُّ إِلَّا فِي هَذَا الْيَوْمِ!! فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: هَذَا مِنْ عَمَلِي أَنَا جَنِيتهُ^[٤]، ثُمَّ قُلْتُ: أَنْتَظِرُهُ حَتَّى يَخْرُجَ، فَلَعَلِّي أَنَا مَا أَرَدْتُ إِذَا خَرَجَ، فَلَمَّا خَرَجَ وَتَلَبَّسَ دَعَا بِالْحِمَارِ، فَأَدْخَلَ الْمَسْلُخَ وَرَكِبَ مِنْ فَوْقِ الْحَصِيرِ، وَخَرَجَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: قَدْ وَاللَّهِ آذَيْتَهُ، وَلَا أَعُودُ، وَلَا أَرُومُ مَا رُمْتُ مِنْهُ أَبَدًا، وَصَحَّ عَزْمِي^[٥] عَلَى ذَلِكَ، فَلَمَّا كَانَ وَقْتُ الزَّوَالِ مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ أَقْبَلَ عَلَى حِمَارِهِ، حَتَّى نَزَلَ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي كَانَ يَنْزِلُ فِيهِ فِي الصَّخَنِ، فَدَخَلَ، وَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَجَاءَ إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي كَانَ يُصَلِّي فِيهِ فِي بَيْتِ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ، وَخَلَعَ نَعْلَيْهِ، وَقَامَ يُصَلِّي.

٣- الحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ قَالَ:

[٣] (هذا الذي وصفته ... الخ).

استفهام تعجبي، لأن هذا الفعل - وهو الدخول إلى داخل الحمام راكباً والتزول على الحصير - لا يناسب أهل الصلاح والورع، وإنما هو من فعل المتجبرين.

[٤] (أنا جنيته):

من «الجناية» بمعنى جرّه إليه، أي كنت السبب في أن يفعل الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ هذا الفعل، أو كنت السبب في نسبه فعل المتجبرين إليه.

[٥] (وصحّ عزمي):

أي لم يكن مجرد خاطرة، بل قصد أكيد.

الحديث الثالث

مرّ هذا الحديث في الحديث السابع من باب (حالات الأئمة عَلَيْهِمُ السَّلَامُ في السنن)، وكان الراوي استغرب قلّة عمر الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ حين إمامته، فقد كان عمره سبع أو

خَرَجَ عَلَيْهِ عَلِيٌّ، فَنَظَرْتُ إِلَى رَأْسِهِ وَرِجْلَيْهِ لِأَصِفَ قَامَتَهُ لِأَصْحَابِنَا بِمَضْرٍ. فَبَيْنَا أَنَا كَذَلِكَ حَتَّى قَعَدَ، وَقَالَ: يَا عَلِيُّ إِنَّ اللَّهَ اخْتَجَّ فِي الْإِمَامَةِ بِمِثْلِ مَا اخْتَجَّ فِي النَّبُوءَةِ، فَقَالَ: ﴿وَأَتَيْنَهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا﴾ [مریم: ١٢]؛ قَالَ: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ﴾ [يوسف: ٢٢]. ﴿وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾ [الأحاف: ١٥] فَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يُؤْتَى الْحُكْمَ صَبِيًّا، وَيَجُوزُ أَنْ يُعْطَاهَا وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ سَنَةً.

٤- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّيَّانِ قَالَ: اخْتَالَ الْمَأْمُونُ^[١] عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِكُلِّ حِيلَةٍ، فَلَمْ يُمْكِنْهُ فِيهِ شَيْءٌ، فَلَمَّا اعْتَلَّ^[٢]،

تسع سنين، فأراد عَلَيْهِ السَّلَامُ بيان أن الله سبحانه قادر على أن يجعل الإمامة فيمن يشاء، كما جعل النبوة في أنبياء بمختلف الأعمار.

الحديث الرابع

[١] (احتال المأمون...):

كان يريد إدخال الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ في ما هو داخل فيه من الدنيا، كما هو دأب كثير من الظالمين حيث يحاولون جرّ معارضيتهم أو من يخشون منهم إلى السلطة، ليكونوا جزءاً منها، ليأمنوا معارضيتهم، أو لإسقاطهم من أعين الناس، كما حدث ذلك لبعض العلويين حيث دخلوا مع بني العباس في أمر دنياهم، فظاهروهم على سائر بني أعمامهم، والمأمون لما فشلت خطته مع الإمام الرضا عَلَيْهِ السَّلَامُ أراد جرّ الإمام الجواد عَلَيْهِ السَّلَامُ إلى دنياه، بزعم تمكنه من ذلك لقلّة عمر الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ ومصاهرته له.

[٢] (فلما اعتل):

أي لما عجز عن ذلك، استعمل خطة أخرى، وهي المصاهرة واستغلال مجلس العرس لعرض أنواع الملاهي ليتمكن من جرّه عَلَيْهِ السَّلَامُ، وهذا أيضاً من أساليب الظالمين يحاولون رؤية الدنيا ولذائذها، إذ قد يمتنع الإنسان عنها لكن إذا رآها قد تحلو في عينه ويروق له زبرجها، فزعم أنه يتمكن من بغيته بذلك.

وَأَرَادَ أَنْ يَبْنِيَ عَلَيْهِ ابْنَتَهُ^[٣]، دَفَعَ إِلَى مَائَتِي وَصِيفَةٍ^[٤] مِنْ أَجْمَلٍ مَا يَكُونُ، إِلَى كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ جَامَأً فِيهِ جَوْهَرٌ، يَسْتَقْبِلُنَّ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام إِذَا قَعَدَ فِي مَوْضِعِ الْأَخْيَارِ^[٥]. فَلَمَّ يَلْتَقِئَتْ إِلَيْهِنَّ. وَكَانَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ مُخَارِقٌ، صَاحِبُ صَوْتٍ وَعُودٍ وَضَرْبٍ^[٦]، طَوِيلُ اللَّحْيَةِ، فَدَعَاهُ الْمَأْمُونُ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا^[٧] فَأَنَا أَكْفِيكَ أَمْرَهُ، فَقَعَدَ بَيْنَ يَدَيِ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، فَشَهَقَ^[٨]

[٣] (بيني عليه ابنته):

يقال: بنى عليها أي تزوّجها، وذلك لأنّه كانت تضرب قبة على العروس، فكأنّه بنى لها حجرة للزّفاف، وفي العبارة تضمين أو مجاز في الإسناد.

[٤] (وصيفة):

وهي الجارية، لأنّها توصف حين البيع والشّراء، و«الجام» الكأس من زجاج، فارسية معرّبة.

[٥] (في موضع الأخيار):

لعل المراد الموضع الذي يجلس فيه الشّخصيات والكبار، وفي بعض النسخ (الأجناد) جمع الجندي، فلعلّ مكان العرس جعل في مكان كبير كان مخصص للجنود، وعن مناقب ابن شهر آشوب (الاختان) جمع (ختن) وهو الصهر، وهو موضع جلوس العريس.

[٦] (صوت وعود وضرب):

«الصّوت» للغناء، و«العود» و«الضّرب» للعزف، وإنّما ذكرهما معاً لأنّ آلات العزف على قسمين: فبعضها بالتّحريك كالعود، وبعضها بالضّرب كالدفّ.

[٧] (إن كان في شيء من أمر الدنيا):

أي من اللّهُو واللّعب ونحوهما، ومقصوده بيان شدّة مهارته في الغناء والعزف، وأنّه يتمكن من التأثير في كلّ أحد.

[٨] (فشهق):

«الشّهيق» هو ردّ النّفس، وعكسه الرّفير وهو إخراج النّفس، والمراد هنا رفع الصّوت.

مُخَارِقٌ شَهَقَةً اجْتَمَعَ عَلَيْهِ أَهْلُ الدَّارِ، وَجَعَلَ يَضْرِبُ بِعُودِهِ وَيُغْنِي، فَلَمَّا فَعَلَ سَاعَةً وَإِذَا أَبُو جَعْفَرٍ لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ لَا يَمِينًا وَلَا شِمَالًا، ثُمَّ رَفَعَ إِلَيْهِ رَأْسَهُ وَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ يَا ذَا الْعُنْتُونِ^[٩]. قَالَ: فَسَقَطَ الْمِضْرَابُ مِنْ يَدِهِ وَالْعُودُ، فَلَمْ يَنْتَفِعْ بِيَدَيْهِ إِلَى أَنْ مَاتَ. قَالَ: فَسَأَلَهُ الْمَأْمُونُ عَنْ حَالِهِ، قَالَ: لَمَّا صَاحَ بِي أَبُو جَعْفَرٍ فَرِغْتُ فَرِغَةً^[١٠]، لَا أْفِيقُ مِنْهَا أَبَدًا.

ثم إن الإمام عليه السلام كان مضطراً للجلوس هناك لكنه لم يستمع إليه ولذا قال (لا يلتفت لا يميناً ولا شمالاً)، عكس من يستمعون إلى الغناء حيث يتمايلون ويضطربون، ثم إنه يمكن للإنسان أن لا يستمع إذا صرف ذهنه إلى التفكير في شيء آخر، وكثيراً ما نشاهد أن من يفرق في التفكير لا يلتفت إلى الأصوات حتى لو كانت عالية، فإذا جعلوا ينادونه لا يجيب لعدم استماعه.

[٩] (العننون):

وهو طول اللحية وما تحت اللحية من شعرها، سُميت بذلك لانتشارها وانتفاشها^(١)، ثم الإمام لعلّه وصفه بذلك لأن طول اللحية إذا كانت خارجة عن حدّ القبضة فهي علامة الحمق - كما في بعض الأخبار^(٢) -، ومن يتخذ معصية الله تعالى مهنةً له لقليل العقل.

[١٠] (فرغت فرعة):

«الفرع» شدة الخوف من أمر غير متوقع، وقوله: (لا أفيق منها أبداً) كأنه قد مضت فترة لا زال فرعاً فحدس بأنها ستستمر إلى آخر حياته.

ثم اعلم أن ذلك كان على وجه الإعجاز، لا على الوجه الطبيعي كما ربّما يتوهم بأن مفاجأة الخوف قد تسبّب في الشلل!! وذلك لأن ذلك الموقف وكلام الإمام لم يكن سبباً لهذا الفرع لولا الجهة الإعجازية.

(١) راجع مقاييس اللغة ص ٧١١.

(٢) انظر: مستدرک سفينة البحار ٩ ص ٢٤٤.

٥- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَمَعِيَ ثَلَاثُ رِقَاعٍ ^[١] غَيْرُ مَعْنُونَةٍ، وَاشْتَبَهْتُ عَلِيًّا، فَأَغْتَمَمْتُ، فَتَنَاولَ إِحْدَاهُمَا ^[٢] وَقَالَ: هَذِهِ رُقْعَةُ زِيَادِ بْنِ شَيْبٍ، ثُمَّ تَنَاولَ الثَّانِيَةَ فَقَالَ: هَذِهِ رُقْعَةُ فُلَانٍ، فُبِهْتُ ^[٣] أَنَا، فَنَظَرَ إِلَيَّ فَتَبَسَّمَ.

قَالَ: وَأَعْطَانِي ثَلَاثِمِائَةَ دِينَارٍ، وَأَمَرَنِي أَنْ أُحْمِلَهَا إِلَى بَعْضِ بَنِي عَمِّهِ، وَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ سَيَقُولُ لَكَ: ذُلْنِي عَلَى حَرِيفٍ ^[٤] يَشْتَرِي لِي بِهَا مَتَاعًا، فَدُلُّهُ عَلَيْهِ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ بِالْأَدْنَائِبِ فَقَالَ لِي: يَا أَبَا هَاشِمٍ ذُلْنِي عَلَى حَرِيفٍ يَشْتَرِي لِي بِهَا مَتَاعًا، فَقُلْتُ: نَعَمْ.

الحديث الخامس

يتضمن الحديث أربع قضايا تدل على علم الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ. وإنما ذكرها معاً لثلاثاً يتوهم أن كلامه عَلَيْهِ السَّلَامُ كان على سبيل الحدس والتفرض، بل للدلالة على علمه، مضافاً إلى أن بعضها لا مجال للحدس فيها أصلاً.

[١] (رقاع) جمع رُقْعَة، الورقة والرّسالة.

[٢] (فتناول أحدهما):

الظاهر أنه كان يعلم بأصحاب الرّقاع الثلاث لكنّه اختلط عليه، فلم يدر أيها لأبيهم، ببيان عنوان رقتين يتبين صاحب الرّقعة الثالثة أيضاً، ولذا أخذ الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ اثنتين وبين صاحبها فقط دون الثالثة.

[٣] (فبهت):

«البهت» - بالفتح - الحيرة والاندھاش، وفيه معنى الانقطاع عن الكلام، قال تعالى: ﴿فَبِهْتُ الَّذِي كَفَرْتُ﴾ ^(١)

[٤] (حريف):

صيغة مبالغة من الحرفة، أي الذي يتعامل معه الإنسان.

قَالَ: وَكَلَّمَنِي جَمَّالٌ أَنْ أَكَلَّمَهُ لَهُ يُدْخِلُهُ فِي بَعْضِ أُمُورِهِ^[٥]، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ لِأَكَلَّمَهُ، لَهُ فَوَجَدْتُهُ يَأْكُلُ، وَمَعَهُ جَمَاعَةٌ، وَلَمْ يُمَكِّنِي كَلَامَهُ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا أَبَا هَاشِمٍ كُلْ، وَوَضِعَ بَيْنَ يَدَيَّ، ثُمَّ قَالَ - ابْتِدَاءً مِنْهُ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ: يَا غُلَامُ انظُرْ إِلَى الْجَمَّالِ الَّذِي آتَانَا بِهِ أَبُو هَاشِمٍ، فَضَمَّهُ إِلَيْكَ.

قَالَ: وَدَخَلْتُ مَعَهُ ذَاتَ يَوْمٍ بُسْتَانًا فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي لَمَوْلَعٌ بِأَكْلِ الطَّيْنِ^[٦]، فَادْعُ اللَّهَ لِي، فَسَكَتَ، ثُمَّ قَالَ لِي بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ - ابْتِدَاءً مِنْهُ: يَا أَبَا هَاشِمٍ قَدْ أَذْهَبَ اللَّهُ عَنْكَ أَكْلَ الطَّيْنِ، قَالَ أَبُو هَاشِمٍ: فَمَا شَيْءٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْهُ الْيَوْمَ.

٦- الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَزَةَ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ؛ أَوْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْهَاشِمِيِّ قَالَ:

[٥] (يدخله في بعض أموره):

أي يصبح موظفاً أو خادماً عند الإمام عليه السلام، «ضمه إليك» أي يدخل في عملك، أو في القسم الذي تعمل فيه.

[٦] (لمولع بأكل الطين):

«الولع» هو شدة حب الشيء، وليس معنى كلامه أنه كان يأكل الطين، فإن أبا هاشم الجعفري كان من الأجلاء الأخيار، وأكل الطين حرام شديد، بل المعنى أنه كان يحب ذلك وإن لم يفعله، كما أن بعض المتدينين يحبون بعض المعاصي، لكنهم ينهون النفس عن الهوى، فيمتنعون عنها، امثالاً لأمر الله تعالى، فكان أبو هاشم متأذ من حبه لأكل الطين فأراد أن يزول هذا الحب.

قال النجاشي: أبو هاشم الجعفري رحمه الله كان عظيم المنزلة عند الأئمة عليهم السلام شريف القدر، ثقة^(١). وقال الشيخ الطوسي: جليل القدر عظيم المنزلة عند الأئمة عليهم السلام. وقد شاهد جماعة منهم الرضا والجواد والهادي والعسكري وصاحب الأمر عليهم السلام^(٢) مات سنة ٢٦١.

(١) رجال النجاشي ص ١٥٦، الرقم ٤١١.

(٢) الفهرست ص ١٢٤، الرقم ٢٧٦.

دَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ صَبِيحَةَ عُرْسِهِ، حَيْثُ بَنَى بَابَتَهُ الْمَأْمُونِ، وَكُنْتُ تَتَاوَلْتُ مِنَ اللَّيْلِ دَوَاءً، فَأَوَّلُ مَنْ دَخَلَ عَلَيْهِ فِي صَبِيحَتِهِ أَنَا، وَقَدْ أَصَابَنِي الْعَطَشُ، وَكَرِهْتُ أَنْ أَدْعُوَ بِالْمَاءِ، فَنَظَرَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي وَجْهِِي وَقَالَ: أَطْنُكَ عَطْشَانٌ؟ فَقُلْتُ: أَجَلٌ، فَقَالَ: يَا غُلَامُ أَوْ جَارِيَةٌ اسْقِنَا مَاءً: فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: السَّاعَةَ يَأْتُونَهُ بِمَاءٍ يَسْمُونَهُ بِهِ ^[١]، فَاعْتَمَمْتُ لِذَلِكَ، فَأَقْبَلَ الْغُلَامُ وَمَعَهُ الْمَاءُ، فَتَبَسَّمَ فِي وَجْهِي، ثُمَّ قَالَ: يَا غُلَامُ نَاوِلْنِي الْمَاءَ، فَتَنَاوَلَ الْمَاءَ، فَشَرِبَ، ثُمَّ نَاوَلَنِي فَشَرِبْتُ، ثُمَّ عَطِشْتُ أَيْضًا، وَكَرِهْتُ أَنْ أَدْعُوَ بِالْمَاءِ ^[٢]، فَفَعَلَ مَا فَعَلَ فِي الْأُولَى، فَلَمَّا جَاءَ الْغُلَامُ وَمَعَهُ الْقَدْحُ، قُلْتُ فِي نَفْسِي مِثْلَ مَا قُلْتُ فِي الْأُولَى، فَتَنَاوَلَ الْقَدْحَ، ثُمَّ شَرِبَ، فَتَنَاوَلَنِي وَتَبَسَّمَ.

الحديث السادس

[١] (يأتونه بماء يسمونه):

الظاهر أن في العبارة التفات، فلعله قال يأتوني بماء يسموني، لكن أحد الرواة حين النقل غير ضمير المتكلم إلى الغيبة، وقد يكون بعض النقل على سبيل الحكاية وبعضه على سبيل الإخبار، وهذا أسلوب شائع كقوله: ﴿وَأَلْخِيسَةَ أَنْ عَضَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا﴾ ^(١).

وأما اغتمامه، فلأجل الحرج في ذلك الموقف، لأن في عدم شرب الماء إهانة، وفي شربه خوف السم.

وأما موقف الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ من شربه الماء أولاً، ففي ذلك تطمين لهذا الرجل بأن الماء صالح للشرب، وتبسمه أمانة على ذلك لإزالة خوف الرجل.

[٢] (كرهت أن أدعو بالماء):

خوفاً من السم، أو احتشاماً، ولعل هذا الرجل الهاشمي كان من بني العباس وكانت له عداوة مع بعضهم، وما أكثر ما يتأمر أصحاب السلطة بعضهم على بعض.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ حَمْرَةَ: فَقَالَ لِي هَذَا الْهَاشِمِيُّ: وَأَنَا أَظُنُّهُ كَمَا يَقُولُونَ^[٣].

٧- عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: اسْتَأْذَنَ عَلِيُّ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ النَّوَاحِي^[١] مِنَ الشَّيْعَةِ، فَأَذِنَ لَهُمْ، فَدَخَلُوا، فَسَأَلُوهُ فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ^[٢] عَنْ ثَلَاثِينَ أَلْفَ مَسْأَلَةٍ، فَأَجَابَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَهُ عَشْرُ سِنِينَ.

[٣] (وأنا أظنه كما يقولون):

من علمه بما في الضمائر بإذن الله تعالى، وفي إرشاد المفيد: والله إنني أظن أن أبا جعفر يعلم ما في النفوس كما تقول الرافضة^(١).

الحديث السابع

[١] (من أهل النواحي):

أي الآفاق البعيدة، ولعله كان في موسم الحج في مكة أو المدينة، لأن اجتماع أهل النواحي يكون في ذلك الوقت.

[٢] (فسأله في مجلس واحد):

«المجلس» اسم مكان، فالمراد أن تلك الأسئلة كانت في مكان واحد، حتى لو كانت في أيام متعددة، كما يقال: في مؤتمر واحد، مع تعدد أيام المؤتمر - مثلاً -.

ويحتمل كون تلك المسائل مكتوبة - كما هي العادة - فوقع الجواب على كلها بطريقة إعجازية، وقيل: ثلاثين ألف مبالغة في الكثرة وليس المراد العدد المخصوص، والأول أقرب.

ثم إن كثرة السؤال وجوابه عنها كلها وله عشر سنين دليل على علمه وإمامته عَلَيْهِ السَّلَامُ. أما كثرة الأسئلة، فلأن تلك الفترة كانت فترة رخاء للشيعه، حيث لم يتعرض المأمون لهم، لانشغاله بنزاعات بني العباس، أو لسياسته، فلذا لم تكن تقيّة في عرض الأسئلة.

أو كانت أسئلة امتحانية، لاستغراب الكثير عن إمامته وهو صبي، فأرادوا أن

٨- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ دُعْبَلِ بْنِ عَلِيٍّ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَمَرَ لَهُ بِشَيْءٍ، فَأَخَذَهُ، وَلَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ: لِمَ لَمْ تَحْمَدِ اللَّهَ؟ قَالَ: ثُمَّ دَخَلْتُ بَعْدُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَمَرَ لِي بِشَيْءٍ، فَقُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، فَقَالَ لِي: تَأَدَّبْتَ ^[١].

٩- الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، حَدِّثْ بَالِ فَرَجٍ حَدِّثْ؟ فَقُلْتُ: مَاتَ عُمَرُ ^[١]، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، حَتَّى أَحْصَيْتُ لَهُ

تطمئن قلوبهم، ولأنه من علامة الإمامة معرفة الأجوبة، كما مر في علائم الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ فأرادوا معرفة إمامته عَلَيْهِ السَّلَامُ.

الحديث الثامن

[١] (تأدبت):

أي تعلمت الأدب، من باب التفعّل وهو للمطاوعة وقبول الشيء.
و«الأدب» ما يستحسن من الصفات والأفعال.

الحديث التاسع

[١] (مات عمر):

هو عمر بن الفرج الرّحجي، وكان ناصبياً شديداً الأذى لآل أبي طالب، وفي مقاتل الطالبين: استعمل المتوكّل على المدينة ومكة عمر بن الفرج الرّحجي، فمنع آل أبي طالب من التعرّض لمسألة الناس، ومنع الناس من برّهم، وكان لا يبلغه أن أحداً برّ أحداً منهم بشيء - وإن قل - إلا أنهكه عقوبة، وأثقله غراماً ^(١).
وفي مروج الذهب: سخط المتوكّل على عمر بن فرج الرّحجي، وأخذ منه مالاً وجواهر مائة ألف وعشرين ألف دينار، ثم أمر أن يصفع في كل يوم، فأحصي ما صفع فكانت ستة آلاف صفقة ^(٢).

(١) انظر مقاتل الطالبين ص ٣٩٦.

(٢) مروج الذهب ج ٤ ص ١٩.

أَرْبَعًا وَعَشْرِينَ مَرَّةً، فَقُلْتُ: يَا سَيِّدِي! لَوْ عَلِمْتُ أَنَّ هَذَا يَسْرُكَ لَجِئْتُ حَافِيًا أَعْدُو إِلَيْكَ، قَالَ: يَا مُحَمَّدٌ^[٢] أَوْ لَا تَدْرِي مَا قَالَ - لَعَنَهُ اللَّهُ - لِمُحَمَّدِ ابْنِ عَلِيٍّ أَبِي؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: خَاطَبَهُ فِي شَيْءٍ فَقَالَ: أَظُنُّكَ سَكْرَانَ! فَقَالَ أَبِي: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي أَمْسَيْتُ لَكَ صَائِمًا فَأَذِقْهُ طَعْمَ الْحَرْبِ^[٣]، وَذَلَّ الْأَسْرَ. فَوَاللَّهِ إِنْ ذَهَبَتْ الْأَيَّامُ حَتَّى حُرِبَ مَالُهُ وَمَا كَانَ لَهُ، ثُمَّ أُخِذَ أُسِيرًا، وَهُوَ ذَا قَدَمَاتٍ - لَا رَحِمَهُ اللَّهُ، وَقَدْ آدَالَ^[٤] اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُ، وَمَا زَالَ يُدْبِلُ أَوْلِيَاءَهُ مِنْ أَعْدَائِهِ.

والعجيب أنّ عمر بن الفرج على نصبه وعداوته للعلويين، كان أخوه محمد بن الفرج من المؤمنين ومن ثقات الأصحاب^(١)، ويظهر من الروايات جلالة قدره ومنزلته عند الأئمة، كما سيأتي في الباب اللاحق.

[٢] قال: (يا محمد...):

بين الإمام عليه السلام سبب حمده لله تعالى، سروراً بموت عدو الله، وذلك آته وإن كان شديد العداوة والإيذاء للعلويين، إلا أنّ سبّه للإمام الجواد عليه السلام كان أشد وقعاً، وأكثر إيذاءً، فلذا دعا عليه، فاستجاب الله دعاءه عليه السلام، فانقم منه.

[٣] (الحرب):

«الْحَرْبُ» - بفتح الحين - هو سلب المال، ثم إن الدعاء بالحرب والأسر، لتناسبهما مع أفعاله، وذلك لأن أفقر العلويين وأذاهم وأذلهم، وكان سبب بطره وطغيانه هو سلطته وماله، فكانت العقوبة سلبهما منه وذلك حتى موته مذموماً ملعوناً ذليلاً في الدارين، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين.

[٤] (أدال):

من دول، وهو تحول شيء من مكان إلى مكان، ومنه الدولة في الحرب والدولة في المال^(٢)، قال تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾^(٣)، وقوله: (يدبل أولياء من أعدائه) ضمّن معنى الانتقام والعقوبة أيضاً.

(١) راجع رجال الشيخ الطوسي الرقم ٥٣٩٦.

(٢) راجع مقاييس اللغة ص ٣٥١.

(٣) سورة آل عمران، الآية: ١٤٠.

١٠- أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ أَبِي هَاشِمِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي مَسْجِدِ الْمُسَيْبِ^[١]، وَصَلَّى بِنَا فِي مَوْضِعِ الْقِبْلَةِ سَوَاءً^[٢]، وَذُكِرَ أَنَّ السُّدْرَةَ الَّتِي فِي الْمَسْجِدِ كَانَتْ يَابِسَةً لَيْسَ عَلَيْهَا وَرَقٌ، فَدَعَا

الحديث العاشر

يتضمّن الحديث كرامة الإمام عليه السلام وهو اخضرار شجرة يابسة وإثمارها ببركة ماء وضوء الإمام عليه السلام، وقد وقع نظير ذلك لمريم عليها السلام حيث قال تعالى: ﴿وَهَزَيْتِي إِلَيْكَ يَجِدُكَ الْخَلَّةَ تُسْقِطُ عَلَيْكَ رَطْبًا جَنِينًا﴾^(١)، والإمام الجواد عليه السلام أفضل منها ومن ابنها، وقد دلّ هذا الحديث على وقوعه له عليه السلام أيضاً.

[١] (مسجد المسيب):

و«المسيب» كان من القادة المعروفين، وقد بنى بجانب داره في بغداد مسجداً. وكان ذلك لما أراد الإمام الجواد عليه السلام الرجوع إلى المدينة بعد زواجه من أم الفضل، فانصرف من عند المأمون، فسار في شارع الكوفة والناس يشيعونه، فانتهى إلى دار المسيب عند مغيب الشمس، فنزل في الدار ودخل المسجد للصلاة^(٢).

[٢] (وصلّى في القبلة سواء):

إمّا بمعنى عدم التياسر في القبلة، وذلك لصحة قبلة المسجد، فإن القبلة في مدن العراق كان فيها اعوجاج بسيط لخطأ في الحساب، ولذا استحَبَّ التياسر في قبلة أهل العراق، وأمّا مسجد المسيب فكانت قبلته صحيحة، فلم يحتج إلى التياسر. وهنا احتمالات أخرى، قال في المرأة: (سواء) أي لم ينحرف عن القبلة لصحتها، أو لم يدخل المحراب الداخلي كما يصنع المخالفون بل قام في مثل ما قمنا عليه ولم يتقدم علينا كثيراً، أو كان الموضع الذي قام عليه السلام عليه وسطاً مستوي النسبة إلى الجانبين^(٣).

(١) سورة مريم، الآية: ٢٥.

(٢) راجع إرشاد المفيد ج ٢ ص ٢٨٨.

(٣) المرأة ج ٦ ص ١٠٧.

بِمَاءٍ وَتَهَيَّأَ تَحْتَ السِّدْرَةِ، فَعَاشَتْ السِّدْرَةَ^[٣]، وَأَوْرَقَتْ، وَحَمَلَتْ مِنْ عَامِهَا^[٤].

١١- عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ الْحَجَّالِ؛ وَعَمْرٍو ابْنِ عُثْمَانَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، عَنْ الْمُطَّرَفِيِّ قَالَ: مَضَى أَبُو الْحَسَنِ الرَّضَا عليه السلام وَلِيَّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةُ آلَافٍ دِرْهَمٍ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: ذَهَبَ مَالِي! فَأَرْسَلْتُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام: إِذَا كَانَ عَدَا فَأْتِنِي، وَلَيْكُنْ مَعَكَ مِيزَانٌ وَأَوْزَانٌ^[١]، فَدَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فَقَالَ لِي: مَضَى أَبُو الْحَسَنِ وَلَكَ عَلَيْهِ أَرْبَعَةُ آلَافٍ دِرْهَمٍ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَرَفَعَ الْمُصَلَّى الَّذِي كَانَ تَحْتَهُ، فَإِذَا تَحْتَهُ دَنَانِيرٌ^[٢] فَدَفَعَهَا إِلَيَّ.

[٣] (فعاثت السدرة):

أي أحيتت، فاخضرت وأثمرت.

[٤] (من عامها):

أي في تلك السنة، بل يظهر من بعض الأخبار أنها اخضرت وأثمرت في الوقت نفسه، ففي إرشاد المفيد: ودخل المسجد وكان في صحنه نبقة - وهي شجرة السدر، فدعا بكوز فيه ماء فتوضأ في أصل النبقة - إلى أن قال: ثم خرج، فلما انتهى إلى النبقة رآها الناس وقد حملت حملاً كثيراً حسناً، فتعجبوا من ذلك فأكلوا منها، فوجدوه نبقاً حلواً لا عجم له - أي لا نواة له^(١).

الحديث الحادي عشر

[١] (ميزان وأوزان):

«الأوزان» الأحجار أو الحديدية التي يوزن بها الأشياء، وذلك لأن العملة كانت الذهب والفضة وكان وزنها معلوماً، وإذا كانت الدنانير كثيرة كانوا يزنونها خوفاً من الغش، أو لسهولة الأمر وكونه أفضل من العد، أو خوفاً من الخطأ في العد.

[٢] (فإذا تحته دنانير):

كان في ذلك الزمان كل عشرة دراهم بقيمة دينار واحد، وكان كل عشرة دراهم

١٢- سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَالْحَمِيرِيُّ - جَمِيعاً-، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزِيَّارٍ، عَنْ أَخِيهِ عَلِيِّ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: قُبِضَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً وَثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ وَاثْنِي عَشَرَ يَوْمًا، تُوُفِّيَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ، لَيْسَتْ خَلُونَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، سَنَةَ عِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ، عَاشَ بَعْدَ أَبِيهِ تِسْعَ عَشْرَةَ سَنَةً إِلَّا خَمْسَةَ وَعِشْرِينَ يَوْمًا.

بوزن سبعة دنانير، لأنّ وزن الدينار مثقال شرعي - وهو ١٨ حمصة - ووزن الدرهم ١٢. ٦. حمصة، فيكون أربعمائة دينار بوزن ١٣٨٢. ٥. غراماً^(١).

الحديث الثاني عشر

في المرأة: وهو مخالف لما اختاره في أوّل الباب، وكأنّه لم يختاره لعدم موافقته لما مرّ بهذا السند في وفاة الرضا عَلَيْهِ السَّلَامُ، إذ ليس بين التاريخين تسع عشرة سنة^(٢). حيث ذكر محمد بن سنان - بهذا السند نفسه - أنّ الرضا عَلَيْهِ السَّلَامُ قبض في سنة اثنين ومائتين، ويذكر هنا أنّ الجواد عَلَيْهِ السَّلَامُ قبض عام مائتين وعشرين، وبينهما ثمان عشرة سنة لا تسع عشرة.

اللهم إلّا أن يقال: إن استشهد الإمام الرضا عَلَيْهِ السَّلَامُ كان في بداية سنة ٢٠٢، واستشهد الإمام الجواد عَلَيْهِ السَّلَامُ في آخر عام ٢٢٠، فتكون المدّة تقارب تسع عشرة سنة، فتأمل.

(١) لأن المثقال الصيرفي - ٢٤ حمصة - يكون بوزن ٦٠٨٣. ٤ غراماً.

(٢) المرأة ج ٦ ص ١٠٨.

باب مَوْلِدِ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَالرُّضْوَانُ

وُلِدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلنُّصْفِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، سَنَةَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ وَمِائَتَيْنِ. وَرُوِيَ أَنَّهُ وُلِدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي رَجَبٍ [١] سَنَةَ أَرْبَعِ عَشْرَةَ وَمِائَتَيْنِ. وَمَضَى لِأَرْبَعِ بَقِيْنَ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ [٢] سَنَةَ أَرْبَعِ وَخَمْسِينَ وَمِائَتَيْنِ. وَرُوِيَ أَنَّهُ قُبِضَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي رَجَبِ سَنَةِ أَرْبَعِ وَخَمْسِينَ وَمِائَتَيْنِ، وَلَهُ أَحَدٌ وَأَرْبَعُونَ سَنَةً وَسِتَّةَ أَشْهُرٍ. وَأَرْبَعُونَ سَنَةً عَلَى الْمَوْلِدِ الْآخِرِ الَّذِي رُوِيَ. وَكَانَ الْمُتَوَكَّلُ أَشْخَصَهُ مَعَ يَحْيَى بْنِ هَرْتَمَةَ [٣] بْنِ أَعْيَنَ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى سُرٍّ مَنْ رَأَى، فَتَوَفَّى بِهَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَدُفِنَ فِي دَارِهِ. وَأُمُّهُ أُمُّ وَلَدٍ يُقَالُ لَهَا: سَمَانَةٌ.

[١] (وروي أنه عليه السلام ولد في رجب):

كما في مصباح الشيخ الطوسي عن إبراهيم بن هاشم القمي^(١)، وفي الدعاء الذي خرج على يد الحسين بن روح رضوان الله عليه: اللهم إني أسألك بالمولودين في رجب: محمد بن علي الثاني، وابنه علي بن محمد المنتجب، كما مر.

[٢] (ومضى لأربع بقين من جمادى الآخرة):

والأشهر أن استشهاده عليه السلام كان في الثالث من شهر رجب، كما رواه الطوسي وابن شهر آشوب، ومدة إمامته ثلاث وثلاثين سنة^(٢).

وكان سبب وفاته دس المعتمد العباسي السم إليه، وقيل: ذلك كان في عهد المعتز العباسي^(٣)، وقد يجمع بينهما: بأن سمه المعتمد بأمر من المعتز.

[٣] (مع يحيى بن هرثمة):

وكان من قواد المتوكل أو ممن يعتمد عليه، ففي الخرائج عن يحيى بن هرثمة:

(١) مصباح المنتهد ص ٨١٩.

(٢) البحار ج ٥٠ ص ١١٤.

(٣) البحار ج ٥٠ ص ٢٠٦-٢٠٧.

١- الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ الْوَشَاءِ، عَنْ خَيْرَانَ الْأَسْبَاطِيِّ قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْمَدِينَةَ، فَقَالَ لِي: مَا خَبَرُ الْوَائِقِ عِنْدَكَ^[١]؟ قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ خَلَفْتَهُ فِي عَافِيَةٍ^[٢]، أَنَا مِنْ أَقْرَبِ النَّاسِ عَهْدًا بِهِ، عَهْدِي بِهِ مُنْذُ عَشْرَةِ أَيَّامٍ،

دعاني المتوكل قال: اختر ثلاثمائة رجل ممن تريد، واخرجوا إلى الكوفة، فخلفوا أئقالكم فيها، وأخرجوا إلى طريق البادية إلى المدينة، فأحضروا علي ابن محمد ابن الرضا عندي... الخبر، وفي الخبر إعجاز للإمام عليه السلام بحيث قال يحيى: وتشيعت ولزمت خدمته إلى أن مضى^(١).

الحديث الأول

[١] (ما خبر الواثق عندك):

هو هارون الواثق بن محمد المعتصم بن هارون الرشيد، تاسع سلاطين بني العباس، استخلف بعد أبيه المعتصم، وكانت مدة سلطته خمس سنوات وتسعة أشهر وخمسة أيام، وكان عمره اثنتين وثلاثين سنة^(٢).

ولا يخفى قلة مدة خلافة غالب سلاطين بني أمية وبني العباس وكذلك قصر أعمارهم، ولعل سبب ذلك كثرة المؤامرات الداخلية وموتهم بالسم أو القتل، وكذا إفراطهم في اللذائذ من الأطعمة وشرب الخمر وكثرة النكاح، وكان بعضهم يأكل حتى يمتلئ ثم يتقيأ لكي يواصل الأكل ويلتذ به، وكان يفعل هذا مراراً حتى اختلت صحته ومات، وروى أنه كان للمتوكل ثمانية آلاف جارية وقد وطأهن، وكان أحدهم قد بنى حوضاً وكان يملؤه بالخمر ثم يغوص فيه ويشرب إلى أن يبين التقصان في الحوض، ومجالس مجونهم وخمرهم ولذائذهم المحرمة قد سوت صفحات كتب التاريخ فعليهم لعنة الله.

[٢] (خلفته في عافية):

«خلفته» أي في سامراء، والمراد صحته الجسدية.

(١) راجع الخبر بتفصيله في البحار ج ٥٠ ص ١٤٢-١٤٤.

(٢) راجع الكامل في التاريخ ج ٦ ص ٥٢٨.

قَالَ: فَقَالَ لِي: إِنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ يَقُولُونَ: إِنَّهُ مَاتَ، فَلَمَّا أَنْ قَالَ: لِي «النَّاسُ» عَلِمْتُ أَنَّهُ هُوَ، ثُمَّ قَالَ لِي: مَا فَعَلَ جَعْفَرٌ؟^[٣] قُلْتُ: تَرَكْتُهُ أَسْوَأَ النَّاسِ حَالًا فِي السَّجْنِ، قَالَ: فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ صَاحِبُ الْأَمْرِ، مَا فَعَلَ ابْنُ الزِّيَّاتِ؟ قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ النَّاسُ مَعَهُ، وَالْأَمْرُ أَمْرُهُ، قَالَ: فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ سُؤْمٌ عَلَيْهِ^[٤]، قَالَ: ثُمَّ سَكَتَ، وَقَالَ لِي: لَا بُدَّ أَنْ تَجْرِيَ مَقَادِيرُ اللَّهِ تَعَالَى وَأَحْكَامُهُ، يَا خَيْرَانُ، مَاتَ الْوَائِقُ، وَقَدْ قَعَدَ الْمُتَوَكَّلُ جَعْفَرٌ،

[٣] (ما فعل جعفر):

أي المتوكل، وكان أخاً للوائق، وكانت بينهما منافرة، ولم يكن المتوكل ولياً للعهد، بل كان مجرد أخ للخليفة، وكان الواثق يهينه ويؤذيه، وسبب ذلك أن المتوكل كان مستهتراً يلبس الثياب القصيرة كالأتراك، ويطول شعره كالمخشيين، ويتجاهر بالفسق والفجور، مضافاً إلى تجبر الواثق، وسوء رأي وزيره ابن الزيات في المتوكل.

لكن جرت المقادير بحيث مات الواثق وعمره لم يتعد الثانية والثلاثين، فاجتمع القضاة وغيرهم ليعينوا الخليفة، فسعى القاضي ابن دؤاد لخلافة المتوكل، وكان عمره حينذاك ستاً وعشرين سنة، فألبسوه الجبة والعمامة ونادوه بأمير المؤمنين^(١)!! .

[٤] (أما إنه سُؤْمٌ عليه):

أي عمله سُؤْمٌ عليه، وكان عبد الملك بن الزيات وزيراً للوائق، وكان الواثق قد غضب على أخيه جعفر المتوكل، ووكل عليه من يحفظه ويأتيه بالأخبار، فأتى المتوكل إلى محمد بن عبد الملك يسأله أن يكلم الواثق ليرضى عنه، فوقف بين يديه يكلمه، ثم أشار إليه بالعود فقعده، فلما فرغ من الكتب التي بين يديه التفت إليه كالمتهدد، وقال: ما جاء بك؟ قال: لتسأل أمير المؤمنين الرضا عني! قال لمن حوله: انظروا! يُغضب أخاه ثم يسألني أن أسترضيه!! اذهب فإنك إذا صلحت رضي عنك.

ولما خرج المتوكل من عند ابن الزيات، كتب إلى الواثق: إن جعفرأ أتاني في

وَقَدْ قُتِلَ ابْنُ الزِّيَّاتِ ، فَقُلْتُ : مَتَى جُعِلْتُ فِدَاكَ ؟ قَالَ : بَعْدَ خُرُوجِكَ بِسِتَّةِ أَيَّامٍ [٥] .

٢- الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ

زِي الْمُخْتَشِينَ ، لَهُ شَعْرٌ بِقِفَاهِ ، يَسْأَلُنِي أَنْ أَسْأَلَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ الرَّضَا عَنْهُ ، فَكُتِبَ إِلَيْهِ الْوَاتِقُ : ابْعَثْ إِلَيْهِ فَأَحْضِرْهُ ، وَمُرَّ مِنْ يَجَزَّ شَعْرَهُ فَيَضْرِبُ بِهِ وَجْهَهُ .

قَالَ الْمَتَوَكَّلُ : لَمَّا أَتَانِي رَسُولُهُ لِبَسْتِ سَوَادٍ جَدِيداً وَأَتَيْتُهُ رَجَاءً أَنْ يَكُونَ قَدْ أَتَاهُ الرَّضَا عَنِّي ، فَاسْتَدْعَى حَجَّاماً فَأَخَذَ شَعْرِي عَلَى السَّوَادِ الْجَدِيدِ ثُمَّ ضَرَبَ بِهِ وَجْهِي .

وَكَانَ ابْنُ الزِّيَّاتِ عَمَلٌ تَنَوَّرَ مِنْ خَشَبٍ فِيهِ مَسَامِيرٌ مِنْ حَدِيدٍ أَطْرَافُهَا إِلَى دَاخِلِ التَّنُورِ ، تَمْنَعُ مِنْ يَكُونَ فِيهِ مِنَ الْحَرَكَةِ ، وَكَانَ ضَيْقاً ، بِحَيْثُ إِنَّ الْإِنْسَانَ كَانَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى فَوْقِ رَأْسِهِ لِيَقْدِرَ عَلَى دُخُولِهِ لَضَيْقِهِ ، وَلَا يَقْدِرُ أَنْ يَجْلِسَ فِيهِ ، وَكَانَ ابْنُ الزِّيَّاتِ يَعْذِّبُ فِيهِ مِنْ يَشَاءُ ، فَلَمَّا وَلِيَ الْمَتَوَكَّلُ أَمْرَ بَحْسَةِ فِي ذَلِكَ التَّنُورِ فَبَقِيَ فِيهِ أَيَّاماً إِلَى أَنْ مَاتَ (١) وَمِنْ حَفْرِ بَثْرًا لِأَخِيهِ وَقَعَ فِيهَا .

[٥] (بعد خروجك بستة أيام) :

أَيُّ قَبْلِ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ مِنْ لِقَائِهِ بِالْإِمَامِ عَلَيْهِ السَّلَامُ - لِأَنَّهُ كَانَ فِي سَامِرَاءَ قَبْلَ ذَلِكَ بَعْشَرَةَ أَيَّامٍ - فِإِخْبَارِ الْإِمَامِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهَذِهِ التَّفَاصِيلِ لَمْ يَكُنْ بِالطَّرِيقِ الطَّبِيعِيَّةِ ، وَإِنَّمَا بِتَعْلِيمٍ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ، وَقَدْ مَرَّ تَفْصِيلُ عِلْمِهِمْ بِأَحْوَالِ الْعِبَادَةِ فِي الْأَبْوَابِ الْمَاضِيَةِ وَأَنَّهُ يَرْفَعُ لَهُمْ عَمُودَ مِنْ نُورِ فَيُرُونَ ، وَلِذَا يَشْهَدُونَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَعْمَالِ الْعِبَادَةِ ، قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ ﴾ (٢) ، وَقَالَ سُبْحَانَهُ : ﴿ لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ (٣) ، فَارْجِع .

الحديث الثاني

روي أن بريجة العبّاسي - وكان من قواد المتوكّل الأتراك - كتب إلى المتوكّل :

(١) للتفصيل راجع الكامل في التاريخ ج ٧ ص ٣٦-٣٧ .

(٢) سورة التوبة، الآية : ١٠٥ .

(٣) سورة البقرة، الآية : ١٤٣ .

عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ صَالِحِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ

إن كان لك في الحرمين حاجة فأخرج منها علي بن محمد، فإنه قد دعا الناس إلى نفسه وأتبعه خلق كثير^(١)، كما أن والي المدينة عبد الله بن محمد سعى بالإمام عليه السلام إلى المتوكل - كما سيأتي في الحديث السابع من هذا الباب -، فأراد المتوكل أن يبعد الإمام عن مدينة الرسول ﷺ إلى سامراء، حيث يكون تحت النظر، ويصعب وصول الناس إليه، لأنَّ سامراء كانت كالمعسكر، وتراقب فيها كل حركة وسكون.

فأرسل المتوكل يحيى بن هرثمة ومعه كتاب جيد، وأمره بأن يحترم الإمام عليه السلام إلى أن يوصله إلى سامراء، ولعل المتوكل - على شدة نضبه وبغضه - أراد أن لا يثير على نفسه العلويين، أو خشي من حدوث شيء في الطريق، حيث يكثر الشيعة في الكوفة وما حولها، كما يدل على ذلك ما رواه الشيخ الطوسي رضوان الله عليه في الأمالي، بأنه بلغ المتوكل - جعفر بن المعتصم - أن أهل السواد يجتمعون بأرض نينوى لزيارة قبر الحسين عليه السلام، فيسير إلى قبره منهم خلق كثير، فأنفذ قائداً من قواده، وضم إليه كنفاً من الجند كثيراً، ليشعث قبر الحسين عليه السلام ويمنع الناس من زيارته والاجتماع إلى قبره، فخرج القائد إلى الطَّفِّ، وعمل بما أمر، وذلك في سنة سبع وثلاثين ومائتين، فثار أهل السواد به واجتمعوا عليه، وقالوا لو قتلنا عن آخرنا لما أمسك من بقي منا عن زيارته، ورأوا من الدلائل ما حملهم على ما صنعوا، فكتب بالأمر إلى الحضرة، فورد كتاب المتوكل إلى القائد بالكف عنهم - إلى أن قال: فمضى الأمر على ذلك حتى كانت سنة سبع وأربعين، فبلغ المتوكل أيضاً مصير الناس من أهل السواد والكوفة إلى كربلاء لزيارة قبر الحسين عليه السلام، وأنه قد كثر جمعهم لذلك، وصار لهم سوق كبير، فأنفذ قائداً في جمع كثير من الجند، وأمر منادياً ببراءة الذمة ممن زار قبره، ونبش القبر وحرث أرضه، وانقطع الناس عن الزيارة، وعمل على تتبع آل أبي طالب والشيعة، فقتل - أي المتوكل - ولم يتم له ما قدره^(٢).

فكان أمر المتوكل بالتهديم الأولي في العام ٢٣٧ فثار الناس، فكف عن الاستمرار

(١) البحار ج ٥٠ ص ٢٠٩.

(٢) البحار ج ٤٥ ص ٣٩٤ عن أمالي الطوسي.

فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ فِي كُلِّ الْأُمُورِ^[١] أَرَادُوا إِطْفَاءَ نُورِكَ وَالتَّقْصِيرَ بِكَ، حَتَّى أَنْزَلُوكَ هَذَا الْحَانَ الْأَشْنَعِ، حَانَ الصَّعَالِيكِ^[٢]!! فَقَالَ: هَاهُنَا أَنْتَ يَا بَنَ سَعِيدٍ^[٣]؟ ثُمَّ أَوْمَأَ بِيَدِهِ وَقَالَ: انظُرْ، فَتَنْظُرْتُ، فَإِذَا أَنَا بِرَوْضَاتِ آنِقَاتٍ^[٤] وَرَوْضَاتِ بَاسِرَاتٍ،

في المنع، خوفاً من هيجان الناس، وكان استدعاؤه للإمام الهادي عليه السلام في العام ٢٤٣، فلعل احترامه عليه السلام كان خوفاً من ثورة الناس، لكنه تجبر في العام ٢٤٧ فكرر الهدم، وأراد قتل الإمام الهادي عليه السلام^(١)، لكن الله أهلكه قبل أن يصل إلى ذلك. فلما وصل الإمام عليه السلام إلى سامراء أرادوا إهانته، فأنزلوه في خان الصعاليك.

[١]

(في كل الأمور... الخ.

من الدعاية المضادة، والإبعاد من مدينة الرسول ﷺ وغير ذلك، حيث أرادوا التقليل من شأنه عليه السلام وإماتة ذكره... الخ.

كما هو دأب الظالمين، حيث يحاولون بمختلف السبل غير المشروعة إلغاء أهل الحق أو اغتيالهم.

[٢] (خان الصعاليك):

«الخان» منزل ينزله المسافرون فيه غرف كثيرة، و«الصعلوك» الفقير الذي لا احترام له بين الناس، وكأنه كان منزلاً لا ينزل فيه إلا الفقراء والمعدمين.

[٣] (هيهنا أنت يا ابن سعيد):

إمّا استفهام إنكاري، بمعنى هل تظن أن هذا ينقص من قدرنا، وإمّا إخبار أي واقع هذا المكان بسبب وجود الإمام عليه السلام ليس كظاهره، والمقصود بيان أن الإهانة في الظاهر لا تقلل من كرامته لدى الله عز وجل.

[٤] (روضات آنقات... الخ.

«الروضة» مكان فيه ماء وخضرة^(٢)، و«آنقات» جمع (أنقة)، يقال نبات أنيق أي يثير الإعجاب والحب^(٣)، و«باسرات» من (البُسر) بمعنى الطراوة، يقال: نبات

(١) راجع البحار ج ٥٠ ص ١٨٩-١٩٤-١٩٦ وسائر الباب.

(٢) راجع المفردات ص ٢٧٣.

(٣) المصدر ص ١١٧.

فِيهِنَّ خَيْرَاتٌ عَطِرَاتٌ، وَوَلَدَانٌ كَانَهُنَّ اللَّوْلُؤُ الْمَكْنُونُ، وَأَطْيَارٌ، وَظِبَاءٌ، وَأَنْهَارٌ
تَفُورٌ، فَحَارَ بَصْرِي، وَحَسَرَتْ عَيْنِي [٥]،

بسر إذا كان طرياً^(١)، و«الخيرات» جمع (خَيْرَة)، قيل في قوله تعالى: ﴿فِيهِنَّ خَيْرَاتٌ حِسَانٌ﴾^(٢) أي خَيْرَاتٍ بالتشديد فخففت، لأن خيراً الذي بمعنى أخير لا يجمع، والمراد حور عين، «كأنهن» الضمير راجع إلى الخيرات، أو الخيرات والولدان على التغليب، و«المكنون» بمعنى المحفوظ من (الكن) بمعنى الحفظ لأن اللؤلؤ يكدر لونه إذا لم يحفظ، و«أطيار» جمع طير، و«ظباء» جمع ظبي، و«تفور» من الفوران أي خروج بقوة وارتفاع.

ولا يخفى أن هذه أوصاف الجنة، وقد ذكر أغلبها القرآن الكريم، قال سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فِي رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ﴾^(٣)، وقال: ﴿فِيهِنَّ خَيْرَاتٌ حِسَانٌ﴾^(٤)، وقال: ﴿وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ غِلْمَانٌ لَهُمْ كَأَنَّهُمْ لَوْلُؤُ مَكْنُونٌ﴾^(٥)، وقال: ﴿وَحُورٌ عِينٌ * كَأَمْثَلِ اللَّوْلُؤِ الْمَكْنُونِ﴾^(٦).

[٥] (فحار بصري وحسرت عيني):

«حار البصر» أي رجع^(٧) و«حسرت العين» إذا كلت، فهو حسير، وذلك انكشاف حاله في قلة بصره وضعفه^(٨)، قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَرْجَعِ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ يَنْقَلِبْ إِلَيْكَ الْبَصَرُ خَاسِئًا وَهُوَ حَسِيرٌ﴾^(٩)، والمقصود عدم تمكنه من رؤية ذلك المنظر لشدة ضيائه أو لغاية حسنه.

ولا يخفى أن الجنة والنار محيطتان بالناس، قال تعالى: ﴿وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ

(١) راجع مقاييس اللغة ص ٧٧.

(٢) سورة الرحمن، الآية: ٧٠.

(٣) سورة الشورى، الآية: ٢.

(٤) سورة الرحمن، الآية: ٧٠.

(٥) سورة الطور، الآية: ٢٤.

(٦) سورة الواقعة، الآيتان: ٢٢-٢٣.

(٧) المصدر ص ٢٦٩.

(٨) المصدر ص ٢٤٥.

(٩) سورة الملك، الآية: ٤٠.

فَقَالَ: حَيْثُ كُنَّا فَهَذَا لَنَا عَتِيدٌ^[٦]، لَسْنَا فِي خَانَ الصَّعَالِيكِ .

بِالْكَافِرِينَ^(١)، وكذا الجنة، ولذا الميت - وهو ملقى أو مدفون - في نعيم الجنة أو عذاب النار، مع عدم إحساس الناس الأحياء بذلك، وكذا المحتضر يرى ما لا يراه المحذوقون به، قال تعالى: ﴿فَكَشَفْنَا عَنْكَ غِطَاءَكَ فَبَصَرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ﴾^(٢).

ومع قطع النظر عن كون ذلك أمراً غيبياً، فإن العلم الحديث أثبت أن لحواس الإنسان حدوداً، فإذا تعدت المحسوسات تلك الحدود لا يشعر بها الإنسان، وقد يدركها بعض الحيوانات، أو يمكن إدراكها عبر الآلات الحديثة، كما أن الصم لا يستمعون إلى الأصوات الجميلة وغيرها، والعميان لا يرون المناظر الخلابة وغيرها، والمشلول لا يشعر بلذّة أو ألم الحاسّة اللامسة .

وفي المرأة: إن النشآت مختلفة، والحواس في إدراكها متفاوتة، كما أن النبي ﷺ كان يرى جبرائيل وسائر الملائكة ﷺ، والصحابة لم يكونوا يرونهم، وأمير المؤمنين صلوات الله عليه كان يرى الأرواح في وادي السلام وحبّة [العربي] وغيره لا يرونهم، فيمكن أن تكون جميع هذه الأمور في جميع الأوقات حاضرة عندهم ﷺ ويرونها ويلتذون بها، لكن لما كانت أجساماً لطيفة روحانية ملكوتية، لم يكن سائر الخلق يرونها، فقوى الله بصر السائل بإعجازه ﷺ حتى رآها، فعلى هذا لا يبعد أن يكون في وادي السلام جنات وأنهار ورياض وحياض، يتمتع بها أرواح المؤمنين - كما ورد في الأخبار - بأجسادهم المثالية اللطيفة، ونحن لا نراها، وبهذا الوجه تنحل كثير من الشبه عن المعجزات وأخبار البرزخ والمعاد^(٣).

[٦] (فهذا لنا عتيد):

أي مهياً وحاضر، قال تعالى: ﴿يَعْلَمُونَ ظَهْرًا مِنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ

(١) سورة التوبة، الآية: ٤٩.

(٢) سورة ق، الآية: ٢٢.

(٣) المرأة ج ٦ ص ١١٦-١١٧.

٣- الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ إِسْحَاقَ الْجَلَّابِ^[١] قَالَ: اشْتَرَيْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عليه السلام غَنَمًا كَثِيرَةً، فَادْخَلَنِي مِنْ إِضْطَبَلِ دَارِهِ إِلَى مَوْضِعٍ وَاسِعٍ لَا أَعْرِفُهُ^[٢]،

هُمُ غَنَفُلُونَ^(١)، فللحياة الدنيا ظاهر وباطن، والناس يرون الظاهر، ولذا فإن الأسباب الطبيعية هي أسباب ظاهرية والواقع هي الأسباب الغيبية، فالموت بأسبابه، لكن حقيقته هو قبض ملك الموت وأعوانه للروح، وهكذا كل الأسباب الطبيعية الأخرى، وبهذا يمكن فهم الروايات التي أسندت كثيراً من الظواهر الطبيعية - كالمطر والرعد والبرق... الخ - إلى الملائكة، فإن الله إذا أراد شيئاً منها وكل المدبّرات أمراً بذلك، لكن جعل أسباباً طبيعية مقارنته، ولذا فالأقرب في قانون العلية هو التوافي لا التوليد والإعداد، وإنما جعل أسباباً ظاهرية لأنه أراد تعالى من الناس العمل والكّد والكدح فليهيئوا الأسباب الطبيعية لكي يرتب الله تعالى الأسباب الواقعية، كما ورد ذلك في روايات كثيرة في الرزق ونحوه، فإنه تعالى هو الرزاق ذو القوة المتين لكن أمر الإنسان بالكّد والعمل لما ذكرناه، فتأمل.

ثم لا يخفى أن مشاهدتهم عليهم السلام لتلك النعم - المحجوبة عنّا - لا ينافي تأديهم بما أصيبوا من الظالمين، ولكن حيث كان مقصود الإمام عليه السلام بيان أنّ هذه الإهانات لا تنقص من قدرهم لذلك أجاب الراوي - وهو صالح بن سعيد - بهذا الجواب.

الحديث الثالث

يتضمّن هذا الحديث معجزة طي الأرض، وقد ذكرنا آنفاً تفصيله.

[١] (إسحاق الجلاب):

«الجلاب» من يجلب غنماً من موضع - أي يشتريها - لبيعها في موضع آخر.

[٢] (موضع واسع لا أعرفه):

كأنه كان القسم الداخلي من الدار، والظاهر أنه كان فيه حجرات أهله وأولاده،

فَجَعَلْتُ أَزْرُقُ تِلْكَ الْغَنَمَ فِيمَنْ أَمَرَنِي بِهِ، فَبَعَثَ إِلَيَّ أَبِي جَعْفَرٌ^[٣] وَإِلَى وَالِدَتِهِ وَغَيْرِهِمَا مِمَّنْ أَمَرَنِي، ثُمَّ اسْتَأْذَنَتْهُ فِي الْإِنْصِرَافِ إِلَيَّ بِبَغْدَادَ إِلَيَّ وَالِدِي، وَكَانَ ذَلِكَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ^[٤]، فَكَتَبَ إِلَيَّ: تُقِيمُ عِدًّا عِنْدَنَا ثُمَّ تَنْصَرِفُ. قَالَ: فَأَقَمْتُ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ عَرَفَةَ أَقَمْتُ عِنْدَهُ، وَبِثُّ لَيْلَةَ الْأَضْحَى فِي رِوَاقِ^[٥] لَهُ، فَلَمَّا كَانَ فِي السَّحْرِ أَتَانِي فَقَالَ: يَا إِسْحَاقُ قُمْ، قَالَ: فَقُمْتُ، فَفَتَحْتُ عَيْنِي، فَإِذَا أَنَا عَلَى بَابِي بِبَغْدَادَ، قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَى وَالِدِي وَأَنَا فِي أَصْحَابِي^[٦]،

فأرسل إلى كل واحد منهم الأغنام للتضحية بها في يوم عيد الأضحى .

[٣] (إلى أبي جعفر):

الظاهر أنه ابنه السيد محمد - المدفون في بلد - .

[٤] (يوم التروية):

وهو الثامن من ذي الحجة، وإنما سُمِّي يوم التروية لحمل الحجاج الماء معهم إلى عرفة، وكان غرضه أن يُعيد عند أبويه، وقوله (والدي) يمكن قراءته بتشديد الياء أي أبوه وأمه، أو تخفيفها أي والده .

ثم إنه لم يظهر لنا وجه استبقاء الإمام عليه السلام له، فلعله كان يريد إراءته معجزة طي الأرض، أو لعله لم ينته من تفريق الغنم، أو لتعليمه أعمال عرفة وليلة العيد، أو أراد عليه السلام استضافته، أو لعله أخرى .

[٥] (رواق):

«الرواق» مقدم البيت^(١) - بضم الراء وكسرهما -، ويُطلق عادة على (الإيوان) وهو سقف من مقدم البيت من غير جدران .

[٦] (وأنا في أصحابي):

لعلهم الذين خرجوا يوم التروية من سامراء إلى بغداد، فكانوا قد وصلوها للتو .

فَقُلْتُ لَهُمْ : عَرَفْتُ بِالْعَسْكَرِ [٧] ، وَخَرَجْتُ بِنَعْدَادٍ إِلَى الْعِيدِ .

٤- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الطَّاهِرِيِّ قَالَ : مَرَضَ الْمُتَوَكَّلُ مِنْ خُرَاجِ [١] خَرَجَ بِهِ ، وَأَشْرَفَ مِنْهُ عَلَى الْهَلَاكِ ، فَلَمْ يَجْسُرْ أَحَدٌ أَنْ يَمَسَّهُ بِحَدِيدَةٍ [٢] ،

[٧] (عرفت بالعسكر) :

«عرفت» أي أمضيت يوم عرفة .

الحديث الرابع

يتضمّن هذا الحديث عدّة أمور :

منها : علمه ﷺ بالطبّ ، أو إعجازه بجعل العلاج في أنفه الأشياء - وهو كُسب الشاة .

ومنها : علمه بمن هجم على داره وباسمه ، في الظلام الحالك ، قبل أن يراه .

ومنها : نفوذ حُبه ﷺ ، أو العلم بكونه ولياً لله تعالى ، إلى بلاط السلطنة المعادية .

ومنها : بيانه ﷺ بأن الظالم سينتقم الله منه ، وأن المأمور غير معذور في معصية الله تعالى .

[١] (خُراج) :

بضم الخاء ، وهو ما يخرج في البدن من القروح أو الدّمامل ، وإشرافه على الهلاك من شدّة الألم وعدم التمكن من النوم - كما سيظهر - ، أو لخطورة ذلك الخُراج .

[٢] (يمسه بحديدة) :

مُحماة ، لأن علاج بعض الدّمامل بإحراقها بنار قويّة ، وتكون عادة بحديدة حارّة ، وهو علاج مستعمل حتّى في الطبّ الحديث في الثالول ونحوه ، وفي الحديث «آخر الدواء الكيّ» (١) .

فَنَدَّرَتْ أُمُّهُ إِنَّ عُوْفِيَّ أَنْ تَحْمِلَ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ مَا لَّا جَلِيلًا مِنْ مَالِهَا .
 وَقَالَ لَهُ الْفَتْحُ بْنُ خَاقَانَ^[٣]: لَوْ بَعَثْتَ إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فَسَأَلْتَهُ، فَإِنَّهُ لَا يَخْلُو أَنْ يَكُونَ
 عِنْدَهُ صِفَةٌ يُفْرَجُ بِهَا عَنْكَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ، وَوَصَفَ لَهُ عِلَّتَهُ، فَرَدَّ إِلَيْهِ الرَّسُولُ: بِأَنْ يُؤَخِّدَ
 كُنْسَبُ الشَّاةِ^[٤]، فَيَدَافَ بِمَاءٍ وَزِدْ، فَيُوضَعَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَجَعَ الرَّسُولُ وَأَخْبَرَهُمْ،
 أَقْبَلُوا يَهْزُؤُونَ مِنْ قَوْلِهِ، فَقَالَ لَهُ الْفَتْحُ: هُوَ وَاللَّهِ أَعْلَمُ بِمَا قَالَ . وَأَخْضَرَ الْكُنْسَبَ،
 وَعَمِلَ كَمَا قَالَ، وَوَضَعَ عَلَيْهِ، فَعَلِبَهُ النَّوْمُ، وَسَكَنَ، ثُمَّ انْفَتَحَ، وَخَرَجَ مِنْهُ مَا كَانَ
 فِيهِ، وَبُشِّرَتْ أُمُّهُ بِعَافِيَّتِهِ، فَحَمَلَتْ إِلَيْهِ عَشْرَةَ آلَافٍ دِينَارٍ تَحْتَ خَاتِمِهَا^[٥]، ثُمَّ
 اسْتَقَلَّ مِنْ عِلَّتِهِ،

[٣] (الفتح بن خاقان):

كان مولى المتوكل، تركي، أغلب الناس وأقربهم منه، وأكثرهم تقدماً عنده^(١)،
 وقُتل معه .

[٤] (كُنْسَبُ الشَّاةِ):

«الْكُنْسَبُ» بالضم هو ما يتبقى من الحبوب الدهنية بعد عصر دُهنها، ولعل المراد
 ما تأكله الشاة من الكُنْسَبِ، أو ما تلبّد تحت أرجل الشاة من بعرها، و«يداف» من
 الدوف وهو البَلّ والخلط .

وإنما استهزؤوا من ذلك العلاج، لأن البعر ليس من العلاج المتعارف، أو
 استصغاراً لذلك العلاج، جهلاً منهم بمقامه عَلَيْهِ السَّلَامُ، وأما الفتح فكان يعلم بمقامه
 ولذا قال ما قال، و«سكن» أي سكن الألم، و«انفتح» الخراج، لأن بداية الشفاء
 من الدماميل هو خروج القيح منها .

[٥] (تحت خاتمها):

أي في كيس مختوم بخاتمها، و«استقل من علته» بمعنى برأ من مرضه، من
 «الاستقلال» بمعنى المضي لسبيله .

فَسَمَى إِلَيْهِ الْبَطْحَانِيَّ الْعَلَوِيَّ^[٦]. بِأَنَّ أَمْوَالَ تُوخَمَلُ إِلَيْهِ وَسِلَاحًا، فَقَالَ لِسَعِيدِ الْحَاجِبِ: اهْجُمْ عَلَيْهِ بِاللَّيْلِ، وَخُذْ مَا تَجِدُ عِنْدَهُ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالسَّلَاحِ، وَاحْمِلْهُ إِلَيَّ، قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ: فَقَالَ لِي سَعِيدُ الْحَاجِبِ: صِرْتُ إِلَى دَارِهِ بِاللَّيْلِ وَمَعِيَ سُلْمٌ، فَصَعِدْتُ السَّطْحَ، فَلَمَّا نَزَلْتُ^[٧] عَلَى بَعْضِ الدَّرَجِ فِي الظُّلْمَةِ لَمْ أَدْرِ كَيْفَ أَصِلُ إِلَى الدَّارِ، فَنَادَانِي: يَا سَعِيدُ مَكَانَكَ حَتَّى يَأْتُوكَ بِشَمْعَةٍ، فَلَمْ أَلْبَثْ أَنْ أَتُونِي بِشَمْعَةٍ، فَوَجَدْتُهُ عَلَيْهِ جُبَّةٌ صُوفٍ وَقَلَنْسُوءَةٌ مِنْهَا، وَسَجَادَةٌ عَلَى حَصِيرٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلَمْ أَشْكْ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي، فَقَالَ لِي: دُونَكَ الْبُيُوتُ^[٨]، فَدَخَلْتُهَا، وَفَتَشْتُهَا، فَلَمْ أَجِدْ فِيهَا شَيْئًا، وَوَجَدْتُ الْبُدْرَةَ^[٩] فِي بَيْتِهِ، مَخْتُومَةٌ بِحَاتِمِ أُمِّ الْمُتَوَكَّلِ،

[٦] (فسعى إليه البطحاني العلوي):

«سعى» أي وشى به وشاية، «إليه» إلى المتوكل، و«البطحاني» هو محمد بن القاسم، كان علويًا لكنه شايع بني العباس وظاهرهم على سائر العلويين، «تحمل إليه» إلى الإمام الهادي عليه السلام، ومقصوده أنه يهياً نفسه للخروج والثورة.

[٧] (فلما نزلت... الخ).

الهجوم بالليل لئلا يجتمع الناس، ولئلا يكون طريق إلى تهريب المال والسلاح المزعوم، أو لإثارة الرعب، وإنما صعد بالسلم لتكون المباغته تامة، فلما نزل إلى ساحة الدار أين لم يدر أين باب الدار لشدة الظلمة، فلذا تحير، «مكانك» أي الزم مكانك ولا تتحرك، «قلنسوة منها» من الصوف، وذلك لاستحباب لبس أخشن الثياب وأغلظها في الصلاة في الخلوة^(١).

[٨] (دونك البيوت):

«دونك» اسم فعل بمعنى أدرك، و«البيوت» جمع بيت بمعنى الحجرة.

[٩] (البدرة):

في المقاييس: (ب در) كمال الشيء وامتلاؤه، وقيل لعشرة آلاف درهم بدرة،

وَكَيْسًا مَخْتُومًا، وَقَالَ لِي: دُونَكَ الْمُصَلَّى، فَرَفَعْتُهُ، فَوَجَدْتُ سَيْفًا فِي جَفْنِ غَيْرِ مُلَبَّسٍ^[١٠]، فَأَخَذْتُ ذَلِكَ، وَصِرْتُ إِلَيْهِ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيَّ خَاتَمِ أُمِّهِ عَلَى الْبَدْرَةِ بَعَثَ إِلَيْهَا^[١١]، فَخَرَجَتْ إِلَيْهِ، فَأَخْبَرَنِي^[١٢] بَعْضُ خَدَمِ الْخَاصَّةِ أَنَّهَا قَالَتْ لَهُ: كُنْتُ قَدْ نَذَرْتُ فِي عِلَّتِكَ، لَمَّا أَيْسْتُ مِنْكَ، إِنْ عُوفِيَتْ حَمَلْتُ إِلَيْهِ مِنْ مَالِي عَشْرَةَ آلَافٍ دِينَارٍ، فَحَمَلْتُهَا إِلَيْهِ، وَهَذَا خَاتَمِي عَلَى الْكَيْسِ، وَفَتَحَ الْكَيْسَ الْأَخَرَ فَإِذَا فِيهِ أَرْبَعُمِائَةَ دِينَارٍ^[١٣]، فَضَمَّ إِلَيَّ الْبَدْرَةَ بَدْرَةَ أُخْرَى، وَأَمَرَنِي بِحَمْلِ ذَلِكَ إِلَيْهِ، فَحَمَلْتُهُ، وَرَدَدْتُ السَّيْفَ وَالْكَيْسَيْنِ،

لأنها تمام العدد ومنتهاه^(١). وعشرة آلاف دينار هي بحدود أربعة وثلاثين كيلو ونصف من الذهب.

[١٠] (في جفن غير ملبس):

الجفن هنا بمعنى غلاف السيف، و«غير ملبس» غير مرصع بزينة السيوف من الذهب والجواهر والنقش نحوها.

[١١] (بعث إليها):

وكان ذلك من سوء أدب المتوكل، حيث كان المفروض أن يذهب هو إلى أمه، لا أن يستدعيها.

[١٢] (فأخبرني...) الخ.

لم يكن سعيد الحاجب حاضراً في مجلس المتوكل مع أمه، لأنها كانت من الحریم، لكن سعيد استخبر بعض خدام الداخل من الإماء أو الخصيان.

[١٣] (فإذا فيه أربعمائة دينار):

وليس ذلك المبلغ هو مال يحمل للخروج، بل هو يدخر في البيت للنفقة والمصارف اليومية.

وَقُلْتُ لَهُ: يَا سَيِّدِي عَزَّ عَلَيَّ^[١٤]!! فَقَالَ لِي: ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٧].

٥- الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّوْفَلِيِّ قَالَ: قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ^[١]: إِنَّ أَبَا الْحَسَنِ

[١٤] (عزَّ عليّ):

يعني صعب عليّ أن دخلت دارك بغير إذنك بتلك الكيفية، وأخذني مالك وسيفك، لكنتي مأمور ومعذور!! فتلا الإمام عليه السلام الآية لبيان أن هذا ظلم، وأن الله سيعاقب عليه، وأن المأمور ليس بمعذور في معصية الله تعالى، فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

وفي التقريب ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ عند الموت أو في القيامة ﴿أَيَّ مُنْقَلَبٍ﴾ أي مرجع، ويُسمى المرجع والمصير: المنقلب، لانقلاب الإنسان من حاله إلى ذلك المحل، ﴿يَنْقَلِبُونَ﴾ ويصيرون إليه، وهذا تهديد لهم^(١).

الحديث الخامس

يتضمن الحديث علمه عليه السلام بما يكون من أمر هذا الشخص، ممّا لا يمكن العلم به إلا بتعليم من الله تعالى، في ثلاثة مواطن: قبل السجن، وفي السجن، وبعد إطلاق سراحه.

[١] (محمد بن الفرج):

الرّخجي، وكان من ثقات الأصحاب - كما مرّ - عكس أخوه عمر بن الفرج حيث كان ناصبياً.

ولمّا غضب المتوكّل على عمر بن الفرج وكان وزيراً له صادر أمواله، فعمت النكبة إلى أخيه محمد، فحبس ثمان سنين وصودرت ضياعه وأمواله، كدأب

كَتَبَ إِلَيْهِ^[٢]: يَا مُحَمَّدُ أَجْمِعْ أَمْرَكَ وَخُذْ حِذْرَكَ، قَالَ: فَأَنَا فِي جَمْعِ أَمْرِي، وَلَيْسَ أَذْرِي مَا كَتَبَ إِلَيَّ! حَتَّى وَرَدَ عَلَيَّ رَسُولٌ، حَمَلَنِي مِنْ مِضْرٍ مُقْبِدًا، وَضَرَبَ عَلَيَّ كُلَّ مَا أَمْلِكُ^[٣]، وَكُنْتُ فِي السَّجْنِ ثَمَانَ سِنِينَ.

ثُمَّ وَرَدَ عَلَيَّ مِنْهُ فِي السَّجْنِ كِتَابٌ فِيهِ: يَا مُحَمَّدُ لَا تَنْزِلْ فِي نَاحِيَةِ الْجَانِبِ الْغَرْبِيِّ^[٤]،

الطَّغَاةِ حَيْثُ يَعْرُضُونَ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾^(١) فَيَأْخُذُونَ أَقْرَبَاءَ الْمَجْرِمِ بِجُرْمِهِ حَتَّى لَوْ كَانُوا أَبْرِيَاءَ.

وَفِي مَرُوجِ الذَّهَبِ: غَضِبَ الْمُتَوَكَّلُ عَلَى عَمْرِ بْنِ الْفَرَجِ الرَّخِجِيِّ... وَأَخَذَ مِنْ أُخِيهِ نَحْوَ مِائَةِ أَلْفِ دِينَارٍ وَخَمْسِينَ أَلْفَ دِينَارٍ^(٢).

[٢] (إن أبا الحسن كتب إليه):

لَأَنَّهُ كَانَ مِنْ ثِقَاتِ الْأَصْحَابِ، لِذَلِكَ أَدْرَكَهُ الْإِمَامُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهَذِهِ الرَّسَالَةِ، وَلَعَلَّهُ لِثَلَاثًا يَعْلَمُ الْمُتَوَكَّلُ أَنَّهُ مِنَ الشَّيْعَةِ، فَكَانَ ذَلِكَ مَزِيدَ سَبَبٍ فِي تَعْدِيهِ أَوْ قَتْلِهِ - مُضَافًا إِلَى قَرَابَتِهِ مِنْ عَمْرِ بْنِ الْفَرَجِ -.

«اجمع أمرك» كناية عن تصفية الحسابات ونحوها، و«الحذر» الاحتياط.

[٣] (ضرب على كل ما أملك):

ضرب اليد على الأملاك كناية عن ضبطها ومصادرتها.

[٤] (في الجانب الغربي):

أَيُّ بَغْدَادَ، كَمَا فِي الْإِرْشَادِ حَيْثُ رَوَى عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: فَمَا مَكَّثْتُ إِلَّا أَيَّامًا يَسِيرَةً حَتَّى أَفْرَجَ اللَّهُ عَنِّي وَحَلَّتْ قِيُودِي وَخَلَّتْ سَبِيلِي، وَلَمَّا رَجَعَ إِلَى الْعِرَاقِ لَمْ يَقِفْ بِبَغْدَادَ لَمَّا أَمَرَهُ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَخَرَجَ إِلَى سَرَ مِنْ رَأْيِ^(٣).

(١) سورة فاطر، الآية: ١٨.

(٢) انظر مروج الذهب ج ٤ ص ١٩.

(٣) انظر الإرشاد للمفيد ج ٢ ص ٣٠٤.

فَقَرَأْتُ الْكِتَابَ فَقُلْتُ: يَكْتُبُ إِلَيَّ^[٥] بِهَذَا وَأَنَا فِي السَّجْنِ، إِنَّ هَذَا لَعَجَبٌ!! فَمَا مَكَّنْتُ أَنْ خُلِّيَ عَنِّي وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.

قَالَ: وَكَتَبَ إِلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ يَسْأَلُهُ عَنْ ضِيَاعِهِ؟ فَكَتَبَ إِلَيْهِ سَوْفَ تُرَدُّ عَلَيْكَ، وَمَا يَضُرُّكَ^[٦] أَنْ لَا تُرَدَّ عَلَيْكَ! فَلَمَّا شَخَّصَ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ إِلَى الْمَسْكَرِ كَتَبَ إِلَيْهِ بَرْدٌ ضِيَاعِهِ، وَمَاتَ قَبْلَ ذَلِكَ،

قَالَ: وَكَتَبَ أَحْمَدُ بْنُ الْخَضِيبِ^[٧] إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ الْفَرَجِ يَسْأَلُهُ الْخُرُوجَ إِلَى الْمَسْكَرِ، فَكَتَبَ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام يُشَاوِرُهُ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: اخْرُجْ فَإِنَّ فِيهِ فَرْجَكَ^[٨]، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، فَخَرَجَ، فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى مَاتَ.

[٥] (فقلت يكتب إلي ... الخ):

استفهام تعجبي، لأنه لم يعرف المقصود منه إلا بعد إطلاق سراحه.

[٦] (وما يضرُّك ... الخ):

لأنه لم يكن ينفع بها على كل حال سواء ردت أم لم ترد، لأنه مات قبل استرجاعها.

[٧] (أحمد بن الخضيب):

كان من قواد المتوكل، فلما قتل المتوكل استوزره المنتصر، وبعد المنتصر غضب عليه الأتراك في زمن المستعين فحبسوه وقتل في الحبس، وسيأتي في الحديث اللاحق ما يدل على ذمّه.

[٨] (فإن فيه فرجك):

من شدائد الدنيا ومصائبها، أو أنه كان مهموماً من مصادر أصوله وضياعه، فلما خرج إلى سامراء صدر الكتاب بردها إليه فكان ذلك تنفيساً له وفرجاً من كربته، حتى وإن لم يستفد منها لموته، وذلك لأن من الفرج رجوع الأموال المصادرة ومن ثم العلم بوصولها إلى الورثة بعد الموت حتى وإن علم بعدم انتفاعه هو بها.

٦- الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو يَعْقُوبَ قَالَ: رَأَيْتُهُ - يَعْنِي مُحَمَّدًا - قَبْلَ مَوْتِهِ بِالْعَسْكَرِ فِي عَشِيَّةٍ، وَقَدْ اسْتَقْبَلَ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ^[١]، وَاعْتَلَّ مِنْ غَدٍ، فَدَخَلْتُ إِلَيْهِ عَائِدًا بَعْدَ أَيَّامٍ مِنْ عَلَيْهِ وَقَدْ نُقِلَ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ بَعَثَ إِلَيْهِ بَنُوبٍ، فَأَخَذَهُ وَأَذْرَجَهُ وَوَضَعَهُ تَحْتَ رَأْسِهِ، قَالَ: فَكُفِّنَ فِيهِ .

قَالَ أَحْمَدُ: قَالَ أَبُو يَعْقُوبَ: رَأَيْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعَ ابْنِ الْخَضِيبِ: فَقَالَ لَهُ ابْنُ الْخَضِيبِ: سِرُّ جُعِلْتُ فِدَاكَ، فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ الْمُقَدَّمُ^[٢]. فَمَا لَبِثَ إِلَّا أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ

الحديث السادس

يتضمن الحديث ثلاث قضايا:

- ١- ما يدل على علمه بموت محمد بن الفرج، ولذا بعث إليه بكفن .
- ٢- علمه بموت أحمد بن الخضيب، أو الأثر الوضعي للتقدم عليه عليه السلام .
- ٣- استجابة دعائه عليه السلام .

[١] (فنظر إليه):

المراد أنه جعل يطيل النظر إليه، كما يفعل الناس في إطالة النظر إلى من يعلمون بقرب موته أو بقرب حلول مصيبة عليه، وفي الإرشاد: فنظر إليه نظراً شافياً^(١)، «أنه بعث إليه» أن الهادي عليه السلام، بعث إلى محمد بن الفرج . «أذرجه» أي طواه، والوضع تحت الرأس، لثلاً يضيع، أو يختلط بسائر الأقمشة، أو للبركة وقصد الاستشفاء .

[٢] (أنت المقدم):

في المرأة: أي في الذهاب إلى الآخرة، وكأنه هكذا فهم الراوي، ويحتمل أن يكون غرض الراوي أنه لما تقدم عليه صلوات الله عليه - وإن كلفه التقدم على الرسم والعادة - ابتلي بما ذكر، وفي الإرشاد وغيره: قال: رأيت أبا الحسن عليه السلام

حَتَّى وُضِعَ الدَّهْقُ^[٣] عَلَى سَاقِ ابْنِ الْخَضِيبِ، ثُمَّ نَعِيَ.

قَالَ: رَوَى عَنْهُ^[٤] - جِئْنَا أَلْحَ عَلَيْهِ ابْنُ الْخَضِيبِ فِي الدَّارِ الَّتِي يَطْلُبُهَا^[٥] مِنْهُ - بَعَثَ إِلَيْهِ لِأَقْعَدَنَّ بِكَ^[٦] مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَقْعَدًا لَا يَبْقَى لَكَ بَاقِيَةٌ، فَأَخَذَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي تِلْكَ الْأَيَّامِ.

مع أحمد بن الخضيب يتسايران وقد قصر عنه أبو الحسن عليه السلام فقال له: الخ^(١)
أي تخلف عنه في المشي.

[٣] (الدهق):

خشبستان توضع الساق فيهما، تعذيباً للسجين ولثلاً يتحرك، وقد يكون فيهما ضيق فتغمز الساق، زيادة في التعذيب.

[٤] (قال: وروي عنه):

أي (قال) أحمد بن محمد (وروي) أبو يعقوب (عنه) عن الإمام الهادي عليه السلام.

[٥] (في الدار التي يطلبها):

أي في الدار التي كان الإمام عليه السلام ساكناً فيها، فأراد ابن الخضيب مصادرة تلك الدار، وفي الإرشاد: في الدار التي كان قد نزلها، وطالبة بالانتقال منها وتسليمها إليه^(٢).

[٦] (لأقعدنّ بك... الخ):

أي لأقعدنّ للدعاء بكيفية يكون الدعاء مستجاباً عليك، وقوله «بك» أي بسببك، و(من) في قوله «من الله» للنسبة، أي تعوداً منسوباً إلى الله تعالى وذلك بالدعاء، قال تعالى: ﴿فَهَلْ تَرَى لَهُمْ مِنْ بَاقِيَةٍ﴾^(٣) أي نفس باقية.

(١) المرأة ج ٦ ص ١٢٣.

(٢) الإرشاد ج ٢ ص ٣٠٦.

(٣) سورة الحاقة، الآية: ٨.

٧- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ: أَخَذْتُ نُسخَةَ كِتَابِ الْمُتَوَكَّلِ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الثَّالِثِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ يَحْيَى بْنِ هَرْثَمَةَ، فِي سَنَةِ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ ^[١]، وَهَذِهِ نُسخَتُهُ:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَارِفٌ بِقَدْرِكَ، رَاعٍ لِقَرَابَتِكَ، مُوجِبٌ لِحَقِّكَ ^[٢]، يُقَدِّرُ مِنَ الْأُمُورِ فِيكَ ^[٣] وَفِي أَهْلِ بَيْتِكَ مَا أَصْلَحَ اللَّهُ

الْحَدِيثُ السَّابِعُ

ذكرنا في الحديث الثاني من هذا الباب، أن المتوكل مع شدة نصبه خاف أهل السواد لَمَّا هدم قبر الإمام الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ للمرة الأولى عام ٢٣٧، فلَمَّا أراد إبعاد الإمام الهادي عَلَيْهِ السَّلَامُ من المدينة إلى سامراء عام ٢٤٣ حاول أن يظهر للعامّة احترامه للإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ لئلا يثوروا، فيصل إلى مبتغاه من دون ردود أفعال، لذا أمر كاتبه - إبراهيم بن العباس - بأن يكتب كتاباً جيداً للإمام يستدعيه فيه، وأمر باحترامه في الطريق أشد الاحترام، لكنّه تجبّر بعد ذلك، ففي العام ٢٤٧ هدم قبر الإمام الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ مرةً أخرى، وأراد قتل الإمام الهادي عَلَيْهِ السَّلَامُ، فانتقم الله منه، فهلك قتلاً قبل الوصول إلى ذلك.

[١] (في سنة ثلاث وأربعين ومائتين):

«في» متعلق بالكتاب، أي كانت الرسالة في هذه السنة، كما في الإرشاد في توقيع الرسالة هكذا: وكتب إبراهيم بن العباس في جمادى الآخرة سنة ثلاث وأربعين ومائتين ^(١).

[٢] (موجب لحقك):

«موجب» من الإثبات، أي يثبت حقك ولا ينكره، أو من الوجوب بمعنى يعتقد بوجوب حقك عليه.

[٣] (يقدر من الأمور...) الخ.

فاعل (يقدر) قوله «ما أصلح...»، وقوله «من الأمور» بيان لقوله (ما

بِهِ حَالِكَ وَحَالَهُمْ، وَثَبَّتَ بِهِ عِزَّكَ وَعِزَّهُمْ، وَأَدْخَلَ الْيُمْنَ وَالْأَمْنَ عَلَيْكَ وَعَلَيْهِمْ،
يَبْتَغِي بِذَلِكَ^[٤] رِضَاءَ رَبِّهِ، وَأَدَاءَ مَا افْتَرَضَ عَلَيْهِ فِيكَ وَفِيهِمْ، وَقَدْ رَأَى أَمِيرُ
الْمُؤْمِنِينَ! صَرَفَ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ^[٥] عَمَّا كَانَ يَتَوَلَّاهُ، مِنَ الْحَرْبِ وَالصَّلَاةِ^[٦]
بِمَدِينَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ كَانَ عَلَى مَا ذَكَرْتَ مِنْ جَهَالَتِهِ بِحَقِّكَ، وَاسْتِخْفَافِهِ
بِقَدْرِكَ، وَعِنْدَ مَا قَرَفَكَ بِهِ^[٧]،

أصلح ...)، و«ثبت به» الضمير يرجع إلى (ما) الموصولة، و«اليمن» البركة .
والمعنى : يقدر الفضائل التي أصلح الله بها حالك، وثبت بها عزك، وأدخل بها
البركة والأمن عليك، وكذا أهل بيتك .

[٤] (يبتغي بذلك) :

أي بمعرفته ومراعاته وإيجابه وتقديره، وقد افترض الله صلة الرحم، والمودة
في قربي النبي ﷺ، واحترام أهل الفضائل ... الخ .

[٥] (صرف عبد الله بن محمد) :

كان والياً على المدينة، وقد اتهم الإمام عليه السلام بأنه يريد الخروج والثورة وكتب
بذلك للمتوكل، فأرسل الإمام عليه السلام رسالة إلى المتوكل يكذب فيه ادعاءات
هذا الوالي^(١)، لكن المتوكل صدق الوالي أو أراد الحذر، وفي الوقت نفسه
عزل الوالي وأظهر في هذه الرسالة تكذيبه حيث كان يريد التظاهر بتصديقه
للإمام عليه السلام .

[٦] (من الحرب والصلاة) :

أي رئاسة الجنود ورئاسة الدين، فقد جمع له المنصبين .

[٧] (وعندما قرفك به) :

أي رماك واتهمك به، و«عند» عطف على «إذ» في قوله (إذ ذكرت على ما
ذكرت ...) الخ .

وَنَسَبَكَ إِلَيْهِ مِنَ الْأَمْرِ الَّذِي ^[٨] قَدْ عَلِمَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ بَرَاءَتَكَ مِنْهُ، وَصَدَقَ نَيْتَكَ فِي تَرْكِ مُحَاوَلَتِهِ، وَأَنَّكَ لَمْ تُؤْهَلْ نَفْسَكَ لَهُ، وَقَدْ وَلَّى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ مَا كَانَ يَلِي مِنْ ذَلِكَ ^[٩] مُحَمَّدَ بْنَ الْفَضْلِ، وَأَمْرَهُ بِإِكْرَامِكَ وَتَبْجِيلِكَ، وَالْإِنْتِهَاءِ ^[١٠] إِلَى أَمْرِكَ وَرَأْيِكَ، وَالتَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ بِذَلِكَ، وَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ مُشْتَاتٌ إِلَيْكَ، يُحِبُّ إِحْدَاثَ الْعَهْدِ بِكَ ^[١١]، وَالنَّظَرَ إِلَيْكَ، فَإِنْ نَشِطْتَ لِزِيَارَتِهِ وَالْمُقَامَ قَبْلَهُ مَا رَأَيْتَ ^[١٢]، شَخَّصْتَ وَمَنْ أَحْبَبْتَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِكَ وَمَوَالِيكَ وَحَشَمِكَ ^[١٣]، عَلَى

[٨] (من الأمر الذي ...):

وهو قصد خروجه على السلطة .

[٩] (ما كان يلي من ذلك):

«يلي» من الولاية، أي ما كان يليه عبد الله بن محمد، «من ذلك» الحرب والصلاة .

[١٠] (تبجيلك والانتهاه ... الخ .

«التبجيل» التعظيم، و«الانتهاه» ... الخ بمعنى المشورة معك والأخذ برأيك، و«التقرب» أي الوالي الجديد بعمله يتقرب إلى الله لمراعاته فرض احترامك، ويتقرب إلى المتوكل حيث أطاعه واحترم أقرباءه !!

[١١] (إحداث العهد بك ... الخ .

أي تجديد اللقاء، ومن معاني (العهد) اللقاء، و«النشاط» السرعة الناشئة عن طيب النفس، و«المقام» الإقامة، «قبله» أي عنده .

[١٢] (ما رأيت):

«ما» مصدرية زمانية، أي مدة رغبتك في البقاء، «شخصت» أي قدمت وسافرت بشخصك .

[١٣] (وحشمك):

«الحشم» أي الخدم، أو الخواص الذين يغضبون للإنسان ويغضب لهم ^(١) .

مُهَلَّةٌ وَطُمَائِينَةٌ^[١٤]، تَزَحُلُ إِذَا سِثَّتْ، وَتَنْزِلُ إِذَا سِثَّتْ، وَتَسِيرُ كَيْفَ سِثَّتْ، وَإِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ يَكُونَ يَحْيَى بْنُ هَرْثَمَةَ مَوْلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْجُنْدِ مُشِيعِينَ لَكَ^[١٥]، يَزْحَلُونَ بِرَحِيلِكَ، وَيَسِيرُونَ بِسِيرِكَ، وَالْأَمْرُ فِي ذَلِكَ إِلَيْكَ، حَتَّى تُؤَافِيَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَمَا أَحَدٌ^[١٦] مِنْ إِخْوَتِهِ وَوُلْدِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ وَخَاصَّتِهِ أَلْطَفَ مِنْهُ مَنْزِلَةً، وَلَا أَحَمَدَ لَهُ أَثَرَةً، وَلَا هُوَ لَهُمْ أَنْظَرَ، وَعَلَيْهِمْ أَشْفَقَ، وَبِهِمْ أَبْرَ، وَإِلَيْهِمْ أَسْكَنَ، مِنْهُ إِلَيْكَ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ؛ وَكَتَبَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْعَبَّاسِ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.

[١٤] (مهلة وطمانينة) :

كلمتان مترادفتان، أو أراد بالمهلة في الخروج أي يتأخر في مغادرة المدينة لكي يهيم نفسه، وبالطمانينة في الطريق أي عدم الإسراع في السير.

[١٥] (مشيعين لك...) الخ.

أي مرافقين معك بلا أمر ونهي، بل يكون مسيرهم بأمرك، وكانوا ثلاثمائة شخص، «توافي» من الموافاة بمعنى الوصول والالتقاء.

[١٦] (فما أحد...) الخ.

«ما» نافية مشبهة بليس، «أحد» اسمها، و«الطف» خبرها، وضمائر «إخوته» و«له» و«هو» و«منه» للمتوكل.

و «الطف منك منزلة»، اللطف هنا بمعنى (البرّ)، و«منزلة» تمييز، والمراد قرب المكانة، و«أثره» أي المكرمة المتوارثة، والمراد الإقرار بفضله ومكارمه. و«أنظر» أفعال التفضيل بمعنى مراعاة الشأن، و«اسكن» من سكوت النفس والمراد بيان المحبة.

وقوله «إليك» متعلق بأفعل التفضيل في قوله (الطف) و(أحمد) و(أنظر) و(أشفق) و(أبر) و(أسكن) على التنازع.

٨- الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَسَنِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الطَّيِّبِ الْمُثَنَّى يَعْقُوبُ بْنُ يَاسِرٍ قَالَ: كَانَ الْمُتَوَكَّلُ يَقُولُ: وَيَحْكُمُ قَدْ أَعْيَانِي أَمْرُ ابْنِ الرُّضَا،! أَبِي أَنْ يَشْرَبَ مَعِيَ! [١]

الحديث الثامن

يتضمّن الحديث بيان علمه عليه السلام بعدم تحقّق اجتماع أخوة موسى مع المتوكّل - على رغم أنّ القرائن كانت تدلّ على عكس ذلك -، أو استجابة دعائه في عدم تحقّق ذلك الاجتماع .

كما يتضمّن شدّة ورعه وتقواه، رغم كلّ محاولات المتوكّل في الجرّ والتسقيط .

[١] (أبي أن يشرب معي ... الخ .

أي الخمر، ومحاولاته كانت في الرّغبة والرّغبة، وإحدى محاولاته الفاشلة ما وردت في الرّواية التالية: سعي إلى المتوكّل بعليّ بن محمد الجواد عليه السلام ... فبعث جماعة من الأتراك، فهاجموا داره ليلاً، فلم يجدوا فيها شيئاً، ووجدوه في بيت مغلق عليه، وعليه مدرعة من صوف، وهو جالس على الرّمّل والحصا، وهو متوجّه إلى الله تعالى يتلو آيات من القرآن، فحمل على حاله إلى المتوكّل ... وكان المتوكّل جالساً في مجلس الشراب، فدخل عليه والكأس في يد المتوكّل، فلمّا رآه هابه وعظّمة وأجلسه إلى جانبه، وناوله الكأس التي كانت في يده!!، فقال: والله ما يخامر لحمي ودمي قط فأعفني، فأعفاه، فقال: أنشدني شعراً، فقال عليه السلام إني قليل الرّواية للشعر، فقال: لا بدّ، فأنشده عليه السلام وهو جالس عنده:

باتوا على قُلل الأجبال تحرسهم	غلبُ الرجال فلم تنفهمم القُللُ
واستنزّلوا بعد عزٍّ عن معاقلهم	وأسكنوا حُفراً يا بشما نزلوا
ناداهم صارخ من بعد دفنهم	أين الأسرّة والتيجان والحللُ
أين الوجوه التي كانت مُنعمّة	من دونها تُضربُ الأستارُ والكُللُ
فأفصح القبرُ عنهم حين ساءلهم	تلك الوجوه عليها الدود تقتلُ

أَوْ يُنَادِمَنِي^[٢]! أَوْ أُجِدَ مِنْهُ فُرْصَةً فِي هَذَا^[٣]، فَقَالُوا لَهُ: فَإِنْ لَمْ تَجِدْ مِنْهُ فَهَذَا أَخُوهُ مُوسَى^[٤] قَصَّافٌ عَزَافٌ يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ وَيَتَعَشَّقُ^[٥]!! قَالَ: ابْعَثُوا إِلَيْهِ، فَحِثُّوا بِهِ،

قد طالما أكلو دهرأ وقد شربوا وأصبحوا بعد طول الأكل قد أكلوا^(١)

[٢] (أن يشرب معي أو ينادمني):

في المرأة، وكأن المراد بالمنادمة، الحضور في مجلس الشراب وإن لم يشرب^(٢)، ليتسنى آتاهامه بذلك حتى وإن لم يشرب.

[٣] (أو أجد منه فرصة في هذا):

عطف على (يشرب)، أي أجد فرصة، والمعنى لم يترك لي فرصة في تسقيطه، و«هذا» الشرب أو المنادمة، أي لم يعملها جهاراً ولا سراً بحيث أتكمن من أخذه بها.

[٤] (أخوه موسى):

المعروف بالمبرقع، انتقل إلى قم وسكن بها إلى أن توفي في سنة ٢٩٦، وله مزار يعرف بـ(جهل اختران) أي الأربعون شمساً، لأن أولاده وأحفاده دفنوا معه، فكانوا أربعين رجلاً وامرأة.

[٥] (قصاف عزاف يأكل ويشرب ويتعشق):

«قصاف» من القصف، بمعنى الانشغال باللهو واللعب^(٣)، و«عزاف» من العزف وهو اللعب بالآلات اللهو - أي ضرب الموسيقى -، «يأكل ويشرب» أي همته الأكل والشرب، «يتعشق» أي يغازل.

ثم اعلم أنّ هذه أمور نسبها خاصة المتوكّل إلى موسى المبرقع رضوان الله عليه، وذلك محاولة منهم لحمل المتوكّل على استدعائه فلعله يجد فيه فرصة، ومن دأب أعوان الظلمة الكذب على رؤسائهم فيما يرضيهم، وكتمان الحقائق المزعجة عنهم، وإلّا فموسى المبرقع جليل القدر، والله العالم.

(١) البحار ج ٥٠ ص ٢١١-٢١٢.

(٢) المرأة ج ٦ ص ١٢٧.

(٣) راجع المقاييس للغة ص ٨٥٨.

حَتَّى نُمُوهُ^[٦] بِهِ عَلَى النَّاسِ، وَنَقُولُ ابْنُ الرُّضَا، فَكَتَبَ إِلَيْهِ، وَأَشْخَصَ مُكْرَمًا، وَتَلَقَّاهُ جَمِيعُ بَنِي هَاشِمٍ وَالْقَوَادِ وَالنَّاسُ، عَلَى أَنَّهُ^[٧] إِذَا وَافَى أَقْطَعَهُ قَطِيعَةً، وَبَنَى لَهُ فِيهَا، وَحَوَّلَ الْحَمَارَيْنِ وَالْقِيَانَ إِلَيْهِ، وَوَصَلَهُ وَبَرَّهُ، وَجَعَلَ لَهُ مَنْزِلًا سَرِيًّا^[٨]، حَتَّى يَزُورَهُ هُوَ فِيهِ، فَلَمَّا وَافَى مُوسَى تَلَقَّاهُ أَبُو الْحَسَنِ فِي فَنْطَرَةٍ وَصَيْفٍ^[٩] - وَهُوَ مَوْضِعٌ تُتَلَقَّى فِيهِ الْقَادِمُونَ - فَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَوَفَّاهُ حَقَّهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ أَحْضَرَكَ لِيَهْتِكَكَ، وَيَضَعَّ مِنْكَ، فَلَا تُقَرِّ لَهُ^[١٠] أَنْكَ شَرِبْتَ نَبِيذًا قَطُّ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: فَإِذَا

[٦] (حتى نموه):

«التمويه» التلبيس والخداع، وذلك لأنَّ الناس لا يميّزون بين الإمام الهادي عليه السلام وبين أخيه، فكلاهما جليل القدر، فإذا فعل موسى شيئاً نسبناه إلى أخيه علي الهادي !!

[٧] (على أنه ...) الخ.

«على» متعلق بـ (كتب إليه) أي كتب إليه: أن أقدم علينا ونحن نعطيك كذا وكذا، و«القطعيّة» هي قطعة من الأرض، و«القيان» جمع (قينة) والأغلب إرادة الأمة المغنيّة منها.

[٨] (وجعل له منزلاً سرياً):

إلى أن يكتمل بناء قطعتي، و«السري» الفاخر والنفيس وذلك لكي يزوره المتوكل فيه، لأنّه لا يناسبه زيارة أحد إلا في القصور ونحوها.

[٩] (في فنترة وصيف):

الظاهر أن الإمام عليه السلام تقدّم إلى أبعد من مكان استقباله العام، وهذه الفنترة كانت خارج سامراء، ولعلّها كانت على دجلة، لأن سامراء تبعد عن النهر قليلاً.

[١٠] (فلا تقرّ له ...) الخ.

ليس المعنى أنّك تشرب لكن لا تعترف، بل المراد أنّه إذا سألك عن شرب النبيذ فقد تضطرّ إلى أن تكذب وتقرّ بذلك خوفاً أو مجاراة له، لكنني أحذرك عن هذا الإقرار الكاذب، واللّه العالم.

كَانَ دَعَانِي لِهَذَا^[١١] فَمَا حِيلَتِي؟ قَالَ: فَلَا تَضَعُ مِنْ قَدْرِكَ وَلَا تَفْعَلْ، فَإِنَّمَا أَرَادَ هَتَكَكَ، فَأَبَى عَلَيْهِ، فَكَرَّرَ عَلَيْهِ. فَلَمَّا رَأَى أَنَّهُ لَا يُجِيبُ قَالَ: أَمَا إِنَّ هَذَا^[١٢] مَجْلِسٌ لَا تُجْمَعُ أَنْتَ وَهُوَ عَلَيْهِ أَبَدًا، فَأَقَامَ ثَلَاثَ سِنِينَ، يُبَكِّرُ كُلَّ يَوْمٍ^[١٣] فَيَقَالُ لَهُ: قَدْ تَشَاغَلَ الْيَوْمَ فَرُخٌ، فَيُرْوَحُ فَيَقَالُ قَدْ سَكِرَ فَبَكَّرَ، فَيُبَكِّرُ فَيَقَالُ: شَرِبَ دَوَاءً، فَمَا زَالَ عَلَى هَذَا ثَلَاثَ سِنِينَ حَتَّى قُتِلَ الْمُتَوَكَّلُ، وَلَمْ يَجْتَمِعْ مَعَهُ عَلَيْهِ.

[١١] (فقال له موسى... لهذا) الخ:

أي للهتك والوضع والإقرار المذكور، ومقصوده بيان عدم قدرته عن مقابلة المتوكل فيما أراد.

[١٢] (قال أما إن هذا... الخ):

الظاهر أن كلام الإمام عليه السلام كان إنشاءً وبحسب ولايته عليه السلام التكوينية، فإنه عليه السلام قرر - وحسب ما أقدره الله تعالى - أن لا يتحقق ذلك المجلس أبدًا، أو أنه بيان استجابة دعاء الله تعالى في ذلك، أو أنه بيان للأثر الوضعي لمخالفة كلامه عليه السلام.

ثم إن مشيئة الله تعالى بعدم تحقق ذلك المجلس كانت لصون سمعة الإمام عليه السلام لما أراد المتوكل التمويه على الناس، فإنه تعالى ينصر أولياءه في الحياة الدنيا، ولكي تتم الحجّة على الناس فلم يدع سبحانه مجالاً للظالمين لتشويه سمعتهم بالباطل، وما أكثر الاتهامات لكنها ذهبت أدراج الرياح وبان بطلانها.

وكذا لعله سبحانه أراد حفظ موسى المبرقع من الوقوع في تلك المحرمات والقبايح والتي لم يكن يتمكن بنفسه من عدم الوقوع فيها، والله العالم بحقائق الأمور.

[١٣] (يبكّر كلّ يوم):

«التبكير» هو الذهاب في البكرة - طرف الصباح -، و«الزواج» الذهاب طرف العشاء، فالمعنى أنه في كلّ يوم كان يذهب - أو يذهبون به - مرتين للقاء المتوكل، لكن الله تعالى أبى ذلك، فلم يجتمع هو والمتوكل أبدًا.

٩- بَعْضُ أَصْحَابِنَا، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ^[١] قَالَ: مَرِضْتُ، فَدَخَلَ الطَّبِيبُ عَلَيَّ لَيْلًا، فَوَصَفَ لِي دَوَاءً بِلَيْلٍ^[٢]، أَخَذُهُ كَذَا وَكَذَا يَوْمًا، فَلَمْ يُمَكِّنِي، فَلَمْ يَخْرُجِ الطَّبِيبُ^[٣] مِنَ الْبَابِ حَتَّى وَرَدَ عَلَيَّ نَصْرٌ^[٤] بِقَارُورَةٍ فِيهَا ذَلِكَ الدَّوَاءُ بِعَيْنِهِ، فَقَالَ لِي: أَبُو الْحَسَنِ يُقْرُئُكَ السَّلَامَ، وَيَقُولُ لَكَ: خُذْ هَذَا الدَّوَاءَ كَذَا وَكَذَا يَوْمًا، فَأَخَذْتُهُ، فَشَرِبْتُهُ، فَبَرَأْتُ،

الحديث التاسع

والخبر يشتمل على علمه بما لا يعلم به النَّاسُ من ما وصفه الطبيب من الدواء ومن مدة العلاج بالضبط، بتعليم من الله تعالى، وعلى عطفه على أقربائه .

[١] (زيد بن علي بن الحسين بن زيد):

الشَّهيد ابن الإمام زين العابدين عليه السلام، وكان زيد - صاحب القصة - فاضلاً نساباً وله مصنفات .

[٢] (دواءً بليلاً):

أي ليستعمل الدواء في كل ليلة لمدة معينة، فلما كان دخول الطبيب بالليل، والدكاكين مغلقة، لم يتمكن من شراء الدواء في تلك الليلة، «كذا وكذا يوماً» قيل: هو عبارة عن عدد مركب بالعطف نحو خمسة وعشرين يوماً.

[٣] (فلم يخرج الطبيب ...) الخ:

مقصوده أنه لم يكن احتمال وصول الخبر إلى الإمام عليه السلام بشكل طبيعي، كأن يخرج الطبيب فيراه بعض النَّاسِ فيحكى له المرض والعلاج، فيصل الخبر إلى الإمام عليه السلام، بل كان علمه غيبياً بتعليم من الله تعالى .

[٤] (ورد عليّ نصر):

كان خادماً لهم عليهم السلام، وكان من شهود وصية الإمام الجواد عليه السلام إلى ابنه الإمام علي الهادي عليه السلام^(١)، و«القارورة» الرُّجاجة .

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ: قَالَ لِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ: يَا أَبَى الطَّاعِنِ! أَيْنَ الْغُلَاةُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ [٥]؟! .

[٥] (يأبى الطاعن أين الغلاة عن هذا الحديث):

أي من يطعن فيهم يكذب هذه الكرامات، أو لا يهتدي حتى وإن شاهدها، وأما الغلاة فقد يتمسكون بأحاديث الكرامات لإثبات مذهبهم الباطل، غفلة أو عناداً عن أن هذه الكرامات لا توجب ألوهيتهم، بل إنما أكرمهم الله تعالى بها، فهم عبيد مربوبون، وفي الحديث: نزهونا عن الربوبية وقولوا فينا ما شئتم^(١).

باب مَوْلِدِ أَبِي مُحَمَّدِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ

وُلِدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ [وَفِي نُسْخَةٍ أُخْرَى فِي شَهْرِ رَبِيعِ الْآخِرِ] سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ وَمِائَتَيْنِ . وَقُبِضَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، لِثَمَانِ لَيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ، سَنَةَ سِتِّينَ وَمِائَتَيْنِ ، وَهُوَ ابْنُ ثَمَانَ وَعِشْرِينَ سَنَةً . وَدُفِنَ فِي دَارِهِ فِي الْبَيْتِ الَّذِي دُفِنَ فِيهِ أَبُوهُ بِسَرٍّ مَنْ رَأَى ، وَأُمُّهُ أُمُّ وَلَدٍ يُقَالُ لَهَا : حُدِيثٌ [وَقِيلَ سَوْسَنٌ] .

الأشهر أن ولادته كانت في الثامن من ربيع الثاني، وقيل في الأول أو العاشر منه، كما أن المعروف أنها كانت في العام مائتين واثنين وثلاثين وقيل في الثلاثين، أو الواحد والثلاثين .

كانت ولادته في المدينة المنورة، وهاجر به أبوه عَلَيْهِ السَّلَامُ في العام ٢٤٣ وله من العمر إحدى عشرة سنة، ولم يخرج من سامراء حتى شهادته في العام ٢٦٠، وكانت مدة نطقه بالإمامة ست سنين، وكانت تلك السنوات سنوات الاضطرابات الداخلية بين سلاطين بني العباس، وسيطرة الأتراك على مقاليد الأمور، وكثرة خلعمهم وقتلهم لهم، فقد قتل المتوكل في العام ١٤٧ .

ثم حكم ابنه المنتصر ستة أشهر، وأغلب الظن أنه مات مسموماً .

ثم حكم أخو المتوكل المستعين ثلاث سنوات وثمانية أشهر فقتل .

ثم حكم المعتز ابن المتوكل أربع سنوات وستة أشهر، وفي عهده سُمّ الإمام الهادي عَلَيْهِ السَّلَامُ فقتل المعتز .

ثم حكم ابن عمه المهدي بن الواثق عشرة أشهر فقتل .

ثم حكم المعتمد بن المتوكل، وفي عهده تقلصت الخلافات الداخلية، وظهرت الفتن، كفتنة صاحب الزنج وغيرها من الفتن، فحكم المعتمد ثلاثاً وعشرين سنة، وكان مغلوباً على أمره، والسلطة الواقعية بيد أخيه الموفق، فراجع كتب التاريخ الكامل ومروج الذهب لمعرفة تفاصيل أخبارهم، وستأتي الإشارة إلى بعضها في شرح الأحاديث القادمة إن شاء الله تعالى .

١- الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيُّ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى؛ وَغَيْرُهُمَا قَالُوا: كَانَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَاقَانَ عَلَى الضَّبَاعِ وَالْخَرَاجِ بِقُمْ^[١]، فَجَرَى فِي مَجْلِسِهِ يَوْمًا ذِكْرُ الْعُلُوِّيَّةِ وَمَذَاهِبِهِمْ، وَكَانَ شَدِيدَ النَّضْبِ فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ وَلَا عَرَفْتُ بِسُرٍّ مَنْ رَأَى رَجُلًا مِنَ الْعُلُوِّيَّةِ مِثْلَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الرُّضَا، فِي هَدْيِهِ وَسُكُونِهِ وَعَفَافِهِ وَنُبْلِهِ وَكَرَمِهِ^[٢] عِنْدَ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَبَنِي هَاشِمٍ، وَتَقْدِيمِهِمْ إِيَّاهُ عَلَى ذَوِي السَّنِّ

الحديث الأول

راوي الخبر هو أحمد بن عبيدالله بن خاقان، وكان والده وزيراً للمتوكل وللمعتمد، وكان أحمد هذا ناصبياً وخبره هنا يتضمّن مقطعين:

الأول: في مدح الإمام العسكري عليه السلام، ولذا يعتمد عليه في خبره، لأنّ صحّة الخبر كما تكون بوثاقة الراوي كذلك بوجود قرائن الصدق حتّى لو كان الراوي ضعيفاً، وشهادة العدوّ لصالح من يعاديه قرينة قويّة على صدقه، وكما يقال: والفضل ما شهدت به الأعداء.

وأما المقطع الثاني: ففيه مذمة لجعفر ابن الإمام الهادي، وسيأتي الكلام فيه.

[١] (على الضَّبَاعِ والخَرَاجِ بِقُمْ):

«ضباع» جمع ضبيعة، والمعنى أنّه كان متولّي الأراضي الحكوميّة، كما كان جابياً للخراج - وهو الضريبة التي تؤخذ من المزارع -.

المقطع الأول: حول الإمام الحسن العسكري عليه السلام

[٢] (في هديه وسكونه وعفاهه ونبله وكرمه):

«الهدى» السيرة، و«السكون» الوقار وعدم الخفّة، و«العفاف» العفة وهي كفّ النفس عمّا لا يحلّ، وخاصّة فيما يرتبط بالبطن والفرج، و«النبل» الرفعة فيما يختصّ بالإنسان نفسه دون ما يضاف إلى غيره فيقال: رجل نبيل في منظره وفعله وفي أخلاقه^(١)، و«الكرم» سموّ النفس، و«الخطر» بمعنى القدر والمكانة.

مِنْهُمْ وَالْحَظَرِ، وَكَذَلِكَ الْقَوَادِ وَالْوُزَرَءِ وَعَامَّةِ النَّاسِ^[٣]، فَإِنِّي كُنْتُ يَوْمًا قَائِمًا عَلَى رَأْسِ أَبِي - وَهُوَ يَوْمٌ مَجْلِسِهِ لِلنَّاسِ - إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ حُجَابُهُ فَقَالُوا: أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ الرَّضَا بِالْبَابِ، فَقَالَ بِصَوْتٍ عَالٍ: ائْتِدُوا لَهُ. فَتَمَعَّجْتُ مِمَّا سَمِعْتُ مِنْهُمْ، أَنَّهُمْ جَسَرُوا يُكْتَبُونَ رَجُلًا^[٤] عَلَى أَبِي بِحَضْرَتِهِ، وَلَمْ يُكَنَّ عِنْدَهُ إِلَّا خَلِيفَةٌ أَوْ وَلِيٌّ عَهْدٍ أَوْ مَنْ أَمَرَ السُّلْطَانَ أَنْ يُكَنِّي، فَدَخَلَ رَجُلٌ^[٥] أَسْمَرٌ، حَسَنُ الْقَامَةِ، جَمِيلُ الْوَجْهِ، جَيِّدُ الْبَدَنِ، حَدَثُ السِّنِّ، لَهُ جَلَالَةٌ وَهَيْبَةٌ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ أَبِي قَامَ يَمْشِي إِلَيْهِ حُطًى^[٦]، وَلَا أَعْلَمُهُ فَعَمَلَ هَذَا بِأَحَدٍ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ وَالْقَوَادِ، فَلَمَّا دَنَا مِنْهُ عَانَقَهُ، وَقَبَّلَ وَجْهَهُ وَصَدْرَهُ، وَأَخَذَ يَدَيْهِ وَأَجْلَسَهُ عَلَى مُصَلَّاهُ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ، وَجَلَسَ إِلَى جَنْبِهِ، مُقْبِلًا^[٧] عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ،

[٣] (وكذلك القواد والوزراء وعامة الناس):

أي كما كانت عند أهل البيت وعند بني هاشم - بمن فيهم العباسيون - كذلك كان عند غيرهم.

[٤] (يكنون رجلاً):

أي يذكرونه بالكنية، «حضرته» حضوره، «لم يُكَنَّ» أي لا يذكر بالكنية.

[٥] (مدخل رجل... الخ):

«حسن القامة» أي لا طويل ولا قصير، «جيد البدن» أي أعضاؤه متناسقة، لا بالضعيف التّحيف، ولا بالتّسمين، و«الجلالة» عظم القدر، واعتبار الشخص أكبر وأعلى من شيء، و«الهيبة» العِظَم في الصّدور بسبب وقار له يوجب الخوف من مهابة، فالمعنى كانت آثار العظمة بادية عليه وقد هابتة النفوس.

[٦] (خطى):

جمع خطوة، أي استقبله بالمشي إليه.

[٧] (وجلس إلى جنبه مقبلاً):

أي بوجهه، وهذا زيادة في الاحترام، لم يجلسه أمامه بل إلى جنبه، ولم يدعه يُقبل عليه بوجهه، بل هو أقبل عليه.

وَجَعَلَ بُكْلُمُهُ وَيَفْدِيهِ بِنَفْسِهِ، وَأَنَا مُتَعَجِّبٌ مِمَّا أَرَى مِنْهُ، إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ الْحَاجِبُ فَقَالَ: الْمَوْفِقُ قَدْ جَاءَ^[٨]. وَكَانَ الْمَوْفِقُ^[٩] إِذَا دَخَلَ عَلَى أَبِي، تَقَدَّمَ حُجَابَهُ، وَخَاصَّةً قَوَادِهِ، فَقَامُوا بَيْنَ مَجْلِسِ أَبِي وَبَيْنَ بَابِ الدَّارِ سِمَاطِينَ، إِلَى أَنْ يَدْخُلَ وَيَخْرُجَ، فَلَمْ يَزَلْ أَبِي مُقْبِلًا عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ يُحَدِّثُهُ حَتَّى نَظَرَ إِلَى غِلْمَانِ الْخَاصَّةِ^[١٠]، فَقَالَ حَبِيبٌ: إِذَا شِئْتَ^[١١] جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، ثُمَّ قَالَ لِحُجَابِهِ: خُذُوا بِهِ خَلْفَ السِّمَاطِينَ، حَتَّى

[٨] (الموقف قد جاء):

هو طلحة بن المتوكل، ولم يكن المعتمد - وهو الخليفة - صاحب سلطة، بل كان أخوه الموقف هو صاحب السلطة والقرار، فيدبر الأمور، ثم حجر على أخيه المعتمد، فكان أول خليفه قهر وحجر عليه، وكان الموقف قائد الجيش، فحارب صاحب الزنج لفترة طويلة إلى أن قتله، وفي العام ٢٧٨ مرض الموقف فمات، فاستولى ابنه المعتضد بن الموقف على الأمر، فأجبروا المعتمد على خلع ابنه من ولاية العهد وتنصيب المعتضد لها، ثم مات المعتمد بعد ذلك بقليل في العام ٢٧٩، وقيل: إنه مات مسموماً.

[٩] (وكان الموقف... الخ):

أي كانت للموقف مراسم وتشريفات، بحيث كان يطول وصوله، ففي البداية كان يأتي حجابته وخاصة قواده فيقفون سباطين - أي صفيين - من الباب إلى محل الجلوس، فيدخل خاصة غلمان الموقف، ثم هو من وسطهم، ثم يقفون سباطين إلى أن يخرج.

[١٠] (حتى نظر إلى غلمان الخاصة):

أي خاصة غلمان الموقف، من إضافة الصفة إلى الموصوف، والمعنى أنه لم يهتم بهم وواصل كلامه مع الإمام عليه السلام إلى قبيل دخول الموقف.

[١١] (إذا شئت):

أي انصرف إذا شئت، وهذا ترجي منه للخروج، لثلا يراه الموقف، فيغضب على الوزير.

لَا يَرَاهُ هَذَا - يَعْنِي الْمُؤَقَّوْقَ - فَقَامَ، وَقَامَ أَبِي وَعَانَقَهُ، وَمَضَى، فَقُلْتُ لِحُجَابِ أَبِي وَعِلْمَانِهِ: وَيَلَكُمْ مَنْ هَذَا الَّذِي كُنَيْتُمُوهُ عَلَى أَبِي، وَفَعَلَ بِهِ أَبِي هَذَا الْفِعْلَ؟ فَقَالُوا: هَذَا عَلَوِي يُقَالُ لَهُ: الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يُعْرَفُ بِابْنِ الرِّضَا، فَازْدَدْتُ تَعَجُّبًا^[١٢] وَلَمْ أَزَلْ يَوْمِي ذَلِكَ قَلِقًا مُتَمَكِّرًا فِي أَمْرِهِ وَأَمْرِ أَبِي وَمَا رَأَيْتُ فِيهِ، حَتَّى كَانَ اللَّيْلُ، وَكَانَتْ عَادَتُهُ أَنْ يُصَلِّيَ الْعَتَمَةَ^[١٣]، ثُمَّ يَجْلِسُ، فَيَنْظُرُ فِيمَا يَخْتَاجُ إِلَيْهِ مِنَ الْمُؤَامِرَاتِ^[١٤]، وَمَا يَرْفَعُهُ إِلَى السُّلْطَانِ، فَلَمَّا صَلَّى وَجَلَسَ جِئْتُ، فَجَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلَيْسَ عِنْدَهُ أَحَدٌ، فَقَالَ لِي: يَا أَحْمَدُ لَكَ حَاجَةٌ؟ قُلْتُ: نَعَمْ يَا أَبَهْ، فَإِنْ أذْنَتْ لِي سَأَلْتُكَ عَنْهَا؟ فَقَالَ: قَدْ أذْنْتُ لَكَ يَا بَنِيَّ، فَقُلْ مَا أَحْبَبْتَ، قُلْتُ: يَا أَبَهْ مِنَ الرَّجُلِ الَّذِي رَأَيْتَكَ بِالْعَدَاةِ فَعَلْتَ بِهِ مَا فَعَلْتَ، مِنْ الْإِجْلَالِ وَالْكَرَامَةِ وَالتَّبَجُّلِ وَقَدَيْتَهُ بِنَفْسِكَ وَأَبْوَيْتَكَ؟ فَقَالَ: يَا بَنِيَّ ذَلِكَ إِمَامُ الرَّافِضَةِ، ذَلِكَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ الرِّضَا، فَسَكَتَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: يَا بَنِيَّ لَوْ زَالَتِ الْإِمَامَةُ عَنْ خُلَفَاءِ بَنِي الْعَبَّاسِ، مَا اسْتَحَقَّهَا أَحَدٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ غَيْرِ هَذَا، وَإِنَّ هَذَا^[١٥] لَيْسَتْحِقُّهَا فِي فَضْلِهِ، وَعَفَافِهِ، وَهَدْيِهِ،

[١٢] (فازددت تعجباً):

لأنه عليه السلام كان مغضوباً عليه من السلطة، وكان عبيدالله بن خاقان وزيراً لبني العباس، فتعجب من هذا النوع من الاحترام لمن تغضب السلطة عليه.

[١٣] (العتمة):

«العتمة» هو الثلث الأول من الليل بعد غيوبة الحمرة المغربية، وهو وقت صلاة العشاء.

[١٤] (المؤامرات):

أي المشاورات وتداول الأمور، والرفع إلى السلطان لأجل إمضائه القرارات والموافقة عليها.

[١٥] (وإن هذا... الخ):

هذا إقرار ضمني بأنه أولى بالخلافة من بني العباس، وذلك لاجتماع هذه الأوصاف فيه دونهم، أو أنهم وصلوا إليها ورائة من غير استحقاق وقابلية،

وَصِيَابَتِهِ، وَزُهُودِهِ، وَعِبَادَتِهِ، وَجَمِيلِ أَخْلَاقِهِ، وَصَلَاحِهِ، وَلَوْ رَأَيْتَ أَبَاهُ رَأَيْتَ رَجُلًا جَزَلًا^[١٦٦]، نَبِيلاً، فَاضِلاً. فَازْدَدْتُ قَلْقَأًا وَتَفَكُّرًا، وَعَظِظًا عَلَى أَبِي^[١٧]، وَمَا سَمِعْتُ مِنْهُ، وَاسْتَزَدْتُهُ فِي فِعْلِهِ وَقَوْلِهِ فِيهِ مَا قَالَ، فَلَمْ يَكُنْ لِي هِمَّةٌ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَّا السُّؤَالُ عَنْ خَبْرِهِ، وَالْبَحْثُ عَنْ أَمْرِهِ، فَمَا سَأَلْتُ أَحَدًا مِنْ بَنِي هَاشِمٍ وَالْقَوَادِ وَالْكِتَابِ وَالْقُضَاةِ وَالْفُقَهَاءِ وَسَائِرِ النَّاسِ إِلَّا وَجَدْتُهُ عِنْدَهُ فِي غَايَةِ الْإِجْلَالِ وَالْإِعْظَامِ وَالْمَحَلِّ الرَّفِيعِ وَالْقَوْلِ الْجَمِيلِ وَالتَّقْدِيمِ لَهُ عَلَى جَمِيعِ أَهْلِ بَيْتِهِ وَمَشَايِخِهِ، فَعَظُمَ قَدْرُهُ عِنْدِي، إِذْ لَمْ أَرْ لَهُ وَلِيًّا وَلَا عَدُوًّا إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الْقَوْلَ فِيهِ، وَالثَّنَاءَ عَلَيْهِ.

فَقَالَ لَهُ بَعْضُ مَنْ حَضَرَ مَجْلِسَهُ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ^[١٨]: يَا أَبَا بَكْرٍ فَمَا خَبِرُ أَخِيهِ جَعْفَرٍ؟ فَقَالَ: وَمَنْ جَعْفَرٌ فَتَسْأَلُ عَنْ خَبْرِهِ؟ أَوْ يُفَرِّقُ بِالْحَسَنِ جَعْفَرٌ؟ مُعْلِنٌ

مع أنّ الخلافة إنّما يستحقّها من استجمع صفات الكمال وتزّه عن القبائح، «صياسته» أي حفظه نفسه عن القبائح من الأفعال والأوصاف والأخلاق.

[١٦٦] (جزلاً):

أي الكريم في عطائه، أو عاقلاً قاطعاً في رأيه.

[١٧] (وعظظاً على أبي... الخ):

لأنّه كان ناصبياً، فازداد حنقاً لما سمع من أبيه فضائل الإمام عليه السلام، و«ما سمعت عنه» عطف على (أبي) أي ازدادت غيظاً على الكلمات التي سمعتها، و«استزدته» عطف على (فازددت...) أي اعتبرت أبي قد أفرط في احترامه وفي قوله في الإمام عليه السلام.

المقطع الثاني: حول جعفر بن علي الهادي عليه السلام

[١٨] (من الأشعريين):

بنو الأشعر قبيلة يمانية، استوطن جمع منهم في مدينة قم، فكان فيها ذريتهم، وكانوا شيعة، وفيهم كبار الرواة والعلماء، كأحمد بن إسحاق، وأحمد بن محمد بن عيسى، ومحمد بن أحمد بن يحيى، ومحمد بن الحسن بن الوليد وغيرهم من الثقات والعلماء.

الْفُسُقِ^[١٩]، فَاجِرٌ، مَا جِنٌّ، شَرِيْبٌ لِلْحُمُورِ، أَقْلٌ مَنْ رَأَيْتَهُ مِنَ الرَّجَالِ، وَأَهْتَكُهُمْ لِنَفْسِهِ، خَفِيْفٌ قَلِيْلٌ فِي نَفْسِهِ، وَلَقَدْ وَرَدَ^[٢٠] عَلَى السُّلْطَانِ وَأَصْحَابِهِ فِي وَقْتِ وَفَاةٍ

[١٩] (معلن الفسق... الخ :

قد ذكرنا أنّ الحاكي لهذا الكلام هو أحمد بن عبيدالله بن خاقان وكان ناصبياً، فلا يمكن الاعتماد على قوله في ذم أحد من العلويين، وإنّما قبلنا كلامه في مدح الإمام العسكري عليه السلام لأنّها شهادة عدوّ بصلاح من يعاديه وذلك من قرائن الصحة.

سؤال: كيف مدح الإمام العسكري عليه السلام ولم يذمه، وإنّما ذم جعفرأ؟
فالجواب: هو أنّه لم يكن يتمكّن من الكذب على الإمام عليه السلام لأنّ أهل المجلس بل أهل قَمّ كلهم كانوا من الشيعة وكانوا يأتّمون به عليه السلام فلم يجد بُدّاً إلّا من بيان الحقيقة، وأمّا جعفر فلم يكونوا يعتقدون به، بل كانوا يخالفونه في بعض تصرّفاته لذا لم يجد مانعاً في ذمّه.

وأما حال جعفر، فيظهر من مجمل ما ورد فيه أنّه رغب في الإمامة، أو ادّعاها، وأنّه تصرّف في الإرث، لكنّه تاب بعد ذلك ورجع عن قوله، وفي الحديث عن الإمام المهدي عليه السلام، وأمّا سبيل عمّي جعفر وولده فسبيل إخوة يوسف^(١).
وأما ما روي من تجاوزه بالفسق والخمر ونحو ذلك فكلّها أخبار ضعيفة لا يمكن الاعتماد عليها، والله العالم بحقائق الأمور.

وقوله «فاجر» الفجور: الانبعاث والتفتّح في المعاصي، ويسمّى الكذب فجوراً، وكل ميل عن الحق^(٢)، و«الفسق» الخروج عن الطاعة، و«المجون» أن لا يبالي الإنسان ما صنع^(٣)، وقيل: أصله بمعنى الصلابة والغلظة، فكانّ الماجن صلب الوجه قليل الحياء، «أقل من رأيت من الرجال» أي أقلهم قدراً.

[٢٠] (ولقد ورد... الخ :

فاعل (ورد) قوله (ما تعجبت منه) و(ما) موصولة، و(ما) في قوله (وما ظننت)

(١) البحار ج ٥٠ ص ٢٢٧، عن الاحتجاج وغيبة الطوسي.

(٢) راجع مقاييس اللغة ص ٨٠٧.

(٣) المقاييس ص ٩٣٩.

الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ مَا تَعَجَّبْتُ مِنْهُ، وَمَا ظَنَنْتُ أَنَّهُ يَكُونُ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمَّا اِعْتَلَّ^[٢١] بَعَثَ إِلَى أَبِي أَنْ ابْنَ الرِّضَا قَدْ اِعْتَلَّ، فَرَكِبَ مِنْ سَاعَتِهِ، فَبَادَرَ إِلَى دَارِ الْخِلَافَةِ، ثُمَّ رَجَعَ مُسْتَعْجِلاً، وَمَعَهُ خَمْسَةٌ مِنْ خَدَمِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، كُلُّهُمْ مِنْ ثِقَاتِهِ وَخَاصَّتِهِ، فِيهِمْ نَحْرِيُّ^[٢٢]، فَأَمَرَهُمْ بِلُزُومِ دَارِ الْحَسَنِ، وَتَعَرَّفِ خَبْرَهُ وَحَالِهِ، وَبَعَثَ إِلَى نَفَرٍ مِنَ الْمُتَطَبِّينِ^[٢٣]، فَأَمَرَهُمْ بِالْاِخْتِلَافِ إِلَيْهِ، وَتَعَاهِدِهِ صَبَاحاً وَمَسَاءً، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ

نافية، والمعنى ولقد حدث ما أثار تعجبي ولم أكن أظن وقوعه.

[٢١] (لَمَّا اِعْتَلَّ... الخ):

أي (لَمَّا اِعْتَلَّ) الحسن بن علي (بعث) السلطان - وهو المعتمد - (إلى أبي) عبيدالله بن خاقان، والد الراوي.

ثم اعلم أن تصرفات الخليفة وأعوانه، تصرفات غريبة، تكشف على أنهم سموا الإمام عليه السلام، وإلا فإن مرض شخص وهو في الثامنة والعشرين من عمره لا يحتاج إلى أدنى هذه الأمور وأقلها.

فأولاً: استدعاء الخليفة للوزير لَمَّا سمع بمرض الإمام، وثانياً: إرسال خمسة من ثقات خدم الخليفة ليلزموا دار الإمام، وثالثاً: أمر خمسة من الأطباء بالتردد عليه، ورابعاً: أمرهم بلزوم الدار وعدم مغادرتها لَمَّا اشتد مرضه عليه السلام، وخامساً: اختيار عشرة ممن يثق الناس بهم وأمرهم بلزوم الدار ليشهدوا أن وفاته كانت طبيعية، وسادساً: كشف وجه الإمام عليه السلام عند الصلاة عليه ليرى وجهه الجميع ليشهدوا بأنه لم يُسَمِّ، كل ذلك يكشف عن مضيئه عليه السلام مسموماً، بل هذه الأفعال أدل دليل على شهادته، وأن السلطة كانت تريد تبرئة نفسها من ذلك.

[٢٢] (نحري):

وكان من خواص خدم المعتمد وثقاته، و«لزوم الدار» عدم مبارحتها والبقاء فيها طوال الوقت.

[٢٣] (فأمر المتطبين بلزوم داره):

كان أمره أولاً باختلافهم إليه - أي ترددهم عليه في الصباح والمساء -، ثم أمرهم

بِیَوْمَیْنِ أَوْ ثَلَاثَةِ أَخْبَرَ أَنَّهُ قَدْ ضَعُفَ، فَأَمَرَ الْمُتَطَبِّبِينَ بِلُزُومِ دَارِهِ، وَبَعَثَ إِلَى قَاضِي الْقَضَاةِ، فَأَخْضَرَهُ مَجْلِسَهُ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَخْتَارَ مِنْ أَصْحَابِهِ عَشْرَةَ، مِمَّنْ يُوثِقُ بِهِ [٢٤] فِي دِينِهِ وَأَمَانَتِهِ وَوَرَعِهِ، فَأَخْضَرَهُمْ، فَبَعَثَ بِهِمْ إِلَى دَارِ الْحَسَنِ، وَأَمَرَهُمْ بِلُزُومِهِ لَيْلًا وَنَهَارًا، فَلَمْ يَزَالُوا هُنَاكَ حَتَّى تُوفِّيَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَصَارَتْ سُرٌّ مَنْ رَأَى صَبْحَةَ وَاحِدَةً [٢٥]، وَبَعَثَ السُّلْطَانُ إِلَى دَارِهِ مَنْ فَتَّشَهَا [٢٦]، وَفَتَّشَ حُجْرَهَا، وَخَتَمَ عَلَى جَمِيعِ مَا فِيهَا، وَطَلَّبُوا أَثَرَ وَلَدِهِ، وَجَاوَأُوا بِنِسَاءٍ يَعْرِفْنَ الْحَمَلَ، فَدَخَلْنَ إِلَى جَوَارِيهِ يَنْظُرْنَ

بلزوم الدار .

[٢٤] (ممن يوثق به . . .) الخ :

ومن المعلوم أنّ قاضي القضاة موظف يطبق رغبات السلطان، كما أن من يوثق به عنده إنّما هم على نفس شاكلته، لكن لهم عند الناس منزلة، لتصنعهم وتظاهرهم بالأمانة والدين والورع .

[٢٥] (صباحة واحدة) :

«الصباحة» الصباح بجزع وضجر، والمعنى أنّ الجميع بكوا حتى صار البكاء كالصباحة الواحدة .

[٢٦] (إلى داره من فتشها . . .) الخ :

وذلك لأنّهم كانوا يعلمون بأنّ القائم إنّما هو الثاني عشر من الأئمة، وأنّه يحكم الأرض، فأرادوا قتله إطفاءً لنور الله تعالى، واستبقاءً لملكهم .

وذلك لأنّه قد تواتر عن الرسول ﷺ، أنّ الأئمة اثنا عشر، وأنّ المهدي هو آخر الأئمة، وأنّه من ذرية الحسين عليه السلام، وأنه يحكم الأرض فيملؤها عدلاً وقسطاً بعد أن ملئت ظلماً وجوراً، وهؤلاء السلاطين كانوا يعلمون أنّ الأئمة، إنّما من أهل البيت عليه السلام، وأنهم غاصبون للسلطة منهم، وقال تعالى: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ (١)، وحيث كانوا يعلمون صدق هذه الكلمات

إِلَيْهِنَّ، فَذَكَرَ بَعْضُهُنَّ أَنَّ هُنَاكَ جَارِيَةً بِهَا حَمْلٌ^[٢٧]، فَجُعِلَتْ فِي حُجْرَةٍ، وَوُكِّلَ بِهَا نَحْرِيْرُ الْحَادِمِ وَأَصْحَابُهُ وَنِسْوَةٌ مَعَهُمْ، ثُمَّ أَخَذُوا بَعْدَ ذَلِكَ فِي تَهْيِئَتِهِ^[٢٨]، وَعُطِّلَتْ الْأَسْوَأُ، وَرَكِبَتْ بَنُو هَاشِمٍ وَالْقَوَاذُ وَأَبِي وَسَائِرُ النَّاسِ إِلَى جَنَازَتِهِ، فَكَانَتْ سُرّاً مَنْ

أرادوا قتل الإمام القائم عليه السلام، ولذا أخفاه الله تعالى عنهم في حمله وولادته، كما أخفى ولادة موسى عليه السلام لما أراد فرعون قتل ذرية بني إسرائيل، ثم أخفاه الله عنهم كما أخفى الخضر وإلياس عليهما السلام، وكما رفع عيسى عليه السلام واستبقاه إلى يوم الظهور ليهبط إلى الأرض.

ولعلّ عدم تقسيمهم للإرث مع عدم عثورهم على الإمام القائم عليه السلام، كان طمعاً في أن يظهر الإمام نفسه لأخذ الميراث، فيتمكّنون منه فيقتلونه!! .

[٢٧] (فذكر بعضهنّ أنّ هناك جارية بها حمل):

روى الصدّوق في كمال الدين: فوجه المعتمد خدمه، فقبضوا على صيقل الجارية، وطالبوها بالصبيّ، فأنكرته، وادّعت حملاً بها، لتغطي على حال الصبيّ، فسلمت إلى ابن أبي الشوارب القاضي، وبغتهم موت عبيدالله بن يحيى بن خاقان فجأة، وخروج صاحب الزنج بالبصرة، فشغلوا بذلك عن الجارية، فخرجت عن أيديهم^(١).

و(صقيل) هي السيدة نرجس عليها السلام أمّ الإمام القائم عليه السلام، وحيث علموا بأنّها أمّه طالبوها بالولد، وحجزوها لكي تخبرهم عن مكانه، أو ليظهر هو عليهم فيقبضوا عليه، لكن الله نجّاهم بانشغالهم بالمشاكل والفتن.

[٢٨] (في تهيبته):

أي تجهيزه عليه السلام من الغسل والكفن والصلاة عليه، وقد مرّ أنّ الإمام لا يغسله ولا يصلّي عليه إلا الإمام، وقد قام الإمام القائم عليه السلام بكل ذلك، حتّى أنّه صلّى عليه جهاراً، ولكنهم كزرو الصلاة عليه تمويهاً، أو لعدم علمهم بصلاة الإمام عليه، أو تكراراً.

رَأَى يَوْمَئِذٍ شَبِيهَاً بِالْقِيَامَةِ^[٢٩]، فَلَمَّا فَرَعُوا مِنْ تَهَيُّبِهِ، بَعَثَ السُّلْطَانُ إِلَى أَبِي عَيْسَى ابْنِ الْمُتَوَكَّلِ، فَأَمَرَهُ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ، فَلَمَّا وُضِعَتِ الْجَنَازَةُ لِلصَّلَاةِ عَلَيْهِ دَنَا أَبُو عَيْسَى مِنْهُ فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ، فَعَرَضَهُ عَلَى بَنِي هَاشِمٍ مِنَ الْعَلَوِيَّةِ وَالْعَبَّاسِيَّةِ وَالْقَوَادِ وَالْكَتَّابِ وَالْقُضَاةِ وَالْمُعَدِّلِينَ^[٣٠]، وَقَالَ: هَذَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الرِّضَا مَاتَ حَتْفَ أَنْفِهِ^[٣١] عَلَى فِرَاشِهِ، حَضَرَهُ مِنْ حَضَرِهِ مِنْ خَدَمِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَثِقَاتِهِ فُلَانٌ وَفُلَانٌ، وَمِنَ الْقُضَاةِ فُلَانٌ وَفُلَانٌ، وَمِنَ الْمُتَطَبِّينِ فُلَانٌ وَفُلَانٌ، ثُمَّ عَطَى وَجْهَهُ، وَأَمَرَ بِحَمْلِهِ، فَحُمِلَ مِنْ وَسْطِ دَارِهِ، وَدُفِنَ فِي الْبَيْتِ الَّذِي دُفِنَ فِيهِ أَبُوهُ، فَلَمَّا دُفِنَ أَخَذَ السُّلْطَانُ^[٣٢] وَالنَّاسُ فِي طَلَبِ وَلَدِهِ، وَكَثُرَ التَّفْتِيشُ فِي الْمَنَازِلِ وَالدُّورِ، وَتَوَقَّفُوا عَنْ قِسْمَةِ مِيرَاثِهِ^[٣٣]، وَلَمْ يَزَلِ الَّذِينَ وَكَّلُوا بِحِفْظِ الْجَارِيَةِ الَّتِي نُؤْتَمُّ عَلَيْهَا الْحَمْلُ

[٢٩] (شبيهاً بالقيامة):

من الصّراخ والحيرة واضطراب أمر الناس .

[٣٠] (والمعدّلين):

لعلّ المراد بهم الشهود الذين يعتبرهم القاضي عدولاً .

[٣١] (حتف أنفه):

«الحتف» الهلاك وهو مفعول مطلق نوعي، وفعله (مات) من قبيل قعدت جلوساً، وتبسم ضاحكاً، وهذا اصطلاح في الميتة الطبيعية من غير سبب من قتل أو ضرب أو نحوهما .

وقيل في منشأ هذا الاصطلاح: إنّ الموت أوّل ما يظهر، على الأنف !! وقيل: إنهم زعموا أن الميت تخرج روحه من أنفه، فإذا قتل خرجت الروح من مكان الجرح !! وهذا من خرافاتهم، ولعلّ أصل الكلمة من الجاهليين، ثم صارت اصطلاحاً، فانسلخت عن منشأ استعمالها .

[٣٢] (فلما دفن أخذ السلطان ...) الخ:

وهذا يكشف عن علمه بالولد، ولذا استمرّ بالتفتيش .

[٣٣] (وتوقفوا عن قسمة ميراثه):

لعلّهم طمعوا في ظهور الإمام لهم ليأخذ ميراثه، لذا انتظروا في القسمة، ثم

لَا زِمِينَ، حَتَّى تَبَيَّنَ بَطْلَانُ الْحَمَلِ، فَلَمَّا بَطَلَ الْحَمْلُ عَنْهُنَّ قُسِمَ مِيرَاثُهُ بَيْنَ أُمِّهِ وَأَخِيهِ جَعْفَرٍ، وَادَّعَتْ أُمُّهُ وَصِيَّتَهُ^[٣٤]، وَتَبَّتَ ذَلِكَ عِنْدَ الْقَاضِي، وَالسُّلْطَانُ عَلَى ذَلِكَ^[٣٥] يَطْلُبُ أَثَرَ وَلَدِهِ، فَجَاءَ جَعْفَرٌ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى أَبِي فَقَالَ: اجْعَلْ لِي مَرْتَبَةَ أَخِي، وَأَوْصِلْ إِلَيْكَ فِي كُلِّ سَنَةٍ عِشْرِينَ أَلْفَ دِينَارٍ! فَرَبَّرَهُ أَبِي، وَأَسْمَعُهُ^[٣٦]، وَقَالَ لَهُ: يَا أَحْمَقُ! السُّلْطَانُ جَرَّدَ سِنْفَهُ فِي الَّذِينَ زَعَمُوا أَنَّ أَبَاكَ وَأَخَاكَ أَيْمَّةٌ، لِيُرِدَّهُمْ عَنَ ذَلِكَ، فَلَمْ يَهَيِّأْ لَهُ ذَلِكَ، فَإِنْ كُنْتَ عِنْدَ شَيْعَةِ أَبِيكَ أَوْ أَخِيكَ إِمَامًا فَلَا حَاجَةَ بِكَ إِلَى السُّلْطَانِ، أَنْ يُرْتَبَكَ مَرَاتِيهِمَا، وَلَا غَيْرِ السُّلْطَانِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ عِنْدَهُمْ بِهَذِهِ الْمَنْزِلَةِ لَمْ تَنْلُهَا بِنَا، وَاسْتَقْلَهُ^[٣٧] أَبِي عِنْدَ ذَلِكَ، وَاسْتَضَعَفَهُ، وَأَمَرَ أَنْ يُحْجَبَ عَنْهُ، فَلَمْ يَأْذَنْ لَهُ فِي

إن تقسيم الإرث بين أم الإمام الحسن العسكري عليه السلام وبين جعفر إنما هو على طريقة العامة من التعصيب، وهو فيما إذا كانت الطبقة الأولى من النساء فقط فيعطون باقي الميراث إلى الذكور من الطبقة الثانية، ولكن الصحيح بطلان التعصيب، بل مع وجود الطبقة الأولى حتى ولو كانوا إناثاً لا يصل شيء من الإرث إلى الطبقة الثانية، بل يعطى كل الإرث لهن بالفرض وبالرد، وتفصيل ذلك موكول إلى الكتب الفقهية .

[٣٤] (وادعت أمه وصيته):

في بعض الأموال ونحو ذلك، وأما الوصية الأصلية فهي للإمام القائم عليه السلام، لأن الإمام اللاحق هو وصي الإمام السابق.

[٣٥] (والسلطان على ذلك):

أي على رغم تقسيم الميراث وثبوت الوصية للأمم، أو بمعنى على رأيه الأول من التفتيش عن الولد.

[٣٦] (فزبره أبي وأسمعه):

«الزبر» النهر والمنع، ولعل أصله من (الزبرة) وهي الحديدية، فكأنه أراه السيف تهديداً، و«أسمعه» أي أسمعه كلاماً غليظاً، بمعنى شتمه.

[٣٧] (واستقله):

أي اعتبره قليلاً، وذلك لما علم أنه ليس له عند الشيعة منزلة الإمامة، وأنه يريد نيلها بالسلطان.

الدُّخُولِ عَلَيْهِ حَتَّى مَاتَ أَبِي، وَخَرَجْنَا وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ [٣٨]، وَالسُّلْطَانُ يَطْلُبُ
أَثْرَ وَلَدِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ.

٢- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى بْنِ
جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَتَبَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَبِي الْقَاسِمِ إِسْحَاقَ بْنِ جَعْفَرِ الزُّبَيْرِيِّ [١]،
قَبْلَ مَوْتِ الْمُعْتَزِّ بْنِخُو عِشْرِينَ يَوْمًا: الزَّم بَيْتَكَ، حَتَّى يَخْدُتَ الْحَادِثُ، فَلَمَّا قُتِلَ
بُرَيْحَةَ [٢] كَتَبَ إِلَيْهِ: قَدْ حَدَثَ الْحَادِثُ فَمَا تَأْمُرُنِي؟ فَكَتَبَ: لَيْسَ هَذَا الْحَادِثُ هُوَ
الْحَادِثُ الْآخَرُ. فَكَانَ مِنْ أَمْرِ الْمُعْتَزِّ مَا كَانَ [٣].

[٣٨] (وهو على تلك الحال):

من طلب الإمامة، أو جميع ما ذكره أحمد بن عبيد الله بن خاقان في خبره هذا.

الحديث الثاني

والحديث يتضمن علمه عَلَيْهِ السَّلَامُ بما سيكون، بتعليم من الله تعالى.

[١] (إسحاق بن جعفر الزبيري):

وهذا الرجل لم تذكر أحواله في التراجم، والظاهر أنه كان من المؤمنين
الموالين، ولذا حذره الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ من الخروج من بيته، حين وقوع الفتنة، وفي
الحديث: كونوا أحلاس بيوتكم^(١)، ولعله لئلا ينجر في الفتنة، أو لئلا يصاب
بضرر فيها، وقال أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ كن في الفتنة كابن اللبون لا ظهر فيركب
ولا ضرع فيحلب^(٢).

[٢] (فلما قتل بريحة):

قد مر أنه كان غلاماً تركياً من مقدمي الأتراك، وهو من الذين حذروا المتوكل
من بقاء الإمام الهادي عَلَيْهِ السَّلَامُ في المدينة - كما مر -.

[٣] (فكان من أمر المعتز ما كان):

والمعتز هو الزبير بن المتوكل، وكان الخليفة الثالث عشر من سلاطين بني

(١) نهج البلاغة، الحكمة رقم ١.

(٢) نهج البلاغة، الحكمة رقم ١٠١.

وَعَنَهُ قَالَ [٤]: كَتَبَ إِلَى رَجُلٍ آخَرَ يُقْتَلُ ابْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ دَاوُدَ عَبْدُ اللَّهِ [٥]، قَبْلَ قَتْلِهِ [٦] بِعَشْرَةِ أَيَّامٍ، فَلَمَّا كَانَ فِي الْيَوْمِ الْعَاشِرِ قُتِلَ .

٣- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ الْكُرْدِيِّ، عَنْ

العبّاس، وحكم أربع سنوات وستة أشهر، وهو الذي أمر بدسّ السمّ إلى الإمام الهادي عليه السلام، وكانت خلافته بعد قتل الأتراك لعمّه المستعين، وكان عمر المعتزّ حين البيعة له ثمان عشرة سنة، فحكم أربع سنوات ونصف، ثم ثار عليه الأتراك فخلعوه، وبايعوا ابن عمّه المهتدي، وزجّ بالمعتزّ في السجن وقتل بعد ستّة أيام. وفي الكامل في التّاريخ: فدخل عليه جماعة منهم - يعني على المعتزّ جماعة من الأتراك وغيرهم - فجزّوه برجله إلى باب الحجر، وضربوه بالدّبابيس، وخرقوا قميصه، وأقاموه في الشّمس في الدّار، في مكان، يرفع رجلاً ويضع أخرى من شدّة الحرّ، وكان بعضهم يلطمه، وهو يتقي بيده، وأدخلوه حجرة، وأحضرُوا ابن أبي الشّوارب وجماعة فأشهدوهم على خلعه، وسلّموه إلى من يعذّبه، فمنعه الطّعام والشّراب ثلاثة أيام، فطلب حسوة ماء فمنعوه، ثم أدخلوه سرداباً، وجصصوا عليه حتّى مات (١).

[٤] (وعنه قال):

أي علي بن محمد روى عن محمد بن إسماعيل .

[٥] (ابن محمد بن داود عبد الله):

لم أعر على ترجمة هذا الرجل، ولعلّ أباه كان أعرف وأشهر منه، لذا قال (ابن محمد بن داود)، واسم الابن (عبد الله).

[٦] (قبل قتله):

(قبل) ظرف متعلّق بـ (كتب)، أي كتب عليه السلام قبل قتل عبد الله بعشرة أيام: أنّه يُقتل، فلما دخل اليوم العاشر قتل عبد الله هذا .

مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: ضَاقَ بِنَا الْأَمْرُ، فَقَالَ لِي أَبِي: امضِ بِنَا حَتَّى نَصِيرَ إِلَى هَذَا الرَّجُلِ - يَعْنِي أَبَا مُحَمَّدٍ - فَإِنَّهُ قَدْ وُصِفَ عَنْهُ سَمَاحَةٌ^[١]، فَقُلْتُ: تَعْرِفُهُ؟ فَقَالَ: مَا أَعْرِفُهُ وَلَا رَأَيْتُهُ قَطُّ، قَالَ: فَقَصَدْنَا، فَقَالَ لِي أَبِي - وَهُوَ فِي طَرِيقِهِ -: مَا أَحْوَجَنَا إِلَى أَنْ يَأْمُرَ لَنَا بِخَمْسِمِائَةِ دِرْهَمٍ، مِائَتَا دِرْهَمٍ لِلْكِسْوَةِ، وَمِائَتَا دِرْهَمٍ لِلدِّينِ، وَمِائَةٌ لِلنَّفَقَةِ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لَيْتَهُ أَمَرَ لِي بِثَلَاثِمِائَةِ دِرْهَمٍ، مِائَةٌ أَشْتَرِي بِهَا حِمَارًا، وَمِائَةٌ لِلنَّفَقَةِ، وَمِائَةٌ لِلْكِسْوَةِ، وَأَخْرَجَ إِلَى الْجَبَلِ^[٢]. قَالَ: فَلَمَّا وَافَقْنَا الْبَابَ خَرَجَ إِلَيْنَا غَلَامُهُ فَقَالَ: يَدْخُلُ عَلَيَّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ ابْنُهُ، فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيْهِ وَسَلَّمْنَا قَالَ لِأَبِي: يَا عَلِيُّ مَا خَلَّفَكَ عَنَّا^[٣] إِلَى هَذَا الْوَقْتِ؟ فَقَالَ: يَا سَيِّدِي اسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَلْقَاكَ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ؟ فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ جَاءَنَا غَلَامُهُ، فَتَأَوَّلَ أَبِي صُرَّةً فَقَالَ: هَذِهِ خَمْسِمِائَةُ دِرْهَمٍ، مِائَتَانِ لِلدِّينِ، وَمِائَةٌ

الحديث الثالث

في الحديث دلالة على علمه عليه السلام بإذن الله تعالى، بمخفيات الأمور وبما في الضمائر وبما سيقع في المستقبل، وفيه دلالة على جوده وعطفه حتى على من لم يعتقد بإمامته عليه السلام.

[١] (سماحة):

بمعنى الجود، وجذر الكلمة يدل على سلاسة وسهولة، فكان عطاؤه يبسر وسهولة بلا تأخير.

[٢] (وأخرج إلى الجبل):

وهي مناطق الأكراد والعجم، وأما عراق العرب فيعبر عنه بالسهل لخلوه من الجبال.

[٣] (ما خلفك عنا... الخ):

أي ما منعك عن زيارتنا، وذلك لأنه عليه السلام كان المقدم في العلويين وإمام الشيعة، وكان يقصد، ولا عكس، «هذه الحال» من الفقر والملابس الرثة ونحو ذلك.

لِلنَّفَقَةِ، وَأَعْطَانِي صُرَّةً فَقَالَ: هَذِهِ ثَلَاثُمِائَةٍ دِرْهَمٍ، اجْعَلْ مِائَةً فِي ثَمَنِ حِمَارٍ، وَمِائَةً لِلْكَسْوَةِ، وَمِائَةً لِلنَّفَقَةِ، وَلَا تَخْرُجْ إِلَى الْجَبَلِ، وَصِرْ إِلَى سُورَاءَ^[٤]. فَصَارَ إِلَى سُورَاءَ، وَتَزَوَّجَ بِامْرَأَةٍ، فَدَخَلَهُ الْيَوْمَ أَلْفُ دِينَارٍ^[٥]، وَمَعَ هَذَا يَقُولُ بِالْوَقْفِ^[٦]، فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: فَقُلْتُ لَهُ: وَيَحَكَ أَتْرِيدُ أَمْرًا أُبَيِّنُ مِنْ هَذَا^[٧]? قَالَ: فَقَالَ: هَذَا أَمْرٌ قَدْ جَرَيْنَا عَلَيْهِ.

٤- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْحَارِثِ الْقَزْوِينِيُّ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي بِسُرٍّ مَنْ رَأَى، وَكَانَ أَبِي يَتَعَاطَى

[٤] (سوراء):

قرية قرب الحلة، وتعرف الآن بمدينة القاسم، وفيها دفن القاسم بن موسى بن جعفر عليه السلام.

[٥] (فدخله اليوم ألف دينار):

«اليوم» حين رواية الخبر، والمراد دخله السنوي.

[٦] (يقول بالوقف):

أي كان من الواقفة الذين زعموا بأن الإمام الكاظم عليه السلام لم يموت وأنه القائم.

[٧] (أبين من هذا):

«أبين» أكثر بياناً ووضوحاً في إمامته عليه السلام، حيث أخبر بما قاله أبوك، وأخبر بما أضمرت أنت، وخبرك عن المستقبل، «أمر جرينا عليه» أي تعودنا على الوقف، وكأنه أخذه من أبيه، وهذا هو منطق من قال: «إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَرِهِمْ مُهْتَدُونَ»^(١).

الحديث الرابع

يتضمن الحديث ولايته عليه السلام حتى على الحيوانات، ومعرفتها وطاعتها له، كما يتضمن خبث سلاطين بني العباس وحاشيتهم وسعيهم لقتله عليه السلام.

الْبَيْطَرَةَ فِي مَرْبِطٍ^[١] أَبِي مُحَمَّدٍ، قَالَ: وَكَانَ عِنْدَ الْمُسْتَعِينِ^[٢] بَغْلٌ لَمْ يَرِ مِثْلُهُ حُسْنًا وَكِبْرًا، وَكَانَ يَمْنَعُ ظَهْرَهُ وَاللِّجَامَ وَالسَّرَجَ، وَقَدْ كَانَ جَمَعَ عَلَيْهِ الرَّاضَةَ^[٣]، فَلَمْ

[١] (مربط):

أي الإسطبل حيث يربط فيه الخيول ونحوها.

[٢] (المستعين):

وهو الثاني عشر من سلاطين بني العباس، وهو أحمد المستعين بن محمد المعتصم، حكم ثلاث سنوات وثمانية أشهر، وكان من خبره أنه لما قُتل المتوكل خلفه ولده المنتصر، فمات بعد ستة أشهر، فرفض الأتراك أن يستخلفوا أحداً من ولد المتوكل، خوفاً من انتقامه منهم - حيث قتلوا المتوكل - فلذا أجمعوا أمرهم وبياعوا المستعين - أبا المتوكل -، ثم اختلفوا معه، فخرج إلى بغداد وأغلظ الكلام لهم، فاجتمعوا على خلعه، وعلى مبايعة المعتز بن المتوكل، فبعث المعتز جيشاً لمحاربة عمه المستعين، إلى أن ضعف أمر المستعين، فخلع نفسه بعد عهود ومواثيق، لكن المعتز غدر به وبعث إليه من قتله قرب سامراء، وكان مقتله في العام مائتين واثنتين وخمسين للهجرة.

ثم اعلم أن استشهاد الإمام الهادي عَلَيْهِ السَّلَامُ وبداية إمامة الإمام العسكري عَلَيْهِ السَّلَامُ كانتا في العام ٢٥٤، وهذا يقتضي أن تكون هذه القضية المذكورة في الحديث قد وقعت في زمن إمامة الإمام العسكري عَلَيْهِ السَّلَامُ أما في زمان حكم المعتز - الذي قتل في رجب ٢٥٥ - أو في حكم المعتمد حيث حكم منذ العام ٢٥٥ إلى حين استشهاد الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ واستمر في الحكم بعد ذلك.

وفي المرأة: فلا بد إما من تصحيف المعتز بالمستعين - وهما متقاربان صورة - أو تصحيف أبي الحسن بالحسن، فالأول أظهر، للتصريح بأبي محمد في مواضع، وكون ذلك قبل إمامته عَلَيْهِ السَّلَامُ في حياة والده عَلَيْهِ السَّلَامُ وإن كان ممكناً، لكنه بعيد^(١).

[٣] (الراضة):

جمع راض، وهو الذي يذلل الدابة ويجعلها طيعة أهلية.

يُمْكِنُ لَهُمْ حِيلَةٌ فِي رُكُوبِهِ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ بَعْضُ نُدَمَائِهِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَلَا تَبْعَثُ إِلَى الْحَسَنِ ابْنِ الرِّضَا، حَتَّى يَجِيءَ، فَإِنَّمَا أَنْ يَرْكَبَهُ، وَإِنَّمَا أَنْ يَقْتُلَهُ فَتَسْتَرِيحَ مِنْهُ، قَالَ: فَبَعَثَ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ، وَمَضَى مَعَهُ أَبِي، فَقَالَ أَبِي: لَمَّا دَخَلَ أَبُو مُحَمَّدٍ الدَّارَ كُنْتُ مَعَهُ، فَظَنَرَ أَبُو مُحَمَّدٍ إِلَى الْبَغْلِ وَإِقْفًا فِي صَحْنِ الدَّارِ، فَعَدَلَ إِلَيْهِ، فَوَضَعَ بِيَدِهِ عَلَى كَفْلِهِ^[٤]، قَالَ: فَتَنَظَرْتُ إِلَى الْبَغْلِ وَقَدْ عَرِقَ حَتَّى سَالَ الْعَرَقُ مِنْهُ، ثُمَّ صَارَ إِلَى الْمُسْتَعِينِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَرَحَّبَ بِهِ وَقَرَّبَ، فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ أَلَحِمَ هَذَا الْبَغْلَ، فَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ لِأَبِي: أَلَحِمُهُ يَا عَلَّامُ، فَقَالَ الْمُسْتَعِينُ: أَلَحِمُهُ أَنْتَ، فَوَضَعَ طَيْلَسَانَهُ، ثُمَّ قَامَ فَأَلَحِمَهُ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مَجْلِسِهِ وَقَعَدَ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ أَسْرَجُهُ، فَقَالَ لِأَبِي: يَا عَلَّامُ أَسْرَجُهُ، فَقَالَ: أَسْرَجُهُ أَنْتَ، فَقَامَ ثَانِيَةً فَأَسْرَجَهُ وَرَجَعَ، فَقَالَ لَهُ: تَرَى أَنْ تَرْكَبَهُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَرَكِبَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَمْتَنِعَ عَلَيْهِ، ثُمَّ رَكَضَهُ فِي الدَّارِ، ثُمَّ حَمَلَهُ عَلَى الْهَمْلَجَةِ^[٥]، فَمَشَى أَحْسَنَ مَشْيٍ يَكُونُ، ثُمَّ رَجَعَ وَنَزَلَ، فَقَالَ لَهُ الْمُسْتَعِينُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ كَيْفَ رَأَيْتَهُ؟ قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! مَا رَأَيْتُ مِثْلَهُ حُسْنًا وَفَرَاهَةً^[٦]، وَمَا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ مِثْلَهُ إِلَّا لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ! قَالَ: فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ^[٧]، فَإِنَّ أَمِيرَ

[٤] (كفله):

وهو العجز، و«الطيلسان» ثوب طويل يوضع على الكتف.

[٥] (الهملجة):

وهو حسن سير الدابة، معرب وأصله (همواري).

[٦] (فراهة):

«الفاره» الحاذق بالشئ^(١)، وقيل: الدابة الفارهة: فيها نشاط وخفة أو فيها صباحة.

[٧] (فقال: يا أبا محمد... الخ):

لَمَّا رَأَى السَّلْطَانَ الْعَبَّاسِيَّ تَرَوِّضُ الدَّابَّةَ وَانْقِيَادَهَا، وَهَبَهَا لِلْإِمَامِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، لِأَنَّهُ أَسْقَطَ فِي يَدِهِ، فَأَرَادَ أَنْ يَظْهَرَ أَنَّهُ إِنَّمَا أَمْرُهُ بِلِجَامِهَا وَسَرْجِهَا وَرُكُوبِهَا لِكَيْ يَهْبِهَا لَهُ كَمَا يَتَعَارَفُ، فَمَنْ يَرِيدُ أَنْ يَهْبَ الْآخِرَ شَيْئًا، فَيُنَاوِلُهُ إِيَّاهُ وَيَطْلُبُ مِنْهُ التَّقَلُّبَ فِيهِ، ثُمَّ يَقُولُ هُوَ هَبْ لَكَ.

الْمُؤْمِنِينَ قَدْ حَمَلَكَ عَلَيْهِ، فَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ لِأَبِي: يَا عَلَّامُ حُذُهُ، فَأَخَذَهُ أَبِي، فَقَادَهُ.

٥- عَلِيٌّ، عَنْ أَبِي أَحْمَدَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ أَبِي هَاشِمِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: شَكَوْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْحَاجَةَ، فَحَكَ بِسَوْتِهِ الْأَرْضَ، قَالَ: وَأَحْسَبُهُ غَطَّاهُ بِمَنْدِيلٍ، وَأَخْرَجَ حَمْسِمَائَةً دِينَارٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا هَاشِمٍ خُذْ وَأَعْذِرْنَا^[١].

٦- عَلِيٌّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْمُطَهَّرِ: أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِ سَنَةَ الْقَادِسِيَّةِ^[١] يُعَلِّمُهُ انْصِرَافَ النَّاسِ، وَأَنَّهُ يَخَافُ الْعَطَشَ، فَكَتَبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: امْضُوا فَلَا خَوْفَ عَلَيْكُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَمَضَوْا سَالِمِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

٧- عَلِيٌّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْفَضْلِ الْيَمَانِيِّ قَالَ: نَزَلَ بِالْجَعْفَرِيِّ- مِنْ آلِ جَعْفَرٍ-^[١]

الحديث الخامس

في الحديث دلالة على ولايته عَلَيْهِ السَّلَامُ التكوينية، وإعمال تلك الولاية حين المصلحة.

[١] (وأعذرنا):

أي اقبل عذرنا، وإنما اعتذر عَلَيْهِ السَّلَامُ لاستحباب تواضع المعطي، لثلا يشعر السائل بذل السؤال ومهانة الأخذ، وليس الاعتذار للقلّة أو للتأخير أو لعدم البذل قبل السؤال.

الحديث السادس

[١] (سنة القادسية):

والقادسية قرية من الكوفة، وتُسمى حالياً بالديوانية، وهي سنة غلب فيها الجفاف، وشح المياه، فانصرف الناس عنها.

الحديث السابع

[١] (بالجعفري من آل جعفر):

الظاهر أنّ المراد به جعفر الطيّار رضوان الله عليه، لانصراف هذا اللقب إلى المنتسبين إليه، وقيل غير ذلك.

خَلَقَ لَا قِبَلَ لَهُ بِهِمْ^[٢]، فَكَتَبَ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ يَشْكُو ذَلِكَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: تُكْفَوْنَ ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فِي نَفْرِ يَسِيرٍ، وَالْقَوْمُ يَزِيدُونَ عَلَى عِشْرِينَ أَلْفًا، وَهُوَ فِي أَقَلِّ مِنْ أَلْفٍ، فَاسْتَبَاحَهُمْ^[٣].

٨- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْعَلَوِيِّ قَالَ: حُبِسَ أَبُو مُحَمَّدٍ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ نَارْمَشَ^[١]، وَهُوَ أَنْصَبُ النَّاسِ وَأَشَدُّهُمْ عَلَى آلِ أَبِي طَالِبٍ، وَقِيلَ لَهُ: افْعَلْ بِهِ وافْعَلْ^[٢]. فَمَا أَقَامَ عِنْدَهُ إِلَّا يَوْمًا حَتَّى وَضَعَ خَدْيَهُ لَهُ^[٣]، وَكَانَ لَا يَرْفَعُ

[٢] (لا قبل له بهم):

أي لم يكن له من الجنود ما يكفي لمقاومتهم ودفعهم، و«قبل» بمعنى طاقة، كما قال: ﴿فَلَمَّا تَبَيَّنَتْهُمْ بِجُنُودٍ لَا قِبَلَ لَهُمْ بِهَا﴾^(١).

[٣] (فاستباحهم):

أي تغلب عليهم بحيث غنم منهم، أو بمعنى استأصلهم.

الحديث الثامن

[١] (عند علي بن نارمش):

قد سبق أن أشرنا أنهم لم يكونوا يحبسون الشخص الهام في السجن العام، وإنما كانوا يسلمونه إلى أحد كبار رجال الدولة فيحبسه في منزله، وذلك زيادة في الاحتياط لئلا يفرّ، أو لتكون المسؤولية على السجناء كبيرة، ولتنفيذه ما يراد منه لئلا يفقد منصبه ومكانته، وكان علي بن نارمش من قواد بني العباس.

[٢] (افعل به وافعل):

كناية عن أمره بالتضييق والتكليل به.

[٣] (وضع خديه له):

كناية عن غاية التذلل والتواضع، «فخرج» الإمام العسكري، «من عنده» عند علي بن نارمش.

بَصْرَهُ إِلَيْهِ إِجْلَالًا وَإِعْظَامًا، فَخَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ وَهُوَ أَحْسَنُ النَّاسِ بَصِيرَةً وَأَحْسَنُهُمْ فِيهِ قَوْلًا.

٩- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّخَعِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الضُّبَيْعِيُّ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ أَسْأَلُهُ عَنِ الْوَلِيَّةِ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى [١]: ﴿وَلَمْ يَتَّخِذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَا رَسُولِهِ وَلَا الْمُؤْمِنِينَ وَلِيجَةً﴾ [التوبة: ١٧٦]. قُلْتُ فِي نَفْسِي: - لَا فِي الْكِتَابِ - مَنْ تَرَى [٢]

الحديث التاسع

[١] (وهو قوله تعالى... الخ:

الإمام عليه السلام فسر الآية بالمصداق، وذلك لأن «الوليجة» هي البطانة التي يخفي الإنسان لديها أسرارها، كأنه يلج فيها بسرّه، فعن الإمام الباقر عليه السلام: الوليجة البطانة^(١)، وعنه عليه السلام فإن كل وليجة دوننا فهي طاغوت^(٢).

وتمام الآية ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُتْرَكُوا﴾ من غير تكليف بالجهاد ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ﴾ أي لما يظهر ما علمه الله تعالى ﴿الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَلَمْ يَتَّخِذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَا رَسُولِهِ وَلَا الْمُؤْمِنِينَ وَلِيجَةً﴾ فإن المحبة والصدق لا تظهر أيام الرّخاء، وإنما أيام الشدة وخاصة حين الجهاد، ﴿وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ فليس امتحانه لأجل أن يعلم هو بل هو الخبير العليم، وإنما يظهر ما علمه تعالى.

ومن المعلوم أن أحد أظهر مصاديق الآية من اتخذ أولياء من الطواغيت الذين اغتصبوا السلطة، فهذا يخذل الأئمة عليهم السلام حين الجهاد، كما حدثنا التاريخ عن المعاصرين للإمام علي وللإمام الحسين وغيرهما من الأئمة عليهم السلام.

[٢] (من ترى):

الظاهر أن الخطاب لنفسه، كما يتعارف من حديث النفس، وليس الخطاب

(١) البرهان ج ٤ ص ٤٠٨ عن تفسير القمي.

(٢) تفسير العياشي ج ٢ ص ٨٢.

الْمُؤْمِنِينَ هَاهُنَا؟ فَرَجَعَ الْجَوَابُ: الْوَلِيَجَةُ الَّذِي يُقَامُ دُونَ وَلِيِّ الْأَمْرِ، وَحَدَّثَكَ نَفْسَكَ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ: مَنْ هُمْ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ؟ فَهُمْ الْأَيْمَةُ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ عَلَى اللَّهِ^[٣]، فَيَجِيزُ أَمَانَهُمْ.

١٠- إِسْحَاقُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هَاشِمٍ الْجَعْفَرِيُّ قَالَ: شَكَّوتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام صَبِيقَ الْجَبَسِ، وَكَتَلَ الْقَيْدَ^[١]، فَكَتَبَ إِلَيَّ: أَنْتَ تُصَلِّيَ الْيَوْمَ الظُّهْرَ فِي مَنْزِلِكَ. فَأَخْرَجْتُ فِي وَقْتِ الظُّهْرِ فَصَلَّيْتُ فِي مَنْزِلِي كَمَا قَالَ عليه السلام، وَكُنْتُ مُضَيِّقًا فَأَرَدْتُ أَنْ أُطَلَّبَ مِنْهُ دَنَائِبِرَ فِي الْكِتَابِ فَاسْتَحْيَيْتُ، فَلَمَّا صِرْتُ إِلَى مَنْزِلِي وَجَّهَ إِلَيَّ بِمِائَةِ دِينَارٍ، وَكَتَبَ إِلَيَّ: إِذَا كَانَتْ لَكَ حَاجَةٌ فَلَا تَسْتَحْيِ وَلَا تَخْتَشِمَ، وَاطْلُبْهَا فَإِنَّكَ تَرَى مَا تُحِبُّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

١١- إِسْحَاقُ، عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ الْأَقْرَعِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَمْرَةَ نَصِيرُ الْحَادِمِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ غَيْرَ مَرَّةٍ يُكَلِّمُ غِلْمَانَهُ بِلُغَاتِهِمْ - تُرْكٍ وَرُومٍ

للإمام عليه السلام فإن ذلك خلاف الظاهر، لكنه عليه السلام أجابه بما دار في خاطره، وكان السائل خطر هذا السؤال في ذهنه بعد إرسال الرسالة.

[٣] (الذين يؤمنون على الله):

من الأمان لا من الإيمان، فسر عليه السلام المؤمنين بالذين يعطون الأمان، بمعنى أنهم يشفعون فيقبل الله شفاعتهم، فكان ذلك الأمان صار على ذمته تعالى، فلذا عُدِّي بـ(على)، ومن صفاته تعالى (المؤمن) كما في سورة الحشر، بمعنى مُعْطِي الْأَمْنِ.

الحديث العاشر:

[١] (كتل القيد):

أي تجمع القيد وثقله، يقال: كُتِلَ من الحديد إذا كانت متجمعة. وفي بعض النسخ (كَلَبَ الحديد) أي شدته، و«مضيقاً» من الضيق بمعنى سوء الحال والفقر، و«الاحتشام» هو الانقباض عن الشيء حياةً.

وَصَقَالِيَةَ^[١]، فَتَعَجَّبْتُ مِنْ ذَلِكَ، وَقُلْتُ: هَذَا وُلِدَ بِالْمَدِينَةِ وَلَمْ يَظْهَرْ لِأَحَدٍ^[٢] حَتَّى مَضَى أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَا رَأَى أَحَدٌ، فَكَيْفَ هَذَا؟ أَحَدْتُ نَفْسِي بِذَلِكَ، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَيَّنَّ حُجَّتَهُ^[٣] مِنْ سَائِرِ خَلْقِهِ بِكُلِّ شَيْءٍ، وَيُعْطِيهِ

الحديث الحادي عشر:

[١] (صقالبة):

قيل: هم قوم يقطنون بين الخزر وقسطنطينية، ولعلمهم سكان شمال البحر الأسود.

[٢] (ولم يظهر لأحد....) الخ:

المقصود أنه عَلَيْهِ السَّلَامُ لم يكن يباشر أمر الخدم، حتى يتوهم تعلمه لغاتهم بطول الممارسة.

وقد مرّ أن الإمام الحسن العسكري عَلَيْهِ السَّلَامُ كان محتجياً عن الناس في زمن حياة الإمام الهادي عَلَيْهِ السَّلَامُ، حتى أنّ الناس توهموا أنّ الإمام سيكون أخاه السيد محمد المعروف بسبع الدجيل المدفون في مدينة بلد، فلما توفي السيد محمد ظهر الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ، وقد ذكرنا أنّ احتجاجه لعلّه كان وقاية له من الأعداء المتربصين.

[٣] (بيّن حجته.....) الخ:

أي أظهر حجته للناس بأن أعطاه كلّ شيء من صفات الكمال، ومن أظهرها علمه بكل ما يعلمه الناس، ومنها: علمه بكل اللغات.

وعن الإمام الرضا عَلَيْهِ السَّلَامُ: وما كان ليأخذ على قوم وهو لا يعرف لغاتهم، أو ما بلغك قول أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أوتينا فصل الخطاب؟ فهل فصل الخطاب إلا معرفة اللغات^(١)».

قال العلامة المجلسي رضوان الله عليه: أما كونهم عالمين باللغات فالأخبار فيه قريبة من حدّ التواتر، وبانضمام أخبار العامة لا يبقى فيه مجال شك، وأما

اللُّغَاتِ، وَمَعْرِفَةَ الْأَنْسَابِ وَالْأَجَالِ وَالْحَوَادِثِ، وَلَوْلَا ذَلِكَ^[٤] لَمْ يَكُنْ بَيْنَ الْحُجَّةِ وَالْمَحْجُوجِ فَرْقٌ.

١٢- إِنْحَاقٌ، عَنِ الْأَقْرَعِ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ أَسْأَلُهُ عَنِ الْإِمَامِ هَلْ يَحْتَلِمُ؟ وَقُلْتُ فِي نَفْسِي بَعْدَ مَا فَصَّلَ الْكِتَابُ^[١]:

علمهم بالصناعات فعمومات الأخبار المستفيضة دالة عليه، حيث ورد فيها أنّ الحجّة لا يكون جاهلاً في شيء يقول لا أدري، مع ما ورد أنّ عندهم علم ما كان وما يكون، وأنّ علوم جميع الأنبياء وصل إليهم، مع أنّ أكثر الصناعات منسوبة إلى الأنبياء ﷺ، وقد فسّر تعليم الأسماء لآدم ﷺ بما يشمل جميع الصناعات^(١).

مضافاً إلى ما تواتر من شهادتهم على الخلق في تفسير قوله تعالى: ﴿لَيَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾^(٢). وغيرها من الآيات، ولا تمكن الشهادة على كلماتهم إلا بمعرفة لغاتهم.

وقوله: (ويعطيه اللغات) عطف تفسيري لبيان بعض مصاديق (كل شيء).

[٤] (ولولا ذلك):

أي لولا علمه ﷺ بكلّ ما ذكر، أو لولا علمه باللغات، لزم كون بعض الناس أعلم منه فيما يعلمون ولا يعلمه، فلماذا صار حجّة عليهم؟ مع أنّ العلم هو أهم سبب للأفضليّة. قال تعالى: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(٣).

الحديث الثاني عشر:

يتضمن الحديث علمه ﷺ بما في ضمير السائل بإذن الله تعالى، كما يتضمن تنزههم ﷺ عن اقتراب الشيطان إليهم.

[١] (بعد ما فصل الكتاب):

أي بعد إرساله، كأن الرسالة كانت متصلة وفي يد المرسل فلما أرسلها انفصلت عنه.

(١) البحار ج ٢٦ ص ١٩٣.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٤٣.

(٣) سورة الزمر، الآية: ٩.

الِاخْتِلَامِ شَيْطَنَهُ^[٢]، وَقَدْ أَعَادَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَوْلِيَاءَهُ مِنْ ذَلِكَ، فَوَرَدَ الْجَوَابُ: حَالُ الْأُيْمَةِ فِي الْمَنَامِ حَالُهُمْ فِي الْيَقِظَةِ^[٣]، لَا يُعَيِّرُ النَّوْمُ مِنْهُمْ شَيْئاً، وَقَدْ أَعَادَ اللَّهُ

[٢] (شيطنة.... الخ):

أي منسوب إلى الشيطان، وهو من أضغاث الأحلام، فإن الشيطان قد يؤدي الأنبياء والأئمة عليهم السلام في اليقظة أو في المنام، بأن يفعل ما يوجب حزنهم، لكن من غير تسلط له على أجسامهم وأرواحهم، والاحتلام نوع سيطرة من الشيطان على الجسم، وقد نزه الله المعصومين عن ذلك^(١).

[٣] (حالهم في اليقظة):

ورد في خصائص الرسول صلى الله عليه وآله أنه تنام عينه ولا ينام قلبه. والظاهر أن الأئمة عليهم السلام كذلك، فلا تعرض عليهم الغفلة مطلقاً، ومن الواضح أن النوم الغالب على القلب سبب الغفلة، ومن ذلك يتضح أنه كما لا سيطرة للشيطان على أفعالهم في حال اليقظة كذلك لا سيطرة له عليهم في حال النوم أيضاً.

وفي المرأة: يومي ذلك إلى أنه لا ينتقض به وضوؤهم، والمشهور عندنا الانتقاض، وذهب بعض العامة إلى أنه لم يكن ينتقض وضوء النبي به^(٢).

والأقرب أنه لم يكن يعرضهم الحالة الحديثة، ولكن كان يجب عليهم الوضوء والغسل حين تحقق أسبابها.

بيان ذلك: أن عامة الناس يعرضهم الحدث وهو نقيض الطهارة بتحقيق أسبابه، فمن نام عرضه الحدث وانتقضت طهارته وعليه الوضوء للصلاة مثلاً، ومن أجنب عرضه الحدث الأكبر عليه والغسل.

وأما الرسول صلى الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام فلا يعرضهم نقض الطهارة، ويمكن أن يستأنس لذلك بإطلاق آية التطهير، نعم حين عروض تلك الأسباب يجب عليهم الوضوء والغسل، لا لانتقاض طهارتهم بل لعموم التكليف عليهم وعلى غيرهم.

وقد ورد نظير ذلك في تغسيل الرسول صلى الله عليه وآله بعد ارتحاله، مع أن جسمه الشريف

(١) راجع البحار ج ٥٨ ص ١٦٦.

(٢) المرأة ج ٦ ص ١٥٧.

أُولِيَاءَهُ مِنْ لَمَّةِ الشَّيْطَانِ^[٤]، كَمَا حَدَّثَتْكَ نَفْسُكَ .

١٣- إِسْحَاقُ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ ظَرِيفٍ قَالَ: اخْتَلَجَ^[١] فِي صَدْرِي مَسْأَلَتَانِ، أَرَدْتُ الْكِتَابَ فِيهِمَا إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام، فَكَتَبْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الْقَائِمِ عليه السلام إِذَا قَامَ بِمَا يَقْضِي، وَأَيْنَ مَجْلِسُهُ الَّذِي يَقْضِي فِيهِ بَيْنَ النَّاسِ؟ وَأَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ لِحَمَى الرَّبِيعِ^[٢]، فَأَغْفَلْتُ خَبَرَ الْحُمَى. فَجَاءَ الْجَوَابُ: سَأَلْتَ عَنِ الْقَائِمِ. فَإِذَا قَامَ قَضَى بَيْنَ النَّاسِ بِعِلْمِهِ^[٣]، كَقَضَاءِ دَاوُدَ عليه السلام لَا يَسْأَلُ الْبَيْتَةَ، وَكُنْتُ أَرَدْتُ أَنْ

طاهر لا ينجسه الموت، فقال أمير المؤمنين عليه السلام: إِمَّا غَسَلْنَاهُ لَجْرِيَانِ السُّنَّةِ^(١).

[٤] (لَمَّةُ الشَّيْطَانِ):

«اللَّمَّةُ» هي الاقتراب، ومنه قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ﴾^(٢)، بمعنى عدم فعل الذنب فقد يقترب إليه لكن ينصرف عنه، أو يرتكبه ثم يتعد عنه بالتوبة والاستغفار.

الحديث الثالث عشر:

[١] (اختلج):

الاختلاج هو التحرك والانشغال.

[٢] (لحمى الربيع):

وهي حمى لازمة، تذهب وترجع باستمرار، ولعلها تسمى الآن بالحمى المالطية، وتسميتها بالربيع لأنها تأخذ يوماً وتترك يومين ثم تعود في اليوم الرابع وهكذا.

[٣] (يقضي بين الناس بعلمه) . . . الخ :

قدمر في باب تفسير سورة القدر، أن الحكم في الشريعة الإسلامية هو عمل القاضي بالأيمان والبيّنات، وأنه إذا علم بشيء بالطرق الطبيعية كأن رأى بنفسه الواقعة فعليه

(١) انظر: مكاتيب الأئمة ج ١ ص ١٩٥ .

(٢) سورة النجم، الآية: ٣٢ .

تَسْأَلُ لِحُمَى الرَّبِّعِ، فَأَنْسَيْتَ، فَأَكْتُبُ فِي وَرْقَةٍ^[٤]، وَعَلَّقَهُ عَلَى الْمَحْمُومِ، فَإِنَّهُ يَبْرَأُ بِإِذْنِ اللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ: ﴿يَنْتَارُ كُوْنِي بَرْدًا وَسَلَّمًا عَلَى إِبْرَاهِيمَ﴾ [الأنبياء: ٦٩]. فَعَلَّقْنَا عَلَيْهِ مَا ذَكَرَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَفَاقَ .

أن يعمل بعلمه، مثلاً كان حاضراً في مجلس البيع ثم أنكر أحدهما البيع، فإنه لا يطلب من الآخر البيعة بل يحكم حسب علمه كما عليه مجموعة من الفقهاء .
وعليه فإن حكم الإمام القائم عليه السلام بعلمه ليس عملاً بشريعة داود عليه السلام المنسوخة، وإنما هو عمل حسب شرع الإسلام .
مضافاً إلى إمكان القول بأن هذا الحكم وأشباهه نزلت على الرسول ﷺ، ولكن ظرف العمل بها بعد ظهوره المبارك، فتأمل .

وأما كيفية قضاء داود فقد ذكرنا بعض الروايات في الباب المذكور، فراجع .
ثم اعلم أن سؤاله الأول كان يتضمن السؤال عن مجلس الإمام القائم عليه السلام، ولعل الإمام عليه السلام لم يجب عنه لعدم الحاجة إلى الجواب، لأن المهم، كيفية الحكم لامكانه، أو أنه عليه السلام أجاب فلم يذكره الراوي، أو أهمله أحد الرواة .

[٤] (فاكتب في ورقة . . .) الخ :

لا يخفى أن اللازم على المريض المعالجة بالطرق الطبية الطبيعية من مراجعة الأطباء واستعمال الأدوية، لكن حيث إن الشفاء من الله تعالى - لعدم التلازم بين العلاج والشفاء، وما أكثر من لم ينتفع بالعلاج - فعلى الإنسان التوجه إلى الله تعالى أيضاً بالدعاء والصدقة وأكل شيء يسير من التربة الحسينية ونحو ذلك .

وما ورد من أدعية للأسقام فإنما هو لأجل الشفاء، لا أنها بديل للعلاج .
ومع قطع النظر عن الجهة الغيبية، فإن الدعاء له تأثير نفسي قوي يسهل العلاج، فإن نفس الإنسان وجسمه مترابطان يتأثران ببعضهما البعض، كما ثبت في الطب الحديث أيضاً .

ثم إن بعض هذه الأدعية والعوذات ونحوها قد تكون قضية خارجية، بمعنى أن الله جعل ذلك التأثير لذلك الشخص فقط، فيكون وصف الإمام له إما كشف عن ذلك الأثر أو إيجاد له بإذن الله وقد تكون قضية حقيقية، بمعنى أن تأثيرها عام لجميع المرضى، والله العالم .

١٤- إِسْحَاقُ قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيٍّ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ: قَعَدْتُ لِأَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام عَلَى ظَهْرِ
الطَّرِيقِ^[١]، فَلَمَّا مَرَّ بِي سَكَوْتُ إِلَيْهِ الْحَاجَةَ، وَحَلَفْتُ لَهُ: أَنَّهُ لَيْسَ عِنْدِي دِرْهَمٌ فَمَا
فَوْقَهَا^[٢]، وَلَا عَدَاءٌ وَلَا عِشَاءٌ. قَالَ: فَقَالَ: تَحْلِفُ بِاللَّهِ كَاذِبًا، وَقَدْ دَفَنْتَ مِائَتِي
دِينَارًا! وَلَيْسَ قَوْلِي^[٣] هَذَا دَفْعًا لَكَ عَنِ الْعَطِيَّةِ، أَعْطِهِ يَا عَلَّامُ مَا مَعَكَ، فَأَعْطَانِي
عَلَّامُهُ مِائَةَ دِينَارٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ لِي: إِنَّكَ تُحْرِمُهَا^[٤].....

الحديث الرابع عشر:

يتضمّن الحديث إخباره عليه السلام عن أمر مخفي لا يعرفه أحد، وعن إخباره عن أمر
مستقبلي، وتحقق ما قاله عليه السلام.

[١] (ظهر الطريق):

«الظهر» بمعنى الظهور والبروز، فالمعنى المكان البارز والظاهر من الطريق
بحيث يراني وأراه، وقيل: ظهر الطريق وسطه، وقيل: قد يزداد الظهر إشباعاً
للكلام وتمكيناً.

[٢] (فما فوقها):

أي أقل منها، لأن (ما فوق) تستعمل في الأكبر وفي الأصغر، وبكليهما فُسر
قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَعِزُّ أَنْ يُضْرَبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا﴾^(١).

[٣] (وليس قولي.... الخ):

أراد الإمام عليه السلام نهيهِ عن المنكر، ومن أشد المنكرات الحلف بالله كاذباً، فإن
الحلف به صادقاً مرجوح كما قال: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ﴾^(٢)،
فكيف بالحلف الكاذب، ولذا بين له عليه السلام كذبه، ولولا ذلك لستر عليه.

[٤] (إنك تحرمها..... الخ):

أي تمنعها، وهذا المنع إما قدر أخبره الإمام عليه السلام به، وإما أثر وضعي لحلفه
بالله كاذباً.

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٦.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٢٤.

أَحْوَجَ مَا تَكُونُ^[٥] إِلَيْهَا، يَغْنِي الدَّنَانِيرَ الَّتِي دَفَنْتُ. وَصَدَقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكَانَ كَمَا قَالَ، دَفَنْتُ مِائَتِي دِينَارٍ وَقُلْتُ: يَكُونُ ظَهراً وَكَهْفاً لَنَا^[٦]، فَاضْطَرَرْتُ ضَرُورَةً شَدِيدَةً إِلَى شَيْءٍ أَنْفَقُهُ، وَأَنْغَلَقْتُ عَلَيَّ أَبْوَابَ الرِّزْقِ، فَنَبَشْتُ عَنْهَا، فَإِذَا ابْنٌ لِي قَدْ عَرَفَ مَوْضِعَهَا فَأَخَذَهَا وَهَرَبَ، فَمَا قَدَرْتُ مِنْهَا عَلَى شَيْءٍ.

١٥- إِسْحَاقُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ^[١] بِنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ لِي فَرَسٌ، وَكُنْتُ بِهِ مُعْجَباً، أُكْبِرُ ذِكْرَهُ فِي الْمَحَالِّ^[٢]، فَدَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ

[٥] (أحوج ما تكون):

قيل: (أحوج) منصوب بنبابة ظرف الزمان، لأنه مضاف إلى (ما تكون)، و(ما) مصدرية، وكما يكون المصدر نائب ظرف الزمان، يكون المضاف إلى المصدر نائباً، ونسبة أحوج إلى المصدر مجازي^(١).

[٦] (ظهراً وكهفاً):

«الظَّهْر» هنا السِّنْدُ وَالذَّخْرُ، و«الكهف» الملجأ، ومقصوده ادخارها ليوم الضيق والفاقة.

الحديث الخامس عشر:

في الحديث دلالة على علمه عَلَيْهِ السَّلَامُ بما سيكون، وعلمه بما في ضمير الرجل، بإذن الله تعالى، كما فيه دلالة على شفقته، وعلى كرمه.

[١] (حدثني علي بن زيد...):

الظاهر أن في النسب سقط، حيث إنه علي بن زيد (بن الحسين بن زيد) بن علي بن الحسين، كما في الخرائج^(٢).

[٢] (في المحال):

أي في الأماكن، وهذا كدأب البعض في بيان سرورهم بما يمتلكون من الأشياء النفيسة، إما مباهاة أو تحديثاً بنعمة الله، «هو ذا» تستعمل للتقريب.

(١) نقله في المرأة ج ٦ ص ١٥٨.

(٢) الخرائج ج ١ ص ٤٣٤.

يَوْمًا، فَقَالَ لِي: مَا فَعَلَ فَرَسُكَ؟ فَقُلْتُ: هُوَ عِنْدِي، وَهُوَ ذَا هُوَ عَلَى بَابِكَ، وَعَنْهُ نَزَلْتُ، فَقَالَ لِي: اسْتَبْدِلْ بِهِ^[٣] قَبْلَ الْمَسَاءِ، إِنْ قَدَرْتَ عَلَى مُشْتَرِي وَلَا تُؤَخِّرْ ذَلِكَ. وَدَخَلَ عَلَيْنَا دَاخِلٌ، وَانْقَطَعَ الْكَلَامُ، فَقُمْتُ مُتَفَكِّرًا، وَمَضَيْتُ إِلَى مَنْزِلِي، فَأَخْبَرْتُ أَخِي الْخَبِيرَ، فَقَالَ: مَا أَذْرِي مَا أَقُولُ فِي هَذَا. وَشَحَحْتُ بِهِ^[٤]، وَنَفَسْتُ عَلَى النَّاسِ

[٣] (استبدل به) الخ :

قد يقال: كيف أمر عليه السلام ببيعه مع علمه بأنه يموت، أليس هذا إضراراً بالمشتري؟ والجواب: إنه عليه السلام أراد إظهار المعجزة مع علمه بأنه لا يبيعه، أو أنه لو كان يبيعه ما كان يموت عند المشتري، فلعل سبب موته هو بقاؤه عنده من أكل طعام مسموم، أو حدوث شيء في مكانه كان سبب الموت، ونحو ذلك، أو أنه عليه السلام علم أنه إن باعه كان المشتري ممن يجوز استنقاذ المال منه، فلا ضرر في تضرره بذلك^(١).

وذلك لأن من الأجال ما هي آجال معلقة، فقد تتحول إلى المحتوم إن تحققت شرائطها، أو يحصل فيها البداء إن لم تتحقق تلك الشرائط، ولذا قد تكون أفعال الإنسان نفسه تقرب أجله أو تبعده، والتفصيل في باب البداء، فراجع.

والكافر الحربي، وكذا الناصب المجاهر بالعداء لأهل البيت عليهم السلام، والمديون الممتنع من أداء الدين، ونحو هؤلاء، يجوز استنقاذ المال منهم، غنيمة أو استرجاعاً للحق، ولكن بإذن الإمام أو نائبه، والتفصيل يطلب من الفقه.

[٤] (وشححت به):

بمعنى بخلت به، والفرق بينهما أن الشح هو الحرص مع بخل، فهو أشد من البخل، وقيل: الشح هو البخل مع لؤم، أو أن البخل في المال، والشح في الأعم^(٢)، و«نفست» أي لم أره يستأمله.

ثم اعلم أن الأوامر قد تكون مولوية فهذه تجب الإطاعة فيها وتحرم المعصية، وقد تكون إرشاد إلى ضرر يجوز تحمّله، كإرشاده في تجارته وسفره وحضره ونحو ذلك، فالإطاعة فيها فضيلة ومخالفتها قد تكون رذيلة من غير كونها

(١) اقتباس مما في المرأة ج ٦ ص ١٥٩.

(٢) راجع معجم الفروق اللغوية ص ٢٩٥، ٢٩٦.

بِيعِهِ، وَأَمْسَيْنَا، فَأَتَانَا السَّائِسُ^[٥] - وَقَدْ صَلَّيْنَا الْعَتَمَةَ - فَقَالَ: يَا مَوْلَايَ نَفَقَ فَرَسُكَ، فَاعْتَمَمْتُ، وَعَلِمْتُ أَنَّهُ عَنَى هَذَا بِذَلِكَ الْقَوْلِ. قَالَ: ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ بَعْدَ أَيَّامٍ، وَأَنَا أَقُولُ فِي نَفْسِي: لَيْتَهُ أَخْلَفَ عَلَيَّ^[٦] دَابَّةً، إِذْ كُنْتُ اغْتَمَمْتُ بِقَوْلِهِ^[٧]، فَلَمَّا جَلَسْتُ قَالَ: نَعَمْ، نُخْلِيفُ دَابَّةً عَلَيْكَ، يَا غُلَامُ أَعْطِهِ بِرِذْوَنِي الْكُمَيْتِ^[٨]، هَذَا خَيْرٌ مِنْ فَرَسِكَ^[٩]، وَأَوْطَأَ، وَأَطْوَلَ عُمُرًا.

معصية، كما ورد في أمر الإمام الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ ولده بتجنب معاملة شارب الخمر، لكنه خالف وتعامل معه. فأكل ماله وتضرر بخسارتها.

[٥] (فأتانا السائس) الخ:

«السائس» من يقوم بشأن الدابة، و«العتمة» شدة الظلمة، ويراد بصلاتها صلاة العشاء، لأن وقتها بعد غياب الحمرة المغربية حيث تشتد الظلمة بذلك، و«نفق» يقال لموت الحيوانات: النفوق.

[٦] (أخلف علي):

أي أعطاني ما يكون بدلاً وخلفاً للذاهب.

[٧] (اغتممت بقوله):

أي بسبب مخالفتي لقوله، لأن الندم يزيد في الغم، فقد يقع حادث على الإنسان من غير علمه وتمكّنه من دفعه فيصاب بالغم، ولكن قد يخبر بشيء فيخالف فيقع الحادث فيكون غمه أشدّ.

[٨] (برذوني الكميت):

«البرذون» الفرس، ويطلق غالباً على الهجين، أي ما لا يكون أحد والديه عربياً، و«الكميت» لون بين السواد والحمرة، وهو اللون البني الغامق، ويكثر هذا اللون في الجياد.

[٩] (خير من فرسك) الخ:

قوله: (وأوطأ وأطول عمراً) عطف تفسيري على قوله: (خير من فرسك) أو كونه خيراً لعدم استلزامه المباهاة، و«أوطأ» أي أسهل لركوبه.

١٦- إِسْحَاقُ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شُمُونَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ أَخَذَ الْمُهْتَدِي ^[١] فِي قَتْلِ الْمَوْلَى: يَا سَيِّدِي الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي شَغَلَهُ عَنَّا، فَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّهُ يَتَهَدَّدُكَ وَيَقُولُ: وَاللَّهِ لَأُجْلِيَنَّهُمْ عَنِ جَدِيدِ الْأَرْضِ ^[٢]. فَوَقَّعَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِحَطِّهِ: ذَاكَ أَقْصَرَ لِعُمُرِهِ ^[٣]، عُدَّ مِنْ يَوْمِكَ هَذَا خَمْسَةَ أَيَّامٍ، وَيُقْتَلُ فِي الْيَوْمِ السَّادِسِ، بَعْدَ هَوَانٍ وَاسْتِخْفَافٍ ^[٤].....

الحديث السادس عشر:

[١] (المهتدي):

هو محمد بن الواثق بن المعتصم بن هارون العباسي، الرابع عشر من سلاطين بني العباس، حكم بعد مقتل المعتز، وكانت مدة حكمه عشرة أشهر، فوثبت عليه الأتراك، وقتلوه وكان ذلك في العام ٢٥٦.

وقد مرَّ أن تلك الفترة كانت فترة اضطراب وسيطرة الموالى الأتراك على مقاليد الأمور، فكانوا ينصبون خليفة ويعزلون ويقتلون، وكان بعض الخلفاء يريد التخلص منهم ليصفو لهم الملك، لكنهم كانوا أقوى، لكثرتهم ولسيطرتهم على العساكر والجيش.

[٢] (لأجلبتهم عن جديد الأرض):

من «الإجلاء» بمعنى الإخراج، و«جديد الأرض» بمعنى وجه الأرض ^(١).

[٣] (ذاك أقصر لعمره):

أي تهديده سبب لقصر عمره، أو اللام بمعنى (من) وفي الكلام قلب أي عمره أقصر من ذلك.

[٤] (بعد هوان واستخفاف):

في مروج الذهب: وكان بين بابكتاك وبين المهتدي محاربات، إلى أن غلب وهرب المهتدي، واختفى في دار ابن جعونة، فهجموا عليه وحملوه إلى دار نارجوج،

يَمْرُؤِهِ، فَكَانَ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

١٧- إِسْحَاقُ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَمُونٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَسْأَلُهُ أَنْ يَدْعُوَ اللَّهَ لِي مِنْ وَجَعِ عَيْنِي، وَكَانَتْ إِحْدَى عَيْنَيَّ ذَاهِبَةً، وَالْأُخْرَى عَلَى شَرْفِ ذَهَابٍ، فَكَتَبَ إِلَيَّ: حَبَسَ اللَّهُ عَلَيْكَ ^[١] عَيْنَكَ، فَأَفَاقَتِ الصَّحِيحَةُ، وَوَقَعَ فِي آخِرِ الْكِتَابِ: أَجْرَكَ اللَّهُ وَأَحْسَنَ ثَوَابَكَ! فَاغْتَمَمْتُ لِذَلِكَ، وَلَمْ أَغْرِفْ فِي أَهْلِي أَحَدًا مَاتَ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ أَيَّامٍ جَاءَتْنِي وَفَاءُ ابْنِي طَيْبٍ، فَعَلِمْتُ أَنَّ التَّعْزِيَةَ لَهُ .

١٨- إِسْحَاقُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا بِسُرٍّ مَنْ رَأَى رَجُلًا مِنْ أَهْلِ مِصْرَ يُقَالُ لَهُ: سَيْفُ بْنُ اللَّيْثِ، يَتَطَلَّمُ إِلَى الْمُهْتَدِي فِي ضَيْعَةٍ ^[١]

وجرى بينه وبينهم مكالمات كثيرة، إلى أن شدوا عليه بالخناجر وقتلوه، وقيل: عُصرت مذاكيره حتى مات، وقيل: جعل بين لوحين عظيمين وشدَّ بالحبال إلى أن مات، وقيل: خنق، وقيل كبس عليه بالبُسط والوسائد حتى مات ^(١) .

الحديث السابع عشر:

وفي الحديث دلالة على استجابة دعائه عَلَيْهِ السَّلَامُ، وعلمه بما سيكون من شفاء العين - المتوقع ذهابها - وكذا علمه بموت ولده فلذا عزَّاه .

[١] (حبس الله عليك عينك):

«الحبس» هنا كناية، فكأن العمى هو ذهاب العين وحبسها منعها عن الذهاب .

الحديث الثامن عشر:

الحديث يتكوّن من مقطعين - بل يمكن عدّه حديثين - فيهما دلالة على علمه عَلَيْهِ السَّلَامُ بما سيكون .

[١] (ضبيعة):

وهي العقار والأرض المزروعة .

لَهُ، قَدْ غَضِبَهَا إِيَّاهُ شَفِيعُ الْخَادِمِ^[٢] وَأَخْرَجَهُ مِنْهَا. فَأَشْرَنَا عَلَيْهِ أَنْ يَكْتُبَ إِلَيَّ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَسْأَلُهُ تَسْهِيلَ^[٣] أَمْرِهَا، فَكُتِبَ إِلَيْهِ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا بَأْسَ عَلَيْكَ، ضَمِئْتُكَ تُرْدُ عَلَيْكَ، فَلَا تَتَقَدَّمْ إِلَى السُّلْطَانِ، وَاللَّقَى الْوَكِيلَ الَّذِي فِي يَدِهِ الضَّيْعَةُ، وَخَوْفُهُ بِالسُّلْطَانِ الْأَعْظَمِ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ. فَلَقِيَهُ، فَقَالَ لَهُ الْوَكِيلُ الَّذِي فِي يَدِهِ الضَّيْعَةُ: قَدْ كُتِبَ إِلَيَّ عِنْدَ خُرُوجِكَ مِنْ مِصْرَ، أَنْ أَطْلُبَكَ، وَأُرَدَّ الضَّيْعَةَ عَلَيْكَ، فَرَدَّهَا عَلَيْهِ بِحُكْمِ الْقَاضِي^[٤] ابْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ، وَشَهَادَةِ الشُّهُودِ، وَلَمْ يَخْتَجْ إِلَى أَنْ يَتَقَدَّمَ إِلَى الْمُهْتَدِي، فَصَارَتِ الضَّيْعَةُ لَهُ وَفِي يَدِهِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهَا خَبْرٌ بَعْدَ ذَلِكَ^[٥].

قَالَ: وَحَدَّثَنِي سَيْفُ بْنُ اللَّيْثِ هَذَا قَالَ: خَلَفْتُ ابْنَ أَبِي عَلِيٍّ بِمِصْرَ عِنْدَ

[٢] (شفيع الخادم):

كان والياً على مصر في زمن المهدي، ولعل هذه الضيعة كانت في سامراء أو قرية عنها، فغضبها والي مصر، وسلمها بيد وكيل له في سامراء.

[٣] (يسأله تسهيل أمره):

الظاهر أن مرادهم هو دعاؤه عَلَيْهِ السَّلَامُ له، أو أن يتدخل لدى شفيع، أو يبعث واسطة إليه.

[٤] (فردها عليه بحكم القاضي) الخ:

أي لم يكن مجرد إرجاع للضيعة له، بل أقام الحجة عند القاضي وأخذ الشهود بحيث لا يمكن غضبها مرة أخرى منه، وكان غضبها كان مع إقامة الحجة من توقيع أو إقرار أو شهود جبراً أو خدعة، فلذا أعادها بحكم القاضي وأخذ الشهود.

[٥] (ولم يكن لها خبر بعد ذلك):

حيث لم يتمكن أحد من غضبها أو ادّعاها فلذا خمل ذكرها، عكس الأراضي التي فيها نزاع وادعاء، حيث تذكر في المحاكم وفي أفواه الناس.

خُرُوجِي عَنْهَا، وَإِنَّمَا لِي آخِرَ أَسَنٍ مِنْهُ كَانَ وَصِيًّا وَقِيَمِي ^[٦] عَلَى عِيَالِي وَفِي ضِيَاعِي، فَكَتَبْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَسْأَلُهُ الدُّعَاءَ لِابْنِي الْعَلِيلِ. فَكَتَبَ إِلَيَّ: قَدْ عُوْفِي ابْنُكَ الْمُعْتَلَّ، وَمَاتَ الْكَبِيرُ وَصِيُّكَ وَقِيَمُكَ، فَاحْمَدِ اللَّهَ، وَلَا تَجْزَعْ ^[٧] فَيَحْبِطَ أَجْرُكَ. فَوَرَدَ عَلَيَّ الْخَبْرُ أَنَّ ابْنِي قَدْ عُوْفِي مِنْ عَلْتِهِ: وَمَاتَ الْكَبِيرُ، يَوْمَ وَرَدَ عَلَيَّ جَوَابُ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

١٩- إِنْحَاقُ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ الْقُسَيْرِيِّ - مِنْ قُرَيْبَةِ تُسَمَّى قَبْرَ - قَالَ: كَانَ لِأَبِي مُحَمَّدٍ وَكَيْلٌ، قَدْ اتَّخَذَ مَعَهُ ^[١] فِي الدَّارِ حُجْرَةً يَكُونُ فِيهَا مَعَهُ خَادِمٌ أَبْيَضُ،

[٦] (وصيِّي وقِيَمي):

«الوصية» - هنا - لما بعد، و«القيومة» أعم، ومعنى القِيَم هو الوكيل القائم بالشؤون.

[٧] (ولا تجزع):

«الجزع» هو عدم الصبر على المصيبة، بأن يفعل الإنسان فعلاً منهياً عنه أو يقول قولاً ينافي الرضا بقضاء الله تعالى، وليس من الجزع البكاء والحزن ونحوهما. وكل جزع مكروه أو حرام ويحبط الأجر الذي يعطيه الله للمصاب الصابر إلا الجزع على مصاب المعصومين عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فهو مستحب وليس معناه حينئذ عدم الرضا بالقضاء أو فعل الحرام بل معناه إظهار الحزن بأشده من الأقوال والأفعال. وأما أجر المصاب الصابر فقد قال تعالى: ﴿وَيَبْشِرِ الصَّابِرِينَ * الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ * أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ *﴾ ^(١).

الحديث التاسع عشر:

[١] (وكيل قد اتخذ معه.... الخ):

الظاهر كونه وكيلاً في بعض الشؤون الخاصة ك شراء حاجات الدار من الطعام

فَأَرَادَ الْوَكِيلُ الْخَادِمَ عَلَى نَفْسِهِ^[٢]، فَأَبَى إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُ بِنَيْدٍ، فَاحْتَالَ لَهُ بِنَيْدٍ، ثُمَّ أَدْخَلَهُ عَلَيْهِ وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ أَبِي مُحَمَّدٍ ثَلَاثَةُ أَبْوَابٍ مُغْلَقَةٍ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي الْوَكِيلُ قَالَ: إِنِّي لَمُنْتَبِهٍ^[٣] إِذْ أَنَا بِالْأَبْوَابِ تُفْتَحُ، حَتَّى جَاءَ بِنَفْسِهِ، فَوَقَفَ عَلَى بَابِ الْحُجْرَةِ، ثُمَّ قَالَ: يَا هَؤُلَاءِ اتَّقُوا اللَّهَ، خَافُوا اللَّهَ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا أَمَرَ بِبَيْعِ الْخَادِمِ وَإِخْرَاجِي مِنَ الدَّارِ.

٢٠- إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ الشَّائِبِيُّ قَالَ: نَاطَرْتُ رَجُلًا مِنْ الشُّنُوبِيَّةِ^[١] بِالْأَهْوَازِ، ثُمَّ قَدِمْتُ سُرًّا مِنْ رَأْيٍ، وَقَدْ عَلِقَ بِقَلْبِي^[٢] شَيْءٌ مِنْ مَقَالَتِهِ،

ونحوه، أو وكيلاً في إدارة شؤون الخدم ونحو ذلك، ولم يكن وكيلاً في الشؤون الدينية، لعدم الحاجة إلى ذلك مع وجود الإمام عليه السلام، لذا كان وكلاؤهم في الأمور الدينية في سائر البلدان ولم يكن لهم وكلاء في موطن إقامتهم.

[٢] (على نفسه):

أي أرادته للفاحشة، وضمير نفسه إما للوكيل أو للخادم، و«النبيذ» وهو المسكر المتخذ من التمر، ثم يطلق على كل مسكر، وعن النبي صلى الله عليه وآله الخمر من خمسة: العصير من الكرم، والتقيع من الزبيب، والبتع من العسل، والمز من الشعير، والنبيذ من التمر^(١).

[٣] (لمنتبه):

بمعنى عدم النوم أو عدم السكر.

الحديث العشرون:

[١] (الشنوبية):

هم القائلون بالهين اثنين، إله الخير وإله الشر، وكأنه كان من المجوس القائلين بيزدان إله الخير، وأهرمن إله الشر.

[٢] (علق بقلبي...):

أي سببت مقالته الشك في نفسي، والمراد تأثره ببعض كلام ذلك الشوي.

فَأَنِّي لَجَالِسٌ عَلَى بَابِ أَحْمَدَ بْنِ الْخَضِيبِ^[٣]، إِذْ أَقْبَلَ أَبُو مُحَمَّدٍ عليه السلام مِنْ دَارِ الْعَامَّةِ^[٤]، يَوْمَ الْمَوْكِبِ^[٥]، فَنَظَرَ إِلَيَّ، وَأَشَارَ بِسَبَّاحَتِهِ^[٦] أَحَدٌ أَحَدٌ فَرْدًا^[٧]، فَسَقَطْتُ مَغْشِيًّا عَلَيَّ.

٢١- إِسْحَاقُ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ يَوْمًا،

[٣] (باب أحمد بن الخضيب):

أي باب منزله، وكان ذلك بعد مقتله، لما مرّ من أنّه قتل بدعاء مستجاب من الإمام الهادي عليه السلام، فراجع الحديث السادس في الباب السابق.

[٤] (من دار العامة):

وهو الدار الذي كان يجتمع فيه الخليفة مع عامة الناس، كالديوان العام له.

[٥] (يوم الموكب):

«الموكب» جماعة من الرّكبان يسرون برفق، والمعنى يوم العرض على الخليفة، حيث كانت تجتمع الموكب وتستعرض عنده، وفي بعض النسخ (يوم) أي كان الإمام عليه السلام في قدام الجماعة الخارجة من عند الخليفة.

[٦] (سباحته):

«السباحة» هي الإصبع التي تلي الإبهام وتعرف بالسبابة، لكنهم كرهوا إطلاق السبابة، لأنها مشتقة من (السب)، وذلك لأنه حين السب يُشار بها، فأبدلوا بالسباحة من (التسييح) لأنها يُشار بها عند التسييح.

[٧] (أحد أحد فرد):

في المرأة: في بعض النسخ بالرفع بالخبرية لمحدوف، وفي بعضها بالنصب على المدح بتقدير أعني أو أعتقد.

والتكرير للتأكيد، أو الأول لنفي التعدد بحسب الذات، والثاني لنفيه حسب الصفات، و(الفرد) لنفي الشريك في الإلهية، وهو المقصود، والأولان كالدليل عليه^(١).

وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَهُ مَا أَصُوغُ بِهِ خَاتَمًا^[١] أَتَبَرَّكَ بِهِ، فَجَلَسْتُ وَأَنْسَيْتُ مَا جِئْتُ لَهُ، فَلَمَّا وَدَعْتُ وَنَهَضْتُ رَمَى إِلَيَّ بِالْخَاتَمِ فَقَالَ: أَرَدْتَ فِضَّةً فَأَعْطَيْتَكَ خَاتَمًا، رِبِخَتَ الْفِضِّ وَالْكِرَاءِ، هُنَاكَ اللَّهُ^[٢] يَا أَبَا هَاشِمٍ، فَقُلْتُ: يَا سَيِّدِي أَشْهَدُ أَنَّكَ وَلِيُّ اللَّهِ، وَإِمَامِي الَّذِي أَدِينُ لِلَّهِ بِطَاعَتِهِ^[٣]، فَقَالَ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا هَاشِمٍ.

٢٢- إِسْحَاقُ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ أَبُو الْعَيْنَاءِ الْهَاشِمِيُّ مَوْلَى عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَلِيٍّ عَتَاقَةَ^[١] قَالَ: كُنْتُ أَدْخُلُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَعْطَشْتُ وَأَنَا

الحديث الحادي والعشرون:

[١] (ما أصوغ به خاتماً):

أي فضة لكي أعطيها للصابغ ليصوغها.

[٢] (هناك الله):

هذا دعاء ليكون الخاتم مباركاً له، و«الهنيء» ما لا تعب فيه ولا إثم^(١).

[٣] (أدين الله به):

من (الدين) بمعنى الطاعة، أي أطيع الله بهذا الاعتقاد، لأنه سبحانه أمر به، أو بمعنى آتخذه ديناً أتقرب إلى الله به، وهذا مقارب للمعنى الأول.
فلما تشهد أبو هاشم بهذه الشهادة دعا له الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ بالغفران.

الحديث الثاني والعشرون:

[١] (مولى عبد الصمد بن علي عتاقة):

وعبد الصمد عم المنصور والسفاح، فهو عبد الصمد بن علي بن عبد الله ابن العباس، ولا يمكن أن يكون هو من أعتق أبا العيناء لكون الفاصل أكثر من مائة سنة، بل لعل أحد أجداده كان المعتقد أو أن عبد الصمد هذا من أحفاد ذلك.
وقوله: (عتاقة) لأن المولى قد يكون بالتحاق بعض الأعاجم إلى ولاء العرب وهؤلاء الأعاجم من الأحرار الذين تجاوزوا مع أولئك العرب ودخلوا في جوارهم،

عِنْدَهُ، فَأَجِلُهُ أَنْ أَدْعُوَ بِالْمَاءِ، فَيَقُولُ: يَا غَلَامُ اسْقِهِ. وَرَبَّمَا حَدَّثْتُ نَفْسِي بِالنُّهُوضِ فَأُفَكِّرُ فِي ذَلِكَ، فَيَقُولُ: يَا غَلَامُ دَابَّتْهُ.

٢٣- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْغَفَّارِ قَالَ: دَخَلَ الْعَبَّاسِيُّونَ عَلَى صَالِحِ بْنِ وَصِيفٍ^[١]، وَدَخَلَ صَالِحُ بْنُ عَلِيٍّ وَغَيْرُهُ مِنَ الْمُنْحَرِفِينَ عَنْ هَذِهِ النَّاحِيَةِ عَلَى صَالِحِ بْنِ وَصِيفٍ، عِنْدَمَا حَبَسَ أَبَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُمْ صَالِحٌ: وَمَا أَصْنَعُ؟ قَدْ وَكَلْتُ بِهِ رَجُلَيْنِ مِنْ أَشْرٍ^[٢] مَنْ قَدَرْتُ عَلَيْهِ، فَقَدْ صَارَا مِنَ الْعِبَادَةِ وَالصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ إِلَى أَمْرٍ عَظِيمٍ،

وقد يكون بمعنى العبد المُعتَق وذلك بأن يشتري بعض العرب عبداً ثم يعتقه فينسب إليه فيقال مولى فلان بالعتق، و(العتاقة) بمعنى الخروج عن الرق بالعتق.

الحديث الثالث والعشرون:

[١] (صالح بن وصيف):

وكان من كبار القواد الأتراك وكان من المساهمين في قتل المعتز وخلافة المهدي، وكان المدبّر لأمره والغالب عليه، ففزعن وبغى، فثار جماعة من الأتراك على المهدي، وغلبوا على سامراء، فاختمى صالح بن وصيف، فبعثوا بالعيون حتى عثروا عليه، وفي مروج الذهب: فلما علم صالح بهجومهم عليه قاتل ومانع نفسه حتى قتل وأخذ رأسه وأتى به موسى، ومنهم من يقول: إنه حُمي له حمام وأدخل إليه فمات فيه كما فعل بالمعتز.

ودخول هؤلاء عليه لطلب التضييق على الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ، حيث كان محبوساً في داره، وفي إرشاد المفيد: فقالوا له ضيق عليه ولا توسع^(١).

[٢] (أشْر):

والصحيح (شَر) فإن همزة التفضيل في أشْر وأخير تحذف لكثرة الاستعمال، لكن شاع بين المولدين استعمال الهمزة، وفي بعض النسخ (أشد).

فَقُلْتُ لَهُمَا: مَا فِيهِ [٣]؟ فَقَالَا: مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ يَصُومُ النَّهَارَ، وَيَقُومُ اللَّيْلَ كُلَّهُ، لَا يَتَكَلَّمُ، وَلَا يَتَشَاغَلُ [٤]، وَإِذَا نَظَرْنَا إِلَيْهِ اِزْتَعَدَتْ فَرَائِصُنَا [٥]، وَيُدَاخِلُنَا مَا لَا نَمْلِكُهُ مِنْ أَنْفُسِنَا [٦]، فَلَمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ أَنْصَرَفُوا حَائِبِينَ.

٢٤- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

[٣] (ما فيه؟):

بمعنى: أي شيء رأيتما فيه حتى صرتما إلى هذه الحالة من الشر المطلق إلى العبادة العظيمة؟

[٤] (لا يتكلم ولا يتشاغل):

عدم كلامه لانشغاله بذكر الله تعالى وطاعته، وعدم انشغاله بتوافه الأمور لتمضية الوقت، فإن بعض السجناء يملؤون فراغهم بالكلام وبالتشاغل بالتوافه، لكنه ﷺ يقضي وقته كله بالطاعة.

[٥] (فرائصنا):

جمع (فريصة) وهي اللحمية بين الإبط والخصر، وهي أول ما يظهر عليها الخوف والبرد حيث تبدأ بالارتجاف قبل سائر الأعضاء، وفي المقاييس: (الفريصة) اللحمية عند ناغض الكتف من وسط الجنب، ويقال (فريص العنق) غروقتها^(١)، والمراد هنا الأول.

[٦] (ويداخذنا ما لا نملكه من أنفسنا):

«ما» موصولة، و«من أنفسنا» ابتدائية متعلقة بـ(يداخذنا)، أي الشيء الذي يداخذنا هو من أنفسنا والمراد الهيبة ونحوها.

الحديث الرابع والعشرون:

اعلم أن هذا الحديث حول معجزة من غرائب المعاجز، والغرابة فيه من جهتين:

الحَسَنِ الْمَكْفُوفُ قَالَ: حَدَّثَنِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا، عَنْ بَعْضِ فَصَادِي الْمَسْكِرِ [١]

١ - كثرة ما خرج من الدَّم، أكثر من المقدار المتعارف وجوده في جسم الإنسان، ثم يياض الدَّم الأخير كيباض الملح .

٢ - عدم وضوح الوجه في هذا الإعجاز وبهذه الكيفية .

أما الأول فنقول: إن فرق المعجز عن غيره هو عدم تعارفه بين الناس، وعدم قدرتهم على مثله مطلقاً، فلو تعارف وقدر عليه الناس خرج عن كونه معجزة أو كرامة، ولا يلزم تشابه المعاجز، بل قد تكون في الكون كشق القمر، وقد تكون بتبديل الموجودات من الجماد إلى الحيوان كعصى موسى عليه السلام، وقد تكون بفعل خارق كإحياء عيسى عليه السلام للموتى، وقد تكون في جسم صاحب المعجزة نفسه كعدم الظل للنبي صلى الله عليه وآله وسلم، وقد تكون بطرق أخرى .

ثم إنه قد تتكرر المعاجز بيد الأولياء، وقد لا تتكرر بل تختص بواحد منهم .

وهذه المعجزة في هذا الحديث كانت من قبيل المعجزة التي تكررت، حيث فعلها عيسى عليه السلام، وهي معجزة في جسم الولي .

وأما الثاني: فنقول إن عدم اتّضح سبب المعجزة لنا لا يعني عدم وجود سبب لها، أو عدم صحّة نقلها، فما أكثر ما نجهد من أسباب الأشياء الطبيعيّة، فما بالك بالأسباب الغيبية .

على أنّه يمكن احتمال أن معجزة عيسى عليه السلام لآته كان في زمان يكثُر فيه الأطباء لذا كانت معاجزه في أمور طبيّة يفهمها عامّة الناس مع عجز الأطباء عن مثلها كما مرّ في كتاب فضل العلم، وكانت معجزة إحياء الموتى وإبراء الأكمه ونحوهما معاجز طبيّة في الغير، وكان خروج الدم الكثير وبياضه معجزة في نفسه الشريفة، وأمّا تكرار المعجز لدى الإمام العسكري فلعنّ الله تعالى أراد هداية هؤلاء الأطباء التصاري وكذلك ذلك الرّجل الفارسي فأراهم هذه المعجزة، وقد مرّ أنّ الأصل في المعاجز كونها لهداية الناس . فراجع .

[١] (فصّادي المسكر):

جمع فصّاد وهو الذي يُخرج الدَّم من الوريد، و«أمسك» بمعنى إغلاق الوريد الذي جرح للفصد .

مِنَ النَّصَارَى، أَنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ عليه السلام بَعَثَ إِلَيَّ يَوْمًا فِي وَقْتِ صَلَاةِ الظُّهْرِ، فَقَالَ لِي :
 أَفْصِدْ هَذَا الْعِرْقَ، قَالَ : وَنَاوَلَنِي عِرْقًا لَمْ أَفْهَمْهُ مِنَ الْعُرُوقِ الَّتِي تُفْصَدُ، فَقُلْتُ فِي
 نَفْسِي : مَا رَأَيْتُ أَمْرًا أَعْجَبَ مِنْ هَذَا، يَا مُرْنِي أَنْ أَفْصِدَ فِي وَقْتِ الظُّهْرِ وَلَيْسَ بِوَقْتِ
 فْصِدٍ، وَالثَّانِيَةُ عِرْقٌ لَا أَفْهَمْهُ !! ثُمَّ قَالَ لِي : انْتَظِرْ وَكُنْ فِي الدَّارِ، فَلَمَّا أَمْسَى دَعَانِي
 وَقَالَ لِي : سَرَّحَ الدَّمَ، فَسَرَّحْتُ، ثُمَّ قَالَ لِي : أَمْسِكْ، فَأَمْسَكْتُ، ثُمَّ قَالَ لِي : كُنْ
 فِي الدَّارِ، فَلَمَّا كَانَ نِصْفُ اللَّيْلِ أَرْسَلَ إِلَيَّ وَقَالَ لِي : سَرَّحَ الدَّمَ، قَالَ : فَتَعَجَّبْتُ
 أَكْثَرَ مِنْ عَجَبِي الْأَوَّلِ، وَكَرِهْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ، قَالَ : فَسَرَّحْتُ، فَخَرَجَ دَمٌ أَيْبُضُ كَأَنَّهُ
 الْمِلْحُ، قَالَ : ثُمَّ قَالَ لِي : اخْبِسْ، قَالَ : فَحَبَسْتُ، قَالَ : ثُمَّ قَالَ : كُنْ فِي الدَّارِ،
 فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أَمَرَ قَهْرَمَانَهُ ^[٢] أَنْ يُعْطِيَنِي ثَلَاثَةَ دَنَانِيرَ، فَأَخَذْتُهَا وَخَرَجْتُ، حَتَّى آتَيْتُ
 ابْنَ بَخْتِشُوعَ ^[٣] النَّصْرَانِيَّ، فَفَصَّصْتُ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ، قَالَ : فَقَالَ لِي : وَاللَّهِ مَا أَفْهَمُ
 مَا تَقُولُ، وَلَا أَعْرِفُهُ فِي شَيْءٍ مِنَ الطَّبِّ، وَلَا قَرَأْتُهُ فِي كِتَابٍ، وَلَا أَعْلَمُ فِي دَهْرِنَا
 أَعْلَمَ بِكُتُبِ النَّصْرَانِيَّةِ ^[٤] مِنْ فُلَانِ الْفَارِسِيِّ، فَأَخْرَجَ إِلَيْهِ، قَالَ : فَانْكَرَيْتُ زُورًا إِلَى
 الْبَصْرَةِ، وَآتَيْتُ الْأَهْوَاذَ، ثُمَّ صِرْتُ إِلَى فَارِسَ إِلَى صَاحِبِي، فَأَخْبَرْتُهُ الْخَبَرَ. قَالَ :
 وَقَالَ : أَنْظِرْنِي أَيَّامًا، فَأَنْظَرْتُهُ، ثُمَّ آتَيْتُهُ مُتَقَاضِيًا، قَالَ : فَقَالَ لِي : إِنَّ هَذَا الَّذِي تَحْكِيهِ
 عَنْ هَذَا الرَّجُلِ

[٢] (قهرمانه) :

كلمة معربة، بمعنى القائم بالشؤون والمدبر للأمر.

[٣] (ابن بختيشوع) :

وكان بختيشوع أعلم الأطباء وكان نصرانياً، واتخذته المتوكل طبيباً لنفسه، فلعل
 هذا هو نفسه وتعارف حذف ابن حين تسميته، أو أنه أورث علمه إلى ولده .

[٤] (أعلم بكتب النصرانية . . . الخ) :

لما علم ابن بختيشوع أن تلك الحادثة لم تكن طبيعياً، بل فيها وجه إعجاز،
 لذلك أحال هذا الفصاد إلى أعلم علمائهم، ليجت في كتبهم عن تفسير غيبي
 لهذه الحادثة .

فَعَلَهُ الْمَسِيحُ فِي دَهْرِهِ ^[٥] مَرَّةً .

٢٥- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ: كَتَبَ مُحَمَّدُ بْنُ حُجْرٍ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَشْكُو عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنِ دُلْفَافٍ؛ وَيَزِيدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: أَمَا عَبْدُ الْعَزِيزِ فَقَدْ كُفِّتَهُ ^[١]، وَأَمَا يَزِيدُ فَإِنَّ لَكَ وَلَهُ مَقَامًا ^[٢] بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ، فَمَاتَ عَبْدُ الْعَزِيزِ، وَقَتَلَ يَزِيدُ مُحَمَّدَ بْنَ حُجْرٍ.

٢٦- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ: سَلَّمَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَيَّ

[٥] (فعله المسيح في دهره مرة):

ولهذا الحديث تنمة وردت في الخرائج: فقال: أنت الذي فصدته؟ قلت: نعم، قال: طوبى لأمتك، وركب بغلاً ومر، فوافينا سرّ من رأى وقد بقي من الليل ثلثه، قلت: أين تحبّ دار أستاذنا أو دار الرجل؟ قال: دار الرجل، فصرنا إلى بابه قبل الأذان، ففتح الباب، وخرج إلينا غلام أسود وقال: أيكما راهب دير العاقول؟ فقال: أنا جعلت فداك، فقال: انزل، وقال لي الخادم: احتفظ بالبعثتين، وأخذ بيده ودخلا، فأقمت إلى أن أصبحنا وارتفع النهار، ثم خرج الراهب وقد رمى بثياب الرهبانية ولبس ثياباً بيضاً وقد أسلم، فقال: خذني الآن إلى دار أستاذك، فصرنا إلى دار بختيشوع، فلما رآه بادر يعدو إليه، ثم قال: ما الذي أذاك عن دينك؟ قال: وجدت المسيح فأسلمت على يديه، قال: وجدت المسيح؟! قال: أو نظيره، فإن هذه الفصدة لم يفعلها في العالم إلا المسيح، وهذا نظيره في آياته وبراهينه، ثم انصرف إليه ولزم خدمته إلى أن مات ^(١).

الحديث الخامس والعشرون:

[١] (فقد كفيته):

بالمجهول، أي كفاك الله شرّه، والكفاية بمعنى الدفع.

[٢] (مقاماً):

بضم الميم مصدر أو بفتحها اسم مكان، أي تقوم أنت وهو للحساب بين يدي الله تعالى.

نَحْرِيرٍ^[١]، فَكَانَ يُصَبِّئُ عَلَيْهِ وَيُؤْذِيهِ قَالَ: فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: وَنِلَكَ، اتَّقِ اللَّهَ، لَا تَدْرِي مَنْ فِي مَنْزِلِكَ، وَعَرَفْتُهُ صَلَاحَهُ، وَقَالَتْ: إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكَ مِنْهُ^[٢]، فَقَالَ: لَازِمِيَنَّهُ بَيْنَ السَّبَاعِ، ثُمَّ فَعَلَ ذَلِكَ^[٣] بِهِ، فَرُئِيَ عَلَيْهِ قَائِمًا يُصَلِّي، وَهِيَ حَوْلَهُ.

٢٧- مُحَمَّدُ بْنُ يُحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ،

الحديث السادس والعشرون:

[١] (نحير):

كان من قواد بني العباس، و«سَلِّم» من التَّسْلِيم بمعنى حبس الإمام عنده.

[٢] (أخاف عليك منه):

أي أن يصيبك مكروه بسبب دعائه أو ينتقم الله منك.

[٣] (ثم فعل ذلك):

وفي الإرشاد: ثم استأذن في ذلك فأذن له. والمراد أنه استأذن الخليفة، لأن قتله كان خارجاً عن صلاحيته بل كان لا بد من أمر الخليفة بذلك، وهو إما المعتز أو المهدي أو المعتمد لعنهم الله، حيث كانت إمامته عليه السلام معاصرة لهؤلاء.

ثم اعلم أنه قد تكررت هذه القضية مع الإمام الجواد والهادي والعسكري عليه السلام، وذلك لأن البطر ازداد في البلاط العباسي، ففتنوا في وسائل الرفاه واللذة، فاتخذوا الزرائب والأقفاص للسباع لينظروا إليها، كما يتعارف الآن من حديقة الحيوانات، ولم يكن هذا متعارفاً في أوائل ملكهم، لكنه تعارف بعد أن طال ملكهم، وكانوا يستغلون ذلك في قتل بعض مناوئهم عبر إلقائهم إلى السباع ليأكلوهم، فكانت من طرق تعذيبهم أو ليتلذذوا بمشاهدة هذه المناظر البشعة، لكن الله تعالى حرّم لحومهم عليه السلام على السباع، فكانت تنقلب المكيدة العباسية إلى ظهور كرامة للأئمة عليه السلام.

الحديث السابع والعشرون:

يتضمن الحديث علمه عليه السلام بما دار في خلد الراوي، وبركة يده.

فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَكْتُبَ لِأَنْظُرَ إِلَى خَطِّهِ فَأَعْرِفَهُ إِذَا وَرَدَ، فَقَالَ: نَعَمْ. ثُمَّ قَالَ: يَا أَحْمَدُ، إِنَّ الْخَطَّ سَيُخْتَلِفُ عَلَيْكَ مِنْ بَيْنِ الْقَلَمِ الْغَلِيظِ إِلَى الْقَلَمِ الدَّقِيقِ، فَلَا تُشْكَنَّ، ثُمَّ دَعَا بِالذَّوَاةِ، فَكَتَبَ، وَجَعَلَ يَسْتَمِدُّ إِلَى مَجْرَى الذَّوَاةِ^[١]، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي وَهُوَ يَكْتُبُ: أَسْتَوْهِبُهُ الْقَلَمَ الَّذِي كَتَبَ بِهِ، فَلَمَّا فَرَعَ مِنَ الْكِتَابَةِ أَقْبَلَ يُحَدِّثُنِي، وَهُوَ يَمْسَحُ الْقَلَمَ بِمَنْدِيلِ الذَّوَاةِ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: هَاكَ يَا أَحْمَدُ، فَنَاوَلَنِيهِ، فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، إِنِّي مُغْتَمٌّ لِنَيْءٍ يُصِيبُنِي فِي نَفْسِي، وَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَ أَبَاكَ فَلَمْ يُقْضَ لِي ذَلِكَ، فَقَالَ: وَمَا هُوَ يَا أَحْمَدُ؟ فَقُلْتُ: يَا سَيِّدِي، رُوِيَ لَنَا عَنْ آبَائِكَ^[٢] أَنَّ نَوْمَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَى

[١] (وجعل يستمد إلى مجرى الذَّوَاةِ):

الظَّاهِرُ أَنَّ الْجَبْرَ كَانَ قَلِيلًا فِي الذَّوَاةِ - وهي القارورة التي يجعل فيها الجبر - ولذلك أحنى الذَّوَاةَ ليجتمع الحبر عند فوهتها، أو بمعنى إدخال القلم في عمق الذَّوَاةَ ليكثر الجبر فيه فتقل الحاجة إلى العود مجدداً. «يستمد» أي يطلب المداد - وهو الحبر - أو يطلب المدد بمعنى المعونة، فكأنَّ أنحاء الذَّوَاةِ أو إدخال القلم إلى العمق مَدَّدَ ومعونة للوصول إلى الحبر، «مجرى الذَّوَاةِ» فوهتها، و«منديل الذَّوَاةِ» الكيس ونحوه كانت تجعل الذَّوَاةَ فيه، أو كان مع الذَّوَاةِ قطعة قماش لتنظيف القلم من الجبر لئلا تتلوَّث الثياب، ونحوها.

[٢] (روي عن آبائك الخ):

في المرأة: (على أفتيهم) انتظاراً للوحي، (على أيمانهم) لتوجههم إلى القبلة مع اعتمادهم على أشرف الجانبين، ولاتباع السنَّة، (على شمائلهم) لعدم وثوقهم بقول صاحب الشريعة، واعتمادهم على قول الأطباء: من أن أكثر النوم على هذا الجانب أنفع أو لتسويل الشيطان لهم ذلك لتسلطه على المنافقين، و(نوم الشياطين على وجوههم) لأنه على هيئة اللواطة التي اخترعها اللعين، أو المراد بالشياطين أتباعهم من الإنس العاملين بهذا العمل، أو الأعم^(١).
أقول: لعل المراد هو أن أكثر نومهم بهذه الكيفيات، وإلا فجسم الإنسان بحاجة إلى التقلُّب باستمرار، وبقاؤه بحالة واحدة لمدة طويلة سبب للجرح والتزيف،

أَفْقِيهِمْ، وَنَوْمَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى أَيْمَانِهِمْ، وَنَوْمَ الْمُتَنَافِقِينَ عَلَى شِمَائِلِهِمْ، وَنَوْمَ الشَّيَاطِينِ عَلَى وُجُوهِهِمْ، فَقَالَ ﷺ: كَذَلِكَ هُوَ، فَقُلْتُ: يَا سَيِّدِي فَإِنِّي أَجْهَدُ أَنْ أَنَامَ [٣] عَلَى يَمِينِي، فَمَا يُمَكِّنُنِي وَلَا يَأْخُذْنِي النَّوْمُ عَلَيْهَا، فَسَكَتَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ: يَا أَحْمَدُ اذْنُ مِنِّي، فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَقَالَ: أَدْخِلْ يَدَكَ تَحْتَ ثِيَابِكَ [٤] فَأَدْخَلْتُهَا، فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ تَحْتِ ثِيَابِهِ، وَأَدْخَلَهَا تَحْتَ ثِيَابِي، فَمَسَحَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى عَلَى جَانِبِي الْأَيْسَرِ، وَبِيَدِهِ الْيُسْرَى عَلَى جَانِبِي الْأَيْمَنِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ أَحْمَدُ: فَمَا أَقْدِرُ أَنْ أَنَامَ عَلَى يَسَارِي، مُنْذُ فَعَلْتُ ذَلِكَ بِي ﷺ، وَمَا يَأْخُذْنِي نَوْمٌ عَلَيْهَا أَصْلًا.

ولذا يقرب الأطباء والمرضى المرضي المغمى عليهم باستمرار، وقد قال الله تعالى في أصحاب الكهف ﴿وَنُقِلَبُهُمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَذَاتَ الشِّمَالِ﴾ (١).
ثم اعلم أن أمثال هذه المستحبات والإرشادات في الشرع كثيرة، فقد تكون العلة النفع أو الضرر، وقد يكون غيرهما، فليس من الضرورة أن تكون المصلحة أو المفسدة مادية مرتبطة بالنفع والضرر في الجسم أو النفس، بل قد يكون الغرض أمراً معنوياً مثل ربط الناس بالدين في كل حالاتهم، حتى الحالات الطبيعية والضرورية، فتأمل.

[٣] (أجهد أن أنام.....) الخ:

لعله تصوّر أنّ طريقة النوم علامة، فخشى أن لا يكون من المؤمنين، إذ لم يقدر على النوم على الطرف الأيمن، أو كان يرغب في العمل بالسنة، وحيث لم يتمكن من ذلك أراد بركة الإمام بدعائه أو مسحه أو نحوهما ليوثق للعمل بالسنة.

[٤] (أدخل يدك تحت ثيابك):

أي أخرج اليدين من الكُم، وذلك ليمسح على يديه أيضاً، مضافاً إلى مسح الجنين.

باب مَوْلِدِ الصَّاحِبِ عَلَيْهِ السَّلَامُ

وُلِدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلنُّصَبِ مِنْ شَعْبَانَ، سَنَةَ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ وَمِائَتَيْنِ .

لَمَّا كَانَتِ الظُّرُوفُ ظُرُوفَ تَقِيَّةٍ شَدِيدَةٍ، وَكَانَ سُلَاطِينُ بَنِي الْعَبَّاسِ يَرِيدُونَ الْقَضَاءَ عَلَى الْإِمَامِ الثَّانِي عَشَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَيَّةِ كَيْفِيَّةٍ كَانَتْ، وَذَلِكَ لِعَلْمِهِمْ بِأَنَّ الرَّسُولَ ﷺ أَخْبَرَ: أَنَّ الْأُئِمَّةَ اثْنَا عَشَرَ، وَأَنَّ آخِرَهُمُ الْمَهْدِيُّ، يَحْكُمُ الْأَرْضَ فَيَمْلُؤُهَا قِسْطًا وَعَدْلًا بَعْدَ أَنْ مَلَّتْ ظُلْمًا وَجَوْرًا، وَكَانُوا عَلَى خَوْفٍ وَوَجَلٍ مِنَ الْأُئِمَّةِ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَكَانُوا يَعْلَمُونَ بِأَنَّ الشَّيْعَةَ تَقُولُ بِإِمَامَتِهِمْ وَأَنَّ الْإِمَامَ الْحَسَنَ الْعَسْكَرِيَّ هُوَ الْحَادِي عَشَرَ مِنْ أَوْلِيَّكَ الْأُئِمَّةِ، وَأَنَّ عَقِيدَةَ الشَّيْعَةَ أَنَّ ابْنَهُ هُوَ الثَّانِي عَشَرَ، بَلْ كَانُوا قَدْ عَلِمُوا بِمَا رَوَاهُ الْأُئِمَّةُ الْمَاضُونَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ أَخْبَارِ الْمَهْدِيِّ .

لَأَجْلِ كُلِّ ذَلِكَ كَانُوا يَرِيدُونَ الْقَضَاءَ عَلَى الْإِمَامِ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَيَّةِ كَيْفِيَّةٍ، كَانَتْ إِطْفَاءً لِنُورِ اللَّهِ، وَضْمَانًا لِبَقَاءِ الْمَلِكِ بِيَدِهِمْ، بَلْ لَعَلَّهُمْ تَعَجَّلُوا فِي سَمِّ الْإِمَامِ الْعَسْكَرِيِّ قَبْلَ أَنْ يُولَدَ لَهُ وَوَلَدَ بَزْعَمَهُمْ .

فَهَذِهِ كَانَتْ ظُرُوفٌ اقْتَضَتْ كِتْمَانَ مَوْلِدِ الْإِمَامِ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ عَامَّةِ النَّاسِ، وَإِنَّمَا بَقِيَ خَبْرُهُ خَاصًّا عِنْدَ بَعْضِ نِسَاءِ الْأُسْرَةِ، وَبَعْضِ خَاصَّةِ الشَّيْعَةِ مِمَّنْ كَانُوا عَلَى مَقَامٍ رَفِيعٍ مَعَ ضِمَانِ سِتْرِهِمْ وَكِتْمَانِهِمْ، وَقَدْ مَرَّ فِي الْبَابِ الْمَاضِي بَعْضُ مَا فَعَلَهُ الطُّغَاةُ طَلَبًا لِأَثَرِ الْوَلَدِ لِلْإِمَامِ الْعَسْكَرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

وَهَذَا كَمَا كَتَمَ اللَّهُ مَوْلِدَ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، لِأَنَّ فِرْعَوْنَ أَرَادَ قَتْلَهُ، بَلْ قَتَلَ الْأَطْفَالَ لِتَأَكُّدِ مَنْ قَتَلَهُ، لَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَتَمَ مَوْلِدَهُ، بَلْ أَلْقَاهُ إِلَى قَصْرِ فِرْعَوْنَ فَاتَّخَذُوهُ وَلَدًا وَهُمْ لَا يَعْرِفُونَهُ، لَكِنَّ أُمَّهُ وَأَخْتَهُ - وَلَعَلَّ آخَرُونَ مِنَ الْأُسْرَةِ - كَانُوا يَعْرِفُونَهُ وَيَعْرِفُونَ مَكَانَهُ، بَلْ أَرْجَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ لِتَرْبِيَّتِهِ عَلَى يَدِ أُمِّهِ، عَلَى غَفْلَةٍ مِنْ فِرْعَوْنَ وَآلِهِ .

ثُمَّ إِنَّ الْإِمَامَ الْمَهْدِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ اسْتِشْهَادِ وَالِدِهِ عَيْنَ أَرْبَعَةِ مَعْتَمِدِينَ عَلَى التَّوَالِي وَكَلَاءِ وَسَفَرَاءِ عَامِينَ لَهُ، يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ سَائِرَ الْوَكَلَاءِ وَعَامَّةِ الشَّيْعَةِ، وَهُمْ: عُثْمَانُ

١- الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ

ابن سعيد العمروي السّمان، ثم ابنه محمد بن عثمان، ثم الحسين بن روح، ثم محمد بن علي السّمری .

وفي تلك الفترة كان للإمام عليه السلام وكلاء في سائر المناطق التي يتواجد فيها الشيعة يقومون بشؤون الشيعة الدينيّة، وهؤلاء كانوا يرجعون إلى السّفراء الأربعة^(١) .

ولكن كانت في بداية الغيبة حيرة لبعض الشيعة، لبُعدهم، أو لعدم علمهم، أو لإلقاءات المشكّكين، كما مرّت فترات كان السّفراء في تقيّة، أو في السّجن، أو لم يتمكّن بعض الوكلاء من الوصول إليهم، أو كانوا لا يعرفونهم، ففي تلك الفترات أرسل الإمام عليه السلام إلى بعض الوكلاء، فالتقى به، أو أراهم بعض الآيات والمعجزات، ليزول الشكّ إلى اليقين ليطمئنّ أولئك وسائر الشيعة .

ولمّا مات السّفير الرابع في عام ٣٢٩ لم يعيّن الإمام عليه السلام سفيراً آخر، فوقعت الغيبة الكبرى . وأرجع الإمام الشيعة إلى الفقهاء العدول فهم وكلاؤه بالنيابة العامّة لا الخاصّة، بمعنى أن الإمام عليه السلام عيّن ميزاناً عاماً - من الفقاهاة والعدالة -، فكل من انطبق عليه ذلك الميزان كان وكيلاً ونائباً له عليه السلام، ولمعرفة تفاصيل أحوال السّفراء الأربعة، وكذا أسماء بعض وكلائه في زمان الغيبة الصّغرى راجع كتاب كلمة الإمام المهدي عليه السلام للعمّ الشهيد رضوان الله عليه^(٢) .

ولا يخفى أنّ البعض حاول استغلال الموقف، بادّعاء السّفارة أو الوكالة، لكن الإمام عليه السلام وقف لهم بالمرصاد، لئلاّ يتمكّنوا من إضلال الناس، كالشلمغاني والشريعي ونحوهما، حيث ورد التوقيع بلعنهم وبالبراءة منهم .

وبعد بلوج الحقّ ووضوح الطّريق وأتّضاح الموازين، فتشخيص المحقّ من المبطل موكول إلى عقول الناس وعلمهم، وإلى العلماء الرّبانيين، والحمد لله رب العالمين .

الحديث الأول:

مرّ هذا الحديث في (باب الإشارة والنّص إلى صاحب الدّار) بالفاظ متقاربة فراجع .

(١) لمعرفة الفرق بين السّفير والوكيل راجع موسوعة الكلمة ج ٢١ ص ١٠٥ .

(٢) موسوعة الكلمة ج ٢١ ص ٩٩ - ١٢٣ .

قَالَ: خَرَجَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ قُتِلَ الزُّبَيْرِيُّ: هَذَا جَزَاءٌ مَنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ فِي أَوْلِيَائِهِ، زَعَمَ أَنَّهُ يَقْتُلُنِي وَيُنْسِي لِي عَقَبٌ، فَكَيْفَ رَأَى قُدْرَةَ اللَّهِ، وَوَلَدَ لَهُ وَلَدٌ، سَمَاءُ «م ح م د»، سَنَةٌ سِتُّ وَخَمْسِينَ وَمِائَتَيْنِ.

٢- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ وَالْحَسَنُ ابْنَا عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ - فِي سَنَةِ تِسْعِ وَسَبْعِينَ وَمِائَتَيْنِ - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَبْدِيِّ - مِنْ عَبْدِ قَيْسٍ، عَنْ ضَوْءِ بْنِ عَلِيٍّ الْعِجْلِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ فَارِسَ سَمَاءُ، قَالَ: أَتَيْتُ سُرَّ مَنْ رَأَى، وَلَزِمْتُ بَابَ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَدَعَانِي مِنْ غَيْرِ أَنْ أُسْتَأْذِنَ، فَلَمَّا دَخَلْتُ وَسَلَّمْتُ قَالَ لِي: يَا أَبَا فَلَانٍ كَيْفَ حَالُكَ؟ ثُمَّ قَالَ لِي: افْعُدْ يَا فَلَانُ، ثُمَّ سَأَلَنِي عَنْ جَمَاعَةٍ - مِنْ رِجَالٍ وَنِسَاءٍ - مِنْ أَهْلِي، ثُمَّ قَالَ لِي: مَا الَّذِي أَقْدَمَكَ؟ قُلْتُ: رَغْبَةٌ فِي خِدْمَتِكَ، قَالَ: فَقَالَ: فَالزِمِ الدَّارَ. قَالَ: فَكُنْتُ فِي الدَّارِ مَعَ الخَدَمِ، ثُمَّ صِرْتُ أُشْتَرِي لَهُمُ الحَوَائِجَ مِنَ السُّوقِ، وَكُنْتُ أَدْخُلُ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ إِذْنٍ، إِذَا كَانَ فِي دَارِ الرِّجَالِ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ يَوْمًا وَهُوَ فِي دَارِ الرِّجَالِ، فَسَمِعْتُ حَرَكَةً فِي البَيْتِ، فَتَادَانِي: مَكَانَكَ لَا تَبْرَحْ^[١]، فَلَمْ أَجْسُرْ أَنْ أُخْرَجَ، وَلَا أَدْخُلَ، فَخَرَجْتُ عَلَيَّ جَارِيَةً مَعَهَا شَيْءٌ مُغَطَّى،

وقوله: (وولده...) من كلام أحمد بن محمد.

وأما سنة الميلاد فالأشهر أنها ٢٥٥، وقيل ٢٥٦، وقد يجمع بينهما بأن هجرة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كانت في ربيع الأول، فبعضهم عدّ العام الأول سنة الهجرة نفسها، وبعضهم عدّها من السنة اللاحقة، وذلك لخروج المعزّم وصفر من سنة الهجرة فلم يعدّها السنة الأولى، وقد أشرنا إلى بعض التفصيل فيما مضى فراجع.

الحديث الثاني:

وأيضاً مرّ مختصر هذا الحديث في (باب الإشارة والتّص إلى صاحب الدار عَلَيْهِ السَّلَامُ). .

[١] (مكانك لا تبرح):

أي الزم مكانك ولا تتحرك - لا دخولا ولا خروجاً..

ثُمَّ نَادَانِي: ادْخُلْ، فَدَخَلْتُ، وَنَادَى الْجَارِيَةَ فَرَجَعَتْ، فَقَالَ: لَهَا كُثِيفِي عَمَّا مَعَكَ، فَكَشَفْتُ عَنْ غُلَامٍ أَبْيَضَ حَسَنَ الْوَجْهِ، وَكَشَفْتُ عَنْ بَطْنِهِ، فَإِذَا شَعْرٌ نَابِتٌ مِنْ لَبَّتِهِ [٢] إِلَى سُرَّتِهِ، أَخْضَرَ لَيْسَ بِأَسْوَدَ [٣]، فَقَالَ: هَذَا صَاحِبُكُمْ. ثُمَّ أَمَرَهَا فَحَمَلَتْهُ، فَمَا رَأَيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ حَتَّى مَضَى أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَقَالَ ضَوْءُ بْنُ عَلِيٍّ: فَقُلْتُ لِلْفَارِسِيِّ: كَمْ كُنْتَ تُقَدِّرُ لَهُ مِنَ السِّنِينَ [٤]؟ قَالَ: سِتِّينَ، قَالَ الْعَبْدِيُّ: فَقُلْتُ لِضَوْءٍ: كَمْ تُقَدِّرُ لَهُ أَنْتَ؟ قَالَ أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً، قَالَ: أَبُو عَلِيٍّ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَنَحْنُ نُقَدِّرُ لَهُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ سَنَةً.

٣- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَعَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِنَا الْقُمِّيِّينَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَامِرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ غَانِمِ الْهِنْدِيِّ قَالَ: كُنْتُ بِمَدِينَةِ الْهِنْدِ الْمَعْرُوفَةِ

[٢] (لبته):

«اللِّبَّة» محل اتصال المنحر بالصدر، أو موضع القلادة من الصدر.

[٣] (أخضر ليس بأسود):

لعل المراد سواد خفيف، وقد مر أن استعمال أسماء الألوان بعضها مكان بعض أمر شائع، فقد يقال للأخضر أسود، ومنه قولهم أرض السواد للعراق، وكذا العكس فقد يطلق الأخضر على الأسود غير الغامق، أو بمعنى الأشقر.

[٤] (كم كنت تقدر له من السنين):

أي حين رأيتك كم كان عمره الشريف؟ فأجاب بستين.

والظاهر أن الراويين - محمد والحسن ابني علي بن إبراهيم - تصوروا أن تقدير الستين كان حين وفاة الإمام العسكري عَلَيْهِ السَّلَامُ وعلى هذا الأساس حسبنا أن عمره الشريف كان إحدى وعشرين سنة في عام ٢٧٩ - المذكور في أول الحديث - مع أن عمره كان أربع وعشرين حيث ولد في العام ٢٥٥.

وقيل (تسع) في أول الحديث تصحيف (سبع)، والحساب مبني على كون الولادة في ٢٥٦، فتأمل.

بِقَشْمِيرِ الدَّاخِلَةِ^[١]، وَأَصْحَابٌ لِي^[٢] يَقْعُدُونَ عَلَى كَرَّاسِيٍّ، عَنْ يَمِينِ الْمَلِكِ، أَرْبَعُونَ رَجُلًا، كُلُّهُمْ يَقْرَأُ الْكُتُبَ الْأَرْبَعَةَ^[٣]، التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَالزَّبُورَ وَصُحُفَ إِبْرَاهِيمَ، نَقْضِي بَيْنَ النَّاسِ، وَنُقَفِّهُهُمْ فِي دِينِهِمْ، وَنُقْتِيهِمْ فِي حَلَالِهِمْ وَحَرَامِهِمْ،

الحديث الثالث:

يتضمن الحديث لقاء غانم الهندي بالإمام المهدي عليه السلام، وكان ذلك في الغيبة الصغرى، وأنه عليه السلام كلمه بلغته الهندية، وعلمه عليه السلام بتفاصيل الأمور التي تخفى على الناس عادة، فلذا أخبر عليه السلام بأسماء أصحاب الرجل الهندي، وتفاصيل ما دار من كلام بينهم، وكذلك علمه عليه السلام بما يكون في المستقبل لذا أرشده إلى عدم الحجج في تلك السنة.

كما يتضمن الحديث ذكر الرسول ﷺ في كتب الأنبياء الماضين، وذكر وصيه الإمام علي عليه السلام في تلك الكتب، مع خصوصياته بأنه صهر الرسول ﷺ وابن عمه ووالد ذريته، وهناك أمور أخرى سنذكرها في طي شرح الحديث.

[١] (قشмир الداخلة):

معرب (كشمير) وهي منطقة تقع ما بين الهند وباكستان، وقوله: (الداخلة) لعل المراد أعالي كشمير أو طرفها الشرقي - لأنها تقع على حافة جبال الهمالايا وهي ممتدة من الشرق إلى الغرب.

[٢] (وأصحاب لي)..... الخ:

«أصحاب» عطف على ضمير (كنت)، أي كنت وكان أصحاب لي، وقوله: «أربعون رجلاً» بدل عن (ضمير كنت وأصحاب) أو عطف بيان أو نعت، و«نقضي» خبر (كنت) أو وصف بناءً على كون (يقعدون) الخبر.

[٣] (كلهم يقرأ الكتب الأربعة):

لعل أصل تلك الكتب كانت موجودة عندهم، أو المحرفة منها لكن بقي فيها بعض الأمور التي لم تنالها يد التحريف، ومنها البشارة بالرسول ﷺ وخبر أوصيائه عليه السلام.

يَفْزَعُ النَّاسَ إِلَيْنَا^[٤]، الْمَلِكُ فَمَنْ دُونَهُ، فَتَجَارَيْنَا^[٥] ذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَا: هَذَا النَّبِيُّ الْمَذْكُورُ فِي الْكُتُبِ قَدْ خَفِيَ عَلَيْنَا أَمْرُهُ^[٦]، وَيَجِبُ عَلَيْنَا الْفَحْصُ عَنْهُ

[٤] (يفزع الناس إلينا):

من (الفرع) بمعنى الإغائة، لا الفرع بمعنى الذعر، وقوله (الملك فمن دونه) بدل عن (الناس) للتفصيل.

[٥] (فتجارينا):

«المجاراة» بمعنى المذاكرة والمناظرة والجدال، كأن الكلام يجري بينهم.

[٦] (قد خفي علينا أمره):

الظاهر أنهم كانوا قد سمعوا برسول الله محمد ﷺ، لكنهم لم يعلموا بأنه هو الذي بشرت به الكتب السماوية أم غيره.

وذلك لأن مجرد البشارة بذكر اسم شخص لا يكفي في تعيينه، إذ قد يكثر التسمية بذلك الاسم فيختلط الأمر على الناس، ولذا كانت البشارة بالنبي محمد ﷺ بذكر اسمه مقروناً بذكر وصفه، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُجِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾^(١).

وهكذا كانت البشارة بالإمام المهدي عليه السلام مقترنة بذكر وصفه حيث قال الرسول ﷺ: المهدي من ولدي اسمه اسمي يملأ الأرض قسطاً وعدلاً بعد أن ملئت ظلماً وجوراً^(٢).

وبذلك يكون جواب آخر عن شبهة يطرحها المخالفون - قديماً وحديثاً - بأنه لماذا لم يذكر اسم الإمام علي عليه السلام في القرآن، فجوابها - مضافاً إلى ما مر - بأنه لو ذكر اسمه عليه السلام لوضع المخالفون الاسم نفسه على أبي بكر مثلاً، وحيث

(١) سورة الاعراف، الآية ١٥٧.

(٢) الخصال ص ٣٩٦.

وَطَلَبُ أَثَرِهِ، وَاتَّفَقَ رَأْيُنَا، وَتَوَافَقْنَا عَلَى أَنْ أُخْرَجَ، فَأَرْتَادَ لَهُمْ^[٧]، فَخَرَجْتُ وَمَعِيَ مَالٌ جَلِيلٌ، فَسِرْتُ اثْنِي عَشَرَ شَهْرًا^[٨]، حَتَّى قَرَبْتُ مِنْ كَابِلٍ، فَعَرَّضَ لِي قَوْمٌ مِنْ التُّرْكِ^[٩] فَفَقَطَعُوا عَلَيَّ، وَأَخَذُوا مَالِي، وَجَرِحْتُ جِرَاحَاتٍ شَدِيدَةً، وَدَفَعْتُ إِلَى مَدِينَةِ كَابِلٍ،

كانت السّلتة بيدهم وكذا الإعلام وجيش من الوضّاعين فكانوا يقبلون الكذبة إلى حقيقة غير قابلة للنقاش، فلذا لم تكن فائدة تذكر من التصريح بالاسم، لكنّه تعالى ذكر أصل الإمامة في القرآن، وذكر الإمام عليّ ﷺ بالوصف في قوله: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾^(١) وكذا في آيات أخرى قد مرّ ذكرها، مضافاً إلى تصريح الرّسول ﷺ في مواطن عديدة، والحمد لله رب العالمين .

[٧] (فأرتاد لهم):

«الرّائد» هو الذي يتقدّم القوم ليطلب لهم الماء والكلاء، وفي الحديث: فإنّ الرّائد لا يكذب أهله^(٢)، و(الارتياذ) هو هذا الطّلب، ثم استعمل في كلّ من يرسل ليبحث عن أمر ما .

[٨] (فسرت اثني عشر شهراً):

الظاهر أنّه كان يتوقّف في المدن المختلفة للتحقيق والبحث والمناظرة، وإلا فالفاصلة بين كشمير وكابل أقل من هذا الزّمان .

[٩] (من التّرك):

«التّرك» يطلق على العرق الأصفر، وعلامتهم الظاهرة في أعينهم، فيدخل فيهم المغول والغور وغيرهم، وكان قوم من العرق الأصفر يسكنون قرب كابل منذ آلاف السنين، وأحفادهم الآن يعيشون في مناطق وسط أفغانستان ويُعرفون بالهزارة، وعامتهم من الشّيعّة الإمامية، ولله الحمد .

(١) سورة المائدة، الآية: ٥٥ .

(٢) الاحتجاج ج ١ ص ١٤٢ .

فَأَنْفَذَنِي^[١٠] مَلِكُهَا لَمَّا وَقَفَ عَلَى خَبْرِي إِلَى مَدِينَةِ بَلْخَ، وَعَلَيْهَا إِذْ ذَاكَ دَاوُدُ بْنُ
 الْعَبَّاسِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ^[١١]، فَبَلَغَهُ خَبْرِي، وَأَنِّي خَرَجْتُ مُرْتَاداً مِنَ الْهِنْدِ، وَتَعَلَّمْتُ
 الْفَارِسِيَّةَ، وَنَاطَرْتُ الْفُقَهَاءَ وَأَصْحَابَ الْكَلَامِ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ دَاوُدُ بْنُ الْعَبَّاسِ،
 فَأَخْضَرَنِي مَجْلِسَهُ، وَجَمَعَ عَلَيَّ الْفُقَهَاءَ، فَنَاطَرُونِي، فَأَعْلَمْتُهُمْ أَنِّي خَرَجْتُ مِنْ
 بَلْدِي أَطْلُبُ هَذَا النَّبِيَّ الَّذِي وَجَدْتُهُ فِي الْكُتُبِ، فَقَالَ لِي: مَنْ هُوَ وَمَا اسْمُهُ؟
 فَقُلْتُ: مُحَمَّدٌ، فَقَالُوا: هُوَ نَبِيُّنَا الَّذِي تَطْلُبُ، فَسَأَلْتُهُمْ عَنْ شَرَائِعِهِ، فَأَعْلَمُونِي،
 فَقُلْتُ لَهُمْ: أَنَا أَعْلَمُ أَنَّ مُحَمَّدًا نَبِيٌّ^[١٢]، وَلَا أَعْلَمُهُ هَذَا الَّذِي تَصِفُونَ أَمْ لَا،
 فَأَعْلَمُونِي مَوْضِعَهُ، لِأَقْصِدُهُ، فَأَسْأَلُهُ عَنْ عِلْمَاتٍ عِنْدِي وَدَلَالَاتٍ^[١٣]، فَإِنْ كَانَ
 صَاحِبِي الَّذِي طَلَبْتُ أَمِنْتُ بِهِ، فَقَالُوا: قَدْ مَضَى ﷺ، فَقُلْتُ: فَمَنْ وَصِيُّهُ وَخَلِيفَتُهُ؟
 فَقَالُوا: أَبُو بَكْرٍ، قُلْتُ: فَسَمُّوهُ لِي فَإِنَّ هَذِهِ كُنْيَتُهُ، قَالُوا: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَانَ^[١٤]،

[١٠] (فأنفذني):

أي أرسلني، ولعله بقي في كابل فترة لعلاج جراحه، فانتهاز الفرصة لتعلم
 الفارسية ومناظرة العلماء - كما سيأتي بعد قليل تعلمه لها ومناظرته لهم - فلما
 لم يتمكن أولئك من إقناعه أرسله إلى بلخ لوجود علماء وفقهاء آخرين فيها،
 لأنهم كانوا أقدر على المناظرة، «إذ ذاك» أي في وقت الإنفاذ.

[١١] (داود بن العباس):

لعله كان من أعوان الوالي من الشرطة أو الخدم ونحو ذلك.

[١٢] (اعلم أن محمداً نبي...) الخ:

أي اعلم بأن رجلاً سيكون نبياً بعد الأنبياء الماضين، واسمه محمد، كما وردت
 البشارة به في الكتب، لكن لا أدري أهو نبيكم أو غيره، لأن المسمين بمحمد
 كثيرون.

[١٣] (علامات عندي ودلالات):

لعل «العلامات» أوصاف في بدنه ومنطقه ونحو ذلك، و«الدلالات» المعجزات.

[١٤] (قالوا: عبد الله بن عثمان):

اختلف في اسم أبي بكر، فقيل عتيق، وقيل عثمان، وقيل عبد الله، وهذا الأرجح،

وَنَسَبُوهُ إِلَى قُرَيْشٍ^[١٥]، قُلْتُ: فَانْسُبُوا لِي مُحَمَّدًا نَسَبَكُمْ، فَنَسَبُوهُ لِي، فَقُلْتُ: لَيْسَ هَذَا صَاحِبِي الَّذِي طَلَبْتُ، صَاحِبِي الَّذِي أَطْلَبُهُ خَلِيفَتُهُ أَخُوهُ فِي الدِّينِ^[١٦]، وَأَبْنُ عَمِّهِ فِي النَّسَبِ، وَزَوْجُ ابْنَتِهِ، وَأَبُو وُلْدِهِ، لَيْسَ لِهَذَا النَّبِيِّ ذُرِّيَّةٌ عَلَى الْأَرْضِ غَيْرُ وُلْدِ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي هُوَ خَلِيفَتُهُ، قَالَ: فَوَبَّئُوا بِي، وَقَالُوا: أَيُّهَا الْأَمِيرُ إِنَّ هَذَا قَدْ خَرَجَ مِنَ الشُّرْكِ إِلَى الْكُفْرِ^[١٧]، هَذَا حَلَالُ الدَّمِ^[١٨]، فَقُلْتُ لَهُمْ: يَا قَوْمُ أَنَا رَجُلٌ

وقد ورد بهذا الاسم في رواية خطبة الزهراء عليها السلام في المسجد^(١)، وسبب الاختلاف أن كنيته طغت على اسمه حتى أنه لم يُعرف إلا بها، وهذا يؤيد ما ذكرناه قبل قليل بأنه لو كان تمّ التصريح باسم الإمام علي عليه السلام لوضع المخالفون اسمه على أبي بكر وروجوا لذلك عبر السلطة والإعلام وقالوا بأنه المعني بالآية.

[١٥] (ونسبه إلى قريش):

و«قريش» لقب النضر بن كنانة، فصار علماً لذريته، ونسب أبي بكر هو عبد الله ابن عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعيد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي ابن غالب بن فهر بن مالك بن النضر.

وأما نسب الرسول ﷺ فهو محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة، ويلتقي النسبان في مرة.

[١٦] (خليفته أخوه في الدين) الخ:

لأن الإمام علياً عليه السلام مذكور أيضاً في الكتب السماوية الماضية، بوصفه وباسمه.

[١٧] (قد خرج من الشرك إلى الكفر):

مقصودهم من الكفر التشيع، وهذا من شقائهم حيث كفروا من اعتقد بخلافة الإمام علي عليه السلام بلا فصل.

[١٨] (هذا حلال الدم):

زعماً منهم أن من بدل دينه حتى لو لم يكن مسلماً فهو مرتد، وحكم المرتد القتل، غفلة عن أن ذلك حكم من ارتد من الإسلام إلى غيره، لا من بدل دينه من كفر إلى كفر.

أو زعماً منهم بحلية دم الشيعي لمجرد تفضيله الإمام علياً عليه السلام على خلفائهم.

مَعِيَ دِينَ مُتَمَسِّكَ بِهِ، لَا أَفَارِقُهُ حَتَّى أَرَى مَا هُوَ أَقْوَى مِنْهُ، إِنِّي وَجَدْتُ صِفَةَ هَذَا الرَّجُلِ فِي الْكُتُبِ الَّتِي أَنْزَلَهَا اللَّهُ عَلَى أَنْبِيَائِهِ، وَإِنَّمَا خَرَجْتُ مِنْ بِلَادِ الْهِنْدِ وَمِنْ الْعِزْرِ الَّذِي كُنْتُ فِيهِ طَلَبًا لَهُ، فَلَمَّا فَحَصْتُ عَنْ أَمْرِ صَاحِبِكُمْ الَّذِي ذَكَرْتُمْ لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ الْمُؤْصَفَ فِي الْكُتُبِ، فَكَفُّوا عَنِّي، وَبَعَثَ الْعَامِلُ إِلَى رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ: الْحُسَيْنُ بْنُ إِشْكِيْبٍ^[١٩] فَدَعَاهُ، فَقَالَ لَهُ: نَاطِرُ هَذَا الرَّجُلِ الْهِنْدِيِّ، فَقَالَ لَهُ الْحُسَيْنُ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ، عِنْدَكَ الْفُقَهَاءُ وَالْعُلَمَاءُ، وَهُمْ أَعْلَمُ وَأَبْصَرُ بِمَنَاظِرَتِهِ، فَقَالَ لَهُ: نَاطِرُهُ كَمَا أَقُولُ لَكَ^[٢٠]، وَاخْلُ بِهِ، وَالنُّطْفُ لَهُ. فَقَالَ لِي الْحُسَيْنُ بْنُ إِشْكِيْبٍ بَعْدَ مَا فَاوَضْتُهُ^[٢١]: إِنَّ صَاحِبَكَ الَّذِي تَطَلَّبُهُ هُوَ النَّبِيُّ الَّذِي وَصَفَهُ هُوَ لَاءٌ، وَلَيْسَ الْأَمْرُ فِي خَلِيفَتِهِ كَمَا قَالُوا، هَذَا النَّبِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَوَصِيَّهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بْنُ عَبْدِ

[١٩] (الحسين بن إشكيب):

قال التجاشي: الحسين بن أشكيب شيخ لنا خراساني، ثقة، مقدم، ذكره أبو عمرو في رجال أبي الحسن صاحب العسكر عليه السلام، روى عنه العياشي وأكثر، واعتمد حديثه، ثقة ثقة ثبت^(١).

وقال الشيخ الطوسي: فاضل، جليل، متكلم، فقيه، مناظر، صاحب تصانيف، لطيف الكلام، جيد النظر^(٢).

[٢٠] (ناظره كما أقول لك الخ):

يبدو أن الأمير كان يعلم بأن التشيع على حق لكنه كان يكتفئ إيمانه، «كما أقول لك» أي كما أمرتك، وهذا اصطلاح شائع يقصد منه التأكيد، أو بمعنى بالكيفية التي سأذكرها لك من الخلوة واللفظ، والخلوة لأجل التقية واللفظ لأنه جدال بالتي هي أحسن.

[٢١] (فاوضته):

أي ناظرته وحاورته، وأصله من التفويض لأن كل طرف يفوض الكلام إلى الآخر حينما يطالبه بالجواب.

(١) رجال التجاشي الرقم: ٨٨.

(٢) رجال الطوسي الرقم: ٦٠٧٢.

المطلب، وهو زوج فاطمة بنت محمد، وأبو الحسن والحسين سبطي محمد ﷺ، قال غانم أبو سعيد فقلت: الله أكبر هذا الذي طلبت. فأنصرفت إلى داود بن العباس، فقلت له: أيها الأمير، وجدت ما طلبت، وأنا أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، قال: فبرني، ووصلني [٢٢]، وقال للحسين تفقده، قال: فمضيت إليه [٢٣]، حتى آتست به، وفقهني فيما احتجت إليه من الصلاة والصيام والفرائض، قال: فقلت له: إنا نقرأ في كتبنا، أن محمداً ﷺ خاتم النبيين، لا نبي بعده، وأن الأمر من بعده إلى وصيه ووارثه وخليفته من بعده، ثم إلى الوصي بعد الوصي، لا يزال أمر الله جارياً في أعقابهم حتى تنقضي الدنيا، فمن وصي وصي محمداً؟ قال: الحسن، ثم الحسين، ابنا محمد ﷺ، ثم ساق الأمر في الوصي حتى انتهى إلى صاحب الزمان عليه السلام، ثم أعلمني ما حدث [٢٤]، فلم يكن لي همة إلا طلب الناحية.

فوافي قم [٢٥]، وقعد مع أصحابنا في سنة أربع وستين ومائتين، وخرج معهم

[٢٢] (فبرني ووصلني):

العطف إما تفسيري، أو أن «البر» في الاحترام، والكلام و«الصلة» بالمال، و«تفقده» أي استخبر حاله باستمرار، لأن أصل الكلمة هي طلب الشخص حين غيبته.

[٢٣] (قال: فمضيت إليه):

أي قال الهندي، فمضيت - أي ذهبت - إلى الحسين بن إشكيب، والمراد أنه كان يتردد عليه باستمرار.

[٢٤] (أعلمني ما حدث):

من غيبته عليه السلام، و«الناحية» هي بمعنى الجهة، وقد صارت اصطلاحاً للإمام عليه السلام، فلعل مراده طلب الإمام أو موضع غيبته، عسى أن يطلع على خبر منه.

[٢٥] (فوافي قم).....:

هذا من كلام الراوي عن الهندي، وهو محمد بن محمد العامري.

حَتَّى وَاقَى بَغْدَادَ، وَمَعَهُ رَفِيقٌ لَهُ مِنْ أَهْلِ السُّنْدِ كَانَ صَحْبَهُ عَلَى الْمَذْهَبِ [٢٦٦]
 قَالَ: فَحَدَّثَنِي غَانِمٌ قَالَ: وَأَنْكَرْتُ مِنْ رَفِيقِي بَعْضَ أَخْلَاقِهِ، فَهَجَرْتُهُ،
 وَخَرَجْتُ حَتَّى سِرْتُ إِلَى الْعَبَّاسِيَّةِ [٢٧٧]، أَتَيْتُهَا لِلصَّلَاةِ وَأَصَلَّيْتُ، وَإِنِّي لَوَاقِفٌ مُتَمَكِّرٌ
 فِيمَا قَصَدْتُ لِطَلْبِهِ، إِذَا أَنَا بَاتٍ قَدْ أَتَانِي فَقَالَ: أَنْتَ فُلَانٌ؟ - اسْمُهُ بِالْهِنْدِ - فَقُلْتُ:
 نَعَمْ، فَقَالَ: أَجِبْ مَوْلَاكَ، فَمَضَيْتُ مَعَهُ، فَلَمْ يَزَلْ يَتَخَلَّلُ بِي الطَّرِيقَ [٢٨٨]، حَتَّى أَتَى
 دَاراً وَبُسْتَاناً، فَإِذَا أَنَا بِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَالِسٌ، فَقَالَ: مَرْحَباً يَا فُلَانُ - بِكَلَامِ الْهِنْدِ - كَيْفَ
 حَالُكَ؟ وَكَيْفَ خَلَفْتَ فُلَاناً وَفُلَاناً؟ حَتَّى عَدَّ الْأَرْبَعِينَ كُلَّهُمْ، فَسَأَلَنِي عَنْهُمْ وَاحِداً،
 وَاحِداً ثُمَّ أَخْبَرَنِي بِمَا تَجَارَيْنَا، كُلُّ ذَلِكَ بِكَلَامِ الْهِنْدِ، ثُمَّ قَالَ: أَرَدْتُ أَنْ تَحُجَّ مَعَ
 أَهْلِ قُمَّ؟ قُلْتُ: نَعَمْ يَا سَيِّدِي، فَقَالَ: لَا تَحُجَّ مَعَهُمْ، وَانصَرِفْ سَتَنكَ هَذِهِ، وَحُجَّ
 فِي قَابِلٍ، ثُمَّ أَلْفَى إِلَيَّ صُرَّةً كَانَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: لِي: اجْمَلْهَا نَفَقَتَكَ، وَلَا تَدْخُلْ
 إِلَى بَغْدَادَ إِلَى فُلَانٍ - سَمَاهُ -، وَلَا تُطْلِعْهُ عَلَى شَيْءٍ، وَانصَرِفْ إِلَيْنَا إِلَى الْبَلَدِ [٢٩٩].
 ثُمَّ وَأَنَا بَعْضُ الْفُيُوجِ [٣٠٠]، فَأَعْلَمُونَا أَنَّ أَصْحَابَنَا انصَرَفُوا مِنَ الْعَقَبَةِ. وَمَضَى نَحْوَ

[٢٦٦] (صحابه على المذهب):

أي على المذهب القديم من حين خروجه من قشمير الداخلة، أو على المذهب
 الحق، أو بمعنى على التحقيق في أمر المذهب.

[٢٧٧] (العباسية):

وهي قرب بغداد في طريق سامراء، و«قصدت لطلبه» من طلب الناحية.

[٢٨٨] (يتخلل بي الطرق):

أي يمر بي من وسط الطرق.

[٢٩٩] (وانصرف إلينا إلى البلد):

هذا من كلام الراوي - محمد بن محمد العامري -، و«البلد» هي قم.

[٣٠٠] (بعض الفيوج):

جمع فيج، معرب (بيك)، وهو حامل الرسالة أو الخبر.

خُرَّاسَانَ، فَلَمَّا كَانَ فِي قَابِلٍ حَجَّ، وَأَرْسَلَ إِلَيْنَا بِهَدِيَّةٍ مِنْ طَرْفِ خُرَّاسَانَ^[٣١]، فَأَقَامَ بِهَا مُدَّةً، ثُمَّ مَاتَ رَحِمَهُ اللَّهُ.

٤- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِنَّ الْحَسَنَ بْنَ النَّضْرِ وَأَبَا صِدَامَ وَجَمَاعَةً، تَكَلَّمُوا بَعْدَ مُضِيِّ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فِيمَا فِي أَيْدِي الْوُكَلَاءِ^[١]، وَأَرَادُوا الْفَحْصَ، فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ النَّضْرِ إِلَى أَبِي الصِّدَامِ، فَقَالَ: إِنِّي أُرِيدُ الْحَجَّ، فَقَالَ لَهُ أَبُو صِدَامٍ: أَخْرُهُ هَذِهِ السَّنَةَ، فَقَالَ لَهُ الْحَسَنُ بْنُ النَّضْرِ: إِنِّي أَفْزَعُ فِي الْمَنَامِ^[٢]، وَلَا بُدَّ مِنَ الْخُرُوجِ، وَأَوْصَى إِلَى أَحْمَدَ بْنِ يَعْلَى^[٣] بْنِ حَمَّادٍ، وَأَوْصَى لِلنَّاحِيَةِ بِمَالٍ، وَأَمَرَهُ أَنْ لَا يُخْرِجَ شَيْئًا إِلَّا مِنْ يَدِهِ إِلَى يَدِهِ بَعْدَ ظُهُورِهِ. قَالَ: فَقَالَ

[٣١] (من طرف خراسان):

«طرف» بالضمّ ففتح جمع (طَرْفَة) بمعنى التُّحفة، أو بفتحتين بمعنى من جانبها.

الحديث الرابع:

[١] (تكلّموا عليه السلام فيما في أيدي الوكلاء):

أي في كيفية إيصال تلك الأموال إلى الإمام عليه السلام، «أرادوا الفحص» أي عن الإمام عليه السلام للقائه، وإيصال المال إليه، أو الفحص عن الولد والخروج عن الشك والحيرة، كما يظهر من آخر الحديث حيث قال الإمام له: ولا تشكّن... الخ.

[٢] (أفزع في المنام):

«الفزع» انقباض يعرض للإنسان من الشيء المخيف^(١)، فيكون الفزع نتيجة الخوف، أو هو الخوف المباغت، والمراد هنا أنه يستيقظ من المنام خائفاً من بقاء تلك الأموال بيده أو من شكّه في المعتقد.

[٣] (وأوصى إلى أحمد بن يعلى... الخ):

كأن الوصية الأولى شخصية خاصة، والوصية الثانية في أموال الإمام عليه السلام التي كانت عنده، أو الثانية تفصيل لما أجمله في الأولى.

الْحَسَنُ: لَمَّا وَافَيْتُ بَعْدَادَ اكْتَرَيْتُ دَارًا، فَزَرْتُهَا، فَجَاءَنِي بَعْضُ الْوُكَلَاءِ بِثِيَابٍ وَدَنَائِيرَ وَخَلَفَهَا عِنْدِي، فَقُلْتُ لَهُ: مَا هَذَا؟ قَالَ: هُوَ مَا تَرَى^[٤]، ثُمَّ جَاءَنِي آخَرُ بِمِثْلِهَا، وَآخَرُ حَتَّى كَبَسُوا الدَّارَ^[٥]، ثُمَّ جَاءَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بِجَمِيعِ مَا كَانَ مَعَهُ، فَتَعَجَّبْتُ^[٦]، وَبَقِيَتْ مُتَفَكِّرًا، فَوَزَدَتْ عَلَيَّ رُفْعَةُ الرَّجُلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِذَا مَضَى مِنَ النَّهَارِ كَذَا وَكَذَا فَاحْمِلْ مَا مَعَكَ، فَرَحَلْتُ، وَحَمَلْتُ مَا مَعِيَ، وَفِي الطَّرِيقِ صُغْلُوكٌ يَقْطَعُ الطَّرِيقَ^[٧] فِي سِتِّينَ رَجُلًا، فَاجْتَرْتُ عَلَيْهِ، وَسَلَّمَنِي اللَّهُ مِنْهُ، فَوَافَيْتُ الْعَسْكَرَ،

[٤] (هو ما ترى):

أي ما تعلم أنت من أنه أموال الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ، أو بمعنى أنك تعلم في كيفية التصرف في هذه الأموال، إذ يبدو أن الحسن بن النضر كان عظيم المنزلة، وعن الكشي: من أجلّة إخواننا^(١).

[٥] (كبسوا الدار):

أي ملأوها بالأموال.

[٦] (فتمعجت):

ولعل سبب تعجبه هو أن أحمد بن إسحاق كان من أجلّة الوكلاء، ومجيئه بالأموال كان بمعنى عدم تمكنه من الوصول إلى الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ في ذلك الوقت، نعم بعد ذلك رأى الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ.

قال النجاشي: كان وافد القميين، وروى عن أبي جعفر الثاني، وأبي الحسن عَلَيْهِ السَّلَامُ، وكان خاصة أبي محمد عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٢)، وقال الطوسي: كبير القدر، وكان من خواص أبي محمد عَلَيْهِ السَّلَامُ، ورأى صاحب الزمان عَلَيْهِ السَّلَامُ، وهو شيخ القميين، ووافدهم^(٣).

[٧] (صعلوك يقطع الطريق):

«الصعلوك» في الأصل بمعنى الفقير المعدم، ثم استعمل في الحقير الوضع، وكان عدم تعرض الصعلوك - مع ما كان معه من مال جليل - آية له.

(١) انظر: اختيار معرفة الرجال ج ٢ ص ٨١٥.

(٢) رجال النجاشي الرقم: ٢٢٥.

(٣) فهرست الطوسي، الرقم: ٧٨.

وَنَزَلْتُ، فَوَرَدَتْ عَلَيَّ رُفْعَةٌ، أَنْ أَحْمِلُ مَا مَعَكَ، فَعَبَيْتُهُ فِي صِنَانِ^[٨] الْحَمَّالِينَ، فَلَمَّا بَلَغْتُ الدَّهْلِيْزَ إِذَا فِيهِ أَسْوَدٌ قَائِمٌ، فَقَالَ: أَنْتَ الْحَسَنُ بْنُ النَّضْرِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: ادْخُلْ، فَدَخَلْتُ الدَّارَ، وَدَخَلْتُ بَيْتًا، وَفَرَعْتُ صِنَانَ الْحَمَّالِينَ، وَإِذَا فِي زَاوِيَةِ الْبَيْتِ خُبْزٌ كَثِيرٌ، فَأَعْطَى كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْحَمَّالِينَ رَغِيْفَيْنِ، وَأَخْرَجُوا، وَإِذَا بَيْتٌ عَلَيْهِ سِتْرٌ، فَنُودِيْتُ مِنْهُ^[٩]: يَا حَسَنَ بْنَ النَّضْرِ، أَحْمَدَ اللَّهُ عَلَى مَا مَنَّ بِهِ عَلَيْكَ، وَلَا تَشْكَنَّ، فَوَدَّ الشَّيْطَانُ أَنْكَ شَكَّكَ^[١٠]، وَأَخْرَجَ إِلَيَّ ثَوْبَيْنِ، وَقِيلَ، خُذْهَا فَسْتَحْتَاجُ إِلَيْهِمَا، فَأَخَذْتُهُمَا وَخَرَجْتُ.

قَالَ سَعْدٌ: فَأَنْصَرَفَ الْحَسَنُ بْنُ النَّضْرِ، وَمَاتَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَكُفِّنَ فِي الثَّوْبَيْنِ.

[٨] (صنان):

جمع (صِنٌّ)، وهو ما يشبه السَّلَّةَ، فالمعنى ما يتخذه الحَمَّالون لحمل أمتعة الناس كالصندوق ونحوه، و«الدَّهْلِيْز» الممرّ في أول البيت.

[٩] (فَنُودِيْتُ مِنْهُ... الخ):

الظَّاهِر أَنَّهُ لَمْ يَرَ الْإِمَامَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَإِنَّمَا سَمِعَ صَوْتَهُ فَقَطْ، «مَا مَنَّ بِهِ عَلَيْكَ» مِنْ سَمَاعِكَ لَصَوْتِ إِمَامِكَ، وَمِنْ إِسْرَالِ الرِّقْعَةِ إِلَيْكَ، وَاسْتِلَامِ الْأَمْوَالِ مِنْكَ، وَهُوَ مَا لَمْ يُوْفَقِ إِلَيْهِ غَالِبُ الْوَكَلَاءِ، وَمِنْ زَوَالِ شَكِّكَ إِلَى يَقِيْنٍ بِمَا رَأَيْتَهُ مِنَ الْآيَاتِ وَبِلَطْفِهِ تَعَالَى.

وَفِي الْحَدِيثِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ لِقَاءَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْ سَمَاعَ صَوْتِهِ كِرَامَةٌ يَمَنُّ اللَّهُ بِهَا عَلَى مَنْ يَشَاءُ.

[١٠] (فَوَدَّ الشَّيْطَانُ أَنْكَ شَكَّكَ):

لَأَنَّهُ يَرِيدُ إِغْوَاءَ النَّاسِ، وَالشَّكَّ فِي الْأَصُولِ ضَلَالٌ وَانْحِرَافٌ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾^(١).

٥- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَوَيْهِ السُّوَيْدَاوِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ مَهْزِيَارٍ قَالَ: سَكَكْتُ عِنْدَ مُضِيِّ أَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام، وَاجْتَمَعَ عِنْدَ أَبِي مَالٍ جَلِيلٍ، فَحَمَلَهُ، وَرَكِبَ السَّفِينَةَ، وَخَرَجْتُ مَعَهُ مُشْبِعاً، فَوَعِكَ وَعَكَأً شَدِيداً^[١]، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ رُدَّنِي، فَهُوَ الْمَوْتُ، وَقَالَ لِي: اتَّقِ اللَّهَ فِي هَذَا الْمَالِ، وَأَوْصِي إِلَيَّ^[٢] فَمَاتَ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لَمْ يَكُنْ أَبِي^[٣] لِيُوصِيَ بِشَيْءٍ غَيْرِ صَاحِبِ، أَحْمِلُ هَذَا الْمَالَ إِلَى الْعِرَاقِ، وَأَكْتَرِي دَاراً عَلَى الشُّطِّ^[٤]، وَلَا أَخْبِرُ أَحَداً بِشَيْءٍ، وَإِنْ وَضَحَ لِي شَيْءٌ كَوُضُوحِهِ فِي أَيَّامِ أَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام أَنْفَذْتُهُ، وَإِلَّا قَصَفْتُ بِهِ^[٥]، فَقَدِمْتُ الْعِرَاقَ، وَاكْتَرَيْتُ دَاراً عَلَى

الحديث الخامس:

إبراهيم بن مهزيار الأهوازي من أصحاب الإمام الجواد فما بعده من الأئمة وكان هو وابنه من وكلاء الناحية المقدسة كما ذكره في إعلام الوري^(١).

[١] (فوعك وعكأ شديداً):

«الوعك» أذى الحُمى ووجعها.

[٢] (وأوصى إلي):

في إيصال المال إلى الإمام عليه السلام.

[٣] (لم يكن أبي.....) الخ:

كان محمد بن إبراهيم شاكاً في الإمام، لكنّه كان يعرف بصلاح أبيه وصحة عمله، ولذلك قرّر العمل بوصية أبيه.

[٤] (داراً على الشُّطِّ):

الظاهر أنه كان يسكن الأهواز - ولقبه الأهوازي - لذا حمل الأموال بالسفينة عبر الأنهار إلى بغداد، وإنّما اُكترى بيتاً على الشُّطِّ لثلاثاً يحتاج إلى نقل الأموال ولكي لا يعرف به أحد.

[٥] (قصفت به):

«القصف» الإقامة على الأكل والشرب، وعلى اللّهُو واللّعب.

الشَّطِّ، وَبَقِيَتْ أَيَّامًا، فَإِذَا أَنَا بِرُفْعَةٍ مَعَ رَسُولٍ^[٦] فِيهَا: يَا مُحَمَّدُ مَعَكَ كَذَا وَكَذَا، فِي جَوْفِ كَذَا وَكَذَا، حَتَّى قَصَّ عَلَيَّ جَمِيعَ مَا مَعِيَ مِمَّا لَمْ أَحِطْ بِهِ عِلْمًا، فَسَلَّمْتُهُ إِلَيَّ الرَّسُولِ، وَبَقِيَتْ أَيَّامًا لَا يُرْفَعُ لِي رَأْسٌ^[٧]، وَاغْتَمَنْتُ، فَخَرَجَ إِلَيَّ قَدْ أَقْمَنَّاكَ مَكَانَ أَبِيكَ، فَأَحْمَدِ اللَّهَ.

وفي غيبة الطوسي (وإلا تصدقت به)^(١). وهذا أنسب لمقام محمد بن إبراهيم، لأن مقتضى القاعدة أنه لو سلمت أمانة لشخص فعليه أن يوصلها إلى أهلها، فإن لم يجدهم فعليه أن يرجعها إلى أصحابها الذين أعطوها، فإن لم يعرفهم تصدق بها حيث تكون من مجهول المالك، والظاهر أن محمد بن إبراهيم لم يكن يعرف أصحابها لأنهم سلموها إلى والده لا إليه.

[٦] (مع رسول):

وهو العمروي، روى ذلك الكشي بإسناده عن محمد بن إبراهيم قال: إن أبي لما حضرته الوفاة دفع إليّ مالاً، وأعطاني علامة، ولم يعلم بتلك العلامة أحد إلا الله عز وجل، وقال: من أتاك بهذه العلامة فادفع المال إليه، قال فخرجت إلى بغداد، ونزلت في خان، فلما كان في اليوم الثاني إذ جاء شيخ ودق، فقلت للغلام: انظر من هذا؟ فقال: شيخ بالباب، فقلت: ادخل، فدخل وجلس، فقال: أنا العمروي، هات المال الذي عندك، وهو كذا وكذا، ومعه العلامة، فقال: فدفعت إليه المال^(٢).

وهذا (العمروي) إما حفص بن عمرو الجمال كما صرح بذلك الكشي، أو هو عثمان بن سعيد، أو ابنه محمد بن عثمان اللذين كانا من السفراء الأربعة في الغيبة الصغرى.

والظاهر أن «الرقعة» المذكورة في حديث الكافي، هي العلامة المذكورة نفسها في رواية الكشي.

[٧] (لا يرفع لي رأس):

إما بمعنى استحياؤه بسبب شكّه أولاً، أو لنيته القصوف بالمال إن لم يتضح له

(١) الغيبة ص ٢٨١.

(٢) اختيار معرفة الرجال ج ٢ ص ٨١٣.

٦- مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ النَّسَائِيِّ قَالَ: أَوْصَلْتُ أَشْيَاءَ لِلْمَرْزُبَانِيِّ الْحَارِثِيِّ^[١]، فِيهَا سِوَارٌ ذَهَبٌ، فَقَبِلْتُ، وَرُدَّ عَلَيَّ السِّوَارُ، فَأَمِزْتُ بِكَسْرِهِ^[٢]، فَكَسَرْتُهُ فِإِذَا فِي وَسْطِهِ مِثْقَالُ حَدِيدٍ وَنَحَاسٍ أَوْ صُفْرِ فَأَخْرَجْتُهُ وَأَنْفَذْتُ الذَّهَبَ فَقَبِلَ.

٧- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ الْفَضْلِ الْخَزَّازِ الْمَدَائِنِيِّ، -مَوْلَى خَدِيجَةَ بِنْتِ مُحَمَّدٍ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ- قَالَ: إِنَّ قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنَ الطَّالِبِيِّينَ^[١] كَانُوا يَقُولُونَ بِالْحَقِّ،

شيء، وإما كناية عن حصول توجه منه إلى الإمام عليه السلام بحيث لم يكن يلتفت إلى غيره، وإما بمعنى عدم التفات الإمام إليه أي لم يرفع الإمام رأسه لي فإن من يلتفت إلى غيره يرفع رأسه إليه، وهذا أقرب بقرينة قوله (واغتممت)، فأزال الإمام عليه السلام غمّه بأن نصبه وكيلاً مكان أبيه.

الحديث السادس:

[١] (للمرزباني الحارثي):

أي كان مرسل تلك الأموال هو المرزباني الحارثي، وكنتُ الواسطة في إيصالها. وفي الوافي: (للمرزبان) يعني صاحب عليه السلام^(١)، وكأنه جعل المرزبان كناية عنه لأنها كلمة فارسية تعني المرابط على الحدود، لكنه بعيد لعدم معرفية هذا اللقب عليه عليه السلام ولتقيده بالحارثي.

[٢] (فأمرت بكسره):

«أميزت» بالمجهول، أي صدر من الإمام عليه السلام أمراً بكسر السوار، ولعل الإمام أراد أن يُريه آية ليطمئن قلبه، ولولا ذلك لم يكن داع لردّه وأمره بكسره ثم إنفاذه. ويمكن أن يكون المقصود بيان عدم أدائه لكل ما عليه من الحق، لأنه ظن أن السوار كلّه من ذهب، فلذا حسبه بكلّ وزنه من الحقّ الشرعي.

الحديث السابع:

[١] (من الطالبيين):

من آل أبي طالب عليه السلام «يقولون بالحق» يدينون بمذهب الإمامية، فكانوا يعتقدون

وَكَانَتْ الْوُظَائِفُ تَرُدُّ عَلَيْهِمْ فِي وَقْتٍ مَعْلُومٍ، فَلَمَّا مَضَى أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَجَعَ قَوْمٌ مِنْهُمْ عَنِ الْقَوْلِ بِالْوَلَدِ، فَوَرَدَتْ الْوُظَائِفُ عَلَى مَنْ نَبَتَ مِنْهُمْ عَلَى الْقَوْلِ بِالْوَلَدِ، وَقُطِعَ عَنِ الْبَاقِينَ^[٢]، فَلَا يُذَكَّرُونَ فِي الذَّاكِرِينَ^[٣]، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

٨- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: أَوْصَلَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ السَّوَادِ مَالاً، فَرَدَّ عَلَيْهِ^[١]،

بالأئمة إلى الإمام الحسن العسكري عليه السلام، «الوظائف» الأموال المستمرة، «في وقت معلوم» مثلاً كل شهر كالشهرية أو نحو ذلك، «ترد عليهم» أي تصلهم من الإمام العسكري عليه السلام.

[٢] (وقطع عن الباقيين):

وقطعها إما لكونها من الحقوق التي لا يجوز إعطائها لغير القائلين بالحق كالزكاة والخمس، قال في العروة في تقسيم الخمس: وثلاثة للأيتام والمساكين وأبناء السبيل، ويشترط في الثلاثة الأخيرة الإيمان^(١).

وإما تضعيفاً للقائلين بالباطل، لئلا يطمع الناس في بدعتهم، ولذا عقبه بقوله: (فلا يذكرون في الذاكرين).

[٣] (فلا يذكرون في الذاكرين):

إما بمعنى أنهم حُمِّلَ ذكركم لفقركم، أو بمعنى أنهم لا يذكرون في الديوان المكتوب فيه أسماء أصحاب الوظائف، أو بمعنى عدم مدحهم وعدم الثناء عليهم.

الحديث الثامن:

[١] (فردّ عليه....) الخ:

كان يمكنه إرجاع الأربعمئة فقط لأنها حق الآخرين، وأما سائر المال فكان له عليه السلام، فلعله عليه السلام أراد بيان شناعة حبس أموال الناس، فردّ كل الأموال، بياناً

(١) العروة الوثقى، كتاب الخمس، فصل في قسمة الخمس ومستحقه. وراجع الأدلة في الفقه ج ٣٣

وَقِيلَ لَهُ: أَخْرِجْ حَقَّ وُلْدِ عَمِّكَ مِنْهُ وَهُوَ أَرْبَعُمِائَةٍ دِرْهَمٍ، وَكَانَ الرَّجُلُ فِي يَدِهِ ضَيْعَةٌ لَوْلَادِ عَمِّهِ فِيهَا شِرْكَةٌ، قَدْ حَبَسَهَا عَلَيْهِمْ، فَتَنَظَرَ فَإِذَا الَّذِي لَوْلَادِ عَمِّهِ، مِنْ ذَلِكَ الْمَالِ أَرْبَعُمِائَةٍ دِرْهَمٍ، فَأَخْرَجَهَا، وَأَنْفَذَ الْبَاقِيَّ، فَقَبِلَ .

٩- الْقَاسِمُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ: وُلِدَ لِي عِدَّةٌ بَيْنَيْنِ، فَكُنْتُ أَكْتُبُ وَأَسْأَلُ الدُّعَاءَ، فَلَا يُكْتُبُ إِلَيَّ لَهُمْ بَشِيءٌ^[١]، فَمَاتُوا كُلُّهُمْ، فَلَمَّا وُلِدَ لِي الْحَسَنُ ابْنِي، كَتَبْتُ أَسْأَلُ الدُّعَاءَ، فَأَجِبْتُ: يَنْقَى وَالْحَمْدُ لِلَّهِ .

١٠- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ قَالَ: كُنْتُ خَرَجْتُ سَنَةً مِنْ السَّنِينَ بَبَغْدَادَ^[١] فَاسْتَأْذَنْتُ فِي الْخُرُوجِ، فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي، فَأَقَمْتُ اثْنَيْ وَعِشْرِينَ يَوْمًا،

لأنه عليه السلام لا يقبل إلا المال الخالص من حقوق الناس، ولا يقبل المختلط حتى لو كان بعضه ماله .

ثم الظاهر أن ذلك المال كان محصول زراعة الأرض، وكان لولد عم الرجل حق في تلك الأرض، إما بالمزراعة أو بالشركة، فكان نصيبهم من المحصول أربعمائة لكنه لم يعطها لهم .

الحديث التاسع:

[١] (فلا يكتب إليّ لهم بشيء):

أي لم يجبه الإمام عليه السلام على الرسائل، لأنه عليه السلام كان يعلم أن الله قد قدر وفاتهم، ولم يكن عليه السلام يريد إخباره بما يسوؤه، لأن انتظار وفاة الأعزة أشد من وفاتهم نفسها .

الحديث العاشر:

[١] (ببغداد):

أي إلى بغداد كما في إرشاد المفيد^(١)، والباء قد تكون بمعنى إلى كما في قوله:

وَقَدْ خَرَجَتِ الْقَافِلَةُ إِلَى النَّهْرَوَانَ^[٢]، فَأَذِنَ فِي الْخُرُوجِ لِي يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، وَقِيلَ لِي: أَخْرُجْ فِيهِ، فَخَرَجْتُ، وَأَنَا آيسٌ مِنَ الْقَافِلَةِ أَنْ أَلْحَقَهَا، فَوَاقَيْتُ النَّهْرَوَانَ وَالْقَافِلَةَ مُقِيمَةً^[٣]، فَمَا كَانَ إِلَّا أَنْ أَغْلَقْتُ جِمَالِي شَيْئاً حَتَّى رَحَلَتِ الْقَافِلَةُ، فَرَحَلْتُ. وَقَدْ دَعَا لِي بِالسَّلَامَةِ، فَلَمْ أَلَقْ سُوءاً، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.

١١- عَلِيٌّ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ صَبَّاحِ الْبَجَلِيِّ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الشَّاشِيِّ قَالَ: خَرَجَ بِي نَاصُورٌ^[١] عَلَى مَقْعَدَتِي، فَأَرَيْتُهُ الْأَطِبَّاءَ، وَأَنْفَقْتُ عَلَيْهِ مَالاً، فَقَالُوا:

﴿وَقَدْ أَحْسَنَ بِي﴾^(١)، والاستئذان في الخروج، إلى الحج أو غيره.

ثم اعلم أن الشيعة المخلصين كانوا يستأذنون الأئمة عليهم السلام في كثير من أعمالهم العامة وحتى الخاصة - كما سيأتي بعض ذلك في الأحاديث اللاحقة -، ولعلَّ السبب هو طلب الدعاء، أو استخبار الحال لئلا يكون مضرّة عليهم، أو هو نوع احترام بأن يستأذن الإنسان من ولي أمره، كما يتعارف استئذان الأبناء آبائهم في أمورهم.

[٢] (إلى النهروان):

قيل: هي ثلاث قرى بين بغداد وواسط، أو القرية الواقعة في شمال شرق بغداد وكانت فيها معركة النهروان.

[٣] (والقافلة مقيمة):

لطاريء عرض فاضطروا إلى التوقف هذه الفترة الطويلة، ولعلَّ بقاؤه في بغداد خير من توقفه في الطريق ومكابدة صعوباته.

الحديث الحادي عشر:

[١] (ناصر):

عن بعض الأطباء: إنه التهاب في إحدى الغدد المخاطية الموجودة داخل

لَا نَعْرِفُ لَهُ دَوَاءً، فَكَتَبْتُ رُفْعَةً أَسْأَلُ الدُّعَاءَ، فَوَقَعَ عَلَيْهِ السلام إِلَيَّ: أَلْبَسَكَ اللَّهُ الْعَافِيَةَ، وَجَعَلَكَ مَعَنَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، قَالَ: فَمَا أَتَتْ عَلَيَّ جُمُعَةٌ حَتَّى عُوفِيْتُ، وَصَارَ مِثْلَ رَاحَتِي ^[٢]، فَدَعَوْتُ طَبِيبًا مِنْ أَصْحَابِنَا وَأَرَيْتُهُ إِيَّاهُ، فَقَالَ: مَا عَرَفْنَا لِهَذَا دَوَاءً ^[٣].

١٢- عَلِيٌّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْيَمَانِيِّ قَالَ: كُنْتُ بِنَبْعَدَاذَ، فَتَهَيَّأْتُ قَافِلَةً لِلْيَمَانِيِّينَ، فَأَرَدْتُ الْخُرُوجَ مَعَهَا، فَكَتَبْتُ أَلْتَمِسُ الْإِذْنَ فِي ذَلِكَ، فَخَرَجَ: لَا تَخْرُجَ مَعَهُمْ، فَلَيْسَ لَكَ فِي الْخُرُوجِ مَعَهُمْ خَيْرَةٌ، وَأَقِمِ بِالْكُوفَةِ، قَالَ: وَأَقَمْتُ، وَخَرَجَتِ الْقَافِلَةُ فَخَرَجْتُ عَلَيْهِمْ حَنْظَلَةً ^[١] فَاجْتَا حَتَّهُمْ.

المخرج، فيحدث بذلك انسداد لقناة هذه الغدة، فيتوقف إفرازها وتتضخم، وتُشكّل خراج على سطح الجلد كالحبّة، فتفرز سوائل كريهة الرائحة ومؤذية. ويختلف الناصور عن البواسير، حيث إنّ هذا هو توسع في الأوردة المحيطة بالمخرج.

[٢] (مثل راحتي):

«الراحة» هي باطن الكفّ، والمقصود زوال الخراج بحيث لم يبق له أثر.

[٣] (ما عرفنا لهذا دواءً):

أي هذه العافية لم تكن بسبب الدواء، وفي الإرشاد تتمّة: وما جاءتك العافية إلا من قبل الله بغير احتساب ^(١).

الحديث الثاني عشر:

[١] (حَنْظَلَةٌ):

وهي قبيلة من بني تميم، و«الاجتياح» بمعنى الاستئصال ^(٢)، فالمعنى أغاروا عليهم وقتلوهم وسلبوهم.

(١) إرشاد المفيد ج ٢ ص ٣٥٨

(٢) راجع مقاييس اللغة ص ٢١٢.

وَكَبَّتْ أَسْتَاذُنُ فِي رُكُوبِ الْمَاءِ، فَلَمْ يَأْذَنْ لِي، فَسَأَلْتُ عَنِ الْمَرَائِبِ الَّتِي خَرَجْتُ فِي تِلْكَ السَّنَةِ فِي الْبَحْرِ؟ فَمَا سَلِمَ مِنْهَا مَرْكَبٌ، خَرَجَ عَلَيْهَا قَوْمٌ مِنَ الْهِنْدِ يُقَالُ لَهُمُ الْبَوَارِجُ^[٢]، فَقَطَعُوا عَلَيْهَا.

قَالَ: وَرَزْتُ الْعَسْكَرَ، فَاتَيْتُ الدَّرْبَ^[٣] مَعَ الْمَغِيبِ، وَلَمْ أَكَلِّمْ أَحَدًا، وَلَمْ أَتَعَرَّفْ إِلَى أَحَدٍ، وَأَنَا أَصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ بَعْدَ فَرَاغِي مِنَ الزِّيَارَةِ^[٤]، إِذَا بِحَادِمٍ قَدْ

[٢] (البوارج):

قيل: هو جمع (بارجة) وهي السفينة الحربية، فالمراد أصحاب تلك السفن وهم لصوص البحر، وقيل: هو معرّب (بواره) وهم طائفة من لصوص الهند، وفي بعض النسخ (بوارج) - بالحاء المهملة - وهي الرياح التي تحمل التراب لشدة هبوبها^(١)، فكانهم شُبِّهوا بها لسرقتهم أمتعة المراكب.

[٣] (الدرب):

وهو الباب الواسع الكبير، وأصله بمعنى لزوم الشيء واللصوق به، ومنه التدريب بمعنى تعليم الأعمال والحرف ونحوها، ويحتمل كون الكلمة معرّبة^(٢). والظاهر أنّ مراده باب منزل الإمامين العسكريين ﷺ، وذلك بغرض زيارة قبريهما ﷺ.

إذ في تلك الأزمنة كان أقرباء الإمام ﷺ يسكنون فيها، ولذا كان المؤمنون يزورنهما ﷺ من خارج الدار من أمام الباب، وقد كان يؤذن لبعض الموالين في الزيارة من الداخل حين خلّو الدار من أهلها، كالفترة المسائية حيث يخلد أهل الدار إلى حجراتهم، فلم تكن مزاحمة لهم - كما سيظهر من آخر الحديث -.

[٤] (بعد فراغي من الزيارة):

أي زيارة قبر الإمامين العسكريين ﷺ من خارج الدار، فالمعنى أنّه زار القبرين عند مغيب الشمس ثم قصد المسجد للصلاة.

(١) راجع مقاييس اللغة ص ١١٣.

(٢) للتفصيل راجع المصدر ص ٣٣٥.

جَاءَنِي فَقَالَ لِي : قُمْ ، فَقُلْتُ لَهُ : إِذْنٌ إِلَى أَيْنَ [٥] ؟ فَقَالَ لِي : إِلَى الْمَنْزِلِ [٦] ، قُلْتُ : وَمَنْ أَنَا ؟ لَعَلَّكَ أُرْسَلْتَ إِلَى غَيْرِي ، فَقَالَ : لَا مَا أُرْسَلْتُ إِلَّا إِلَيْكَ ، أَنْتَ عَلَيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ رَسُولُ جَعْفَرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ . فَمَرَّ بِي ، حَتَّى أَنْزَلَنِي فِي بَيْتِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ ، ثُمَّ سَارَهُ ، فَلَمْ أَدْرِ مَا قَالَ لَهُ ، حَتَّى أَتَانِي جَمِيعَ مَا أَحْتَاجُ إِلَيْهِ [٧] ، وَجَلَسْتُ عِنْدَهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، وَاسْتَأْذَنْتُهُ فِي الزِّيَارَةِ مِنْ دَاخِلٍ ، فَأَذِنَ لِي ، فَزُرْتُ لَيْلًا [٨] .

[٥] (إذن إلى أين) :

«إذن» تكون في جزاء الشرط عادة ، فالمعنى إن قمت فأذن إلى أين أذهب ؟

[٦] (إلى المنزل) :

أي منزل صاحب الخادم وهو الحسين بن أحمد ، والظاهر أنه كان من خواص الإمام عليه السلام .

[٧] (حتى أتاني جميع ما أحتاج إليه) :

حيث كان رسولا لجعفر بن إبراهيم ، والظاهر أنه كانت معه مسائل له ، فأجيب عنها في تلك الأيام الثلاثة التي قضاها في منزل الحسين بن أحمد .

[٨] (فأذن لي فزرت ليلاً) :

في المرأة : ويظهر منه أنهم كانوا لا يدخلون الدار للزيارة إلا بالإذن ، ولذا ذهب بعض أصحابنا إلى عدم جواز الدخول في هذا الزمان أيضاً لعدم الإذن .

والفرق بين الزمانين ظاهر ، لأنه كان للدار في ذلك الزمان أهل ظاهرون فيه وكانوا يجدون آثاره عليه السلام فيها ، وكل ذلك مفقود في هذا الزمان .

وكان إذنه عليه السلام للشيعة في التصرف في ماله عليه السلام في زمان الغيبة ، والأمر بالدخول إلى ضرائحهم والقرب من قبورهم المقدسة عليهم السلام ، يكفي في ذلك ، والله العالم (١) .

١٣- الْحَسَنُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ زَيْدِ الْيَمَانِيِّ قَالَ: كَتَبَ أَبِي بِحَطِّهِ كِتَابًا فَوَرَدَ جَوَابُهُ. ثُمَّ كَتَبْتُ بِحَطِّي فَوَرَدَ جَوَابُهُ. ثُمَّ كَتَبَ بِحَطِّهِ رَجُلٌ مِنْ فُقَهَاءِ أَصْحَابِنَا، فَلَمْ يَرِدْ جَوَابُهُ، فَفَظَرْنَا فَكَانَتْ الْعِلَّةُ أَنَّ الرَّجُلَ تَحَوَّلَ قَرْمَطِيًّا^[١].

قَالَ الْحَسَنُ بْنُ الْفَضْلِ: فُزِرْتُ الْعِرَاقَ^[٢]، وَوَرَدْتُ طُوسَ، وَعَزَمْتُ أَنْ لَا أَخْرُجَ إِلَّا عَنِ بَيْتِي مِنْ أَمْرِي^[٣]، وَنَجَّاحٍ مِنْ حَوَائِجِي، وَلَوْ اخْتَجْتُ أَنْ أُقِيمَ بِهَا حَتَّى

الحديث الثالث عشر:

يتضمن الحديث مجموعة من الإخبارات والقضايا الغيبية التي تحققت أو تبين سببها بعد ذلك، وهي آية له ﷺ.

[١] (تحول قرمطياً):

والقرامطة طائفة يقولون بإمامة محمد بن إسماعيل ابن الإمام الصادق ﷺ، وهؤلاء أحلوا غالب المحرّمات، وأسقطوا عامة الواجبات، فهم إلى الإلحاد أقرب من الإسلام.

ولأنما سموهم بالقرامطة لأن أحد زعمائهم قرمط في كتابته، فنسب إلى القرمطة، وهي المقاربة بين الحروف وتضيق فواصلها، وفي نهج البلاغة، قال ﷺ لكاتبه عبيد الله بن أبي رافع: أَلِئِ دَوَاتِكَ، وَأَطِلْ جِفْلَةَ قَلَمِكَ، وَفَرِّجْ بَيْنَ السُّطُورِ، وَقَرْمُطِ بَيْنَ الْحُرُوفِ، فَإِنَّ ذَلِكَ أَجْدَرُ بِصَبَاحَةِ الْخَطِّ^(١).

[٢] (فزرت العراق... الخ):

المعنى أنه زار الإمام الرضا ﷺ في طوس، ثم زار الأئمة ﷺ في العراق، ثم قصد أن يحجّ في تلك السنة.

أو أنه زار الأئمة في العراق أولاً، ثم زار خراسان، ثم قصد الحجّ، فلما وصل إلى العراق قرّر أن لا يخرج إلى الحجّ إلا بعد معرفته بإمام زمانه، وفي بعض النسخ (وزرت طوس) فالمعنى فزرت العراق وقد كنت زرت طوس قبل ذلك.

[٣] (بينة من أمري):

أي معرفة الإمام ﷺ، ولعلّه أراد الاطمئنان، فجعل ذلك حاجة له إلى الله تعالى، و«نجاح الحاجة» الظفر بها.

أُتْصَدَّقَ^[٤]، قَالَ: وَفِي خِلَالِ ذَلِكَ^[٥] يَضِيقُ صَدْرِي بِالْمَقَامِ، وَأَخَافُ أَنْ يَفُوتَنِي الْحَجُّ، قَالَ: فَجِئْتُ يَوْمًا إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ^[٦] أَنْقَاضَاهُ^[٧]، فَقَالَ لِي: صِرَ إِلَى مَسْجِدِ كَذَا وَكَذَا، وَإِنَّهُ يَلْقَاكَ رَجُلٌ، قَالَ: فَصِرْتُ إِلَيْهِ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَجُلٌ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيَّ ضَحِكَ وَقَالَ: لَا تَعْتَمَنَّ، فَإِنَّكَ سَتَحُجُّ فِي هَذِهِ السَّنَةِ، وَتَنْصَرِفُ إِلَى أَهْلِكَ وَوُلْدِكَ سَالِمًا، قَالَ: فَاطْمَأْنَنْتُ وَسَكَنَ قَلْبِي^[٨]،

[٤] (بها حتى أتصدق):

«بها» بالعراق، و«أتصدق» بالمجهول أي حتى أقبل الصدقة بسبب نفاذ النفقة، أو بالمعلوم لكن يكون قلباً، لأن التصدق هو إعطاء الصدقة وليس قبولها، فاستعماله في قبولها من القلب.

[٥] (وخلال ذلك . . . الخ):

أي في تلك الفترة، حيث طال مقامه قبل الظفر بحاجته التي هي معرفة الإمام عليه السلام.

[٦] (محمد بن أحمد):

وهو أبو جعفر من وكلاء الإمام عليه السلام، وفي حديث رواه الرّاوندي في الخرائج عن أحمد بن أبي روح أنه أراد تسليم السفير الثاني محمد بن عثمان مالاً، وأراد دعاء عليه السلام وسؤاله عن مسألة، فأبى أن يقبل المال، وقال: «صر إلى أبي جعفر محمد بن أحمد، وادفع إليه المال، فإنه أمره بأن يأخذه، وقد خرج الذي طلبت»، فجئت إلى أبي جعفر، فأوصلته له، فأخرج إليّ رقعة فيها . . . الحديث^(١).

[٧] (أنقاضاه):

أي استخبره.

[٨] (فاطمأنت وسكن قلبي):

إمّا بطريقة غيبية ومن غير سبب ظاهر حيث ألقى الله السكينة عليه عندما التقى بالرجل، أو لأنه علم أنه القائم عليه السلام أو بعض خدمه وذلك بأن رأى آيات وبيّنات عنده.

وَأَقُولُ ذَا مِصْدَاقٍ [٩] ذَلِكَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ .

قَالَ : ثُمَّ وَرَدْتُ الْعَسْكَرَ ، فَخَرَجْتُ إِلَيَّ صُرَّةٌ فِيهَا دَنَائِيرُ وَتَوْبٌ ، فَأَعْتَمَمْتُ ، وَقُلْتُ فِي نَفْسِي : جَزَائِي عِنْدَ الْقَوْمِ !؟ [١٠] ؟! هَذَا وَاسْتَعْمَلْتُ الْجَهْلَ ، فَرَدَدْتُهَا ، وَكَتَبْتُ رُقْعَةً [١١] ، وَلَمْ يُبَيِّرِ الَّذِي قَبَضَهَا [١٢] مِنِّي عَلَيَّ بِشَيْءٍ ، وَلَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهَا بِحَرْفٍ ، ثُمَّ نَدِمْتُ بَعْدَ ذَلِكَ نَدَامَةً شَدِيدَةً ، وَقُلْتُ فِي نَفْسِي : كَفَرْتُ بِرَدِّي عَلَيَّ مَوْلَايَ [١٣] ،

[٩] (ذا مصداق ذلك) :

«ذا» هذا الاطمئنان والسكينة ، «مصداق» بمعنى برهان صدق ، «ذلك» أي قيام الإمام المهدي عليه السلام مقام والده الإمام الحسن العسكري .

و «المصداق» على وزن مفعال ، اسم آلة ، أي سبب الصدق ، وأما قولهم في الجزئي إنه مصداق ذلك الكلّي ، فهو من هذا المعنى ، أي الجزئي دليل وجود الكلّي .

[١٠] (جزائي عند القوم هذا) :

استفهام إنكاري ، بحذف أداة الاستفهام ، أي كيف يُجازوني على ولائي لهم بالمال مع أنني لا أحتاج إليه وإنما كنت أطلب الهداية .

والحاصل : إنه توهم أنهم تصوّروا أن بحثه عن الإمام لأجل المال ، مع أنه كان يبحث لأجل أن يهتدي إلى الحق ، ولذا اغتم من طريقة معاملتهم له .

[١١] (وكتبت رقعة) :

لعله كتب فيها سبب رده للمال ، وأنه غير محتاج إليه ، وأن بحثه ليس لأجل المال ، وأمثال ذلك .

[١٢] (الذي قبضها الخ) :

أي الرسول الذي جاء بالمال ، قبض المال واستلم الرسالة منّي ، من غير أن يوضح لي سبب إرسال المال ، وأنه لأجل البركة وليس للحاجة ، ولذا عوتب هذا الرسول كما سيأتي .

[١٣] (كفرت بردي على مولاي) :

لأنه عليه السلام أعلم بما يفعل ، فلو فعل شيئاً فإتّما هو لأجل المصلحة في ذلك ، فلا يصحّ الردّ عليه في ذلك .

وَكَبَبْتُ رُقْعَةً أَغْتَدِرُ مِنْ فِعْلِي، وَأَبْوَاءُ بِالْإِثْمِ^[١٤]، وَأَسْتَغْفِرُ مِنْ ذَلِكَ، وَأَنْفَذْتُهَا، وَقُمْتُ أَتَمَّسَحُ^[١٥]، فَأَنَا فِي ذَلِكَ أَفَكَّرُ فِي نَفْسِي، وَأَقُولُ: إِنْ رُدَّتْ عَلَيَّ الدَّنَائِيرُ لَمْ أَخْلُلْ صِرَارَهَا^[١٦]، وَلَمْ أَخْذِثْ فِيهَا، حَتَّى أَخْمِلَهَا إِلَى أَبِي، فَإِنَّهُ أَعْلَمُ مِنِّي، لِيَعْمَلَ فِيهَا بِمَا شَاءَ، فَخَرَجَ إِلَى الرَّسُولِ الَّذِي حَمَلَ إِلَيَّ الصُّرَّةَ: أَسَأْتَ إِذْ لَمْ تُعْلِمِ الرَّجُلَ: إِنَّا رُبَّمَا فَعَلْنَا ذَلِكَ بِمَوَالِينَا، وَرُبَّمَا سَأَلُونَا ذَلِكَ يَتَبَرَّكُونَ بِهِ. وَخَرَجَ إِلَيَّ، أَخْطَأْتُ فِي رَدِّكَ بَرْنَا، فَإِذَا اسْتَغْفَرْتَ اللَّهَ فَاللَّهُ يَغْفِرُ لَكَ، فَأَمَّا إِذَا كَانَتْ عَزِيمَتَكَ وَعَقْدُ نَيْتِكَ أَلَّا تُحَدِّثَ فِيهَا حَدَثًا، وَلَا تُنْفِقَهَا فِي طَرِيقِكَ، فَقَدْ صَرَفْنَاهَا عَنْكَ^[١٧]، فَأَمَّا الثُّوبُ فَلَا بُدَّ مِنْهُ لِتُحْرِمَ فِيهِ.

والكفر هنا هو الكفر العملي، وليس الكفر المخرج عن المِلَّة، لأنَّ عدم قبول فعل المعصوم - ولو قلباً - علامة عدم الإيمان الحقيقي، كما قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾^(١)، أو المراد كفران النعمة.

[١٤] (وأبوء بالإثم):

أي أرجع به، ومراده إقراره بالذنب مقدمة للاستغفار.

[١٥] (وقمت أتمسح):

إمّا بمعنى مسح إحدى الراحتين على الأخرى كما يفعله التادم الحزين، أو بمعنى الوضوء لأنَّ الوضوء غسلتان ومسحتان، وقيل غير ذلك.

[١٦] (لم أحلل صرارها):

و«الصرار» هو الخيط الذي تشدّ به الصُّرَّة، فالمعنى لا أتصرف في الأموال.

[١٧] (فقد صرفناها عنك):

لعل الإمام أرجع المال إليه، فمعنى العبارة إمّا بمعنى طلب استرجاعها لو لم تُردَّ صرفها فإن هذه الأموال لك لتنفقها لا لكي تحفظها إلى أبيك، أو بمعنى أنه سوف لا نرسل إليك في المرات القادمة.

قَالَ: وَكُتِبْتُ فِي مَعْنَيْنِ، وَأَرَدْتُ أَنْ أَكْتُبَ فِي الثَّالِثِ، وَامْتَنَعْتُ مِنْهُ مَخَافَةَ أَنْ يَكْرَهَ ذَلِكَ^[١٨]، فَوَرَدَ جَوَابُ الْمَعْنَيْنِ وَالثَّالِثِ الَّذِي طَوَيْتُ مُفَسَّرًا^[١٩]، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.

قَالَ: وَكُنْتُ وَافَقْتُ جَعْفَرَ بْنَ إِبرَاهِيمَ النَّيْسَابُورِيَّ بِنَيْسَابُورَ، عَلَى أَنْ أَرْكَبَ مَعَهُ، وَأَرْزِامَلَهُ^[٢٠]، فَلَمَّا وَافَيْتُ بَغْدَادَ بَدَأَ لِي، فَاسْتَقَلَّتُهُ، وَذَهَبْتُ أَطْلُبُ عَدِيلاً، فَلَقِيَنِي ابْنُ الْوَجْنَاءِ^[٢١] - بَعْدَ أَنْ كُنْتُ صِرْتُ إِلَيْهِ وَسَأَلْتُهُ أَنْ يَكْتَرِيَ لِي فَوَجَدْتُهُ كَارِهاً - فَقَالَ لِي: أَنَا فِي طَلْبِكَ، وَقَدْ قِيلَ لِي: إِنَّهُ يَضْحَبُكَ، فَأَحْسِنْ مُعَاشِرَتَهُ، وَأَطْلُبْ لَهُ عَدِيلاً، وَاكْتَرِ لَهُ.

[١٨] (أن يكره ذلك):

بالمعلوم أي يكره الإمام ذلك، أو بالمجهول بمعنى أن إكثار الأسئلة غير لائق.

[١٩] (مفسراً):

أي حال كون جواب الثالث واضحاً، لأنّ التفسير هو كشف القناع.

[٢٠] (وأزامله):

أي أعادله على بعير واحد، لأنهم كانوا يضعون أخشاب على ظهر البعير فيركب كل طرف منها شخص ل حفظ التوازن، فكل واحد منهما عدیل الآخر، ولطول السفر كان من المحبذ أن يكون العدیل موافقاً، «بدا لي» تغيير رأيي في العدیل فأردت استبداله، «فاستقلته» أي طلبت منه الإقالة بمعنى فسح الاتفاق.

[٢١] (ابن الوجناء):

في منتهى المقال: أبو محمد الوجنائي من سفراء الصاحب وأبوابه المعروفين الذين لا تختلف الإمامية فيهم^(١)، وفي المرأة: ويظهر من كتب الغيبة أن ابن الوجناء هو أبو محمد بن الوجناء، وكان من نصيبين، وممن وقف على معجزات القائم عليه السلام^(٢)، والمراد سفارة محدودة، لا السفارة العامة فإنها كانت لأربعة حصراً كما مرّ.

(١) منتهى المقال ج٧ ص ٢٥٠.

(٢) المرأة ج٦ ص ١٨٨.

١٤- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ قَالَ: شَكَّكْتُ فِي أَمْرِ حَاجِزٍ^[١]، فَجَمَعْتُ شَيْئاً^[٢]، ثُمَّ صِرْتُ إِلَى الْعُسْكَرِ، فَخَرَجَ إِلَيَّ: لَيْسَ فِينَا شَكٌّ، وَلَا فِيمَنْ يَقُومُ مَقَامَنَا بِأَمْرِنَا^[٣]، رُدُّ مَا مَعَكَ إِلَيَّ حَاجِزِ بْنِ يَزِيدَ.

١٥- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ^[١] قَالَ: لَمَّا مَاتَ أَبِي وَصَارَ

والحاصل أنّ الرّواي - الحسن بن الفضل - ذهب إلى ابن الوجناء في المرّة الأولى ليستأجر له، لكن ابن الوجناء كره ذلك ولم يقبل، ثم أمره الإمام عليه السلام أن يكتري للحسن ويجد له عديلاً، فقلوه: (بعد أن كنت) إلى قوله: (فوجدته كارهاً) جملة معترضة.

وفي إكمال الدين: وقصدت إلى ابن أبي الوجناء أسأله أن يكتري لي ويرتاد لي عديلاً فأرأته كارهاً، ثم لقيته بعد أيام فقال لي: أنا في طلبك منذ أيام، قد كتب إليّ أن أكتري لك، وارتاد لك عديلاً ابتداءً^(١).

الحديث الرابع عشر:

[١] (حاجز):

وهو حاجز بن يزيد، وفي ربيع الشّعبة أنّه من وكلاء النّاحية^(٢)، وفي الإكمال هو ممن وقف على معجزات صاحب الزّمان عليه السلام ورآه^(٣).

[٢] (فجمعت شيئاً):

أي لم أسلم الأموال إلى حاجز، بل أردت إيصالها مباشرة.

[٣] (فيمن يقوم مقامنا بأمرنا):

أي نحن وكلناه لا أنّه ادّعى الوكالة جزافاً وكذباً.

الحديث الخامس عشر:

[١] (محمد بن صالح):

هو محمد بن صالح بن محمد الهمداني الدهقان، كان هو وأبوه من الوكلاء، أما

(١) إكمال الدين للصدوق ص ٤٩١.

(٢) انظر: إعلام الوري ج ٢ ص ٢٧٣ ..

(٣) انظر: إكمال الدين ص ٤٤٢.

الْأَمْرُ لِي، كَانَ لِأَبِي عَلَى النَّاسِ سَفَاتِجٌ^[٢] مِنْ مَالِ الْغَرِيمِ^[٣]، فَكَتَبْتُ إِلَيْهِ أُعْلِمُهُ، فَكَتَبَ: طَالِبُهُمْ وَاسْتَقْضِ^[٤] عَلَيْهِمْ، فَقَضَانِي النَّاسُ، إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ كَانَتْ عَلَيْهِ سَفْتَجَةٌ بِأَرْبَعِمِائَةِ دِينَارٍ، فَحِثُّ إِلَيْهِ أَطَالِبُهُ، فَمَا طَلَنِي، وَاسْتَحَفَّ بِي ابْنُهُ وَسَفِهَ عَلَيَّ،

أبوه فقد ذكره الشيخ في أصحاب الإمام الجواد والهادي عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ووثقه^(١)، وبقي إلى عهد الغيبة، وأما الابن فقد ذكر الصدوق في الإكمال بأنه ممن وقف على معجزات الصاحب عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٢).

[٢] (سفاتج):

جمع (سفتجه) وهو معرّب (سفته)، وهو أن تعطي مالاً لأحد، وللأخذ مال في بلد المعطي، فيوفيه إياه هناك، فيستفيد أمن الطريق.

[٣] (الغريم):

كناية عن صاحب الزمان عَلَيْهِ السَّلَامُ، وفي إرشاد المفيد: وهذا رمز كانت الشيعة تعرفه قديماً بينها، ويكون خطابها له عَلَيْهِ السَّلَامُ للتقية^(٣).

وفي المرأة: (الغريم) يطلق على طالب الحق، وعلى من في ذمته الحق، والمراد هنا الأول، لأن أمواله عَلَيْهِ السَّلَامُ في أيدي الناس ودمهم، ويحتمل الثاني أيضاً فإن من علته الديون يخفي نفسه من الناس ويستتر منهم، فكأنه عَلَيْهِ السَّلَامُ لغيبته وخفائه غريم لهم، أو لأن الناس يطلبون منه العلوم والمعارف والشرائع وهو لا يمكنه تعليمهم للتقية، واستخفى منهم فكأنه عَلَيْهِ السَّلَامُ غريم لهم^(٤).

[٤] (واستقضى):

بالضاد المعجمة، كناية عن عدم التساهل معهم، وفي بعد النسخ بالضاد المهملة، بمعنى بلوغ الغاية، وهو أيضاً كناية عن عدم التساهل.

«فقضاني» أي أدوا ما عليهم لما قاضيتهم.

(١) رجال الشيخ الرقم: ٥٥٦١، و٥٧٠٣.

(٢) إكمال الدين ص ٤٤٢.

(٣) الإرشاد ج ٢ ص ٣٦٢.

(٤) المرأة ج ٦ ص ١٩٠.

فَشَكَوْتُ إِلَى أَبِيهِ فَقَالَ: وَكَانَ مَاذَا^[٥]؟ فَقَبِضْتُ^[٦] عَلَى لِحْيَتِهِ وَأَخَذْتُ بِرِجْلِهِ،
وَسَحَبْتُهُ إِلَى وَسْطِ الدَّارِ، وَرَكَكْتُهُ رَكْلًا كَثِيرًا، فَخَرَجَ ابْنُهُ يَسْتَفِيئُ بِأَهْلِ بَغْدَادَ،
وَيَقُولُ: قُمِّي رَافِضِيٌّ، قَدْ قَتَلَ وَالِدِي، فَاجْتَمَعَ عَلَيَّ مِنْهُمْ الْخَلْقُ، فَرَكِبْتُ دَابَّتِي^[٧]
وَقُلْتُ: أَحْسَنْتُمْ يَا أَهْلَ بَغْدَادَا! تَمِيلُونَ مَعَ الظَّالِمِ عَلَى الْغَرِيبِ الْمَظْلُومِ، أَنَا رَجُلٌ
مِنْ أَهْلِ هَمْدَانَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ^[٨]، وَهَذَا يَنْسُبُنِي إِلَى أَهْلِ قُمَّ وَالرَّفِضِ، لِيَذْهَبَ
بِحَقِّي وَمَالِي، قَالَ: فَمَالُوا عَلَيْهِ، وَأَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوا عَلَى حَانُوتِهِ، حَتَّى سَكَنَتْهُمْ،
وَطَلَبَ إِلَيَّ صَاحِبُ السَّفْتَجَةِ، وَحَلَفَ بِالطَّلَاقِ أَنْ يُوقِنِي مَالِي، حَتَّى أَخْرَجْتُهُمْ
عَنَّهُ.

[٥] (وكان ماذا):

استفهام للتحقير، وهذا اصطلاح متعارف بين الناس، كما يقولون: ثم ماذا صار؟

[٦] (فقبضت... الخ):

لأنه كان مأذوناً من الإمام عليه السلام في شدة الطلب، والمديون إذا تماهل وماطل
حق للحاكم الشرعي أو المأذون من قبله في استرجاع المال منه بالقوة ولو أدى
إلى ضربه.

[٧] (فركبت دابتي):

إما لكي يوصل صوته إليهم، أو تهيئاً للفرار إذا لم يصغوا له، وقوله: (أحسنتم)
للتعريض والتشيع عليهم كقوله تعالى: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾^(١).

[٨] (من أهل السنة):

لأن الشيعة هم أهل السنة حيث التزموا بسنة الرسول ﷺ وتركوا بدعة الظالمين،
فاستعمل التورية معهم.

١٦- عَلِيٌّ، عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ، وَالْعَلَاءِ بْنِ رِزْقٍ

الحديث السادس عشر:

لتوضيح هذا الحديث والحديث الثاني والعشرين لا بد من بيان مقدّمة، وهي أنّه كانت محاربة بين يزيد بن عبد الله وبين إذكوتكين - وهو من القادة الأتراك من أعوان بني عباس - فتغلّب إذكوتكين، وشرع بمصادرة أموال يزيد بن عبد الله، وكان بعض أمواله عند أحمد بن الحسن المادرائي، فجاءه رجل وأخبره أنّ يزيد ابن عبد الله جعل الفرس والسيف في باب مولانا ﷺ .

ثم إن إذكوتكين طالبه بالأموال .

قال أحمد بن الحسن: فجعلت أنقل خزائن يزيد بن عبد الله إلى إذكوتكين أولاً فأولاً، وكنت أدافع بالفرس والسيف، إلى أن لم يبق شيء غيرهما، وكنت أرجو أن أخلص ذلك لمولانا ﷺ، فلما اشتدّت مطالبة إذكوتكين إليّ ولم يمكنني مدافعتي، جعلت السيف والفرس في نفسي ألف دينار^(١)، ووزنتها ودفعتها إلى الخازن، وقلت له: ارفع هذه الدنانير في أوثق مكان ولا تخرجن إليّ في حال من الأحوال ولو اشتدّت الحاجة إليها، وسلّمت الفرس والسيف .

قال: فأنا قاعد في مجلسي.... إذ دخل أبو الحسن الأسدي.... فأخرج إليّ رقعة صغيرة من مولانا ﷺ فيها: «يا أحمد بن الحسن الألف دينار التي لنا عندك ثمن الفرس والسيف سلّمها إلى أبي الحسن الأسدي»، فخررت لله ساجداً لما منّ به عليّ، وعرفت أنه حجة الله حقاً، لأنه لم يكن وقف على هذا أحد غيري^(٢) .

ثم اعلم أن لهذا الحديث المذكور هنا سندين :

الأول: علي بن محمد عن العدّة عن أحمد بن الحسن، والثاني: علي بن محمد عن العلاء بن رزق الله عن بدر غلام أحمد عن أحمد بن الحسن، فقوله: (قال) أي قال أحمد بن الحسن .

(١) وسيأتي شرح هذا المقطع في الحديث الثاني والعشرين، فانتظر .

(٢) راجع البحار ج ٥١ ص ٣٠٣ .

اللَّهِ، عَنْ بَدْرِ غُلَامِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ . قَالَ : وَرَدْتُ الْجَبَلَ وَأَنَا لَا أَقُولُ بِالإِمَامَةِ ، أَحِبُّهُمْ جُمْلَةً^[١] ، إِلَى أَنْ مَاتَ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، فَأَوْصَى فِي عِلَّتِهِ : أَنْ يُدْفَعَ الشَّهْرِيُّ السَّمْنَدُ^[٢] ، وَسَيْفُهُ ، وَمِنْطَقَتُهُ إِلَى مَوْلَاهُ ، فَخِفْتُ إِنْ أَنَا لَمْ أَدْفَعْ الشَّهْرِيَّ إِلَى إِذْكَوَتِكَيْنَ نَالِي مِنْهُ اسْتِخْفَافٌ^[٣] ، فَقَوَّمتُ الدَّابَّةَ وَالسَّيْفَ وَالْمِنْطَقَةَ بِسَبْعِمِائَةٍ وَدِينَارٍ فِي نَفْسِي ، وَلَمْ أُطْلِعْ عَلَيْهِ أَحَدًا ، فَإِذَا الْكِتَابُ قَدْ وَرَدَ عَلَيَّ مِنَ الْعِرَاقِ : وَجِهَ السَّبْعَ مِائَةَ دِينَارٍ الَّتِي لَنَا قَبْلَكَ ، مِنْ ثَمَنِ الشَّهْرِيِّ وَالسَّيْفِ وَالْمِنْطَقَةِ .

١٧- عَلِيٌّ عَمَّنْ حَدَّثَهُ قَالَ : وُلِدَ لِي وَلَدٌ ، فَكَتَبْتُ أَسْتَأْذِنُ فِي طَهْرِهِ يَوْمَ السَّابِعِ ، فَوَرَدَ : لَا تَفْعَلْ ، فَمَاتَ يَوْمَ السَّابِعِ أَوْ الثَّامِنِ ، ثُمَّ كَتَبْتُ بِمَوْتِهِ فَوَرَدَ : سَتُخْلَفُ غَيْرُهُ وَغَيْرُهُ ، تُسَمِّيهِ أَحْمَدَ ، وَمِنْ بَعْدِ أَحْمَدَ جَعْفَرًا ، فَجَاءَ كَمَا قَالَ .

قَالَ : وَتَهَيَّأْتُ لِلْحَجِّ ، وَوَدَّعْتُ النَّاسَ ، وَكُنْتُ عَلَى الْخُرُوجِ ، فَوَرَدَ : نَحْنُ لِذَلِكَ كَارِهُونَ ، وَالْأَمْرُ إِلَيْكَ ، قَالَ : فَصَاقَ صَدْرِي وَاعْتَمَمْتُ ، وَكَتَبْتُ : أَنَا مُقِيمٌ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ ، غَيْرَ أَنِّي مُعْتَمِّمٌ بِتَخْلُفِي عَنِ الْحَجِّ ، فَوَقَّعَ : لَا يَضِيقَنَّ صَدْرَكَ ، فَإِنَّكَ سَتَحُجُّ مِنْ قَابِلٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، قَالَ : وَلَمَّا كَانَ مِنْ قَابِلٍ كَتَبْتُ أَسْتَأْذِنُ ، فَوَرَدَ الإِذْنُ ، فَكَتَبْتُ أَنِّي عَادَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْعَبَّاسِ ،

[١] (أحبهم جملة):

أي أحب آل الرسول ﷺ كلهم من غير تعيين الإمامة فيهم، و«الجبل» مناطق جنب العراق من همدان فما ولاها، سميت بذلك لكثرة الجبال فيها.

[٢] (الشهري السمند):

«الشهري» نوع من أنواع الفرس، و«السمند» كلمة فارسية تطلق على الفرس الذي يميل لونه إلى الصفرة.

[٣] (استخفاف):

من الحبس والتعذيب ونحو ذلك.

وَأَنَا وَائِقٌ بِدِيَانَتِهِ وَصِيَانَتِهِ^[١]، فَوَرَدَ: الْأَسَدِيُّ نِعْمَ الْعَدِيلُ، فَإِنْ قَدِمَ فَلَا تَخْتَرْ هَلِيَهُ،
فَقَدِمَ الْأَسَدِيُّ^[٢] وَهَادَلْتُهُ.

١٨- الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْعَلَوِيُّ قَالَ: أَوْدَعَ الْمَجْرُوحُ مِرْدَاسَ بْنَ عَلِيٍّ^[١] مَالًا
لِلنَّاحِيَةِ، وَكَانَ هِنْدَ مِرْدَاسٍ مَالٌ لِتَمِيمِ بْنِ حَنْظَلَةَ^[٢]،

الحديث السابع عشر:

[١] (بديانته وصيانته):

لعل المقصود من صيانته هو حسن أخلاقه وعدم إيذائه لمن يعادله .

[٢] (الأسدي):

هو محمد بن جعفر بن محمد بن هون الأسدي، قال الشيخ الطوسي: كان من
الأبواب^(١). وقال الصدوق: إنه من الوكلاء الذين وقفوا على معجزات صاحب
الزمان^(٢)، وهو من مشايخ الكليني الثقات، يذكره بعنوان (محمد بن أبي عبد الله).

الحديث الثامن عشر:

المجروح الشيرازي من أهالي فارس، ومرداس بن علي من أهل قزوین،
وعدهما الصدوق في إكمال الدين معن رأوا صاحب الزمان عليه السلام.

[١] (أودع المجروح مرداس بن علي):

المجروح مرفوع، ومرداس منصوب، فالمعنى إن مجروحاً أودع مالاً عند
مرداس .

[٢] (مال لتميم بن حنظلة):

أي مال للناحية كان أودعه تميم بن حنظلة، أو كان ذلك المال لتميم لكن تعلق
به بعد ذلك الحق الشرعي فطالب الإمام عليه السلام به .

(١) رجال الطوسي، الرقم ٦٢٧٨ .

(٢) انظر إكمال الدين ص ٤٤٢ .

فَوَرَدَ عَلَى مِرْدَاسٍ : أَنْفَذَ مَالَ تَمِيمٍ مَعَ مَا أُوذِعَكَ الشَّيرَازِيَّ .

١٩- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَيْسَى الْمُرَيْضِيِّ أَبِي مُحَمَّدٍ قَالَ : لَمَّا مَضَى أَبُو مُحَمَّدٍ عليه السلام ، وَرَدَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ بِمَالٍ إِلَى مَكَّةَ لِلنَّاحِيَةِ ، فَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ : إِنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ عليه السلام مَضَى مِنْ غَيْرِ خَلْفٍ وَالْخَلْفُ جَعْفَرٌ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : مَضَى أَبُو مُحَمَّدٍ عَنْ خَلْفٍ ، فَبَعَثَ رَجُلًا^[١] يُكْنَى بِأَبِي طَالِبٍ ، فَوَرَدَ الْعَسْكَرَ ، وَمَعَهُ كِتَابٌ^[٢] ، فَصَارَ إِلَى جَعْفَرٍ ، وَسَأَلَهُ عَنْ بُرْهَانَ ، فَقَالَ : لَا يَتَهَيَّأُ فِي هَذَا الْوَقْتِ ، فَصَارَ إِلَى الْبَابِ^[٣] ، وَأَنْفَذَ الْكِتَابَ إِلَى أَصْحَابِنَا^[٤] ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ^[٥] :
 أَجْرَكَ اللَّهُ فِي صَاحِبِكَ ، فَقَدْ مَاتَ ،

الحديث التاسع عشر:

[١] (بعث رجلاً):

أي بعث المصري رجلاً هو أبو طالب إلى سامراء، للتحقيق والفحص عن الخلف.

[٢] (ومعه كتاب):

الظاهر أنه كانت فيه مسائل لا يمكن لأحد الإجابة عنها إلا الإمام، ولعله من البرهان الذي كان يريده.

[٣] (فصار إلى الباب):

أي باب دار الإمام العسكري عليه السلام :

[٤] (إلى أصحابنا):

أي أهل الدار من الموالي والشيعه الساكنين فيها.

[٥] (فخرج إليه):

وكان البرهان هو الإخبار عن موت صاحبه وعن وصيته بالمال، مضافاً إلى انتفاء الحاجة إلى فحص أبي طالب فإن التكليف وقع على عاتق الوصي.

وَأَوْصَى بِالْمَالِ الَّذِي كَانَ مَعَهُ إِلَى ثِقَّةٍ لِيَعْمَلَ فِيهِ بِمَا يَجِبُ^[٦]، وَأَجِيبَ عَنْ كِتَابِهِ .

٢٠- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : حَمَلَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ آبَةِ^[١] سَيْناً يُوَصِّلُهُ وَنَسِيَ سَيْفًا بِآبَةٍ ، فَأَنْفَذَ مَا كَانَ مَعَهُ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ : مَا خَبِرَ السَّيْفِ الَّذِي نَسَيْتَهُ .

٢١- الْحَسَنُ بْنُ خَفِيفٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : بَعَثَ^[١] بِخَدَمٍ إِلَى مَدِينَةِ الرَّسُولِ ﷺ ، وَمَعَهُمْ خَادِمَانِ ، وَكَتَبَ إِلَى خَفِيفٍ أَنْ يَخْرُجَ مَعَهُمْ ، فَخَرَجَ مَعَهُمْ ، فَلَمَّا وَصَلُوا إِلَى الْكُوفَةِ شَرِبَ أَحَدُ الْخَادِمَيْنِ مُسْكِرًا ، فَمَا خَرَجُوا مِنَ الْكُوفَةِ حَتَّى وَرَدَ كِتَابٌ مِنَ الْعَسْكَرِ بِرَدِّ الْخَادِمِ الَّذِي شَرِبَ الْمُسْكِرَ ، وَعُزِّلَ عَنِ الْخِدْمَةِ^[٢] .

[٦] (يعمل فيه بما يجب) :

بالجيم ، أي من إيصالها إلى الخلف بعد التأكد منه ، وفي بعض النسخ بالحاء ، ولعل المال كان ملكاً للمصري فأراد أن يهبه إلى الإمام ، فلما التبس عليه الأمر حوّل وصيته بالتصرف في المال كما يشاء .

الحديث العشرون :

[١] (آبة) :

مدينة في إيران قرب ساوة . وقيل : إنها تطلق على مدينة أخرى أيضاً في إفريقية - وإفريقية في التاريخ اسم لتونس وحواليها - .

الحديث الحادي والعشرون :

[١] (بعث) :

بالمعلوم أي بعث الإمام ﷺ ، و«الخدم» العبيد الموالى أو أحرار مستخدمين ، وبعثهم للمدينة لعله لخدمة المسجد ، أو لخدمة ما يملكه هناك ، أو لأغراض أخرى .

[٢] (وعزل عن الخدمة) :

إن كان عبداً فعزله بمعنى عدم السماح له بالخدمة ولعله بيع ، وإن كان حرّاً ففسخ إجارته .

٢٢- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَلِيٍّ بْنِ غِيَاثٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ قَالَ: أَوْصَى يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بِدَابَّةٍ وَسَيْفٍ وَمَالٍ، وَأَنْفَذَ ثَمَنُ الدَّابَّةِ وَغَيْرُ ذَلِكَ، وَلَمْ يُبْعَثِ السَّيْفُ، فَوَرَدَ: كَانَ مَعَ مَا بَعَثْتُمْ سَيْفٌ فَلَمْ يَصِلْ. أَوْ كَمَا قَالَ.

٢٣- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ شَادَانَ النَّيْسَابُورِيِّ قَالَ: اجْتَمَعَ عِنْدِي خَمْسُمِائَةَ دِرْهَمٍ تَنْقُصُ عِشْرِينَ دِرْهَمًا، فَأَنْفَتُ^[١] أَنْ أَبْعَثَ بِخَمْسِمِائَةٍ تَنْقُصُ

الحديث الثاني والعشرون:

ما في هذا الحديث القضية نفسها التي مرّت في الحديث السادس عشر مع زيادة أنه لم يبعث السيف فطالبه الإمام عليه السلام به. ولا يخفى إنّ ذلك الحديث دلّ على أنّه قوم السيف، وهذا الحديث على أنّه أراد إرسال نفس السيف وأن مطالبة الإمام عليه السلام كانت للسيف.

ويمكن الجمع بوجوه، منها:

١- أن يكون المراد بالسيف هنا ثمنه، فمعنى (لم يبعث السيف) أنّه لم يبعث ثمنه.
٢- أن يكون تقويمه للفرس والسيف والمنطقة بسبعمئة دينار - كما في ذلك الحديث -، أقلّ من قيمتها، فكانت السبعمئة ثمن الفرس والمنطقة دون ثمن السيف، فتمّت مطالبته بثمن السيف، ويؤيد هذا المعنى الخبر الذي نقلناه عن الخرائج حيث كان التّقويم هناك بألف دينار، فتأمل.

٣- ويحتمل أن يكون قوم السيف لكّنه تمكّن من التخلّص من إذكوتكين فلم يرسل له السيف، فأراد أن يرسله بنفسه.

٤- أو يقال إن الوصيّة كانت بسيفين، أرسل ثمن أحدهما، وأراد أن يرسل الآخر بعينه.

الحديث الثالث والعشرون:

[١] (فأنفت):

من الأنفة بمعنى الاستنكاف.

قَالَ: فَأَعْتَمْتُ^[٤] لِذَلِكَ، فَوَرَدَ نَعْيُ الْجُنَيْدِ بَعْدَ ذَلِكَ .

٢٥- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ قَالَ: كَانَتْ لِي جَارِيَةٌ، كُنْتُ مُعْجَبًا بِهَا، فَكَتَبْتُ أَسْتَأْمُرُ^[١] فِي اسْتِيْلَادِهَا، فَوَرَدَ: اسْتَوْلَدَهَا، وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ. فَوَطِّئْتُهَا، فَحَبِلَتْ، ثُمَّ أَسْقَطَتْ، فَمَاتَتْ .

٢٦- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ الْعَجَمِيِّ جَعَلَ ثُلُثَهُ^[١] لِلنَّاحِيَةِ، وَكَتَبَ بِذَلِكَ، وَقَدْ كَانَ قَبْلَ إِخْرَاجِهِ الثُّلُثَ دَفْعَ مَالًا لِابْنِهِ أَبِي الْمِقْدَامِ، لَمْ يَطَّلِعْ عَلَيْهِ أَحَدٌ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ:

[٤] (فاغتمت):

واغتمته: إما لاحتمال عدوله عن الحق، حيث قطع الإمام رواتب من ضلّوا، أو لظنّ موته، أو كان الغمّ بسبب فقر الجنيد مثلاً، فحزن لذلك، و«النعي» خبر الموت.

الحديث الخامس والعشرون:

[١] (فكتبت أستأمر):

أي أطلب الإذن، وقد مرّ أن سبب الاستئذان إما للاحترام، أو لطلب الدعاء، أو استفسار عن صلاح ذلك عن عدمه.

وأما إذنه في الاستيلاء مع علمه بما يؤول إليه الأمر، فلعله ﷺ بين الحكم الشرعي مع تلميحه بالتقدير الإلهي، وأنّ عليكم الظاهر ولله المشيئة، أو ليكون الولد فرطاً وسلفاً وأجرأ له، أو لغير ذلك.

الحديث السادس والعشرون:

[١] (جعل ثلثه):

إمّا بالنذر فيكون إرساله واجباً وفاءً للنذر، أو إمّا قرّر ذلك بالوصية ونحوها وذلك وإن لم يكن واجب الوفاء في حياة الموصي فيجوز له العدول لكن من المحبذ العمل بما قرره، فمطالبة الإمام ﷺ إضافة إلى كونها آية - حيث أخبر بما لا يعلمه أحد - تكون تذكيراً بأمر أخلاقي . فتأمل .

فَأَيْنَ الْمَالِ^[٢] الَّذِي عَزَلْتَهُ لِأَبِي الْمِقْدَامِ ؟ .

٢٧- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي عَقِيلٍ عَيْسَى بْنِ نَضْرِ قَالَ : كَتَبَ عَلِيُّ بْنُ زِيَادٍ الصَّيْمِرِيُّ يَسْأَلُ كَفَنًا ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ : إِنَّكَ تَحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي سَنَةِ ثَمَانِينَ ، فَمَاتَ فِي سَنَةِ ثَمَانِينَ^[١] ، وَبَعَثَ إِلَيْهِ بِالْكَفَنِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِأَيَّامٍ .

٢٨- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ بْنِ عِمْرَانَ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ : كَانَ لِلنَّاحِيَةِ عَلِيٍّ خَمْسُمِائَةَ دِينَارٍ ، فَضَقَّتْ بِهَا ذُرْعًا^[١] ، ثُمَّ قُلْتُ فِي نَفْسِي : لِي حَوَائِثُ

[٢] (فأين المال... ؟) الخ :

أي لماذا لم تعزل ثلثه ؟ فإن جعل الثلث للناحية كان قبل الدفع لابنه أبي المقدم .

الحديث السابع والعشرون :

[١] (في سنة ثمانين) :

أي بعد المائتين ، أو بعد مضي ثمانين سنة من عمرك كما في المرأة^(١) .
وأما طلب الكفن ، فلعله للتبرك به في إحدى أصعب المواقف - وهو القبر - ،
أو للعلم بكونه حلالاً لا يختلط فيه حقوق الناس قطعاً ، أو لأنَّ الناس يفتخرون
بأكفانهم بعد موتهم كما في بعض الأحاديث^(٢) ، وأي فخر أكبر من كونه هدية
الإمام عليه السلام ، أو لغير ذلك .

الحديث الثامن والعشرون :

[١] (ضقت بها ذرعاً) :

كناية عن عدم إطاقته ، فإنه لا همَّ كهَمَّ الدِّينِ ، وخاصة الدِّينِ للإمام عليه السلام .
قيل : وأصل الذرع إنما هو بسط اليد ، فكأنك تريد : مددت يدي إليه فلم
تنله .

(١) المرأة ج ٦ ص ١٩٩ .

(٢) راجع الوسائل ج ٣ ص ٣٩ .

اشْتَرَيْتُهَا بِخَمْسِمِائَةٍ وَثَلَاثِينَ دِينَارًا، قَدْ جَعَلْتُهَا^[٢] لِلنَّاحِيَةِ بِخَمْسِمِائَةٍ دِينَارٍ. وَلَمْ أَنْطِقْ بِهَا، فَكَتَبَ إِلَيَّ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: اقْبِضِ الْحَوَانِيَتِ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ، بِالْخَمْسِمِائَةِ دِينَارِ النَّبِيِّ لَنَا عَلَيْهِ.

٢٩- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: بَاعَ جَعْفَرٌ - فِيمَنْ بَاعَ - صَبِيَّةَ جَعْفَرِيَّةً، كَانَتْ فِي الدَّارِ يُرَبُّونَهَا، فَبِعَتْ بَعْضَ الْعَلَوِيِّينَ وَأَعْلَمَ الْمُشْتَرِيَ خَبَرَهَا، فَقَالَ الْمُشْتَرِيَ: قَدْ طَابَتْ نَفْسِي بِرَدِّهَا،

[٢] (وقد جعلتها...):

أي حسبتها بالدين الذي عليّ، بأقل من قيمتها.

ثم لا يخفى أنّ المديون يجب عليه الوفاء بدينه بكلّ ما يملك، ويستثنى من ذلك داره التي يسكنها ودابته وخادمه، أي حاجاته الضرورية، وليس الدكاكين من مستثنيات الدين، هذا مضافاً إلى إمكان عدم حاجته إليها، وآته إنّما اشتراها للاسترباح والتجارة، لا للنفقة والمعيشة.

ثم إنّ حسابها بخمسمائة مع آته اشتراها بخمسمائة وثلثين، فلم ينقص الإمام الثلثين، عكس ما مرّ في الحديث الثالث والعشرين - حيث كان مديوناً بخمسمائة إلا عشرين فزادها عشرين -.

ولعلّ سبب ذلك أنّ قيمتها كانت خمسمائة لكنّه اشتراها بأكثر من قيمتها، أو لانخفاض القيمة، أو للفرق بين النقد والبضاعة، فإنّ تقييم البضاعة يختلف عن النقد، حيث يتعارف محاسبتها بأقل من ثمنها، عكس النقد حيث يراعى فيه الدقة والتساوي، أو لأنّ الزيادة هناك كانت بسبب الاستنكاف فلذا لم يقبلها الإمام، أما هنا فلا فلذا قبلها.

الحديث التاسع والعشرون:

الظاهر أنّ هذه الصبيّة كانت من آل جعفر بن أبي طالب، وكان تربيتها في البيت ليّتم أو غيره، فلما قسّمت السّلطة العباسية ميراث الإمام العسكري عليه السلام كانت من نصيب جعفر، فباعها.

وَأَنَّ لَا أَرْزَأَ^[١] مِنْ ثَمَنِهَا شَيْئاً، فَخُذْهَا، فَذَهَبَ الْعَلَوِيُّ فَأَعْلَمَ أَهْلَ النَّاحِيَةِ الْخَبَرَ، فَبَعَثُوا إِلَى الْمُشْتَرِي بِأَحَدِ وَأَرْبَعِينَ دِينَاراً، وَأَمَرُوهُ بِدَفْعِهَا إِلَى صَاحِبِهَا^[٢].

٣٠- الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْعَلَوِيُّ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنْ نُدَمَاءِ رُوْحَسَنِي^[١] وَآخِرُ مَعَهُ، فَقَالَ لَهُ: هُوَ ذَا يَجْبِي الْأَمْوَالَ، وَلَهُ وُكْلَاءٌ، وَسَمَّوْا^[٢] جَمِيعَ الْوُكْلَاءِ فِي النَّوَاجِي، وَأَنْهِيَ ذَلِكَ إِلَى عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْوَزِيرِ، فَهَمَّ الْوَزِيرُ بِالْقَبْضِ عَلَيْهِمْ،

[١] (لا أَرْزَأُ):

أي لا أقص من ثمنها الذي أعطيته جعفرأ شيئاً.

[٢] (بدفعا إلى صاحبها):

أي وليها، أو قرابتها.

وفي المرأة: كأنهم لم يعلموا ثمنها كم هو؟ فبعث عليه السلام ذلك المقدار بالإعجاز، فلذا ذكر هاهنا، مع أنه يحتمل أن يكون ذكره لبيان ما جرى من الظلم عند تلك الداهية، لا بيان الإعجاز^(١).

الحديث الثلاثون:

[١] (روز حسني)

قيل: هو اسم مركب، ولعله كان من المقربين لدى الوزير، «هو ذا» للتقريب، «يجبي» بالمعلوم أي يجمع.

[٢] (سمّوا):

أي الرجال ذكرنا أسماء الوكلاء، لروز حسني، واستعمال ضمير الجمع للتثنية شائع، أو كان معهما آخرون.

والظاهر أن الرجل التديم ذكر هذا المطلب للآخر الذي معه، ثم جمعا أسماء الوكلاء، ليرفعا تقريراً للوزير.

فَقَالَ السُّلْطَانُ^[٣]: اطْلُبُوا أَيْنَ هَذَا الرَّجُلُ، فَإِنَّ هَذَا أَمْرٌ غَلِيظٌ، فَقَالَ: عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ: نَقَبِضُ عَلَى الْوُكَلَاءِ، فَقَالَ السُّلْطَانُ: لَا وَلَكِنْ دُسُّوا لَهُمْ قَوْمًا لَا يَعْرِفُونَ بِالْأَمْوَالِ، فَمَنْ قَبِضَ مِنْهُمْ شَيْئًا قُبِضَ عَلَيْهِ، قَالَ: فَخَرَجَ^[٤] بِأَنْ يَتَقَدَّمَ إِلَى جَمِيعِ الْوُكَلَاءِ، أَنْ لَا يَأْخُذُوا مِنْ أَحَدٍ شَيْئًا، وَأَنْ يَمْتَنِعُوا مِنْ ذَلِكَ^[٥]، وَيَتَجَاهَلُوا الْأَمْرَ، فَانْدَسَّ لِمُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ رَجُلٌ لَا يَعْرِفُهُ، وَخَلَا بِهِ، فَقَالَ: مَعِيَ مَالٌ أُرِيدُ أَنْ أُوصِلَهُ، فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدٌ: غَلِطْتَ أَنَا لَا أَعْرِفُ مِنْ هَذَا شَيْئًا، فَلَمْ يَزَلْ يَتَلَطَّفُهُ^[٦]، وَمُحَمَّدٌ يَتَجَاهَلُ عَلَيْهِ، وَيَبْثُوا الْجَوَاسِيسَ^[٧]، وَامْتَنَعَ الْوُكَلَاءُ كُلُّهُمْ، لِمَا كَانَ تَقَدَّمَ إِلَيْهِمْ.

[٣] (فقال السلطان):

أي الخليفة العباسي، «أمر غليظ» أي عظيم حيث يكون الإمام الثاني عشر موجوداً، وأنه المهدي.

[٤] (فخرج....) الخ:

أي خرج توفيقاً إلى السفير بأن يخبر الوكلاء، وإنما عبر عن الأخبار بـ(يتقدم) لأن المراد سرعة إيصال الخبر إليهم، قبل بدء السلطة بمكيدتها، أو لأنه إخبار قبل وقوع الحادث فهو يتقدم عليه.

[٥] (أن لا يأخذوا... ويمتنعوا من ذلك):

الكلمتان إما بمعنى واحد للتأكيد، أو أنّ الامتناع هو أغلظ، أي لا تأخذوا حتى لو أصرّوا، و«تجاهل الأمر» بمعنى عدم الإقرار به مطلقاً.

[٦] (يتلطفه):

أي يتعامل معه بلطف، ليخدعه.

[٧] (وبثوا الجواسيس):

لسائر الوكلاء أيضاً، و«البث» الانتشار والإرسال بكثرة.

٣١- علي بن محمد قال: خرج نهي، عن زيارة مقابر قريش والحير^[١]، فلما كان بعد أشهر دعا الوزير الباقطاني^[٢]، فقال له: التي بني الفرات^[٣].....

الحديث الحادي والثلاثون:

كان الشيعة - ولا زالوا - يزورون الأئمة عليهم السلام امتثالاً لأمر الله تعالى ورسوله بمودتهم وزيارتهم، وكان الطغاة على مر التاريخ يحاولون منع الزيارة بمختلف الأساليب والحجج، وكلما شعرت سلطة ظالمة بالخطر أو تأثرت بأقويل وعاظ السلاطين حاولت المنع، ولكن يأبى الله إلا أن يتم نوره.

وفي ظروف الخطر قد تكون الزيارة أهم فلا بدّ منها ولو أهدق الخطر، لكن قد تكون المصلحة في الامتناع عن الزيارة ولو لفترة مؤقتة، وحيث إنه عليه السلام لم يهمل رعاية الشيعة فلذا تقدّم إليهم بالامتناع عن الزيارة مؤقتاً، قبل أشهر من قرار السلطة الجائرة بالقبض على الزوار، ولعلّ هذا التقديم ليصل الخبر إلى الجميع.

[١] (مقابر قريش والحير):

مقابر قريش هي الكاظمية المشرفة، كانت مقبرة عامة لقريش وبمرور الزمان اندرست قبورهم وبقيت قبور الإمامين عليهم السلام، و«الحير» هو حائر الإمام الحسين عليه السلام.

[٢] (دعا الوزير الباقطاني):

أي الوزير استدعى الباقطاني، وهو من رجال الشيعة، وروي أنه كان يدعي النيابة^(١).

ثم تحذير الوزير إما لكونه شيعياً أو لصداقته مع آل فرات والبرسيين.

[٣] (بني الفرات):

كانوا من الشيعة، لكن دخلوا في أعمال السلطة، واستوزر منهم مجموعة، مثل محمد بن علي بن فرات وزير المعتضد والمكتفي، وعلي بن موسى ابن فرات

وَالْبُرْسِيِّينَ^[٤]، وَقُلْ لَهُمْ: لَا يَزُورُوا مَقَابِرَ قُرَيْشٍ^[٥]، فَقَدْ أَمَرَ الْحَلِيفَةُ: أَنْ يُتَفَقَّدَ^[٦] كُلُّ مَنْ زَارَ، فَيُقْبَضَ عَلَيْهِ.

وزير المقتدر، وعلي بن محمد بن فرات وزير المقتدر أيضاً، وغيرهم.

[٤] (والبرسيين):

منسويين إلى قرية قريبة من الحلة تسمى (برس)، ولعلمهم كانوا من أصحاب المناصب، أو كانت لهم علاقة بالوزير، فأراد أن لا يصيبهم شر.

[٥] (لا يزوروا مقابر قريش):

ولم يذكر الحائر، لأجل أنهم كانوا في بغداد، فكان زيارتهم للكاطميين سهل ولعدم ظهور ذلك كثيراً، عكس السفر إلى كربلاء حيث كان يظهر بسرعة ويحتاج إلى زمان وفترة.

[٦] (يتفقّد):

أي يستخبر حاله.

باب مَا جَاءَ فِي الْاِثْنِي عَشَرَ وَالنَّصِّ عَلَيْهِمُ ﷺ

١- عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيِّ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ دَاوُدَ

اعلم أنه تواترت الأخبار من الخاصة والعامة على أن الرسول ﷺ بشر باثني عشر خليفة من بعده، كلهم من قريش، وفي بعضها اتصال الاثني عشر بالساعة، منها قوله ﷺ، لا يزال هذا الدين قائماً أو تقوم الساعة حتى يكون اثنا عشر خليفة كلهم من قريش^(١).

وغير خفي أن هذا لا ينطبق إلا على أئمة الشيعة الاثني عشرية ﷺ، لأن الخلفاء الراشدين حسب اعتقاد العامة أربعة أو خمسة، والحكام الأمويين ثلاثة عشر، والعباسيون سبعة وثلاثون، مضافاً إلى ما ثبت من فسق وفجور بل كفر الكثير منهم، بحيث لا يصلحون لخلافة الرسول ﷺ، ومن الواضح أن هذا أحد أدلة صحة التشيع وكونه على الحق، إذ لا إشكال في صدق قول الرسول ﷺ، وكلامه لا ينطبق إلا على التشيع الاثني عشري، ومن كان على خلاف ذلك فقد كذب بكلامه ﷺ - من حيث يشعر أو لا يشعر -.

ثم إن العامة اضطربت كلماتهم في تعيين الاثني عشر، ولا تجد شخصين من علمائهم اتفقت كلمتهم على أشخاصهم، وحيث إن ذلك شكّل ثغرة كبيرة في مذهبهم جاء بعض المتأخرين منهم فادّعوا أن الله لم يتعبدنا بمعرفة أشخاصهم !! وهذا تهرب عن الإشكال على مذهبهم.

إذ يرد عليهم أولاً: إن الرسول ﷺ لم يكن يتحدث بكلام لغو لا يُعرف معناه، وهذا ما أدركه علماءهم السابقون، لذا ذكروا الاثني عشر، كل واحد منهم حسب ما تصوّره عن الخلفاء.

وثانياً: إن ما ورد مكرراً في كلام الرسول ﷺ من اتصال القيامة بالاثني عشر

(١) الإمامة والتبصرة ص ٩، ومن مصادر العامة: كتاب مسلم ٦٣ ص ٤ و مسند أحمد ج ٥ ص ٨٩.

ابن القاسم الجعفري، عن أبي جعفر الثاني عليه السلام قال: أقبل أمير المؤمنين عليه السلام،
 ومعه الحسن بن علي عليه السلام، وهو متكى على يد سلمان، فدخل المسجد الحرام،
 فجلس، إذ أقبل رجل حسن الهيئة واللباس، فسلم على أمير المؤمنين، فردَّ عليه
 السلام، فجلس، ثم قال: يا أمير المؤمنين أسألك عن ثلاث^[١] مسائل، إن أخبرتني
 بهنَّ علمتُ أنَّ القومَ ركبوا من أمرِكَ ما قضيَ عليهم^[٢]،

دليل على أنَّ الخلفاء ليسوا بأكثر من هذا العدد، وفي ذلك بطلان خلافة ما
 سواهم، وهذا ما لم يلتزموا به، لأنهم يعتقدون بصحة خلافة عامة أولئك
 السلاطين، مضافاً إلى أنَّ المقصود لو كان أولئك السلاطين لكان القول باتصال
 القيامة بالاثني عشر غير صحيح - وحاشا للرسول أن يفوه بما لا يصح، فإنه
 لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى -، ولا يصح الاتصال إلا على ما
 يعتقدُه الشيعة من إمامة أئمة أهل البيت عليهم السلام، وحياة الإمام الثاني عشر عجل
 الله تعالى فرجه الشريف .

وثالثاً: لنفرض - جدلاً - أن الله لم يتعبدنا بمعرفتهم، ولكن أليس من الجدير
 البحث في كلام الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لمعرفة مقصوده؟ وبالبحث والفحص نصل إلى
 المذهب الحق، والحمد لله رب العالمين .

الحديث الأول:

حاصل الحديث هو إقرار الخضر عليه السلام بالأئمة عليهم السلام والتصريح بأسمائهم في
 محضر من أمير المؤمنين عليه السلام .

[١] (أسألك عن ثلاث.....):

إنما سأله ليظهر علمه عليه السلام للناس، وإلا فالخضر عليه السلام كان عالماً بخلافته
 ووصايته، فكان الخضر يريد بيان أنَّ شرط الخلافة العلم، وهي مفقودة فيهم،
 وأنه عليه السلام العالم الصالح لها .

[٢] (ركبوا من أمرِكَ ما قضيَ عليهم):

«ركبوا»، يراد به الاستيلاء، «أمرِكَ» من الإمرة، وذلك بالاستيلاء على السلطة

وَأَنْ لَيْسُوا بِمُؤْمِنِينَ^[٣] فِي دُنْيَاهُمْ وَأَخْرَجْتَهُمْ، وَإِنْ تَكُنِ الْآخَرَى^[٤] عَلِمْتُ أَنَّكَ وَهُمْ شَرٌّ سَوَاءٌ! فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ: سَلْنِي عَمَّا بَدَا لَكَ، قَالَ: أَخْبِرْنِي^[٥] عَنِ الرَّجُلِ إِذَا نَامَ أَيْنَ تَذْهَبُ رُوحُهُ؟ وَعَنِ الرَّجُلِ كَيْفَ يَذْكُرُ وَيَنْسَى؟ وَعَنِ الرَّجُلِ كَيْفَ يُشْبِهُ وَلَدُهُ الْأَعْمَامَ وَالْأَخْوَالَ؟ فَالْتَفَتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ إِلَى الْحَسَنِ فَقَالَ: يَا أَبَا

بالقوة، و«ما قضى» بالمجهول أي كان ذلك مُقَدَّرًا مَقْضِيًّا لِأَنَّهُ لَا يَقَعُ مِنْ شَيْءٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا بِقَضَاءِ وَقَدَرٍ، وَقَدْ مَرَّ فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ تَوْضِيحُهُ وَعَدَمُ مَنَافَاتِهِ لِلِاخْتِيَارِ، أَوْ بِالْمَعْلُومِ بِمَعْنَى الشَّيْءِ الَّذِي أُرْدَاهُمْ وَأَهْلَكَهُمْ، أَوْ بِمَعْنَى الْحُكْمِ عَلَيْهِمُ بِالْبَطْلَانِ، لِأَنَّ وُجُودَ عَالَمٍ مَعَ جَهْلِهِمْ دَلِيلٌ عَلَى خِلَافَتِهِ دُونِهِمْ.

[٣] (ليسوا بمؤمنين) الخ :

لأن من يخالف الإمام الحق ويبتزه حقه فهو طالب دنيا، وطلابها غير مأمونين، لا في الدنيا، لأن أهواءهم تملئ عليهم، فيمكن أن يغدروا بأي كان حتى أقرب المقربين إليهم، حفظاً لدينهم، ولا في أمور الدين، لأنهم يرجحون الدنيا إذا تعارضت مع الدين.

[٤] (وإن تكن الأخرى) الخ :

هذا فرض المحال، وإنما ذكره لتكون الحجّة تامّة على المستمعين، نظير قوله تعالى: ﴿وَأَنَّا أَوْ يَاكُمُ لَعَلِّي هُدَىٰ أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾^(١)، فالمعنى إن لم تتمكن من الجواب - ولم يصرح به تأدباً - فقد علمت أنه لا فرق بينك وبينهم، في عدم الصّلاحية لخلافة الرسول ﷺ، و«شرع سواء» أي تنهلون من ماء واحد، بمعنى التّساوي في عدم الصّلاحية.

[٥] (قال أخبرني) الخ :

لعلّ اختيار هذه الأسئلة الثلاث، لأنها معروفة لكلّ النّاس، والكلّ مرتبط بها، لكن أسبابها مجهولة، ولذا فهي أسئلة مثيرة للانتباه، والجواب عليها يظهر علم المسؤول منه.

مُحَمَّدٍ أَجِبُهُ^[٦]، قَالَ: فَأَجَابَهُ الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ^[٧]. فَقَالَ الرَّجُلُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ،

[٦] (فقال: يا أبا محمد أجبه):

لعل أمر الإمام الحسن عليه السلام بالإجابة، ليظهر للناس أن هذه الأسئلة سهلة - رغم جهل الناس بأجوبتها - فلا حاجة لأن يجيب عليها الإمام عليه السلام، بل يتمكن منها حتى نجله الإمام الحسن عليه السلام، مضافاً لإظهار فضله عليه السلام، حيث إن الغرض كان معرفة الأئمة عليهم السلام.

[٧] (فأجابه الحسن عليه السلام):

لم يذكر الكليني رضوان الله عليه الإجابات اختصاراً، ولأن الغرض من عقد هذا الباب هو ما جاء في الأئمة عليهم السلام، وتلك الأجوبة ترتبط بأبواب أخرى.

ولكن تكميلاً للفائدة ننقل الأجوبة عن كتاب إكمال الدين للشيخ الصدوق رضوان الله عليه، والاحتجاج للطبرسي رحمه الله^(١):

١ - فقال الحسن عليه السلام: أما ما سألت عن أمر الإنسان إذا نام أين تذهب روحه؟ فإن الروح متعلقة بالريح، وريحه متعلقة بالهواء، إلى وقت ما يتحرك صاحبها لليقظة، فإن أذن الله عز وجل برد تلك الروح إلى صاحبها جذبت الهواء الريح وجذبت تلك الريح الهواء، فرجعت الروح، فأسكنت في بدنه، وإن لم يأذن الله تعالى برد تلك الروح إلى صاحبها جذب الهواء الريح، وجذبت الريح الروح، فلم ترد إلى صاحبها إلى يوم البعث.

أقول: قال الله تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾^(٢) وفي تفسير الصافي: يقبضها عن الأبدان، بأن يقطع تعلقها عنها وتصرفها فيها ظاهراً وباطناً وذلك هو الموت، أو ظاهراً لا باطناً وهو النوم^(٣).

(١) انظر: إكمال الدين ص ٣١٣، الاحتجاج ج ١ ص ٣٩٥.

(٢) سورة الزمر، الآية: ٤٢.

(٣) تفسير الصافي ج ٦ ص ٢٧٢.

ثم إن كيفية ذلك ورد في خبر عن الإمام الباقر عليه السلام قال: ما من أحد ينام إلا خرجت نفسه إلى السماء، وبقيت روحه في بدنه، وصار بينهما سبب كشعاع الشمس، فإن أذن الله في قبض الأرواح أجابت الروح النفس، وإن أذن الله في ردة الروح أجابت النفس الروح... الحديث^(١).

ومن هذا يتضح جواب الإمام الحسن عليه السلام فلعل معنى (فإن الروح متعلقة بالريح) هو أن ارتباط الروح بالجسم يتوقف على التنفس، وقوله: (وروحه متعلقة بالهواء) لعله بمعنى أن التنفس يتوقف على وجود الهواء، إذ لولا الهواء لما أمكن التنفس، ولعل معنى (جذبت الهواء الريح وجذبت تلك الريح الهواء) هو عملية التنفس، حيث يدخل الهواء إلى البدن ويخرج عبر عملية التنفس.

والحاصل أن الحياة هي ارتباط الروح بالجسم، فالارتباط الكامل هو اليقظة، والارتباط الناقص هو النوم حيث تتعطل بعض مظاهر الحياة مع بقاء بعضها الآخر، والانفصال التام هو الموت، والله العالم.

٢- وأما جواب السؤال الثاني، فقال الإمام الحسن عليه السلام: وأما ما ذكرت من أمر الذكر والنسيان، فإن قلب الرجل في حَقٍّ، وعلى الحق طبق، فإن صلى الرجل عند ذلك على محمد وآل محمد صلاة تامة انكشف ذلك الطبقة عن ذلك الحق، فأضاء القلب وذكر الرجل ما كان نسي، وإن هو لم يصل على محمد وآل محمد أو نقص من الصلاة عليهم انطبق ذلك الطبقة على ذلك الحق، فأظلم القلب ونسي الرجل ما كان ذكره.

أقول: قد يكون النسيان من الشيطان، كقوله: ﴿وَمَا أُنْسِنِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ﴾^(٢)، وقال تعالى: ﴿فَأَنسَنُهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ﴾^(٣)، وقال: ﴿أَسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَأَنسَهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ﴾^(٤)، وهذا النسيان نعمة، وعلاجه بالتوجه إلى

(١) مجمع البيان ج ٨ ص ٥٩٧ عن تفسير العياشي.

(٢) سورة الكهف، الآية: ٦٣.

(٣) سورة يوسف، الآية: ٤٢.

(٤) سورة المجادلة، الآية: ١٩.

اللَّهِ تعالى والاجتناب عما نهى عنه . قال تعالى : ﴿وَأذْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾^(١) ، ومن المعلوم أنّ الصَّلوات هي ذكر الله تعالى وذكر أوليائه الذين أمر بولايتهم والافتداء بهم ، وبناءً على ذلك فإنّ علاج النسيان الذي هو من الشيطان يكون بالصَّلَاة على محمد وآل محمد ، وأمّا الصَّلَاة الناقصة فهي منهي عنها وخلاف ما أمر الله تعالى ، فلا تكون ذكراً له تعالى .

وفي المرأة : فإنّ الصَّلَاة على محمد وآل محمد لما كانت سبباً للقرب من المبدأ واستعداد النفس لإفاضة العلوم عليها ، فكأنّ الشواغل الجسمانية والشهوات النفسانية الموجبة للبُعد عن جناب الحقّ سبحانه طبق عليها ، فتصير الصَّلَاة سبباً لكشفه وتنوّر القلب واستعداده لفيض الحقّ تعالى ، إمّا بإفاضته ثانياً عند محو الصورة مطلقاً ، أو باستردادها عن الخزانة إذا كانت مخزونة فيها ، كما قالوا في الفرق بين السهو والنسيان^(٢) .

ولا يخفى انطباق ما اكتشفه علم النفس على هذا الحديث لأنهم يقولون إنّ في دماغ الإنسان نقطة يعبرون عنها بالشعور وفيها الأمور التي يتذكرها الإنسان ، ونقطة أخرى هي اللاشعور واللاوعي وفيها الأمور التي نسيها الإنسان ، ويقولون : إنّ التذكّر هو انتقال الشيء من اللاشعور إلى الشعور ، فكأنّ الفاصل بين التقطتين هو طبّق ، وانتقال الشيء المنسي إلى منطقة الشعور هو رفع ذلك الطبّق ، فيكون كلامه ﷺ مبنيّ على الاستعارة التمثيلية .

و(الحقّ) الظرف من الخشب يوضع عليه غطاء وهو (الطبق) ، وفي المقاييس : الحقّ : ملتقى كل عظمين إلّا الظهر ، ولا يكون ذلك إلّا طلباً قوياً ، ومن هذا الحقّ من الخشب ، كأنه ملتقى الشيء ، وطبقه^(٣) .

٣- وأمّا جواب السؤال الثالث : فقال الإمام الحسن ﷺ : وأمّا ما ذكرت من أمر المولود يشبه أعمامه وأخواله ، فإنّ الرجل إذا أتى أهله فجامعها بقلب ساكن

(١) سورة الكهف ، الآية : ٢٤ .

(٢) المرأة ج ٦ ص ٢٠٤ .

(٣) مقاييس اللغة ص ٢٢٨ .

وَلَمْ أَرْزَلْ أَشْهَدُ بِهَا، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَمْ أَرْزَلْ أَشْهَدُ بِذَلِكَ، وَأَشْهَدُ أَنَّكَ وَصِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالْقَائِمُ بِحُجَّتِهِ [٨] - وَأَشَارَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ - وَلَمْ أَرْزَلْ أَشْهَدُ بِهَا، وَأَشْهَدُ أَنَّكَ وَصِيُّهُ وَالْقَائِمُ بِحُجَّتِهِ - وَأَشَارَ إِلَى الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ الْحُسَيْنَ ابْنَ عَلِيٍّ وَصِيُّ أَخِيهِ وَالْقَائِمُ بِحُجَّتِهِ بَعْدَهُ، وَأَشْهَدُ عَلَى عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ أَنَّهُ الْقَائِمُ بِأَمْرِ الْحُسَيْنِ بَعْدَهُ، وَأَشْهَدُ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ أَنَّهُ الْقَائِمُ بِأَمْرِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ، وَأَشْهَدُ عَلَى جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بِأَنَّهُ الْقَائِمُ بِأَمْرِ مُحَمَّدٍ، وَأَشْهَدُ عَلَى مُوسَى أَنَّهُ الْقَائِمُ بِأَمْرِ جَعْفَرِ ابْنِ مُحَمَّدٍ، وَأَشْهَدُ عَلَى عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى أَنَّهُ الْقَائِمُ بِأَمْرِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ، وَأَشْهَدُ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ أَنَّهُ الْقَائِمُ بِأَمْرِ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى، وَأَشْهَدُ عَلَى عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ بِأَنَّهُ الْقَائِمُ بِأَمْرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، وَأَشْهَدُ عَلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بِأَنَّهُ الْقَائِمُ بِأَمْرِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ،

وعروق هادئة وبدن غير مضطرب فاستكنت تلك النطفة جوف الرحم، خرج الولد يشبه أباه وأمه، وإن هو أتاها بقلب غير ساكن وعروق غير هادئة وبدن مضطرب اضطربت النطفة، فوقعت حال اضطرابها على بعض العروق، فإن وقعت على عرق من عروق الأعمام أشبه الولد أعمامه، وإن وقعت على عرق من عروق الأخوال أشبه الولد أخواله.

أقول: أثبت العلم الحديث أن الحالات النفسية للأبوين وقت انعقاد النطفة لها تأثير بليغ في خلق وخلق الوليد، كما أثبت أن هناك جينات وراثية تبلغ المليارات تحمل هذه الجينات خصوصيات جميع الآباء والأجداد، ويأخذ الوليد خصوصياته من تلك الجينات، فلذا يكون شبيهاً لأبائه وأجداده في صفاته الظاهرية والنفسية، وغلبة بعض الجينات على بعضها سبب الشبه ببعض دون الآخرين، فلعل المراد من العرق في هذا الحديث هو هذا الذي ذكرناه، والله العالم.

[٨] (والقائم بحجته):

أي الحجّة التي تثبت أنه الحق، من العلوم والسيرة والمعاجز ونحوها، فكان علم الرسول ﷺ عند أمير المؤمنين، وكذلك سيرته وأخلاقه وخصوصياته، وكذا علم القرآن من تفسيره وتأويله..... الخ.

وَأَشْهَدُ عَلَى رَجُلٍ مِنْ وُلْدِ الْحَسَنِ لَا يُكْنَى وَلَا يُسَمَّى ^[٩]، حَتَّى يَظْهَرَ أَمْرُهُ، فَيَمْلَأُهَا
عَدْلًا كَمَا مِلْتُمْ جُورًا، وَالسَّلَامَ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَرَحْمَةَ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ. ثُمَّ قَامَ
فَمَضَى، فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ اتَّبِعْهُ، فَاَنْظُرْ أَيْنَ يَقْصِدُ، فَخَرَجَ الْحَسَنُ بْنُ
عَلِيٍّ عليه السلام فَقَالَ: مَا كَانَ إِلَّا أَنْ وَضَعَ رِجْلَهُ خَارِجًا مِنَ الْمَسْجِدِ فَمَا دَرَيْتُ أَيْنَ أَخَذَ
مِنْ أَرْضِ اللَّهِ، فَرَجَعْتُ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَأَعْلَمْتُهُ، فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ أَتَعْرِفُهُ؟
قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَعْلَمُ، قَالَ: هُوَ الْخَضِرُ عليه السلام ^[١٠].

٢- وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ
أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ مِثْلَهُ سِوَاءً. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى: فَقُلْتُ لِمُحَمَّدِ بْنِ
الْحَسَنِ: يَا أَبَا جَعْفَرٍ! وَدِدْتُ أَنْ هَذَا الْخَبْرَ جَاءَ مِنْ غَيْرِ جِهَةٍ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ،
قَالَ: فَقَالَ: لَقَدْ حَدَّثَنِي قَبْلَ الْحَيْرَةِ بِعَشْرِ سِنِينَ ^[١].

[٩] (لا يكنى ولا يسمى):

بل يذكر بوصفه كالمهدي والقائم والحجة، وقد مر في باب (التهي عن الاسم)
تفصيل ذلك، وأن المراد هو في حال الغيبة الصغرى كما عن مشهور الفقهاء،
فراجع.

[١٠] (هو الخضر عليه السلام):

قد مر في باب (في أن الأئمة بمن يشبهون ممن مضى....) تفصيل الكلام
حول الخضر عليه السلام، حيث اختلف في نبوته، وكيفية كونه أعلم من موسى عليه السلام
فراجع.

الحديث الثاني:

هذا هو الحديث الأول نفسه، لكن حيث فيه تتمّة كلام بين محمد بن يحيى
العطّار ومحمد بن الحسن الصّفّار لذا عدّوه حديثاً ثانياً.

[١] (قبل الحيرة بعشر سنين):

الظاهر أن معنى (الحيرة) هو تحيّر بعض الشيعة في أمر الإمامة بعد الإمام

٣- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنِ الْحَسَنِ

الحسن العسكري ﷺ، وذلك لأنه كان في عصر تقيّة شديدة، وطلب من السلطنة الجائزة لقتل المهدي - كما مرّ تفصيله -، فلذا أخفى الإمام العسكري أمر ولادة الإمام المهدي ﷺ إلا عن الخواص، وحيث كان الإمام في سامراء وهي كالمعسكر الذي كان يصعب وصول عامة الشيعة فيه إلى الأئمة ﷺ، لذا تحيّر كثير من الناس في أمر الإمامة بعد الإمام العسكري ﷺ، فالأكثر ثبت على القول الحق، والبعض بقي في شكّه، أو رجع إلى مذاهب باطلة.

وبذلك يتضح سبب تمنّي محمد بن يحيى، وذلك لأنه احتمل أن رواية أحمد ابن أبي عبد الله - وهو البرقي - كانت بعد وقوع الناس في الحيرة، لأن البرقي عاش بعد الإمام العسكري أربع عشرة سنة، وقيل عشرين سنة، فلذلك تمنى محمد بن يحيى أن يكون الراوي شخص آخر من السابقين الذين لم يدركوا زمان الحيرة، لكي يكون أخباره عن المغيب قبل وقوعه، فقال محمد ابن الحسن الصفار إن رواية البرقي كانت قبل الحيرة بعشر سنين، أي كانت في سنة ٢٥٠ في زمان الإمام الهادي ﷺ.

وقيل في معنى الحديث أمور أخرى فراجع المرأة^(١).

الحديث الثالث:

خلاصة الحديث هو، أن الله أنزل على رسوله ﷺ أسماء جميع الأئمة ﷺ، حيث إنهم أوصياؤه، والاعتقاد بهم من أصول الدين، ليعلم الرسول ﷺ بذلك - لأن كل علمه من الله تعالى - وليبلغه إلى الأئمة من بعده، ليعلم كل واحد منهم وصيّة الذي يكون من بعده، لينصّ عليه، وليسلمه المواريث ونحو ذلك كما تضمّن الحديث أموراً أخرى منها: إعطاء اللوح للزهراء ﷺ لتسرّ به، ومنها: اطلاع بعض الخواص - كجابر بن عبد الله - على اللوح، ومنها: طلب الإمام الباقر ﷺ من جابر رؤية ذلك اللوح، ثم قراءة الإمام ما في اللوح عن ظهر القلب، وجابر يصدّقه في ذلك، وقد مرّ أن الإمام الباقر طلب من جابر أن يحدثه بما سمع عن الرسول ﷺ مما كان يعلمه الإمام الباقر عن طريق آبائه ﷺ.

ابن ظريف؛ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَمَادٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي بصيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ أَبِي لِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ: إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً، فَمَتَى يَخْفُ عَلَيْكَ أَنْ أَخْلُوَ بِكَ^[١]، فَأَسْأَلُكَ عَنْهَا، فَقَالَ لَهُ جَابِرٌ: أَيَّ الْأَوْقَاتِ أَحْبَبْتَهُ. فَحَلَّاهُ بِهِ فِي بَعْضِ الْأَيَّامِ، فَقَالَ لَهُ: يَا جَابِرُ أَخْبِرْنِي عَنِ اللَّوْحِ الَّذِي رَأَيْتَهُ فِي يَدِ أُمِّي فَاطِمَةَ عليها السلام بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، وَمَا أَخْبَرْتَنِي بِهِ أُمِّي^[٢] أَنَّهُ فِي ذَلِكَ اللَّوْحِ مَكْتُوبٌ؟ فَقَالَ جَابِرٌ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ^[٣] أَنِّي دَخَلْتُ عَلَى أُمَّكَ فَاطِمَةَ عليها السلام، فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، فَهَيَّبْتُهَا بِوِلَادَةِ الْحُسَيْنِ عليه السلام،

درءاً لتكذيب الناس، فكان ينقل عن رسول الله صلى الله عليه وآله بواسطة جابر مع أن الإمام كان يعلم بتلك الأمور قبل أن يسمعها من جابر.

كما يتضمن الحديث أوصاف الأئمة عليهم السلام واحداً فواحداً، وتلك الأوصاف مشتركة بينهم على الأغلب، إلا في بعض الخصائص التي لا ترتبط بذواتهم المقدسة، إلا أن ظهور الصفات فيهم كانت تختلف حسب شرائط الزمان والمكان وسائر الخصوصيات، فمثلاً كلهم كان شجاعاً، لكن كثرة الحروب في زمان الرسول صلى الله عليه وآله - حيث كان المشركون يكثرون من الهجوم على المسلمين - تلك الكثرة سببت ظهور شجاعة أمير المؤمنين عليه السلام، وكلهم كان عالماً إلا أن زمان الإمام الباقر والإمام الصادق عليهما السلام ساعد في بروز علمهما عليهما السلام، وهكذا سائر الأوصاف.

[١] (يخفّ عليك أن أخلو بك):

أي متى يسهل عليك، فقوله: (أن أخلو) فاعل يخفّ، أو بمعنى متى تكون غير منشغل فقوله: (أن أخلو) للتعليل بحذف اللام أي لكي أخلو بك.

[٢] (وما أخبرتني به أمي):

كما سيأتي بعد قليل، فإن الزهراء عليها السلام أخبرتته أولاً بما في اللوح بشكل مجمل، ثم أعطته اللوح، فقرأه واستنسخه.

[٣] (أشهد بالله):

الشهادة بالله بمعنى القسم به، نظير قوله: ﴿أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ﴾^(١)،

وَرَأَيْتُ فِي يَدَيْهَا لَوْحًا أَخْضَرَ، ظَنَنْتُ أَنَّهُ مِنْ زُمْرِدٍ، وَرَأَيْتُ فِيهِ كِتَابًا أَبْيَضَ، شِبْهَ لَوْنِ الشَّمْسِ، فَقُلْتُ لَهَا: يَا أَبِي وَأُمِّي يَا بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا هَذَا اللَّوْحُ؟ فَقَالَتْ: هَذَا لَوْحٌ أهداهُ اللَّهُ إِلَيَّ رَسُولُهُ ﷺ، فِيهِ اسْمُ أَبِي، وَاسْمُ بَعْلِي، وَاسْمُ ابْنِي، وَاسْمُ الْأَوْصِيَاءِ مِنْ وُلْدِي، وَأَعْطَانِيهِ أَبِي لِيُبَشِّرَنِي^[٤] بِذَلِكَ، قَالَ جَابِرٌ: فَأَعْطَنِيهِ أُمُّكَ فَاطِمَةُ ﷺ، فَقَرَأْتُهُ، وَاسْتَسَخَرْتُهُ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: فَهَلْ لَكَ يَا جَابِرُ أَنْ تَعْرِضَهُ عَلَيَّ. قَالَ: نَعَمْ فَمَشَى مَعَهُ أَبِي إِلَى مَنْزِلِ جَابِرٍ، فَأَخْرَجَ صَحِيفَةً مِنْ رَقٍّ^[٥]، فَقَالَ: يَا جَابِرُ، انظُرْ فِي كِتَابِكَ لِأَقْرَأَ [أَنَا] عَلَيْكَ^[٦]، فَظَرَّ جَابِرٌ فِي نُسَخَتِهِ فَقَرَأَهُ أَبِي، فَمَا خَالَفَ حَرْفٌ حَرْفًا، فَقَالَ جَابِرٌ: فَأَشْهَدُ بِاللَّهِ أَنِّي هَكَذَا رَأَيْتُهُ فِي اللَّوْحِ مَكْتُوبًا:

قيل: (أشهد) جملة تامة، أي ما سأقوله بعد هذا فإنِّي أشهد به، فقوله: (بالله) استئناف بالقسم.

[٤] (ليبشرنني بذلك):

كان ذلك بعد ولاية الإمام الحسين ﷺ، فإن الرسول ﷺ أخبرها بأن الأمة ستقتله، فحزنت الزهراء ﷺ، فلذا أراد أن يسرها بما حباه الله به في نفسه وذريته ﷺ.

[٥] (من رَقٍّ):

وهو الجلد الرقيق التي يتخذ للكتابة فيه، قال تعالى: ﴿وَكِتَابٍ مَسْطُورٍ * فِي رَقٍّ مَّنْشُورٍ﴾^(١).

[٦] (انظر في كتابك لأقرأ عليك):

فالإمام ﷺ كان عالماً بما كان في اللوح الأخضر، حافظاً له، لكنه أراد أن ينقله عن جابر أيضاً في مقابل المكذبين، الذين لم يكونوا يعترفوا بعلم الإمام، ولا بأنه أخذ علومه من آبائه ﷺ، فكان نقله عن جابر درءاً للتكذيب، مع كون النقل صادقاً، فقد قرأه الإمام على جابر وأقره جابر، على ذلك.

وقد مرَّ أن الرواية على أقسام، منها: أن يقرأ المروي عنه الرواية، ومنها: أن يقرأها الراوي على المروي عنه فيقره على ذلك.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

هَذَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ^[٧]، لِمُحَمَّدٍ نَبِيِّهِ وَنُورِهِ وَسَفِيرِهِ وَحِجَابِهِ وَدَلِيلِهِ^[٨]، نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ^[٩]، مِنْ عِنْدِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، عَظَّمَ يَا مُحَمَّدُ

[٧] (من الله العزيز الحكيم):

فيه براءة الاستهلال، لأن كل تلك التقديرات في الرسول ﷺ والأئمة عليهم السلام إنما هي بقدرة الله وحكمته، حيث يضع الأشياء في مواضعها، وهؤلاء اصطفاهم تعالى، فكانت لهم القابلية لكل تلك الفضائل والخصوصيات.

[٨] (لمحمد نبيه ودليله):

لا يخفى أن ترتيب هذه الصفات ببلاغة، فإنه ﷺ «نبي» لذا تلقى الوحي منه تعالى، فأنزل عليه هذا اللوح، و«نوره» حيث إن النور هو الظاهر بنفسه والمُظهِر لغيره، فهو ﷺ ليس مجرد نبي يتلقى الوحي، بل مضافاً إلى ذلك هو رسول يُظهر الحقائق إلى غيره فيكون سبباً لظهور الحقائق والعلوم لسائر الناس، و«سفيره» حيث إن السفارة هي الإصلاح، فالرسول ﷺ ليس مجرد مبلغ بل أيضاً يحاول رَأب الصدع واجتثاث جذور الخلاف بين الناس، قال تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾^(١)، وفي المقاييس: وأما قولهم سَفَرٌ بَيْنَ الْقَوْمِ سِفَارَةٌ إِذَا أُصْلِحَ، فهو من الباب لأنه أزال ما كان هناك من عداوة وخلاف^(٢). و«حجابه» لأنه الوساطة بين الله وبين الناس، فلا يمكن الوصول إليه تعالى إلا عبر الرسول ﷺ، فمن لم يؤمن بالرسول أو لم يأخذ بما جاء به عن الله بل حاول أن يصل إلى الله عن غير طريقه فقد ضلّ وهوى، و«دليله» حيث إنه واسطة حقه تدلّ الناس إلى الله وإلى ما أَرَادَهُ، لأن الدليل هو المرشد إلى خفيات الأمور.

[٩] (نزل به الروح الأمين):

هو جبرائيل عليه السلام كما قال تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ * نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ

(١) سورة التوبة، الآية: ١٢٨.

(٢) المقاييس ص ٤٦٢.

أَسْمَائِي^[١٠]، وَأَشْكُرُ نِعْمَائِي، وَلَا تَجْحَدُ آيَاتِي^[١١]، إِنِّي أَنَا اللَّهُ^[١٢] لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا، قَاصِمُ الْجَبَّارِينَ، وَمُدْبِلُ الْمَظْلُومِينَ، وَدَيَّانُ الدِّينِ، إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا

الْأَمِينُ * عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿١﴾. ثم إنَّ قوله: (مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ) تأكيد لقوله: (مِنْ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ) وفيه أيضاً إشعار بسبب كون الإنزال عبر جبرائيل، وليس من غير واسطة، وذلك لآته تعالى (رَبُّ الْعَالَمِينَ) مدبّر للأمور، وكان من الحكمة أن يكون إنزال الوحي تارة بشكل مباشر من غير واسطة ملك، وأخرى بواسطة قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكَلِمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَآئِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلَىٰ حَكِيمٍ ﴿٢﴾﴾.

[١٠] (عظّم يا محمد أسمائي):

أي اعتبرها عظيمة وذلك بأداء حقّها، والمراد وصفه بما وصف به نفسه وتنزيهه عن النقائص وتسيححه وأداء فرائضه واجتناب محارمه، والحاصل: القيام بحقّ تلك الأسماء، وقيل: يمكن أن يكون المراد بها الأئمة ﷺ لأنهم أسماء شرفها الله تعالى بأن نسبها إلى نفسه كما نسب روح عيسى والبيت إلى نفسه، وقد مرّ تفصيل ذلك.

[١١] (واشكر نعمائي ولا تجحد آياتي):

«النعماء» هي النعمة الظاهرة^(٣) ويقابلها الضراء، و«الآلاء» جمع إلىّ وألا بمعنى النعمة العظيمة، وقيل هو تواتر النعم بأن تتالى.

والجملتان قريبتان من حيث المعنى، إلا أن الأولى إيجاب بذكر النعم وشكرها - قولاً وعملاً -، والثانية سلب بعدم إنكارها.

ثم لا يخفى حسن الترتيب بين هذه الجمل، ففي البداية تعظيم أسمائه وهي ما يرتبط به سبحانه، ثم ما يرتبط بنعمه سبحانه.

[١٢] (إني أنا الله... الخ):

لعلّ هذه الجملة كالعلة لما سبق، من الأمر بتعظيم أسمائه وشكر نعمائه وعدم

(١) سورة الشعراء، الآيات: ١٩٢-١٩٤.

(٢) سورة الشورى، الآية: ٤٢.

(٣) معجم الفروق اللغوية ص ٥٤٦.

أنا، فَمَنْ رَجَا غَيْرَ فَضْلِي أَوْ خَافَ غَيْرَ عَدْلِي [١٣]، عَذَّبْتُهُ عَذَابًا لَا أَعَدُّهُ أَحَدًا مِنْ

جحد آلائه، لأنه الإله ولا رُبَ سواه، فكان التَّعْظِيمُ والشُّكْرُ وعدم جحد آلائه من حقوقه، كما أنه القادر على الانتقام من الظالمين المنكرين، فلذا أتبعه بقوله (أنا قاصم... الخ، و«القصم» هو الكسر، ويستعمل غالباً في كسر الظهر، و«الجبارين» الطَّغَاة، لأنهم يجبرون النَّاسَ على ما يريدون، فالمعنى أنه تعالى ينتقم من الجبابرة بأشدَّ الانتقام، حيث يستحقونه.

وقوله: «مدبل المظلومين» من (الدولة) أي التحوّل، لأنه أمر يتداولونه، فيتحوّل من هذا إلى ذاك، قال تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾^(١) فالمعنى إن الله ينصر المؤمنين المظلومين في الدنيا وذلك عند خروج المهدي عليه السلام هذا في الدنيا، وأما في الآخرة فهو تعالى: «ديان يوم الدين» أي الحاكم في يوم الجزاء فينتصر للمظلومين من الظالمين.

ثم إن تكرار قوله: ﴿إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا﴾ أيضاً كالعلة لقصمه وإدالته وديانته.

ولا يخفى أنّ هذا اللوح الأخضر حول النبوة، وحول إمامة الأئمة عليهم السلام وحيث إنهم جميعاً لا قوا من الظلمة أشدَّ الظلم، فلذا كان التقديم بهذه الجمل من براعة الاستهلال.

[١٣] (فمن رجا غير فضلي أو خاف غير عدلي):

الظاهر أن المعنى الرجاء من الله غير الفضل، بأن يتصوّر استحقيقه للثواب مثلاً بنفسه، لا بفضل الله تعالى، وكذا من زعم أن الله يظلم فخاف الظلم منه سبحانه ومن الواضح فساد كلا الزعمين:

١- أما الثواب: فلاّنه لا يستحق أحد على الله شيئاً، إذ إنَّ الله خلق الخلق تفضلاً وحباهم بالنعم التي لا يمكن عدها ولا إحصاءها، ومن يشكر الله فهو شكر لا يرقى بمستوى تلك النعم بل ولا واحدة منها، وفي دعاء الإمام الحسين عليه السلام في عرفة: (أن لو حاولت واجتهدت مدى الأعصار والأحقاب لو عمّرتها أن أوّدي شكر واحدة من أنعمك ما استطعت ذلك إلا بمتك الموجب عليّ به شكرك

الْعَالَمِينَ^[١٤]، فَإِيَّايَ فَاعْبُدْ، وَعَلَيَّ فَتَوَكَّلْ، إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ نَبِيًّا فَأَكْمَلْتُ أَيَّامَهُ وَانْقَضَتْ مُدَّتُهُ إِلَّا جَعَلْتُ لَهُ وَصِيًّا^[١٥]، وَإِنِّي فَضَّلْتُكَ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ، وَفَضَّلْتُ وَصِيَّكَ عَلَى الْأَوْصِيَاءِ وَأَكْرَمْتُكَ بِشِبْلِيكَ وَسِبْطِيكَ^[١٦] حَسَنٍ وَحُسَيْنٍ، فَجَعَلْتُ حَسَنًا مَعْدِنَ

أبداً... (الدعاء^(١))، فالثواب فضل منه تعالى، وقد وعد به من آمن وعمل صالحاً، وهذا الوعد من فضله أيضاً.

٢- وأما الخوف من غير عدله: بأن يخاف من ظلمه سبحانه، فهو عقيدة فاسدة لأن الظلم نقص، وهو تعالى منزّه من كل نقص، قال تعالى: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَمٍ لِلْعَبِيدِ﴾^(٢) وقال: ﴿أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمْ أَرْزَأْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحْيِفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ﴾^(٣).

ويمكن - بمناسبة الغرض من هذا اللوح - أن يكون المعنى: اتباع الظلمة برجاء فضلهم دون فضل الله ورسوله وآله لأن فضلهم من فضله كما قال تعالى: ﴿وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ﴾^(٤)، وبالخوف من الظلمة، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾^(٥)، فتأمل.

[١٤] (لَا أَعْدَبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ):

إما من حيث الشدة، أو النوع، أو كليهما.

[١٥] (إِلَّا جَعَلْتُ لَهُ وَصِيًّا):

سواء كان الوصي نبياً أم إماماً، وقد مرّ أنّ الأرض لا تخلو من حجة منذ أن خلق الله آدم ﷺ إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

[١٦] (بشليك وسبطك):

«الشبل» ولد الأسد، و«السبط» من الامتداد^(٦)، ولذا أطلق على الأحفاد - سواء

(١) الدعاء والزيارة ص ٤٦٢.

(٢) سورة فصلت، الآية: ٤٦.

(٣) سورة النور، الآية: ٥٠.

(٤) سورة التوبة، الآية: ٥٩.

(٥) سورة آل عمران، الآية: ١٧٥.

(٦) راجع مقاييس اللغة ص ٤٨١.

عِلْمِي، بَعْدَ انْقِضَاءِ مُدَّةِ أَبِيهِ، وَجَعَلْتُ حُسَيْنًا خَازِنًا وَحَيِي^[١٧]، وَأَكْرَمْتُهُ بِالشَّهَادَةِ، وَخَتَمْتُ لَهُ بِالسَّعَادَةِ، فَهُوَ أَفْضَلُ مَنِ اسْتَشْهَدَ^[١٨]، وَأَرْفَعُ الشُّهَادَةَ دَرَجَةً، جَعَلْتُ كَلِمَتِي التَّامَّةَ مَعَهُ^[١٩]،

كانوا أبناء الأبناء أم أبناء البنات -، وأطلق على ذرية إسحاق عليه السلام فإن الأسباب في بني إسرائيل كالقبائل في ذرية إسماعيل عليه السلام.

[١٧] (معدن علمي خازن وحبي):

الجملتان بمعنى واحد، و«الخازن» بمعنى الحافظ، و«الوحي» بمعنى كل ما أوحاه الله إلى أنبيائه وصل إليهما عليهما السلام عن طريق رسول الله ﷺ.

ولعل التعبير بالمعدن والخازن فيهما عليهما السلام لأجل شدة الظلم والتقية في زمانهما، بحيث تقلص العلم فلم يبق له حافظ إلا الأئمة عليهم السلام والقليل من أتباعهم.

[١٨] (فهو أفضل من استشهد الخ):

إن كان المراد من استشهد في معركة، فالإمام الحسين أفضلهم بلا استثناء، وإن كان المراد من قتل - سواء في معركة أم بالسهم أم غيلة - فيستثنى من ذلك الرسول والأمير والمجتبي (صلوات الله عليهم)، والأول أقرب.

[١٩] (جعلت كلمتي التامة معه):

لعل المراد بالكلمة: الأئمة عليهم السلام، حيث جعلهم الله تعالى في ذريته عليه السلام، لأن الله عوضه عن قتله بأمور، منها هذا، وقد وردت روايات في تأويل أو تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَنْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾^(١)، وقوله: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ﴾^(٢) بأن المراد من الكلمات الأئمة عليهم السلام^(٣).

ويمكن أن يكون المراد الاسم الأعظم، أو علوم القرآن، أو كل العلوم.

(١) سورة البقرة، الآية: ١٢٤.

(٢) سورة الأنعام، الآية: ١١٥.

(٣) راجع تفسير البرهان ج ١ ص ٥٣٣، وج ٤ ص ٣٥ فما بعد.

وَحُجَّتِي الْبَالِغَةَ [٢٠] عِنْدَهُ، بِعِزَّتِهِ أَثِيبُ وَأَعَاقِبُ [٢١]، أَوْلَهُمْ عَلِيٌّ سَيِّدُ الْعَابِدِينَ، وَزَيْنُ أَوْلِيَائِي الْمَاضِينَ [٢٢]، وَابْنُهُ شِبْهُ جَدِّهِ [٢٣] الْمَحْمُودِ مُحَمَّدُ الْبَاقِرُ عَلَمِي،

[٢٠] (وحجتي البالغة):

الأئمة أو البراهين - من النص والمعجزة وغيرها - قال تعالى: ﴿قَلِيلٌ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ﴾ (١).

[٢١] (بعترته أثيب وأعاقب):

لأن الاعتقاد بهم من أصول الدين، فمن آمن بهم صحت عقيدته فله الثواب، ومن أنكرهم فسدت عقيدته فاستحق العقاب، وكذا ولايتهم شرط قبول جميع الأعمال، ولولاها لكانت الأعمال باطلة لا يستحق ثواباً، بل يعاقب على ترك الصحيح منها.

[٢٢] (زين أوليائي الماضين):

في المرأة: أي السابقين، تخصيصاً للفرد الأخرى بالذكر (٢).
أما كونه زينة لهم فلا استثناء فيه، لصحة كونه ﷺ زينة لأبائه ﷺ لأن الأولياء زينة لأبائهم حتى لو كانوا أفضل منهم، وأما سيادته على العابدين فيستثنى منه الرسول ﷺ وأبائه الأئمة ﷺ.

أو يقال إن سيد العابدين بالنسبة إلى اللاحقين، وزين الأولياء بالنسبة إلى الماضين، فتأمل.

[٢٣] (وابنه شبه جده.... الخ):

«ابنه» عطف على أولهم، وهو مبتدأ، وقوله: (محمد...) خبره، وفي تركيب الجملة احتمالات أخرى، فراجع المرأة.

«شبه جده المحمود» شباهته خلقاً وخلقاً، وفي شمائله ومشيته وعبادته... الخ، و«علمي» في (الباقر علمي) مفعول، أي يقر العلم بمعنى شقه وإظهاره،

(١) سورة الانعام، الآية: ١٤٩.

(٢) المرأة ج ٦ ص ٢١٢.

وَالْمَعْدِنُ لِحُكْمَتِي، سَيَهْلِكُ الْمُرتَابُونَ فِي جَعْفَرٍ^[٢٤]، الرَّادُّ عَلَيْهِ كَالرَّادِّ عَلَيَّ^[٢٥]،
حَقُّ الْقَوْلِ مِنِّي لِأَكْرَمَنِّ مَثْوَى جَعْفَرٍ^[٢٦]، وَلَا سَرَنَّهُ فِي أَشْيَاعِهِ وَأَنْصَارِهِ وَأَوْلِيَائِهِ^[٢٧]،

حيث كان عليه السلام في زمان فرجة وانشغال الظالمين بأنفسهم، فنشر العلم نشرًا.

[٢٤] (سيهلك المرتابون في جعفر):

لَمَّا كَانَ الْإِمَامُ عليه السلام فِي زَمَانِ فِتْرَةٍ لِانْشِغَالِ الْأُمُومِيِّينَ وَالْعَبَّاسِيِّينَ بِأَنْفُسِهِمْ وَكَذَا
انْشِغَالِ الْعَبَّاسِيِّينَ بِتَوْطِيدِ مَلِكِهِمْ لِذَا حَانَتْ لَهُ الْفُرْصَةُ لِنَشْرِ عُلُومِ الرَّسُولِ ﷺ،
وَلَمَّا كَثُرَتِ الرَّوَايَاتُ عَنْهُ عليه السلام وَالكَثِيرُ مِنْهَا يَخَالِفُ الْعَامَّةَ لِذَا ارْتَابَ بَعْضُهُمْ
بِهِ، وَعَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ تَرْكِهِ الرَّوَايَةَ عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عليه السلام فَأَجَابَ فِي
الْقَلْبِ مِنْهُ شَيْءٌ.

[٢٥] (الرَّادُّ عَلَيْهِ كَالرَّادِّ عَلَيَّ):

لِأَنَّهُ الْمَنْصُوبُ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ تَعَالَى قَدْ أَمَرَ تَعَالَى بِإِطَاعَتِهِ، فَمَخَالَفَتُهُ وَعَدَمُ إِطَاعَتِهِ
تَسَاوَقٌ مَخَالَفَةٌ أَمْرَ اللَّهِ فِي اتِّبَاعِهِ وَإِطَاعَتِهِ، وَقَدْ قَرَنَ تَعَالَى إِطَاعَتَهُمْ بِإِطَاعَتِهِ
فَقَالَ: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾^(١).

[٢٦] (حق القول مني لأكرم من مثوى جعفر):

«حَقُّ الْقَوْلِ» أَيُ ثَبِتَ فِي قِضَائِي الْمَحْتَمِ، «لِأَكْرَمَنِّ» مِنَ الْإِكْرَامِ بِمَعْنَى الشَّرْفِ
وَرَفْعِ الْقَدْرِ وَالْمَنْزَلَةِ، وَ«مَثْوَى» بِمَعْنَى الْمَقَامِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، أَمَّا فِي الْآخِرَةِ
فَوَاضِحٌ، وَأَمَّا فِي الدُّنْيَا فَبظُهُورِ عِلْمِهِ وَفَضْلِهِ.

[٢٧] (وَلَا سَرَنَّهُ فِي أَشْيَاعِهِ وَأَنْصَارِهِ وَأَوْلِيَائِهِ):

فِي الْآخِرَةِ بِقَبُولِ شَفَاعَتِهِ فِيهِمْ وَدُخُولِهِمُ الْجَنَّةَ، وَفِي الدُّنْيَا بِظُهُورِ فَضْلِهِمْ
وَدِيَانَتِهِمْ الخ.

وَالكَلِمَاتُ الثَّلَاثُ مُتْرَادِفَةٌ، أَوْ يُقَالُ إِنَّهَا حَسَبَ دَرَجَاتِهِمْ، فَالْأَشْيَاعُ الْإِتِّبَاعُ
فِي كُلِّ شَيْءٍ وَهُمْ خَلَّصَ الْمُؤْمِنِينَ، وَالْأَنْصَارُ مِنْ يَلُونَهُمْ فِي الرَّتْبَةِ، وَالْأَوْلِيَاءُ
الْمُحِبُّونَ.

أُتِيحت بَعْدَهُ مُوسَى [٢٨]

[٢٨] (أُتِيحت بَعْدَهُ مُوسَى):

الإِتاحَة بِمعنى التَّقدير ، يقال : أتاحَ اللهُ الشَّيءَ يَتيحه إِتاحَة إِذا قَدَّرَهُ (١) .
وذلك لِأَنَّ الإِمامَ الكاظمَ ﷺ كان ثالثَ أَوْلادِ أبيه ، فكان يَظنُّ الأَكثَرُ أَنَّ الإِمامَ
بَعْدَ الصَّادِقِ ﷺ هو إِسماعيلُ فَلَمَّا توفى إِسماعيلُ في حَياةِ أبيه ظنَّوا أَنه عبدُ
اللهِ الأَطح ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ عَدمَ صِلاحيَّتِهِ وَعَدمَ امْتِلاكِهِ لِعَلامَةِ الإِمامَةِ وَقَد توفى
بَعْدَ أبيه بِفِترَةٍ وَجيزَةٍ ، رَجَع أَكثَرُ الشَّيعَةِ إِلى القَولِ الحَقِّ ، فَتَبَيَّنَ لَهُم أَنَّ اللهُ كانَ
قَد قَدَّرَ الإِمامَةَ في الإِمامِ موسى الكاظمِ ﷺ دونَ إِسماعيلِ وَعَبَدَ اللهُ .

كما أَنَّ النَواوِسيَّةَ ظَهَرَت في ذلكَ الوَقتِ وَهَمَّ الواقِفونَ عَلى الإِمامِ الصَّادِقِ ﷺ .
ثم لَعَلَّ التَّعبيرَ بِ(أُتِيحت) بِالمَجهولِ مَعَ أَنَّ التَّقديرَ إِنَّمَا هو مِنَ اللهُ تَعَالَى ، هو
لِأَجْلِ خِفاءِ هَذا التَّقديرِ عَلى عَامةِ النَّاسِ .

ثم لا يَخفى أَنَّ في تَركيبِ الجُملةِ إِجمالاً وَاختِلافاً في نَسخِ الكافي وَسائِرِ
الكَتابِ التي روتَ هَذا الحَديثَ فِراجِعَ مِراةَ العُقولِ لِلعَلامَةِ المَجلِسيِّ رضوانَ
اللهِ عَلَيهِ (٢) .

وَسأذَكرُ هَنا ما يَبدو لِلبالِ حَسَبَ هَذهِ النِّسخَةِ ، وَهو أَنَّ (أُتِيحت) نائِبُ فاعِلِهِ هو
جُملةُ (بَعْدَهُ موسى) وَقولُهُ : (فِتنَةٌ) بَدَلُ عَنِ الجُملةِ ، وَتَأنيثُ (أُتِيحت) بِاعتِبارِ
البَدَلِ .

فالمَعنى : التَّقديرُ أَنَّ يَكونُ الإِمامَ موسى الكاظمَ ﷺ بَعْدَ الإِمامِ الصَّادِقِ ﷺ ،
وَهَذا التَّقديرُ فِتنَةٌ أَي امْتِحانٌ لِلنَّاسِ ، كما في قَولِهِ : ﴿إِنَّ هِيَ إِلاَّ فِتنَةٌ لَكَ تُضِلُّ بِهَا
مَنْ نَشَاءُ وَتَهْدِي مَنْ نَشَاءُ﴾ (٣) وَقالَ : ﴿وَتَبْلُوكُم بِالنِّمْرِ وَالْحَيْرِ فِتنَةً﴾ (٤) فَتأملُ .
وفي إِعلامِ الوَريِّ : انْتَجَبَ بَعْدَهُ موسى ، وَانْتَجَبَ بَعْدَهُ فِتنَةٌ عَمِياهُ حَندَسُ إِلاَّ
أَنَّ خِيطَ فَرَضِي . . . الخ (٥) .

(١) المِقايبس ص ١٥٩ .

(٢) المِراة ج ٦ ص ٢١٣ .

(٣) سورة الاعراف ، الآية : ١٥٥ .

(٤) سورة الانبياء ، الآية : ٣٥ .

(٥) إِعلامِ الوَريِّ : ج ٢ ص ١٧٦ .

فِتْنَةٌ عَمِيَاءُ حِنْدُسٌ^[٢٩]، لِأَنَّ خَيْطَ فَرُضِي^[٣٠] لَا يَنْقَطِعُ، وَحُجَّتِي لَا تَخْفَى، وَأَنَّ

[٢٩] (فتنة عمياء حندس):

قال تعالى: ﴿قَالَ فَإِنَّا قَدْ فَتَنَّا قَوْمَكَ مِنْ بَعْدِكَ وَأَضَلَّهُمُ السَّامِرِيُّ﴾^(١)، وقال: ﴿وَأَلَّوْا اسْتَقْتَمُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَهُمْ مَاءً غَدَقًا * لِنَتَفَتِنَهُمْ فِيهِ﴾^(٢)، وقال: ﴿فَقَالُوا عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾^(٣) تدل هذه الآيات وغيرها أن الله تعالى قد يقدر تقديراً حسناً في أوليائه وذلك بغية امتحان الناس، ويسقط كثير منهم في ذلك الامتحان، وكذلك إمامة الإمام الكاظم عليه السلام فيها الخير الكثير لكن قدرها الله بكيفية كان فيها امتحان الناس في أولها بضلال النواوسية والفتحية وغيرهم وفي آخرها بحبسه، فضل الواقعة وأضرابهم، والله العالم.

ووصف الفتنة بالعمياء باعتبار عمى الكثير من الناس فيها، قال تعالى: ﴿وَحَسِبُوا أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةً فَعَمُوا وَصَمُوا﴾^(٤)، و«الحندس»: الليلة المظلمة، والظلمة الشديدة.

[٣٠] (لأن خيط فرضي.....) الخ:

هذه الجملة تعليل لما سبق، فقوله: (لأن خيط فرضي...) تعليل لقوله: (أتيحت بعده موسى)، وأما قوله: (من جحد واحداً) فهو تعليل لقوله: (فتنة عمياء حندس).

والحاصل أن الله تعالى يواتر الحجج واحداً بعد آخر، فيتبعهم المؤمنون وينجون، وأما الجاحدون فيسقطون في الفتنة بإنكارهم للحجة، وهو جحد النعمة وإنكار الآية، فيكونون من المفترين على الله تعالى.

والمقصود من (خيط فرضي) هو تشبيه الحجج بالسلك الذي ينتظم فيه الجواهر حيث يتصل بعضها ببعض، وهؤلاء الحجج تجب طاعتهم ولذا غير عنهم بالفرض.

ثم إن قوله: (وحجتي لا تخفى) إشارة إلى أن هذه الفتنة لا توجب خفاء الإمام،

(١) سورة طه، الآية: ٨٥.

(٢) سورة الجن، الآية: ١٧.

(٣) سورة يونس، الآية: ٨٥.

(٤) سورة المائدة، الآية: ٧١.

أُولِيائِي يُسْقَوْنَ بِالْكَأْسِ الْأَوْفَى، مَنْ جَحَدَ وَاحِدًا مِنْهُمْ^[٣١] فَقَدْ جَحَدَ نِعْمَتِي، وَمَنْ غَيَّرَ آيَةَ^[٣٢] مِنْ كِتَابِي فَقَدْ افْتَرَى عَلَيَّ، وَنِيلَ لِلْمُفْتَرِينَ الْجَاهِدِينَ - عِنْدَ انْقِضَاءِ مُدَّةِ

بل من أعمل عقله واتبع أسلوب الدين لا محالة يصل إليه، قال تعالى: ﴿قُلْ قَلِيلًا لِحُجَّةِ الْأَلْبِلَعَةِ﴾^(١)، وقال: ﴿وَالَّذِينَ أَهْتَدُوا زَادَهُمْ هُدًى وَءَاتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾^(٢).

وقوله: (وإن أوليائي) كالنتيجة لما سبق، أي بعد عدم انقطاع خيط الفرض وعدم خفاء الحجة، فمن اهتدى فهو في الجنة يسقى بالكأس الأوفى كما قال تعالى: ﴿وَيُسْقَوْنَ فِيهَا كَأْسًا كَانَتْ مِرْآجُهَا زَنْجَبِيلًا﴾^(٣)، ومعنى (الأوفى) هو الممتلئ بحيث يفيض منه، والمراد ثوابهم أكثر مما يستحقون، كما قال تعالى: ﴿ثُمَّ يُجْزَاهُ الْجَزَاءَ الْأَوْفَى﴾^(٤) أي يعطى جزاء سعيه بما يستحقه وأكثر لأن: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾^(٥).

[٣١] (من جحد واحدا منهم) الخ :

لأن الاعتقاد بهم من أصول الدين، وهم نعمة الله تعالى على الناس، وقال: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ﴾^(٦) نزلت في الإمام علي عليه السلام، وقد مر التفصيل في (باب أن النعمة التي ذكرها الله عز وجل في كتابه الأئمة عليهم السلام) فراجع.

[٣٢] (ومن غير آية) الخ :

بصرفها عن معناها، وذلك لأن كثيراً من الآيات نزلت فيهم عليهم السلام، لكن أهل الباطل غيروا معانيها وصرفوها عنهم عليهم السلام، وإن لم يتمكنوا من ذلك عموماً بحيث تشمل غيرهم أيضاً لئلا تعرف خصوصية لهم.

قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ

(١) سورة الأنعام، الآية: ١٤٩.

(٢) سورة محمد، الآية: ١٧.

(٣) سورة الإنسان، الآية: ١٧.

(٤) سورة النجم، الآية: ٤١.

(٥) سورة الأنعام، الآية: ١٦٠.

(٦) سورة النحل، الآية: ٩١ نزلت في الإمام علي عليه السلام.

مُوسَى عَبْدِي وَحَبِيبِي وَخَيْرَنِي - فِي عَلِيٍّ [٣٣] وَلِيِّي وَنَاصِرِي، وَمَنْ أَضْعَعُ عَلَيْهِ أَعْبَاءَ النَّبِيِّ [٣٤]، وَأَمْتَحِنُهُ بِالْأَضْطِلَاحِ بِهَا [٣٥]، يَقْتُلُهُ عَفْرِيْتٌ مُسْتَكْبِرٌ [٣٦]، يُذْفَنُ فِي

أَنْبَوَارٍ (١)، وقال: ﴿إِنَّ أَلِدِّينَ يُلْجِدُونَ فِي آيَاتِنَا لَا يُخْفَوْنَ عَلَيْنَا﴾ (٢).

والحاصل أنّ الله تعالى قرنهم بالقرآن أمر بطاعتهم فيه فجحدهم، ترك للقرآن وافتراء على الله تعالى.

[٣٣] (في عليّ):

حرف الجرّ متعلّق بالمفترين والجاحدين، والظرف يقوم مقام المفعول.

والمعنى جحدوا النصّ على الإمام علي الرضا عليه السلام وأنكروا إمامته وهم الواقعة وغيرهم من أهل الضلال.

[٣٤] (أعباء النبوة):

أي أثقالتها، لأنّه من أوصياء الرسول صلى الله عليه وآله، وكلّ المهام قد ألقيت على الأوصياء عليهم السلام إلا النبوة.

[٣٥] (وامتحنه بالاضطلاح بها):

أصله من الأضلاع وهي عظام الصدر، وضليع بمعنى قوّة الضليع، ثم استعير ذلك في كلّ قويّ، والمراد هنا هو تحمّله عليه السلام لأنقال الإمامة، كما يقال: حمل مُضْلِع أي ثقيل (٣).

ومن مصاديق ذلك أنّ المأمون لعنة الله كان يعقد المجالس العلميّة، ويدعو فيها أصحاب الديانات والمتكلّمين والعلماء، ثم يدعو الإمام الرضا عليه السلام لمناظرتهم، علّه يُغلب فيشنع عليه، ولكن الله متمّ نوره ولو كره الكافرون.

[٣٦] (يقتله عفرية مستكبر...) الخ:

قد مضى أنّ المأمون لما لم يصل إلى بغيته من ولايته عهد الإمام الرضا عليه السلام، ولما أراد المصالحة مع اللّوي العباسي، سمّم الإمام الرضا عليه السلام في طوس،

(١) سورة إبراهيم، الآية: ٢٨.

(٢) سورة فصلت، الآية: ٤٠.

(٣) راجع المقاييس ص ٥٧٧.

الْمَدِينَةِ الَّتِي بَنَاهَا الْعَبْدُ الصَّالِحُ إِلَى جَنْبِ شَرِّ خَلْقِي، حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي لَأُسْرَنَّهُ بِمُحَمَّدٍ
ابْنِهِ [٣٧]، وَخَلِيفَتِهِ مِنْ بَعْدِهِ وَوَارِثِ عِلْمِهِ، فَهُوَ مَعْدِنُ عِلْمِي، وَمَوْضِعُ سِرِّي [٣٨]،
وَحَجَّتِي عَلَى خَلْقِي، لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ بِهِ إِلَّا جَعَلْتُ الْجَنَّةَ مَثْوَاهُ [٣٩]، وَشَفَعْتُهُ فِي
سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ كُلُّهُمْ قَدْ اسْتَوْجَبُوا النَّارَ [٤٠]، وَأَخْتِمُ بِالسَّعَادَةِ لِابْنِهِ عَلِيٍّ، وَلِيَّي

و«العفريت»: المارد القوي، وغالباً يوصف به الشيطان المارد الخبيث .

وطوس في خراسان هي التي بناها ذو القرنين، وفي غيبة النعماني التصريح
باسمه (١).

وقد دفن الإمام ﷺ في دار حميد بن قحطبة بجنب هارون العباسي لعنه الله
تعالى .

[٣٧] (لأسرته بمحمد ابنه):

لأنه ﷺ ولد في العام ١٩٥ وكان للإمام الرضا ﷺ اثنتان وأربعون أو ستة
وأربعون سنة، وكانت ولادته بعد إمامة الإمام الرضا ﷺ باثنتي عشرة سنة،
وكان ذلك من أقوى حجج الواقعة لأن الإمام لا يكون عقيماً، فلما ولد الإمام
الجواد دحض الله حججهم، وكان من أقوى الأسباب لضعفهم ومن ثم انقراضهم
بعد حين .

[٣٨] (وموضع سري):

وهي العلوم التي أنزلها الله إلى الأرض ممّا لا يباح بها، وكذا آثار النبوة، وغيرها
من الأسرار .

[٣٩] (إلا جعلت الجنة مثواه):

لأنه من صحّت عقيدته في أصول الدين كان من أهل الجنة، ولا يخفى أن
الإيمان الكامل يستلزم العمل الصالح، فعن الإمام الرضا ﷺ الإيمان عقد
بالجنان وإقرار باللسان وعمل بالأركان (٢).

[٤٠] (قد استوجبوا النار):

بارتكابهم كبيرة من الكبائر، لكنهم ممن صحّت عقيدتهم، فإنّ الشفاعة لا تكون

(١) انظر: غيبة النعماني ص ٧١ .

(٢) الصراط المستقيم ج ٢ ص ١٧٥ .

وَنَاصِرِي وَالشَّاهِدِ فِي خَلْقِي وَأَمِينِي عَلَى وَحْيِي، أَخْرَجُ مِنْهُ الدَّاعِيَ إِلَى سَبِيلِي،
وَالْحَازِنَ لِعِلْمِي الْحَسَنَ، وَأَكْمَلُ ذَلِكَ بِابْنِهِ «م ح م د»^[٤١] رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، عَلَيْهِ
كَمَالُ مُوسَى^[٤٢]، وَبِهَاءُ عَيْسَى، وَصَبْرُ أَيُّوبَ، فَيَذُلُّ أَوْلِيَائِي فِي زَمَانِهِ، وَتُتَهَادَى

إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَاهُ اللَّهُ، وَلَا يَرْضَى اللَّهُ إِلَّا عَمَّنْ صَحَّتْ عَقِيدَتُهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا
يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ أَرْتَضَى﴾^(١)، وَقَالَ: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾^(٢)
نَزَلَتْ فِي الْمُنَافِقِينَ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ
ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾^(٣)، وَقَدْ تَكُونُ مَشِيئَتُهُ لِلْمَغْفِرَةِ عَنْ طَرِيقِ الْإِذْنِ فِي الشَّفَاعَةِ.

[٤١] (وأكمل ذلك بابنه م ح م د) ... الخ:

«ذلك» أي الإمامة المفهومة من الجمل المتقدمة، أو كل تلك الأوصاف التي
ذكرت في الأئمة عليهم السلام مما هي صفتهم باعتبار إمامتهم.

ثم إن التقطيع في الاسم الشريف من الرواة، لأنه ورد النهي عن ذكر اسمه،
وقد مضى شطر من الكلام في (باب النهي عن الاسم) فراجع، وقوله: (رَحْمَةً
لِلْعَالَمِينَ) إما حال من (ابنه)، أو مفعول له (أكمل)، وذلك لأن الله جعلهم
الوسيلة لإفاضة رحمته على الناس، بل خلق الناس لأجلهم، وربط بهم نظام
الكون بحيث لولاهم لساخت الأرض بأهلها.

[٤٢] (عليه كمال موسى ...) إلخ:

ذكرت الروايات أوجه شبه الإمام المهدي عليه السلام مع الأنبياء الماضين، وذلك
لأن سنن الله في الماضين تجري في اللاحقين أيضاً، وأيضاً درءاً لشبهات
المشككين، ودفعاً لاستبعادهم.

وفي هذا الحديث - وهو حديث اللوح - التشبيه بموسى عليه السلام في كماله، ولعل
المراد القوة التي أعطاها الله إياه من العصا التي تلقف ما يأفكون وانشق البحر
بها ... الخ.

وأما تشبيهه بعيسى عليه السلام ففي بهائه، والبهاء هو الحسن مع ثبل - الذي هو الفضل

(١) سورة الأنبياء، الآية: ٢٨.

(٢) سورة التوبة، الآية: ٩٦.

(٣) سورة النساء، الآية: ١١٦.

رُؤُوسُهُمْ كَمَا تَتَّهَادَى رُؤُوسُ التُّرْكِ وَالذِّيلِمِ^[٤٣]، فَيُقْتَلُونَ وَيُحْرَقُونَ، وَيَكُونُونَ خَائِفِينَ مَرْعُوبِينَ وَجِلِينَ^[٤٤]، تُصَبِّغُ الْأَرْضُ بِدِمَائِهِمْ،

والكبير -، ولذا يقال: شيخ بهي، ولا يقال: غلام بهي، بل يقال غلام حسن أو جميل^(١). ولعل الوجه في كون الشبه في البهاء هو أن طول عمرهما ﷺ لم يؤثر في حسنهما ووقارهما.

وأما تشبيهه بأيوب، فلأن أيوب ﷺ ابتلي بنصب وعذاب، وتفرق الناس عنه، حتى إنه خرج عن المدينة وعاش وحيداً فصيبر، فكشف الله عنه وآتاه أهله ومثلهم معهم.

ثم إن هناك أوجه شبه أخرى ذكرت في روايات أخرى أو تستفاد من الآيات، كشباهته بنوح ﷺ في طول عمره، ويموسى ﷺ في إخفاء مولده ومحاولة فرعون لقتله وهو طفل، وغيبته عن قومه لما ذهب إلى مدين، ولما ذهب إلى الطور، وافتتان القوم وعبادتهم المعجل، وبأن الله نجى بني إسرائيل بيده بالمعجزات، وبإهلاك عدوه، وبالمعجزات الدالة على القوة كالعصا التي تلقف ما يأفكون وتفلق البحر... الخ، وكشباهته بعيسى في غيبته حيث رفعه الله إلى السماء وبطول عمره وبآخاره لآخر الزمان حيث يظهر للناس... الخ.

[٤٣] (كما تتهادى رؤوس الترك والديلم):

لا يخفى أن التنظير بهذين القومين لأن بدء إمامته ﷺ كان في فترة كثرت فيها الحروب مع الكفار من العرق الأصفر - وهم المقصودون بالترك -، ومن الكفار الديلم، وهم قوم كانوا يقطنون في طبرستان - وتقع في شمال إيران حالياً -، وكانوا يتحصنون بالجبال التي تعيق الفتح الإسلامي، وحيث كانت الحروب معهم كثيرة وقتلاهم بكثرة ترسل رؤوسهم إلى القادة، لذلك تم التنظير بهؤلاء، و«التهادي» من الهدية.

[٤٤] (خائفين مرعوبين وجلين):

«الخوف» هو توقع الضرر المشكوك في وقوعه، ومن يتيقن الضرر لم يكن خائفاً له^(٢).

(١) للتفصيل راجع معجم الفروق اللغوية ص ١٠٦.

(٢) معجم الفروق اللغوية ص ٢٦٦.

وَيَنْفُسُو الْوَيْلَ وَالرَّئَةَ^[٤٥] فِي نِسَائِهِمْ، أَوْلَيْكَ أَوْلِيَّائِي حَقًّا، بِهِمْ أَدْفَعُ^[٤٦] كُلَّ فِتْنَةٍ عَمِيَاءَ حِنْدِسٍ، وَبِهِمْ أَكْشِفُ الزَّلَازِلَ، وَأَدْفَعُ الْأَصَارَ وَالْأَغْلَالَ، ﴿أَوْلَيْكَ عَلَيْهِمْ

وأما «الوجل» فهو عدم الطمأنينة والقلق والاضطراب^(١).

وأما «الرعب» فهو الخوف القاطع للسرور بضده من انزعاج النفس بتوقع المكروه^(٢).

فالكلمات وإن كانت مترادفة إلا أن بينها فرقاً، والحاصل أن المؤمنين في زمان الغيبة في خوف قاطع للسرور موجب للاضطراب والقلق، وفي ذلك مزيد ثواب، إلى أن يأذن الله بظهور الإمام عليه السلام.

[٤٥] (الويل والرئة):

«الويل» - هنا - بمعنى التحسر^(٣)، و«الرئة» و«الرين» صيحة ذي الحزن^(٤).

[٤٦] (بهم أَدْفَعُ . . . الخ):

حيث إن الناس يعانون من ثلاثة أنواع من المشاكل:

١ - الشبهات الفكرية والأدلة الزائفة الداحضة، وهي الفتنة العمياء، وهذه تستهدف عقيدة الناس.

٢ - الكوارث الطبيعية، وهذه تضرّ معيشة الناس، كالزلازل.

٣ - المشاكل الاجتماعية، وهي الأصار والأغلل التي تصعب حياة الناس.

والأولياء المؤمنون في زمان الغيبة، يتصدّون لبيان الحقّ ودحض الباطل دفاعاً عن العقيدة الصحيحة. كما أن الله يرحم الناس ببركتهم فلا ينزل العذاب عليهم. وهم أناس يحاولون خدمة الناس ورفع مشاكلهم، وبتطبيقهم العملي للشرع القويم يعلمون سائر الناس المنهج الصحيح الذي يحلّ كافة المشاكل.

(١) المصدر ص ٢٢٧.

(٢) مجمع البيان ج ٤ ص ٦١٩.

(٣) المفردات ص ٨٨٨.

(٤) مقاييس اللغة ص ٣٧٧.

صَلَوَاتٍ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةً^[٤٧] وَأَوْلِيَّتِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴿﴾ [البقرة: ١٥٧].

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَالِمٍ: قَالَ أَبُو بَصِيرٍ: لَوْ لَمْ تَسْمَعْ فِي دَهْرِكَ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ لَكَفَاكَ، فَصْنَهُ إِلَّا عَنِ أَهْلِهِ.

٤ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ الْيَمَانِيِّ، عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ؛ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ، عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرِ الطَّبَّارِ يَقُولُ: كُنَّا عِنْدَ مُعَاوِيَةَ، أَنَا، وَالْحَسَنُ، وَالْحُسَيْنُ ﷺ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، وَعُمَرُ بْنُ أُمِّ سَلَمَةَ، وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، فَجَرَى بَيْنِي وَبَيْنَ مُعَاوِيَةَ كَلَامٌ، فَقُلْتُ لِمُعَاوِيَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ^[١]: «أَنَا أَوْلَى

و«الأصار» جمع إضر وهو الحمل الثقيل، و«الأغلال» جمع غُل وهو ما يُقيد به اليد والرجل.

وقيل: بدعائهم يدفع الله هذه المصائب، أو بعبادتهم فيرحم الله سائر الناس بسببها.

[٤٧] (أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة):

تضمنين لقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا ذَلِكَ إِشْعَارُ﴾ بأن هؤلاء الأولياء في مصيبة مستمرة في زمن الغيبة، لكنهم يصبرون، فيوفيهم الله أجر الصابرين.

الحديث الرابع:

[١] (سمعت رسول الله يقول):

أما أولويته ﷺ فلقوله تعالى: ﴿الَّتِي أُولَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾^(١)، وقوله:

بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ أَخِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَإِذَا اسْتَشْهَدَ عَلِيٌّ فَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ ابْنِي الْحُسَيْنُ مِنْ بَعْدِهِ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَإِذَا اسْتَشْهَدَ فَابْنُهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَاسْتَدْرِكُهُ يَا عَلِيُّ^[٢]، ثُمَّ ابْنُهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَاسْتَدْرِكُهُ يَا حُسَيْنُ^[٣]، ثُمَّ يَكْمَلُهُ^[٤] ائْتِي عَشْرَ إِمَامًا، تِسْعَةٌ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ. قَالَ

﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾^(١).

وأما أولوية الأئمة عليهم السلام فلقلوله تعالى في تنمة الآية الأولى: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ﴾، كما مر تفصيله ولقول الرسول صلى الله عليه وآله في يوم الغدير: «ألست أولى بك من أنفسكم». قالوا: بلى، قال: «من كنت مولاه فهذا علي مولاه». وغيرها من الأدلة.

[٢] (وستدرکه یا علی):

لأن ميلاد الإمام زين العابدين عليه السلام كان في العام الثامن والثلاثين من الهجرة، وشهادة أمير المؤمنين عليه السلام في العام الأربعين.

[٣] (وستدرکه یا حسین):

حيث ولد الإمام الباقر عليه السلام في سنة سبع وخمسين، وشهادة الإمام الحسين عليه السلام في سنة إحدى وستين.

[٤] (ثم يكمله):

أي ثم يكمل الرسول صلى الله عليه وآله ذكر أسماء سائر الأئمة، والإتيان بصيغة المضارع من باب حكاية الحال الماضية.

وفي بعض النسخ «تكملة»، قيل: هو من كلام عبد الله بن جعفر، فلم ينقل اسم سائر الأئمة عند معاوية اختصاراً، أو إته من اختصار بعض الرواة.

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ: وَاسْتَشْهَدْتُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، وَعُمَرَ ابْنَ أُمِّ سَلَمَةَ، وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَشَهِدُوا لِي عِنْدَ مُعَاوِيَةَ.

قَالَ سُلَيْمٌ: وَقَدْ سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنْ سَلْمَانَ وَأَبِي ذَرٍّ وَالْمِقْدَادِ، وَذَكَرُوا أَنَّهُمْ سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٥- عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ حَنَانِ بْنِ السَّرَّاجِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكِسَائِيِّ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ: شَهِدْتُ جِنَازَةَ^[١] أَبِي بَكْرٍ يَوْمَ مَاتَ، وَشَهِدْتُ عُمَرَ حِينَ بُوعِ، وَعَلِيَّ ﷺ جَالِسٌ نَاحِيَةً، فَأَقْبَلَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ جَمِيلٌ الْوَجْهِ بَهِي^[٢]، عَلَيْهِ ثِيَابٌ حِسَانٌ، وَهُوَ مِنْ وُلْدِ هَارُونَ، حَتَّى قَامَ عَلَى رَأْسِ عُمَرَ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَنْتَ أَعْلَمُ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِكِتَابِهِمْ، وَأَمْرٍ نَبِيَّهُمْ^[٣]? قَالَ: فَطَاطَأَ عُمَرُ رَأْسَهُ، فَقَالَ: إِيَّاكَ أَغْنَى، وَأَعَادَ عَلَيْهِ

الحديث الخامس:

وهذا الحديث روي بطريق آخر - وسيأتي في الحديث الثامن من هذا الباب - باختلاف يسير، واحتمال تعدد القضيتين بعيد جداً.

[١] (جنازة):

قيل: بكسر الجيم بمعنى الميت، وبفتحها نوع خشبة، وقيل أصل الكلمة بمعنى الستر^(١) لأنها تستر الميت.

[٢] (بهى):

من «البهاء» وهو جمال في نبل - كما مرّ قريباً -.

[٣] (وأمر نبيهم):

المقصود سنة النبي ﷺ.

الْقَوْلَ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : لِمَ ذَاكَ ؟ قَالَ : إِنِّي جِئْتُكَ مُرْتَاداً لِنَفْسِي ^[٤] ، شَاكِئاً فِي دِينِي ، فَقَالَ : دُونَكَ هَذَا الشَّابُّ ، قَالَ : وَمَنْ هَذَا الشَّابُّ ؟ قَالَ : هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^[٥] ، وَهَذَا أَبُو الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ ابْنَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَهَذَا زَوْجُ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَأَقْبَلَ الْيَهُودِيُّ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ : أَكْذَابُكَ أَنْتَ ، قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ ، عَنْ ثَلَاثٍ وَثَلَاثٍ وَوَاحِدَةٍ ! قَالَ : فَتَبَسَّمَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ غَيْرِ تَبَسُّمٍ ^[٦] ، وَقَالَ : يَا هَارُونِيُّ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَقُولَ سَبْعاً ؟ قَالَ : أَسْأَلُكَ عَنْ ثَلَاثٍ ، فَإِنْ أَجَبْتَنِي سَأَلْتُ عَمَّا بَعْدَهُنَّ ، وَإِنْ لَمْ تَعْلَمْهُنَّ عَلِمْتُ أَنَّهُ لَيْسَ فِيكُمْ عَالِمٌ . قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ : فَإِنِّي أَسْأَلُكَ بِالْإِلَهِ الَّذِي تَعْبُدُهُ ، لَيْتَنِي أَنَا أَجِئْتُكَ فِي كُلِّ مَا تُرِيدُ لَتَدَعَنَّ دِينَكَ وَلَتَدْخُلَنَّ فِي دِينِي ؟ قَالَ : مَا جِئْتُ إِلَّا لِذَلِكَ ، قَالَ : فَسَلْ . قَالَ : أَخْبِرْنِي عَنْ أَوَّلِ قَطْرَةٍ دَمٍ قَطَرَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَيُّ قَطْرَةٍ هِيَ ؟ وَأَوَّلِ عَيْنٍ فَاصَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَيُّ عَيْنٍ هِيَ ؟ وَأَوَّلِ شَيْءٍ اهْتَزَّ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَيُّ شَيْءٍ هُوَ ؟ فَأَجَابَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ^[٧] ، فَقَالَ لَهُ : أَخْبِرْنِي عَنِ الثَّلَاثِ الْأُخْرَى ، أَخْبِرْنِي عَنْ

[٤] (مرتاداً لنفسي):

أي طالباً للدين الحق .

[٥] (ابن عم رسول الله) الخ :

لعل ذكر هذه الأوصاف لأجل أن يعتبر ذلك اليهودي أعلمية الإمام عليه السلام بالكتاب والسنة أمراً طبيعياً ، لشدة اتصاله عليه السلام به ﷺ .

[٦] (من غير تبسم):

«من» ابتدائية ، أي كان الإمام حزينا فتبسم بعد حزنه ، نظير قوله تعالى : ﴿أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَعَمَّأَتْهُمْ مِنْ خَوْفٍ﴾ ^(١) . أو بتقدير معنى بدل ، أو بمعنى خفاء التبسم إما لكونه من غير صوت أو من غير أن تظهر أسنانه - كذا قيل - .

[٧] (فأجابه أمير المؤمنين عليه السلام):

ولم يذكر الكليني الجواب اختصاراً ، حيث إن هذا الباب منعقد لغير ذلك .

مُحَمَّدٍ كَمْ لَهُ مِنْ إِمَامٍ عَدْلٍ؟ وَفِي أَيِّ جَنَّةٍ يَكُونُ؟ وَمَنْ سَاكِنُهُ مَعَهُ فِي جَنَّتِهِ؟ فَقَالَ:
يَا هَارُونِي إِنَّ لِمُحَمَّدٍ اثْنَيْ عَشَرَ إِمَامًا عَدْلٍ، لَا يَضُرُّهُمْ خِذْلَانٌ مِنْ خِذْلِهِمْ^[٨]، وَلَا
يَسْتَوْحِشُونَ^[٩] بِخِلَافٍ مِنْ خَالَفَهُمْ،

وأما إجاباته ﷺ ففي أعلام الورى: فقال ﷺ: يا هاروني أما أنتم فتقولون:
أول قطرة قطرت على وجه الأرض حيث قتل أحد ابني آدم، وليس كذلك،
ولكنه حيث طمشت حواء، وذلك قبل أن تلد ابنيها.

وأما أنتم فتقولون: أول عين فاضت على وجه الأرض العين التي ببيت القدس،
وليس هو كذلك، ولكنها عين الحياة التي وقف عليها موسى وفتاه، ومعهما
النون المالح فسقط فيها فحيسي، وهذا الماء لا يصيب ميتاً إلا حيي.

وأما أنتم فتقولون: أول شجرة اهتزت على وجه الأرض الشجرة التي كانت
منها سفينة نوح، وليس كذلك هو، ولكنها النخلة التي أهبطت من الجنة، وهي
العجوة، ومنها تفرع كل ما ترى من أنواع النخل^(١).

أقول: الظاهر أن الأسئلة عن الأول بعد هبوط آدم ﷺ إلى الأرض، وليس عن
الأول بشكل مطلق.

ولا يخفى أن الإمام ﷺ أجابه أولاً بما يزعمه اليهود، ثم فنده وبيّن أن الصحيح
غير ذلك، لثلاً يتصور أحد بخطأ الأجوبة، فإن ذكر ما يعتقدون ثم تفنيده دليل
علم المسؤول، ولولا ذلك لأمكن تخطئته.

[٨] (لا يضرهم خذلان من خذلهم):

كان الإتيان بهذه الجملة المعترضة، لبيان أنه ﷺ الإمام الحق، وإن خذله
الناس، فبايعوا غيره، وخاصة أن المجلس كان مجلس بيعة لعمر.

[٩] (ولا يستوحشون):

«الوحشة» هي الخوف من الوحدة، وأصلها بمعنى خلاف الأنس، والباء في
(بخلاف) للسببية أو بمعنى من.

وَيَنْتَهَمُ فِي الدِّينِ أَرْسَبُ^[١٠] مِنَ الْجِبَالِ الرَّوَاسِي فِي الْأَرْضِ، وَمَسْكَنٌ مُحَمَّدٍ فِي جَنَّتِهِ^[١١]، مَعَهُ أَوْلِيكَ الْإِثْنِي عَشَرَ الْإِمَامَ الْعَدْلَ، فَقَالَ: صَدَقْتَ، وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، إِنِّي لَأَجِدُهَا فِي كُتُبِ أَبِي هَارُونَ، كَتَبَهُ بِيَدِهِ وَأَمْلَأَهُ مُوسَى عَمِّي عليه السلام. قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْوَاحِدَةِ، أَخْبِرْنِي عَنْ وَصِيِّ مُحَمَّدٍ كَمْ يَعْيشُ مِنْ بَعْدِهِ؟ وَهَلْ يَمُوتُ أَوْ يُقْتَلُ؟ قَالَ: يَا هَارُونِيُّ يَعْيشُ بَعْدَهُ ثَلَاثِينَ سَنَةً، لَا يَزِيدُ يَوْمًا وَلَا يَنْقُصُ^[١٢]

[١٠] (أرسب):

من «الرّسوب» بمعنى الثبوت، وجذر الكلمة بمعنى ذهاب الشيء سفلاً من ثقل^(١)، و«الرّواسي» بمعنى الثابتات.

[١١] (ومسكن محمد في جنته):

الظاهر أنّ الضمير في (جنته) يرجع إلى محمد، فالمعنى أنّ هذه الجنة خاصة به وبالائمة عليهم السلام، فيكون جواباً عن السؤال (وفي أيّ جنة يكون)، ثم إنه في الحديث الثامن التصريح باسم هذه الجنة، وهي (جنة عدن)، وسيأتي هناك: وأما منزل نبينا ففي أفضلها وأشرفها: جنة عدن، وأما من معه في منزله فيها، فهؤلاء الاثنا عشر من ذريته، وأمتهم وجدّتهم، وأمّ أمتهم، وذرايرهم لا يشركهم فيها أحد.

[١٢] (لا يزيد يوماً ولا ينقص):

فاعل الفعلين هو الإمام عليه السلام، أي مدة عمره من المحتوم الذي لا يتغير فيه التقدير، كما قال: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾^(٢). فقله: (لا يزيد...) ليس بمعنى لا يزيد ولا ينقص عن الثلاثين، بل المراد لا يزيد في عمره ولا ينقص شيء، ولا بداء فيه.

ثم إنّ الثلاثين سنة على التقريب، لأنّه عليه السلام عاش بعد الرّسول صلى الله عليه وآله تسعة وعشرين سنة وحدود السبعة أشهر، وقد مرّ أنّه إذا كان للعدد كسور فإنّ من

(١) المقاييس ص ٢٨٣.

(٢) سورة الأعراف، الآية: ٣٤.

يَوْمًا، ثُمَّ يُضْرَبُ ضَرْبَةً هَامِتًا - بِمَعْنَى عَلَى قَرْنِهِ - فَتُخَضَّبُ هَذِهِ مِنْ هَذَا. قَالَ: فَصَاحَ
 الْهَارُونِيُّ، وَقَطَعَ كُسَيْبِيحَهُ^[١٣] وَهُوَ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَدَهُ لَا شَرِيكَ
 لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّكَ وَصِيَّتُهُ، يَنْبَغِي أَنْ تَفُوقَ وَلَا تُفَاقَ^[١٤]،
 وَأَنْ تُعَظَّمَ وَلَا تُسْتَضَمَفَ، قَالَ: ثُمَّ مَضَى بِهِ عَلِيُّ عليه السلام إِلَى مَنْزِلِهِ، فَعَلَّمَهُ مَعَالِمَ
 الدِّينِ.

٦- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ
 أَبِي سَعِيدِ الْمُضَفُّورِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ
 ابْنَ الْحُسَيْنِ عليهما السلام يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ مُحَمَّدًا وَعَلِيًّا وَأَحَدَ عَشَرَ مِنْ وُلْدِهِ مِنْ نُورِ
 عَظْمَتِهِ^[١]،

المتعارف إذا تجاوز النصف ألقى بالعدد اللاحق، وإذا كان أقل من النصف
 ألقى بالعدد السابق.

حيث كان رحيل الرسول صلى الله عليه وآله في أواخر صفر عام ١١، وشهادة الإمام أمير
 المؤمنين في ليلة إحدى وعشرين من شهر رمضان عام ٤٠.

[١٣] (كسبيحه):

«الكسبيح» معرب، وهو حيط غليظ يشده الذمي فوق ثيابه دون الزنار^(١).

[١٤] (تفوق ولا تفاق... الخ):

أي لا يفاق عليك، حذف حرف الجر اختصاراً، وفي كلامه تعريض عليهم،
 حيث تركوا الإمام علياً عليه السلام وبايعوا غيره.

الحديث السادس:

[١] (ومن نور عظمته):

أي من نور منسوب إلى عظمة الباري جلّ وعلا، وذلك لشرف ذلك النور وكونه

فَأَقَامَهُمْ أَشْبَاحًا فِي ضِيَاءِ نُورِهِ^[٢]، يَعْبُدُونَهُ قَبْلَ خَلْقِ الْخَلْقِ، يُسَبِّحُونَ اللَّهَ، وَيُقَدِّسُونَهُ^[٣]، وَهُمْ الْأَئِمَّةُ^[٤] مِنْ وُلْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٧- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَشَابِ، عَنْ ابْنِ سَمَاعَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ رَبَاطٍ، عَنْ ابْنِ أُذَيْنَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: الْإِنْتَا عَشَرَ الْإِمَامَ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، كُلُّهُمْ مُحَدَّثٌ، مِنْ وُلْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمِنْ وُلْدِ عَلِيٍّ^[١]، وَرَسُولُ اللَّهِ وَعَلِيٌّ عليهما السلام هُمَا الْوَالِدَانِ. فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ

من آياته الكبرى، وهذا النور أرفع من العليين، وأما أبدانهم فخلقها من أعلى عليين، وقد مرّ تفصيل ذلك.

[٢] (أشباحاً في ضياء نوره):

«أشباح» بمعنى أرواح بلا أبدان، تشبيهاً بالشبح الذي يرى كالخيال من دون ملامح.

وقوله: (ضياء نوره) المراد به العرش، كما يستفاد من الأحاديث الأخرى حيث جعلهم الله تعالى بعرشه محققين، وحيث إن للعرش نوراً ساطعاً عبّر عنه بضياء نوره.

[٣] (يسبّحون الله ويقدّسونه):

هذا عطف بيان لقوله (يعبدونه)، والتسبيح هو التنزيه، والتقدّيس من الطهارة، ولعلّ المقصود يذكرونه بصفات الجمال وهي الصفات الثبوتية، وصفات الجلال وهي الصفات السلبية.

[٤] (وهم الأئمة):

أي الأحد عشر فكما أنّهم ولد علي بن أبي طالب عليه السلام، فكذلك هو ولد رسول الله ﷺ من ابنته فاطمة عليها السلام.

الحديث السابع:

[١] (من ولد رسول الله ﷺ وولد علي):

هذه العبارة فيها تغليب، أي أغلبهم من ولدهما وهم الأحد عشر أو يقال: إن (من) هنا للتبعيض.

رَاشِدٍ^[٢] - وَكَانَ أَخَا عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ لِأُمِّهِ - وَأَنْكَرَ ذَلِكَ، فَصَرَّرَ أَبُو جَعْفَرٍ ﷺ^[٣] وَقَالَ: أَمَا إِنَّ ابْنَ أُمَّكَ كَانَ أَحَدَهُمْ.

٨- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ؛ وَمُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْمَدَائِنِيِّ، عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كُنْتُ حَاضِرًا لَمَّا هَلَكَ أَبُو بَكْرٍ، وَاسْتَخْلَفَ عُمَرُ^[١]، أَقْبَلَ يَهُودِيًّا مِنْ عُظَمَاءِ يَهُودِ يَثْرِبَ - وَتَزَعُمُ يَهُودَ الْمَدِينَةِ أَنَّهُ أَعْلَمُ أَهْلَ

[٢] (فقال علي بن راشد):

قد مضى في (باب أنهم ﷺ محدثون) أن اسمه عبد الله بن زيد، وأما كونه ابن أمه فقد ذكرنا أن أم الإمام زين العابدين ماتت حين ولادته ﷺ، فربته جارية لأمير المؤمنين ﷺ، وكان لها أولاد، فكانوا يعتبرون إخوة للإمام ﷺ.

ثم إن مقول (فقال) محذوف للدلالة عليه بقوله (وأنكر ذلك)، وقيل: يمكن أن يجعل (وأنكر ذلك) على صيغة المتكلم، فيكون هو مقول القول.

[٣] (فصرر أبو جعفر):

من (الصِّرة) بالكسر بمعنى شدة الصِّياح^(١). فالمعنى أن الإمام ﷺ رفع صوته عليه إنكاراً لإنكاره.

الحديث الثامن:

والظاهر أن القضية المذكورة في هذا الحديث هي نفس ما مر في الحديث الخامس، مع تفاوت في السؤال الأول، ولعل سبب ذلك من الرواة، أو أن اليهودي أضاف سؤالاً ثامناً.

[١] (واستخلف عمر):

بالمعلوم أي نصب أبو بكر عمر للخلافة، أو بالمجهول أي حين بايع الناس عمر لها.

رَمَانِهِ - حَتَّى رُفِعَ إِلَى عُمَرَ^[٢]، فَقَالَ لَهُ: يَا عُمَرُ إِنِّي جِئْتُكَ أُرِيدُ الْإِسْلَامَ، فَإِنْ أَخْبَرْتَنِي
عَمَّا أَسْأَلُكَ عَنْهُ فَأَنْتَ أَعْلَمُ^[٣] أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَجَمِيعِ مَا أُرِيدُ أَنْ
أَسْأَلَ عَنْهُ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكَ^[٤]، لَكِنِّي أُرِيدُكَ إِلَى مَنْ هُوَ أَعْلَمُ
أُمَّنَا بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَجَمِيعِ مَا قَدْ تَسْأَلُ عَنْهُ، وَهُوَ ذَلِكَ - فَأَوْمَأَ إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

ومن فذلكة القول أن رسول الله ﷺ في مرضه طلب دواة وقلم ليكتب كتاباً
لن يضلوا بعده أبداً فقال عمر: إن الرجل ليهجر، فمنع رسول الله من كتابة
الكتاب^(١)، لكن لم يمنع أحد أبابكر من كتابة وصيته بخلافة عمر، ولم يقل عمر
إن أبابكر كان يهجر حين نصّني !! .

[٢] (حتى رفع إلى عمر):

أي أوصلوه إليه، وقد مضى أن استعمال الأفعال قد تكون باعتبار بعض أوصاف
الفاعل أو المفعول، كما يقال (تدوير اليد على الوجه) بمعنى إمرارها عليه،
باعتبار أن الوجه دائري، ويقال: رفع الكتاب إلى الأمير بمعنى أوصل إليه
باعتبار رفعة الأمير وعلوه، وهكذا هنا استعمل (رُفِعَ) بمعنى أوصل باعتبار
الرفعة الظاهرية لمقام الحاكم.

[٣] (فأنت أعلم.... الخ):

حيث كان يزعم أن تلك الأسئلة هي أصعب الأسئلة فلا يعلمها إلا من هو أعلم
الناس، أو لأنه كان من أهل المدينة فكان يعلم عدم معرفتهم بها، فمن يعرف
جوابها فهو الأعلم، وقوله: (بالكتاب والسنة) لعل مراده بالكتاب السماوي
وما ذكره سائر الأنبياء، لا القرآن وسنة الرسول ﷺ لعدم اعترافه بها، وقوله:
(وجميع ما أسألك عنه) مما ليس في الكتاب والسنة.

[٤] (لست هناك):

أي لست بهذه المكانة لأكون الأعلم، وأما اعترافه بأن الإمام علياً هو الأعلم فقد

(١) كما رواه العامة في صحاحهم، انظر: مسند أحمد ج ١ ص ٣٢٥، كتاب البخاري ج ١ ص ٣٧، وج ٥ ص ١٣٨
وغيرها.

فَقَالَ لَهُ الْيَهُودِيُّ^[٥]: يَا عُمَرُ! إِنْ كَانَ هَذَا كَمَا تَقُولُ فَمَا لَكَ وَلِبَيْعَةِ النَّاسِ، وَإِنَّمَا ذَلِكَ أَعْلَمُكُمْ! فَزَبْرُهُ عُمَرُ^[٦]. ثُمَّ إِنَّ الْيَهُودِيَّ قَامَ إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ كَمَا ذَكَرَ عُمَرُ؟ فَقَالَ: وَمَا قَالَ عُمَرُ؟ فَأَخْبَرَهُ. قَالَ: فَإِنْ كُنْتَ كَمَا قَالَ، سَأَلْتُكَ عَنْ أَشْيَاءَ أُرِيدُ أَنْ أَعْلَمَ هَلْ يَعْلَمُهُ أَحَدٌ مِنْكُمْ، فَأَعْلَمَ أَنْكُمْ^[٧] فِي دَعْوَاكُمْ خَيْرَ الْأُمَّمِ

روت العامة في كتبها قوله أقضانا علي^(١)، وقولته المعروفة - والتي كررها كثيراً - «لولا علي لهلك عمر»^(٢).

[٥] (فقال له اليهودي (...)) :

لأن أصلحية الأعلم للخلافة أمر عقلي يعرفه الناس بعقولهم، ولعله ورد أيضاً في الكتب السماوية السابقة، وقد قال تعالى: ﴿أَمَّنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمَّنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يَهْدِيَ﴾^(٣)، وقال: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾^(٤). «مالك» استفهام إنكاري توبيخي، «وإنما ذلك» حال.

[٦] (فزبره عمر) :

«الزبر» هو النهر الشديد والزجر.

[٧] (فاعلم أنكم (...)) النخ :

لأن العلم من شواهد الصدق، أي فاعلم أن رسولكم صادق، لأنه جاء بالعلم، ولم يكن الأمر مجرد طلب رئاسة، وقد مر أن من علائم الإمام أنه يجيب إذا سئل وسائر ما ذكر هناك.

أما الدعوى بكونها خير الأمم فلقوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾^(٥)، ولا يخفى أن الأمر

(١) مسند أحمد ج ٥ ص ١١٣، المستدرک علی الصحیحین ج ٣ ص ٣٠٥ وغيرها.

(٢) راجع الفديري ج ٣ ص ٩٨ و ج ٤ ص ٦٦.

(٣) سورة يونس، الآية: ٣٥.

(٤) سورة الزمر، الآية: ٩.

(٥) سورة آل عمران، الآية: ١١٠.

وَأَعْلَمُهَا صَادِقِينَ، وَمَعَ ذَلِكَ أَدْخُلُ فِي دِينِكُمْ الْإِسْلَامَ. فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ :
 نَعَمْ أَنَا كَمَا ذَكَرَ لَكَ عُمَرُ، سَلْ عَمَّا بَدَأَ لَكَ أُخْبِرَكَ بِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. قَالَ : أَخْبِرْنِي ،
 عَنْ ثَلَاثٍ وَثَلَاثٍ وَوَاحِدَةٍ، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ : يَا يَهُودِيٍّ وَلِمَ لَمْ تَقُلْ : أَخْبِرْنِي عَنْ
 سَبْعٍ ؟ فَقَالَ لَهُ الْيَهُودِيُّ : إِنَّكَ إِنْ أَخْبَرْتَنِي بِالثَّلَاثِ، سَأَلْتُكَ عَنِ الْبَقِيَّةِ، وَإِلَّا كَفَفْتُ،
 فَإِنَّ أَنْتَ أَجَبْتَنِي فِي هَذِهِ السَّبْعِ فَأَنْتَ أَعْلَمُ أَهْلِي الْأَرْضِ، وَأَفْضَلُهُمْ، وَأَوْلَى النَّاسِ
 بِالنَّاسِ، فَقَالَ لَهُ : سَلْ عَمَّا بَدَأَ لَكَ يَا يَهُودِيٍّ، قَالَ : أَخْبِرْنِي عَنْ أَوَّلِ حَجَرٍ وُضِعَ عَلَى
 وَجْهِ الْأَرْضِ ؟ وَأَوَّلِ شَجَرَةٍ غُرِسَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ ؟ وَأَوَّلِ عَيْنٍ نَبَعَتْ عَلَى وَجْهِ
 الْأَرْضِ، فَأَخْبَرَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ [٨]. ثُمَّ قَالَ لَهُ الْيَهُودِيُّ : أَخْبِرْنِي عَنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ،
 كَمْ لَهَا مِنْ إِمَامٍ هُدَى ؟ وَأَخْبِرْنِي عَنْ نَبِيِّكُمْ مُحَمَّدٍ، أَيْنَ مَنَزَلُهُ فِي الْجَنَّةِ ؟ وَأَخْبِرْنِي
 مَنْ مَعَهُ فِي الْجَنَّةِ ؟ فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنَّ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ اثْنَيْ عَشَرَ إِمَامًا هُدَى

بالمعروف والنهي عن المنكر يتوقفان على العلم بهما، فالآية دلّت على أنّ
 سبب الأفضلية العلم والعمل والإيمان.

[٨] (فأخبره أمير المؤمنين):

لم يذكر الكليني رضوان الله عليه أجوبة الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ اختصاراً، ولعدم ارتباط
 الأسئلة بأجوبتها بالباب.

وفي إكمال الدين: فقال أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ أما سؤالك عن أول شجرة نبتت
 على وجه الأرض، فإنّ اليهود يزعمون أنّها الزّيتونة، وكذبوا، وإنّما هي النّخلة
 من العجوة هبط بها آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ معه من الجنّة فغرسها وأصل النّخل كلّ منها.

وأما قولك عن أول عين نبعت على وجه الأرض، فإنّ اليهود يزعمون أنّها العين
 التي ببيت المقدس وتحت الحجر، وكذبوا، هي عين الحياة التي ما انتهى إليه
 أحد إلا حيي، وكان الخضر عَلَيْهِ السَّلَامُ على مقدّمة ذي القرنين، فطلب عين الحياة
 فوجدها الخضر عَلَيْهِ السَّلَامُ وشرب منها، ولم يجدها ذو القرنين.

وأما قولك عن أول حجر وضع على وجه الأرض، فإنّ اليهود يزعمون أنّه الحجر
 الذي ببيت المقدس، وكذبوا، وإنّما هو الحجر الأسود، هبط به آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ معه

مِنْ ذُرِّيَّةِ نَبِيِّهَا^[٩]، وَهُمْ مِنِّي، وَأَمَّا مَنْزِلُ نَبِيِّنَا فِي الْجَنَّةِ فَفِي أَفْضَلِهَا وَأَشْرَفِهَا جَنَّةِ عَدْنٍ، وَأَمَّا مَنْ مَعَهُ فِي مَنْزِلِهِ فِيهَا فَهَؤُلَاءِ الْإِثْنَا عَشَرَ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ، وَأُمَّهُمْ، وَجَدَّتُهُمْ، وَأُمَّ أُمَّهُمْ، وَذَرَارِيُّهُمْ^[١٠]، لَا يَشْرَكُهُمْ فِيهَا أَحَدٌ.

من الجنة، فوضعه في الركن، والناس يستلمونه، وكان أشد بياضاً من الثلج، فاسود من خطايا بني آدم^(١).

[٩] (من ذرية نبيها):

على التغليب أي أكثرهم من ذرية النبي ﷺ، أو على التعميم بإدخال أمير المؤمنين ﷺ نفسه في الذرية مجازاً، لأنه ﷺ كان كالوالد له، إذ هو ﷺ رباه من صباه.

فقوله ﷺ (وهم مني) أي بقية الاثني عشر مني.

[١٠] (وأمتهم وجدتهم وأم أمهم وذرايرهم):

«وأمتهم» فاطمة الزهراء ﷺ، «وجدتهم» فاطمة بنت أسد ﷺ، «أم أمهم» خديجة بنت خويلد ﷺ، «وذرايرهم» أي المؤمنين من نسلهم، ولعل المراد أفاضلهم، كالسيدة زينب والعباس بن علي وعلي الأكبر وغيرهم ﷺ، أو كل الذرية المؤمنة، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾^(٢).

ولا يخفى أن اشتراكهم في جنة عدن لا يعني الاتحاد في المنزلة والمقام، وأما سائر المؤمنين ففي سائر الجنان وهي جنة الخلد، قال تعالى: ﴿أَمْ جَنَّةُ الْخُلْدِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ﴾^(٣)، وجنة النعيم: ﴿وَأَجْعَلْنِي مِنْ وَرَثَةِ جَنَّةِ النَّعِيمِ﴾^(٤)، وجنة المأوى: ﴿عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى﴾^(٥)، وجنة الفردوس: ﴿كَأَنَّهُمْ لَهَمَّ جَنَّاتٍ

(١) إكمال الدين ص ٢٩٨.

(٢) سورة الطور، الآية: ٢١.

(٣) سورة الفرقان، الآية: ٥١.

(٤) سورة الشعراء، الآية: ٨٥.

(٥) سورة النجم، الآية: ١٥.

٩- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ ابْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ أَبِي الْجَارُودِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ ^[١] قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى فَاطِمَةَ عليها السلام، وَبَيْنَ يَدَيْهَا لَوْحٌ، فِيهِ أَسْمَاءُ الْأَوْصِيَاءِ مِنْ وُلْدِهَا، فَعَدَدْتُ اثْنَيْ عَشَرَ، آخِرُهُمُ الْقَائِمُ عليه السلام، ثَلَاثَةٌ مِنْهُمْ مُحَمَّدٌ ^[٢]، وَثَلَاثَةٌ مِنْهُمْ عَلِيٌّ ^[٣].

١٠- عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَرْسَلَ مُحَمَّدًا عليه السلام إِلَى الْحِجْنَ وَالْإِنْسِ، وَجَعَلَ مِنْ بَعْدِهِ اثْنَيْ عَشَرَ وَصِيًّا، مِنْهُمْ مَنْ سَبَقَ، وَمِنْهُمْ مَنْ بَقِيَ، وَكُلُّ وَصِيٍّ جَرَتْ بِهِ سُنَّةٌ ^[١]، وَالْأَوْصِيَاءُ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِ مُحَمَّدٍ عليه السلام عَلَى سُنَّةِ أَوْصِيَاءِ

الْفِرْدَوْسِ ^(١)، وغيرها، والوصف في هذه الآيات وغيرها وإن كان لا يدل - بنفسه - على تعدد تلك الجئات، إلا أن التعدد هو المستفاد من الروايات.

الحديث التاسع:

[١] (عن جابر بن عبد الله الأنصاري):

وقد مرَّ أن النقل عنه درةً لتكذيب المخالفين، فراجع (باب مولد أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام) الحديث الثاني.

[٢] (ثلاثة منهم محمد):

وهم الإمام محمد الباقر، والإمام محمد الجواد، والإمام المهدي عليه السلام.

[٣] (وثلثة منهم علي):

أي ثلاثة من أولادها، وهم الإمام زين العابدين، والإمام الرضا، والإمام الهادي عليه السلام، وأما أمير المؤمنين عليه السلام فليس من ولدها لذا لم يكن في تعداد جابر.

الحديث العاشر:

[١] (وكل وصي جرت به سنة):

أي ظهرت فيه خصلة كانت ظاهرة في الأنبياء الماضين، فإن الله تعالى جعل

عِيسَى^[٢]، وَكَانُوا اثْنَيْ عَشَرَ، وَكَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ عَلَى سُنَّةِ الْمَسِيحِ^[٣].

١١- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ

الأنبياء أسوة، وليكونوا أسوة لكل الناس في كل الحالات، لذا أظهر الله في كل واحد منهم صفة برزت فيه وعرف بها، كصبر نوح ﷺ في التبليغ، وصبر أيوب ﷺ على المرض، وملك سليمان وداود ﷺ، وهجرة إبراهيم ﷺ، وقيادة موسى ﷺ لبني إسرائيل وما إلى ذلك، كما أنه قد يكون في بعضهم عدة سنن.

وفي المرأة: «جرت به سنة» في أمر بسيرة وطريقة، لا يتجاوزها، واختلاف سيرهم ظاهر، فإن بعضهم كان مشتغلاً بالعبادة، وبعضهم بنشر العلوم، وبعضهم بقلّة التقيّة، وبعضهم بكثرتها، وبعضهم قاتل، وبعضهم صالح، وقد مرّت أخبار أنهم لم يفعلوا شيئاً ولا يفعلون إلا بعهد من الله عزّ وجلّ وأمر منه لا يتجاوزونه، وآتة نزل من السماء كتاب مختوم بخواتيم بعدهم، وأنّ كلّاً منهم عمل بما تحت خاتمه^(١).

[٢] (على سنة أوصياء عيسى ﷺ):

أي في عددهم، فقوله: (وكانوا اثني عشر) كالمفسّر له - كذا قيل -، أو بمعنى أن أوصياء عيسى ﷺ كانوا متخفين مستضعفين فكذلك الأئمة ﷺ.

[٣] (وكان أمير المؤمنين ﷺ على سنة المسيح):

أي على طريقته في الزهد، أو في ظهور المعاجز، أو في افتراق الناس فيه، بين مكذب وبين قائل بالالوهية وبين القائل بالحق.

الحديث الحادي عشر:

قد مرّ هذا الحديث والذي بعده مفصلاً في (باب في شأن ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ وتفسيرها) فراجع.

وحاصله: أنّ ليلة القدر لم ترفع برحيل الرسول ﷺ، بل هي باقية في كل سنة

اللَّهُ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ - جَمِيعاً - عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْحَرِيشِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي عليه السلام: أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي كُلِّ سَنَةٍ، وَإِنَّهُ يَنْزِلُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ أَمْرُ السَّنَةِ، وَلِذَلِكَ الْأَمْرِ وُلاةٌ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَنْ هُمْ؟ قَالَ: أَنَا وَأَحَدٌ عَشَرَ مِنْ صُلَيْبِي أَيْمَةً مُحَدِّثُونَ.

١٢- وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله لِأَصْحَابِهِ: آمِنُوا بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، إِنَّهَا تَكُونُ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَلِوَلَدِهِ الْأَحَدَ عَشَرَ مِنْ بَعْدِي.

١٣- وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ: أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ يَوْمًا: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ

إلى انقضاء الدنيا، فتنزل الملائكة والروح بمقدرات تلك السنة على الأئمة عليهم السلام، إذ لا معنى للنزول من غير منزل عليه، ولا يدعي المخالفون ولا غيرهم على نزولهم على خلفائهم، فلم يبق إلا الأئمة من ذرية الرسول صلى الله عليه وآله.

«أمر السنة» مقدراتها، و«ولاة» جمع والي أي من يتولى أمرها بإذن الله تعالى، فيدل الحديث على أن نزول الملائكة والروح عليهم ليس لمجرد الإخبار، بل جعلهم الله تعالى في طريق أسباب تلك المقدرات، ومنه يستفاد الولاية التكوينية أيضاً.

ثم إنه عليه السلام قال: (أئمة محدثون) للإشارة إلى أن الملائكة والروح الذين ينزلون عليهم يحدثونهم بالتقديرات عن الله تعالى.

الحديث الثاني عشر:

في المرأة وفيه ردّ على من زعم من المخالفين أن ليلة القدر لم تبق بعد رسول الله صلى الله عليه وآله ^(١).

الحديث الثالث عشر:

حاصل الحديث، أن رسول الله صلى الله عليه وآله بعد وفاته ظهر على أبي بكر - وكان ذلك في مسجد قبا كما في أحاديث أخرى - وأمره بردة الإمارة إلى الإمام علي عليه السلام،

الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرَزَقُونَ ﴿آل عمران: ١٦٩﴾،

ويتضمّن هذا الحديث عدة أمور .

١- إنّ الشهداء أحياء كما دلّ عليه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ﴾ ... الآية، وأنّ الرسول ﷺ مات شهيداً بالسّم، فهو حيّ .

٢- أنّ تلك الحياة لا تنافي الظهور لسائر النَّاس، بحيث يروونه بشمائله .

٣- إنّ الشَّيْطَان لا يتمثل في صورة الرّسول ﷺ، لا في المنام ولا في اليقظة .

أمّا الأوّل: فإنّ روح الإنسان منذ خلقها الله تعالى - في عالم الذر أو قبله - لها حياة مستمرّة إلى يوم نفخ الصور، ثم تفتى لتحيى من جديد للمحشر .

وهذه الرّوح بانعقاد نطفة الإنسان تتعلّق بجسد عنصري، وتكون أجزاء من هذا الجسد هي طينة الإنسان التي خلق منها، وهذه الأجزاء لا تفارق الإنسان طيلة حياته، ثم بموته تبقى إلى أن يحشر في يوم القيامة فتعود الرّوح إليها، ويكون معاداً جسمانياً، وبها يدخل الجنّة أو النار .

وبعد وفاة الإنسان تنفصل الرّوح عن جسده العنصري، وتنتقل إلى جسد مثالي - لا يمكن للأحياء رؤيته أو إحساسه - فيكون الإنسان منعماً أو معدّياً .

وأمّا الرّسول ﷺ والأئمّة عليهم السلام فإنّ أجسادهم ترفع إلى السّماء بعد ثلاثة أيام أو أربعين يوماً من دفنهم، ولم يظهر لنا من الأخبار أنّ الرّوح تعود إليها في السّماء، أم تكون الرّوح متعلّقة بجسد مثالي، أم تبقى مجرّدة عنه .

وأمّا الثّاني: فإنّه لا إشكال في إمكان رؤية الرّسول ﷺ بجسده العنصري أو المثالي بعد وفاته، ولا مانع منه عقلاً، وقد دلّت الأحاديث عليه .

وحتى العامة أنفسهم رَوَوْا في صحاحهم في كتبهم: أنّ الله يرّد روح الرّسول إلى جسده ليردّ سلام من يسلم عليه^(١) .

وعلى كل حال فالرّسول ﷺ حيّ حتى بعد وفاته، كما عامة الشهداء أحياء، كما دلّ عليه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا﴾ ... الآية .

وأمّا وفاته ﷺ بالسّم فقد دلّت الروايات عليه، حتى العامة أقرّوا بذلك في

(١) راجع مسند ابن راهويه ج ١ ص ٤٥٣، ونص الحديث: ما من أحد سلّم عليّ إلّا ردّ الله روحي حتى أرد عليه السّلام .

وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ رَسُولُ اللَّهِ مَاتَ شَهِيدًا، وَاللَّهُ لَيَأْتِيَنَّكَ، فَأَيُّقُنْ إِذَا جَاءَكَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ غَيْرُ مُتَخَيَّلٍ بِهِ^[١]، فَأَخَذَ عَلِيٌّ بِيَدِ أَبِي بَكْرٍ، فَأَرَاهُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَمِنَ بِعَلِيٍّ وَيَأْخُذُ عَشْرَ مِنْ وُلْدِهِ، إِنَّهُمْ مِثْلِي إِلَّا النَّبُوَّةَ^[٢]، وَتُبَّ إِلَى اللَّهِ مِمَّا فِي يَدِكَ، فَإِنَّهُ لَا حَقَّ لَكَ فِيهِ، قَالَ: ثُمَّ ذَهَبَ فَلَمْ يُرَ.

١٤- أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَّابِ، عَنِ عَلِيٍّ بْنِ سَمَاعَةَ، عَنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ رِبَاطٍ، عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ، عَنِ

صحاحهم، لكنهم قالوا إنه كان دواء للمرض !!، وقد مضى تفصيله في باب مولد الرسول ﷺ فراجع.

وأما الثالث: فهو ما دلّت عليه روايات كثيرة من أنّ الشيطان لا يتمكّن من أن يتمثّل بهم، لا في يقظة ولا في منام، وفي الحديث، من رآنا فقد رآنا فإن الشيطان لا يتمثّل في صورتني، ولا في صورة واحد من أوصيائي^(١).

نعم هنا كلام حول أنّ هذا خاص بمن رآهم في اليقظة وحفظ صورهم بحيث لو رآهم مرة أخرى في يقظة أو نوم عرفهم، أمّا من لم يَرهم ثم رأى في اليقظة من يدعي أنّه أحدهم فلا دليل على صحة دعواه، وكذا لو رأى في المنام من يدعي هذا الادعاء فلا حجّية فيه، اللهمّ إلا إذا رأى آية أو ألقى الله المعرفة في قلبه، فتأمل.

[١] (غير متخيّل به):

أي غير متصور بصورته، وذلك درءاً لما حدث بعد ذلك من الاتهام بالسحر.

[٢] (إنهم مثلي إلا النبوة):

كما قال ﷺ مراراً أنت متي بمنزلة هارون من موسى إلا أنّه لا نبيّ بعدي^(٢)، فأثبت ﷺ له ﷺ جميع منازل هارون ﷺ ومنها الخلافة، إلا النبوة حيث كان هارون نبياً ولم يكن عليّ ﷺ نبياً بل وصياً.

(١) بحار الأنوار ج ٤٩ ص ٢٨٣.

(٢) الكافي ج ٨ ص ١٠٧.

زُرَّارَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ﷺ يَقُولُ: الْإِثْنَا عَشَرَ الْإِمَامَ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ كُلُّهُمْ مُحَدَّثٌ، مِنْ وُلْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَوُلْدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ^[١]، فَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلِيُّ ﷺ هُمَا الْوَالِدَانِ^[٢].

١٥- عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَزْوَانَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ قَالَ: يَكُونُ تِسْعَةُ أَيْمَّةٍ بَعْدَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ تَأْسِعُهُمْ قَائِمُهُمْ.

١٦- الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ الْوَشَاءِ، عَنْ أَبَانَ، عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ﷺ يَقُولُ: نَحْنُ اثْنَا عَشَرَ إِمَامًا، مِنْهُمْ حَسَنٌ وَحُسَيْنٌ^[١]، ثُمَّ الْأَيْمَةُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ ﷺ.

الحديث الرابع عشر:

[١] (من ولد رسول الله وولد علي بن أبي طالب):

على التغليب أي أحد عشر منهم هكذا، أو على التوسعة بأن يكون الإمام علي ﷺ داخلاً في ولد الرسول ﷺ مجازاً، وأما دخوله ﷺ في ولد نفسه فذلك مجاز وهي عبارة متعارفة، كما يقال (آل محمد) أي محمد وآله.

[٢] (هما الوالدان):

ولادة جسمانية، وولادة معنوية. ولعل التأكيد على هذه الفقرة لإخراج من ادّعت الإمامة لهم من العلويين من غير ذرية فاطمة ﷺ، وكذا لإخراج سائر قرابات الرسول ﷺ من بني عباس ونحوهم حيث تزعم العامة دخولهم في أهل البيت ﷺ.

الحديث السادس عشر:

[١] (منهم حسن وحسين):

لعل تخصيصها بالذكر لأن الأئمة ﷺ كلهم في سلسلة واحدة إلا الإمام

١٧- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْمُضَفَّرِيِّ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ نَابِيتَ ، عَنْ أَبِي الْجَارُودِ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنِّي وَاثِنِي عَشْرَ مِنْ وُلْدِي ^[١] ، وَأَنْتَ يَا عَلِيُّ زُرُّ الْأَرْضَ ^[٢] - يَعْنِي أُوْتَادَهَا وَجِبَالَهَا ^[٣] ، بِنَا أُوْتَدَ اللَّهُ الْأَرْضَ أَنْ تَسِيخَ بِأَهْلِهَا ^[٤] ، فَإِذَا ذَهَبَ الْإِنْتَا عَشْرَ مِنْ

الحسن عليه السلام حيث انتقلت الإمامة منه إلى الإمام الحسين عليه السلام ، أو لردّ مزاعم الإمامة في بني الحسن .

الحديث السابع عشر:

[١] (واثني عشر من ولدي):

قد يقال إنهم فاطمة عليها السلام وأبناؤها الأحد عشر، فالرواية في صدد بيان المعصومين الأربعة عشر عليهم السلام ، أو أنّ المراد بهم الأئمة عليهم السلام ويجري فيه ما ذكر في الأحاديث السابقة من التغليب أو التوسعة .

[٢] (زرّ الأرض):

وفي بعض النسخ (ررّ)، أما «الررّ» فهو بمعنى الثبوت وأما «الررّ» عظم تحت القلب ^(١) قيل: قوام القلب به، فعلى الأول يكون المقصود أنهم عليهم السلام سبب ثبوت الأرض ولولاهم لاضطربت ومادت، كما مرّ أنّه لولا الحجّة لساخت الأرض بأهلها، وعلى الثاني إنّ قوام الحياة بهم، والمعنيان متقاربان .

[٣] (يعني أوتادها وجبالها):

في المرأة: «يعني أوتادها» من كلام أبي جعفر عليه السلام أو بعض الرواة... فقوله: «جبالها» عطف بيان للأوتاد كما قال تعالى: ﴿وَالْحِبَالُ أُوْتَادًا﴾ ^{(٢) (٣)} .

[٤] (أن تسيخ بأهلها):

أي تنخسف مع أهلها، وقد مرّ أنّه تعالى جعلهم من أسباب نظام الأرض،

(١) راجع مقاييس اللغة ص ٣٧٤ و ص ٤٣٢ .

(٢) سورة النبا، الآية: ٧ .

(٣) المرأة ج ٦ ص ٢٣٢ .

وُلْدِي سَاخَتْ الْأَرْضُ بِأَهْلِهَا، وَلَمْ يُنظَرُوا.

١٨- وَيَهَذَا الْإِسْنَادُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ -رَفَعَهُ- عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِنْ وُلْدِي اثْنَا عَشَرَ نَقِيبًا^[١]، نُجَبَاءُ، مُحَدِّثُونَ، مُفَهِّمُونَ، آخِرُهُمُ الْقَائِمُ بِالْحَقِّ، يَمْلَأُهَا عَدْلًا^[٢] كَمَا مِلْتُتُ جَوْرًا.

١٩- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَسَنِ بْنِ شُمُونَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ، عَنْ كَرَّامٍ قَالَ: حَلَفْتُ^[١]

وبرفعهم جميعاً تضطرب الأرض ويهلك من فيها ثم تقوم الساعة .

الحديث الثامن عشر:

[١] (نقياً):

«التَّقِيْبُ» شاهد القوم وضمينهم... لأنه ينقّب عن أمورهم^(١)، وهو يطلق على كبير القوم.

[٢] (يملأها عدلاً):

وذلك من فضله تعالى، حيث إن الجور يدخل في كل مكان وبيت، بسبب أفعال الظالمين، فأراد تعالى أن يدخل العدل في كل موضع. ومن سنّته تعالى أنّ العاقبة للتقوى، فإن كان الجور بادئاً وعماماً، فالعاقبة للعدل العام التام.

الحديث التاسع عشر:

[١] (حلفت....) الخ:

متعلّق الحلف كان الصيام إلى قيام القائم ﷺ.

١- ولا يخفى أنّ متعلّق الحلف يلزم أن لا يكون مرجوحاً، ولا يشترط كونه

فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِي^[٢]، أَلَّا أَكُلَ طَعَامًا بِنَهَارٍ^[٣] أَبَدًا، حَتَّى يَقُومَ قَائِمُ آلِ مُحَمَّدٍ، فَدَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: رَجُلٌ مِنْ شُعَيْبَتِكُمْ جَعَلَ لِلَّهِ

راجحاً، عكس النذر الذي يشترط أن يكون متعلقه راجحاً، ولولا ذلك بطل الحلف والنذر.

٢- ومن المعلوم أنّ الصوم راجح إلا في العيدين حيث يحرم، وكذا في أيام التشريق لمن كان في منى فإنه مكروه، وأما السفر والمرض فهما عذر يجب معه الإفطار.

وحيث كان نذره عاماً انعقد في الأيام الراجحة، دون الأيام المرجوحة.

٣- قال جمع من الفقهاء بأن نذر صوم الدهر مرجوح، لأن الله أحب أن يؤخذ برخصه كما أحب أن يؤخذ بعزائمه - كما في الحديث^(١) -، فعليه يكون هذا النذر باطلاً.

نعم لو علق النذر بفعل محتمل الوقوع في المستقبل صحّ النذر حتى لو طال طوال حياته، كمن ينذر أن يصوم حتى يرجع مسافره فإنه راجح وصحيح حتى لو لم يرجع المسافر طيلة حياته، وحتى لو علم بعد ذلك بعدم وفاء عمره بذلك، فإنه لا بأس به.

والزّاوي - كرام - نذر أن يصوم حتى خروج القائم، فنذره صحيح، لأن المتعلق وهو الصوم راجح حتى وإن علقه على أمر لم يتحقق في حياته.

نعم قد يقال: بأنه لو كان يعلم بعدم تحقق الشرط إلا بعد فترة طويلة لا يدركها فقد يكون من مصاديق نذر صوم الدهر، فتأمل.

[٢] (فيما بيني وبين نفسي):

أي لم أخبر به أحداً - تقيّة أو للإخلاص أو لغير ذلك -، وقيل: المعنى أنه قرّر في نفسه ذلك من غير نطق به، وهذا لا ينعقد به النذر، لكن يستحب الالتزام به.

[٣] (لا أكل طعاماً بنهار):

وذلك بنذر الصوم، وإلا فمجرد عدم الأكل غير راجح، بل مرجوح.

عَلَيْهِ ^[٤] أَلَا يَأْكُلُ طَعَاماً بِنَهَارٍ أَبَدًا حَتَّى يَقُومَ قَائِمُ آلِ مُحَمَّدٍ؟ قَالَ: فَصُمُّ إِذَا يَا كَرَامُ، وَلَا تَصُمُّ الْعِمْدَيْنِ، وَلَا ثَلَاثَةَ التَّشْرِيقِ ^[٥]، وَلَا إِذَا كُنْتَ مُسَافِراً ^[٦]، وَلَا مَرِيضاً، فَإِنَّ الْحُسَيْنَ ﷺ ^[٧] لَمَّا قُتِلَ عَجَبَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ ^[٨].....

[٤] (جعل لله عليه):

لأن الواجبات هي من حقوق الله على عباده، أما المباحات فقد أذن الله في فعلها وتركها، فإذا نذر جعل حقاً لله على نفسه.

[٥] (ولا ثلاثة التشريق):

وهذا حكم خاص بمن كان في منى، حيث يكره الصوم فيها، وأيام التشريق هي يوم الأضحى ويومين بعده، لأن الشمس تشرق على الأضاحي ودماؤها.

[٦] (ولا إذا كنت مسافراً):

لعدم جواز الصوم في السفر، فيكون مرجوحاً لا يتعلق النذر به، وهذا يدل على أن النذر المطلق لا يصام له في السفر، نعم لو نذر أن يصوم في السفر صح نذره ووجب عليه الصوم في غير شهر رمضان، وأما فيه فلا ينعقد النذر ويتعين عليه الإفطار، والتفصيل يطلب من كتب الفقه.

[٧] (فإن الحسين ﷺ.....) النخ:

وجه ارتباط هذا التعليل بصومه، كآته تعليل لاستعداد صوم الدهر، وآته لا يصل إلى ذلك، فإن الثاني عشر هو القائم، أو أنه ليس تعليقاً على أمر فيه شك بل على أمر حتمي، فإن الله قد وعد الملائكة ظهوره، ولا يخلف وعده، وكان ذكر هذا الحديث لكرام لإتمام الحجّة عليه لعلمه بأنه سيصير واقفياً - كذا في المرأة ^(١) - .

[٨] (عجبت السماوات والأرض):

قد يقال: بأن لهما شعوراً بحيث لا ينافي جماديتهما، وبذلك فُسّر قوله تعالى: ﴿وَأَنْ مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾ ^(٢) وقوله: ﴿فَقَالَ لَهَا وَاللَّأَرْضِ أَنتِ يَا طَوْعاً أَوْ كَرْهاً قَالَتْ أَكُنْتُ طَائِعِينَ﴾ ^(٣).

(١) المرأة ج ٦ ص ٢٣٤.

(٢) سورة الإسراء، الآية: ٤٤.

(٣) سورة فصلت، الآية: ١١.

وَمَنْ عَلَيْهِمَا وَالْمَلَائِكَةُ^[٩]، فَقَالُوا: يَا رَبَّنَا ائْذَنْ لَنَا فِي هَلَاكِ الْخَلْقِ^[١٠]، حَتَّى نَجِدَهُمْ عَنِ جَدِيدِ الْأَرْضِ^[١١]

وقد يقال: بأن كل ذلك كناية عن خضوعهما لقدرته، فالعجيج هنا يكون كناية عن ظهور آثار المصيبة عليهما.

[٩] (ومن عليهما والملائكة):

الملائكة من عطف الخاص على العام، خصصوا بالذكر لأجل نقل قولهم، و«من عليهما» يشمل جميع الموجودات، وأما الناس فالمقصود المؤمنون منهم.

[١٠] (في هلاك الخلق):

في المرأة: أي الذين عملوا ذلك، أو رضوا به، أو الأعم، لأن العذاب إذا نزل يعم البرّ والفاجر - وإن كان البرّ مأجوراً -^(١) كما قال تعالى: ﴿وَأْتَقُوا فِتْنَةً لَأَ تُصِيبَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾^(٢).

وقد يوجه ذلك بأن الله تعالى قضى الموت على الجميع فقال: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَنَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾^(٣) وقدّر لكل إنسان ميتة خاصة، فإن يهلك الجميع في وقت واحد لا ينافي العدل، وقد يكون سبب التقدير وتعجيل الموت هو ذنب المذنبين، فتقدير إهلاك المؤمنين حين عذاب الكافرين والمنافقين لا محذور فيه.

[١١] (نجدهم عن جديد الأرض):

(الجَدِّ) بمعنى القطع، و«جديد الأرض» وجه الأرض، لأنه قَطَعَ مختلفة، وكذا الجبال، قال تعالى: ﴿وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بَيْضٌ وَحُمْرٌ﴾^(٤).

قال تعالى: ﴿وَلَوْ يُوَاحِدُ اللَّهُ النَّاسَ بِظُلْمِهِمْ مَا تَرَكَ عَلَيْهَا مِنْ دَابَّةٍ وَلَكِنْ يُؤَخِّرُهُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾^(٥).

(١) المرأة ٦٦ ص ٢٣٤.

(٢) سورة الأنفال، الآية: ٢٥.

(٣) سورة الانبياء، الآية: ٣٥.

(٤) سورة فاطر، الآية: ٣٧.

(٥) سورة النحل، الآية: ٦١.

بِمَا اسْتَحَلُّوا حُرْمَتَكَ^[١٢]، وَقَتَلُوا صَفْوَتَكَ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِمْ: يَا مَلَائِكَتِي وَيَا سَمَاوَاتِي وَيَا أَرْضِي اسْكُنُوا، ثُمَّ كَشَفَ حِجَابًا مِنَ الْحُجُبِ، فَإِذَا خَلْفَهُ مُحَمَّدٌ ﷺ وَائْنَا عَشْرَ وَصِيَّآ لَهُ ﷺ^[١٣]، وَأَخَذَ بِيَدِ فُلَانٍ الْقَائِمِ مِنْ بَيْنِهِمْ، فَقَالَ: يَا مَلَائِكَتِي وَيَا سَمَاوَاتِي وَيَا أَرْضِي، بِهِذَا أَنْتَصِرُ لِهَذَا - قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - .

٢٠- مُحَمَّدٌ بْنُ يَحْيَى؛ وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى، عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَأَبُو بَصِيرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ، مَوْلَى أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ - فِي مَنْزِلِهِ بِمَكَّةَ - فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: نَحْنُ اثْنَا عَشَرَ مُحَدَّثًا، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَصِيرٍ: سَمِعْتُ مِنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ؟ فَخَلْفَهُ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ^[١] أَنَّهُ سَمِعَهُ، فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ: لَكِنِّي سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ .

[١٢] (بما استحلوا حرمتك...) الخ:

«الحرمة» ما يحرم انتهاكه وترك حفظه، و«الصفوة» الخالص من الأكراد المصطفى المختار.

[١٣] (واثنا عشر وصيآ له):

أما من مضى منهم ومن لم يولد حينذاك فواضح، وأما الإمام زين العابدين والإمام الباقر ﷺ فلعل روحيهما كانت هناك، وقد مر أن أرواحهم تعرج في كل ليلة جمعة فتطوف حول العرش ثم ترجع إلى أبدانهم، أو كان هناك مثالهم، أو غير ذلك وقوله: (فلان) إما من كلام الإمام الصادق ﷺ لم يذكر اسمه، أو الكناية من بعض الرواة عندما نُهي عن ذكر الاسم.

الحديث العشرون:

[١] (أو مرتين):

في المرأة: التردد من الراوي، وكأن الحلف مع العلم للتقرير، ولعلم الحاضرين بحقيقته^(١).

باب فِي أَنَّهُ إِذَا قِيلَ فِي الرَّجُلِ شَيْءٌ فَلَمْ يَكُنْ فِيهِ وَكَانَ فِي وُلْدِهِ أَوْ وُلْدِ وَلَدِهِ فَإِنَّهُ هُوَ الَّذِي قِيلَ فِيهِ

١- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَعَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ

حاصل الباب: أنه من المتعارف نسبة شيء إلى قوم مع أن ذلك لأحدهم أو لبعضهم، كما يتعارف نسبة شيء إلى شخص مع تحقق ذلك في ذريته باعتبار سببته، أو كان في آبائه باعتبار رضاه.

وقد يتكلم الأنبياء والأئمة عليهم السلام بما قدره الله تعالى، ولكنهم لا يخبرون بتغيير ذلك التقدير - لمصلحة - وقد مضى شطر من الكلام في باب البداء.

قال العلامة المجلسي رحمه الله: قد يتكلم الأنبياء والأوصياء صلوات الله عليهم على وجه التورية والمجاز أو بالأمر البدائية على ما سطر في كتاب المحو والإثبات، ثم يظهر للناس خلاف ما فهموه من الكلام الأول، فيجب أن يعلموا أن المراد منه غير ما فهموه، كمعنى مجازي، أو كان وقوعه مشروطاً بشرط لم يذكره^(١)، كما في تقدير عذاب قوم يونس.

ومثال ذلك ما في الحديث الأول من هذا الباب حيث أخبر الله عمران أنه واهب له ذكراً رسولاً صاحب معجز، فإما بدا له تعالى، أو أن المقصود منذ البداية كان الولد مع الواسطة - وهو الحفيد -، لكن امرأة عمران تصورت أنه الولد مباشرة. وأما أحاديث هذا الباب:

فالأول: فيما قالوه عليهم السلام في أنفسهم، وأما الثاني: فهو أعم مما قالوه في أنفسهم أو في غيرهم سواء كان من الأوصاف أم الأفعال، وأما الثالث: ففي خصوص الأفعال من ظلم أو جور..

كما قال الإمام الجواد عليه السلام لأفعلن كذا وكذا في ظالمي فاطمة عليها السلام، وهو ما سيصنعه الإمام المهدي عليه السلام، فنسب فعل حفيده إلى نفسه، وهذا أمر شائع في لسان العرف أيضاً.

(١) مرآة العقول ج ٦ ص ٢٣٧ بتصريف.

- جَمِيعاً - عَنْ ابْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ ابْنِ رِثَابٍ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَى عِمْرَانَ: أَنِّي وَاهِبٌ لَكَ ذَكَرًا سَوِيًّا مُبَارَكًا ^[١]، يُبْرِئُ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ، وَيُخَيِّبُ الْمَوْتَى بِإِذْنِ اللَّهِ، وَجَاعِلُهُ رَسُولًا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَحَدَّثَ عِمْرَانُ امْرَأَتَهُ حَتَّةَ ^[٢] بِذَلِكَ، وَهِيَ أُمُّ مَرْيَمَ، فَلَمَّا حَمَلَتْ كَانَ حَمْلُهَا بِهَا عِنْدَ نَفْسِهَا غُلَامًا، ﴿فَلَمَّا وَضَعَتْهَا ^[٣]﴾ قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَىٰ... ﴿وَلَيْسَ

كما ينسب فعل الآباء إلى أبنائهم وذرائعهم لرضاهم بتلك الأفعال، كما في نسبة أفعال أسلاف اليهود إليهم، كقوله: ﴿فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ ^(١).

[١] (سَوِيًّا مُبَارَكًا... الخ :

«السوي» بمعنى مستوي الخلفة، لا نقص فيه، ولا شيء غير متعارف، كالطول الزائد أو القصر خلاف المتعارف، و«المبارك» الذي خيره دائم، كما قال عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ﴾ ^(٢)، وقال: ﴿وَرَسُولًا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ﴾، إلى قوله: ﴿وَأُبْرِئُ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ وَأُخِي الْمَوْتَى بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ ^(٣).

[٢] (امرأته حتة) :

قد مرّ في باب مولد أبي الحسن موسى بن جعفر عَلَيْهِ السَّلَامُ الحديث الرابع: أن اسمها (مرثا) وهي (وهيبة) بالعربية، وقد مرّ أنه يحتمل أن يكون لها عدّة أسماء، أو أن أحدهما المشهور عند أهل الكتاب والآخر اسمها الحقيقي، أو أحدهما اسم والآخر لقب.

[٣] ﴿فَلَمَّا وَضَعَتْهَا﴾ (..... الخ :

﴿إِذْ قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَدَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا﴾، أي الفارغ من الأعمال الدنيوية، الصّارف جميع أوقاته في خدمة بيت الله، وكان هذا النوع

(١) سورة البقرة، الآية: ٩١.

(٢) سورة مريم، الآية: ٣١.

(٣) سورة آل عمران، الآية: ٤٩.

الذَّكْرُ كَالْأُنْثَى، أَي لَا يَكُونُ الْبِنْتُ رَسُولًا، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ﴾ [آل عمران: ٣٦]، فَلَمَّا وَهَبَ اللَّهُ تَعَالَى لِمَرْيَمَ عِيسَى، كَانَ هُوَ الَّذِي بَشَّرَ بِهِ عِمْرَانَ، وَوَعَدَهُ إِيَّاهُ. فَإِذَا قُلْنَا فِي الرَّجُلِ مِنَّا شَيْئًا، وَكَانَ فِي وَوَلَدِهِ أَوْ وَلَدِ وَلَدِهِ فَلَا تُنْكِرُوا ذَلِكَ.

٢- مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَادَانَ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ الْيَمَانِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا قُلْنَا فِي رَجُلٍ قَوْلًا فَلَمْ يَكُنْ فِيهِ، وَكَانَ فِي وَوَلَدِهِ أَوْ وَلَدِ وَلَدِهِ، فَلَا تُنْكِرُوا ذَلِكَ، فَإِنَّ اللَّهَ^[١] تَعَالَى يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ.

من التذر مشروعا على شريعتهم، ﴿فَتَقَبَّلَ مِنِّي﴾ النذر ﴿إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ﴾ لدعائي، ﴿أَلْعَلِيمُ﴾ بما في ضميري من صدق وإخلاص، ﴿فَلَمَّا وَضَعَتْهَا﴾ أي ولدتها فحينئذ خاب ظنها ﴿قَالَتْ﴾ تحسراً، وكالمعتدة من عدم تمكنها من الوفاء بالنذر: ﴿رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَى﴾ وهي لا تصلح لخدمة المسجد ولا للرسالة، ولم يكن كلامها للإخبار ولذا قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ﴾ وهذا كالجمله المعترضة في وسط كلامها، ثم كملت كلامها فقالت: ﴿وَلَيْسَ الذَّكْرُ﴾ الذي طلبته المتمكن من الخدمة والصالح للرسالة ﴿كَالْأُنْثَى﴾ التي ولدتها حيث لا تمكن من خدمة بيت الله، ويحتمل أن يكون هذا المقطع تتمه الجمله المعترضة، فالمعنى إنها لا تعلم بركة هذه الأنثى بحيث لا يعادلها الذكر التي كانت تريده، ﴿وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ﴾ قيل: معناها في لغتهم «العابدة»... الآيات.

الحديث الثاني:

[١] (فإن الله يفعل ما يشاء):

إما بمعنى البداء، أي يقدر في الرجل تقديراً ثم يمحو ذلك التقدير ويثبت التقدير في ذريته.

أو بمعنى أن الله قد يأمرنا بهكذا إخبار - على نحو المجاز بنسبة ما للذرية للأباء - لمصلحة.

٣- الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِدٍ، عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: قَدْ يَقُومُ ^[١] الرَّجُلُ بِعَدْلِ أَوْ بِجَوْرِ وَيُنْسَبُ إِلَيْهِ، وَلَمْ يَكُنْ قَامَ بِهِ، فَيَكُونُ ذَلِكَ ابْنَهُ أَوْ ابْنَ ابْنِهِ مِنْ بَعْدِهِ، فَهُوَ هُوَ ^[٢].

الحديث الثالث:

[١] (يقوم):

يقال: قومت الشيء تقويماً، وأصله أنك تقيم هذا مكان ذلك ^(١)، وقوله: (وينسب إليه) عطف تفسيري لبيان معنى (يقوم).

أما نسبة العدل إليه فلا بأس به، وأما نسبة الجور إليه فباعتبار الرضا أو التسبب - بأن يعمل عملاً خلاف الشرع يؤدي إلى قيام ذريته بالجور -.

[٢] (فهو هو):

«فهو» أي ما قام به ابنه أو ابن ابنه «هو» أي ذلك التقويم والنسبة إلى الرجل.

باب أَنَّ الْأئِمَّةَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كُلَّهُمْ قَائِمُونَ بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى هَادُونَ إِلَيْهِ

١ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ زَيْدِ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي نُعَيْمٍ قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ بِالْمَدِينَةِ، فَقُلْتُ لَهُ: عَلِيٌّ نَذْرٌ^[١].....

كان يظن الناس أن القائم هو الإمام المهدي عليه السلام حصراً، وليس كما زعموا، فإن معنى القيام هو تحمّل المسؤولية، وتنفيذ ما أمر به الله تعالى، فيكون الأئمة جميعاً قائمين بأمر الله تعالى، نعم القيام بالسيف لم يكن إلا من أمير المؤمنين والإمام الحسن والإمام الحسين والإمام المهدي عليه السلام، فإن قعدوا لفترة فبأمر من الله، وإن قاموا بالسيف فبأمره أيضاً، وأمير المؤمنين والإمام الحسين عليه السلام قعدا ثم قاما، والإمام الحسن عليه السلام قام ثم قعد، ولذا ورد في الحديث عن الرسول ﷺ الحسن والحسين إمامان قاما أو قعدا^(١)، وكذا الإمام المهدي عليه السلام لم يقم الآن بالسيف، وسيقوم به حينما يأذن الله به. والحاصل أن معنى القيام هو أداء المسؤولية وما أمر الله به تعالى، سواء كان بالسيف أم بغيره.

[١] (عليّ نذر):

حاصل نذره - كما يظهر من هذا المقطع والمقطع اللاحق - : هو أن لا يخرج من المدينة حتى يعلم أن الإمام الباقر عليه السلام هو القائم أم لا، فإن خرج قبل علمه فعليه صيام وصدقة.

وكان غرضه من هذا النذر، إن علم بأنه القائم أن يبقى في المدينة ويهييء نفسه للقتال، وإن علم بأن القائم غيره فيذهب في طلب المعاش.

بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ [٢]، إِنَّ أَنَا لَقَيْتُكَ أَنْ لَا أَخْرُجَ [٣] مِنَ الْمَدِينَةِ حَتَّى أَعْلَمَ أَنَّكَ قَائِمٌ
أَلِ مُحَمَّدٍ أَمْ لَا؟ فَلَمْ يُجِبْنِي بِشَيْءٍ [٤]، فَأَقَمْتُ ثَلَاثِينَ يَوْمًا، ثُمَّ اسْتَقْبَلَنِي فِي طَرِيقِ
فَقَالَ: يَا حَكَمُ وَإِنَّكَ لَهَا هُنَا بَعْدُ، فَقُلْتُ: نَعَمْ إِنَِّّي أَخْبَرْتُكَ بِمَا جَعَلْتُ لِلَّهِ عَلَيَّ،
فَلَمْ تَأْمُرْنِي وَلَمْ تَنْهِنِي [٥] عَنِ شَيْءٍ، وَلَمْ تُجِبْنِي بِشَيْءٍ، فَقَالَ: بَكَرَ عَلَيَّ غَدْوَةٌ

[٢] (بين الركن والمقام):

أي بين الركن اليماني الذي فيه الحجر الأسود وبين مقام إبراهيم عليه السلام، وفي هذا الموضع الحطيم وهو جزء من الكعبة بين الحجر الأسود وباب الكعبة كما في الأخبار^(١)، وهذا الموضع أشرف مواضع البيت، فيكون النذر فيه أكد، لأن حرمة المكان يشتد عندها الوجوب، كحرمة الزمان ونحوهما.

ثم اعلم أنه قد يقال بأن ما ورد في فضيلة «ما بين الركن والمقام» هو الفاصل طولاً وعرضاً، وقد يقال بأنه الفاصل طولاً بجوار جدار الكعبة فقط، لأن المقام كان ملاصقاً للكعبة، فنقله أهل الجاهلية إلى الموضع الحالي، فلما فتح رسول الله ﷺ مكة أعاد المقام إلى موضعه الملاصق للكعبة، ثم أرجعه عمر إلى الموضع الحالي، فلما يظهر الإمام القائم عليه السلام يرجعه إلى حيث أرجعه الرسول من مكانه الأصلي.

[٣] (أن لا أخرج):

بدل عن (نذر)، وهو المنذور.

[٤] (فلم يجبني بشيء):

ولعل عدم الجواب لكي لا يصاب الراوي باليأس إن علم أن الفرج لا يكون على يديه عليه السلام، أو ليعلم صعوبة التهيؤ حينما تطول مدة بقائه في المدينة لثلاث يعترض على التقدير، أو لغير ذلك من المصالح.

[٥] (فلم تأمرني ولم تنهني ولم تجبني):

أي الأمر بالوفاء بالنذر، أو التهيؤ عنه لو فرض بطلان هكذا نذر، كما أنك لم تجبني لأعلم أنك القائم فأبقى أم غيره فأرحل.

الْمَنْزِلِ^[٦]، فَعَدَوْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَلْ عَن حَاجَتِكَ، فَقُلْتُ: إِنِّي جَعَلْتُ لِلَّهِ عَلَيَّ نَذْرًا وَصِيَامًا وَصَدَقَةً بَيْنَ الرَّحْنِ وَالْمَقَامِ، إِنْ أَنَا لَقَيْتَكَ أَنْ لَا أَخْرُجَ مِنَ الْمَدِينَةِ حَتَّى أَعْلَمَ أَنَّكَ قَائِمٌ آلِ مُحَمَّدٍ أَمْ لَا؟ فَإِنْ كُنْتُ أَنْتَ رَابِطُكَ^[٧]، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ أَنْتَ، سِرْتُ فِي الْأَرْضِ فَطَلَبْتُ الْمَعَاشَ، فَقَالَ: يَا حَكَمُ^[٨]،

[٦] (غدوة المنزل):

«غدوة» ظرف زمان أي غدأ صباحاً، و«المنزل» ظرف مكان.

[٧] (رابطتك):

بمعنى الملازمة، ومنه (الرباط) وهو ملازمة ثغر العدو، كأنهم قد ربطوا هنالك فثبتوا به ولازموه^(١).

[٨] (فقال: يا حكم...):

اعلم أن عدم الجواب المباشر له من أول الأمر، لبيان أن إطاعتهم جميعاً واجب، سواء قاموا بالسيف أم لا، وأن التهيؤ لامتنال أوامرهم جميعاً لازم، وأن ذلك لا يتنافى مع الانشغال بأمر أخرى من طلب المعاش ونحوه، فإن على الإنسان أن يقوم بوظائفه وأن يطلب المعاش ونحو ذلك وفي الوقت نفسه يكون مهياً لامتنال أمر الإمام عليه السلام، كما كان الخلف من أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام، وكذا أصحاب الإمام الحسين عليه السلام، الذين كانوا مشغولين بأمرهم، حتى إذا جاء وقت الجهاد معه عليه السلام تركوها والتحقوا به.

وهكذا أولياء الله في عهد الغيبة، ينتظرون ظهور الإمام عليه السلام بأن يهتوا أنفسهم بالعلم والتقوى والعمل الصالح لتكون لهم القابلية للالتحاق بركبه عليه السلام، ومع ذلك هم يؤدون وظائفهم تجاه الأسرة والاجتماع ويطلبون المعاش ونحو ذلك، فإذا ظهر الإمام تركوا كل شيء والتحقوا به في ليلة كما مرّ في تأويل قوله تعالى: ﴿أَيُّنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا﴾^(٢).

(١) مقاييس اللغة ص ٤١٧.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٤٨.

كُلُّنَا قَائِمٌ بِأَمْرِ اللَّهِ [٩]، قُلْتُ: فَأَنْتَ الْمَهْدِيُّ؟ قَالَ: كُنَّا نَهْدِي إِلَى اللَّهِ [١٠]، قُلْتُ: فَأَنْتَ صَاحِبُ السَّيْفِ؟ قَالَ: كُنَّا صَاحِبُ السَّيْفِ، وَوَارِثُ السَّيْفِ، قُلْتُ: فَأَنْتَ الَّذِي تَقْتُلُ أَعْدَاءَ اللَّهِ، وَيَعِزُّ بِكَ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ، وَيَظْهَرُ بِكَ دِينَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: يَا حَكَمُ! كَيْفَ [١١] أَكُونُ أَنَا، وَقَدْ بَلَغْتُ خَمْسًا وَأَرْبَعِينَ سَنَةً؟ وَإِنَّ صَاحِبَ هَذَا الْأَمْرِ أَقْرَبُ عَهْدًا بِاللَّبَنِ [١٢].....

[٩] (قائم بأمر الله):

أي بالأمر المرتبط بالله تعالى، من الإمامة وحفظ الدين وحفظ الموارث... إلخ.

[١٠] (كلنا نهدي إلى الله):

«المهدي» صيغة اسم المفعول، لكنه عليه السلام فسره بالهادي، وذلك لأن الهادي يكون مهدياً لا محالة، إذ فاقد الشيء، لا يعطيه، وقد قال رسول الله ﷺ: «إن تولوا علياً تجدوه هادياً مهدياً»^(١).

[١١] (فقال: يا حكم كيف... إلخ):

لعل المعنى أن آثار الشيخوخة كانت بادية على الإمام الباقر عليه السلام، والإمام القائم عليه السلام حينما يظهر يكون بمظهر الشباب، كما أن عيسى عليه السلام حينما ينزل يكون كذلك.

وفي إكمال الدين عن الريان بن الصلت، قال: قلت للرضا عليه السلام: أنت صاحب هذا الأمر؟ فقال: أنا صاحب هذا الأمر، ولكني لست بالذي أملاها عدلاً كما ملئت جوراً، وكيف أكون ذاك على ما ترى من ضعف بدني، وإن القائم هو الذي إذا خرج كان في سنّ الشيوخ ومنظر الشباب... الحديث^(٢).

[١٢] (أقرب عهداً باللبن):

كناية عن كون منظره منظر الشباب، لأن الإنسان كلما كان أقرب عهداً بلبن أمه يكون أقلاً عمراً.

(١) انظر: بحار الأنوار ج ٣٨ ص ١٣٨، ومن مصادر العامة: مسند أحمد ج ١ ص ١٠٩.

(٢) إكمال الدين ص ٣٧٦.

مِنِّي، وَأَخْفَ عَلَى ظَهْرِ الدَّابَّةِ [١٣].

٢- الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَسْعَرِيُّ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِدٍ، عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْقَائِمِ فَقَالَ: كُنَّا قَائِمٌ بِأَمْرِ اللَّهِ، وَاحِدٌ بَعْدَ وَاحِدٍ، حَتَّى يَجِيءَ صَاحِبُ السَّيْفِ، فَإِذَا جَاءَ صَاحِبُ السَّيْفِ جَاءَ بِأَمْرِ غَيْرِ الَّذِي كَانَ [١].

٣- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ الْبَطَلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَّتِهِمْ﴾ [الإسراء: ١٧] قَالَ: إِمَامِهِمُ الَّذِي بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ وَهُوَ قَائِمُ أَهْلِ زَمَانِهِ [١].

[١٣] (وأخف على ظهر الدابة):

قيل: كان عليه السلام بديناً، وكلما كان الراكب أقل وزناً كانت حركة الدابة والقتال عليه أسهل، وقيل: المراد أقوى في مقارعة الأعداء، وفي الحديث السابق عن الإكمال: قويتاً في بدنه لو مدّ يده إلى أعظم شجرة على وجه الأرض لقلعها، ولو صاح بين الجبال لتدكدكت صخورها، يكون معه عصا موسى وخاتم سليمان.... الحديث.

الحديث الثاني:

[١] (بأمر غير الذي كان):

لعل المراد أنهم عليهم السلام كانوا يعملون بالوسائل العادية وبالأسباب الطبيعية، أما الإمام المهدي عليه السلام فإن الله تعالى ينصره بالمعجز، أو بمعنى أنهم بسطوا العدل بمقدار ما استطاعوا ظاهراً ومنعهم الظالمون في أكثر من ذلك، لكن الإمام القائم عليه السلام يملأ الأرض عدلاً وقسطاً ويزيل جميع الموانع من ذلك.

الحديث الثالث:

[١] (قائم أهل زمانه):

أي القائم بشؤون الدين في زمانه، أو وليّ أهل زمانه، فكما يكون حجة في الدنيا عليهم كذلك في الآخرة.

وقال الإمام الصادق عليه السلام لفضيل: يا فضيل اعرف إمامك، فإنك إذا عرفت إمامك لم يضرّك تقدّم هذا الأمر أو تأخّر، ومن عرف إمامه ثم مات قبل أن يقوم صاحب هذا الأمر كان بمنزلة من كان قاعداً في عسكره، لا بل بمنزلة من قعد تحت لوائه^(١).

باب صِلَةِ الْإِمَامِ عَلَيْهِ السَّلَامُ

١- الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَامِرٍ - بِإِسْنَادِهِ رَفَعَهُ - قَالَ : قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : مَنْ زَعَمَ [١] أَنَّ الْإِمَامَ يَخْتَاجُ إِلَى مَا فِي أَيْدِي النَّاسِ فَهُوَ كَافِرٌ [٢] ، إِنَّمَا النَّاسُ يَخْتَاجُونَ [٣] أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُمْ الْإِمَامُ ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ [٤] :

الحديث الأول :

[١] (من زعم) الخ :

خلق الله الدنيا كلها للرسول وآله (عليه وعليهم الصلاة والسلام) ، وجعل لهم الولاية التكوينية ، بحيث يتمكنون من استخراج الذهب والفضة بالإعجاز ، بل من تحويل الأحجار إليهما إن شاؤوا ، ثم إنه تعالى جعل لهم سهام في الخمس والفداء والأنفال ، هذا مضافاً إلى أوقاف الإمام أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ مما عمره وزرعه وشقّه بيده ، فلذا فهم عَلَيْهِ السَّلَامُ لا يحتاجون إلى ما في أيدي الناس ، بل الناس يحتاجون إليهم .

[٢] (فهو كافر) :

في المرأة : فالكفر في مقابلة الإيمان الكامل ، أو محمول على ما إذا كان ذلك على وجه التحقير والازدراء بشأنه^(١) .

[٣] (إنما الناس يحتاجون) الخ :

لمحو سيئاتهم ، أو لرفع درجاتهم .

[٤] (قال الله عزَّ وجلَّ) الخ :

شأن نزول الآية في أبي لبابة ، حيث قال لبني قريظة : إن نزلتم على حكم

﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾ [التوبة: ١٠٣].

٢- عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَّاءِ، عَنْ عِيسَى بْنِ سُلَيْمَانَ النَّحَّاسِ، عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ الْحَبِيرِيِّ؛ وَيُونُسَ بْنِ ظَبْيَانَ قَالَا: سَمِعْنَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: مَا مِنْ شَيْءٍ ^[١] أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ إِخْرَاجِ الدَّرَاهِمِ ^[٢] إِلَى الْإِمَامِ،

محمد عليه السلام فهو الذَّبْحُ، ثم ندم وذهب إلى المسجد مستغفراً، فشد في عنقه حبلاً على أسطوانة - المعروفة بأسطوانة التوبة - وكان يصوم النهار ويأكل بالليل ما يمسك به رمقه، ثم إن الله تعالى تاب عليه، فقال للرسول عليه السلام: يا رسول الله أفأتصدق بمالي كله؟ قال: لا، قال: فيثلثه؟ قال: لا، قال: فبنصفه؟ قال: لا، قال: فيثلثه؟ قال: نعم، فأنزل الله: ﴿وَأَخْرُونَ أَعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ * خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ ^(٢١).

وبما أن شأن النزول لا يخص الآية، فالآية عامة تشمل مثل صلة الإمام أيضاً، أو يقال: إن المقصود هو التنظير لا التفسير، فكما أن تلك الأموال تطهر المتصدقين، كذلك الصلة تطهر صاحبها.

الحديث الثاني:

[١] (ما من شيء):

شيء نكرة في سياق النفي، فيفيد العموم، و«من» لتأكيد العموم، والمعنى إما أن صلة الإمام أفضل من جميع الأعمال قاطبة، أو المراد أن صلته أفضل من جميع أنواع الإنفاق، و«أحب» أفعل التفضيل، والمعنى أكثر ثواباً.

[٢] (إخراج الدرهم):

سواء بالخمس أو الزكاة أو بالصلة ونحوها، و«الدرهم» من باب المثال.

(١) سورة التوبة، الآيتان، ١٠٢، ١٠٣.

(٢) راجع البرهان ج ٤ ص ٥٣٦.

وَأَنَّ اللَّهَ لَيَجْعَلُ لَهُ الدَّرْهَمَ فِي الْجَنَّةِ مِثْلَ جَبَلٍ أُحُدٍ^[٣]، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ فِي كِتَابِهِ^[٤]: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضْعِفُهُ لَهُ رَافِعًا كَثِيرًا﴾^[٥].
[البقرة: ٢٤٥] قَالَ: هُوَ وَاللَّهُ فِي صَلَةِ الْإِمَامِ خَاصَّةً^[٥].

[٣] (مثل جبل أُحُد):

لعل المعنى إن الحسنات تتضاعف عشرة مرات، وأحياناً سبعمائة ضعف، والله يضاعف لمن يشاء، لكن الدرهم الذي أعطي للإمام يتضاعف بمقدار جبل أُحُد، أي مليارات المليارات بل أكثر.

وفي المرأة: لعل من قبيل تشبيه المعقول بالمحسوس، أي ثوابه من بين سائر المشروبات في العظم كجبل أُحُد من بين الأجسام المحسوسة، أو المعنى أنه يجعل ثواب إخراج درهم مثل ثواب إخراج مثل جبل أُحُد من الدراهم إلى غير الإمام^(١).

[٤] (إن الله تعالى يقول في كتابه... الخ):

تفسير الآية: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ﴾ أي من هو ذلك الإنسان ﴿الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ﴾ أي يعطيه نفسه وماله ﴿قَرْضًا حَسَنًا﴾ أي حسب ما أمر الله تعالى مقرّوناً بالإخلاص وطيب النفس ﴿فَيُضْعِفُهُ﴾ الله له ﴿أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾ لا تحصى كثرة في الدنيا والآخرة..

[٥] (في صلة الإمام خاصة):

أي شأن نزولها في الإمام، أو أن تأويلها في الإمام خاصة، وذلك لا ينافي عمومية الآية أضعافاً كثيرة لأن شأن النزول لا يخصص المفهوم عادة أضعافاً كثيرة كما أن التأويل لا ينافي التفسير، فسياقها في آيات الجهاد والحث عليه لأن فيه خطراً على النفس ويستتبع الإنفاق.

ويمكن القول بأنه بعد الرسول ﷺ لما لم يجز الجهاد الابتدائي إلا بإذن الإمام ﷺ لذلك كان الإنفاق على الجهاد عبر الإمام ﷺ أيضاً أضعافاً كثيرة

٣- وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ مُعَاذِ صَاحِبِ الْأَكْسِيَّةِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَسْأَلْ خَلْقَهُ مَا فِي أَيْدِيهِمْ قَرْضاً، مِنْ حَاجَةٍ بِهِ إِلَى ذَلِكَ، وَمَا كَانَ لِلَّهِ مِنْ حَقٍّ [١] فَإِنَّمَا هُوَ لَوْلِيهِ.

٤- أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ، عَنْ إِسْحَاقَ ابْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ ﷺ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضْعِفُهُ لَهُ، وَهَهُوَ أَجْرٌ كَرِيمٌ﴾ [الحديد: ١١] قَالَ: نَزَلَتْ فِي صَلَّةِ الْإِمَامِ.

٥- عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مِيَّاحٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: يَا مِيَّاحُ! دِرْهَمٌ يُوصَلُ بِهِ الْإِمَامُ أَعْظَمُ وَزناً [١] مِنْ أُحْدٍ.

فتطابق التفسير والتأويل فصارت المصاديق كلها ترتبط بصلّة الإمام أيضاً، فتأمل.

الحديث الثالث:

كان الحديث السابق في معنى إقراض الله - وبيان أنه صلّة الإمام -، وهذا الحديث في بيان حدود القرض، وهو بيان أنّ هذا القرض إنّما هو واجب وحق لله تعالى، وكل حقوق الله المالية فقد جعلها لوليّه - الرسول ﷺ والأئمة ﷺ من بعده -.

[١] (وما كان لله من حق ...):

لعل المقصود بيان شأن نزول الآية في الحقوق الواجبة لكن معناها عام يشمل حتى الصّلات ونحوها، أو بيان مصداق من المصاديق وهو الحق الواجب، أو يقال بالتوسعة في الحقّ بحيث يشمل المستحبات أيضاً.

الحديث الخامس:

[١] (أعظم وزناً من أحد):

مرّ في الحديث الثاني (مثل جبل أحد)، فلعل الفرق في اختلاف الدّرجات

٦- عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: دِرْهَمٌ يُوصَلُ بِهِ الْإِمَامُ أَفْضَلُ مِنَ أَلْفِي أَلْفٍ ^[١] دِرْهَمٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنْ وُجُوهِ النَّبِيِّ.

٧- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ فَضَّالٍ، عَنْ ابْنِ بُكَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِنِّي لَأُحَدِّثُ ^[١] مِنْ أَحَدِكُمْ الدَّرْهَمَ، وَإِنِّي لَمِنْ

حسب الإخلاص أو المعرفة ونحوهما، أو حيث كان الغرض التمثيل فذاك في الحجم وهذا في الوزن، فلا تنافي بين الخبرين وذلك لأنه مع تساوي حجم الحجر والفضة فإنَّ الفضة أثقل وزناً، فذاك الحديث (مثل جبل أُحُد) في الحجم، ومن المعلوم أنه يكون أعظم وزناً من الجبل حيثنَّه.

الحديث السادس:

[١] (أفضل من ألفي ألف درهم):

أي مليونان، ووزن مليوني درهم أقل من خمسة أطنان^(١)، فحجمه قليل بحيث لا يتجاوز بضعة أمتار مكعبة، وهذا الحجم والوزن لا يبلغ عُشر معشار وزن وحجم جبل أُحُد.

لكن لا يخفى أنَّ الإمام قال (أفضل)، فلعله راعى مقدار تحمّل السامع، أو كان المقصود بيان أدنى الدرجات، وكلما ازدادت المعرفة والإخلاص وغيرهما تضاعف الثواب.

الحديث السابع:

[١] (إني آخذ....) الخ:

المقصود بيان أنَّ الأخذ ليس لحاجة الإمام عليه السلام، بل هو تفضُّل ومنة عليهم،

(١) قد مرَّ أن كل درهم بوزن ٦.١٢ حمصة، أي أكثر من نصف مثقال صيرفي بقليل، وكل مثقال صيرفي بوزن ٦٠٨٣/٤ غرام، فيكون وزن مليوني درهم هو أربعة آلاف وثمانمائة وتسعة وثلاثين كيلوغراماً تقريباً (٤٨٣٩).

أَكْثَرِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَالًا، مَا أُرِيدُ بِذَلِكَ إِلَّا أَنْ تُطَهَّرُوا.

لأنهم يحتاجون إلى التطهير كما مر في قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾^(١).
 و(التطهير) هو من الذنوب لأن الحسنات يذهبن السيئات، أو من تعلق النفس بالدنيا ومن سائر الرذائل.

(١) سورة التوبة، الآية: ١٠٣.

بَابُ الْفِيءِ وَالْأَنْفَالِ وَتَفْسِيرِ الْخُمْسِ وَحُدُودِهِ وَمَا يَجِبُ فِيهِ

إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى جَعَلَ الدُّنْيَا

- لا يخفى أن النظام الاقتصادي الإسلامي راعى الموارد والمصارف .
- أ - فمن المصارف : مصارف الدولة ، والقائد ، وثمانين جهود المجاهدين ، ورفع حاجة المحتاجين .
- ب - وجعل الموارد : هي ما يفيض عن حاجة الناس من الأموال ، كالخمس والزكاة والجزية والخراج وغيرها .
- ١ - أما مصارف الدولة : فبعد تقليصها إلى أقصى حد ، حيث توكل عامة الأمور إلى الناس يقومون بها ، فلم يبق على الدولة إلا القليل ، وهي تصب في اتجاه الإشراف والرقابة بحيث لا تحدث تجاوزات .
- ٢ - وأما الرسول ﷺ والإمام عليهما السلام فلهم الفيء والأنفال وصفو الغنائم ونصف الخمس ، وذلك لأن القيادة بحاجة إلى مال وصلاحيّة للتصرف فيه حسب المصلحة ، فجعل هذا المال لهم ليصرفوه فيما فيه المصلحة .
- ٣ - وأما العاملون : فجعل للمجاهدين أربعة أخماس الغنيمة ، وللعاملين على الزكاة سهماً منها ، وسائر موظفي الدولة تكون مصارفهم مما يجتمع في بيت المال .
- ٤ - وأما المحتاجون : فهم الفقراء ، والمساكين ، والمديونون ، وأبناء السبيل ، والعبيد الذين يراد تحريرهم ، فللسادة منهم نصف الخمس ولغير السادة سهام من الزكاة .

وهذا النظام مضافاً إلى عدم إجحافه بالناس بعدم أخذ ضرائب باهظة ، كذلك يراعي عدم استثثار البعض بالمال ، كما قال تعالى : ﴿ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ

الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ^(١)، وينتج من ذلك حالة توازن في المجتمع، فلا يحدث تكدس في الأموال من جهة وفقر مدقع من جهة أخرى، عكس النظام الرأسمالي الذي يلاحظ مصلحة الأغنياء، وعكس النظام الاشتراكي الذي يزعم ملاحظة مصلحة الفقراء فقط، فحرية العمل والتجارة والاستفادة من خيرات الأرض متاحة للجميع، ومن ربح عليه الضريبة، المتمثلة في الخمس والزكاة، مضافاً إلى الجزية التي تؤخذ من أهل الذمة مقابل تمتعهم بالحرية والدفاع عنهم، والخراج الذي يؤخذ من الأراضي المفتوحة عنوة العامرة حين الفتح، ومن أصابه الفقر أو ديون ونحوها فتدفع له من تلك الضرائب ما يرفع حاجته.

ثم إن الأموال التي خصصت للرسول ﷺ والإمام عليهما السلام هي:

١- نصف الخمس، كما قال تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ﴾^(٢)، حيث إن سهم الله يكون تحت تصرف الرسول ﷺ ومن بعده الإمام، وكذا سهم الرسول ﷺ بعده يكون تحت تصرف الإمام عليهما السلام.

٢- الفيء، وهو ما صالح به الكفار وسلموه، حيث لم يقاتل المسلمون عليه، فلا يستحقون منه شيئاً، بل هو خاص بالرسول ﷺ، ومن بعده للإمام، كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ﴾^(٣).

٣- الأنفال، وهي عادة المواقع الاستراتيجية، كقمة الجبال، وسيف البحار، والأودية، مضافاً إلى ربط الناس بالرسول ﷺ والإمام عليهما السلام لو أرادوا تعمير الموت أو استخراج المعادن، حيث إنهما من الأنفال التي وهبها الله للرسول وللإمام، فمن أراد تعميرها واستخراجها راجعهم.

٤- صفو الغنيمة، إذ إن هناك أشياء خاصة بالملك، وقد تكون فريدة، فثلاً

(١) سورة الحشر، الآية: ٧.

(٢) سورة الأنفال، الآية: ٤١.

(٣) سورة الحشر، الآية: ٦.

كُلَّهَا بِأَسْرِهَا لِخَلِيفَتِهِ^[١]، حَيْثُ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾^[٢]
 [البقرة: ٣٠]. فَكَانَتْ الدُّنْيَا بِأَسْرِهَا لِأَدَمَ، وَصَارَتْ بَعْدَهُ لِابْرَارٍ وَوَلَدِهِ وَخُلَفَائِهِ، فَمَا
 غَلَبَ عَلَيْهِ أَعْدَاؤُهُمْ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِمْ بِحَرْبٍ أَوْ غَلَبَهُ سُمِّيَ فَيُنَادَى^[٣]، وَهُوَ أَنْ يَفِيءَ إِلَيْهِمْ

يحصل تنازع بينهم، ولتتمكن الرسول والإمام من الاستفادة منها بالنحو
 الأحسن، ليهبها لمن يشاء، فلذلك تم تخصيصها لهما.

ثم إن هذا كله في الحق الواجب العام، وأما الحقوق الواجبة الشخصية
 كالكفارات والتذورات ونحوها فكثيرة.

وهناك مستحبات مالية كثيرة، ومنها الهدايا، ويدخل فيها صلة الإمام بإهدائه
 الأموال - نقداً أو عيناً -.

وذلك لأن السلطات الجائرة الظالمة منعت نصيبهم عليه السلام من الخمس والفيء
 والأنفال، وحاولت إفقارهم بمنع مصادر المال عنهم، أو مصادرة أموالهم،
 فلذا كان من أفضل الهدايا صلة الإمام عليه السلام.

[١] (بأسرها لخليفته):

وقد مرّ (باب أن الأرض كلها للإمام عليه السلام) فراجع.

[٢] (إني جاعل في الأرض خليفة):

«الخليفة» هو من يقوم مقام من خلفه، فخليفة الرجل من يقوم مقامه ويسدّ
 مسدّه، وحيث إن الله تعالى له الحق الذاتي في التصرف في الأرض كيفما يشاء
 فقد فوّض ذلك إلى خليفته.

[٣] (سُمِّيَ فَيُنَادَى):

هذا حسب المعنى اللغوي، لأنّ فاء يفيء بمعنى يرجع يرجع رجوعاً، كما
 قال تعالى: ﴿فَقَاتِلُوا آلَ تَبْيَنِيِّ حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا
 بَيْنَهُمَا﴾^(١).

بِغْلَبَةٍ وَحَرْبٍ^[٤]، وَكَانَ حُكْمُهُ فِيهِ مَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى^[٥]: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِّن

لكن اصطلاح المتشرعة في الفياء - حتى صار حقيقة عندهم - هو ما لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب بحيث وصل إلى الرسول ﷺ من غير قتال .

[٤] (بغلبة أو حرب) :

«الغلبة» أن يهزم الأعداء أمام جيش المسلمين قبل الحرب خوفاً .

[٥] (ما قال الله تعالى) :

تفسير الآية : ﴿وَأَعْلَمُوا﴾ علماً يستتبع العمل ﴿أَنَّمَا غَنِمْتُمْ﴾ والغنيمة هي مطلق الفائدة - سواء من حرب أم غيره - فالآية عامة، وإن كان شأن نزولها الغنائم الحربية، وقوله : ﴿مِن شَيْءٍ﴾ للتعميم سواء كان ذلك الشيء من الأمور القيمة أم القليلة، ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾، ويعطى سهم الله إلى الرسول ﷺ ومن بعده إلى الإمام، فذكره تعالى لتعظيم أمر الرسول والإمام واحتراماً لهما، لئلا يتصور أحد أن إعطاء الخمس منة وتفضل، ﴿وَاللِّرَسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ﴾ وهم الأئمة عليهم السلام خاصة، وسهم الرسول ﷺ من بعده للإمام عليه السلام، وفي زمان الغيبة تعطى هذه السهام للفقهاء الجامع للشرائط ليصرفها في مواردها، ﴿وَأَمَّا النِّصْفَ الْآخَرَ فَهُوَ حَقُّ السَّادَةِ﴾: «الْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ» وهو من نفدت نفقته في السفر .

وهنا بعض النقاط :

١ - قوله : ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ﴾ . . . خبر ل(أن) في ﴿أَنَّمَا﴾، ودخول الفاء على الخبر باعتبار أن الاسم هو موصول ﴿مَا غَنِمْتُمْ﴾ وهو يشعر بالشرط أي إذا غنمتم فإن لله . . . الخ .

ثم قوله : ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾ بتأويل المصدر، ولذا تحتاج إلى مبتدأ أو خبر مقدّر مثل (حق) أو (الحكم) ونحوهما .

٢ - (الغنيمة) في اللغة مطلق الفائدة، نعم شاع استعمالها في خصوص الغنيمة الحربية، لكن ذلك لا يخصص الآية ويخرجها عن معناها اللغوي .

ولو فرض ظهور الآية في الغنيمة الحربية، فإن ثبوت الخمس في سائر الموارد

شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ حُمْسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ ﴿٤١﴾ [الأنفال: ٤١]، فَهُوَ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِلْقَرَابَةِ الرَّسُولِ، فَهَذَا هُوَ الْقِيَمَةُ الرَّاجِعُ، وَإِنَّمَا يَكُونُ الرَّاجِعُ مَا كَانَ فِي يَدِ غَيْرِهِمْ، فَأُخِذَ مِنْهُمْ بِالسِّنْفِ، وَأَمَّا مَا رَجَعَ إِلَيْهِمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُوجَفَ عَلَيْهِ بِحَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ فَهُوَ الْأَنْفَالُ [٦]، هُوَ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ خَاصَّةً، لَيْسَ

يكون بالأحاديث الصحيحة، وهذا أمر ثابت حتى في صحاح العامة أيضاً، ففي كتاب مسلم - الصحيح عندهم - قال رسول الله ﷺ وفي الرِّكَازِ الخُمسُ^(١)، والرِّكَازُ هو الكنز والمعدن، وعليه فقد اتفقت صحاح الخاصة والعامة على ثبوت الخُمس في غير الغنيمة الحربية، وإنما الخلاف في عدد تلك الموارد.

٣- تخصيص اليتامى والمساكين وابن السبيل بالهاشميين إنما ثبت بالأحاديث الصحيحة، وقيل إن الآية ذكرت ﴿ذِي الْقُرْبَىٰ﴾ وهو لفظ عام إلا أنه اصطلاح قرآني ثابت حصراً في الأنمة وفاطمة الزهراء عليها السلام، فلذا لم يكن حاجة إلى بيان الآية تخصيص لفظ اليتامى والمساكين وابن السبيل ليكون السياق واحداً، وكان البيان على الرسول ﷺ بأن المراد منهم خصوص الهاشميين، فتأمل .

[٦] (فهو الأنفال):

«النفل» هو الزيادة، ومنه نوافل الصلاة لأنها زيادة على الفرائض ﴿وَأُطْلِقَتْ الْأَنْفَالُ عَلَى الْأَمْوَالِ الَّتِي تَعْطَى فِضْلًا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى .

والأنفال قسمان :

القسم الأول : ما صالح الكفار به من أراضي وأموال، ولم يقاتل المسلمون فيها، ويعبر عنها بالنفيء - عادة -، وقطائع الملوك .

القسم الثاني : بعض الثروات والأماكن الهامة التي لا مالك لها، وذكرت في الروايات منها: المعادن، والآجام، والإرث الذي لا وارث له، ورؤوس الجبال، وبطون الأودية، والأملاك التي انجلى عنها أهلها، والأراضي الموات، ونحوها .

لِأَحَدٍ فِيهِ الشَّرْكَهُ، وَإِنَّمَا جُعِلَ الشَّرْكَهُ فِي شَيْءٍ فُوتِلَ عَلَيْهِ، فَجُعِلَ لِمَنْ قَاتَلَ مِنْ الْغَنَائِمِ أَرْبَعَةٌ أَنْسُهُمْ، وَلِلرَّسُولِ سَهْمٌ، وَالَّذِي لِلرَّسُولِ ﷺ يُقْسِمُهُ عَلَى سِتَّةِ أَنْسُهُمْ: ثَلَاثَةٌ لَهُ، وَثَلَاثَةٌ لِلْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ، وَأَمَّا الْأَنْفَالُ فَلَيْسَ هَذِهِ سَبِيلَهَا، كَانَتْ لِلرَّسُولِ ﷺ خَاصَّةً، وَكَانَتْ فَدَكُ [٧] لِرَّسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاصَّةً، لِأَنَّهُ ﷺ فَتَحَهَا وَأَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيًّا، لَمْ يَكُنْ مَعَهُمَا أَحَدٌ، فَزَالَ عَنْهَا اسْمُ الْفِيءِ، وَلَزِمَهَا

والأنفال هي للرسول ﷺ، ومن بعده للإمام علي عليه السلام، والمشهور أنها أبيحت في زمان الغيبة للمؤمنين، أو لمطلق من حازها سواء كان مؤمناً أو غير مؤمن^(١).

[٧] (وكانت فذك).... الخ :

فإن أهل فذك خافوا من أن تفتح حصونهم وتغتنم أموالهم، فجاؤوا إلى الرسول ﷺ طالبين الصلح، على أن تكون فذك للرسول ﷺ لكن تبقى في أيديهم كعاملين مزارعين، فقاطعهم الرسول ﷺ على ذلك.

وفي تفسير فرات الكوفي بإسناده عن الإمام الباقر عليه السلام: لما نزل جبرائيل عليه السلام على رسول الله ﷺ شد رسول الله ﷺ سلاحه وأسرج دابته، وشد علي عليه السلام سلاحه وأسرج دابته، ثم توجهها في جوف الليل، وعلي عليه السلام لا يعلم حيث يريد رسول الله ﷺ، حتى انتهى إلى فذك - إلى أن قال - فصعد علي عليه السلام على الحصن، ومعه سيف رسول الله ﷺ، فأذن على الحصن وكبر، فابتدر أهل الحصن إلى باب الحصن هرباً حتى فتحوه وخرجوا منه.... الحديث^(٢).

وفي حديث آخر: عن الإمام الصادق عليه السلام: «وجاء أهل فذك إلى النبي، فقاطعهم على أربعة وعشرين ألف دينار في كل سنة»، وفي الحديث نفسه: «فلما دخل المدينة دخل على فاطمة عليها السلام فقال: يا بنية، إن الله قد أفاء على أهلك بفذك واختصه بها، فهي له خاصة دون المسلمين، أفعل بها ما أشاء، وإنه قد كان لأمك خديجة على أهلك مهر، وإن أباك قد جعلها لك بذلك، وأنحلتكها ولولئك بعدك^(٣)».

(١) للتفصيل راجع موسوعة الفقه ج ٣٣ ص ٤٦٦.

(٢) راجع البحار ج ٢٩ ص ٣٤.

(٣) المصدر ص ٣٦ عن الخرائج.

اسْمُ الْأَنْفَالِ، وَكَذَلِكَ الْأَجَامُ وَالْمَعَادِنُ وَالْبِحَارُ وَالْمَقَاوِزُ، هِيَ لِلْإِمَامِ خَاصَّةٌ، فَإِنْ عَمِلَ فِيهَا قَوْمٌ بِإِذْنِ الْإِمَامِ فَلَهُمْ أَرْبَعَةٌ أَخْمَاسٍ، وَلِلْإِمَامِ خُمْسٌ، وَالَّذِي لِلْإِمَامِ بِجَرِي مَجْرَى الْخُمْسِ، وَمَنْ عَمِلَ فِيهَا بِغَيْرِ إِذْنِ الْإِمَامِ فَأَلِإِمَامٌ يَأْخُذُهُ كُلُّهُ، لَيْسَ لِأَحَدٍ فِيهِ شَيْءٌ، وَكَذَلِكَ مَنْ عَمَرَ شَيْئًا أَوْ أَجْرَى قَنَاةً أَوْ عَمِلَ فِي أَرْضٍ خَرَابٍ بِغَيْرِ إِذْنِ صَاحِبِ الْأَرْضِ فَلَيْسَ لَهُ ذَلِكَ، فَإِنْ شَاءَ أَخَذَهَا مِنْهُ كُلَّهَا، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَهَا فِي يَدِهِ.

١- عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَمَرَ اليماني، عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسِ قَالَ: سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَقُولُ: نَحْنُ - وَاللَّهِ - الَّذِينَ عَتَى اللَّهُ بِذِي الْقُرْبَى، الَّذِينَ قَرَنَهُمُ اللَّهُ بِنَفْسِهِ وَنَبِيِّهِ صلى الله عليه وآله، فَقَالَ: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ^[١] عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرْبَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ﴾ [الحشر: ٧] مِنَّا خَاصَّةٌ، وَلَمْ يَجْعَلْ

وَإِعْطَاهُ إِيَّاهَا فَدَكَأَ كَانَ بِأَمْرٍ مِنْهُ تَعَالَى لَمَّا أَنْزَلَ: ﴿وَمَا ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ﴾^(١)، وَالرَّوَايَاتُ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ^(٢).

الحديث الأول:

[١] (نقال: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ﴾ (...). الآية :

شأن نزول الآية في يهود بني النضير، لكن الحكم عام لكل ما تركه الكفار ولم يقاتل عليه المسلمون ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ﴾ أي أرجعه، فإن الأرض لله أعطاها للرَّسُولِ صلى الله عليه وآله وتصرف الكفار فيما غضب، فلذا لو أخذها الرسول كان إرجاعاً من الله إليه ﴿مِنْهُمْ﴾ من بني النضير ﴿فَمَا أَوْجَفْتُمْ﴾ من «الإيجاف» وهو سرعة سير الخيل ﴿عَلَيْهِ﴾ على ما أفاء الله ﴿مِنْ﴾ جهة ركوب ﴿خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ أي ركوب الإبل، فهي إذن ليست لكم ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ﴾ حيث قذف في قلوبهم الرعب ﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

(١) سورة الروم، الآية : ٣٠.

(٢) راجع البرهان ج ٧ ص ٤٤٣ فما بعد و ج ٦ ص ٧٥، والبحار ج ٢٩ ص ٣٢ فما بعد .

لَنَا سَهْمًا فِي الصَّدَقَةِ [٢]، أَكْرَمَ اللَّهُ [٣] نَبِيَّهُ وَأَكْرَمَنَا أَنْ يُطْعِمَنَا أَوْسَاحَ مَا فِي أَيْدِي النَّاسِ .

ثم إن الله تعالى بين مصرف الفيء فقال: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ﴾ بشكل عام سواء من بني النضير أم غيرهم ﴿مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ﴾ أي بصرفه الرسول ﷺ في سبيل الله تعالى، وذكر الله مع أن كل شيء له تعالى تشریفاً للرسول وآله ﴿وَلِلرَّسُولِ﴾ بصرفها في شؤونه ﴿وَلِذِي الْقُرْبَىٰ﴾ فاطمة والأئمة عليهم السلام حصراً، ﴿وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ﴾ من بني هاشم خاصة، ﴿كَيْ لَا يَكُونَ﴾ الفيء ﴿دُولَةً﴾ وهي ما يتداوله القوم ﴿بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾ كما كان في الجاهلية حيث كان يتداوله الرؤساء فلا يصل شيء منه للفقراء، وحيث صعب عليهم هذا الحكم، قال تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ﴾ من الأحكام ومن الأعطيات حتى لو كانت قليلة ﴿فَخُذُوهُ﴾ اعملوا به، ﴿وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَأَنْتَهُوا﴾ عنه، ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ لا تخالفوه ولا تعترضوا على أحكامه، ﴿إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ .

ثم إنه تعالى بين مصداق من مصاديق مصرف سهم سبيل الله فقال: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ﴾ الآيات .

[٢] (في الصدقة):

أي في الزكاة الواجبة، وقوله: (لنا) أي لبني هاشم .

[٣] (أكرم الله) الخ:

لأن الصدقة لتطهيرهم، كما قال تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾^(١)، والعادة أن التطهير عبر إزالة الأوساخ، ولذا عبر عن الصدقات بأنها أوساخ الناس، ولذلك نزه الله رسوله وآله (عليه وعليهم السلام) عن تلك الأوساخ، وكلّما أراد تعالى الأمر بإعطائهم المال، قدّم نفسه، تشریفاً لهم، كما في آية الفيء وآية الخمس .

وفي المرأة: ولعلّ الفرق أن الزكاة يخرج من المال لتطهيره ولدفع البلايا عن النفس والمال، بخلاف الخمس، فإنه حق في أصل المال، جعل الله لنفسه فيه

٢- الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَائِ، عَنْ أَبَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسُهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ﴾ [الأنفال: ٤١]. قَالَ: هُمْ قَرَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالْخُمُسُ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلَنَا^(١).

٣- عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ الْبَحْتَرِيِّ،

سهماً لثلاثاً يتوهم أن في أخذه غضاضة كما في الزكاة، بل يمكن أن يقال: إن أصل المال كله للإمام خلقه الله له، وما يعطيه غيره من مواليه وشركائه في الخمس من منه عليهم، ونفقة ينفقها عليهم، لأنهم من أقاربه وأتباعه ومواليه وأعوانه على دين الله^(١).

الحديث الثاني:

[١] (والخمس لله وللرسول ولنا):

لعل المقصود بيان معنى ﴿ذِي الْقُرْبَىٰ﴾ وأنهم ينحصرون في الأئمة عليهم السلام، وأما سهام السادة فهي قد ذكرت في تنمة الآية.

وقيل: إن هذا بيان لكل مصارف الخمس، فإن المقصود بـ(لنا) بني هاشم قاطبة، فالأئمة عليهم السلام في ذي القربى، وسائر بني هاشم فقراؤهم في قوله: ﴿وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَأَيْنَ السَّبِيلِ﴾.

أو أن المقصود بيان أن سهم السادة يعطى للإمام عليه السلام وهو الذي يتولى إعطاءهم.

الحديث الثالث:

يتضمن هذا الحديث بيان بعض مصاديق الأنفال وهي:

١- الأرض التي لم يوجف عليها بخيل ولا ركاب.

٢- الأموال التي تعطى عوضاً عن الصلح.

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: الْأَنْفَالُ مَا لَمْ يُوجَفْ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ، أَوْ قَوْمٌ صَالِحُونَ^[١]، أَوْ قَوْمٌ أُعْطُوا بِأَيْدِيهِمْ^[٢]، وَكُلُّ أَرْضٍ خَرِيَّةٍ، وَبَطُونُ الْأَوْدِيَةِ، فَهُوَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَهُوَ لِلْإِمَامِ مِنْ بَعْدِهِ، يَضَعُهُ حَيْثُ يَشَاءُ.

٤- عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى، عَنْ بَعْضِ

٣- الجزية .

٤- الأراضي الخربة - مواتاً أو انجلى عنها أهلها فخرت - .

٥- بطون الأودية - ويدخل فيها ما عليها من الشجر والعدن ... الخ - .

[١] (أو قوم صالحوا):

أي بأموال من غير الأراضي، لأن الأراضي دخلت في القسم السابق - وهو ما لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب - .

[٢] (أو قوم أعطوا بأيديهم):

الظاهر أن المراد به الجزية، كما قال تعالى: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾^(١).

وقيل: معنى (أو قوم صالحوا) هو أنهم صالحوا على الانجلاء عن أرضهم كبنو النضير، ومعنى (أو قوم أعطوا بأيديهم) أي سلموه طوعاً من غير انجلاء كأهالي فدك .

الحديث الرابع:

يتضمن هذا الحديث أحكام جميع الضرائب المشروعة:

١- الخمس: موارده، ومصارفه، وسببه، ومعنى قرابة الرسول صلى الله عليه وسلم.

٢- صفو المال، موارده ومصارفه .

أَصْحَابِنَا، عَنِ الْعَبْدِ الصَّالِحِ عليه السلام قَالَ: الْخُمْسُ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ^[١]: مِنَ الْغَنَائِمِ وَالْغَوْصِ وَمِنَ الْكُنُوزِ وَمِنَ الْمَعَادِنِ وَالْمَلَّاحَةِ^[٢]، يُؤْخَذُ مِنْ كُلِّ هَذِهِ الصُّنُوفِ الْخُمْسُ، فَيَجْمَعُ^[٣] لِمَنْ جَعَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ، وَيُقَسَّمُ الْأَرْبَعَةُ الْأَخْمَاسِ بَيْنَ مَنْ

٣- الزّكاة، ومقدارها، ومصرفها، وكيفية تقسيمها.

٤- الأراضي المفتوحة عنوة، والخراج، ومصرفه.

٥- الأنفال، وبيان مواردها.

٦- مجموعة من الأحكام مثل:

أ - بيان كفاية هذه الضرائب والأموال لسدّ جميع الحوائج.

ب - طريقة تقسيم الرّسول عليه السلام للصدقات.

ج - بيان أن مال الخمس لا زكاة فيه.

أولاً: الخمس

أ - موارده

[١] (من خمسة أشياء):

لم يذكر عليه السلام أرباح التجارة، والحلال المختلط بالحرام، والأرض الذي يشتريها الذمي من المسلم، فإن فيها الخمس أيضاً، ولعل ذلك لأنها داخلة في الغنيمة.

أو أنّ الإمام لم يذكرها تقيّة، وأمّا المذكورة - من الغوص والكنز والمعدن - فيمكن إدخالها في (الركاز) الذي تقول العامة بالخمس فيه - كما مرّ قبل قليل -.

[٢] (والملاحه):

الأرض السبخة التي يستخرج منها الملح، وهي داخلة في المعادن إلا أن ذكرها منفردة لأن بعض الناس لا يعتبرونها من المعادن لقلّة قيمتها، فكان ذكرها من ذكر الخاص بعد العام تنبيهاً.

ب - مصارف الخمس

[٣] (فيجعل):

أي يعطى الخمس للمصارف الستة المذكورة في الآية.

قَاتَلَ عَلَيْهِ^[٤] وَوَلِيَ ذَلِكَ، وَيُقَسَّمُ بَيْنَهُمُ الْخُمْسُ عَلَى سِتَّةِ أَصْهُمٍ: سَهْمٌ لِلَّهِ، وَسَهْمٌ لِرَسُولِ اللَّهِ، وَسَهْمٌ لِذِي الْقُرْبَى، وَسَهْمٌ لِلْيَتَامَى، وَسَهْمٌ لِلْمَسَاكِينِ، وَسَهْمٌ لِأَبْنَاءِ السَّبِيلِ. فَسَهْمُ اللَّهِ وَسَهْمُ رَسُولِ اللَّهِ لِأُولِي الْأَمْرِ مِنْ بَعْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرِاثَةٌ، فَهُوَ ثَلَاثَةٌ أَصْهُمٍ: سَهْمَانِ وَرِاثَةٌ^[٥]، وَسَهْمٌ مَقْسُومٌ لَهُ مِنَ اللَّهِ، وَلَهُ نِصْفُ الْخُمْسِ كَمَلًا^[٦]، وَنِصْفُ الْخُمْسِ الْبَاقِي بَيْنَ أَهْلِ بَيْتِهِ، فَسَهْمٌ لِيَتَامَاهُمْ، وَسَهْمٌ لِمَسَاكِينِهِمْ، وَسَهْمٌ لِأَبْنَاءِ سَبِيلِهِمْ، يُقَسَّمُ بَيْنَهُمْ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ^[٧] مَا يَسْتَعْنُونَ بِهِ فِي

[٤] (بين من قاتل عليه):

للزاجل سهم وللفارس سهمان.

[٥] (وراثه):

أي كالوراثه، فإن سهم الله يكون بيد الرسول ﷺ، وبعد الرسول يكون للإمام خليفته، فالأموال التي خصصها الله للرسول ﷺ تكون للإمام، فكأنه ورثها. وبعبارة أخرى: إن هذه الأموال للرسول ﷺ ملكاً شخصياً باعتبار منصبه، وبعد الرسول تكون للإمام لأنه وارث الرسول في المنصب إلا النبوة، فجميع أموال المنصب تكون له أيضاً وراثه.

وأما الأموال التي هي ملك الرسول شخصياً من غير ارتباطها بالمنصب فبعد استشهاده انتقلت إلى فاطمة الزهراء عليها السلام وإلى زوجاته - ثم الإراث في غير الأراضي -.

نعم أموال المنصب إذا وهبها الرسول ﷺ إلى أحد فإتھا تخرج عن ملكه فلا تصل إلى ورثته، وكان من ذلك فدك حيث نحلها الرسول ﷺ إلى ابنته فاطمة عليها السلام فصار ملكاً لها، ومنها إلى ورثتها عليها السلام.

[٦] (كملاً):

أي جميعاً.

[٧] (على الكتاب والسنة):

أي بالكيفية والشروط المذكورة فيها، من الإيمان وفقر اليتيم ونحو ذلك^(١).

سَتَيْهِمْ^[٨]، فَإِنْ فَضَلَ عَنْهُمْ شَيْءٌ فَهُوَ لِلْوَالِي وَإِنْ عَجَزَ أَوْ نَقَصَ عَنْ اسْتِغْنَائِهِمْ^[٩] كَانَ عَلَى الْوَالِي أَنْ يُنْفِقَ مِنْ عِنْدِهِ، بِقَدْرِ مَا يَسْتَعْتُونَ بِهِ، وَإِنَّمَا صَارَ عَلَيْهِ أَنْ يَمُونَهُمْ لِأَنَّ لَهُ مَا فَضَلَ عَنْهُمْ. وَإِنَّمَا جَعَلَ اللَّهُ هَذَا الْخُمْسَ حَاصَّةً لَهُمْ، دُونَ مَسَاكِينِ النَّاسِ وَأَبْنَاءِ سَبِيلِهِمْ^[١٠]، عَوْضًا لَهُمْ مِنْ صَدَقَاتِ النَّاسِ، تَنْزِيهًا مِنَ اللَّهِ لَهُمْ^[١١]،

[٨] (يستغنون به في سنتهم):

وهذا هو المشهور حيث لم يجوزوا إعطاء أكثر من حاجة السنّة - دفعة أو بشكل متفرق -، وقد ذهب غير المشهور إلى جواز إعطائه دفعة أكثر من حاجة سنته، وقالوا بعدم دلالة هذا الحديث على المنع عن الزيادة، فراجع موسوعة الفقه للسيد الوالد رضوان الله عليه^(١).

[٩] (وإن عجز أو نقص عن استغنائهم).... الخ:

«العجز» بمعنى عدم وصول شيء إليهم، و«النقص» بمعنى وصوله لكن أقل من مؤونة السنّة.

وهذا هو حكم التأمين الاجتماعي، حيث يجب عن الوالي أن ينفق على الفقراء، فإن كفاهم الخمس والزكاة فهو، وإلا سدد النقص من سائر أموال بيت المال، والحكم في هذا الحديث وإن كان في مورد الخمس من السادة، إلا أن غير السادة إذا لم يكفهم الزكاة فكذلك على الوالي أن يؤمن حاجتهم، وتفصيله في الكتب الفقهية.

[١٠] (دون مساكين الناس وأبناء سبيلهم):

لم يذكر اليتامى وذلك لأنهم داخلون في المساكين إذ شرط إعطائهم الخمس هو فقرهم، وإنما خصصوا بالذكر لأهمية الإنفاق عليهم لعجزهم وضعفهم ولثلاً يضيعوا.

ج - علة الخمس

[١١] (تنزيهاً من الله لهم....) الخ:

قد مرّ في شرح الحديث الأوّل بيان الفرق بين الخمس والزكاة فراجع.

لِقَرَابَتِهِمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَرَامَةً مِنَ اللَّهِ لَهُمْ عَنِ أَوْسَاحِ النَّاسِ، فَجَعَلَ لَهُمْ خَاصَّةً مِنْ عِنْدِهِ مَا يُغْنِيهِمْ بِهِ، عَنْ أَنْ يُصَيِّرَهُمْ^[١٢] فِي مَوْضِعِ الذَّلِّ وَالْمَسْكِنَةِ^[١٣]، وَلَا بِأَسْ بِصَدَقَاتِ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ^[١٤]، وَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ جَعَلَ اللَّهُ لَهُمُ الْخُمْسَ هُمْ قَرَابَةُ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِينَ ذَكَرَهُمُ اللَّهُ فَقَالَ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾^[١٥].

[١٢] (أن يصيِّرهم):

بتقدير (مخافة) والمعنى لئلا يصيِّرهم ... الخ .

[١٣] (الذل والمسكنة):

لعل الفرق أن «الذل» هو أمام الناس بالاستجداء منهم، و«المسكنة» صغار في النفس .

فمن يطلب الصدقة يُدَلَّ أمام الناس ويشعر بصغار في نفسه، وأما طالب الخمس فإنه يطلب حقاً له في ذمة الناس، فهو كالدائن الذي يطالب المديون، وعدم إعطاء الخمس ذلً وصغار في صاحب المال لا في طالب الخمس، فتأمل .

[١٤] (بصدقات بعضهم على بعض):

أي أن يأخذ الهاشمي زكاة هاشمي آخر، وقد استفاضت بذلك الأخبار^(١) .

د - معنى القرابة

[١٥] ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾:

وقد استفاضت روايات الخاصة والعامّة في آتِه حينما نزلت الآية دعا رسول الله ﷺ بني عبد المطلب، وهم إذ ذاك أربعون رجلاً، فقال ﷺ: أيكم يكون أخي ووارثي ووزير ووصي وخليفتي فيكم بعدي؟ فعرض ذلك عليهم رجلاً رجلاً، كلهم يأبى ذلك، حتى أتى على الإمام علي عليه السلام، فقبل ذلك، فقال رسول الله ﷺ: «يا بني عبد المطلب هذا أخي ووارثي ووزير وخليفتي فيكم بعدي»^(٢) .

(١) راجع موسوعة الفقه ج ٣١ ص ٢٥٨ .

(٢) راجع الروايات في تفسير البرهان ج ٧ ص ٢٣٨، ورواه جمع من العامة منهم ابن حنبل في مسنده ج

[الشعراء: ٢١٤]. وَهُمْ بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَنْفُسُهُمْ^[١٦]، الذَّكَرُ مِنْهُمْ وَالْأُنْثَى، لَيْسَ فِيهِمْ مِنْ أَهْلِ بَيُوتَاتِ قُرَيْشٍ^[١٧] وَلَا مِنَ الْعَرَبِ أَحَدٌ، وَلَا فِيهِمْ وَلَا مِنْهُمْ فِي هَذَا الْخُمْسِ مِنْ مَوَالِيهِمْ^[١٨]. وَقَدْ تَحَلَّى صَدَقَاتِ النَّاسِ لِمَوَالِيهِمْ^[١٩] وَهُمْ وَالنَّاسُ سَوَاءً، وَمَنْ

[١٦] (وهم بنو عبد المطلب أنفسهم):

في المرأة: لأنّ ولد هاشم انحصر في ولد عبد المطلب، وكان لعبد المطلب عشرة أولاد، لم يبق منهم ولد إلا من خمسة: عبد الله وأبي طالب والعباس والحارث وأبي لهب، ولم يبق لعبد الله ولد إلا من ولد أبي طالب، فاتّحدا في النسب، وعمدة بني هاشم منهم، والثلاثة الأخيرة إن عرف نسبهم اليوم فهم في غاية الندرة^(١).

و«أنفسهم» بمعنى من كان من نسبهم، لا من انتسب بالولاء، وقيل: بأن ذرية المطلب - أخو هاشم - كذلك لها حكم بني هاشم في الخمس^(٢).

[١٧] (بيوتات قريش):

أي قبائلها وأفخاذها، لأنّ النسب يجمع الأقرباء كالبيت الذي يجمعهم، ولذا شُبّه به.

و«قريش» كنية النضر بن كنانة، وقيل فهر بن مالك، وهم من أجداد الرسول ﷺ، وأصل الكلمة من (القرش) بمعنى الجمع.

[١٨] (ولا فيهم ولا منهم في هذا الخمس من مواليتهم):

«فيهم» حقيقة، و«منهم» حكماً، فالمعنى إنّ الموالي - وهم من أعتقهم بنو هاشم أو حلفائهم - ليسوا من بني هاشم لا حقيقة ولا حكماً، فلا يستحقون شيئاً من الخمس.

[١٩] (وقد تحلّى صدقات الناس لمواليهم):

أي هؤلاء الموالي على نسبهم حقيقةً وحكماً، ولذا يستحقون الزكاة إن كانوا

كَانَتْ أُمُّهُ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ [٢٠] وَأَبُوهُ مِنْ سَائِرِ قُرَيْشٍ فَإِنَّ الصَّدَقَاتِ تَحِلُّ لَهُ، وَلَيْسَ لَهُ مِنَ الْخُمْسِ شَيْءٌ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٥].

من الأصناف الثمانية، فقوله: (وقد تحل) باعتبار أن هؤلاء قد لا يكونون من الأصناف الثمانية فلا تحل لهم.

[٢٠] (ومن كانت أمه من بني هاشم):

دون أبيه، فهذا ليس له حكم بني هاشم، ولذا تحل الصدقة له ولا يحل الخمس له.

وذلك لأن النسب إنما يكون عن طريق الآباء دون الأمهات إلا نسب الرسول ﷺ فإنه يكون عن طريق ابنته فاطمة عليها السلام، وهذا استثناء، وأما القاعدة فهي الانتساب عن طريق الأب دون الأم، وهذا هو المشهور، وللتفصيل راجع موسوعة الفقه للوالد رضوان الله عليه^(١).

[٢١] ﴿أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ﴾:

تمام الآيات: ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ﴾ جمع دعوي، وهو الابن بالتبني كما كان متعارفاً في الجاهلية، ويتعارف الآن بين غير المسلمين ﴿أَبْنَاءَكُمْ﴾ أي لم يقر الله تعالى هذه العادة، ﴿ذَلِكَ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ﴾ فإن التبني، إنما هو قرار لفظي لا يغير الواقع «البيولوجي» أبداً، ﴿وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ﴾ في نفي النبوة عن الولد المتبني ﴿وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ﴾ * أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ * أي انسبهم لأبائهم دون من تنبأهم، ﴿هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ أي هذا هو العدل، ﴿فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ﴾ فالمعنى لا تنسبهم إلى أمهاتهم.

ولا يخفى أن سياق الآية في نفي الولد بالتبني، فقوله: ﴿أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ﴾ إضافي، وليس المعنى لا تنسبهم لأمهاتهم، فإن نسبة الناس إلى أمهاتهم لا مانع منه، بل قد يكثر ذلك لو كانت الأم من النسب الرفيع، ويتعارف قرن الأم بالأب حينئذ.

وبناءً على هذا فما ذكره الإمام عليه السلام في هذا الحديث لعله من بطون الآية وتأويل لها والله العالم.

وَلِلْإِمَامِ صَفْوُ الْمَالِ [٢٢٢] ،

ثانياً : صفو المال ومصارف أخرى

[٢٢٢] (وللإمام صفو المال) :

فيجوز للإمام أن يصرف قبل القسمة الموارد التالية:

١ - صفو المال: أي التَّفيس منه، والمعنى أنه بعد السيطرة على الغنائم وقبل قسمتها، يحق للإمام أن يصطفي لنفسه الأشياء الثمينة النفيسة .

٢ - وكذا يجوز له أن يصرف من الغنيمة - قبل قسمتها - ما يشاء من المصارف التي يرى المصلحة فيها، كما صنع رسول الله ﷺ في غزوة حنين حيث قَسَمَ الغنائم كلها في قريش خاصة، وأجزل القسمة للمؤلفة قلوبهم كأبي سفيان وعكرمة بن أبي جهل وصفوان بن أمية وغيرهم، فغضب قوم من الأنصار لذلك، فجمع رسول الله ﷺ الأنصار وقال لهم: إني سائلكم عن أمر فأجيبوني عنه، فقالوا: قل يا رسول الله، قال: أَلستم كتم ضالين فهداكم الله بي؟ قالوا: بلى، فلله المنة ولرسوله، قال: أَلم تكونوا على شفا حفرة من النار فأنقذكم الله بي؟ قالوا: بلى فلله المنة ولرسوله، قال: أَلم تكونوا قليلاً فكثركم الله بي؟ قالوا: بلى فلله المنة ولرسوله، قال: أَلم تكونوا أعداءً فأَلف الله بين قلوبكم بي؟ قالوا: بلى فلله المنة ولرسوله، ثم سكت النبي ﷺ هنيئاً، ثم قال: ألا تحببوني بما عندكم؟ قالوا: بَم نجيب فداؤك أباؤنا وأمهاتنا، قد أجبناك، بأن لك الفضل والمنّ والطول علينا، قال: أما لو شتّم لقلتم: وأنت قد كنت جئتنا طريداً فأويناك! وجئتنا خائفاً فأمنّاك! وجئتنا مكذباً فصدّقناك! فارتفعت أصواتهم بالبكاء، وقام شيوخهم وساداتهم إليه فقبلوا يديه ورجليه، ثم قالوا: رضينا بالله وعنه، وبرسوله وعنه، وهذه أموالنا بين يديك، فإن شئت فاقسمها على قومك، وإنما قال من قال منا على غير وَغَر صدر وغلّ في قلب، ولكنهم ظنوا سخطاً عليهم وتقصيراً لهم، وقد استغفروا الله من ذنوبهم، فاستغفر لهم يا رسول الله - إلى أن قال ﷺ -: يا معشر الأنصار أما ترضون أن يرجع غيركم بالشاء والتعم وترجعون أنتم وفي سهمكم رسول الله؟ قالوا: بلى رضينا^(١).

(١) البحار ج ٢١ ص ١٥٩، ١٦٠ عن إرشاد المفيد .

أَنْ يَأْخُذَ^[٢٣] مِنْ هَذِهِ الْأَمْوَالِ صَفْوَهَا: الْجَارِيَةَ الْفَارِهَةَ^[٢٤]، وَالذَّابَّةَ الْفَارِهَةَ، وَالشُّؤْبَ وَالْمَتَاعَ بِمَا يُحِبُّ أَوْ يَشْتَهِي^[٢٥]،

وقيل^(١): إنه قد أنزل الله تعالى في الممتعضين قوله: ﴿وَمِنْهُمْ مَن يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِنْ لَمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْتَخْطُونَ﴾^(٢).

٣ - الرَّضَخُ: وهو العطاء الذي يعطيه الإمام لمن ساعد في الحرب، لأجل التشويق والتقدير، كما لو أرشد إلى عورة من عورات الكفار، أو سبب هزيمتهم، أو هدى إلى طريق يؤدي إلى ضعفهم، أو نحو ذلك.

أقول: لعل الحكمة في جعل صفو المال للإمام هو أن الأشياء الثمينة قد يتنازع فيها - لقلتها وشدّة الرّغبة فيها -، ولعدم إمكان تحديد قيمتها غالباً، فقد تكون أكثر من سهم المجاهدين، أو أنها تستوفي سهمهم من حيث يزعمون أنها بقيمة أقل، ولأنّ الإمام قد يستفيد منها بصالح الدّين استفادة تامّة، كأن يهبها لكبار المؤلّفة قلوبهم، ونحو ذلك.

وأيضاً لعلّ الحكمة في جعل الحقّ للإمام في أن يصرف من الغنائم قبل التّقسيم، هو أنّه قد تكون مصارف مهمّة يحتاجها الإمام، في تجهيز الجيش أو تقويته، أو في تقوية بُنية الدّولة، أو للدفع للمؤلّفة قلوبهم، فإنّ جلبهم إلى الإسلام أو تحييدهم بحيث لا يعارضوه قد يكون أهم من إعطاء المقاتلين شيئاً، واللّه العالم.

[٢٣] (أن يأخذ... الخ):

بدل عن (صفو المال).

[٢٤] (الجارية الفارهة):

وأصله بمعنى الحاذق بالشيء، فكأنّ المراد الجارية المليحة الحسناء، والذّابّة الفارهة أي النشيطة الجميلة.

[٢٥] (بما يحب أو يشتهي):

أي بالكيفيّة التي يرغب فيها، وقيل في الفرق بينهما: أن «الشّهوة» هي توقان

(١) نقله في البحار ج ٢١ ص ١٤٧ عن مجمع البيان.

(٢) سورة التوبة، الآية: ٥٨.

فَذَلِكَ لَهُ قَبْلَ الْقِسْمَةِ^[٢٦]، وَقَبْلَ إِخْرَاجِ الْخُمْسِ .

وَلَهُ أَنْ يَسُدَّ بِذَلِكَ الْمَالِ^[٢٧] جَمِيعَ مَا يَنْبُوهُ مِنْ مِثْلِ إِعْطَاءِ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ
وَعَبْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَنْبُوهُ .

فَإِنْ بَقِيَ بَعْدَ ذَلِكَ^[٢٨] شَيْءٌ أَخْرَجَ الْخُمْسَ مِنْهُ، فَقَسَمَهُ فِي أَهْلِهِ، وَقَسَمَ
الْبَاقِيَ عَلَى مَنْ وَلِيَ ذَلِكَ . وَإِنْ لَمْ يَبْقَ بَعْدَ سَدِّ النَّوَائِبِ شَيْءٌ، فَلَا شَيْءَ لَهُمْ .

وَلَيْسَ لِمَنْ قَاتَلَ^[٢٩] شَيْءٌ مِنَ الْأَرْضِينَ، وَلَا مَا غَلَبُوا عَلَيْهِ^[٣٠]

النفس وميل الطباع إلى المشتهى وهي تتعلق بالملذات فقط ونقيضها البغضة،
وأما «المحبة» فهي من قبيل الإرادة وتعلق بالملذات وغيرها ونقيضها البغض^(١) .

[٢٦] (قبل القسمة) :

أي بين المقاتلين من نصيبهم من أربعة أخماس .

[٢٧] (يسد بذلك المال) الخ :

أي يرفع الحاجة ، «بذلك المال» الغنيمة ، «ما ينوبه» أي ما ينزل به من الحاجات .

[٢٨] (فإن بقي بعد ذلك) :

بعد الصفو وسد ما ينوبه «قسم الباقي» أي أربعة أخماس «من ولي ذلك» أي
قاتل فاغتنم الغنائم .

[٢٩] (وليس لمن قاتل) الخ :

أي الأراضي المفتوحة عنوة لا تكون ضمن الغنائم التي تقسم بين المقاتلين،
وإنما لها أحكام خاصة، وستأتي بعد قليل .

[٣٠] (ولا ما غلبوا عليه) الخ :

الظاهر أن المراد ما على الأرض من الأشياء الثابتة، كالأشجار والدور ونحوهما،
وكذا ما في الأرض كالمعادن والكنز وأمثالهما، فهذه لا تعتبر من الغنيمة، بل
إما تابعة لحكم الأرض كالأشجار، أو هي من الأنفال كالمعادن .

إِلَّا مَا اِحتَوَى عَلَيْهِ الْعَسْكَرُ^[٣١].

وَلَيْسَ لِلْأَعْرَابِ^[٣٢] مِنَ الْقِسْمَةِ شَيْءٌ، وَإِنْ قَاتَلُوا مَعَ الْوَالِي، لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَالِحَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَدْعَهُمْ فِي دِيَارِهِمْ وَلَا يَهَاجِرُوا، عَلَى أَنَّهُ إِنْ دَهَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ^[٣٣] مِنْ عَدُوِّهِمْ أَنْ يَسْتَنْفِرَهُمْ، فَيُقَاتِلَ بِهِمْ، وَلَيْسَ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ نَصِيبٌ،

[٣١] (إلا ما احتوى عليه العسكر):

الظاهر أن المراد الأشياء المنقولة، كالأنعام والجياد والأموال والآلات الحربية والأطعمة والألبسة ونحوها.

حكم الأعراب في الغنيمة

[٣٢] (وليس للأعراب.....) الخ:

قد اختلف الفقهاء في حكم الأعراب، وكذا في المراد بهذه الرواية وأضرابها، فقيل: المراد بهم الكفار الذين يحاربون أعداء الإسلام وهم في صفوف المسلمين.

وقيل - كما في الشرائع -، ونعني بالأعراب من أظهر الإسلام ولم يصفه، وصولح على إعفائه من المهاجرة بترك النصيب.

وقال الوالد رضوان الله عليه: إن ذلك خاص بوقت الهجرة حيث يصلحهم الإمام - إذا رأى ذلك صلاحاً - بأن لا يهاجروا، ولا جهاد عليهم، وإذا استعين بهم في الجهاد كان لهم الرضخ، والظاهر عندي هو هذا القول، لأنه المستفاد من الروايات المخصصة لعمومات أدلة الهجرة، وأدلة الجهاد، وأدلة قسمة الغنائم^(١).

و«الأعراب» هم سكان البوادي من العرب خاصة.

[٣٣] (إن دهم رسول الله ﷺ.....) الخ:

«الدَّهْمُ» هو العدد الكثير^(٢)، والمقصود هنا الهجوم فجأة، «يستنفرهم» من النفر، بمعنى الخروج للنصرة والجهاد.

(١) للتفصيل راجع موسوعة الفقه ج ٤٨ ص ١٥١٣.

(٢) مقاييس اللغة ص ٣٤٩.

وَسُنَّتُهُ جَارِيَةٌ فِيهِمْ وَفِي غَيْرِهِمْ [٣٤].

وَالْأَرْضُونَ الَّتِي أُخِذَتْ عَنْوَةٌ [٣٥] بِخَيْلٍ وَرِجَالٍ، فَهِيَ مَوْقُوفَةٌ مَتْرُوكَةٌ [٣٦]

[٣٤] (وَسُنَّتُهُ جَارِيَةٌ فِيهِمْ وَفِي غَيْرِهِمْ):

أي كلما تحقق الموضوع تحقق الحكم - كما في الفقه^(١)، أي كلما صالح الإمام الأعراب على عدم الهجرة مقابل أن يدافعوا عن الإسلام بلا نصيب في الغنيمة، كان الحكم هو نفس ما سنّه الرسول ﷺ من إجراء هذه المصالحة وعدم إعطائهم شيء من الغنيمة، نعم يجوز إعطاؤهم من الرضخ، «فيهم» الأعراب الذين صالحهم الرسول ﷺ، «وفي غيرهم» أي الأعراب الآخرون الذين تمت مصالحتهم بنفس ما صالح به الرسول ﷺ به أعراب زمانه.

ثالثاً: الأراضي المفتوحة عنوة

[٣٥] (وَالْأَرْضُونَ الَّتِي أُخِذَتْ عَنْوَةٌ):

اعلم أنّ الأرض التي فتحها المسلمون عنوةً على أقسام^(٢):

الأول: الأراضي العامرة حال الفتح وكان فتحها بإذن الإمام عليه السلام فهي للمسلمين عامة وهي الأراضي الخراجية، وتفاصيل أحكامها مذكورة في هذا الحديث.

الثاني: الأراضي العامرة المفتوحة بغير إذن الإمام، فهي للإمام خاصة وليست للمسلمين ولا للفاتحين.

الثالث: الأراضي الغامرة - أي غير العامرة - حين الفتح، سواء كان فتحها بإذن الإمام أم لا، وهي من الأنفال، فهي للإمام عليه السلام، وسيأتي حكمها في هذا الحديث، كما قد مضى شطر من الكلام حولها قبل قليل.

و«عنوة» بالقهر والغلبة، و«خيل» رُكَّاب الخيل، و«رجال» مشاة.

[٣٦] (فَهِيَ مَوْقُوفَةٌ مَتْرُوكَةٌ . . . الخ):

المراد من الموقوفة معناها اللغوي، فقوله: (متروكة) تفسير لها.

(١) موسوعة الفقه ج ٤٨ ص ١٤.

(٢) وللتفصيل راجع موسوعة الفقه ج ٤٧ ص ٣٤٣ فما بعد.

فِي يَدٍ مَنْ يَعْمُرُهَا^[٣٧] وَيُحْيِيهَا وَيَقُومُ عَلَيْهَا، عَلَى مَا يُصَالِحُهُمْ^[٣٨] الْوَالِي عَلَى قَدْرِ طَاقَتِهِمْ مِنَ الْحَقِّ^[٣٩]، النُّصْفِ أَوْ الثُّلُثِ أَوْ الثُّلُثَيْنِ، وَعَلَى قَدْرِ مَا يَكُونُ لَهُمْ صَلاَحاً وَلَا يَضُرُّهُمْ.

وحاصل حكمها أنّ الأراضي العامرة حين الفتح، تصبح ملكاً للمسلمين أجمع، وهنا لمراعاة مصلحتها، - وكذلك لطفاً بمن كانت ملكه قبل الفتح - فإنّ تلك الأراضي تبقى بيد أهلها، يسكنون فيها ويصلحونها ويزرعونها، وعليهم دفع الأجرة - المعبر عنها بالخراج -، ومقدارها متروك إلى الإمام، بحيث يراعيهم فلا يجحف عليهم.

وترتيب إخراج الحقوق عن هذه الأراضي كالتالي:

١- أن يستخرج العُمال والمزارعين جميع ما صرفوه في إصلاح الأرض وزراعتها.

٢- ثم يستخرج منها الزكاة - بالعشر أو نصف العشر -.

٣- ثم يقسم ما تبقى بين المزارعين وبين الإمام حسب الاتفاق من - التّنصيف أو التّثلث أو نحوهما -.

[٣٧] (من يعمرها... الخ):

العبارات الثلاث مترادفة، أو «يعمرها» بمعنى الأبنية ونحوها، و«يحييها» بمعنى زراعتها، و«يقوم عليها» بمعنى مراعاتها لئلا يقع عليها الضرر، فالأولان لجرّ النّفع، والثالث لدفع الضرر.

[٣٨] (على ما يصالحهم):

أي تركها بيدهم في مقابل دفع أجرة - تعتبر ضريبة الأرض -.

[٣٩] (على قدر طاقتهم):

أي لا يكون مجحفاً بحقهم، ثم إنّ مقدار الطّاقة قد يكون ضرراً عليهم ولذا قيده بقوله (وعلى قدر ما يكون لهم صلاحاً ولا يضرهم).

فَإِذَا أُخْرِجَ مِنْهَا مَا أُخْرِجَ [٤٠]، بَدَأَ فَأَخْرَجَ [٤١] مِنْهُ الْعُشْرَ مِنَ الْجَمِيعِ [٤٢]،

[٤٠] (فإذا أخرج منها ما أخرج):

الظاهر أنّ المراد إخراج المصاريف التي بذلوها في إعمار الأرض وزراعتها، من الآلات والبذر ونحو ذلك، فإنها تستخرج لهم قبل الزكاة وقبل حساب الضريبة - الخراج -^(١).

وقيل المراد: إذا أنتجت الأرض محاصيلها في ذلك الوقت تؤخذ الزكاة ويؤخذ الخراج، فلا يؤخذ الخراج منهم قبل ذلك.

رابعاً: الزكاة

[٤١] (بدأ فأخرج.....) الخ:

الزكاة هي عامة لجميع الأراضي الزراعية، سواء كانت من الأراضي المفتوحة عنوة أم لا، وهنا حيث انتهى الكلام إلى إنتاج الأرض لذا انتقل الكلام إلى زكاتها، فذكر ﷺ حكم الزكاة بشكل عام - ومنه زكاة الأرض الخراجية -.

والزكاة تجب في الغلات الأربع والأنعام الثلاث والنقدين، ولكل منها نصاب وشروط مذكورة في الكتب الفقهية.

أما الغلات الأربع فهي الحنطة والشعير والتمر والزبيب.

فإن كان سقيها بالمطر فقط أو بالأنهار الجارية من غير كدّ من العامل فيجب فيها العُشْر - ١٠٪ -.

وإن كدّ الزارع في سقيها بالدولاب أو بنقل الماء على الجمال ونحوها فيجب فيها نصف العُشْر - ٥٪ -.

[٤٢] (من الجميع):

أي قبل القسمة بين المزارعين وبين الإمام، فكل المحاصيل تجب فيها الزكاة.

مِمَّا سَقَتِ السَّمَاءُ، أَوْ سُقِيَ سَيْحًا^[٤٣]، وَنِصْفَ الْعُشْرِ مِمَّا سُقِيَ بِالذَّوَالِي وَالنَّوَاضِحِ^[٤٤]، فَأَخَذَهُ الْوَالِي، فَوَجَّهَهُ فِي الْجِهَةِ الَّتِي وَجَّهَهَا اللَّهُ^[٤٥]، عَلَى

[٤٣] (سَيْحًا):

أي جرياً على الأرض، بأن كانت الزراعة على حافة الأنهار بحيث لا يحتاج إلى سقيها أصلاً.

[٤٤] (الدوالي والنواضح):

«الدوالي» جمع دالية، وهو ما يعبر عنه حالياً بالناعور، وهو يشبه الدولاب، تشدّ به الدلاء، ثم يُدار بحيوان عادة، فتمتلئ الدلاء، ثم بحركتها تفرغ في الأرض، لتجري إلى الزرع، و«النواضح» جمع ناضحة، وهي الإبل التي تسحب مخزن الماء لتوصله إلى مكان الزرع.

[٤٥] (التي وجهها الله):

في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ﴾.

و(الفقير) هو الذي لا يملك قوت سُنَّتِه، و(المسكين) هو أشدّ حالاً من الفقير بأن أسكنه الفقر فلا يجد قوت يومه، ولا يخفى أن الفقير والمسكين كلمتان إذا اجتمعتا افرقتا، وإذا افرقتا اجتمعتا، أي لو ذكر الفقير وحده لشمّل المسكين، وكذا العكس، ولكن إن ذكرا معاً فلكل واحد منهما معنى.

وأما (العاملين عليها) فهم الذين يجيئون الزكاة، فهم موظفو الدولة لجمع الزكاة. و(المؤلفة قلوبهم) وهم المنافقون وأشباههم من ضعاف الإيمان لإبقائهم على الدين والثبات عليه، وقيل: يدخل في المؤلفة قلوبهم أيضاً الكفار الذين يقصد بتأليف قلوبهم دخولهم في الإسلام أو الاستعانة بهم في الجهاد^(١). و(الرقاب) هم العبيد حيث يشترى ويطلق سراحهم بالعتق. و(الغارمين) هم المديونون الذين لا يتمكّنون من تسديد ديونهم و(سبيل الله) عامة المصالح والمنافع. و(ابن السبيل) الذي نفذت نفقته في السفر.

ثَمَانِيَةَ أَسْهُمٍ، لِلْفُقَرَاءِ، وَالْمَسَاكِينِ، وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا، وَالْمُؤَلَّفَةَ قُلُوبُهُمْ، وَفِي الرَّقَابِ، وَالْغَارِمِينَ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَابْنِ السَّبِيلِ - ثَمَانِيَةَ أَسْهُمٍ، يَفْسَمُ بَيْنَهُمْ فِي مَوَاضِعِهِمْ^[٤٦]، بِقَدْرِ مَا يَسْتَغْنُونَ بِهِ فِي سَتِّهِمْ^[٤٧] بِلا ضَيْقٍ وَلَا تَقْتِيرٍ^[٤٨]، فَإِنْ فَضَلَ مِنْ ذَلِكَ^[٤٩]

[٤٦] (في مواضعهم):

إما بمعنى عدم نقل الزكاة من مكانها، بل تُصرف على فقراء المنطقة نفسها، وقد قال بذلك جمع من الفقهاء، بنحو الوجوب، أي عدم جواز نقل الزكاة مع وجود مستحق في منطقتها، أو بنحو الاستحباب^(١).

[٤٧] (بقدر ما يستغنون به في ستتهم):

«الاستغناء» بمعنى الاكتفاء، أي ما يكفيهم لستهم، سواء كان بمقدار الحاجة فقط أم أكثر، ولذا أجازوا إعطاء الفقير من الزكاة أكثر من حاجته بشرط أن يكون الإعطاء دفعة واحدة، أما إذا كان بالتدريج فلا يجوز، لأنه لو أعطي بمقدار حاجته فقد خرج به عن الفقر فلا يكون من مصارف الزكاة يُعطى بعد ذلك، قال في العروة الوثقى: يجوز أن يعطى الفقير أزيد من مؤونة سنته دفعة... نعم لو أعطاه دفعات لا يجوز بعد أن حصل عنده مؤونة السنة أن يعطى شيئاً ولو قليلاً ما دام كذلك، أي ما دام له نفقة السنة -^(٢).

[٤٨] (بلا ضيق ولا تقتير):

«الضيق» ضد السعة، و«التقتير» ضد الإسراف، فالضيق أشد من التقتير، ويحتمل أن يكون الضيق على أنفسهم والتقتير على عيالاتهم - كما قيل -، كما يحتمل أن تكون اختلافهما باعتبار الحالة، فالضيق بمعنى صعوبة العيش، والتقتير بمعنى تقليل الصرف مراعاة لبقاء المال إلى آخر السنة.

[٤٩] (فضل من ذلك):

أي زاد من الزكاة، بعد التقسيم على الأصناف الثمانية، بحيث لم يبق مستحق.

(١) للتفصيل راجع موسوعة الفقه ج ٣١ ص ٣٥٦.

(٢) راجع للتفصيل موسوعة الفقه ج ٣٠ ص ٢٦٩ فما بعد.

شَيْءٌ رُدَّ إِلَى الْوَالِيِّ ^[٥٠]، وَإِنْ نَقَصَ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ وَلَمْ يَكْتَفُوا بِهِ، كَانَ عَلَى الْوَالِيِّ أَنْ يَمُوتَهُمْ مِنْ عِنْدِهِ ^[٥١]، بِقَدْرِ سَعَتِهِمْ. حَتَّى يَسْتَفْتُوا.

وَيُؤْخَذُ بَعْدُ ^[٥٢] مَا بَقِيَ مِنَ الْعُسْرِ، فَيُقَسَّمُ بَيْنَ الْوَالِيِّ وَبَيْنَ شُرَكَائِهِ الَّذِينَ

[٥٠] (رد إلى الوالي):

أي الإمام أو حاكم الشرع، لا ليصرفه على نفسه، لأن الصدقة محرمة عليه، بل ليصرفه في سائر الشؤون، أو ليدخره لوقت الحاجة.

الضمان الاجتماعي

[٥١] (كان على الوالي أن يموتهم من عنده):

أي من أمواله الخاصة أو من بيت المال، فإنه جعل لمصالح المسلمين ورفع حوائجهم، فإذا لم تكف الزكاة - بأن زاد المستحقون وقلت الزكاة بسبب طارئ كال حرب والجفاف ونحوهما - أنفق الوالي على الفقراء والمحتاجين، لئلا يبقى محتاج.

فإن النظام الاقتصادي والاجتماعي الإسلامي نظام متكامل، فهو يجف جذور الفقر، بالقوانين الصالحة التي تسمح بالحرّيات في الكسب والعمل مع تقليل الضرائب والاكتفاء بأقل القليل منها، فإن لم ينتفع أحد بتلك القوانين لعجز أو طارئ فلا بد من إعانتة فشرعت الزكاة والخمس لرفع حاجته، فإن لم تكف فلا بد من الإنفاق عليه من بيت المال، لئلا يبقى فقير ومحتاج، وللتفصيل راجع فقه الاقتصاد للوالد رضوان الله عليه ^(١).

و«التموين» هو القيام بالكفاية وتحمل المؤونة ^(٢).

مصرف الخراج

[٥٢] (ويؤخذ بعد الخ):

كان الكلام حول الأراضي الخراجية، فذكر الإمام عليه السلام أنه تخرج مصاريف

(١) موسوعة الفقه ج ١٠٧، ١٠٨.

(٢) راجع مقاييس اللغة ص ٩٣٤.

هُمَّ عَمَّالُ الْأَرْضِ وَأَكْرَتْهَا^[٥٣]، فَيُدْفَعُ إِلَيْهِمْ أَنْصِبَاؤُهُمْ^[٥٤] عَلَى مَا صَالَحَهُمْ عَلَيْهِ،
وَيُؤْخَذُ الْبَاقِي، فَيَكُونُ بَعْدَ ذَلِكَ أَرْزَاقٌ^[٥٥] أَعْوَانِهِ عَلَى دِينِ اللَّهِ، وَفِي مَصْلَحَةِ مَا
يُنُوبُهُ مِنْ تَقْوِيَةِ الْإِسْلَامِ، وَتَقْوِيَةِ الدِّينِ فِي وُجُوهِ الْجِهَادِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ^[٥٦] مِمَّا فِيهِ

الأرض أولاً، ثم يستخرج زكاتها - من العُشر أو نصفه -، وبعد ذلك يقسم ما
بقي بين عمّال الأرض وبين الإمام، حسب الاتفاق - من النصف أو الثلث ...
الخ - لا لنفسه وإنما لمصالح المسلمين كما سيأتي، وعمّال الأرض هم أهلها
قبل الفتح أو الذين يسكنون فيها ويزرعونها، لكنّها ملك للمسلمين وهؤلاء
كالمستأجرين يزرعونها ثم يدفعون الأجرة حسب الاتفاق .

وقوله: «بعد» أي بعد المصارف والزكاة، وقوله: «ما بقي...» نائب فاعل
(يؤخذ).

[٥٣] (أكرتها):

جمع أكار، أي الذي يحرق الأرض، في مقاييس اللّغة: الك... وهو الحفر،
قال الخليل: الأكرّة حفرة تحفر إلى جنب الغدير والحوض ليصفو فيها الماء،
يقال: تآكرت أكرة، وبذلك سُمي الأكار^(١).

[٥٤] (أنصباؤهم):

جمع نصيب، وهو المقدار الذي اتفق معه عليه .

[٥٥] (فيكون بعد ذلك أرزاق...) الخ:

أي بعد أخذ نصيبه فأموال الخراج تصرف في شؤون الدولة، من رواتب
الموظفين كالشرطة والكتّاب ونحوهم، وسائر المصالح العامة - التي منها تقوية
الدّين والجهاد... الخ - .

والفرق بين (تقوية الإسلام) و(تقوية الدّين) أنّ الأوّل عام لكلّ ما فيه مصلحة
للإسلام، والثاني خاص بالجهاد ولذا قال (وتقوية الدّين في وجوه الجهاد) .

[٥٦] (وغير ذلك):

عطف على (أرزاق أعوانه...)، ومن ذلك: شقّ الطرق، وإجراء المياه، وبناء

مَصْلَحَةُ الْعَامَّةِ، لَيْسَ لِنَفْسِهِ مِنْ ذَلِكَ قَلِيلٌ وَلَا كَثِيرٌ.

وَلَهُ بَعْدَ الْخُمْسِ [٥٧] الْأَنْفَالُ، وَالْأَنْفَالُ كُلُّ أَرْضٍ خَرِبَتْ قَدْ بَادَ أَهْلُهَا [٥٨]،
وَكُلُّ أَرْضٍ لَمْ يُوجَفْ عَلَيْهَا بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ، وَلَكِنْ صَالَحُوا صُلْحًا، وَأَعْطَوْا
بِأَيْدِيهِمْ [٥٩] عَلَى غَيْرِ قِتَالٍ،

السُّدُودِ، وَإِرْسَالِ الْوَفُودِ وما إلى ذلك من مصارف الدولة .

خامساً : الأنفال

وقد مرّ في بداية هذا الباب معنى الأنفال وتفسير الآية فراجع . وهنا في هذا
الحديث يُبَيِّنُ الإمام عليه السلام بعض مصاديق الأنفال .

[٥٧] (وله بعد الخمس) :

أي للإمام ، وإنما قيده بقوله بعد الخمس ، لكي يُعلم بأنّ الأنفال هي ملك له
شخصاً ، وليست من الأموال العامة التي تحت تصرفه .

[٥٨] (قد باد أهلها) :

ومنها ما يعبر عنه الآن بالآثار التاريخية ، ولعل الحكمة في جعلها من الأنفال هو
أن لا يتصرف فيها أحد بالتخريب ، فإن الله تعالى أمر بالاعتبار بآثار الماضين ،
كما حفظ آثارهم للعبرة ، فلو كان يحق للناس التصرف فيها لأزالوها ، طلباً
لكنوزها ، أو للاستفادة من ما تبقى منها ، وفي ذلك تلف لها وزوال الاعتبار ،
قال تعالى : ﴿وَأَنَّهَا لَيْسَبِيلٌ مُقِيمٌ * إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ (١) ، وقال
سبحانه : ﴿وَلَقَدْ تَرَكْنَا مِنْهَا آيَةً بَيِّنَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ (٢) ، وقال : ﴿وَتَرَكْنَا فِيهَا
آيَةً لِّلَّذِينَ يَخَافُونَ الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾ (٣) .

[٥٩] (وأعطوا بأيديهم) :

الظاهر أنّ المراد دفعوا الجزية ، فإن هؤلاء الذين صالحوا صلحاً يقنون على
كفرهم عادة ، وحيث إنّ الأرض للرّسول ومن بعده للإمام وهم تحت سلطته

(١) سورة الحجر ، الآيتان ، ٧٦ ، ٧٧ .

(٢) سورة العنكبوت ، الآية : ٣٥ .

(٣) سورة الذاريات ، الآية : ٣٧ .

وَلَهُ رُؤُوسُ الْجِبَالِ^[٦٠]، وَيُطُونُ الْأَوْدِيَةَ، وَالْأَجَامُ، وَكُلُّ أَرْضٍ مِيتَةٍ لَا رَبَّ لَهَا.

وَلَهُ صَوَافِي الْمُلُوكِ^[٦١]، مَا كَانَ فِي أَيْدِيهِمْ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ الْغَضَبِ،

فيكونون من أهل الذمة، فلا بدّ من دفعهم الجزية، قال تعالى: ﴿حَتَّىٰ يُعْطُوا
الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾^(١).

[٦٠] (وله رؤوس الجبال....) الخ:

لعل الحكمة في كونها من الأنفال، هو أنها أماكن هامة استراتيجية، فلا بدّ من
كونها تحت تصرفه ليستفاد منها وقت الحاجة، مع عدم حاجة أساسية للناس
فيها.

أما أهمية رؤوس الجبال فواضح.

وأما أهمية بطون الأودية فلمرور الجيش أو لشق الطرق للناس، فلو استملكها
بعض الناس لحرم سائر الناس من فوائدها، ونحو ذلك.

وأما الأجام - وهي منبت الشجر المجتمع^(٢) - فهي تشمل الغابات ومنابت
القصب ونحوهما، فمضافاً إلى حفظ الثروة الحيوانية والنباتية فيها، فهي من
المواطن الاستراتيجية في السلم والحرب.

وأما الأراضي الموات، فإن التوسعة والإعمار يتوقف عليها، فكانت للإمام
لكي يهب الناس ما شاء منها من غير تمكّن لأحد في الاستيلاء عليها وحرمان
سائر الناس منها.

[٦١] (وله صوافي الملوك):

هذا عطف على قوله: (وله بعد الخمس الأنفال)، فليس الصوافي من الأنفال،
وإنما هي من الغنائم التي ملكها الله للرسول ﷺ ومن بعده الأئمة عليهم السلام.

وإنما كرّر ذكر الصفايا - وقد مرّ تفصيلها في «ثانياً» - لأنّ المقام هنا في استقصاء
أموال الإمام عليه السلام فهي الخمس، والأنفال، والصفايا، وإرث من لا وارث له.

(١) سورة التوبة، الآية: ٢٨.

(٢) راجع مقاييس اللغة ص ٤٧.

لِأَنَّ الْغَضَبَ كُلَّهُ مَرْدُودٌ.

وَهُوَ وَارِثٌ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ^[٦٢]، يَعُولُ مَنْ لَا حِيلَةَ لَهُ^[٦٣].

وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَتْرُكْ شَيْئاً مِنْ صُنُوفِ الْأَمْوَالِ^[٦٤] إِلَّا وَقَدْ قَسَمَهُ، وَأَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ: الْخَاصَّةَ وَالْعَامَّةَ^[٦٥]، وَالْفُقَرَاءَ وَالْمَسَاكِينَ، وَكُلَّ صِنْفٍ مِنْ

نعم قد تُعدّ الصفايا وهذا الإرث من الأنفال، ولعلّ ذلك لاشتراكها في الحكم، أو باعتبار المعنى اللغوي للأنفال - أي الزيادة -.

[٦٢] (وارث من لا وارث له):

وهو الطبقة السادسة من الإرث، إذ الطبقات هكذا: الآباء والأبناء، ثم الإخوة والأجداد، ثم الأعمام والأخوال، ثم المُعتق، ثم ضامن الجريرة، ثم الإمام، فمن مات وليس له وارث من الطبقات الخمس فإن إرثه يكون للإمام عليه السلام.

[٦٣] (يعول من لا حيلة له):

هذا كالحكمة في تخصيص (إرث من لا وارث له) بالإمام عليه السلام، لآته يأخذ ويعطي، فكما خصّص الله له أموالاً، كذلك خصّص عليه مصارف، و«الحيلة» السبب الذي يتوصّل به إلى أمر مخفي - سواء كان إيجابياً أم سلبياً - قال تعالى: ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾^(١).

سادساً: بعض أحكام الأموال

أ - كفاية هذه الضرائب

[٦٤] (من صنوف الأموال):

أي أقسام الأموال ممّا ليست أملاكاً خاصة للناس، «قسّمه» أي عيّن له مصرفاً، وحيث إن الغالب هو أنّ المصارف متعدّدة وبحاجة إلى تقسيم لذلك عبّر عن التعيين بالتقسيم.

[٦٥] (الخاصة والعامة)... الخ:

«الخاصة» هم الرسول ﷺ والإمام عليه السلام وبنو هاشم، و«العامة» سائر الناس،

صُنُوفِ النَّاسِ، فَقَالَ: لَوْ عُدِلَ فِي النَّاسِ لَاسْتَعْنُوا^[٦٦]، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الْعَدْلَ أَخْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَلَا يَعْدِلُ إِلَّا مَنْ يُحْسِنُ الْعَدْلَ^[٦٧].

وقوله: (والفقراء...) عطف تفسيري لبيان معنى العامة، وخصّ الفقراء والمساكين بالذكر لأهميتهم، أو لكثرتهم قياساً بسائر ذوي الحقوق.

[٦٦] (لو عدل في الناس لاستغنوا):

أي إنّ هذه القسمة تكفي كل الحوائج، فلذا فرض الله تعالى في الأموال مقدار الاحتياج لا أكثر، وفي الوقت نفسه فهي ليست مجحفة بأصحاب الأموال، بل هي ضريبة دون سعتهم.

وبعبارة أخرى: ليس هناك ابتزاز للأغنياء والزّراع وسائر أصحاب الأموال، بل تؤخذ منهم هذه الضرائب وهم يستطيعون دفع أكثر منها، كما ليس هناك بخص لحق الفقراء والمحتاجين، فإن ما يؤخذ من الأموال يكفيهم بل يوجب السّعة عليهم.

وعن الإمام الصادق عليه السلام: إنّما وضعت الزّكاة اختباراً للأغنياء ومعونة للفقراء، ولو أنّ الناس أدّوا زكاة أموالهم ما بقي مسلم فقيراً محتاجاً، ولا استغنى بما فرض الله له، وأنّ الناس ما افتقروا ولا احتاجوا ولا عروا إلا بذنوب الأغنياء، وحقيق على الله تبارك وتعالى أن يمنع رحمته من منّ حق الله في ماله، وأقسم بالذي خلق الخلق وبسط الرّزق أنّه ما ضاع مال في برّ ولا بحر إلا بترك الزّكاة^(١).

وفي حديث آخر عنه عليه السلام: إنّ الله عزّ وجلّ فرض للفقراء في مال الأغنياء ما يسعهم، ولو علم أن ذلك لا يسعهم لزادهم، إنهم لم يؤتوا من قبل فريضة الله عزّ وجلّ، ولكن أوتوا من منع من منعهم حقهم، لا ممّا فرض الله لهم، ولو أنّ الناس أدّوا حقوقهم لكانوا عائشين بخير^(٢).

[٦٧] (ولا يعدل إلا من يحسن العدل):

بكونه عالمًا تقيًا، فإنّ العدل يتوقف على العلم به، فمن لا يعرفه لا يطبقه، وعلى التّقوى لئلا يستأثر بالمال ويظلم.

(١) الوسائل ج ٩ ص ١٢ عن الفقيه.

(٢) المصدر ص ١٠ عن الكافي والفقيه.

قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْسِمُ صَدَقَاتِ الْبَوَادِي^[٦٨] فِي الْبَوَادِي، وَصَدَقَاتِ أَهْلِ الْحَضَرِ فِي أَهْلِ الْحَضَرِ، وَلَا يَقْسِمُ بَيْنَهُمِ بِالسَّوِيَّةِ^[٦٩] عَلَى ثَمَانِيَّةٍ حَتَّى يُعْطِيَ أَهْلَ

وفي المرأة: إشارة إلى أن نظام الخلق في المعاش والمعاد لا يتم إلا بإمام عادل عالم بجميع ما تحتاج إليه الأمة^(١).

ب - كيفية تقسيم الزكاة

[٦٨] (يقسم صدقات البوادي الخ :

أي لم يكن ينقل الزكاة بل يصرفها في موضعها، وقد ذكرنا قبل قليل جواز نقل الزكاة حتى مع وجود المستحق في موضعها - كما هو المشهور بتفصيل - .
وأما فعل الرسول ﷺ فهو لا يدل على الوجوب، لأن أفعاله كانت بين واجب ومستحب وجائز - وقد يرجع الجائز إلى المستحب أيضاً -، وكما ذكروا في أصول الفقه، فإن الفعل لا جهة له، أي يدل على أصل الجواز بالمعنى الأعم، أي ذلك العمل ليس بحرام، لكن كيفية جوازه فلا دلالة للفعل عليها، مثلاً لو نظر إلى امرأة فهل معنى ذلك جواز أن ينظر إليها كل رجل، كلاً، لأن سبب جواز نظره إليها هو أنها كانت من محارمه، فيستفاد من نظره أنه يجوز لبعض الرجال النظر إلى بعض النساء، أما تفاصيله فيجب أن يستفاد من آيات وروايات أخرى .

وبذلك يتضح أن معنى كونه ﷺ أسوة هو أنه يلزم الاقتداء به في كل شيء - من حركاته وسكونه - أما تفاصيل أحكام ذلك الفعل فيجب أن تؤخذ من الأدلة الأخرى، من الآيات والروايات وسائر أفعاله، والله المستعان .

[٦٩] (ولا يقسم بينهم بالسوية) :

اعلم أن كيفية تقسيم المال تابع للعلّة في تقدير ذلك المال، وتلك العلّة قد تقتضي المساواة، وقد تقتضي عدم المساواة .

وبعبارة أخرى: إن الملاك هو العدل في التقسيم، والعدل قد يكون مع التسوية وقد يكون مع التفاوت والتفصيل .

كُلِّ سَهْمٌ ثُمْنًا^[٧٠]، وَلَكِنْ يُقَسِّمُهَا عَلَى قَدْرِ مَنْ يَحْضُرُهُ^[٧١] مِنْ أَصْنَافِ الثَّمَانِيَّةِ، عَلَى

والزكاة جعلت لرفع الحاجة، فقد يكون فقير ذا عيال كثيرة وعاطل عن العمل، أو أن عمله يدرّ عليه القليل فتكون حاجته أكثر، وقد يكون فقير آخر عياله أقل وعمله يدرّ عليه أكثر من الأوّل لكن لا بمقدار رفع حاجته فهذا حاجته أقل، فهنا لا تجب المساواة بينهما، بل يجوز إعطاء الأوّل أكثر من الثاني، وهكذا في سائر أصناف الزكاة.

وهكذا في خمس الغنيمة يعطى للراجل سهم وللفارس سهمان، فإن العدل يقتضي مضاعفة حصّة الفارس باعتبار فرسه ومصاريفه... الخ.

وهذا أمر جرى عليه العقلاء في جميع الدهور والأماكن، فقد يختلف العطاء والأجر بالاعتبارات، فالمهندس الذي يبذل جهداً بديناً أقل يأخذ أضعاف ما يأخذه العامل الذي يجهد في العمل أكثر، وأجر المدير أكثر من أجر الموظف العادي، وبعض الأعمال قيمتها أكثر، وهكذا وهلمّ جرا.

وهكذا في إعطاء الأموال التي هي ملك شخصي.

نعم المال العام الذي يعطى لا لجهة الحاجة ولا لجهة العمل لا بدّ من مراعاة التسوية فيه.

[٧٠] (حتى يعطى أهل كل سهم ثُمناً):

أي الأصناف الثمانية في الزكاة تختلف أعدادهم واختلاف حاجاتهم فلا يلزم تقسيم الزكاة ثمانية أقسام بالضبط ثم إعطاء كل ثُمْن لكل واحد من الأصناف، فلنفرض أنه لو كان ألف فقير وابن سبيل واحد، فهنا لا معنى لتسوية الفقراء به في العطاء، وهكذا سائر الأصناف.

ثم في الصنف الواحد قد تختلف الحاجة كما ذكرناه، فلا وجه لوجوب التسوية.

[٧١] (على قدر من يحضره.... الخ):

أي مجموع أفراد الأصناف الثمانية، كأن يقسم المال بينهم، وبمقدار حاجة كل شخص منهم، فمثلاً يجعل كل الفقراء والمساكين والمديونين والرقاب.... الخ في مجموعة واحدة، ثم يعطي كل واحد منهم بمقدار حاجته - زادت أم نقصت -.

قَدْرٍ مَا يُقِيمُ^[٧٢] كُلَّ صِنْفٍ مِنْهُمْ، يُقَدِّرُ لِسُنَّتِهِ^[٧٣]، لَيْسَ فِي ذَلِكَ شَيْءٌ^[٧٤] مَوْقُوتٌ
وَلَا مُسَمًّى وَلَا مُؤَلَّفٌ، إِنَّمَا يَضَعُ ذَلِكَ^[٧٥] عَلَى قَدْرِ مَا يَرَى وَمَا يَخْضُرُهُ، حَتَّى يَسُدَّ
فَاقَةَ كُلِّ قَوْمٍ مِنْهُمْ، وَإِنْ فَضَّلَ مِنْ ذَلِكَ فَضْلًا^[٧٦] عَرَّضُوا الْمَالَ جُمْلَةً إِلَى غَيْرِهِمْ .

[٧٢] (على قدر ما يقيم):

أي ما يقدر حاجته، فليس بالضرورة الدقة المتناهية، بحيث إنه يحسب أيامه
ومقدار كسبه ومقدار عياله وأنواع حوائجهم . . . الخ، بل يعطيه حسبما يظهر
من حاله وحسب المتعارف من أمثاله .

[٧٣] (يقدر لسنته):

أي تخمين حاجة سنته، «يقدر» الرسول ﷺ .

[٧٤] (ليس في ذلك شيء) الخ:

«ذلك» في التقدير، «موقوت» وقت معين، بل كان يعطي كلما حضرته الزكاة،
و«مسمى» مقدار معين كأن يقول لفلان مائة دينار كل سنة مثلاً، بل كان يلاحظ
حاله حين إعطائه الزكاة، وذلك يختلف من وقت لآخر، و«مؤلف» مكتوب في
الديوان بأن يكتب إن لفلان كل سنة كذا مبلغ من المال .

وسبب ذلك أن الفاقة والحاجة متحركة وغير قابلة للضبط، فكم من فقير استغنى
فكان مستحق الزكاة ثم خرج عن الاستحقاق، وكم من مديون بعد تسديد دينه
لم يحتج إلى دين جديد، وكم من ابن سبيل كانت حاجته مرة واحدة لا أكثر . . .
وهكذا، فالتعيين في ذلك غير ممكن .

وحتى في عالم اليوم، الذين يأخذون الضمان الاجتماعي كالعاطلين عن العمل
ونحوهم تراقبهم الدولة، حتى إذا ثبت لديها أن له عملاً أو مورداً مالياً أو حساباً
في البنك ونحو ذلك قطعت عنه الضمان الاجتماعي أو قللته .

[٧٥] (وإنما يضع ذلك) الخ:

ذلك المال أو الزكاة، «ما يرى» من حاجة الأصناف الثمانية .

[٧٦] (وإن فضل من ذلك فضل):

أي من المال، والمعنى لو زاد المال عن حاجة من حضر كان رسول الله ﷺ
يحمل المال إلى غير من حضر، فإنه ﷺ - كما مرّ قبل قليل - كان يقسم زكاة

وَالْأَنْفَالُ إِلَى الْوَالِي [٧٧]،

أهل البوادي في البادية، وزكاة أهل الحضر في مدينتهم، فلو زاد شيء عن حاجتهم حمل ذلك المال إلى غيرهم من سكاّن المناطق الأخرى، ولم يكن يدخر المال لهم لوقت آخر، «جملة» أي جميع ما تبقى بلا ادّخار شيء منه، «إلى غيرهم» غير من حضر.

ج - كيفية تقسيم الأنفال والأراضي المفتوحة

وبعد ذكر كيفية تقسيم الزكاة، يأتي الكلام حول كيفية تقسيم الأنفال، وكذلك الأراضي المفتوحة عنوة، وكذا ما فتحت بغير قتال.

يقول عليه السلام إن كيفية تقسيمها مفوض إلى الرسول ﷺ، وإلى الإمام عليه السلام من بعده، وأما تفصيلها - حسب ما استفاد من سائر الأخبار - :

١- أما الأنفال فهي ملكهم، وهم عليهم السلام مختارون في التصرف فيها كما شاؤوا.
٢- وأما الأراضي المفتوحة عنوة غير العامر منها حين الفتح فهي من الأنفال، فتكون للإمام عليه السلام وتقسيمها إلى مشيئته.

وأما العامر منها والمفتوحة بغير إذن الإمام عليه السلام فهي له أيضاً.

وأما العامرة والمفتوحة بإذنه فهي لعامة المسلمين، لكن كيفية مصالحة أهلها وكيفية تقسيم محاصيلها مرتبطة بقراره عليه السلام.

٣- وأما الأراضي التي تمّ الصلح عليها فأمرها إلى الإمام أيضاً.

وفي هذا المقطع بيان أنّ هذه الثلاثة أمرها بيد الوالي أي الإمام عليه السلام، إما لكونها ملكه وإما لكون كيفية تقسيمها إليه.

[٧٧] (والأنفال إلى الوالي):

أي كيفية تقسيمها مرتبطة به، لأنها أموال شخصية له، فله أن يتصرف كما يشاء. نعم من الواضح أنهم عليهم السلام كانوا يراعون المصلحة في كيفية التقسيم ومقداره، ولذا ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام أنّه قال: (ولو كان المال لي لقسمته بالسوية)^(١). وذلك لأنه عليه السلام كان حاكماً، فلا بدّ للحاكم من مراعاة حال الرعية، فعدم

وَكُلُّ أَرْضٍ فُتِحَتْ^[٧٨] فِي أَيَّامِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى آخِرِ الْأَبَدِ، وَمَا كَانَ افْتِتَاحًا بِدَعْوَةٍ^[٧٩] أَهْلِ الْجَوْرِ وَأَهْلِ الْعَدْلِ، لِأَنَّ ذِمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ^[٨٠] فِي الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ ذِمَّةٌ وَاحِدَةٌ، لِأَنَّ

التسوية في عطايتهم - حتى في أموالهم الخاصة - قد يوجب سحق العامة عليه، أو أنه يجزّ الاتهام، ولغير ذلك من العلل.

نعم، حينما لم يكن حاكماً كان يقسم أمواله الخاصة في فقراء المدينة كيفما يشاء، والله العالم بحقائق الأمور.

[٧٨] (وكل أرض فتحت):

عطف على الأنفال، أي وإلى الوالي كل أرض فتحت، «في أيام النبي» لأن الأراضي المفتوحة عنوة في زمانه لا يتغير حكمها برحيله ﷺ.

[٧٩] (وما كان بدعوة...) الخ:

عطف على (الأنفال) أيضاً، و«افتتاحاً» مصدر بمعنى اسم المفعول، فالمعنى: وإلى الوالي أيضاً كل أرض كانت مفتوحة «بدعوة أهل الجور أو أهل العدل» أي بدعوة المسلمين - سواء كانوا ظالمين أو عدولاً - الكفار إلى الإسلام فتّمت المصالحة على تلك الأراضي، فكانت ممّا لم يوجف عليها بخيل ولا ركاب، وإضافة (دعوة) إلى (أهل الجوار وأهل العدل) من الإضافة إلى الفاعل، أي هؤلاء دعوا الكفار.

[٨٠] (لأنّ ذمة رسول الله...) الخ:

الظاهر أن الإمام عليه السلام ذكر العلة لكلا الحكمين:

١- أما (كل أرض فتحت في أيام النبي ﷺ) فحكمها باقٍ إلى الأبد) فلأنّ ذمة الرسول - أي حقه وحرمة - في الأولين والآخرين ذمة واحدة.

٢- وأما (ما كان افتتاحاً بدعوة أهل الجور وأهل العدل) فلأنّه يسعى بذمة المسلمين كل واحد منهم، فكلّ مسلم سواء كان من أهل العدل أم الجور إذا أعطى الأمان والعهد للكافر فإنّ عهده وأمانه قد أمضاه الرسول ﷺ، فإذا صالحه على أرض فهذه المصالحة ممضاه فيكون أمر الأرض إلى الإمام عليه السلام، فتأمل.

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمُسْلِمُونَ إِخْوَةٌ، تَتَكَافَى دِمَاؤُهُمْ، وَيَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَذْنَاهُمْ» [٨١].
وَلَيْسَ فِي مَالِ الْخُمْسِ زَكَاةٌ [٨٢]، لِأَنَّ فُقَرَاءَ النَّاسِ جُعِلَ أَرْزَاقُهُمْ فِي أَمْوَالِ

ثم اعلم أنّ هنا اختلافاً بين نسخ الكافي والتهديب، وفي تركيب العبارة ومعناها احتمالات، فراجع مرآة العقول^(١).

[٨١] (المسلمون إخوة تتكافى دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم):

أما تساوي الدماء، ففي القصاص والدية، فلا فرق بين عالم وجاهل، ولا بين كبير وصغير، ولا بين حاكم ولا محكوم... الخ.

قال أمير المؤمنين عليه السلام: لا ألفينكم يا بني عبد المطلب تخوضون في دماء المسلمين تقولون: قُتِلَ أمير المؤمنين ألا لا يُقتلنّ بي إلا قاتلي^(٢).

وأما السعي بالذمة - وهي هنا بمعنى الأمان والعهد - ففيها تفصيل، نذكر بعض أحكامها مختصراً، وللتفصيل راجع كتاب الجهاد من موسوعة الفقه للوالد أعلى الله درجاته^(٣) فمنها:

الفرق بين الذمام والصلح، فالأول يتأتى من أفراد المسلمين، والثاني بيد إمام المسلمين، ويشترط أن لا يكون بضرر المسلمين، ويمكن لفرد واحد أن يعطي الذمة لعشرة أشخاص أو أكثر، وروي أنّ أمير المؤمنين عليه السلام أجاز أمان عبد مملوك لأهل حصن من الحصون^(٤)، ولا ذمام بعد الأسر أو الفتح، وغير ذلك من الأحكام.

د - لا زكاة في مال الخمس

[٨٢] (وليس في مال الخمس زكاة):

الظاهر أن المراد أنه لا زكاة في المال الذي وصل إلى الرسول ﷺ وإلى الإمام عن طريق الخمس.

(١) مرآة العقول ج ٦ ص ٢٦٦، ٢٦٧.

(٢) وسائل الشيعة ج ٢٩ ص ١٢٨.

(٣) الفقه ج ٤٧ ص ٢٣٦ - ٢٥٦.

(٤) الوسائل ج ١٥ ص ٦٧.

النَّاسِ عَلَى ثَمَانِيَةِ أَسْهُمٍ، فَلَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ، وَجَعَلَ لِلْفُقَرَاءِ قَرَابَةَ الرَّسُولِ ﷺ نِصْفَ الْخُمْسِ، فَأَغْنَاهُمْ بِهِ عَنِ صَدَقَاتِ النَّاسِ [٨٣] وَصَدَقَاتِ النَّبِيِّ ﷺ وَوَلِيِّ الْأَمْرِ، فَلَمْ يَبْقَ فَقِيرٌ مِنْ فُقَرَاءِ النَّاسِ، وَلَمْ يَبْقَ فَقِيرٌ مِنْ فُقَرَاءِ قَرَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا وَقَدْ اسْتَعْنَى، فَلَا فَقِيرَ، وَلِذَلِكَ لَمْ يَكُنْ عَلَى مَالِ النَّبِيِّ ﷺ وَالْوَالِيِّ [٨٤] زَكَاةً، لِأَنَّهُ لَمْ يَبْقَ فَقِيرٌ مُسْتَحَاجٌّ، وَلَكِنْ عَلَيْهِمْ أَشْيَاءٌ [٨٥] تُنَوِّبُهُمْ مِنْ وُجُوهِ وَلَهُمْ مِنْ تِلْكَ الْوُجُوهِ كَمَا عَلَيْهِمْ.

لأن الخمس نفسه ضريبة مفروضة على الناس، فلا وجه لفرض ضريبة عليه، حيث إن سائر الضرائب تكفي كل الحاجات، وقد مرّ أن الإسلام فرض الضرائب الماليّة بمقدار الحاجة، فلا تؤخذ أكثر من الحاجة، حتى لو لم يكن ضغط أو إجحاف على أرباب الأموال.

ثم اعلم أنّه قد يقال إن هذا الحكم عام لكل المستحقين للخمس والزكاة، فلا خمس ولا زكاة في مال الخمس ولا في مال الزكاة، فمن قبض خمساً لكونه مستحقاً له إذا حال عليه الحول فلا يجب أن يخمس ذلك المال، وكذلك من قبض زكاة، فتأمل.

[٨٣] (عن صدقات الناس....) الخ :

أي أقرباء الرسول ﷺ من السادة، أغناهم الله بنصف الخمس فلا يحتاجون إلى زكاة عامة الناس، وكذلك لا يحتاجون إلى زكاة الرسول ﷺ، ولا إلى زكاة الإمام عليه السلام.

[٨٤] (على مال النبي ﷺ والوالي) :

أي المال الذي وصلهم عن طريق الخمس، بقرينة قوله عليه السلام في أول هذا المقطع: «وليس في مال الخمس زكاة»، وبقرينة قوله: «ولكن عليهم....» الخ.

[٨٥] (ولكن عليهم أشياء....) الخ :

أي إن عدم فرض الزكاة في مال الخمس ليس بمعنى أنهم يصرفون تلك الأموال

٥- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا - أَظْنُهُ السَّيَّارِيَّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ قَالَ: لَمَّا وَرَدَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْمَهْدِيِّ رَأَهُ يَرُدُّ الْمَظَالِمَ^[٨٦]، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! مَا بَالُ مَظْلِمَتِنَا لَا تُرَدُّ؟ فَقَالَ لَهُ: وَمَا ذَاكَ يَا أَبَا الْحَسَنِ؟ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمَّا فَتَحَ عَلَيَّ نَبِيَّهُ ﷺ فَذَكَأَ وَمَا وَالِاهَا^[٨٧]

على أنفسهم فقط، بل إن عليهم التزامات كثيرة، كإعطاء الهدايا، وضيافة الوفود، وصون العرض.... الخ.

وبعبارة أخرى: إنهم ﷺ كانوا يصرفون أموالهم التي حصلوها عن طريق الخمس في كثير من المصالح والأمر العامة، وحتى سائر أموالهم الخاصة كانوا يصرفونها في وجوه البر، ودونك سير أمير المؤمنين ﷺ حيث غرس النخيل، وشق العيون بكده وجهده، وكان يصرف محاصيلها في الفقراء والمحتاجين، وهكذا سائر الأئمة ﷺ.

الحديث الخامس:

في هذا الحديث بيان مقدار الأراضي التي لم يُوجَفَ عليها بخيل ولا ركاب في زمن رسول الله ﷺ، ومنها فديك حيث أمر الله تعالى، رسوله ﷺ بأن يعطيها فاطمة ﷺ، وأما سائر ما لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب فبقيت في ملك الرسول ﷺ فورثتها فاطمة ﷺ دون أزواجه - لأن الزوجة لا ترث من الأرض - ومنها ﷺ انتقل إلى ورثتها ﷺ.

[٨٦] (المظالم):

جمع (مظلمة)، وهو المأخوذ ظلماً، و«المهدي» هو ثالث سلاطين بني العباس وكان اسمه محمد بن عبد الله المنصور، وقد مضى سبب تلقيبه بالمهدي.

[٨٧] (وما والياها):

من «الولي» بمعنى القرب^(١)، فمعنى ما والياها: الأراضي القريبة منها.

(١) راجع مقاييس اللغة ص ١٠٦٤.

لَمْ يُوجَفْ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ: ﴿وَعَاتٍ ذَا الْقُرْبَيْنِ حَقَّهُ﴾ [٨٨]، فَلَمْ يَدْرِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ هُمْ [٨٩]، فَرَجَعَ فِي ذَلِكَ جَبْرَائِيلَ، وَرَاجَعَ جَبْرَائِيلَ ﷺ رَبَّهُ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: أَنْ اذْفَعْ فَدَكَاً إِلَى فَاطِمَةَ ﷺ، فَدَعَاَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهَا: «يَا فَاطِمَةُ: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أذْفَعَ إِلَيْكَ فَدَكَاً»، فَقَالَتْ: قَدْ قَبِلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنَ اللَّهِ وَمِنْكَ. فَلَمْ يَزَلْ وَكَلَاؤُهَا فِيهَا - حَيَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [٩٠]-، فَلَمَّا وُلِّيَ أَبُو بَكْرٍ أَخْرَجَ عَنْهَا وَكَلَاءَهَا [٩١]، فَأَتَتْهُ

[٨٨] ﴿وَعَاتٍ ذَا الْقُرْبَيْنِ حَقَّهُ﴾:

الآية في موضعين من القرآن، في سورة الإسراء: ﴿وَعَاتٍ﴾، وفي سورة الروم: ﴿فَعَاتٍ﴾ وسورة الإسراء وإن كانت مكية إلا أن خمس آيات منها مدنية، وهكذا يقال في سورة الروم، وذلك لأنه قد توجد في سورة مكية آية مدنية، وبالعكس، لأن القرآن نزل نجوماً وبالتدرج، وعين الرسول موضع كل آية حينما كانت تنزل، فقد كانت تنزل أكثر السورة في مكة وتنزل بعض آياتها في المدينة فكانت توضع الآية في مكانها، وقد مرّ بعض الكلام في هذا، وعليه فالتسمية بالمكية والمدنية إنما هو باعتبار غالب آيات السورة.

[٨٩] (فلم يدر رسول الله ﷺ من هم):

وذلك لأن كل علوم الرسول ﷺ من الله تعالى، وآيات القرآن كما نزلت ألفاظها كذلك نزل تفسيرها، كما قال تعالى: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾^(١)، و﴿ذَا الْقُرْبَيْنِ﴾ مفرد لاجمع، فأيهم المراد؟ لذلك راجع ربه في تفسير الآية.

[٩٠] (فلم يزل وكلاؤها فيها حياة رسول الله):

وكلاء فاطمة ﷺ في فلك، وقوله: «حياة» ظرف زمان أي مدة حياته ﷺ.

[٩١] (أخرج عنها وكلاءها):

ومطالبة فاطمة ﷺ لفدك روته العامة في كتبهم أيضاً، ففي البخاري: أن فاطمة

فَسَأَلَتْهُ أَنْ يَرُدَّهَا عَلَيْهَا، فَقَالَ لَهَا :

بنت رسول الله ﷺ أرسلت إلى أبي بكر تسأله ميراثها من رسول الله ﷺ، مما أفاء الله عليه بالمدينة، وفدك، وما بقي من خمس خيبر - إلى أن قال - فأبى أن يدفع إلى فاطمة شيئاً، فوجدت فاطمة على أبي بكر في ذلك، فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت، وعاشت بعد النبي ستة أشهر، فلما توفيت دفنها زوجها عليّ ليلاً، ولم يؤذن بها أباً بكر، وصلى عليها عليّ^(١).

وكان من خبر فدك^(٢) أنّ الرسول ﷺ أعطاهها فاطمة ؓ، فكانت تتصرّف فيها كما شاءت وعبر وكلائها، فلما توفي رسول الله ﷺ واستولى القوم على السلطنة صادروا فدكاً، فجاءت فاطمة ؓ تطالب بها، فأنكروا أن تكون إرثاً، لحديث وضعوه بأنّ الأنبياء لا يورثون، فذكرت ؓ أنّها كانت نَحلة، فطالبوها بالشهود، فجاءت بأمير المؤمنين ؓ فرفضوا شهادته، لزعمهم بأنّه منتفع من الشهادة! فجاءت ؓ بأم أيمن، فقالت: لا أشهد يا أبا بكر حتى احتج عليك بما قال رسول الله ﷺ، أنشدك الله أَلست تعلم أن رسول الله ﷺ قال: إن أم أيمن امرأة من أهل الجنة؟ فقال: بلى، فقالت: فأشهد أن الله عزّ وجلّ أوحى إلى رسول الله ﷺ: ﴿فَقَاتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ﴾^(٣)، فجعل فدك لفاطمة بأمر الله، وجاء عليّ فشهد بمثل ذلك، فكتب أبو بكر لها كتاباً بأنّ فدكاً لها، لكن عمر أخذ الكتاب ومحاها ومزّقه^(٤).

ثم إنّ قضية فدك والمطالبة بها لم تكن لمجرد مطالبة بمال تمت مصادرتة، بل كان الغرض منه سلب الشرعية عن السلطنة الحاكمة بقضية واضحة جلية لا يمكن كتمانها، ولطالما تمتّ أولياء أبي بكر في طول التاريخ أن لم يكن قد صادرها منها وكان يبقيها بيديها أو يرجعها إليها.

فأولاً: تكذيبها لأبي بكر في ما نقله عن الرسول ﷺ، فلو كان هذا الخبر صادقاً لكان اللّازم على الرسول أن يخبر به فاطمة وسائر أهل بيته، لأنه ﷺ مأمور

(١) البخاري ج ٥ ص ١٥٤ .

(٢) للتفصيل راجع البحار ج ٢٩ ص ٣٢ - ٧١ .

(٣) سورة الروم، الآية: ٣٨ .

(٤) للتفصيل راجع البحار ج ٢٩ ص ٤٠ عن الاحتجاج وغيره .

أَتَيْتَنِي بِأَسْوَدَ أَوْ أَحْمَرَ^[٩٢] يَشْهَدُ لَكَ بِذَلِكَ، فَجَاءَتْ بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأُمُّ أَيْمَنَ فَشَهِدَا لَهَا، فَكَتَبَ لَهَا بِتَرْكِ التَّعْرُضِ، فَخَرَجَتْ وَالْكِتَابُ مَعَهَا، فَلَقِيَهَا عُمَرُ فَقَالَ: مَا هَذَا مَعَكَ يَا بِنْتَ مُحَمَّدٍ؟ قَالَتْ كِتَابٌ كَتَبَهُ لِي ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ، قَالَ: أَرَيْتَنِي فَأَبْتُ، فَانْتَزَعَهُ مِنْ يَدِهَا وَنَظَرَ فِيهِ، ثُمَّ تَقَلَّ فِيهِ وَمَحَاهُ وَخَرَقَهُ، فَقَالَ لَهَا: هَذَا لَمْ يُوجِفْ عَلَيْهِ

بالتبليغ، فكيف يترك تبليغ أقرب المقرّبين إليه في حكم خاص بهم .

وثانياً: تكذيب أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ له، حتى أنّ مسلماً في الصحيح عند العامة روى عن عمر قوله لأمر المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ وللعباس: فلما توفي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وولي أبو بكر فزعمتاه خائناً غادراً أتماً كاذباً^(١).

وثالثاً: إنها عَلَيْهَا السَّلَامُ غضبت عليه وهجرته فلم تكلمه حتى توفيت، مع أنّ الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد قال: «يغضبني ما يغضبها ويؤذيني ما آذاها»^(٢) وهذا الحديث: يُضَمُّ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾^(٣)، وقوله: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(٤).

وبقيت قضية فدك حيّة، وصارت رمزاً لمظلمة أهل البيت عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، لذا تداول أمرها بين مصادرة وإرجاع، قال بعض أهل التحقيق: إنّ عمر أرجعها، ثم صادرها عثمان، ثم أرجعها عمر بن عبد العزيز، ثم صادرها هشام بن عبد الملك، ثم أرجعها السفاح، ثم صادرها المنصور، ثم أرجعها المأمون، ثم صادرها المعتصم، وهكذا إلى أن صادرها عبد العزيز آل سعود .

[٩٢] (بأسود أو أحمر):

أي عربي أو أعجمي، لأنّ الغالب على العرب السّمرّة، والغالب على العجم بياض بحمرة .

(١) مسلم ج ٥ ص ١٥٢ .

(٢) رواه من العائمة البخاري ج ٤ ص ٢١٠-٢١٩ وج ٦ ص ١٥٨ .

(٣) سورة الأحزاب، الآية: ٥٧ .

(٤) سورة التوبة، الآية: ٦١ .

أَبُوكِ [٩٣] بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ!! فَضَعِي الْجِبَالَ فِي رِقَابِنَا [٩٤]. فَقَالَ لَهُ الْمَهْدِيُّ: يَا أَبَا الْحَسَنِ حَدِّثْنَا لِي. فَقَالَ: حَدِّثْنَا مِنْهَا جَبَلٌ [٩٥] أَحَدٌ، وَحَدِّثْنَا مِنْهَا عَرِيشٌ مِضْرٌ، وَحَدِّثْنَا مِنْهَا سَيْفُ الْبَحْرِ، وَحَدِّثْنَا مِنْهَا دُومَةٌ الْجَنْدَلِ، فَقَالَ لَهُ: كُلُّ هَذَا؟! قَالَ: نَعَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ!! هَذَا كُلُّهُ، إِنَّ هَذَا كُلُّهُ مِمَّا لَمْ يُوجِفْ عَلَى أَهْلِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِخَيْلٍ وَلَا

[٩٣] (هذا لم يوجف عليه أبوك) الخ :

أي كما لم يوجف عليه المسلمون فلا حق لهم فيه، كذلك أبوك لم يوجف عليه!!، مع صراحة الآية في أنها للرّسول ﷺ حيث قال: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَن يَشَاءُ﴾^(١).

[٩٤] (فضعي الجبال في رقابنا) :

في مرآة العقول: في بعض النسخ بالحاء المهملة، أي ضعي الجبال في رقابنا لترفعنا إلى الحاكم، قاله تحقيراً أو تعجيزاً أو قاله تقريباً على المحال بزعمه، أي إنك إذا أعطيت ذلك وضعت الجبل على رقابنا وجعلتنا عبيداً لك، أو أنك إذا حكمت على ما لم يوجف عليها أبوك بأنها ملكك فاحكمي على رقابنا أيضاً بالملكيّة، وقيل: أراد به أنك أردتِ بذلك تسخيرنا، ولن تستطيعي فإنا قاهرون.

وفي بعض النسخ بالجيم، أي إن قدرتِ على وضع الجبال على رقابنا جزاءً لما فعلنا فضعي، أو الجبال كناية عن الإثم والوزر، وعلى التقديرين فالكلام أيضاً على الاستهزاء والتعجيز^(٢).

[٩٥] (فقال حدّ منها جبل) الخ :

الضمير في «منها» إما يرجع إلى (فدك وما والاها) فتكون كل هذه المنطقة مما والاها، وإما يرجع إلى (ما لم يوجف عليه) فيكون حكمها كحكم فدك، ولذا أطلق عليها فدك مجازاً لاشتراكه في حكم فدك أو باعتبار تضمينها لفدك أيضاً فيكون إطلاق اسم الجزء على الكل.

(١) سورة الحشر، الآية: ٦.

(٢) مرآة العقول ج ٦ ص ٢٦٩.

رِكَابٍ، فَقَالَ: كَثِيرٌ، وَأَنْظُرْ فِيهِ.

٦- عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: الْأَنْفَالُ هُوَ النَّفْلُ^[١]، وَفِي سُورَةِ الْأَنْفَالِ جَدْعُ الْأَنْفِ^[٢].

٧- أَحْمَدُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَضْرٍ، عَنْ الرُّصَا عليه السلام، قَالَ: سُئِلَ

«عريش مصر» هو أول بيوت مصر، والعريش هو ما يُسْتَظَلُّ به، و«سيف البحر» أي ساحل البحر والمراد بحر فارس وعمان، وكانت تسمى بالبحرين، وهي قد فتحت من غير قتال، و«دومة الجندل» هي منطقة في منتصف الطريق بين المدينة والشام.

الحديث السادس:

[١] (هو النفل):

إِذَا بَسَكُونَ الْفَاءَ فَالْمَعْنَى الْأَنْفَالُ جَمْعُ نَفْلٍ بِمَعْنَى الزِّيَادَةِ، وَإِذَا بَفَتْحَ الْفَاءَ بِمَعْنَى الْعَطِيَّةِ، أَيِ الْأَنْفَالِ عَطِيَّةٌ مِنَ اللَّهِ لَنَا.

[٢] (جدع الأنف):

أَيِ قَطْعِ الْأَنْفِ، كِتَابَةٌ عَنِ الْإِذْلَالِ، لِأَنَّ الْأَنْفَ عِلْمَةٌ الْعِزِّ يُقَالُ شَمُوخَ الْأَنْفِ، كَمَا أَنَّ انْكَسَارَهَا عِلْمَةٌ الذَّلِّ يُقَالُ: رَغِمَ أَنْفُهُ فِي التَّرَابِ - مَثَلًا - .

وَإِنَّمَا كَانَ جَدْعُ الْأَنْفِ الْمَنَافِقِينَ وَالْكَفَّارَ، لِأَنَّ السُّورَةَ ذَكَرَتْ تَفْصِيلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، وَانْهَازَ جَيْشَ الْمُشْرِكِينَ وَقَتْلَهُمْ، وَعَذَابَ اللَّهِ إِيَّاهُمْ، وَفِيهَا تَشْرِيحُ الْخُمْسِ لِلرَّسُولِ وَأَقْرَبَائِهِ، كَمَا فِيهَا إِعْطَاءُ الْأَنْفَالِ لِلرَّسُولِ عليه السلام، فَقَدْ أَذَلَ اللَّهُ الْكَفَّارَ وَالْمَنَافِقِينَ تَكْوِينًا بِقَتْلِهِمْ وَتَعْذِيبِهِمْ، وَتَشْرِيحًا بِتَشْرِيهِهِ الرَّسُولِ عليه السلام، فَإِنَّهُمْ لِقُصُورِهِمْ وَلِتَكْذِيبِهِمْ مَا كَانُوا يَشْعُرُونَ إِلَّا بِالتَّشْرِيفِ الْمَادِّيِّ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْغَنَائِمِ، مَعَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى شَرَّفَ نَبِيَّهِ بِالنَّبُوَّةِ وَبِالْعِصْمَةِ وَبِالْمَقَامَاتِ الْمَعْنَوِيَّةِ، وَهُوَ تَشْرِيفٌ أَعْظَمُ مِنَ التَّشْرِيفِ بِالْمَادِّيَّاتِ، فَتَأَمَّلْ .

الحديث السابع:

مرّ تفصيل شرح أحكام هذا الحديث في الحديث الرابع فراجع .

عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ
وَلِذِي الْقُرْبَىٰ﴾ [الأنفال: ٤١]. فَقِيلَ لَهُ: فَمَا كَانَ لِلَّهِ فَلِمَنْ هُوَ؟ فَقَالَ: لِرَسُولِ
اللَّهِ ﷺ، وَمَا كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ فَهُوَ لِلْإِمَامِ. فَقِيلَ لَهُ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ صِنْفٌ مِنْ
الْأَصْنَافِ أَكْثَرَ وَصِنْفٌ أَقَلَّ، مَا يُصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ: ذَلِكَ إِلَى الْإِمَامِ، أَرَأَيْتَ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ كَيْفَ يُصْنَعُ؟ أَلَيْسَ إِنْ كَانَ يُعْطَى عَلَى مَا يَرَى؟ كَذَلِكَ الْإِمَامُ.

٨- عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ جَمِيلِ بْنِ
دَرَّاجٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، أَنَّهُ سُئِلَ: عَنْ مَعَادِنِ الذَّهَبِ
وَالْفِضَّةِ وَالْحَدِيدِ وَالرَّصَاصِ وَالصُّفْرِ^[١]، فَقَالَ: عَلَيْهَا الْخُمْسُ^[٢].

٩- عَلِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ جَمِيلِ، عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: الْإِمَامُ
يُجْرِي وَيُنْقَلُ وَيُعْطَى مَا شَاءَ^[١] قَبْلَ أَنْ تَقَعَ السَّهَامُ، وَقَدْ قَاتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

الحديث الثامن:

[١] (والرصاص والصفرة):

قيل: والرصاص نوعان: نوع يميل إلى البياض ويقال له: (قلع)، ونوع رمادي -
يميل إلى السواد - ويقال له (شرب).

وأما الصفرة - بضم الصاد - فهو نوع من النحاس .

[٢] (عليها الخمس):

لأنها من المعادن، وكل معدن فيه الخمس، والإمام عليه السلام إنما أجاب عن
السؤال، وليس كلامه عليه السلام تخصيصاً للمعادن فيها .

الحديث التاسع:

[١] (يجري وينقل ويعطي ما شاء):

كلمات مترادفة، أو «يجري» من الإجراء بمعنى الإنفاق فالمعنى مصارف

بِقَوْمٍ^[٢] لَمْ يَجْعَلْ لَهُمْ فِي الْفَيْءِ نَصِيبًا، وَإِنْ شَاءَ قَسَمَ ذَلِكَ بَيْنَهُمْ.

١٠- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ حُكَيْمِ مُؤَدِّنِ ابْنِ عَيْسَى قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى﴾ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام بِمَرْفُوقِهِ^[١] عَلَى رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ أَشَارَ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: هِيَ وَاللَّهِ

الحرب ونفقات المقاتلين، و«يُنْفَل» بمعنى الأخذ لنفسه وهو الصّفو، و«يعطي» لسائر الناس وهو ما يسمى بالرضخ).

وقد مرّ تفصيل الكلام فيها في الحديث الرابع، وآتة يجوز للرّسول عليه السلام وللإمام عليه السلام أن يأخذ من الغنيمة النفقات والصفو والرضخ، فإن بقي شيء قسمه خمسة أقسام سهم لأرباب الخمس وأربعة أخماس للمقاتلين.

[٢] (بقوم):

قد مرّ في الحديث الرابع أنهم كانوا الأعراب وكذا الأنصار في غزوة بني النضير حيث ورّع عليه السلام الغنائم بين المهاجرين، وكذا في غزوة حنين حيث ورّعها على المؤلفة قلوبهم من أهل مكة، و«إن شاء قسم بينهم» أما الأعراب فمن الرّضخ وأما سائر المقاتلين فمن قسمة الغنائم.

الحديث العاشر:

[١] (فقال أبو عبد الله بمرفقيه):

أي جعل المرفقين على الرّكبتين، لأنّ كلمة (القول) قد تطلق على حركات الأعضاء، كما قال تعالى: ﴿فَقُولِي إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنْسِيًّا﴾^(١) أي أشيري بيدك لتدلّي على ذلك.

وحركات اليد والإشارة أدعى للبقاء في الذهن، كما أنّها قد تدلّ على أهميّة المطلب.

الإِفَادَةُ يَوْمًا يَوْمًا [٢]، إِلَّا أَنْ أَبِي جَعَلَ شِبَعَتَهُ فِي حِلٍّ لِيَزْكُوا [٣].

[٢] (الإِفَادَةُ يَوْمًا يَوْمًا):

«يَوْمًا» مفعول فيه، و«يَوْمًا» وصف لـ(يَوْمًا) والباء للإلصاق، فالمعنى هي الإِفَادَةُ فِي الْيَوْمِ الْمَوْصُفِ بِأَنَّهُ مَتَّصِلٌ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَالْمُرَادُ أَنَّ كُلَّ فَائِدَةٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ فِيهَا الْخَمْسُ.

فلذا يجب إخراج الخمس فوراً، بلا انتظار حلول رأس السنة، إلا في أرباح المكاسب فقد دلت الأدلة على جواز التأخير لمن عيّن لنفسه رأس سنة، فإن صرفها في مؤونته فلا خمس عليه، وإلا وجب خمسه أيضاً^(١).

١ - بحث في تحليل الخمس

[٣] (إِلَّا أَنْ أَبِي جَعَلَ شِبَعَتَهُ فِي حِلٍّ لِيَزْكُوا):

أي ليطهروا إِمَّا مِنْ خَبَثِ الْوَلَادَةِ، أَوْ مِنْ اشْتِغَالِ ذَمْتِهِمْ بِمَالِ الْإِمَامِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

ثم اعلم أنه اشتهر بين العلماء تحليل المناكح والمساكن والمتاجر للشيعة سواء كانت كلها للإمام أو بعضها، ونحن هنا نذكر البحث فيها مختصراً نقلاً عن موسوعة الفقه للوالد رضوان الله عليه^(٢).

المقام الأول: في تحليل المناكح

وقد ادعي الإجماع عليه، مضافاً إلى الأخبار المستفيضة، والمعنى هو تحليل الجواري ومهور الزوجات وأثمان الجواري التي لم تُخمس تلك الأثمان.

وذلك لأن هذه الجواري إن سُبيت بحرب مشروعة فخمسه للإمام، وإن كانت الحرب غير مشروعة فكلها للإمام، وقد مرّ أن الغنائم كلها هكذا.

وعليه فالجواري التي تُباع في أسواق المسلمين يكون الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ مالِكاً لِكُلِّهَا أَوْ لِحُمْسِهَا، وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ طَءُ أُمَّةٍ الْغَيْرِ مِنْ غَيْرِ إِذْنِهِ، كَمَا لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ الشَّرِيكِينَ أَنْ يَطَّأَ الْجَارِيَةَ الْمَشْتَرَكَةَ.

(١) للتفصيل راجع موسوعة الفقه ج ٣٣ ص ٣٠٨ فما بعد.

(٢) الفقه ج ٣٣ ص ٤٥٣-٤٦٥.

ومن المعلوم أنّ الكثير من الناس لا يهتمون بحكم الشرع، فيشترون ويستولدون من غير استئذان من الإمام عليه السلام، فالوطء يكون حراماً والولد ولد حرام.

فمن لطفهم عليه السلام للشيعة ولذرائعهم أنّهم قد أباحوا هذه الجوارى، بمعنى أنهم ملكوا الشيعة الجوارى اللاتي يشترونها، ليكون وطئهم حلالاً وأولادهم أولاد حلال.

فعن الإمام الصادق عليه السلام: إنا أحللتنا أمهات شيعتنا لأبائهم ليطيبوا^(١).

وقال رجل للإمام الصادق عليه السلام: إنّما يسألك خادماً يشتريها أو امرأة يتزوجها أو ميراثاً يصيبه أو شيئاً يعطيه؟ فقال عليه السلام: هذا لشيعتنا حلال، الشاهد منهم والغائب، والميت منهم والحي، وما يولد منهم إلى يوم القيامة، فهو حلال لهم، أمّا والله لا يحلّ إلّا لمن أحللتنا لهم، ولا والله ما أعطينا أحداً ذمّة، وما عندنا لأحد عهد، ولا لأحد عندنا ميثاق^(٢).

قال الوالد رحمه الله: الظاهر أن تتمّة الحديث تشير إلى أنّ تحليلهم للشيعة إنّما كان تفضلاً منهم، وغير الشيعة غير محلّل لهم، لأنّه لا عهد ولا ميثاق ولا ذمّة توجب على الأئمة عليهم السلام التحليل لغيرهم^(٣).

وأما تحليل المهر إذا كان من مال تعلق به الخمس، فإنّ حرمة المهر وإن كانت لا توجب بطلان النكاح، إلّا أنّها تؤثر تأثيراً سلبياً في الولادة، قال السيد الوالد: الحرمة قد يراد بها الحرمة العينية، وقد يراد بها الحرمة الموجبة لخبث الولادة، المستفاد مما دلّ على لزوم كون المهر من أطيب الأموال، والحرمة بالمعنى الأوّل وإن كانت مفقودة في المقام إلّا في الثمن الجزئي، لكن الحرمة بالمعنى الثاني موجودة^(٤).

فاتضح أنّ تحليلهم عليهم السلام للإماء لثلاً يكون وطئهن زناً، وتحليلهم للمهور لثلاً

(١) الوسائل ج ٩ ص ٥٤٧.

(٢) الوسائل ج ٩ ص ٥٤٤.

(٣) الفقه ج ٣٣ ص ٤٥٥.

(٤) الفقه ج ٣٣ ص ٤٥٨.

١١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ،

يكون خبث في الولادة، وهذا من تفضلهم ومتهم لشيعتهم .

المقام الثاني: في تحليل المساكن

ودلت عليه الروايات، إلا أنه اختلف في معنى المساكن، فقيل: المراد الأنفال - كالأراضي الموات ونحوها -، وقيل بأنها تشمل جميع الأراضي، ويحتمل أن يكون المراد به الأراضي الخراجية، والتفصيل يطلب من الفقه .

المقام الثالث: في تحليل المتاجر

ومعنى ذلك أن يشتري الإنسان ما فيه الخمس، سواء كان ممن يعتقد الخمس أو ممن لا يعتقد، وسواء كان خمس الغنائم أم غيرها، إذا فإن الكفار الذين لا يعتقدون بالخمس، وكذلك المخالفين فيما لا يعتقدون وجوب خمسه كأرباح التجارات، وكذا فساق الشيعة الذين لا يؤدون الخمس فإن هؤلاء كثيرون جداً .

٢ - الجمع بين أخبار التحليل والتحرير

ثم اعلم أن هناك أخباراً سيأتي بعضها دلت على عدم التحليل، ووجه الجمع بأحد وجهين .

١ - أن يقال إن أخبار التحريم عامة، وأخبار التحليل خاصة بالمناكح والمساكن والمتاجر - بالمعاني التي ذكرناها -، فيتم تخصيص أخبار التحريم بأخبار التحليل، كما في كل عام وخاص .

٢ - أن يقال إن التحليل ليس بمعنى إسقاطه دائماً، وإنما أسقطوا حقهم من الخمس على نحو القضية الخارجية، وأما عدم التحليل فذلك بيان أن الحكم هو وجوب دفع الخمس على نحو القضية الحقيقية، وأنهم عليه السلام لم يسقطوا ذلك الحق إلا في موارد خاصة .

ويؤيد هذا المعنى ما سيأتي من أن الإمام الجواد عليه السلام خفف على الشيعة في إحدى السنوات فأمرهم بدفع نصف السدس (١٢/١) وأسقط سائر الحق، وقد أباح عليه السلام ذلك لمن أعوزه شيء من حقه عليه السلام، كما أن الإمام الرضا عليه السلام لم يحلل كما سيأتي .

عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام عَنِ الْخُمْسِ، فَقَالَ: فِي كُلِّ مَا أَفَادَ النَّاسُ ^[١] مِنْ قَلِيلٍ أَوْ كَثِيرٍ.

قال العلامة المجلسي رضوان الله عليه: إباحة بعض الأئمة عليهم السلام في بعض الأزمنة لبعض المصالح لا يدل على السقوط في جميع الأزمان، مع أنه قد دلت أخبار كثيرة على أنهم لم يبيحوا ذلك - إلى أن قال - والمشهور بين الأصحاب أنه في زمان الغيبة أباحوا:

أ - المناكح، وهي الجواري التي تسبى من دار الحرب، فإنه يجوز شراؤها ووطئها وإن كانت بأجمعها للإمام إذا غنمت من غير إذنه عند الأكثر، وفسرها بعضهم بمهر الزوجة، وثن السرايري من الرّيح.

ب - وأباحوا المساكن، وفُسرّت بما يتخذ منها فيما يختصّ بالإمام من الأرض أو الأرباح، وقيل: ثمن المساكن مما فيه الخمس مطلقاً.

ج - وأباحوا المتاجر أيضاً، وفُسرّت بما يشتري من الغنائم المأخوذة من أهل الحرب، وإن كان بأسرها أو بعضها للإمام، وفسرها ابن إدريس بشراء متعلق الخمس ممن لا يخمس فلا يجب على المشتري إخراج الخمس، إلا أن يتجر فيه ويربح، وفسرها بعضهم بما يكتسب من الأرض والأشجار المختصة به ^(١).

الحديث الحادي عشر:

[١] (كل ما أفاد الناس):

يشمل المتاجر والغوص والكنز والمعدن والغنيمة، ولعله بيان علة الخمس، وهو أن هناك أرباح فلا بد أن تدفع ضريبتها، فليس الضريبة باهظة، ولا على ضروريات حياة الناس، بل على أرباحهم وبمقدار قليل هو ٢٠٪، وأما الحلال المختلط بالحرام فباعتبار أن بعض المال ليس له، فلا بد من إخراجه، وحيث لا يعلم مقداره فاكثفي بالخمس، وأما الأرض التي يشتريها الذمي من المسلم فكأنها من تنمة الجزية.

١٢- عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى بْنِ يَزِيدَ قَالَ: كَتَبْتُ، جُعِلَتْ لَكَ الْفِدَاءُ، تَعَلَّمْنِي مَا الْفَائِدَةُ وَمَا حَدَّثَهَا، رَأَيْتُكَ - أَبَقَاكَ اللَّهُ تَعَالَى - أَنْ تُمْنَّ عَلَيَّ بَيِّنَانِ ذَلِكَ، لِكَيْلَا أَكُونَ مُقِيمًا عَلَى حَرَامٍ، لَا صَلَاةَ لِي وَلَا صَوْمَ^[١]، فَكَتَبَ: الْفَائِدَةُ مِمَّا يُفِيدُ إِلَيْكَ^[٢] فِي تِجَارَةِ مِنْ رِبْحِهَا، وَحَرْثِ بَعْدَ الْغَرَامِ، أَوْ جَائِزَةٍ.

الحديث الثاني عشر:

[١] (لا صلاة لي ولا صوم):

بمعنى عدم قبولها، وتقرير الإمام للسائل دليل على أن من لا يدفع الخمس الواجب لا تكون أعماله العبادية مقبولة، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾^(١) ومانع حق الإمام والسادة مقيم على الحرام غير متقٍ، فلا تقبل أعماله .

[٢] (يفيد إليك):

بتضمين الفائدة معنى الوصول فلذا عداها بـ(إلى) .

١- ثم إنه عليه السلام بين أن المؤونة والتنفقة والمصارف لا خمس فيها، فأما التجارة، فمن ربحها، وأما الزراعة، فمن المحاصيل بعد إخراج جميع المصارف .
وأما الجائزة: فهي أموال حصل عليها من غير تعب، كالهديّة ونحوها وتدخل فيها الغنيمة لأنّ الجهاد واجب، ولا ثمن على أداء الواجب، فكانت الغنيمة كالجائزة للمجاهدين .

٢- ثم إنّ الإمام عليه السلام كان في صدد توضيح معنى الفائدة بذكر بعض المصاديق، لا حصر الفائدة في هذه المصاديق، فإن الغوص والكنز والمعدن أيضاً من الفوائد، اللهم إلا أن تدخل في الجائزة باعتبار آتها من الأنفال، أو آتها للإمام عليه السلام لكنه أبيع للشيعة أو لمطلق الناس فهي جائزة لهم، لكن عليهم دفع خمسها، فتأمل .

٣- ثم لا يخفى أنّ الحرث قد يكون فيه الزكاة كالحنطة، وقد لا يكون فيها الزكاة

١٣- عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَضْرٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، الْخُمْسُ ^[١] أُخْرِجُهُ قَبْلَ الْمُؤُونَةِ أَوْ بَعْدَ الْمُؤُونَةِ؟ فَكَتَبَ: بَعْدَ الْمُؤُونَةِ.

١٤- أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي

الواجبة كالأذرة والعدس ونحوهما .

فأما ما لا زكاة فيها، فلا إشكال في وجوب الخمس فيها إن تحققت شرائط الخمس .

وأما ما فيها الزكاة، فقد اختلف في وجوب الخمس أيضاً فيها، فقد قيل: بأنه لا خمس فيها لبديلية الخمس عن الزكاة، فمع وجود المبدل منه لا تصل التوبة إلى البدل، وقيل: بثبوت الخمس فيها مضافاً إلى الزكاة، لإطلاق الدليلين مع كونها مثبتين لا تنافي بينهما .

٤- ثم إنه في عطف (أو جائزة) احتمال آخر وبه يختلف المعنى، فراجع المرأة .

الحديث الثالث عشر:

[١] (الخمس أخرجه...):

أما في أرباح التجارة فالمؤونة بمعنى المصارف الشخصية على نفسه وعلى عياله وما يليق بشأنه .

وأما في المعدن والغوص والكنز، فالمؤونة بمعنى مصارف الاستخراج من الآلات والحفر والعمال ونحو ذلك .

الحديث الرابع عشر:

يتضمن الحديث حكيمين :

الأول: إنَّ الغنيمة المأخوذة في الحرب فيها الخمس .

الثاني: عدم جواز شراء المال الذي لم يخمس إلا بعد أداء الخمس .

بصير، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: كُلُّ شَيْءٍ قُوتِلَ عَلَيْهِ ^[١] عَلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فَإِنَّ لَنَا خُمْسَهُ، وَلَا يَجِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَشْتَرِيَ مِنَ الْخُمْسِ شَيْئًا حَتَّى يَصِلَ إِلَيْنَا حَقًّا.

١٥- أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ نَافِعٍ قَالَ: طَلَبْنَا الْإِذْنَ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام وَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْنَا: ادْخُلُوا اثْنَيْنِ اثْنَيْنِ ^[١]، فَدَخَلْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مَعِيَ، فَقُلْتُ لِلرَّجُلِ: أَحِبُّ أَنْ تَسْتَأْذِنَ بِالْمَسْأَلَةِ ^[٢]؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، إِنَّ أَبِي كَانَ مِمَّنْ سَبَّاهُ بَنُو أُمِّيَّةَ،

ولا يخفى أن الحكمين المذكورين هنا عامان، وقد تمّ تخصيصهما أما الأول فبأن يكون الحرب بإذن الإمام عليه السلام وإلا كانت الغنيمة كلها للإمام عليه السلام، وأما الثاني فبإباحة ذلك للشيعة خاصة كما مرّ في الحديث العاشر فراجع.

ويحتمل أن يكون قوله: (قوتل على شهادة...) الخ هو بيان إذن الإمام عليه السلام، لأن ما لم يكن بإذنه فهو للسلطة والسيطرة لا للدين، وأن يكون قوله: (من الخمس...) بعد ثبوت الخمس فيه من غير تحليل، فالحكمان يدلّان على الخاص.

[١] (كل شيء قوتل عليه):

أي كل غنيمة أخذت بالقتال.

الحديث الخامس عشر:

[١] (ادخلوا اثنين اثنين):

الظاهر أنه كان في زمن تقيّة - ويظهر أنه كان في زمن بني العباس - فكان اجتماعهم كلّهم مثيراً، وانفراد كل واحد لعله كان مشعر بأنّه يسرّ إليهم سرّاً.

ويحتمل أن يكون الغرض هو أن يجيب كل واحد بما يناسب، فمن يتقى منه بالتقيّة، ومن لا يتقى منه ببيان الواقع، مع أنّ الغالب التّجانس في التّفريق.

[٢] (تستأذن بالمسألة):

الظاهر أنّ الألف واللام للعهد الذهني بينهما.

وَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ بَنِي أُمِّيَّةٍ^[٣] لَمْ يَكُنْ لَهُمْ أَنْ يُحَرِّمُوا وَلَا يُحَلِّلُوا، وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ مِمَّا فِي أَيْدِيهِمْ قَلِيلٌ وَلَا كَثِيرٌ، وَإِنَّمَا ذَلِكَ لَكُمْ، فَإِذَا ذَكَرْتُ [رَدًّا] الَّذِي كُنْتُ فِيهِ^[٤] دَخَلَنِي مِنْ ذَلِكَ مَا يَكَادُ يَفْسِدُ عَلَيَّ عَقْلِي مَا أَنَا فِيهِ^[٥]. فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ فِي حِلٍّ مِمَّا كَانَ مِنْ ذَلِكَ،

[٣] (وقد علمت أن بني أمية . . . الخ :

وسؤاله من جهتين :

١ - إنَّ أباه كان من سبي بني أمية، فهو ملك للإمام عليه السلام، وكذلك ذريته - ومنهم السائل -، لأنَّ ولد العبد عبد - إذا لم تكن أمه حرّة أو كان زواجه بغير إذن سيده -، وهذا ما قاله في (لم يكن لهم أن يحرموا . . . الخ .

٢ - إنّه نَمَى في أموال بني أمية، فكان لحمه وعظمه وثرواته منها، ومن المعلوم أنّ تلك الأموال لم تكن لبني أمية بل كانت للإمام عليه السلام - إمّا ملكاً أو صرفاً -، حيث إنّ الأموال إمّا الغنائم أو الأنفال ونحوهما فهي للإمام لأنَّ حروبهم لم تكن بإذنه، وإمّا الخراج والزكاة ونحوهما فأمر صرفها للإمام عليه السلام، وهذا ما قاله في (ولم يكن لهم مما في أيديهم . . . الخ .

[٤] (فإن ذكرت الذي كنت فيه) :

من التصرف في تلك الأموال، وفي بعض النسخ (ذكرت ردّ الذي كنت فيه) فالمعنى ذكرت إرجاع كل تلك الأموال إليكم .

[٥] (ما أنا فيه) :

١ - يحتمل أن تكون هذه الجملة مستأنفة، و(ما) استفهامية، أي ما هو حكم الأموال التي أنا فيها .

٢ - أو (ما) موصولة، صفة عقلي، أي يفسد عليّ عقلي الذي أنا فيه .

٣ - أو بدل عن (عقلي) فالمعنى، ما أنا فيه من انتظام الأحوال الدال على العقل .

٤ - أو (ما) مصدرية زمانية بتقدير (كنت)، أي يفسد عقلي في المدة الذي أنا في فكر هذا الموضوع .

وقيل غير ذلك، وفي الوافي (يفسد عليّ ما أنا فيه)^(١) فلا يحتاج إلى هذه الاحتمالات .

وَكُلُّ مَنْ كَانَ فِي مِثْلِ حَالِكَ^[٦] مِنْ وَرَائِي فَهُوَ فِي حِلٍّ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ : فَقُضِيَ وَخَرَجْنَا ، فَسَبَقْنَا مُعْتَبَ^[٧] إِلَى النَّفْرِ الْقُعُودِ الَّذِينَ يَنْتَظِرُونَ إِذْنَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام ، فَقَالَ لَهُمْ قَدْ ظَفَرَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ نَافِعٍ^[٨] بِسُنِيءٍ مَا ظَفَرَ بِمِثْلِهِ أَحَدٌ قَطُّ ، قِيلَ لَهُ : وَمَا ذَلِكَ ؟ فَفَسَّرَهُ لَهُمْ ، فَقَامَ اثْنَانِ فَدَخَلَا عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا^[٩] : جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنْ أَبِي كَانَ مِنْ سَبَايَا بَنِي أُمَيَّةَ ، وَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ بَنِي أُمَيَّةَ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ مِنْ ذَلِكَ قَلِيلٌ وَلَا كَثِيرٌ ، وَأَنَا أَحِبُّ أَنْ تَجْعَلَنِي مِنْ ذَلِكَ فِي حِلٍّ ، فَقَالَ : وَذَلِكَ الْبَيْتُ^[١٠] ؟ مَا ذَلِكَ إِلَيْنَا ، مَا لَنَا أَنْ نُحِلَّ

[٦] (في مثل حالك) :

من معرفة الحق ، لأن الإباحة خاصة بالشيعة ، «من ورائي» أي من ليس حاضراً عندي .

[٧] (معتب) :

وهو مولى الإمام الصادق عليه السلام ، ووثقه الشيخ الطوسي^(١) وروى الكشي عنه عليه السلام أنه قال : موالي عشرة خيرهم معتب^(٢) .

[٨] (قد ظفر عبد العزيز بن نافع) :

إنما خصه بالذكر مع أن السائل كان الرجل المصاحب له ، لمعرفته به وعدم معرفته بالآخر ، أو لأنه الأعراف بينهم ، أو لأنه حصل على الجواب من غير تجشّم السؤال .

[٩] (فقال أحدهما) الخ :

لعله كثر السؤال ليطمئن إلى جواب الإمام عليه السلام من غير واسطة .

[١٠] (فقال : وذلك إلينا؟) الخ :

استفهام إنكاري ، ثم أكد عليه السلام ذلك بالنفي بقوله : «ما ذاك إلينا» ، ثم أكد ذلك بقوله : (ما لنا أن نحل ولا أن نحرم) أي ليس التحريم والتحليل إلينا إنما ذلك إلى الله تعالى .

(١) رجال الشيخ ص ٣٤٢ الرقم ٥١٠٣ .

(٢) اختيار معرفة الرجال ج ٢ ص ٥١٩ .

وَلَا أَنْ نُحَرِّمَ، فَخَرَجَ الرَّجُلَانِ، وَعَظِبَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِ أَحَدٌ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ إِلَّا بَدَأَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقَالَ: أَلَا تَعْجَبُونَ مِنْ فُلَانٍ يَجِئُنِي فَيَسْتَجِلُّنِي مِمَّا صَنَعْتُ بَنُو أُمِّيَّةَ!! كَأَنَّهُ يَرَى أَنْ ذَلِكَ لَنَا؟! وَلَمْ يَنْتَفِعْ أَحَدٌ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ بِقَلِيلٍ وَلَا كَثِيرٍ، إِلَّا الْأَوَّلِينَ ^[١١] - فَإِنَّهُمَا غَنِيَا ^[١٢] بِحَاجَتِهِمَا.

١٦ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ ضُرَيْسِ الْكُنَاسِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: مَنْ أَيْنَ دَخَلَ عَلَى النَّاسِ الزَّنَا ^[١١]? قُلْتُ: لَا أَذْرِي جُعِلْتُ فِدَاكَ،

ثم إن هذا الكلام يحتمل أن يكون للتقية، فهو عليه السلام تنازل عن حقه في الخمس وهو أمر لا بأس به، لكن لما خشي انتشار الخبر وخاصة أن بني العباس كانوا يطالبون الناس بأموال بني أمية أو الأموال التي وصلتهم منهم فكان التحليل معارض لأمر يلح عليه هؤلاء.

ويحتمل عدم كون السائل الثاني من أهل المعرفة، فإن الإباحة خاصة بالشيعة دون غيرهم، أو لأن الأول كان تائباً تاركاً لعملهم دون الآخرين.

وهنا احتمالات أخرى، لكن الحمل على التقية أظهر، فلذلك كرر الإمام عليه السلام الكلام لكل من لقيه ذلك اليوم.

[١١] (إلا الأولين):

أي إلا صاحبي وأنا - أي الراوي وهو عبد العزيز بن نافع -، وفي الكلام التفات أو تغليب.

[١٢] (غنيا):

أي ظفرا بحاجتهما، وأصل الغنى هو الكفاية وعدم الحاجة، فهما اكتفيا بقضاء حاجتهما.

الحديث السادس عشر:

[١] (من أين دخل على الناس الزنا):

في المرأة: وكان المراد بالزنا ما هو حكمه في الحرمة ^(١)، وقد مر في الحديث

قَالَ: مِنْ قِبَلِ خُمْسِنَا أَهْلَ الْبَيْتِ، إِلَّا شَيْعَتَنَا الْأَطْيَبِينَ، فَإِنَّهُ مُحَلَّلٌ لَهُمْ لِمَيْلَادِهِمْ^[٢].
 ١٧- عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام^[١]: نَحْنُ قَوْمٌ قَرَضَ اللَّهُ طَاعَتَنَا، لَنَا الْأَنْفَالُ، وَلَنَا صَفْوُ الْمَالِ.

العاشر أن الحرمة قد تكون بمعنى حرمة العين فالوطء يكون زنا، وقد تكون بمعنى الحرمة الموجبة لخبث الولادة فلا يكون الوطء زنا ولكنه قد يؤثر أثره، كوطء الزوجة الحائض أو في حالة الإحرام ونحوهما.

ويحتمل أن يكون المعنى إن عدم إعطاء الخمس له أثر وضعي وهو الوقوع في معصية الزنا، فإن المحرمات كالسلسلة يجزئ بعضها بعضاً، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا﴾^(١)، وفي التبيين إذ المعصية توجب تزلزل الإيمان فإذا صار وقت الامتحان ظهر الضعف في العاصي^(٢)، وقال سبحانه: ﴿ثُمَّ كَانَ عَاقِبَةَ الَّذِينَ أَسْتَفْؤُا السُّؤَآءَ أَنْ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَكَانُوا بِهَا يَسْتَهْزِؤُونَ﴾^(٣).

[٢] (فإنه محلل لهم لميلادهم):

أي تحليل الإمام - التي فيها الخمس - وكذا ثمن المهور، مما مرّ في توضيح الحديث العاشر، فذلك الخمس حلال لهم، فلا يكون وطؤهم حراماً، أو فلا يجزئهم عدم دفع الخمس إلى الزنا.

الحديث السابع عشر:

[١] (قال لي أبو عبد الله... الخ):

لعل وجه ارتباط الإطاعة بأن لهم الصفو والأنفال، هو أن القائد بحاجة إلى الأنفال وكذلك إلى الصفو، فلذا شرعها لله لهم، وقد مرّ تفصيل ذلك في شرح الحديث العاشر، فراجع.

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٥٥.

(٢) تبيين القرآن ص ٨١.

(٣) سورة الروم، الآية: ١٠.

١٨- عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ رِفَاعَةَ، عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، فِي الرَّجُلِ يَمُوتُ، لَا وَارِثَ لَهُ وَلَا مَوْلَى؟ قَالَ: هُوَ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الْآيَةِ ^[١]: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ ﴿﴾ [الأنفال: ١].

١٩- عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ حَمَادٍ، عَنِ الْحَلْبِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، عَنِ الْكَنْزِ كَمْ فِيهِ؟ قَالَ: الْخُمْسُ؛ وَعَنِ الْمَعَادِنِ كَمْ فِيهَا؟ قَالَ: الْخُمْسُ، وَكَذَلِكَ ^[١] الرَّصَاصُ، وَالصُّفْرُ، وَالْحَدِيدُ، وَكُلُّ مَا كَانَ مِنَ الْمَعَادِنِ يُؤْخَذُ مِنْهَا مَا يُؤْخَذُ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ.

٢٠- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ صَبَّاحِ الْأَزْرَقِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَحَدِهِمَا عليه السلام قَالَ: إِنَّ أَشَدَّ مَا فِيهِ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَقُومَ صَاحِبُ الْخُمْسِ ^[١].....

الحديث الثامن عشر:

[١] (من أهل هذه الآية):

الظاهر أن المعنى أن حكم المال الذي لا وارث له كحكم الأنفال، فهو إلى الإمام، ويمكن عد هذا المال من أقسام الأنفال حقيقة - كما مر -.

الحديث التاسع عشر:

[١] (وكذلك الرصاص) الخ:

إنما ذكر الرصاص وأخويه ثم عمم ذلك لكل المعادن، لانصراف المعادن في أذهان البعض إلى الذهب والفضة، فلعله عليه السلام أراد بيان عدم اختصاص الحكم بمعدنهما، بل يشمل كل معدن.

الحديث العشرون:

[١] (أن يقوم صاحب الخمس) الخ:

«الناس» هم المخالفون، فإنهم المراد من كلمة الناس في الروايات - عادة -.

فَيَقُولُ: يَا رَبِّ خُمْسِي^[٢]، وَقَدْ طَيَّبْنَا ذَلِكَ لِشِيعَتِنَا، لِتَطْيِبِ وَلَاذَنَّهُمْ، وَلِتَزَكُو
وَلَاذَنَّهُمْ^[٣].

٢١- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي
نَصْرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَمَّا يُخْرَجُ مِنَ الْبَحْرِ

وإنما كان أشدّ لأن في ذلك ترك حق الله وحق الرسول وحق الإمام ثم حق
السادة، فإن سائر المعاصي قد تكون في حق الله فقط، أو في حق سائر الناس،
أما أن تجتمع في معصية واحد ترك هذه الحقوق فلا يكون إلا في الخمس.
أو أنّ «الأشد» هنا نسبي، أي بالنسبة إلى حقوق سائر الناس، فإنّ عدم إعطاء
الخمس أشدها.

[٢] (يارب خمسي):

منسوب على الإغراء، أي أدرك خمسي - كذا في المرأة^(١) -، أو بتقدير الاستفهام
أي أين خمسي والمقصود مجازاة مانعه.

[٣] (لتطيب ولادتهم ولتزكو ولادتهم):

الزكاة إمّا بمعنى الطيب فيكون التكرار للتأكيد، أو الأول لطيب نفس الولادة
والثاني بمعنى نمو أولادهم على الخير، ويؤيده أن هذه الرواية في الفقيه هكذا
(وليزكوا أولادهم)^(٢).

الحديث الواحد والعشرون:

يتضمّن الحديث حكم المعادن والغوص.

ولا يخفى أنّه قد تواترت الروايات في وجوب الخمس فيهما، ولهما شروط،
ومن الشروط النّصاب.

أما نصاب الغوص، فدينار واحد، بعد إخراج نفقات الاستخراج.

(١) المرأة ج ٦ ص ٢٧٩.

(٢) راجع الوافي ج ٦ ص ٣٣٠.

مِنَ اللَّوْؤِ، وَالْيَاقُوتِ وَالزَّبْرَجِدِ^[١]؟ وَعَنْ مَعَادِنِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ مَا فِيهِ؟ قَالَ: إِذَا بَلَغَ ثَمَنُهُ دِينَاراً فَفِيهِ الْخُمْسُ^[٢].

٢٢- مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَلِيِّ ابْنِ مَهْرِيَّارٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَيْهِ: يَا سَيِّدِي، رَجُلٌ دَفَعَ إِلَيْهِ مَالٌ يَحُجُّ بِهِ، هَلْ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ الْمَالِ حِينَ يَصِيرُ إِلَيْهِ الْخُمْسُ، أَوْ عَلَى مَا فَضَلَ فِي يَدِهِ بَعْدَ الْحَجِّ؟ فَكَتَبَ عَلَيْهِ^[١]:

وأما نصاب المعدن، فعشرون ديناراً، لكن يستحب الخمس لو بلغ ديناراً واحداً، وهذا هو مقتضى الجمع بين الروايات^(١).

[١] (والياقوت والزبرجد):

عطف على (البحر)، أي ما يخرج من الياقوت والزبرجد، وقيل هو عطف على اللؤلؤ، فالمعنى ما يخرج من البحر من الكنوز الغارقة فيه كالياقوت.

[٢] (ففيه الخمس):

لو بلغ ديناراً فهو مطلوب على نحو المطلوبية المطلقة، ففي المعدن بنحو المطلوب الاستحابي، وفي الغوص بنحو المطلوب الوجوبي.

الحديث الثاني والعشرون:

[١] (ليس عليه الخمس):

الظاهر أن المال المدفوع إليه كان بعنوان الإباحة لا بعنوان التملك، فلذا لا يجب عليه الخمس فيه لعدم ملكه أما لو كان بعنوان التملك فيكون كسائر أمواله فيكون فيه الخمس لو حال الحول وزاد عن المؤونة.

وذلك لأنّ البذل للحج على أقسام: فقد يبيع المال له مع بقائه على ملك مالكة، وقد يهبه إياه بشرط أن يحج به، وقد يهبه بشكل مطلق لكنّه استطاع به.

٢٣- سَهْلُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ قَالَ: سَرَّحَ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ بِصِلَةٍ إِلَى أَبِي، فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَبِي: هَلْ عَلَيَّ فِيمَا سَرَّحْتَ إِلَيَّ خُمْسٌ؟ فَكَتَبَ إِلَيْهِ: لَا خُمْسَ عَلَيْكَ فِيمَا سَرَّحَ بِهِ صَاحِبُ الْخُمْسِ ^[١].

٢٤- سَهْلٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَقْرَأَنِي عَلِيُّ بْنُ مَهْرِيَّارَ كِتَابَ أَبِيكَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ^[١]، فِيمَا أَوْجَبَهُ عَلَيَّ

هذا على مبنى من قال بتعلق الخمس بالهدايا .

وأما من لم يوجبه فيمكنه حمل هذا الحديث على أن المال المبذول للحج هو من الهدايا، فلا خمس فيه أصلاً .

الحديث الثالث والعشرون:

[١] (لا خمس عليك فيما سرح به صاحب الخمس):

١- إما بمعنى أنه لا خمس في مال الخمس، فالمستحق الذي وصله الخمس إذا فاض عن مؤونته فلا خمس فيه، كما مرّ احتمالاه في آخر الحديث الرابع .

٢- أو بمعنى أن ما يصل إلى الإنسان من الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ لا خمس فيه، ولعل وجه ذلك هو أنه يستلزم إرجاع جزء من هدية الإمام إليه عَلَيْهِ السَّلَامُ، وذلك ممّا لا يليق .

٣- ويحتمل أن يكون الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ أسقط حقه في خمس ذلك المال، فيكون الخبر من روايات التحليل، فيضاف إلى المناكح والمسكن والمتاجر قسم رابع، فتأمل .

و«صاحب الخمس» ظاهر في الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ .

الحديث الرابع والعشرون:

[١] (كتاب أبيك):

وهو كتاب كتبه الإمام الجواد عَلَيْهِ السَّلَامُ إلى علي بن مهزيار، ورواه الشيخ الطوسي في التهذيب، وفيه تحليل لبعض الأشياء التي فيها الخمس في سنة ٢٢٠، وإسقاط لبعض الخمس من الضياع والغلات، ومن الكتاب: «فأما الذي أوجب من الضياع والغلات في كل عام فهو نصف السدس ممن كانت ضيعته تقوم

أَصْحَابِ الضِّيَاعِ نِصْفُ السُّدُسِ بَعْدَ الْمُؤُونَةِ، وَأَنَّهُ لَيْسَ عَلَى مَنْ لَمْ تَقُمْ ضَيْعَتُهُ بِمُؤُونَتِهِ نِصْفُ السُّدُسِ وَلَا غَيْرُ ذَلِكَ، فَأَخْتَلَفَ مَنْ قَبْلَنَا^[٢] فِي ذَلِكَ، فَقَالُوا: يَجِبُ عَلَى الضِّيَاعِ الْخُمْسُ بَعْدَ الْمُؤُونَةِ، مُؤُونَةُ الضَّيْعَةِ وَخَرَاجُهَا، لَا مُؤُونَةُ الرَّجُلِ وَعِيَالِهِ، فَكَتَبَ عليه السلام: بَعْدَ مُؤُونَتِهِ وَمُؤُونَةِ عِيَالِهِ وَبَعْدَ خَرَاجِ السُّلْطَانِ.

٢٥- سَهْلٌ، عَنِ أَحْمَدَ بْنِ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدِ الطَّبْرِيِّ قَالَ:

بمؤونته، ومن كانت ضيعته لا تقوم بمؤونته فليس عليه نصف سدس ولا غير ذلك^(١).

فبدل أن يأخذ عليه السلام الخمس فقد أمرهم في بدفع نصف السدس تخفيفاً عليهم، فقد قال عليه السلام في الكتاب نفسه: «تخفيفاً مني عن مواليٍّ ومَنَّا مني عليهم، لما يغال السلطان من أموالهم وبما ينوبهم في ذواتهم».

[٢] (من قبلنا):

أي من الشيعة، أو شيعة قم، أو شيعة همدان، لأن الراوي كان من أهلها. واختلافهم أن المراد من المؤونة هل مؤونة الأرض أي مصارفها من حرث وبذر وخراج يدفع إلى السلطان ونحوهما، أم المراد مؤونة الرجل وعيالاته أي مصارفهم في أكلهم ولبسهم... الخ.

فأجاب الإمام الهادي عليه السلام بأن المقصود كلاهما: مؤونة الأرض ومؤونة الرجل وعياله.

الحديث الخامس والعشرون:

إن الحديث يتضمن:

- ١- سبب الخمس وأنه عون على الدين... الخ.
- ٢- فائدة دفع الخمس، وهو: دعاء الأئمة للباذل، وأن الله يفتح الرزق به، ويغفر به الذنوب، وتمهيد ليوم القيامة حيث الفقر والفاقة.
- ٣- منع الخمس دليل على عدم استحكام الإيمان.

(١) راجع الحديث مفصلاً في الوافي ج ٦ ص ٣٤١ فما بعد، عن التهذيب ج ٤ ص ١٤١.

كَتَبَ رَجُلٌ مِنْ تُجَّارِ فَارِسَ مِنْ بَعْضِ مَوَالِي أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عليه السلام ، يَسْأَلُهُ الْإِذْنَ فِي الْخُمْسِ فَكَتَبَ إِلَيْهِ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ كَرِيمٌ^[١] ، ضَمِنَ عَلَيَّ الْعَمَلِ الثَّوَابَ ، وَعَلَى الضَّيِّقِ الْهَمَّ^[٢] ، لَا يَحِلُّ مَالٌ إِلَّا مِنْ وَجْهِ أَحَلَّهُ اللَّهُ^[٣] ، وَإِنَّ الْخُمْسَ عَوْنُنَا^[٤] عَلَى دِينِنَا ، وَعَلَى عِيَالِنَا ، وَعَلَى مَوَالِينَا ،

[١] (إن الله واسع كريم) :

هذا من براعة الاستهلال ، والغرض بيان أن تشريع الخمس ليس للحاجة ، فإن الله سبحانه واسع عطاء ورزقاً ، كما أن تشريعه ليس لإفقار الناس ، بل هو تعالى كريم ، فإذا أوجب مالا لمصلحة عوضه في غيره - في الدنيا وفي الآخرة - .

[٢] (وعلى الضيق الهم) :

إما مصدر «هَمَّ ، يَهَمُّ ، هَمًّا» وهو الحزن والغم ، قال في الوافي : لعنه عليه السلام عبّر عن مخالفة الله التي منها منع الخمس بالضيق ، لأنَّ الباعث عليها ضيق الصدر ، وهو الذي يدعو إلى خوف الفقر وسوء الظن بالله في إعطاء الرزق ، وهذه الخصال بعينها هي الباعث على الهم ، وعلى ذلك نبّه قوله : عليه السلام (إن الله واسع كريم) وقوله : (فإن إخراجهم مفتاح رزقكم)^(١) .

وإما فعل ماضي من باب الإفعال من «الإلهام» ، أي ألهمنا الصبر على الفقر . وفي التهذيب «وعلى الخلاف العقاب» .

[٣] (إلا من وجه أحله الله) :

لأنه المالك لكل شيء ، ولا يجوز التصرف في ملك الغير إلا بإذنه ، ولذا قال جمع من الأصوليين بأنَّ الأصل هو الحظر وعبّروا عنه بحق الطاعة ، إلا أن الشارع منَّ على العباد ، فأباح لهم التصرف في كل شيء إلا فيما حرّمه .

[٤] (وإنَّ الخمس عوننا الخ) .

في المرأة : (ديننا) بكسر المهملة لأنَّ إجراء بعض أمور الدين بل أكثرها موقوف على المال ، أو بفتحها أي على أداء ديننا .

وَمَا نَبَذْتُمْ^[٥] وَنَشْتَرِي مِنْ أَعْرَاضِنَا مِمَّنْ نَخَافُ سَطْوَتَهُ، فَلَا تَزْوُوهُ^[٦] عَنَّا، وَلَا تَحْرِمُوا أَنْفُسَكُمْ دُعَاءَنَا مَا قَدَرْتُمْ عَلَيْهِ، فَإِنَّ إِخْرَاجَهُ مِفْتَاحُ رِزْقِكُمْ^[٧]، وَتَمَحِيصُ ذُنُوبِكُمْ^[٨]، وَمَا تَمْهَدُونَ لِأَنْفُسِكُمْ لِيَوْمِ فَاقَتِكُمْ، وَالْمُسْلِمُ^[٩] مَنْ يَفِي لِلَّهِ بِمَا عَاهَدَ

ولا يتوهم التنافي بين هذا وبين ما مر من عدم احتياجهم إلى أموال الناس، فإن ما مر باعتبار خرق العادة، وما هنا باعتبار مجرى العادة.

[٥] (وما نبذله الخ :

عطف على ديننا، أي وعوننا على صون عرضنا من اللثام، و(العرض) ما يتعلق بالإنسان من نفسه وحسبه وماء وجهه مما يلزم صونه وحفظه.

فإن بعض الناس يكرمون لثلاً ينالوا من عرض الإنسان بالسب والقذف وأمثالها، وفي الحديث: «شر الناس من أكرم آتقاء شره»^(١).

[٦] (فلا تزووه) :

أي لا تنحوه ولا تقبضوه.

[٧] (مفتاح رزقكم) :

لأن الله يزكي الأموال التي دفع حقها الشرعي، دون الأموال التي فيها حق الناس، قال تعالى: ﴿وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رَبِّا لَيْرَبُّوْا فِيْ أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَزْبُوْا عِنْدَ اللَّهِ وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ﴾^(٢)، وقال: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضْعِفُهُ لَهُ أَعْصَافًا كَثِيرَةً﴾^(٣).

[٨] (تمحيص ذنوبكم) :

في العبارة قلب، أي تمحيصكم من الذنوب، و«التمحيص» هو التخليص والتنقية، يقال محص الله العبد من الذنب: طهره ونقاها^(٤).

[٩] (والمسلم الخ :

وهذا كالتعريض بمانع الخمس، بأنه ليس بمسلم حقيقي.

(١) مستدرک الوسائل ج ١٢ ص ٧٧-٧٨ .

(٢) سورة الروم، الآية: ٣٩ .

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٤٥ .

(٤) راجع مقاييس اللغة ص ٩٤٠ .

إِلَيْهِ^[١٠]، وَبَيَّنَّ الْمُسْلِمُ مَنْ أَحَابَ بِاللِّسَانِ وَخَالَفَ بِالْقَلْبِ^[١١]، وَالسَّلَامُ.

٢٦- وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَدِمَ قَوْمٌ مِنْ خُرَّاسَانَ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الرَّضَا عليه السلام، فَسَأَلُوهُ أَنْ يَجْعَلَهُمْ فِي حِلٍّ مِنَ الْخُمْسِ، فَقَالَ: مَا أَمَحَلَّ هَذَا^[١]، تَمَحُّضُونَا^[٢] بِالْمَوَدَّةِ بِالسِّتِّكُمْ، وَتَزَوُّونَ عَنَّا حَقًّا جَعَلَهُ اللَّهُ لَنَا، وَجَعَلْنَا لَهُ^[٣]، وَهُوَ الْخُمْسُ، لَا نَجْعَلُ، لَا نَجْعَلُ، لَا نَجْعَلُ لِأَحَدٍ مِنْكُمْ فِي حِلٍّ^[٤].

[١٠] (يفي لله بما عهد إليه):

أي بما أوجبه الله تعالى عليه.

[١١] (وخالف بالقلب):

المراد هو وخالف بالعمل، ولكن حيث إن منشأ المخالفة العملية هو القلب لذلك عبر عنه بهذا.

الحديث السادس والعشرون:

[١] (ما أمحل هذا):

من «المحل» بمعنى قلة الخير، فالمحل انقطاع المطر وبيس الأرض من الكلال^(١). فالمقصود ما أقل خيركم.

[٢] (تمحضونا):

من المحض بمعنى الخلو، فالمقصود إنكم لا تشركون بنا أعداءنا في إظهار الحب، و«تزوون» تنحون.

[٣] (وجعلنا له):

كناية عن عدم إشراك أحد من الناس فيه.

[٤] (لا نجعل لأحد منك في حل):

ويستثنى منه المناكح والمسكن والمتاجر بالتفصيل الذي مرّ، فإن هؤلاء كانوا يريدون تحليل كل أنواع الخمس.

وأما بناءً على كون التحليل من الأئمة الماضين على نحو إسقاط حقهم بنحو

٢٧- عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرِ الثَّانِي عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلِ، وَكَانَ يَتَوَلَّى لَهُ الْوَقْفَ بِقُمَّ^[١]، فَقَالَ: يَا سَيِّدِي اجْعَلْنِي مِنْ عَشْرَةِ آلَافٍ فِي حِلٍّ، فَإِنِّي أَنْفَقْتُهَا، فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ فِي حِلٍّ!! فَلَمَّا خَرَجَ صَالِحٌ، قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَحَدُهُمْ^[٢] يَتَّبِعُ عَلِيَّ أَمْوَالِ حَقِّ آلِ مُحَمَّدٍ وَأَيْتَامِهِمْ وَمَسَاكِينِهِمْ وَقُرَائِبِهِمْ وَأَبْنَاءَ سَبِيلِهِمْ فَيَأْخُذُهُ ثُمَّ يَجِيءُ فَيَقُولُ: اجْعَلْنِي فِي حِلٍّ، أَتَرَاهُ

القضية الخارجية ولمصالح، فإن الإمام الرضا عَلَيْهِ السَّلَامُ لم يسقط حقه لمصالح أخرى.

الحديث السابع والعشرون:

[١] (وكان يتولى له الوقف بقم):

هذا كان عمله، أما الأموال التي صرفها فكانت من الخمس، ولذا قال عَلَيْهِ السَّلَامُ: (حق آل محمد وأيتامهم....) الخ وهذه هي مصارف الخمس.

[٢] (قال أبو جعفر عَلَيْهِ السَّلَامُ أحدهم....) الخ.

في كلام الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ احتمالات:

الأول: ما في الوافي: ويحتمل أن يكون أحله - أي واقعاً -، ويكون سؤال الله سبحانه إياهم عن سوء هذا الفعال الذي هو مخالفة الله سبحانه، وهذا أقرب إلى محاسن أخلاقهم عَلَيْهِمُ السَّلَامُ^(١). فالمعنى أن الرجل ارتكب حراماً بالتصرف في تلك الأموال، وهذا الحرام يتضمّن انتهاك حق الله بارتكاب حرام، وانتهاك حق آل محمد عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، فالإمام أسقط حقه لكن تبقى المعصية التي ارتكبتها، وهذا نظير من يسرق مالاً ثم يستحلّ صاحبه، فإن تحليل صاحبه لا يوجب غفران الذنب، بل لا بدّ من التوبة - والتي من شروطها التدم على الفعل -.

الثاني: أن الإمام اتقاه في التحليل، فإنّ كونه متولّي الوقف لا يعني إيمانه وورعه، ولعله كان من المخالفين أو من أعوان الظلمة، وإنّما نصبه الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ لولاية أوقافه لبعض المصالح.

ظَنَّ أَنِّي أَقُولُ: لَا أَفْعَلُ، وَاللَّهِ لَيَسْأَلَنَّهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَنْ ذَلِكَ سُؤَالَ حَيْثِيًّا^[٣].

٢٨- عَلِيٌّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنِ الْحَلْبِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، عَنِ الْعَنْبَرِ^[١] وَعَوَّصِ اللَّؤْلُؤِ؟ فَقَالَ عليه السلام: عَلَيْهِ الْخُمْسُ^[٢].

كَمَلَ الْجُزْءُ الثَّانِي مِنْ كِتَابِ الْحُجَّةِ مِنْ كِتَابِ الْكَافِي وَتَنَلُوهُ كِتَابُ الْإِيمَانِ وَالْكَفْرِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالسَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ.

الثالث: أن يكون تحليله حياءً منه، ولذا قيل: إن المأخوذ حياءً كالمأخوذ غصباً، فتأمل.

[٣] (حيثياً):

أي سريعاً، والمعنى سرعة العقوبة، أو هو كناية عن ابتلائه سريعاً في الدنيا والآخرة.

الحديث الثامن والعشرون:

[١] (عن العنبر):

قيل هو إفرازات دهنية تخرج من سمك يسمى سمك العنبر له رائحة عطرية، كالسمك الذي يؤخذ من الغزلان، وقيل هو نبات بحري، وعلى كل حال هو يطفو على الماء وحكمه حكم الغوص، فإذا بلغ ديناراً وجب خمسه.

[٢] (عليه الخمس):

أي على الذي استخرج العنبر واللؤلؤ.

﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ * وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ * وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ *﴾^(١) وصلى الله على محمد وآله الطاهرين.

٢٥/ رجب/ ١٤٣٣

الفهرس العام

- أبواب التاريخ ٥
- باب مولد النبي ﷺ ووفاته ٧
- سبب الاختلاف في التاريخ ٧
- زمان الحمل بالرسول ﷺ ٨
- النسب في العرب ٨
- مكان شعب أبي طالب ﷺ ١٠
- نسب الرسول ﷺ ١١
- حول خديجة رضوان الله عليها ١٣
- أولاد وبنات الرسول ﷺ ١٤
- قصة شعب أبي طالب ﷺ ١٥
- الرسول ﷺ أفضل البشر ١٨
- كيفية خلق الرسول ﷺ والإمام علي ﷺ وفاطمة ﷺ ١٩
- الطاعة إنما هي لله ولمن أمر الله بطاعته ٢٤
- التفويض إلى الرسول ﷺ والأئمة ٢٨
- سبب أفضلية الرسول ﷺ على الأنبياء ٣٠
- معنى كونهم : نوراً ٣٤
- من خصائص الرسول ﷺ ٣٨
- في معرجه ﷺ ٣٩
- معنى قاب قوسين ٤٢
- وصف جسم الرسول ﷺ ٤٥
- علمه ﷺ بأمته، وتمثلهم له ٤٧
- ما وعده الله تعالى في شيعه علي ﷺ ٤٨
- علمه ﷺ بأسماء أهل الجنة وأهل النار ٥٠
- خطبة الإمام الصادق ﷺ حول النبي ﷺ ٥٣

- ٥٣ المقطع الأول: لطف الله بالعباد في إرسال الرسل
- ٥٤ المقطع الثاني: الرسول ﷺ خير الناس من كل الجهات
- ٥٧ المقطع الثالث: تحقق ما قدره الله في رسوله ﷺ
- ٦١ المقطع الرابع: في بعثة الرسول ﷺ
- ٦٢ المقطع الخامس: أداء الرسول ﷺ لمهام الرسالة بأحسن الصور
- ٦٣ المقطع السادس: لم يترك الرسول ﷺ الأمة سُدى بل عين خلفاء له
- ٦٥ أبو طالب ﷺ ومهمته وإيمانه
- ٦٨ مصيبة أهل البيت برحيل الرسول ﷺ
- ٧٠ تعزية معزّ لهم
- ٧٧ إيمان آباء الرسول ﷺ
- ٨٠ من فضائل عبد المطلب ﷺ
- ٨٢ شفقة عبد المطلب على الرسول ﷺ
- ٨٣ قصة أصحاب الفيل
- ٩٠ سبب كتمان أبي طالب ﷺ لإيمانه
- ٩١ من قصائد أبي طالب ﷺ الدالة على إيمانه
- ٩٣ دفاع أبي طالب ﷺ عن الرسول ﷺ
- ٩٧ حول حساب الجُمل وحساب العقود
- ٩٩ من فضائل آل الرسول ﷺ
- ١٠٢ في كيفية تجهيز الرسول ﷺ بعد رحيله
- ١٠٨ معنى السلام على الرسول ﷺ
- ١٠٩ الميثاق الذي أخذ من الأئمة والشيعية في عالم الذر
- ١١٠ ما وعد الله به الأئمة والشيعية
- ١١٤ باب النهي عن الإشراف على قبر النبي ﷺ
- ١١٥ من أحوال النبي ﷺ والأئمة بعد رحيلهم
- ١١٦ باب مولد أمير المؤمنين صلوات الله عليه
- ١١٧ حول فاطمة بنت أسد ﷺ
- ١٢١ من المعاجز التي حدثت وقت مولد الرسول ﷺ
- ١٢٣ من فضائل أمير المؤمنين ﷺ

- ١ - نسبته إلى الإيمان بالله تعالى ١٢٤
- نسبته إلى الرسول ﷺ وإلى سائر الأصحاب ١٢٧
- ٢ - قوته في الدين ١٢٩
- تمسكه ﷺ بمنهاج الرسول ﷺ بعد وفاته ١٣٠
- ٣ - الهداية في اتباعه ﷺ ١٣٢
- ٤ - رئاسته للمؤمنين ١٣٤
- رعايته للمؤمنين ١٣٥
- ٥ - لزومه ﷺ للحق وعدم التأثر بالشبهات ١٣٨
- ٦ - لم يكن فيه عيب ولا نقص ١٣٩
- ٧ - التزامه ﷺ بالحق دائماً ١٤٠
- ٨ - نتيجة جهاده ﷺ ١٤١
- ٩ - مصيبتة ﷺ ١٤٢
- ١٠ - الدعاء له وللمؤمنين ١٤٢
- مكان دفنه ﷺ ١٤٣
- من معاجزه ﷺ ١٤٦
- من فضائله ﷺ ١٤٧
- حول مولد فاطمة الزهراء ﷺ ١٥٠
- باب مولد الزهراء فاطمة ﷺ ١٥٢
- فاطمة ﷺ صديقة شهيدة ١٥٤
- في شهادة فاطمة ﷺ ١٥٥
- عدم طمث بنات الأنبياء ١٥٦
- في دفنها ﷺ وشكوى أمير المؤمنين ﷺ ١٥٧
- في دفنها ﷺ سراً ١٥٨
- من أحوال فدك ١٦٦
- من أسباب صبر أمير المؤمنين وفاطمة ﷺ ١٧١
- سبب تسميتها ﷺ بفاطمة ١٧٢
- من فضائلها ﷺ ١٧٤
- في تزويجها ﷺ من أمير المؤمنين ﷺ ١٧٦

- ١٧٨..... في أن أمير المؤمنين عليه السلام كفو لها عليها السلام
- ١٧٩..... باب مولد الحسن بن علي صلوات الله عليهما
- ١٧٩..... من فضائل الإمام الحسن عليه السلام
- ١٨١..... حول الأشعث بن قيس وبنته جعدة
- ١٨٢..... عدم تكليفهم بالعمل بالعلم الواقعي
- ١٨٤..... أقسام المعاجز
- ١٨٥..... علمه عليه السلام باللغات وخصوصيات المتكلمين بها
- ١٨٧..... تحمله المشاق في العبادة
- ١٨٩..... باب مولد الحسين بن علي عليه السلام
- ١٩٠..... الفاصل بين مولد الحسين عليه السلام
- ١٩٠..... تأويل قوله تعالى ﴿حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا﴾ بالحسين عليه السلام، ومعنى ذلك
- ١٩٤..... في رضاعه عليه السلام
- ١٩٥..... سقم إبراهيم عليه السلام لما أصاب الحسين عليه السلام
- ١٩٦..... بين علم الفلك وعلم النجوم
- ١٩٨..... في رض جسده بعد استشهاده بسنابك الخيل
- ١٩٩..... قصة الأسد الذي حمى جسده الشريف
- ٢٠١..... حول زوجته الرباب عليها السلام وما أقامته من المآتم
- ٢٠٣..... باب مولد علي بن الحسين عليه السلام
- ٢٠٣..... حول أمه شهربانويه بنت يزيدجرد
- ٢٠٦..... في ناقته وكيفية معاملته معها
- ٢٠٨..... حول علمهم : الواقعي والظاهري
- ٢١٢..... باب مولد أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام
- ٢١٢..... من كرامات أمه عليها السلام
- ٢١٣..... هل لفظة (الصديقة) تدل على العصمة؟
- ٢١٤..... معنى العصمة الصغرى
- ٢١٧..... سبب روايته عليه السلام عن جابر بن عبد الله
- ٢١٨..... إظهاره عليه السلام لبعض المعاجز لأصحابه
- ٢١٩..... معرفته عليه السلام بمنطق الطير

- ٢٢١..... قصته ﷺ مع هشام بن عبد الملك
- ٢٢٦..... باب مولد أبي عبد الله جعفر بن محمد ﷺ
- ٢٢٦..... حول أمه ﷺ ونسبها
- ٢٢٨..... الفرق بين الأئمة وشيعتهم
- ٢٢٩..... من معاجزه ﷺ
- ٢٣٤..... في شفاعته ﷺ لمن تاب وآمن وخرج من الأموال المحرمة
- ٢٣٦..... مؤامرة المنصور العباسي على العلويين
- ٢٤٠..... باب مولد أبي الحسن موسى بن جعفر ﷺ
- ٢٤١..... من أخبار أمه ﷺ
- ٢٤٤..... من كراماته ﷺ
- ٢٤٥..... حول لقب المهدي العباسي
- ٢٤٧..... قصة النصراني الذي أسلم على يديه ﷺ
- ٢٥٥..... هل التحية بالسلام خاصة بالمسلمين؟
- ٢٥٦..... حول الحروف المقطعة
- ٢٥٧..... تفسير أول سورة الدخان
- ٢٦٠..... معنى (نزهونا عن الربوبية)
- ٢٦١..... حول عيسى ومريم ﷺ
- ٢٦٣..... تفاصيل في ولادة عيسى ﷺ
- ٢٦٦..... التسمية بـ(عبد) وإضافته لغير الله
- ٢٧٢..... قصة الإمام الكاظم ﷺ مع الراهب النصراني
- ٢٧٣..... حول طي الأرض
- ٢٧٤..... حول الاسم الأعظم
- ٢٧٨..... التسمية بـ(بيت المقدس)
- ٢٨٥..... معنى يأتي بدين جديد
- ٢٨٨..... بحث حول المعاجز
- ٢٩٢..... حول علي بن إسماعيل وسعايته بالإمام ﷺ
- ٢٩٨..... باب مولد أبي الحسن الرضا ﷺ
- ٣٠٠..... حول أمه ﷺ

- ٣٠٢..... من معاجزه عليه السلام
- ٣٠٣..... جملة من أحواله عليه السلام
- ٣٠٦..... حول البرامكة وسبب بطش هارون بهم
- ٣٠٧..... سبب قبوله عليه السلام لولاية العهد
- ٣١٠..... قصة صلاة العيد
- ٣١١..... اللون الأبيض شعار أهل البيت
- ٣١٤..... من قصة وزير المأمون فضل بن سهل
- ٣١٩..... من معاجزه عليه السلام
- ٣٢٢..... باب مولد أبي جعفر محمد بن علي الثاني عليه السلام
- ٣٢٣..... من معاجزه عليه السلام
- ٣٢٧..... التبرك بآثار الصالحين
- ٣٤٢..... باب مولد أبي الحسن علي بن محمد عليه السلام والرضوان
- ٣٤٣..... من إخباره عليه السلام بالغيب
- ٣٤٦..... من أخبار المتوكل العباسي
- ٣٤٩..... في إحاطة الجنة والنار بالناس مع عدم إحساسهم بهما
- ٣٥١..... من معاجزه عليه السلام
- ٣٦١..... كتاب المتوكل إلى الإمام الهادي عليه السلام
- ٣٦٦..... قصة موسى المبرقع
- ٣٧١..... باب مولد أبي محمد الحسن بن علي عليه السلام
- ٣٧١..... السلاطين الذين حكموا في زمانه
- ٣٧٢..... من فضائله عليه السلام
- ٣٧٧..... حول جعفر ابن الإمام الهادي
- ٣٧٨..... من أخبار مرضه وشهادته عليه السلام
- ٣٨٣..... من إخباراته الغيبية
- ٣٨٦..... ولايته التكوينية حتى على الحيوانات
- ٣٨٩..... من معجزاته عليه السلام
- ٤٠٣..... من علمه عليه السلام
- ٤١٠..... من عبادته عليه السلام

- ٤١٠ قصة فَصده عليه السلام
- ٤١٤ من معاجزه عليه السلام
- ٤١٧ باب مولد الصاحب عجل الله تعالى فرجه الشريف
- ٤١٧ كتمان مولده عليه السلام وسببه
- ٤٢٠ قصة غانم الهندي ولقائه به عليه السلام
- ٤٢٩ قصص إيصال الحقوق الشرعية إليه عليه السلام
- ٤٣٤ من معاجزه وعلمه عليه السلام
- ٤٦٣ باب ما جاء في الاثني عشر والنص عليهم
- ٤٦٣ في تعيين الأئمة الاثني عشر
- ٤٦٣ في انطباقهم على أئمة الشيعة حصراً
- ٤٦٤ إقرار الخضر عليه السلام بالأئمة
- ٤٦٦ روح الإنسان عند نومه
- ٤٦٧ حول الذكر والنسيان
- ٤٦٨ سبب شباهة المولود لبعض أقربائه
- ٤٧١ خبر اللوح الذي أنزله الله، وفيه أسماء الأئمة ووظائفهم وفضائلهم
- ٤٩١ إجابة الإمام علي عليه السلام على أسئلة اليهودي، وفيها ذكر الأئمة
- ٤٩٥ من فضائلهم
- ٥٠٤ ظهور الرسول ﷺ بعد وفاته لأبي بكر
- ٥٠٩ حول النذر والقسم
- باب في أنه إذا قيل في الرجل شيء فلم يكن فيه وكان في ولده أو ولد ولده فإنه هو الذي قيل فيه
- ٥١٤ باب أن الأئمة : كلهم قائمون بأمر الله تعالى هادون إليه
- ٥١٨ وظيفة الناس في عهد الغيبة
- ٥٢٠ باب صلة الإمام عليه السلام
- ٥٢٤ باب الفيء والأطفال وتفسير الخمس وحدوده وما يجب فيه
- ٥٣٠ حول النظام الاقتصادي في الإسلام
- ٥٣٠ حول موارد صرف الأموال
- ٥٣١ مخصّصات الرسول ﷺ والأئمة

- ٥٣٣..... تفسير آية الخمس
- ٥٣٤..... حول الأنفال
- ٥٣٥..... حول فذك
- ٥٣٨..... من مصاديق الأنفال
- ٥٣٩..... أحكام الضرائب المشروعة
- ٥٤٠..... أولاً: الخمس
- ٥٤٠..... أ- موارده
- ٥٤٠..... ب- مصارفه
- ٥٤٢..... التأمين الاجتماعي
- ٥٤٢..... ج- علة الخمس
- ٥٤٣..... د- معنى القرابة
- ٥٤٦..... ثانياً: صفو المال ومصارف أخرى
- ٥٤٦..... حول غنائم غزوة حنين
- ٥٤٧..... حول الرِّضْخ
- ٥٤٩..... حكم الأعراب في الغنيمة
- ٥٥٠..... ثالثاً: الأراضي المفتوحة عنوة
- ٥٥٢..... رابعاً: الزكاة
- ٥٥٥..... الضمان الاجتماعي
- ٥٥٥..... مصرف الخراج
- ٥٥٧..... خامساً: الأنفال
- ٥٥٩..... سادساً: بعض أحكام الأموال
- ٥٥٩..... أ- كفاية هذه الضرائب
- ٥٦١..... ب- كيفية تقسيم الزكاة
- ٥٦٤..... ج- كيفية تقسيم الأنفال والأراضي المفتوحة
- ٥٦٦..... د- لا زكاة في مال الخمس
- ٥٦٨..... حول فذك
- ٥٧٠..... سبب مطالبة الزهراء عليها السلام بفذك
- ٥٧٦..... ١- بحث في تحليل الخمس

٥٧٦.....	المقام الأول: في تحليل المناكح
٥٧٨.....	المقام الثاني: في تحليل المساكن
٥٧٨.....	المقام الثالث: في تحليل المتاجر
٥٧٨.....	٢- الجمع بين أخبار التحليل والتحرير
٥٧٩.....	من أحكام الخمس
٥٩٥.....	حول المأخوذ حياءً